

297.124
1
8
Pt.1-2-3

كتاب الشعب

البيحاري

لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إسحاق هـ
أبي الخير بن بزرة البخاري الجعفي
رضي الله تعالى عنه وثقتنا به
أمين

الجزء الأول

دار مطابع الشعب

صحیح البخاری

هو صحیح الامام ابی عبد الله محمد ابن اسماعیل البخاری ، رضی الله عنه وأرضاه . اعتمد فيه على نسخة شديدة الضبط بالغة الصحة من فروع النسخة اليونانية المعول عليها في جميع روايات صحیح البخاری الشريف ، وعلى نسخ أخرى خلافا شهيرة الصحة والضبط .

وحقيقة أصل اليونانية أن شيخ الاسلام الامام جمال الدين محمد بن مالك ، لما هاجر من الأندلس واستقر بدمشق ، طلب منه فضلاء المحدثين والحفاظ أن يوضح ويصحح لهم مشكلات ألفاظ روايات صحیح البخاری ، فأجابهم الى ذلك ، ووضحها وصححها لهم في أحد وسبعين مجلسا ، وألف لهم شواهد التوضيح والتصحيح ، لمشكلات الجامع الصحیح ، وكتب عند تمام ختم التصحيح على أول ورقة من الجزء الأخير من النسخة اليونانية المذكورة ما صورته :

« سمعت ما تضمنه هذا المجلد من صحیح البخاری ، رضی الله عنه ، بقراءة سيدنا الشيخ الامام العالم الحافظ المتقن شرف الدين ابی الحسين على بن محمد بن أحمد اليوناني رضی الله عنه وعن سلفه . وكان السماع بحضرة جماعة من الفضلاء ، ناظرين في نسخ معتمد عليها . فكلما مر بهم لفظ ذو أشكال بينت فيه الصواب ، وضبطته على ما اقتضاه علمي بالعربية . وما افتقر الى بسط عبارة واقامة دلالة اخرت امره الى جزء استوفى فيه الكلام مما يحتاج اليه من نظير وشاهد ، ليكون الانتفاع به عاما ، والبيان تاما ، ان شاء الله تعالى » .

كتبه محمد بن عبد الله بن مالك
حامدا لله تعالى

وكتب الحافظ اليوناني على ظهر آخر ورقة من المجلد المذكور ما صورته :
« بلغت مقابلة وتصحيحا واسما بين يدي شيخنا شيخ الاسلام حجة العرب ، مالك ازمة الادب ، العلامة ابی عبد الله بن مالك الطائي الجياني ، أمد الله تعالى عمره ، في المجلس الحادي والسبعين ، وهو يراعي قراءتي ، ويلاحظ نطقي ، فما اختاره ورجحه وأمر باصلاحه أصلحته وصححت عليه ، وما ذكر أنه يجوز فيه اعرابان أو ثلاثة كتبت عليه معا . فأعملت ذلك على ما أمر ورجح ، وأنا أقابل بأصل « الحافظ ابی ذر » و « الحافظ ابی محمد الأصيلي » و « الحافظ ابی القاسم الدمشقي » ، ما خلا الجزء الثالث عشر والثالث والثلاثين فانهما معدومان . وبأصل مسموع على « الشيخ ابی الوقت » بقراءة « الحافظ ابی منصور السمعاني » وغيره من الحفاظ ، وهو وقف نخاتقاه السمسيساطي .

« وعلامات ما وافقت ابأ ذر « ه » ، والأصيلي « ص » ، والدمشقي « ش » ، وأنا الوقت « ظ » فليعلم ذلك .

« وقد ذكرت ذلك في اول الكتاب في فرخة لتعلم الرموز » .

كتبه علي بن محمد الهاشمي اليوناني
عفا الله عنه

الإمام البخارى

رضى الله تعالى عنه

ولد البخارى - رضى الله تعالى عنه - ببخارى يوم الجمعة أو ليلتها ثالث عشر
شوال سنة ١٩٤ هـ ، وتوفى ليلة السبت ليلة عيد الفطر سنة ٢٥٦ هـ عن اثنتين
وستين سنة إلا ثلاثة عشر يوماً .

روى عنه أنه قال : « نخرجت كتاب الصحيح من زهاء ستمائة ألف حديث في
ست عشرة سنة ، وما وضعت فيه حديثاً إلا اغتسلت وصليت ركعتين » .

وفضائله أكثر من أن تحصى ، وأوفر من عدد الرمل والحصى . منها أنه حفظ
الحديث في صغره وهو ابن عشر سنين ، وكتب عن شيوخ كثيرة .

وقد قال رضى الله تعالى عنه : « كتبت عن ألف وثمانين رجلاً ليس فيهم إلا
صاحب حديث ، كلهم يقول : الإيمان قول وعمل » .

وروى عنه رجال كثيرون نحو مائة ألف ، وعظمه العلماء غاية التعظيم ، حتى أن
مسلماً صاحب الصحيح كان كلما دخل عليه يقول له : « دعنى أقبل رجلك
يا طبيب الحديث فى عالمه ، ويا سيد المحدثين » .

وكان يحفظ وهو صبى سبعين ألف حديث سرداً . وكان ينظر فى الكتاب مرة
واحدة فيحفظ ما فيه من نظرة واحدة . وكان يقوم بعد التراويح فى رمضان بثلاث
القرآن ، وكان مجاب الدعوة . وصحيحه - رضى الله عنه - أصح كتب السنة .

وعدد أحاديث صحيحه سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون . وبإسقاط
الكرر : أربعة آلاف ، وقيل غير ذلك .

وقد تنازع البخارى المذاهب الأربعة ، والصحيح أنه مجتهد .

صحیح البخاری

رموز أسماء الرواة

وجدت في النسخ الصحيحة المعتمدة التي صحح عليها هذا المطبوع رموز
لاسماء الرواة ، منها :

إلى	وقد يوجد في آخر الجملة التي عليها « لا » لفظ « إلى » إشارة إلى آخر الساقط عند صاحب الرمز .	ه	لأبي ذر الهروي
ع	لعلها لابن السمعاني	ص	للأصلي
ج	لعلها للجرجاني	س	لابن عساكر
ق	لعلها للقاسبي . قال القسطلاني : ولعلها لأبي الوقت أيضا كما في نسخ صحيحة معتمدة .	ش	ط
ح	لم يعلم اصحابها . وربما وجد رموز غير تلك لم تعلم أيضا .	ط	لأبي الوقت
ع	إشارة الى انها نسخة اخرى	ص	للكشميهني
ظ	إشارة الى صحة سماع هذه الكلمة عند الرموز له او عند الحافظ اليونيني .	ح	للحموي
ط		س	للمستملى .
ح		ك	لكريمة
خ		ح	للحموي والكشميهني
خ		ح	للحموي والمستملى
ص		س	للمستملى والكشميهني وتارة يوجد تحت او فوق « ح » و « ح ه » او غيرها اشارة الى روايته عنهما .
		لا	توجد تارة قبل الرمز اشارة الى سقوط الكلمة الموضوعه عليها ، عند اصحاب الرمز الذي بعدها إن كان .



قال الشيخ الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة
 البخاري رحمه الله تعالى آمين * كيف ^(١) كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ،
 وقول الله ^(٢) جل ذكره إنا أوحينا إليك كما أوحينا لى نوح والنبين من بعده ^(٣)
 حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير ^(٤) قال حدثنا ^(٥) سفيان قال حدثنا ^(٦) يحيى بن
 سعيد الأنصاري قال أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي أنه سمع علقمة بن وقاص
 الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر ^(٧) قال سمعت
 رسول الله ﷺ يقول ^(٨) إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل أمرئ ما نوى فمن كانت
 هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ^(٩) ينكحها فهجرته ^(١٠) إلى ما هاجر إليه ،
 حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة
 أم المؤمنين رضي الله عنها أن الحارث بن هشام رضي الله عنه سأل رسول الله
 ﷺ فقال يا رسول الله كيف يأتيك الوحي فقال ^(١١) رسول الله ﷺ أحيانا يأتيني
 مثل صلصلة الجرس وهو أشده علي فيفصم ^(١٢) عني وقد وعيت عنه ما قال وأحيانا

(١) بسم الله الرحمن الرحيم
 باب ^(٢) سبعمائة
 عز وجل ^(٣) الآية
 عن (٤) عن (٥) عن (٦) يقول
 بدأ بهذا الحديث تنبيها
 على تصحيح النية والاخلاص
 من كل أحد ومن العالم
 والتعلم وعلى أن طالب الحديث
 بمنزلة المهاجر إلى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وليس
 المراد في ذات العمل لأنه
 حاصل بغير نية وإنما المراد
 في صحته أو كماله وثوابه
 (٨) أو امرأة (٩) أي غير
 مقبولة أو غير صحيحة أو
 تبيحة (١٠) قال
 (١١) فيفصم

يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلِكُ رَجُلًا ^(١) فَيَكَاؤُنِي فَأَعِي مَا يَقُولُ ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ،
 وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ ^(٢) عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ فَيَقْصِمُ ^(٣) عَنْهُ وَإِنْ
 جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقًا حَرِشًا ^(٤) يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ
 ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ فَكَانَ ^(٥) لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْهُ
 مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ وَكَانَ يَخْلُو بِنَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ وَهُوَ
 التَّعَبْدُ لِلْيَالِي ذَوَاتِ الْمَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى
 خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لَيْلَهَا حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ جَاءَهُ الْمَلِكُ فَقَالَ أَفْرَأُ قَالَ ^(٦)
 مَا أَنَا بِقَارِيٍّ قَالَ فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ^(٧) ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ أَفْرَأُ
 قُلْتُ ^(٨) مَا أَنَا بِقَارِيٍّ فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي
 فَقَالَ أَفْرَأُ فَقُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِيٍّ فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي الثَّلَاثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ أَفْرَأُ بِأَنَّهُمْ
 رَبُّكَ الَّذِي خَلَقَ خَلْقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ أَفْرَأُ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ يَرْجُفُ فُوَادُهُ فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ زَمَّوْنِي
 زَمَّوْنِي فَزَمَّوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ فَقَالَ خَدِيجَةُ وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ لَقَدْ خَشَيْتُ
 عَلَى نَفْسِي فَقَالَتْ ^(٩) خَدِيجَةُ كَلَّا وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ ^(١٠) اللَّهُ أَبَدًا إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِيمَ
 وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَكْسِبُ ^(١١) الْمَدْمُومَ وَتَقْرِي الضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ
 فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى ابْنَ عَمِّ
 خَدِيجَةَ وَكَانَ أَمْرًا تَنْصَرُ ^(١٢) فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْمُبْرَأِيَّ فَيَكْتُبُ
 مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ فَقَالَتْ لَهُ
 خَدِيجَةُ يَا ابْنَ عَمِّ أَسْمِعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ فَقَالَ لَهُ وَرَقَةَ يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى

- (١) على مثال رجل
 (٢) ينزل
 (٣) فيقصم
 (٤) وحشنا
 (٥) وكان
 (٦) قلت
 بضم الجيم والداد في الوضعين
 (٧) ثم أرسلني
 (٨) قلت
 (٩) قلت
 (١٠) يخزئك
 (١١) وتكسب
 (١٢) فقد تنصر

فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبْرًا (١) مَا رَأَى فَقَالَ لَهُ وَرَقَةٌ هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَلَ (٢)
 اللَّهُ عَلَى مُوسَى (٣) يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا (٤) لَيْتَنِي (٥) أَسْكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ مُخْرِجِي هُمْ قَالَ نَعَمْ لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا
 عَوْدِي وَإِنْ يُدْرِكُنِي يَوْمَئِذٍ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةٌ أَنْ تُؤْفَى
 وَفَتَرَ الْوَحْيَ قَالَ أَبُو بِنْتِ شِهَابٍ وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
 الْأَنْصَارِيَّ قَالَ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ بَيْنَنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ
 سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ فَرَفَعْتُ بَصْرِي فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءِ جَالِسٌ عَلَى
 كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَرُعَيْتُ (٦) مِنْهُ فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ زَمَلُونِي (٧) فَأَنْزَلَ
 اللَّهُ تَعَالَى (٨) يَا أَيُّهَا الْمُدِيرُ قُمْ فَأَنْذِرْ إِلَى قَوْلِهِ وَالرُّجْزَ فَأَهْجُرْ (٩) فَخَفِيَ الْوَحْيُ
 وَتَتَابَعُ (١٠) تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَأَبُو صَالِحٍ وَتَابَعَهُ هِلَالٌ بْنُ رَدَادٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 وَقَالَ يُونُسُ وَمَعْمَرُ بَوَادِرُهُ (١١) حَدَّثَنَا (١٢) مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ
 قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي
 قَوْلِهِ تَعَالَى (١٣) لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ
 التَّنْزِيلِ شِدَّةً وَكَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ (١٤) شَفَقَتِهِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَنَا أُحَرِّكُهُمَا لَكُمْ (١٥)
 كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَرِّكُهُمَا وَقَالَ سَعِيدُ أَنَا أُحَرِّكُهُمَا كَمَا رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ
 يُحَرِّكُهُمَا فَحَرَّكَ شَفَقَتِهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (١٦) لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنْ
 عَلَيْنَا جَمْعُهُ وَقُرْآنُهُ قَالَ جَمْعُهُ (١٧) لَسَهُ فِي صَدْرِكَ وَتَقْرَأُهُ فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ
 قُرْآنَهُ قَالَ فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ ثُمَّ إِنْ عَلَيْنَا بَيَانُهُ ثُمَّ إِنْ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ فَكَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ أَسْتَمَعَ فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ
 ﷺ كَمَا قَرَأَهُ (١٨) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ

- (١) لا ضح
- (٢) أنزل
- (٣) صلى الله عليه وسلم
- (٤) جذع
- (٥) يا ليتني
- (٦) فرعيت
- (٧) أي من باب كرم
- (٨) زملوني زملوني
- (٩) عن وجل
- (١٠) الآية ثابتة عندنا عندنا
- (١١) وتواتر
- (١٢) أخبرنا
- (١٣) يحرك به
- (١٤) لك
- (١٥) أي جمعه تعالى للقرآن
- (١٦) في صدرك
- (١٧) جمعه لك صدرك
- (١٨) قرأ

الزهرى ح وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَمَعْرُوفٌ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ ^(١) نَحْوَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي ^(٢) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ وَكَانَ ^(٣) أَجْوَدُ ^(٤) مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ
 جِبْرِيلُ وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ^(٥) الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ أَخْبَرَنَا
 شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ
 اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَفِيَانَ بْنِ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرَاقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ
 مِنْ قُرَيْشٍ وَكَانُوا تِجَارًا ^(٦) بِالسَّامِ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَادًّا فِيهَا أَبَا
 سَفِيَانَ ^(٧) وَكَفَّارَ قُرَيْشٍ فَاتَوَهُ وَهُمْ ^(٨) بِالْبِلَاءِ فَدَعَاهُمْ فِي مَجْلِسِهِ وَحَوَّلَهُ عِظَمَاءَ
 الرُّومِ ثُمَّ دَعَاهُمْ وَدَعَا بَرَجْمَانَهُ ^(٩) فَقَالَ أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي
 يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ فَقَالَ ^(١٠) أَبُو سَفِيَانَ فَقُلْتُ ^(١١) أَنَا أَقْرَبُهُمْ ^(١٢) نَسَبًا فَقَالَ ^(١٣) أَذْنُوهُ
 مِنِّي وَقَرَّبُوا أَصْحَابَهُ فَأَجْعَلُوهُمْ عِنْدَ ظَهْرِهِ ثُمَّ قَالَ لِبَرَجْمَانِهِ قُلْ لَهُمْ إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا
 عَنْ هَذَا الرَّجُلِ فَإِنْ كَذَّبَنِي فَكَذَّبُوهُ ^(١٤) فَوَاللَّهِ لَوْلَا ^(١٥) الْحَيَاءُ مِنْ أَنْ يَأْتُرُوا
 عَلَيَّ كَذِبًا لَكَذَّبْتُ عَنْهُ ^(١٦) ثُمَّ كَانَ أَوَّلَ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَنْ قَالَ كَيْفَ نَسَبُهُ فَيَكْفُمُ
 قُلْتُ هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ قَالَ فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ مِنْكُمْ أَحَدٌ قَطُّ قَبْلَهُ ^(١٧) قُلْتُ
 لَا قَالَ فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ ^(١٨) قُلْتُ لَا قَالَ فَأَشْرَفُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ ^(١٩)
 أَمْ ضَعْفَاؤُهُمْ فَقُلْتُ ^(٢٠) بَلْ ضَعْفَاؤُهُمْ قَالَ أَيْزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ قُلْتُ بَلْ يَزِيدُونَ
 قَالَ فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ سَخَطَةً ^(٢١) لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ قُلْتُ لَا قَالَ فَهَلْ
 كُنْتُمْ تَتَّبِعُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ قُلْتُ لَا قَالَ فَهَلْ يَمْدُرُ قُلْتُ لَا
 وَتَحْنُ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ فَاعِلٌ فِيهَا قَالَ وَلَمْ يُفَكِّنِي كَلِمَةً أُدْخِلُ فِيهَا

- (١) نحوه عن الزهرى
- (٢) أخبرنا (٣) فكان
- (٤) أجود
- (٥) حدثنا الحكم
- (٦) تجاراً
- (٧) من غير اليونانية
- (٨) أبا سفيان بن حرب
- (٩) وهو (٩) بالترجمان
- (١٠) قال (١١) قلت
- (١٢) بضمة التاء وفتحها في الوضعين ورمز له في الاصل بلفظ معاً
- (١٣) قال (١٤) قلت
- (١٥) كذا في هامش الفرع بغير واو وعكس القسطلاني
- (١٦) أفهم به (١٧) قال
- (١٨) فكذبوه فوالله ثبت في غير اليونانية فكذبوه قال فوالله وقال في الفتح وبابيات قال يزول الاشكال
- (١٩) في نسخة كريمة لولا أن الحياء (١٦) عليه
- (١٧) مشه
- (١٨) من ملك
- (١٩) صححه سرطا
- (٢٠) اتبعوه (٢١) قلت
- (٢١) سخطة أى كراهة ليدنه
- (٢٢) سخطاً
- وفي القسطلاني الهمزة الرواية بالصم مع التاء كتبه مصححي

شَيْئًا غَيْرُ^(١) هَذِهِ الْكَلِمَةِ قَالَ فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَكَيْفَ كَانَ قِتَالِكُمْ
 آيَاهُ قُلْتُ^(٢) الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سِجَالٌ يَنَالُ مِنَّا وَتَنَالُ مِنَهُ قَالَ مَاذَا^(٣) يَا مُرُومُ
 قُلْتُ يَقُولُ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ وَلَا^(٤) تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَأُتْرُكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ
 وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ^(٥) وَالصَّدَقِ وَالْعَقَابِ وَالصَّلَاةِ فَقَالَ لِلرُّمَّانِ قُلْ لَهُ سَأَلْتُكَ عَنْ
 نَسَبِهِ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو نَسَبٍ فَكَذَلِكَ^(٦) الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا
 وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ^{٥٧} هَذَا الْقَوْلَ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا فَقُلْتُ لَوْ كَانَ أَحَدٌ قَالَ
 هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ لَقُلْتُ رَجُلٌ يَا نَسِي^(٧) بِقَوْلٍ قِيلَ قَبْلَهُ وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ مِنْ
 آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ^(٨) فَذَكَرْتَ أَنْ لَا قُلْتُ^(٩) فَلَوْ^(١٠) كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ قُلْتُ
 رَجُلٌ يَطْلُبُ مَلِكًا أَبِيهِ وَسَأَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَتَهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا
 قَالَ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا فَقَدْ أَعْرِفُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَذَرَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ
 عَلَى اللَّهِ وَسَأَلْتُكَ أَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضَعْفَاؤُهُمْ فَذَكَرْتَ أَنْ ضَعْفَاءَهُمْ اتَّبَعُوهُ
 وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ وَسَأَلْتُكَ أَيَّرِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ فَذَكَرْتَ أَنَّهُمْ يَرِيدُونَ وَكَذَلِكَ
 أَمْرُ الْإِيمَانِ حَتَّى يَتِمَّ^(١١) وَسَأَلْتُكَ أَيَّرْتَدُّ أَحَدٌ سَخَطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ فَذَكَرْتَ
 أَنْ لَا وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ^(١٢) مُخَالَطِ^(١٣) بَشَائِطَةِ الْقُلُوبِ وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ
 فَذَكَرْتَ أَنْ لَا وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا تَعْدِرُ وَسَأَلْتُكَ بِمَا يَا مُرُومُ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ
 يَا مُرُومُ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبَيْنَهُمْ عِبَادَةُ الْأَوْثَانِ
 وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَقَابِ فَإِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمِي
 هَاتَيْنِ وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ لَمْ^(١٤) أَكُنْ أَظُنُّ أَنَّهُ مِنْكُمْ فَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ
 أَنِّي^(١٥) أَخْلَصْتُ إِلَيْهِ لَتَجَسَّمْتُ لِقَاءَهُ وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَمَسْتُ عَنْ قَدَمِهِ^(١٦) ثُمَّ
 دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي بَعَثَ بِهِ^(١٧) دِحْيَةَ إِلَى عَظِيمٍ بَصْرِيٍّ فَدَفَعَهُ إِلَى

- (١) وجوزاق النصب على الصفة لئلا
- (٢) قال (٣) فإذا
- (٣) بماذا من غير اليونانية
- (٤) ولا سنطت الوار للسنطى وبنيت للعمري والكشميرى (٥) والزكاة
- (٦) وكذلك (٧) يتأسي
- (٨) من ملك
- (٩) فقلت (١٠) لو
- (١١) حتى من غير اليونانية
- (١٢) يخاطب
- (١٣) يخاطب
- (١٤) ولم (١٥) أنه
- (١٦) قدمه
- (١٧) مع دحية

هِرْقَلُ فَقَرَأَهُ فَاذًا فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ ^(١) عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى
 هِرْقَلِ عَظِيمِ الرُّومِ سَلَامٌ ^(٢) عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ ^(٣)
 الْإِسْلَامِ أَسْلِمِ تَسْلِمَ يُوثِقُ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ فَإِن تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ
 الْأَرِيسِيِّينَ ^(٤) وَيَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَمَلَّوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنْ لَا نَعْبُدَ
 إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا
 فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ، قَالَ أَبُو سُمَيَّانَ فَلَمَّا قَالَ مَا قَالَ وَفَرَّغَ مِنْ قِرَاءَةِ
 الْكِتَابِ كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخَبُ وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ وَأُخْرِجْنَا فَقُلْتُ لِاصْحَابِي حِينَ
 أُخْرِجْنَا لَقَدْ أَمَرَ أَمْرٌ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا
 أَنَّهُ سَيُظْهِرُ حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ ، وَكَانَ ابْنُ النَّاطُورِ ^(٥) صَاحِبُ ^(٦) إِبِلِيَاءَ
 وَهِرْقَلُ سَقْفًا ^(٧) عَلَى نَصَارَى الشَّامِ يُحَدِّثُ أَنَّ هِرْقَلًا حِينَ قَدِمَ إِبِلِيَاءَ أَصْبَحَ يَوْمًا
 خَبِثَتِ النَّفْسُ فَقَالَ بَطَارِقَتِهِ قَدْ اسْتَنْكَرْنَا هَيْئَتَكَ قَالَ ابْنُ النَّاطُورِ ^(٨)
 وَكَانَ هِرْقَلُ حَزَاءً يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ فَقَالَ لَهُمْ حِينَ سَأَلُوهُ إِنِّي رَأَيْتُ الْإِلَهَةَ حِينَ
 نَظَرْتُ فِي النُّجُومِ مَلِكٌ ^(٩) الْخِتَانِ قَدْ ظَهَرَ فَمَنْ يَخْتَلِفُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ قَالُوا لَيْسَ
 يَخْتَلِفُ إِلَّا الْيَهُودُ فَلَا يَهْتَمُّكَ شَأْنُهُمْ وَأَكْتُبُ إِلَى مَدَائِنِ مُلْكِكَ فَيَقْتُلُوا ^(١٠)
 مَنْ فِيهِمْ مِنَ الْيَهُودِ فَبَيْنَمَا هُمْ ^(١١) عَلَى أَمْرِهِمْ أَتَى هِرْقَلُ بِرَجُلٍ أُرْسِلَ بِهِ مَلِكٌ
 عَسَانَ يُخْبِرُهُ عَنْ خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا اسْتَجَبَرَهُ هِرْقَلُ قَالَ أَذْهَبُوا فَأَنْظَرُوا
 أَمَّحْتَنَ هُوَ أَمْ لَا فَظَنُّوا إِلَيْهِ فَخَدَّوهُ أَنَّهُ مُخْتَنٌ وَسَأَلَهُ عَنِ الْعَرَبِ فَقَالَ هُمْ
 يَخْتَنُونَ ^(١٢) فَقَالَ هِرْقَلُ هَذَا مُلْكٌ ^(١٣) هَذِهِ الْأُمَّةُ قَدْ ظَهَرَ هُمْ كَتَبَ هِرْقَلُ
 إِلَى صَاحِبِ لَهُ بِرُومِيَّةَ ^(١٤) وَكَانَ نَظِيرُهُ ^(١٥) فِي الْعِلْمِ وَسَارَ هِرْقَلُ إِلَى حِمصَ فَلَمَّ
 بِرِمَ حِمصَ حَتَّى أَتَاهُ كِتَابٌ مِنْ صَاحِبِهِ يُوَالِفُهُ رَأَى هِرْقَلُ عَلَى خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) محمد بن عبد الله رسول الله
 (٢) معناه سلم من عذاب الله من أسلم فليس المراد به النجاة وان كان اللفظ ينشر به لانه لم يسلم فليس هو من اتبع الهدى في
 (٣) أى دعوة الاسلام
 (٤) ص ٤٥ ص ٥ ط
 (٥) البريسيين
 (٦) ص ٤٥ ص ٥ ط
 (٧) صاحب
 (٨) اسقفا ٧ اسقفا
 (٩) ص ٤٥ ص ٥ ط
 كذا في الذرع من غير رقم عليه وذكر أنها الكشميين
 (١٠) سقفا رواية الجرجاني
 (١١) اسقفا
 ذكر النسطلاني أن هذه الرواية عند الجواليقي وهي في الفرع كأصله للقاسي فقط
 (١٢) بالطاء للقطوعة عندس في الموضعين
 (١٣) ص ٤٥ ص ٥ ط
 (١٤) ملك
 (١٥) ص ٤٥ ص ٥ ط
 (١٦) فليفتلوا (١٧) فيينا م
 (١٨) ص ٤٥ ص ٥ ط
 (١٩) ص ٤٥ ص ٥ ط
 (٢٠) ورواه القاسي بالفتح ثم بالكسر وكلا الصيغتين في الفرع للاصلي ورواه أبوذر عن الكشميين وحده بذلك
 (٢١) بالضارع (٢٢) بارومية
 (٢٣) ص ٤٥ ص ٥ ط
 (٢٤) وكان هرقل نظيره

وَأَنَّهُ نَبِيٌّ فَأَذِنَ ^(١) هِرَقْلُ لِمُطَمَّاءِ الرُّومِ فِي دَسْكَرَةِ لَهُ بِحِصْنٍ ثُمَّ أَمَرَ بِأَبْوَابِهَا
فَعُلِقَتْ ثُمَّ أُطْلِعَ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الرُّومِ هَلْ لَكُمْ فِي الْفَلَاحِ وَالرُّشْدِ وَأَنْ يَثْبُتَ
مُلْكُكُمْ فَتَبَايَعُوا ^(٢) هَذَا ^(٣) النَّبِيَّ ^(٤) فَخَاصُوا حَيْصَةَ حُمُرِ الْوَحْشِ إِلَى الْأَبْوَابِ
فَوَجَدُوهَا قَدْ غُلِقَتْ فَلَمَّا رَأَى هِرَقْلُ نَفْسَهُمْ وَأَبْسَ ^(٥) مِنَ الْإِيمَانِ قَالَ رُدُّوهُمْ
عَلَيَّ وَقَالَ إِنِّي قُلْتُ مَقَالِي آيَةً أَخْتَبِرُ بِهَا شِدَّتَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ فَقَدْ رَأَيْتُمْ فَسَجَدُوا
لَهُ وَرَضُوا عَنْهُ فَكَانَ ذَلِكَ آخِرَ شَأْنِ هِرَقْلِ رَوَاهُ ^(٦) صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ وَيُونُسُ
وَمَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ .

- (١) فَأَذِنَ . من الفتح
- (٢) فَبَايَعُوا . فَبَايَعُوا
- (٣) هَذَا (٤) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ
- (٥) وَأَبْسَ . ابْنُ الْأَسْطَرِّ مِنْ لُغَةِ رُومٍ
- (٦) رَوَاهُ ٦ قَالَ مُحَمَّدٌ رَوَاهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كتاب الإيمان

بَابُ الْإِيمَانِ وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ مَبْنِي الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ * وَهُوَ قَوْلُهُ
وَفِعْلُهُ ^(٨) وَيُرِيدُ ^(٩) وَيَتَّقِصُ ^(١٠) اللَّهُ تَعَالَى ^(١١) لِيَزِدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ
وَزَادُوا هُمْ هُدًى وَيُرِيدُ ^(١٢) اللَّهُ الَّذِينَ أَهْتَدُوا هُدًى وَالَّذِينَ ^(١٣) أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى
وَأَتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ وَيَزِدَادُ ^(١٤) الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا وَقَوْلُهُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا
الَّذِينَ آمَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ فَاخْشَوْهُمْ فزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَوْلُهُ تَعَالَى
وَمَا ^(١٥) زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُعْضُ فِي اللَّهِ مِنَ الْإِيمَانِ ، وَكَتَبَ
مُعَمَّرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَبْدِ بْنِ عَدِيِّ إِنْ لِلْإِيمَانِ ^(١٦) فَرَائِضَ وَسَرَائِعَ وَحُدُودًا
وَسُنَنًا فَمَنْ أَسْتَكْمَلَهَا أَسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلْهَا لَمْ يَسْتَكْمِلِ الْإِيمَانَ فَإِنْ
أَعْيَشَ فَسَأُيْنِمُ لَكُمْ حَتَّى تَعْمَلُوا بِهَا وَإِنْ أَمُتَ فَمَا أَنَا عَلَى صُحْبَتِكُمْ بِحَرِيصٍ ،

- (٨) وَيُرِيدُ . مَا يَجَالُفُهُ فَرَجَعَهُ (٨) وَعَمِلَ
- (٩) وَيُرِيدُ . قَالَ (١٠) وَقَالَ
- (١١) عَنْ وَجَلِ (١٢) يُرِيدُ
- (١٣) وَقَالَ وَالَّذِينَ
- (١٤) وَقَوْلُهُ وَرَدَادُ
- (١٥) سَقَطَتِ الْوَاوُ عِنْدَ
- (١٦) الْأَسْبَلِيِّ (١٦) إِنْ الْإِيمَانَ
* وَمَا بَعْدَهُ مَرْوَعٌ

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ ^(١) وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ، وَقَالَ مُعَاذٌ ^(٢) أَجْلِسْ بِنَا نُؤْمِنُ سَاعَةً ،
 وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ الْيَقِينُ الْإِيمَانُ كُلُّهُ ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ ^(٣) حَقِيقَةَ التَّقْوَى
 حَتَّى يَدَعَ مَا حَاكَ فِي الصَّدْرِ ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ شَرَعَ لَكُمْ ^(٤) أَوْصِيَانَا يَا مُحَمَّدُ وَإِيَاةَ
 دِينِنَا وَاحِدًا ، وَقَالَ ^(٥) ابْنُ عَبَّاسٍ شَرَعَهُ وَمِنْهَا جَا سَبِيلًا وَسُنَّةٌ **بَابُ** دَعَاؤِكُمْ
 إِيْمَانِكُمْ ^(٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٧) حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ
 عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُنِيَ الْإِسْلَامُ
 عَلَى خَمْسٍ ، شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَإِنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ
 الزَّكَاةِ ، وَالْحَجِّ ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ **بَابُ** أُمُورٍ ^(٨) الْإِيمَانِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ^(٩)
 لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ ^(١٠) الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ
 وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ^(١١) وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى
 وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ
 وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ
 الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ^(١٢) أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الْآيَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 مُحَمَّدٍ ^(١٣) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْإِيمَانُ
 بَضْعٌ ^(١٤) وَسِتُونَ شُعْبَةً وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ **بَابُ** الْمُسْلِمِ مِنَ سَلِمِ الْمُسْلِمُونَ
 مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ ^(١٥) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 أَبِي السَّقَرِ وَإِسْمَاعِيلَ ^(١٦) عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْمُسْلِمُ مِنَ سَلِمِ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى
 اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ ^(١٧) عَنْ حَامِرٍ قَالَ تَمِيمَتْ

(١) صلى الله عليه وسلم
 (٢) ابن جبل
 (٣) عبد (٤) لكم
 (٥) من الدين (٥) قال
 (٦) لقوله عز وجل قل ما يسألكم ربى لولا دعاؤكم
 ومعنى الدعاء في اللغة الإتيان
 (٧) حدثنا (٨) أمر
 (٩) عز وجل
 (١٠) ولكن البر الى آخر الآية . سقط عند . من وروايتها هكذا قبل المشرق والمغرب الى قوله وأولئك هم المتقون (١١) وعند من واليوم الآخر الى قوله وأولئك هم المتقون أولئك الذين صدقوا * كذا في الفرع المكى تقديم قوله وأولئك هم المتقون على قوله أولئك الذين صدقوا في رواية ابن عساکر ولعل الصواب ما في فرع آخر من المكى في روايته على نظم الآية (١٢) وقد
 ١٣ وَقَوْلُهُ قَدْ (١٣) الْجَعْفَرِيُّ
 (١٤) بضعه . قال الاصيلي صوابه بضعه من الفرع
 (١٥) عن شعبة
 (١٦) واسماعيل بن ابي خالد
 (١٧) داود هو ابن ابي هند

عَبْدُ اللَّهِ ^(١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ دَاوُدَ عَنْ حَامِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ أَيِّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ** حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى ^{لا من ال} بْنِ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ ^(٢) قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ قَالَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ **بَابُ إِطْعَامِ الطَّعَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ** ^(٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي الْحَبِيبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ^(٤) أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ قَالَ ^(٥) تَطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ **بَابُ** ^{لا من ال} مِنَ الْإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ ^(٦) لِنَفْسِهِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ ^(٧) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ ^(٨) حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ **بَابُ حُبِّ الرَّسُولِ ﷺ** مِنَ الْإِيمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا ^(٩) أَبُو الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ ^(١٠) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ قَوْلَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ حَدَّثَنَا ^(١١) يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ ^(١٢) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَحَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ^(١٤) لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ **بَابُ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَرْدٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ ^(١٥) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا وَأَنْ

- (١) يعنى ابن عمرو
 ١ هو ابن عمرو
 (٢) كذا في النسخ بآء القرشي
 مجرور مصحح عليه
 (٣) الإيمان
 ع ٤ من با
 (٤) رسول الله
 (٥) فقال
 (٦) أي مثل ما يحب اذعين
 ذلك المحبوب حال أن يحصل
 في محراب كرماني (٧) أنس
 ابن مالك (٨) أحد ٨ عبد
 (٩) أخبرنا (١٠) عن النبي
 محمد بن صالح
 (١١) والذي (١٢) أخبرنا
 (١٣) أنس بن مالك ١٣ من
 أنس قال قال
 (١٤) رسول الله
 (١٥) أنس رضي الله عنه
 ١٥ أنس بن مالك

يُحِبُّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَمُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ **بَابُ** ^بعَلَامَةِ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ ^(١) حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ قَالَ سَمِعْتُ أُنْسًا ^(٢) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ **بَابُ** ^بحَدِيثِ أَبِي الْإِيمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ شَهِيدَ بَدْرًا وَهُوَ أَحَدُ الثُّقَبَاءِ لَيْسَةَ الْعُقَبَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ وَلَا تَأْتُوا ^(٣) بِيَهْتَانٍ تَقْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ فَنَنْوِي ^(٤) مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ^(٥) فَعَوِّبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ ^(٦) لَهُ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ ^(٧) اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ فَبَايَعَانَهُ عَلَى ذَلِكَ **بَابُ** ^بمِنَ الدِّينِ الْفِرَارُ مِنَ الْفِتَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْمَدَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ^(٨) أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرٌ ^(٩) مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ ^(١٠) بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ يَفْرُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ **بَابُ** قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَا أَعْلَمُكُمْ ^(١١) بِاللَّهِ وَأَنَّ الْمَعْرِفَةَ فِعْلُ الْقَلْبِ لِقَوْلِ ^(١٢) اللَّهُ تَعَالَى ^(١٣) وَلَكِنْ يُوَاحِدُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ ^(١٤) قَالَ أَخْبَرَنَا ^(١٥) عَبْدُهُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَهُمْ أَمْرًا مِنْ الْأَعْمَالِ بِمَا ^(١٦) يُطِيقُونَ قَالُوا إِنَّا لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ فَيَغْضِبُ ^(١٧) حَتَّى يَعْرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ يَقُولُ إِنْ

- (١) أى ارادة الخير لهم اكرامى
- (٢) أنس بن مالك رضى الله عنه (٣) ولا تأتون لغير الاربعة
- (٤) وفى
- (٥) أى غير الشرك
- (٦) كفارة ومن
- (٧) ستره الله عليه
- (٨) رضى الله عنه
- (٩) خير مال المسلم غنما
- (١٠) وجوز أيضا القسطلاني وغيره تشديد التاء وكسر الباء
- (١١) أعرفكم
- (١٢) لقوله عن وجلي
- (١٣) عن وجلي
- (١٤) يخف ويثقل عند الاصبلي
- (١٥) حدثنا (١٦) ما
- (١٧) فغضب حتى عرف

أَتَقَاتُمْ وَأَعَامَكُمْ بِاللَّهِ أَنَا ^{لا}بَابٌ ^ص (١) مَنْ كَرِهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ
 أَنْ يُلْتَقَى فِي النَّارِ مِنَ الْإِيمَانِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ
 عَنْ أَنَسٍ ^ص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ
 مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا وَمَنْ أَحَبَّ عَبْدًا لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ ^ص (٢) ،
 وَمَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ ^ص (٣) كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْتَقَى فِي النَّارِ
 بَابٌ ^{لا} تَفَاضُلِ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي الْأَعْمَالِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ ^ص (٤) حَدَّثَنِي مَالِكٌ
 عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
 ﷺ قَالَ يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى ^ص (٥) أَخْرِجُوا ^ص (٦)
 مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ ^ص (٧) فَيُخْرِجُونَ ^ص (٨) مِنْهَا قَدْ أَسْوَدُوا
 فَيَلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاءِ أَوْ الْحَيَاةِ شَذَّةً ^ص (٩) مَالِكٌ فَيَنْبَتُونَ كَمَا تَنْبَتُ الْحَبَّةُ فِي جَانِبِ
 السَّيْلِ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً قَالَ وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو الْحَيَاةِ وَقَالَ خَرَدَلٍ
 مِنْ خَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ
 شِهَابٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ^ص (١٠) أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ يَبْتَأُ أَنَا نَأْتُمُّ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُبُحٌ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الشُّدَى ^ص (١١)
 وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ وَعُرِضَ عَلَيَّ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَيْصٌ مِنْ بَجْرَةَ قَالُوا ^ص (١٢) فَمَا
 أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ اللَّهُ قَالَ اللَّهُ ^ص (١٣) بَابُ الْحَيَاءِ مِنَ الْإِيمَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا ^ص (١٤) مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ
 أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ يَعْطُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَعَاهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ ^ص (١٥) بَابُ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ
 وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسَنَدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو رَوْحٍ

(١) كذا في الفرع بالتونين
 فمن مبتدأ ومن الإيمان خبره
 وجوز في الفتح أيضا الاضامة
 (٢) أنس بن مالك
 (٣) من وجل
 (٤) الله منه
 (٥) قال سائفة من النزع
 للمكي نابتة في أصول كثيرة
 (٦) من وجل
 (٧) أخرجا من النار من
 (٨) من الإيمان
 (٩) ضبط أيضا بالبناء للفاعل
 في الاصل ورمز له بلفظ معا
 (١٠) يشك
 (١١) سهل بن حنيف
 (١٢) الشدي
 كذا في الاصل بالضبطين معا
 وقال ق وفي رواية أبي ذر
 الشدي يفتح للثقة واسكان الدال
 من هـ
 ١٣ الشدي
 كذا في نسخة التت مبيد
 عبد الله بن سالم البصري المقابلة
 هنا على فرع اليونانية سرموزا
 لها بما ترى ولم نجد ما فيها
 كان بأيدنا من الاصول
 وقال أفاضل الازهر لا وجه لها
 كتبه مصححه
 (١٣) قال (١٤) حدثنا

الْحَرَمِيِّ بْنِ عَمَّارَةَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ ^(١) قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ
عَنْ أَبِي مُرَّةٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا
مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ **بَابٌ** مَنْ قَالَ إِنَّ
الْإِيمَانَ هُوَ الْعَمَلُ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ^(٢) وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ
وَقَالَ عِدَّةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ^(٣)، فَوَرَبِّكَ لَنَسَأَلَنَّكَ أَجْمَعِينَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ
عَنْ قَوْلِ ^(٤) لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لِيُثَلِّلَ ^(٥) هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ
وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَا حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو شَيْهَابٍ عَنْ سَعِيدِ
ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سئلَ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ فَقَالَ ^(٦)
إِعْلَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، قِيلَ ثُمَّ مَاذَا قَالَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قِيلَ ثُمَّ مَاذَا قَالَ حَجُّ
مَبْرُورٌ **بَابٌ** إِذَا لَمْ يَكُنِ الْإِسْلَامُ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَكَانَ عَلَى الْإِسْتِسْلَامِ أَوْ الْخَوْفِ
مِنَ الْقَتْلِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ^(٧) قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا
فَإِذَا كَانَ عَلَى الْحَقِيقَةِ فَهُوَ عَلَى قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ^(٨)
حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٩) شُعَيْبُ بْنُ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ
أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى رَهْطًا وَسَعْدٌ جَالِسٌ
فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا هُوَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ إِلَيَّ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَالِكَ عَنْ فُلَانٍ
فَقَالَ اللَّهُ إِنِّي لَأَرَاهُ ^(١٠) مُؤْمِنًا فَقَالَ ^(١١) أَوْ مُسْلِمًا فَسَكَتُ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ
فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي ^(١٢) فَقُلْتُ مَالِكَ عَنْ فُلَانٍ قَوْلَ اللَّهِ إِنِّي ^(١٣) لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا فَقَالَ أَوْ مُسْلِمًا ثُمَّ
غَلَبَنِي ^(١٤) مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي وَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ يَا سَعْدُ إِنِّي لَأَعْطِي
الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ ^(١٥) إِلَيَّ مِنْهُ خَشْيَةَ أَنْ يَكْبَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ وَرَوَاهُ ^(١٦) يُونُسُ

- (١) يعني ابن زيد بن عبد الله
- (٢) ابن عمر (٢) عن وجيل
- (٣) عن وجيل
- (٤) قال عن لا اله الا الله
- (٥) وقال لئلا
- (٦) قال (٧) عن وجيل
- (٨) ومن يتبغ غير
- (٩) الاسلام ديننا فلن يقبل منه
- (١٠) حديثنا
- (١١) قال (١٢) قوله فعدت لما اتى كذا في الاصل رموزا، للكلمة الاولى بعلامة ه ص، والكلمة لثانية برمز لا س ط، وفي ق ما يخالفه
- (١٣) لاراه (١٤) فسكت قليلا ثم
- (١٥) اعجب (١٦) رواه

وَصَالِحٌ وَمَعْمَرٌ وَأَبْنُ أَخِي الزُّهْرِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ **بَابُ** إِفْشَاءِ السَّلَامِ مِنْ
 الْإِسْلَامِ ، وَقَالَ عَمَّارٌ ثَلَاثٌ مَنْ جَمَعَهُنَّ فَقَدْ جَمَعَ الْإِيمَانَ الْإِنْصَافَ مِنْ نَفْسِكَ
 وَبَذَلَ السَّلَامَ لِلْعَالَمِ ، وَالْإِنْفَاقُ مِنَ الْإِفْتَارِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ
 يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَلْبَرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ قَالَ تَطْعِيمُ الطَّعَامِ ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ
 تَعْرِفْ **بَابُ** كُفْرَانِ الْعَشِيرِ وَكُفْرٍ ^(١) بَعْدَ ^(٢) كُفْرٍ فِيهِ عَنْ ^(٣) أَبِي سَعِيدٍ
 الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ
 عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ^(٥) قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أُرِيْتُ النَّارَ فَإِذَا ^(٦)
 أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ يَكْفُرْنَ ^(٨) قِيلَ أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ قَالَ يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ وَيَكْفُرْنَ
 الْإِحْسَانَ لَوْ ^(٩) أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ
 مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ **بَابُ** ^(١٠) الْمَعَاصِي مِنَ أُمَّرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَلَا يُكْفَرُ ^(١١) صَاحِبُهَا
 بِأَرْثِكَيْهَا إِلَّا بِالشَّرْكِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ ، وَقَوْلِ ^(١٢) اللَّهُ
 تَعَالَى ^(١٣) إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ
 أَبُو حَرَبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلِ الْأَحْذَبِ ^(١٤) عَنِ الْمَعْرُورِ ^(١٥) قَالَ ^(١٦)
 لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنِّي سَأَيْتُ
 رَجُلًا فَعَيَّرْتُهُ بِأَمِّهِ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ يَا أَبَا ذَرٍّ أَعْيَرْتَهُ بِأَمِّهِ إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ
 جَاهِلِيَّةٌ إِخْوَانُكُمْ خَوْلُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ
 يَدِهِ فَلْيَطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيَلْبَسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ وَلَا تُكَاْفِرُوهُمْ مَا يَعْلَمُهُمْ فَإِنْ
 كَلَفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ **بَابُ** ^(١٧) وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ^(١٨)
 فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَسَأَلْنَا الْمُؤْمِنِينَ ^(١٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ

- (١) وَكُفْرِهِ
- (٢) دُونَ كُفْرِهِ
- (٣) فِيهِ أَبُو سَعِيدٍ
- (٤) كَثِيرًا (٥) عَنِ النَّبِيِّ
- (٦) أُرِيْتُ النَّارَ أَكْثَرُ
- ووجدت في الفرع روايات قد
- تأكلت من طرف الهامش
- ولعل احداها ما أشار اليه
- القسطلاني والكرماني
- والبرماوى بولهم وفي رواية
- أريت النار مرأيت أكثر
- أهلها زيادة فرأيت الآن
- القسطلاني قال رأيت النار
- وفي أخرى وهي التي صدر
- مها الكرماني أريت النار التي
- أكثر أهلها النساء
- (٧) ورأيت ٧ فرأيت
- (٨) بكفرهن (٩) انه
- (١٠) ضبطه في الفتح
- والقسطلاني بالتونين وفي
- الفرع بلا تونين اه من
- هامش الاصل
- (١١) يَكْفُرُ
- كذا في الفرع من غير رقم
- ونسبها في الفتح والقسطلاني
- لا في الوقت اه منه
- (١٢) مقال (١٣) عز وجل
- (١٤) هو الاحذب
- (١٥) المعرور بن سويد
- (١٦) وقال
- (١٧) رواية أبي ذر عن
- مشايخه الثلاثة تسديم قوله
- تعالى وان طائفتان من المؤمنين
- اقتتلوا فاصلحوا بينهم فاسلام
- للمؤمنين حدثنا عبد الرحمن بن
- المبارك الى آخر الحديث على
- قوله حدثنا سليمان بن حرب
- الى آخر الحديث (١٨) اقتتلوا
- الاية (١٩) مؤمنين

أَبُو زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَيُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ الْأَخْفِيِّ بْنِ قَيْسٍ قَالَ ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ
 هَذَا الرَّجُلَ فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ أَيْنَ تَرِيدُ قُلْتُ ^(١) أَنْصُرُ هَذَا الرَّجُلَ قَالَ أَرْجِعْ
 فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا أَلْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي
 النَّارِ فَقُلْتُ ^(٢) يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ مَا بِالِ الْمَقْتُولِ قَالَ إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى
 قَتْلِ صَاحِبِهِ **بَابُ مَن ظَلَمَ دُونَ ظَلَمِ حَدِيثِ أَبِي الْوَلِيدِ** قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح قَالَ
 وَحَدَّثَنِي بِشْرٌ ^(٣) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ^(٤) عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ الدِّينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبَسُوا إِيمَانَهُمْ يُظَلَّمُ قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ أَيْنَا لَمْ يَظَلَّمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ^(٥) إِنَّ الشُّرَكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ **بَابُ مَن ظَلَمَ عِلْمًا** ^(٦)
الْمُنَافِقِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ أَبُو الرَّبِيعِ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعُ
 ابْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ أَبُو سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ آيَةُ
 الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا أُوْتِيَ خَانَ حَدَّثَنَا
 قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ عَنْ مَسْرُوقٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ أَرْبَعٌ مَن كَانَ فِيهَا كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا وَمَن
 كَانَتْ ^(٨) فِيهَا خَصْلَةٌ مِّنْهُنَّ كَانَتْ فِيهَا خَصْلَةٌ مِّنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدَّعَهَا إِذَا أُوْتِيَ خَانَ
 وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ جَرَّ تَابِعَهُ شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ
بَابُ مَن ظَلَمَ قِيَامُ لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنَ الْإِيمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ
 حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَن يَقُمْ
 لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ **بَابُ الْجِهَادِ مِنَ الْإِيمَانِ**
 حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ قَالَ حَدَّثَنَا
 أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَنْتَدَبُ ^(٩)

- (١) قلت (٢) قلت
 (٣) بشر بن خالد أبو عبد
 (٤) محمد بن جعفر
 (٥) النبي (٦) الله عن رجل
 (٧) علامات (٨) كان
 (٩) انتدب من الفتح

الله (١) لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانٌ (٢) بِي وَتَصَدِيقٌ بِرِسَالِي أَنْ أُرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ أَوْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ وَلَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي (٣) أَقْتُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أَقْتُلُ (٤) ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أَقْتُلُ

باب ^{لا ص الي} تَطَوُّعُ قِيَامِ رَمَضَانَ (٥) مِنَ الْإِيمَانِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ **باب** ^{لا ص الي} صَوْمِ رَمَضَانَ احْتِسَابًا مِنَ الْإِيمَانِ حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ (٦) قَالَ أَخْبَرَنَا (٧) مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَامَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ **باب** ^{لا ص الي} الدِّينِ يُسْرَعُ وَقَوْلُ (٨) النَّبِيِّ ﷺ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ الْحَيْفِيَّةُ السَّمْنَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُطَهَّرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مَعْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنْ الدِّينَ يُسْرَعُ وَإِنْ يُشَادَّ الدِّينَ (٩) أَحَدُهُ إِلَّا غَلَبَهُ فَسَدَّ دُورًا وَقَارِبُوا وَأَبْشَرُوا (١٠) وَأَسْتَعِينُوا بِالْعَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ

باب ^{لا ص الي} (١١) الصَّلَاةِ مِنَ الْإِيمَانِ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى (١٢) وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ يَعْنِي صَلَاتَكُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو اسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ (١٣) ابْنِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ تَوَلَّى عَلَى أَجْدَادِهِ أَوْ قَالَ أَخْوَالِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَنَّهُ صَلَّى قَبْلَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قَبْلَ الْبَيْتِ وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَاهَا صَلَاةُ (١٤) الْعَصْرِ وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ نَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ صَلَّى مَعَهُ فَرَعَى عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ وَهُمْ رَاكِعُونَ فَقَالَ أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ مَكَّةَ فَذَارُوا كَمَا

(١) الله عن وجده
(٢) الإيمان
قوله وتصديق رواية غير ابن
سأكر أو تصديق انظر
القسطلاني
(٣) أن أقتل
(٤) فأقتل ثم أحيا
فأقتل
(٥) شهر رمضان
صه
(٦) محمد بن
(٧) محمد بن
بالتخفيف على رواية ابن
سأكر
(٨) حدثنا (٨) ضم اللام
من الترفع وكسرهما من
القسطلاني واليعني
(٩) هذا الدين
كذا في البوذية بل ارفق كما
يرى ولابن سأكرو وان
يشاد الا غلبه وله أيضا
وشكرية وان يشاد هذا
الدين أحد (١٠) أي بالثواب
على العمل وهو مكتوب في
هامش الفرع وعليه علامة
أبي ذر وقال القسطلاني
وسقط لغير أبي ذر وأبشروا
(١١) هو مرفوع بتونين
وبغير تونين والصلوة مرفوع
وعلى التونين فقوله وقول الله
مرفوع عطفا على الصلاة
وعلى عمله مجرور اه فتح
لا ط ص
(١٢) عن وجده
(١٣) البراء بن عازب
(١٤) صلاة (١٥) النبي

ثُمَّ قَبَلَ الْبَيْتَ وَكَانَتِ الْيَهُودُ قَدْ أُعْجِبَهُمْ إِذْ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَأَهْلُ
 الْكِتَابِ فَلَمَّا وُتِيَ وَجْهَهُ قَبَلَ الْبَيْتَ أَنْكَرُوا ذَلِكَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ
 عَنِ الْبَرَاءِ فِي حَدِيثِهِ هَذَا أَنَّهُ مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ رِجَالٌ وَقْتَلُوا فَلَمْ نَذِرْ
 مَا تَقُولُ فِيهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (١) وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ **بَابُ حُسْنِ**
 إِسْلَامِ الْمَرْءِ قَالَ (٢) مَالِكٌ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ
 الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسَنَ إِسْلَامَهُ يُكَفِّرُ
 اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلْفَهَا (٤) وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقِصَاصُ الْحَسَنَةُ بِعَشْرٍ أَمْثَلِهَا إِلَى
 سَبْعِينَ ضِعْفٍ وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهَا حَرْشًا (٥) إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ
 قَالَ حَدَّثَنَا (٦) عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ (٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِعَشْرِ
 أَمْثَلِهَا إِلَى سَبْعِينَ ضِعْفٍ وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِمِثْلِهَا **بَابُ أَحَبِّ**
 الَّذِينَ إِلَى اللَّهِ (٨) أَدُومُهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
 أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ قَالَ (٩) مَنْ هَذِهِ قَالَتْ فَلَانَةٌ
 تَذَكَّرُ (١٠) مِنْ صَلَاتِهَا قَالَ مَهْ عَلَيْكُمْ بِمَا (١١) تُطِيقُونَ فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا
 وَكَانَ أَحَبُّ (١٢) الدِّينِ إِلَيْهِ (١٣) مَا دَامَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ **بَابُ زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَتُقْصَانِهِ**
 وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (١٤) وَزِدْنَاكُمْ هُدًى وَزِدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا وَقَالَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ
 لَكُمْ دِينَكُمْ فَإِذَا تَرَكَ (١٥) شَيْئًا مِنَ الْكِبَالِ فَهُوَ نَاقِصٌ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ
 أَبِزَاهِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ يُخْرَجُ
 مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنْ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ وَيُخْرَجُ مِنَ النَّارِ
 مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنْ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ وَيُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ

- (١) في حديثه عن البراء
- (٢) عن رجل (٣) وقالم
- ٣ قال وقال مالك
- (٤) زلفها ٤ أزلها
- كذا في غير البو نينية ٤ أسلفها
- (٥) حدثني (٦) أخبرنا
- (٧) هام بن منه
- (٨) الله عز وجل
- (٩) فقال (١٠) يذكر
- غير الاربعة (١١) ما
- (١٢) أحب
- (١٣) الى الله
- (١٤) عز وجل
- (١٥) تركت
- (١٦) يضم الياء عند من طر
- في جميع الحديث

إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزُنْ ذُرَّةً مِنْ خَيْرِ قَالَ (١) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ (٢) أَبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا
 أَنَسٌ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ إِيْمَانٍ مَكَانٍ مِنْ خَيْرٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ (٣) بْنُ الصَّبَّاحِ سَمِعَ جَعْفَرَ
 ابْنَ عَوْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ أَخْبَرَ نَاقِسُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ
 الْخَطَّابِ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَالَ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرُونَهَا لَوْ
 عَلَيْنَا مَعَشَرَ الْيَهُودِ تَزَلَّتْ لَاتُخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا قَالَ أَيُّ آيَةٍ قَالَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ
 لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا قَالَ (٤) مُعَمَّرٌ
 قَدَعَرْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ وَالْمَكَانَ الَّذِي تَزَلَّتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ قَائِمٌ بِعِرْفَةِ يَوْمَ
 جُمُعَةٍ (٥) **بَابُ** الزَّكَاةِ مِنَ الْإِسْلَامِ وَقَوْلُهُ (٦) وَمَا أَمُرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ
 مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ (٧) حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ (٨) وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي (٩) مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ
 أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ (١٠) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ
 نَجْدٍ نَارُ الرَّأْسِ يُسْمَعُ (١١) دَوِيُّ صَوْتِهِ وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ حَتَّى دَنَا فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ
 عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْسِبُ صَلَوَاتِي فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فَقَالَ (١٢) هَلْ عَلَى
 غَيْرِهَا قَالَ لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ قَالَ (١٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصِيَامٌ (١٤) رَمَضَانَ قَالَ هَلْ
 عَلَى غَيْرِهِ قَالَ لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ قَالَ وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ قَالَ (١٥) هَلْ
 عَلَى غَيْرِهَا قَالَ لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ قَالَ فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا
 وَلَا أَنْقُصُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ **بَابُ** اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ مِنَ الْإِيْمَانِ
 حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَنْجُورِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ
 الْحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ (١٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ اتَّبَعَ (١٧) جَنَازَةَ مُسْلِمٍ
 إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا وَكَانَ مَعَهُ (١٨) حَتَّى يُصَلِّيَ (١٩) عَلَيْهَا وَيُفْرغَ مِنْ دَفْنِهَا فَإِنَّهُ يَرْجِعُ

- (١) سقط قال أبو عبد الله
 هندس سقط (٢) وقال
 (٣) الحسن البزار
 (٤) فقال
 (٥) أنزلت
 (٦) رسول الله
 (٧) الجمعة
 (٨) وقوله سبحانه
 ٨ من وجل
 (٩) له الدين الآية الى
 آخرها (١٠) الآية
 (١١) حدثنا
 (١٢) رجل من أهل نجد
 (١٣) بالنون عند ط ه س
 فيه وفي يفتقه
 (١٤) قال
 (١٥) فقال قوله الأناطوع
 طاؤها مخففة في اليونانية في
 للموضع الثلاثة وقال في الفتح
 بتشديدها وجوز التحفيف
 (١٦) وصوم (١٧) فقال
 (١٨) ومحمد (١٩) تبع
 (٢٠) معها
 (٢١) كذا ضبط بصلي
 ويفرغ في الفرع وللأصلي
 بحذف الباء وكسر اللام وكان
 مراده انه بالبناء للفاعل وفي
 التسطلي انه بالبناء للمفعول
 فيها أو للفاعل

مِنَ الْأَجْرِ بِقِيَرَاتٍ كُلُّ قِيَرَاتٍ مِثْلُ أُحُدٍ وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ
 فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيَرَاتٍ تَابَعَهُ ^(١) عُمَانُ الْمُؤَدَّنُ قَالَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ **بَابُ خَوْفِ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ أَنْ يَحْبَطَ عَمَلُهُ وَهُوَ**
لَا يَشْعُرُ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ مَا عَرَضْتُ قَوْلِي عَلَى عَمَلِي إِلَّا خَشِيتُ أَنْ أَكُونَ
 مُكَذَّبًا ^(٢) ، وَقَالَ أَبُو أَبِي مُلَيْكَةَ أَذْرَكْتُ ثَلَاثِينَ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ كُلُّهُمْ
 يَخَافُ التَّفَاقُقَ عَلَى نَفْسِهِ مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ يَقُولُ إِنَّهُ عَلَى إِيمَانٍ جِبْرِيْلَ وَمِيكَائِيلَ وَيُذَكِّرُ
 عَنِ الْحَسَنِ ^(٣) مَا خَافَهُ ^(٤) إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا أَمِينٌ إِلَّا مُتَّقٍ وَمَا يُحَدِّرُ مِنَ الْإِصْرَارِ
 عَلَى ^(٥) التَّفَاقُقِ وَالْعِصْيَانِ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ لِقَوْلِ ^(٦) اللَّهِ تَعَالَى ^(٧) وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا
 وَهُمْ يَعْلَمُونَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَةَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدِ بْنِ سَالْتِ أَبِي
 وَائِلٍ عَنِ الْمُرْجِئَةِ فَقَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ
 وَقِتَالُهُ كُفْرٌ * أَخْبَرَنَا ^(٨) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ
 عَنِ ^(٩) أَنَسٍ ^(١٠) قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يُخْبِرُ
 بَلِيْلَةَ الْقَدْرِ فَتَلَّحَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ إِنِّي خَرَجْتُ لِأَخْبِرِكُمْ بَلِيْلَةَ الْقَدْرِ
 وَإِنَّهُ تَلَّحَى فَلَانَ وَفُلَانَ فَرَفِعَتْ وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ أَلْتَمِسُوهَا ^(١١) فِي
 السَّبْعِ ^(١٢) وَالتَّسْعِ وَالْخَمْسِ **بَابُ سُؤَالِ جِبْرِيْلَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ**
وَالْإِحْسَانِ ، وَعِلْمِ السَّاعَةِ ، وَبَيَانِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ ثُمَّ قَالَ جَاءَ جِبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ
مِعَامَكُمْ دِينَكُمْ فَبَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ دِينًا وَمَا بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ لَوْ قَدِ عَبْدُ الْقَيْسِ مِنْ
الْإِيمَانِ وَقَوْلِهِ ^(١٤) تَعَالَى ^(١٥) وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ حَدَّثَنَا
 مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ الْقَيْمِيُّ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ فَأَنَاءَهُ جِبْرِيْلُ ^(١٦) فَقَالَ

- (١) قال أبو عبد الله تابعه
- (٢) كسر الذال عنده من
- س ط (٣) عن الحسن أنه
- قال - كذا وجد في نسخة
- رقم عليه (٤) وما خافه
- (٥) على التنازل
- (٦) لقوله عز وجل
- (٧) من جنس
- (٨) من جنس
- (٩) كذا في الفرع جعل هذه
- الرواية لهنين بدل أخبرنا
- وجعلها القسطلاني بدل قوله
- عن أنس فانظره (٩) هو ابن
- (١٠) من
- (١١) من
- (١٢) من
- (١٣) من
- (١٤) من
- (١٥) من
- (١٦) من

ما الإيمان ، قال الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته ^(١) وبلقائه ورسله ^(٢) وتؤمن
 بالبعث ، قال ما الإسلام ، قال الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به ^(٣) ، وتقيم
 الصلاة ، وتؤدى الزكاة المنروضة ، وتصوم رمضان ، قال ما الإحسان ، قال أن
 تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك ، قال متى الساعة ، قال ما
 المسؤل عنها بأعلم من السائل وسأخبرك عن أشراطها إذا ولدت الأمة ربها وإذا
 تطاول رعاة الأبل البهائم في البنيان في شمس لا يعامهن إلا الله ، ثم تلا النبي ﷺ
 إن الله عنده علم الساعة ^(٤) الآية ، ثم أدبر فقال رذوة فلم يروا شيئا فقال هذا
 جبريل جاء يعلم الناس دينهم ، قال أبو عبد الله جعل ذلك كله من الإيمان ،
باب ^(٥) حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن
 ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عباس أخبرني
 أبو سفيان ^(٦) أن هرقل قال له سألتك هل يزيدون أم ينقصون فزعمت أنهم
 يزيدون وكذلك الإيمان حتى يتم ، وسألتك هل يرتد أحد ^(٧) سخطة لدينه بعد
 أن يدخل فيه فزعمت أن لا وكذلك الإيمان حين تخالط بشاشته القلوب لا يسخطه
 أحد **باب** فضل من استبرأ لدينه حدثنا أبو نعيم حدثنا زكرياء عن عامر
 قال سمعت النعمان بن بشير يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول الحلال بين
 والحرام بين وبينهما مشبهات ^(٨) لا يعامها كثير من الناس فمن اتقى المشبهات ^(٩)
 استبرأ ^(١١) لدينه وعرضه ومن وقع في المشبهات ^(١٢) كراعي ^(١٣) يزعى حول الحمي
 يوشك أن يوافمه ^(١٤) إلا وإن لكل ملك حمي ^(١٤) حمي الله في أرضه محارمة
 إلا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد
 كله **باب** أدهم الخمس من الإيمان حدثنا علي بن الجند

- (١) وملائكته وكتبه
- (٢) ورسله
- (٣) به شيئا وتقيم
- (٤) الساعة ويترد
- الآية
- (٥) ثبت لفظ باب لابي الوقت وكريمة
- (٦) أبو سفيان بن حرب
- (٧) أحد منهم سخطة
- (٨) النبي
- (٩) مشبهات
- (١٠) المشبهات
- ١٥ الشبهات
- (١١) فقد استبرأ
- (١٢) المشبهات
- ١٢ المشبهات
- (١٣) كراع (١٤) وإن

قال أخبرنا شعبة عن أبي جبرة قال كنت أقم مع ابن عباس في مجلسي^(١) علي
 سريره فقال أقيم عندي حتى أجعل لك سهما من مالي فأقت معه شهرين ثم قال
 إن وفد عبد القيس لما أتوا النبي ﷺ قال من القوم أو من الوفد قالوا ربيعة قال
 من حبنا بالقوم أو بالوفد غير خزيا ولا ندائي، فقالوا^(٢) يا رسول الله إنا لا نستطيع
 أن نأتيك إلا في شهر^(٣) الحرام وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر قرنا
 بأمر فصل نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة، وسأله عن الأشربة فأمرهم
 بأربع ونهاهم عن أربع، أمرهم بالإيمان بالله وحده، قال أتدرون ما الإيمان بالله
 وحده قلوا الله ورسوله أعلم، قال شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله
 وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تعطوا من الثمن الخمس،
 ونهاهم عن أربع، عن الخمر واللباء والنقير والمزقت، ورُبما قال المقيم، وقال
 أحفظوهن وأخبروا بهن من وراءكم **باب ما جاء في الأعمال^(٤) بالنية**
 والحسنة ولكل أمرئ ما نوى فدخل^(٥) فيه الإيمان والوضوء والصلاة والزكاة والحج
 والصوم والأحكام، وقال الله تعالى^(٦) قل كل يعمل على شاكلته على نيته نفقة
 الرجل على أهله يختسبها صدقة^{التي} وقال^(٧) ولكن جهاد ونية حدثنا عبد الله بن
 مسامة قال أخبرنا^(٨) مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن
 وقاص عن عمر أن رسول الله ﷺ قال الأعمال بالنية ولكل أمرئ ما نوى فمن
 كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته
 لدنيا^(٩) يصبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه حدثنا حجاج^(١٠)
 ابن منهل^(١١) قال حدثنا شعبة قال أخبرني عدي بن ثابت قال سمعت عبد الله
 ابن يزيد عن أبي مسعود عن النبي ﷺ قال إذا اتفق الرجل على أهله يختسبها

(١) في مجلسي
 (٢) قالوا (٣) الشهر
 وعز القسطلاني شهر بدون
 ال لكرية والاصلي
 (٤) العدل لكرية
 (٥) قال أبو عبد الله فدخل
 عن وجل
 (٦) النبي
 (٧) ع طح ع طح
 صلى الله عليه وسلم
 (٨) حدثنا (٩) الى دنيا
 ع طح
 (١٠) الحجاج (١١) المنهال

فَهُوَ لَهُ ^{صحة ما من عطا} (١) صَدَقَةٌ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ
 حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ
 إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا (٢) حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي (٣)
 أُمْرَاتِكَ **بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ الدِّينُ النَّصِيحَةُ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَعْمَى الْمُسْلِمِينَ**
 وَعَامَتِهِمْ وَقَوْلِهِ (٤) تَعَالَى (٥) إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا
 يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَايَعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا
 أَبُو الثُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
 يَقُولُ يَوْمَ مَاتَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَامَ خَعِيدُ اللَّهِ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ عَلَيْكُمْ بِاتِّقَاءِ اللَّهِ
 وَحَدَّةِ لِأَشْرِيكَ لَهُ وَالْوَقَارِ وَالسَّكِينَةِ حَتَّى يَأْتِيَكُمْ أَمِيرٌ فَإِنَّمَا يَأْتِيكُمْ الْآنَ ثُمَّ
 قَالَ أَسْتَعْفُوا (٦) لِأَمِيرِكُمْ فَإِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ الْمَفْوُومَ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ
 ﷺ قُلْتُ (٧) أَبَايُمُكُ عَلَى الْإِسْلَامِ فَشَرَطَ عَلَيَّ وَالنُّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ فَبَايَعْتُهُ عَلَى
 هَذَا وَرَبُّ هَذَا الْمَسْجِدِ إِنِّي لَنَاصِحٌ لَكُمْ ثُمَّ أَسْتَعْفَرَ وَتَزَلَّ .

- (١) فهدى
- (٢) بها . هذه الرواية في اليونانية لابي ذر والاصلي وابن صاكر لكنه ضرب عليها بالجرة
- (٣) فسيم
- (٤) وقول الله
- (٥) عن وجل
- (٦) استغفروا
- (٧) فقلت قوله بسم الخ وقع في بعض النسخ مصدرا بالبسملة بعدها باب فضل العلم وفي بعضها لا يوجد ذلك كله بل الموجود هكذا كتاب العلم وقول الله تعالى الخ وفي بعضها البسملة مقدمة على لفظ كتاب العلم هكذا (بسم الله الرحمن الرحيم) (كتاب العلم) وهي رواية ابي ذر والاولى رواية الاصلي وكريمة وغيرها اعني روايتهم ان البسملة بين الكتاب والباب اه عيني
- (٨) عن وجل
- (٩) وتل رب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 م عَطَّ م
كِتَابُ الْعِلْمِ

لا صلح الي

بَابُ فَضْلِ الْعِلْمِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (٨) يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ
أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ، وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ رَبُّ (٩) زِدْنِي عِلْمًا،
بَابُ مَنْ سَأَلَ عِلْمًا وَهُوَ مُسْتَعْتَلٌ فِي حَدِيثِهِ فَأَتَمَّ الْحَدِيثَ ثُمَّ أَجَابَ السَّائِلَ،

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ ح وَحَدَّثَنِي ^(١) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي ^(٢) أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ مَتَى
 السَّاعَةُ فَخَضِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ ^(٣) فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ سَمِعَ مَا قَالَ فَكَّرَهُ مَا
 قَالَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ بَلْ لَمْ يَسْمَعْ حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ أَيْنَ أَرَاهُ السَّائِلُ عَنْ
 السَّاعَةِ قَالَ هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَإِذَا صُبِّعَتِ الْأَمَانَةُ فَأَنْتَ تَنْظُرُ السَّاعَةَ قَالَ كَيْفَ
 إِضَاعَتَهَا قَالَ إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَأَنْتَ تَنْظُرُ السَّاعَةَ **بَابُ مَنْ رَفَعَ**
 صَوْتَهُ بِالْعِلْمِ حَدَّثَنَا أَبُو الثَّعْمَانِ عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي
 بِشْرِ عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ ^(٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ ﷺ فِي
 سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا فَأَدْرَكَنَا وَقَدْ أَرْهَقْتَنَا ^(٥) الصَّلَاةَ وَنَحْنُ نَتَوَصَّأُ فَجَعَلْنَا نَسْجُحُ عَلَى
 أَرْجُلِنَا فَتَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ وَيَلُّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا **بَابُ**
 قَوْلِ الْمُحَدِّثِ حَدَّثَنَا أَوْ أَخْبَرَنَا ^(٦) وَأَبْنَا قَالَ لَنَا ^(٧) الْحَمِيدِيُّ كَانَ عِنْدَ ابْنِ عُيَيْنَةَ
 حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا وَأَبْنَا وَسَمِعْتُ وَاحِدًا وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ
 الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ وَقَالَ شَقِيقٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ^(٨) كَلِمَةً وَقَالَ حَدِيثُهُ
 حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا
 يَرَوِي عَنْ رَبِّهِ ^(٩) وَقَالَ أَنَسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرَوِيهِ ^(١٠) عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقَالَ
 أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرَوِيهِ عَنْ رَبِّكُمْ ^(١١) عَزَّ وَجَلَّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ^(١٢)
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَفْعُهَا وَإِنَّمَا مِثْلُ ^(١٣) الْمُسْلِمِ خَدُّهُ نُونِي مَا هِيَ فَوْقَ
 النَّاسِ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّحْلَةُ فَاسْتَحْيَيْتُ ثُمَّ قَالُوا

- (١) قال وحدتنا
- (٢) حدثتنا
- (٣) كنا في فرعين والذي في الفتح والفسطاطي وفي رواية المستعلي والمجوي يحدته بالهاء
- (٤) يحدته (٤) ماهك بكسر الهاء عند من ومصحح عليه وصرته
- (٥) أرهقنا الصلاة
- (٦) وأخبرنا
- (٧) وفي التسطاطي وتلاصبي وغيره وأخبرنا والاصلي باسقاط وأخبرنا ولكرمة باسقاط وأبنا وثبت الجميع في رواية أبي ذر
- (٨) لفظنا لنا ثابتة في الفرع
- (٩) من النبي
- (١٠) عز وجل . كنا في اليونانية بين الاسطر
- (١١) فيها يرويه
- (١٢) تبارك وتعالى
- (١٣) فتية بن سعيد
- (١٣) مثل

(١) فاستجيبتم ثم

(٢) حدثنا يارَسُولَ اللَّهِ قَالَ هِيَ النَّخْلَةُ • وللأصلي حدثنا يارَسُولَ اللَّهِ ماهي

(٣) باب القراءة والمرض على الحديث • وبعدة ورأى الحسن الخ

(٤) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ أَبَا عَاصِمٍ يَذْكُرُ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَمَالِكٍ أَنَّهُمَا كَانَا يَرِيَانِ الْقِرَاءَةَ

وَالسَّمَاعَ جَائِزًا (١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ إِذَا قَرَأَ عَلَى الْمُحَدِّثِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ حَدَّثَنِي وَسَمِعْتُ

(٥) أَنَّهُ قَالَ

(٦) الصَّلَاةُ (٧) الْعَالِمِ

(٨) واما ذلك قراءة عليهم (٩) في الاصل الموعول عليه وحدثنا بدون لفظ قال (١٠) قرأ ١٠ قرأت وعليه فتقول بالوقية كما أشار اليه في الاصل

(١١) قال أبو عبد الله سمعت

(١٢) أخبرنا (١٣) بينا

(١٤) أدخل (١٥) يا ابن

(١) جائزة (٢) وفي نسخة أخرى يعول عليها فجمع بينهما وفي المطبوع قال

حَدَّثَنَا ماهي يارَسُولَ اللَّهِ قَالَ هِيَ النَّخْلَةُ **باب طَرَحِ الْإِمَامِ الْمَسْئَلَةَ عَلَى أَصْحَابِهِ**

لِيَخْتَبِرَ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنْ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَإِنَّهَا

مِثْلُ الْمُسْلِمِ حَدَّثُونِي ماهي قَالَ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبُوَادِي قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَوَقَعَ فِي

نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ (١) ، ثُمَّ قَالُوا حَدَّثَنَا (٢) ماهي يارَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ هِيَ النَّخْلَةُ (٣)

باب ما جاء في العلم وقوله تعالى وقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا * القِرَاءَةُ وَالْعَرْضُ عَلَى الْمُحَدِّثِ وَرَأَى الْحَسَنُ وَالثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ الْقِرَاءَةَ جَائِزَةً (٤) وَأُخْتِجَ بَعْضُهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ

عَلَى الْعَالِمِ بِحَدِيثِ ضِيَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ قَالَ (٥) لِلنَّبِيِّ ﷺ اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ (٦)

قَالَ نَعَمْ قَالَ فَهَذِهِ قِرَاءَةٌ عَلَى النَّبِيِّ (٧) أَخْبَرَ ضِيَامٌ قَوْمَهُ بِذَلِكَ فَأَجَازُوهُ وَأُخْتِجَ

مَالِكُ بِالصَّكِّ يُقْرَأُ عَلَى الْقَوْمِ فَيَقُولُونَ أَشْهَدَا فُلَانٌ وَيُقْرَأُ (٨) ذَلِكَ قِرَاءَةٌ عَلَيْهِمْ

وَيُقْرَأُ عَلَى الْمُقْرِي فَيَقُولُ الْقَارِي أَقْرَأَنِي فُلَانٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

ابْنُ الْحَسَنِ الْوَاسِطِيُّ عَنْ عَوْفٍ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ لَا بَأْسَ بِالْقِرَاءَةِ عَلَى الْعَالِمِ وَأُخْبَرَ نَا مُحَمَّدُ

ابْنُ يُونُسَ الْفِرْيَوْرِيُّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ قَالَ (٩) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُوسَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ إِذَا قُرِئَ (١٠) عَلَى الْمُحَدِّثِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ حَدَّثَنِي قَالَ

وَسَمِعْتُ (١١) أَبَا عَاصِمٍ يَقُولُ عَنْ مَالِكٍ وَسُفْيَانَ الْقِرَاءَةُ عَلَى الْعَالِمِ وَقِرَاءَتُهُ سَوَاءٌ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا (١٢) اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ هُوَ الْمُقْبَرِيُّ عَنْ شَرِيكَ

ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي تَمِيمٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ يَنْبَأُ (١٣) نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ

النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ دَخَلَ (١٤) رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ فَأَنَاخَهُ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ عَقَلَهُ ثُمَّ قَالَ

لَهُمْ أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مَشَى بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ ، فَتَقَلْنَا هَذَا الرَّجُلُ الْأَبْيَضُ

الْمَشْكِيُّ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ ابْنَ (١٥) عَبْدِ الْمُطَلِّبِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَجَبْتِكَ فَقَالَ

الرجل^١ للنبي ﷺ إني سألتك فشدد عليك في المسئلة فلا تجد علي في نفسك فقال من عما ندا لك فقال سألتك ربك ورب من قبلك الله أرسلك إلى الناس كلهم فقال^٢ اللهم نعم قال^٣ أنشدك بالله الله أمرك أن نصلي^٤ الصلوات^٥ الخمس في اليوم والليلة قال اللهم نعم قال أنشدك بالله الله أمرك أن نصوم هذا الشهر من السنة قال اللهم نعم ، قال أنشدك بالله الله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا فقال النبي ﷺ اللهم نعم فقال الرجل آمنت بما جئت به وأنا رسول من ورأي من قومي وأنا ضمام بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر رواه^٦ موسى وعلي بن عبد الحميد عن^٧ سليمان^٨ عن ثابت عن أنس عن النبي ﷺ بهذا^٩ باب ما يذكروا في المناولة وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان وقال أنس^{١٠} نسخ عثمان^{١١} المصاحف فبعث بها إلى الآفاق ورأى عبد الله بن عمر ويحيى بن سعيد ومالك^{١٢} ذلك جازوا وأخرج بعض أهل الحجاز في المناولة بحديث النبي ﷺ حيث كتب لإمير^{١٣} السريفة كتابا وقال لا تقرأه^{١٤} حتى تبلغ مكان كذا وكذا فلما بلغ ذلك المكان قرأه على الناس وأخبرهم بأمر النبي ﷺ حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثني إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عبد الله بن عباس أخبره أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه رجلا وأمره أن يدفعه إلى عظيم البخرين فدفعه عظيم البخرين إلى كسرى فلما قرأه^{١٥} مرقه فحسبت أن ابن المسيب قال فدعا عليهم رسول الله ﷺ أن يمزقوا كل ممزق حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن^{١٦} أخبرنا^{١٧} عبد الله قال أخبرنا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك قال كتب النبي ﷺ كتابا أو أراد أن يكتب قبيل له إنيهم لا يقرؤن كتابا إلا

(١) قال الرجل إني سألتك

وزاد في التسطاني وسقط لفظ الرجل فقط لاني الوقت

(٢) قال (٣) قال

(٤) كذا في الفرع بالنون

(٥) الصلاة

(٦) ورواه موسى بن اسمعيل

(٧) وأخبرنا عن سليمان الذي في التسطاني منسوبا إلى الاصيلي أخبرنا سليمان

(٨) سليمان بن المغيرة

(٩) مثله

(١٠) ابن مالك

(١١) ابن عقاد

(١٢) ابن أنس

(١٣) إلى أمير (١٤) قرأ

ذكر التسطاني ان هذه الرواية بنون الجمع قال ويلزم منه أن تبلغ بالنون أيضا لكن الذي في الفرع الذي قلنا عنه بناء الخطاب كما ترى

اه من هامش الاصل

(١٥) قرأ (١٦) أبو الحسن

المرزوقي

(١٧) حدثنا

بِهِ عِلْمًا سَمِعَ اللَّهُ لَهُ ظَرِيفًا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَقَالَ جَلَّ (١) ذِكْرُهُ ، وَإِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ
 عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ، وَقَالَ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ، وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا
 فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ، وَقَالَ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ، وَقَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ (٢) وَإِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ (٣) ، وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ لَوْ وَصَّيْتُ
 الصُّنَمَاتَةَ عَلَى هَذِهِ وَأَشَارَ إِلَى قَفَاهُ ثُمَّ ظَنَنْتُ أَنِّي أَنْفَذْتُ كَلِمَةً سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ (٤)
 ﷺ قَبْلَ أَنْ تُجِزُوا عَلَيَّ لَا أَنْفَذْتُهَا (٥) ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كُنُوا رَبَّانِيَيْنِ حُلَمَاءَ (٦)
 فَتَهَاءَ ، وَيُقَالُ الرَّبَّانِيُّ الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بِصِنَارِ الْعِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ **بَابُ مَا كَانَ**
 النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّنُهُمْ بِالْمَوْعِظَةِ وَالْعِلْمِ كَيْ لَا يَنْفَرُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ
 أَخْبَرَنَا (٧) سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي وَائِلٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ
 يَتَخَوَّنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ كَرَاهَةً (٨) السَّامَةَ عَلَيْنَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَسَائِرٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو التَّيَّاحِ عَنِ أَنَسٍ (٩) عَنِ
 النَّبِيِّ ﷺ قَالَ يَسْرُوا وَلَا تُعَسَّرُوا وَبَشَرُوا وَلَا تُنْفَرُوا **بَابُ مَنْ جَعَلَ لِأَهْلِ**
الْعِلْمِ أَيْامًا (١٠) مَعْلُومَةً (١١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ
 مَنْصُورٍ عَنِ أَبِي وَائِلٍ قَالَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُدْكَرُ النَّاسَ فِي كُلِّ خَمِيسٍ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ
 يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَوْ دِدْتُ أَنَّكَ فَكَرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ قَالَ أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ
 أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَمْلِكُكُمْ وَإِنِّي أَخَوَلُّكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّنُنَا بِهَا
 خَافَةَ السَّامَةَ عَلَيْنَا **بَابُ مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ** حَدَّثَنَا سَعِيدُ
 ابْنِ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنِ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ خَطِيبًا يَقُولُ (١٢) سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ مَنْ يُرِدِ اللَّهُ
 بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ يُعْطِي ، وَلَنْ تَرَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَاعَهُ

- (١) جَلَّ وَعِظَ
- (٢) يفقهه في الدين
- (٣) كذا في نسخة من الفروع وذكر الفتح والقسطاني أن رواية المستمل يفقهه
- (٤) وجد في أصل اليونانية بالتعليم وصوب الأول اليوناني
- (٥) رسول الله
- (٦) وقول النبي صلى الله عليه وسلم ليبلغ الشاهد الغائب
- (٧) حكاه علماء
- (٨) حدثنا
- (٩) معرفة من صحبه
- (١٠) كراهية
- (١١) ابن مالك
- (١٢) يوما معلوما
- (١٣) معلومات
- (١٤) فقال (١٣) رسول الله وفي القسطاني خلافا

عَلَى أَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ ^{لا من الى} **بَابُ الْفَهْمِ فِي الْعِلْمِ** ،
 حَدَّثَنَا عَلِيٌّ ^{لا من الى} (١) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ قَالَ لِي أَبُو نَجِيحٍ عَنِ مُجَاهِدٍ قَالَ صَحِبْتُ ابْنَ
 عُمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلَمْ أَسْمَعْهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا قَالَ كُنَّا
 عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَى بِجُمَارٍ فَقَالَ إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً مِثْلَهَا كَمِثْلِ الْمُسْلِمِ فَأَرَدْتُ
 أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ فَإِذَا أَنَا أَصْغَرُ الْقَوْمِ فَسَكَتُ قَالَ (٢) الرَّبِّيُّ ﷺ هِيَ النَّخْلَةُ ،
بَابُ الْأَعْتِبَاطِ فِي الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ ، وَقَالَ عُمَرُ تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوِّدُوا ^{لا من الى} (٣)
 حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي (٤) إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَلَى غَيْرِ مَا
 حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ
 قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَأَحْسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي
 الْحَقِّ ، وَرَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا **بَابُ مَا ذُكِرَ فِي**
ذَهَابِ مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ (٥) فِي الْبَحْرِ إِلَى الْخَضِرِ (٦) ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى هَلْ أَتَبَعَكَ
 عَلِيُّ أَنْ تَعَلَّمَنِي (٧) مِمَّا عَلَّمْتَ رَشَدًا حَدَّثَنِي (٨) مُحَمَّدُ بْنُ غُرَيْرٍ الزُّهْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا
 يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي (٩) أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَ (١٠) أَنَّ
 عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ
 حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هُوَ خَضِرٌ فَرَّ بِهِمَا ابْنُ بَنِي كَنْبٍ
 فَدَعَاهُ أَنْ عَبَّاسٍ فَقَالَ إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ
 مُوسَى (١١) السَّبِيلَ إِلَى لِقَائِهِ هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ قَالَ نَعَمْ سَمِعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ (١٢) يَبْنِي مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ جَاءَهُ (١٣) رَجُلٌ
 فَقَالَ هَلْ تَعَلَّمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ قَالَ (١٤) مُوسَى لَا فَأَوْحَى اللَّهُ (١٥) إِلَيَّ مُوسَى بَلَى (١٦)
 عَبْدُنَا خَضِرٌ فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَيْهِ لِيَجْعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْحُوتِ آيَةً وَقِيلَ لَهُ إِذَا فَنَدْتَ

- (١) ابن عبد الله قال حدثنا
- (٢) فقال
- (٣) قال أبو عبد الله وبعده أن
- تسودوا وقد تعلم أصحاب
- النبي صلى الله عليه وسلم في
- كبر سنهم . من غير البيهقي
- كلام
- (٤) حدثنا
- (٥) كذا في الفرع بدون
- وسلم هنا وفيها يأتي في الهامش
- وفي الخروج في طلب العلم وفي
- التسلاطاني باثبات وسلم
- (٦) عليهما السلام . كذا في
- الفرع في نفس الاصل
- (٧) الاية
- (٨) حدثنا
- (٩) حدثنا (١٠) حدثنا
- (١١) صلى الله عليه
- (١٢) النبي
- (١٣) يذكر شأنا يقول
- (١٤) اذ جاءه (١٥) فقال
- (١٦) عن وجل
- (١٧) بل

الْحَوْتِ فَأَرْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ وَكَانَ ^(١) يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحَوْتِ فِي الْبَحْرِ فَقَالَ لِمُوسَى فَتَاهُ
 أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ وَمَا أَنَسَيْهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ
 أَذْكَرُهُ قَالَ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَأَرْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا فَوَجَدَا خَضِرًا فَكَانَ
 مِنْ شَأْنِهِمَا الَّذِي قَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ **بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّهُمَّ عَلِّمْنِي**
 الْكِتَابَ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ اللَّهُمَّ عَلِّمْنِي الْكِتَابَ **بَابُ**
 مَتَى يَصِحُّ سَمَاعُ الصَّغِيرِ ^(٢) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ
 ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَقْبَلْتُ
 رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَنَانِي وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْأَحْتِلَامَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بَيْنِي
 إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ وَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَرْتَعُ فَدَخَلْتُ ^(٣)
 فِي الصَّفِّ فَلَمْ يَنْكُرْ ذَلِكَ عَلَيَّ حَدَّثَنِي ^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ
 قَالَ حَدَّثَنِي ^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ
 قَالَ عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حُجَّةً مَجْهًا فِي وَجْهِهِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ بِأَسْبَابِ
 الْخُرُوجِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَرَحَلَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَيْسٍ
 فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ خَالِدُ بْنُ خَلِيٍّ ^(٦) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ
 قَالَ ^(٧) قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسٍ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى
 فَرَّ بِهَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي
 صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقَيْمِهِ ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكَرُ
 شَأْنَهُ فَقَالَ ابْنُ تَعَمَّرٍ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكَرُ شَأْنَهُ يَقُولُ بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَأَ

- (١) فكان
- (٢) النبي
- (٣) الصبي
- كذا في الفرع يخرج الرواية
- على الصغير وقصته أن رواية
- الكشميني الصبي بدل الصغير
- وهو الذي في القسطلاني
- ولكن الذي في الفتح أن
- رواية الكشميني الصبي
- للصغير بالجمع بينهما وهو
- الذي رأيت في نسخة معتمدة
- معزوة لابن ذر اه من
- جامع الاصل
- (٤) ودخلت الصف
- ونسب في الاصل الممول
- عليه رواية فدخلت في الصف
- لابن عساكر في نسخة
- وعزاها القسطلاني للكشميني
- (٥) حدثنا
- (٦) حدثنا
- (٧) خلى قاضي حمص
- (٨) قال حدثنا الاوزاعي
- (٩) رسول الله

مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ ^(١) اَتَّعَلَّمُ ^(٢) أَحَدًا أَعَلِمَ مِنْكَ قَالَ مُوسَى لَا
 فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى مُوسَى بَلَى ^(٣) عَبْدُنَا خَضِرٌ فَسَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقْيِهِ فَجَعَلَ
 اللَّهُ لَهُ الْحُوتَ آيَةً ، وَقِيلَ لَهُ إِذَا فَقَدْتَ الْحُوتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ ، فَكَانَ
 مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَّبِعُ أَثْوَالِ الْحُوتِ فِي الْبَحْرِ ^(٤) فَقَالَ فَتَى مُوسَى لِمُوسَى أَرَأَيْتَ إِذْ
 أَوْيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ إِنَّ أَذْكَرَهُ ، قَالَ
 مُوسَى ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْنِي فَأَرْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا فَوَجَدَا خَضِرًا فَكَانَ مِنْ
 شَأْنِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ **بَابُ فَضْلِ مَنْ عِلِمَ وَعَلِمَ حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ**
 قَالَ حَدَّثَنَا سَمَادُ بْنُ أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ
 النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنْ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ
 أَرْضًا فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ ^(٥) قِيلَتِ الْمَاءُ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَّا وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ وَكَانَتْ
 مِنْهَا أَجَادِبُ ^(٦) أَمْسَكَتِ الْمَاءُ فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا ^(٧) النَّاسَ فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا
 وَأَصَابَتْ ^(٨) مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تَمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلًّا فَذَلِكَ
 مَثَلٌ مَنْ قَفَّهَ فِي دِينِ اللَّهِ وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي ^(٩) اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلِمَ ، وَمَثَلٌ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ
 بِذَلِكَ رَأْسًا وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ اسْحَقْ وَكَانَ
 مِنْهَا طَائِفَةٌ قِيلَتِ ^(١٠) الْمَاءُ قَاعٌ يَمْلُؤُهُ الْمَاءُ ، وَالصَّفْصَفُ الْمُسْتَوِيُّ مِنَ الْأَرْضِ ،
بَابُ رَفْعِ الْعِلْمِ وَظُهُورِ الْجَهْلِ وَقَالَ رَبِيعَةُ لَا يَتَّبِعُنِي لِأَحَدٍ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ الْعِلْمِ
 أَنْ يُضَيِّعَ نَفْسَهُ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي
 التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ ^(١١) قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنْ مِنْكُمْ أَشْرَاطُ السَّاعَةِ أَنْ يَرْفَعَ الْعِلْمُ
 وَيُنْبِتَ الْجَهْلُ ، وَيَشْرَبَ الْخَمْرُ ، وَيَظْهَرَ الزُّنَا حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ
 شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ ^(١٢) قَالَ لِأَحَدٍ تَكُنْ حَدِيثًا لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي

(١) قال (٢) مل
 (٣) تعلم - أى بدون أداة
 (٤) بل (٥) في الماء
 (٦) نغية (٧) إخاذات
 (٨) أحادب
 بالمهملة قال الاصبلي هو
 الصواب كذا في الفرع اه
 من هاشم الاصل لكن
 الذى في القسطلاني وغير
 الاصبلي اجاذب بالمعجمة قاله
 الاصبلي وبالمهملة هو الصواب
 اه وهو يشير الى اصل
 الذال وانجامها مع الجيم فهما
 كما رواه العيني كنهه مصححه
 ص لا ط ح ع ط ص
 (٧) به (٨) وأصاب
 (٩) بما (١٠) هو بالياء
 التحية المشددة للاصبلي قال
 ومضى قيت أمسك
 (١١) ابن مالك
 (١٢) ابن مالك

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مِنْ (٢) أَشْرَاطِ السَّاعَةِ ، أَنْ يَقِلَّ الْعِلْمُ ، وَيُظْهَرَ
 الْجَهْلُ ، وَيُظْهَرَ الزَّانَا ، وَتَكْثُرَ النِّسَاءُ ، وَيَقِلَّ الرَّجَالُ ، حَتَّى يَكُونَ خَمْسِينَ أُنثَى
 الْقِيمِ الْوَاحِدِ **بَابُ فَضْلِ الْعِلْمِ** حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي (٣) اللَّيْثُ
 قَالَ (٤) حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ خَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ (٥) يَبْنَا أَنَا نَأْمُ أَنْتِ بِقَدَحِ لَبَنٍ فَتَشْرَبْتِ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى
 الرَّيَّ يَخْرُجُ فِي (٧) أَظْفَارِي ، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي مُعَمَّرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، قَالُوا فَمَا أَوْلَتْهُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْعِلْمُ **بَابُ الْفُتْيَا وَهُوَ وَقِفٌ عَلَى الدَّابَّةِ وَغَيْرِهَا** (٨) حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عِدْسِيِّ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ فِي حَجَّةِ الْوُدَّاعِ بِمِثْلِ النَّاسِ
 يَسْأَلُونَهُ جَفَاءً (٩) رَجُلٌ فَقَالَ لَمْ أَشْعُرْ خَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبَحَ فَقَالَ (١٠) أُذْبَحْ وَلَا
 حَرَجَ جَفَاءً آخَرَ فَقَالَ لَمْ أَشْعُرْ فَتَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمَى قَالَ (١١) أَرْمِ وَلَا حَرَجَ فَمَا
 سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَدَّمَ وَلَا أَخَّرَ إِلَّا قَالَ أَفْعَلُ وَلَا حَرَجَ **بَابُ مَنْ أَجَابَ**
 الْفُتْيَا بِإِشْرَاكِ الْيَدِ وَالرَّأْسِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا
 أَيُّوبٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُمِّلَ فِي حَجَّتِهِ فَقَالَ ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ
 أَرْمَى فَأَوْمَأَ (١٢) بِيَدِهِ قَالَ (١٣) وَلَا حَرَجَ قَالَ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبَحَ فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ وَلَا
 حَرَجَ حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ سَالِمٍ قَالَ
 سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ يُقْبَضُ الْعِلْمُ ، وَيُظْهَرُ الْجَهْلُ (١٤) وَالْفِتْنُ ،
 وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْهَرْجُ ، فَقَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ خَرَفَهَا كَأَنَّهُ
 يُرِيدُ الْقَتْلَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ
 فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ أَنْتِ عَالِشَةٌ وَهِيَ تُصَلِّي فَقُلْتُ مَا شَأْنُ النَّاسِ فَأَشَارَتْ إِلَى

- ١) النبي
 ٢) إن من
 ٣) حدثنا (٤) عن عقيل
 ٥) يقول
 ٦) ضبط في القوم بالوجهين
 ٧) من (٨) أو غيرها
 ٩) جاء (١٠) قال
 ١١) فقال (١٢) قال فأوما
 ١٣) فقال لا حرج
 ١٤) سقط الجهل عند س
 وعليه فظهر البناء النونية
 كما رمض إليه في الاصل

السَّمَاءِ فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ فَقَالَتْ سُبْحَانَ اللَّهِ قُلْتُ آيَةٌ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَيْ نَعَمْ
 فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّيَنِي ^(١) النَّعْشِيَّ فَجَعَلْتُ أُصْبُ عَلَى رَأْسِي الْمَاءَ حَمْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
 النَّبِيُّ ﷺ وَأَثْنِي عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ أُرِيتهُ إِلَّا رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي ^(٢)
 حَتَّى الْجَنَّةِ ^(٣) وَالنَّارِ ، فَأَوْحَى إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُقْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ مِثْلَ أَوْ قَرِيبَ ^(٤)
 لَا أَذْرِي أَى ذَلِكِ قَالَتْ أَسْمَاءُ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، يُقَالُ مَا عَلِمْتُ بِهِذَا الرَّجُلِ
 فَمَا الْمُؤْمِنُ أَوْ الْمُؤْمِنَةُ لَا أَذْرِي بَأَيِّهَا ^(٥) قَالَتْ أَسْمَاءُ فَيَقُولُ هُوَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ
 جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى فَاجْتَبَانَا ^(٦) وَأَتَّبَعْنَا هُوَ ^(٧) مُحَمَّدٌ ^(٨) ثَلَاثًا فَيُقَالُ نَمَّ صَالِحًا قَدْ
 عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لَمُوقِنًا بِهِ ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوْ الْمُرْتَابُ لَا أَذْرِي أَى ذَلِكِ قَالَتْ أَسْمَاءُ
 فَيَقُولُ لَا أَذْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ ^(٩) **بَابُ تَحْرِيسِ النَّبِيِّ ﷺ**
 وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى أَنْ يَحْفَظُوا الْإِيمَانَ وَالْعِلْمَ وَيُخْبِرُوا مَنْ وَرَاءَهُمْ وَقَالَ مَالِكُ بْنُ
 الْحُوَيْرِثِ قَالَ أَنَا النَّبِيُّ ^(١٠) ﷺ أَرْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ فَعَلِمُوهُمْ ^(١١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَرَّةَ قَالَ كُنْتُ أُتْرَجِمُ بَيْنَ ابْنِ
 عَبَّاسٍ وَبَيْنَ النَّاسِ فَقَالَ إِنْ وَفَدَ عَبْدُ الْقَيْسِ أَتَوَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ مَنْ الْوَفْدُ أَوْ
 مَنْ الْقَوْمُ قَالُوا رَيْبَعَةٌ فَقَالَ ^(١٢) مَرَجَبًا بِالْقَوْمِ أَوْ بِالْوَفْدِ غَيْرِ خَزَايَا وَلَا نَدَايِي ، قَالُوا
 إِنَّا نَأْتِيكَ مِنْ شُقَّةٍ بَعِيدَةٍ وَيَبْنَانَا وَيَبْنَانَا هَذَا الْحَى مِنْ كُفَّارٍ مُضَرٍّ وَلَا نَسْتَطِيعُ
 أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي شَهْرِ حَرَامٍ ^(١٣) فَرُنَا بِأَمْرِ مُخْبِرٍ بِهِ مِنْ وَرَاءِنَا نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ
 فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ ، أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحَدَّهُ قَالَ هَلْ
 تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحَدَّهُ ، قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
 وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ ، وَتَعْطَاؤُ
 الْخُمْسِ مِنَ الْمَنَعَمِ ، وَنَهَاهُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْمِ وَالْمَزْفَتِ ، قَالَ شُعْبَةُ رُبَّمَا ^(١٤) قَالَ

- (١) علاني
- (٢) مقامي هذا
- (٣) برواي بالحركات الثلاث
- (٤) كذا في اليونانية بغير ألف
- (٥) أيهما
- (٦) فأجبتنا واتبعنا
- (٧) وهو
- (٨) رقم في الاصل بين الاسطر بقلم الحرة صلى الله عليه وسلم بعد محمد وكتب في الهامش كذا في الترع
- (٩) وذكر الحديث
- (١٠) رسول الله
- (١١) فاعظوهم
- (١٢) قال (١٣) الحرام
- (١٤) وربما

النَّقِيرِ وَرُبَّمَا قَالَ الْمُقْبِرُ قَالَ أَحْفَظُوهُ وَأَخْبِرُوهُ (١) مَنْ وَرَأَاهُمْ **بَابُ الرَّحَلَةِ** (٢)

فِي الْمَسْئَلَةِ النَّازِلَةِ وَتَعْلِيمِ أَهْلِهِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ قَالَ أَخْبَرَنَا**

عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةَ (٣) لَأَبِي إِهَابِ بْنِ عَزِيرٍ فَأَتَتْهُ أُمْرَأَةٌ فَقَالَتْ

إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالَّتِي تَزَوَّجَ (٤) فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ مَا أَعْلَمُ أَنَّكَ أَرْضَعْتَنِي (٥) وَلَا

أَخْبَرْتَنِي (٦) فَرَكِبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ (٧) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٨) اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ فَفَارَقَهَا عُقْبَةُ وَتَكَحَّتْ زَوْجًا غَيْرَهُ **بَابُ التَّنَاوُبِ فِي الْعِلْمِ**

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ

أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَوْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ قَالَ كُنْتُ أَنَا وَجَارِي مِنْ الْأَنْصَارِ فِي (٩) بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ

وَهِيَ (١٠) مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنْزِلُ يَوْمًا

وَأَنْزَلَ يَوْمًا فَإِذَا تَزَلْتُ جِثَّتُهُ بِخَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ وَإِذَا تَزَلَّ فَعَلَّ

مِثْلَ ذَلِكَ فَتَزَلَّ صَاحِبِي الْأَنْصَارِيُّ يَوْمَ نَوَيْتُهُ فَضْرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا فَقَالَ

أَتُمُّ هُوَ فَفَزِعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ قَدْ حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ ، قَالَ فَدَخَلْتُ (١١) عَلَى

حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي فَقُلْتُ طَلَّقْكِ (١٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ لَا أَذْرِي مُمَّ

دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ وَأَنَا فَاقْتُمْ أَطَلَقْتَ نِسَاءَكَ قَالَ لَا فَقُلْتُ (١٣) اللَّهُ أَكْبَرُ

****بَابُ النُّعْظِ فِي الْمَوْعِظَةِ وَالتَّعْلِيمِ** إِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ****

قَالَ أَخْبَرَنَا (١٤) سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَارِمٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ

الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَكَادُ أَذْرِيكَ الصَّلَاةَ مِمَّا يُطَوَّلُ (١٥) بِنَاءِ

فُلَانٍ فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْ (١٦) يَوْمِئِذٍ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ

- (١) وَأَخْبِرُوا بِهِ
- (٢) بضم الراء للاصلي
- (٣) بنتا (٤) بها
- (٥) أرضعتني
- (٦) أخبرتني (٧) قال
- (٨) النبي
- (٩) من
- (١٠) وهو (١١) دخلت
- (١٢) أطلقكن في الفرع المكي
- بدل علامة ابن عساكر علامة
- المستعمل والذي في فرع آخر
- والتسطلاني علامة ابن عساكر
- (١٣) قات (١٤) أخبرني
- (١٥) يطيل (١٦) منه
- قضية ما في الفرع أن منه بدل
- من لکن في التسطلاني
- والكرمان والبرماوى وفي
- رواية منه من يومئذ

إِنَّكُمْ^(١) مُنْفَرُونَ فَمَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ فَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ وَالضَّعِيفَ وَذَا
 الْحَاجَةَ^(٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو حَامِرٍ^(٣) قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
 بِلَالٍ الْمَدِينِيُّ^(٤) عَنْ رَيْبَعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَمِيمِ عَنْ زَيْدِ بْنِ
 خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ اللُّقْطَةِ^(٥) فَقَالَ أَعْرِفُ وَكَأَنَّهَا أَوْ قَالَ
 وَعَاءُهَا وَعِصْفَايَا ثُمَّ عَرَفَهَا سَنَةً ثُمَّ اسْتَمْتَعَ بِهَا فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدَّهَا إِلَيْهِ قَالَ فَضَالَئُهُ
 الْإِبِلِ فَغَضِبَ حَتَّى أَمْرَتْ وَجَسَّتْهُ أَوْ قَالَ أَمْرَتْ وَجَسَّتْهُ فَقَالَ وَمَا لَكَ^(٦) وَلَهَا مَعَهَا
 سِقَاؤُهَا وَحِذَاوُهَا تَرِدُ الْمَاءَ وَتَرَعِي الشَّجَرَ فَذَرَهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا ، قَالَ فَضَالَئُهُ
 النِّعَمِ قَالَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّبِّ حَدَّثَنَا^(٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ
 عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا فَلَمَّا
 أَكْثَرَ عَلَيْهِ غَضِبَ ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ^(٨) سَلُونِي عَمَّا^(٩) شِئْتُمْ قَالَ رَجُلٌ مَنْ أَبِي قَالَ
 أَبُوكَ حَذَافَةَ فَقَامَ آخَرٌ فَقَالَ مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ^(١٠) أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ
 فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ **بَابُ**
 مَنْ بَرَكَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ عِنْدَ الْإِمَامِ أَوْ الْمُحَدَّثِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا^(١١)
 شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ فَقَامَ عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ حَذَافَةَ فَقَالَ^(١٢) مَنْ أَبِي فَقَالَ^(١٣) أَبُوكَ حَذَافَةَ ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ سَلُونِي
 فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا ،
 فَسَكَتَ **بَابُ** مَنْ أَعَادَ الْحَدِيثَ ثَلَاثًا لِيُفْهَمَ عَنْهُ فَقَالَ^(١٤) الْأَوْ قَوْلُ الزُّورِ
 فَزَالَ يُكْرَرُهَا وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ هَلْ بَلَغْتَ ثَلَاثًا حَدَّثَنَا عَبْدَةُ قَالَ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ^(١٥) عَبْدِ اللَّهِ
 عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ ثَلَاثًا ، وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا

- (١) إِنْ مِنْكُمْ مُنْفَرِينَ
 (٢) وذو الحاجة للفايي
 (٣) عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرٍو
 الْعُقَدِيُّ
 (٤) أَبُو حَامِرٍ الْعُقَدِيُّ
 (٥) المدني (٥) رواية عط
 سكون الفاف
 (٦) فالك ٦ مايك
 (٧) حدثنى
 (٨) اخذت الفروع في الرمن
 بعد علامة السقوط فبعضها
 برمن من وبعضها برمن من
 (٩) عم
 (١٠) لاس
 (١١) قال (١١) حدثنا
 (١٢) قال (١٢) قال
 (١٣) قال (١٣) قال
 (١٤) لاس
 (١٥) ابن أنس
 (١٤) النبي صلى الله عليه وسلم
 كذا صرقوم عليه في الفرع
 والذي في الفتح قوله قال ألا
 وقول الزور كذا في رواية
 أبي ذر وفي رواية غيره فقال
 النبي صلى الله عليه وسلم
 ونحوه في القسطلاني وهو يزيد
 أن هذه الرواية ناجية لهؤلاء
 لاساظة عندهم
 (١٥) ابن أنس

ثَلَاثًا حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ^{لا يصح الي} (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى
 قَالَ حَدَّثَنَا ثَمَامَةُ ^{لا يصح الي} (٢) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ
 أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ ، وَإِذَا أَنَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا ،
 حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي إِشْرِيقٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهِكٍ ^(٣) عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمْرٍ قَالَ تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ^(٤) سَافَرْنَا فِيهِ فَأَدْرَكْنَا وَقَدْ
 أَرْهَقْنَا ^(٥) الصَّلَاةَ صَلَاةَ الْعَصْرِ وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ جَعَلْنَا نَمْسُحُ عَلَى أَرْجُلِنَا فَنَادَى بِأَعْلَى
 صَوْتِهِ وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ^{لا يصح الي} بَابُ تَعْلِيمِ الرَّجُلِ أُمَّتَهُ وَأَهْلَهُ
 أَخْبَرَنَا ^(٦) مُحَمَّدٌ هُوَ أَبُو سَلَامٍ حَدَّثَنَا ^{لا يصح الي} (٧) الْحَارِثِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ
 قَالَ عَامِرُ الشَّعْبِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ
 رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ ، وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى
 حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهُ ، وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أُمَّةٌ ^(٨) فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا وَعَلَّمَهَا
 فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ ، ثُمَّ قَالَ عَامِرٌ أَعْطَيْنَا كَهَا بِغَيْرِ
 شَيْءٍ قَدْ ^(٩) كَانَ يَرْكَبُ فِيهَا دُونَهَا إِلَى الْمَدِينَةِ ^{لا يصح الي} بَابُ عِظَةِ الْإِمَامِ النِّسَاءِ وَتَعْلِيمِهِنَّ
 حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءً قَالَ سَمِعْتُ
 أَبْنَ عَبَّاسٍ قَالَ أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ^(١٠) ، أَوْ قَالَ عَطَاءٌ أَشْهَدُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنْ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ وَمَعَهُ ^(١١) بِلَالٌ فَظَنَّ أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعْ ^(١٢) فَوَعَّظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ
 بِالصَّلَاةِ فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُتَلِّقُ الْقُرْطُ وَالنَّخَامَ وَبِلَالٌ يَأْخُذُ فِي طَرَفِ ثَوْبِهِ ^(١٣) ،
 وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَطَاءٍ وَقَالَ ^(١٤) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ،
 بَابُ الْحِرْصِ عَلَى الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ
 عَنْ تَمْرٍ بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ قِيلَ

- (١) الصَّفَارِ (٢) ثَمَامَةَ
- أَنَسٍ عَنِ أَنَسٍ
- (٣) مَاهِكُ بَكْرُ الْهَاءِ
- مَصْرُوفٌ لِلصَّبِيِّ وَبِفَتْحِهَا
- مَنْعُوقٌ لِنَبِيِّهِ
- (٤) فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا
- (٥) أَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ
- صَلَاةٌ وَالْأَوَّلُ أَوْجُهُ
- (٦) حَدَّثَنَا
- (٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ
- ٦ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ
- (٧) أَخْبَرَنَا (٨) بِطَوَّاءِهَا
- (٩) وَقَدْ
- (١٠) رَسُولِ اللَّهِ
- (١١) سَقَطَ الْوَاوُ لِنَسْرِ
- الْكُشْمِينِيِّ أَوْ نَسَجَ
- صِدْقٌ عَطَاءٌ
- (١٢) النِّسَاءُ وَوَجِدَتْ هَذِهِ
- الْفَقْلَةَ فِي صُلْبِ الْفَرَسِ مَضْرُوبٍ
- عَلَيْهَا بِالْحَمْرَةِ
- (١٣) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ
- صِدْقٌ عَطَاءٌ
- (١٤) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ

يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَسْعَدُ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَاهُ رِيْزَةً أَنْ لَا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوْلَ مِنْكَ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ ، أَسْعَدُ النَّاسَ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا ^(١) مِنْ قَلْبِهِ أَوْ نَفْسِهِ **بَابٌ** كَيْفَ يُقْبَضُ الْعِلْمُ ، وَكَتَبَ ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ أَنْظِرْ مَا كَانَ مِنْ ^(٣) حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأُكْتُبُهُ فَإِنِّي خِفْتُ دُرُوسَ الْعِلْمِ وَذَهَابَ الْعُلَمَاءِ وَلَا تَقْبَلِ الْإِحْدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ وَتَنْفُسُوا ^(٤) الْعِلْمَ وَتَلْجِسُوا ^(٥) حَتَّى يَعْلَمَ ^(٥) مَنْ لَا يَعْلَمُ فَإِنَّ الْعِلْمَ لَا يَهْتِكُ حَتَّى يَكُونَ سِرًّا ^(٦) **حَدِيثٌ** الْمَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ بِذَلِكَ يَعْنِي حَدِيثَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى قَوْلِهِ ذَهَابَ الْعُلَمَاءُ **حَدِيثٌ** إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ أُتْرَاعًا يَنْتَرِعُهُ ^(٧) مِنَ الْعِبَادِ وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا أُتْخَذَ النَّاسُ رُؤَسَاءً ^(٨) جَهَالًا فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا ، قَالَ الْفَرَبْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ ^(٩) قَالَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ نَحْوَهُ **بَابٌ** هَلْ يُجْعَلُ ^(١١) لِلنِّسَاءِ يَوْمَ عَلَى حِدَةٍ فِي الْعِلْمِ **حَدِيثٌ** آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ ذَكَرَ أَنْ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَتْ ^(١٢) النِّسَاءُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غَلَبْنَا عَلَيْكَ الرَّجَالُ فَأَجْعَلْ لَنَا يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ فَوَعَدَهُنَّ يَوْمًا لَقِيَهُنَّ فِيهِ فَوَعظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ فَكَانَ فِيهَا قَالَ لَهُنَّ مَا مَنَكُنَّ امْرَأَةً ^(١٣) تُقَدِّمُ ثَلَاثَةَ مِنْ وَلَدِهَا إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا ^(١٤) مِنَ النَّارِ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ وَأُتْنَتَيْنِ **حَدِيثٌ** ^(١٥) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُذْرَةُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

- (١) مخلصا * قضية ما في
- الفرع أن هذه بدل قوله
- خالصا وصرح بذلك الكرماني
- فمكن قال القسطلاني زاد في
- رواية الكشميهني وأبي الوقت
- مخلصا وقال العيني وفي بعض
- النسخ مخلصا هـ من الماش
- (٢) قال وكتب
- (٣) عندك من
- (٤) بالياء فوما لابن عساكر
- وبناء لغيره
- (٥) يعلم
- (٦) قال أبو عبد الله حدثنا
- ٦ كذا هذه العلامات مع
- علامة السقوط في فرع
- ويواقة ما في القسطلاني والذي
- في الفرع المكي على لفظ حدثنا
- هذه الرقوم هكذا
- (٧) ينزع
- صه ع عط
- (٨) يتفق عالم (٩) رؤساء
- من غير اليونانية
- (١٠) هكذا في الفرع رقم عط
- على عباس وسقط من الرقوم
- التي على قال الفربري
- صه ع عط
- (١١) يجعل للنساء يومًا
- ١١ رقم ص على يجعل التي
- في الاصل هو ما في الفتح
- والقسطلاني ورقم في الفرع
- عليه علامة ابن عساكر
- ص عط ع ط
- (١٢) قال قال للنساء
- ص
- (١٣) من امرأة
- ص ص ح
- (١٤) حجاب
- ص ص ط ع عط
- (١٥) واثنين فقال واثنين
- ع ط
- (١٦) حدثني

الأصبهاني عن ذكوان عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ بهذا وعن عبد الرحمن
 ابن الأصبهاني قال سمعت أبا حازم عن أبي هريرة قال (١) ثلاثة لم يبلغوا الحنث
 باب من سمع شيئاً (٢) فراجع (٣) حتى يعرفه حدثنا سعيد بن أبي مزيم قال
 أخبرنا نافع بن عمر (٤) قال حدثني ابن أبي مليكة أن عائشة زوج النبي ﷺ كانت
 لا تسمع (٥) شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه ، وأن النبي ﷺ قال من
 حوسب عذب قالت عائشة فقلت أوليس يقول الله تعالى (٦) فسوف يحاسب
 حساباً يسيراً ، قالت فقال إنما ذلك العرض ولكن من نوقس الحساب يهلك (٧)
 باب ليبلغ (٨) العلم الشاهد الغائب قاله ابن عباس عن النبي ﷺ حدثنا
 عبد الله بن يوسف قال حدثني (٩) الليث قال حدثني سعيد (١٠) عن أبي شريح أنه
 قال لعمر بن سعيد وهو يبعث البعوث إلى مكة إذ نزلني أيها الأمير أحدثك قولاً
 قام به النبي ﷺ (١١) الفد من يوم الفتح سمعته أذناي ، ووعاه قلبي ، وأبصرته
 عيني ، حين تكلم به حمد الله وأثنى عليه ، ثم قال إن مكة حرمها الله ، ولم
 يحرمها الناس ، فلا يحل لأمرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها (١٢) دماً ،
 ولا يعضد بها شجرة ، فإن أحد ترخص لقتال رسول الله ﷺ فيها فقولوا إن الله
 قد أذن لرسوله ، ولم يأذن لكم ، وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار ، ثم حادت
 حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس وليبلغ الشاهد الغائب ، فقيل لأبي شريح ما قال
 عمرو ، قال أنا أعلم منك يا أباشريح لا يميد (١٣) حاصياً ولا فاراً بدم ولا فاراً بحزبة (١٤)
 حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حماد عن أيوب عن محمد بن أبي بكر
 عن أبي بكر ذكوان عن النبي ﷺ قال (١٥) فإن دماءكم وأموالكم قال محمد وأحسبه
 قال وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا ألا يبلغ

- (١) وقال
- (٢) شيئاً فلم يفهمه
- من الفتح والنسطلاني ٢ فلم
- يفهم (٣) فراجع فيه
- ٣ فراجع
- (٤) الجمحي
- (٥) تسمع (٦) عز وجل
- (٧) عذب
- (٨) كنا بالضبطن معاني
- الفتح والنسطلاني
- (٩) حدثنا
- لاصطالي
- (١٠) هو ابن أبي سعيد
- (١١) رسول الله (١٢) فيها
- لاصطالي
- (١٣) لا تبيد * كذا في
- الاصول الصحيحة وقال العيني
- الجملة خبر مبتدأ محذوف
- تقديره الحرم أو مكة اه
- وما في المطبوع ان مكة لم
- تبق عليه في نسخة يوتق بها
- كتبه مصححه
- (١٤) يعني السرقة
- (١٥) قال

الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ ، وَكَانَ مُحَمَّدٌ يَقُولُ صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ ^(١) ذَلِكَ أَلَا
 هَلْ بَلَغَتْ مَرَّتَيْنِ ^{لا ص الى} **بَابُ** إِثْمٍ مِنْ كَذَبِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ**
قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ قَالَ سَمِعْتُ رَبِيعَ بْنَ حِرَاشٍ يَقُولُ سَمِعْتُ
 عَلِيًّا يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مِنْ كَذَبِ عَلَى فَلْيَلِجِ النَّارَ ،
حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ لِلزُّبَيْرِ إِنِّي لَا أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا
 يُحَدِّثُ فَلَانَ وَفُلَانَ قَالَ أَمَا إِنِّي لَمْ أُفَارِقْهُ وَلَكِنْ ^(٢) سَمِعْتُهُ يَقُولُ مِنْ كَذَبِ عَلَى
 فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ **حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ** قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ
 قَالَ ^(٣) أَنَسُ إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَنْ تَعَمَّدَ
 عَلَيَّ كَذِبًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ **حَدَّثَنَا مَكِّي** ^(٤) **بْنُ إِبْرَاهِيمَ** قَالَ حَدَّثَنَا يَرْبُودُ
ابْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا
 مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ **حَدَّثَنَا** ^(٥) **مُوسَى** قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي
 صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ تَسَمَّوْا بِأَسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا ^(٦) بِكُتُبِي ،
 وَمَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ
 مَتَعَمَّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ^{لا ص الى} **بَابُ** كِتَابَةِ الْعِلْمِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ**
قَالَ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي جَحِيْفَةَ قَالَ قُلْتُ
 لِعَلِيِّ ^(٧) هَلْ عِنْدَكُمْ كِتَابٌ قَالَ لَا إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ أَوْ فَهَمُّ أَعْطِيَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ
 أَوْ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ قَالَ قُلْتُ فَا ^(٨) فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ قَالَ الْعَقْلُ وَفَكَكُ الْأَسِيرِ
 وَلَا ^(٩) يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ **حَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ
 عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ خُرَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ حَامَ

خ عطا
 (١) قال ذلك
 لا ص الى
 (٢) ولكن
 لا ص الى
 (٣) قال قال (٤) المكي
 ع
 ٤ حدثنى المكي زاد
 الفسطاني رواية حادني مكي
 لا ص الى
 بالافراد والتكبير (٥) حدثنى
 لا ص الى
 (٦) تكتبوا
 لا ص الى
 (٧) لعلي بن ابي طالب
 لا ص الى
 (٨) حوما
 لا ص الى
 (٩) وان لا ص الى

فَتَحَّ مَكَّةَ بِقَتِيلٍ مِنْهُمْ فَتَلَوْهُ فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَكِبَ رَا حِلَّتَهُ فَخَطَبَ فَقَالَ
 إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْقَتْلَ أَوْ الْفِيلَ ^(١) شَأْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَسَلَطَ ^(٢) عَلَيْهِمْ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْمُؤْمِنِينَ أَلَا وَإِنَّهَا ^(٣) لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَمْ ^(٤) تَحِلَّ لِأَحَدٍ بَعْدِي
 أَلَا وَإِنَّهَا حَلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ أَلَا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ لَا يُحْتَلَى شَوْكُهَا وَلَا
 يُعْضَدُ شَجَرُهَا وَلَا تُلْقَطُ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ فَمَنْ قُتِلَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ إِمَّا أَنْ
 يُعْتَلَّ، وَإِمَّا أَنْ يُقَادَ أَهْلُ الْقَتِيلِ، جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ أَوْ كَتَبَ لِي
 يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ أَوْ كَتَبُوا لِأَبِي فَلَانَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا الْأَذْخِرَ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي بُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا الْأَذْخِرَ ^(٥) إِلَّا الْأَذْخِرَ قَالَ ^(٦)
 أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يُقَالُ يُقَادُ بِالْقَافِ، فَقِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَيُّ شَيْءٍ كَتَبَ لَهُ قَالَ كَتَبَ
 لَهُ هَذِهِ الْخُطْبَةُ ^(٧) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ
 أَخْبَرَنِي وَهْبُ بْنُ مُنْبِهٍ عَنْ أَخِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ
 ﷺ أَحَدٌ أَكْثَرَ ^(٨) حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّي إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَإِنَّهُ كَانَ
 يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ تَابِعَهُ مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ
 قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا أَشْتَدَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَجَعُهُ قَالَ أَتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ
 كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ قَالَ عُمَرُ بْنُ النَّبِيِّ ﷺ غَلَبَهُ الْوَجَعُ وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللَّهِ حَسْبُنَا
 فَخْتَلَفُوا وَكَثُرَ اللَّعْطُ قَالَ ^(٩) فَوُؤَا عَنِّي وَلَا يَنْبَغِي عِنْدِي التَّنَازُعُ فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ
 يَقُولُ إِنَّ الرِّزِيَّةَ كُلَّ الرِّزِيَّةِ مَحَالٌ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ كِتَابِهِ **بَابُ**
 الْعِلْمِ وَالْعِظَةِ بِاللَّيْلِ حَدَّثَنَا صَدَقَةٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ عِيْنَةَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ
 هِنْدٍ ^(١٠) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَعَمْرٍو وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ هِنْدٍ ^(١١) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ

صحة من س ما
 (١) قال أبو عبد الله كنا
 قال أبو نعيم واجعلوا على الشك
 الفيل أو القتل وعبره
 يقول الفيل ورواية الاصيلي
 واجملوه
 (٢) وسَلَطَ عَلَيْهِمْ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُؤْمِنُونَ
 عطس
 (٣) فلانها (٤) ولا
 (٥) مرتين * كنا وقع في
 الاصل الممول عليه تكرار
 الا الاذخر في الصلب وبهامشه
 ما ترى في الهامش ووقع في
 التسطواني وغيره من الشرايح
 التي نيسرت لنا الا الاذخر
 مرة واحدة وذكرها رواية
 الاصيلي كما تراها بالهامش
 وفي نسخين من الفروع
 المعتمدة مثل ما في الاصل
 الممول عليه غير ان في احدهما
 وضع علامة الاصيلي على
 المكرر وفي الاخرى جعل
 التضييب بعد المكرر ووضع
 رواية الاصيلي بالهامش وعليها
 فروايتة هكذا الا الاذخر الا
 الاذخر مرتين كتبه مصححه
 (٦) هذا التفسير ليس عند
 ص س ط
 (٧) أَكْثَرَ
 عط
 (٨) قتال وفي نسخة وقال
 من غير اليونينية (٩) امرأة
 عطس من س ص
 (١٠) امرأة

قَالَتْ أَسْتَيْقِظُ النَّبِيَّ ^(١) ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أَنْزَلَ ^(٢) اللَّيْلَةَ مِنْ
 الْفِتَنِ وَمَاذَا فُجِحَ مِنَ الْخَزَائِنِ أَيَقْطُؤُوا صَوَاحِبَاتِ ^(٣) الْحَجْرِ قُرْبَ كَلِيَّةٍ فِي الدُّنْيَا
 عَارِيَةً ^(٤) فِي الْآخِرَةِ **بَابُ السَّمْرِ فِي** ^(٥) الْعِلْمِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ
 حَدَّثَنِي ^(٦) اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ ^(٧) عَنْ أَبِي شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي
 بَكْرٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعَمَّرٍ قَالَ صَلَّى بِنَا ^(٨) النَّبِيِّ ^(٩) فِي
 الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَقَالَ أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ فَإِنْ رَأَسَ ^(١٠)
 مِائَةَ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى رِيحٌ مِنْهُ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 قَالَ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بَيْتٌ فِي بَيْتِ
 خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ ^(١١) وَكَانَ النَّبِيُّ ^(١٢) عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا فَصَلَّى
 النَّبِيُّ ^(١٣) الْعِشَاءَ ثُمَّ جَاءَ إِلَى مَنْزِلِهِ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ نَامَ ثُمَّ قَامَ ثُمَّ قَالَ نَامَ
 الْفَلِيمُ أَوْ كَلِمَةٌ تُشْبِهُهَا ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى عَنِ بَسَارِهِ لَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ فَصَلَّى ^(١٤)
 خَمْسَ ^(١٥) رَكَعَاتٍ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ عَطِيطَهُ أَوْ خَطِيطَهُ ثُمَّ
 خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ **بَابُ حِفْظِ الْعِلْمِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي
 مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ إِنْ النَّاسَ يَقُولُونَ أَكْثَرَ
 أَبُو هُرَيْرَةَ وَلَوْلَا آيَاتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُ حَدِيثًا ثُمَّ يَتْلُو إِنْ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ
 مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ ^(١٦) إِلَى قَوْلِهِ الرَّحِيمِ إِنْ إِخْوَانَنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمْ
 الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ وَإِنْ إِخْوَانَنَا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الْعَمَلُ فِي أُمُورِهِمْ وَإِنْ
 أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ^(١٧) بِشَيْءٍ ^(١٨) بَطْنِهِ وَيَحْضُرُ مَا لَا يَحْضُرُونَ وَيَحْفَظُ
 مَا لَا يَحْفَظُونَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَبُو مُصَنَّبٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
 ابْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ ^(١٩)

- (١) رَسُولُ اللَّهِ
- (٢) أَنْزَلَ اللَّهُ
- (٣) صَوَاحِبِ
- (٤) عَارِيَةً
- (٥) بِالْعِلْمِ قَوْلُهُ فِي الْعِلْمِ
- (٦) وَقَعَ فِي الْفَرْعِ مُضْبَبًا عَلَيْهِ
- (٧) حَدَّثَنَا
- (٨) خَالِدُ بْنُ مَسْفَرٍ
- (٩) لَنَا
- (١٠) رَسُولُ اللَّهِ
- (١١) عَلَى رَأْسِ
- (١٢) وَصَلَّى
- (١٣) خَمْسَ عَشْرَةَ رَكَعَةً مِنَ الْيُونَنِيَّةِ
- (١٤) وَالْهَدْيَ إِلَى
- (١٥) لَيْسَ لَيْسَ ١٤ لَشَج
- (١٦) لِرَسُولِ اللَّهِ

اللَّهُ إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَسَاهُ قَالَ (١) ائْبُطُ رِذَاءَكَ فَبَسَطْتُهُ قَالَ فَعَرَفَ
 يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ صَمَهُ (٢) فَضَمَّمْتُهُ فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ (٣) حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
 الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي فُذَيْكٍ بِهَذَا أَوْ قَالَ (٤) عَرَفَ (٥) يَدَيْهِ فِيهِ حَدِيثُ إِسْمَاعِيلِ
 قَالَ حَدَّثَنِي (٦) أَخِي عَنِ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْقُبَيْرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ حَفِظْتُ
 مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَاءِينَ فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَدَّثْتُهُ وَأَمَّا الْآخَرُ فَلَوْ بَدَّثْتُهُ قُطِعَ (٨)
 هَذَا الْبُلْعُومُ (٩) **بَابُ** الْإِنْصَاتِ لِلْعُلَمَاءِ حَدِيثُ حَاجِّ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ
 أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مُدْرِكٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ (١٠) عَنْ جَرِيرِ بْنِ أَبِي النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَهُ فِي حَجَّةٍ
 الْوَدَاعِ أُسْتَنْصِتُ النَّاسَ فَقَالَ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ
 بَعْضٍ **بَابُ** مَا يُسْتَحَبُّ لِلْعَالِمِ إِذَا سُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ فَيَكُلُّ الْعِلْمَ إِلَى اللَّهِ
 حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا (١١) عَمْرُو قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ
 ابْنُ جُبَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ إِنْ نَوَقَا الْبِكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى لَيْسَ بِمُوسَى (١٢)
 بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخَرُ فَقَالَ كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ حَدَّثَنَا (١٣) أَبِي بِنُ كَعْبٍ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ (١٤) مُوسَى النَّبِيُّ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَسُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ
 فَقَالَ أَنَا أَعْلَمُ فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ (١٥) فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ عَبْدًا
 مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ قَالَ يَارَبُّ وَكَيْفَ بِهِ فَقِيلَ لَهُ أَجْمَلُ حُوتًا
 فِي مِكْتَلٍ فَإِذَا فَقَدْتَهُ فَهُوَ شَمٌّ فَأَنْطَلَقَ وَأَنْطَلَقَ (١٦) بِفَتَاهُ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ وَحَمَلًا
 حُوتًا فِي مِكْتَلٍ حَتَّى كَانَا عِنْدَ الصَّخْرَةِ وَضَعَا رُؤُوسَهُمَا وَأَمَّا (١٧) فَأَنْسَلَ الْحُوتَ مِنْ
 الْمِكْتَلِ فَأَخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا، وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجْبًا فَأَنْطَلَقَا بَقِيَّةَ لَيْلَتَيْهِمَا
 وَيَوْمَهُمَا فَأَمَّا أَصْبَحَ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا،
 وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى مَسًّا (١٨) مِنَ النَّصَبِ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أُمِرَ بِهِ فَقَالَ (١٩) لَهُ

- (١) عطا
- (٢) عطا
- (٣) عطا
- (٤) عطا
- (٥) عطا
- (٦) عطا
- (٧) عطا
- (٨) عطا
- (٩) عطا
- (١٠) عطا
- (١١) عطا
- (١٢) عطا
- (١٣) عطا
- (١٤) عطا
- (١٥) عطا
- (١٦) عطا
- (١٧) عطا
- (١٨) عطا
- (١٩) عطا

وقد عزا التتج والتسطلاني
 هذه الرواية للمستعلي وحده
 حدیثنا (٧) عن
 حدیثنا (١١) عن
 حدیثنا (١٤) قال قام
 زرعة بن عمرو
 أخبرنا
 موسى
 حدیثنا (١٤) قال قام
 الى الله
 معه بنتاه
 وناما
 شيتا في نسخة من غير
 اليونانية
 قال

فَتَاهُ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ (١) قَالَ مُوسَى ذَلِكَ مَا كُنَّا
 نَبْنِي فَأَرْتَدَّا عَلَى آثَارِهَا فَصَصَا ، فَمَا أَتَيْهَا إِلَى الصَّخْرَةِ إِذَا رَجُلٌ مَسْجِي بِثَوْبٍ
 أَوْ قَالَ تَسْجِي بِثَوْبِهِ فَسَلَّمَ مُوسَى فَقَالَ الْخَضِرُ وَأَنْتَ يَا رِضِكَ السَّلَامُ فَقَالَ (٢) أَنَا
 مُوسَى فَقَالَ مُوسَى بِنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ نَعَمْ ، قَالَ هَلْ أَتَيْتَكَ عَلَى لَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا
 عَلَّمْتَ رَشَدًا ، قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ، يَا مُوسَى إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ
 عَلَّمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ أَنْتَ وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ عَلَّمَكَهُ (٣) لَا أَعْلَمُهُ قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ
 صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا ، فَأَنْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ لَيْسَ لَهُمَا سَفِينَةٌ
 فَفَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ فَكَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا فَعَرَفَ الْخَضِرُ حَمْلُوهُمَا (٤) بِمَعْنَى نَوَلٍ
 بَحَاءٍ عَصْفُورٍ فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ فَتَقَرَّرَ تَقَرَّرًا أَوْ تَقَرَّرَتَيْنِ فِي الْبَحْرِ فَقَالَ الْخَضِرُ
 يَا مُوسَى مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا كَنْقَرَةِ هَذَا الْمُصْفُورِ فِي الْبَحْرِ
 فَعَمَدَ الْخَضِرُ إِلَى لَوْحٍ مِنَ الْأَوْحِ السَّفِينَةِ فَتَزَعَهُ فَقَالَ مُوسَى قَوْمٌ حَمَلُونَا بِمَعْنَى نَوَلٍ
 عَمَدَتْ إِلَى سَفِينَتِهِمْ نَفَرَتْهَا لِتُغْرَقَ (٥) أَهْلُهَا قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ
 صَبْرًا قَالَ لَا تَوَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ (٦) ، فَكَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا ، فَأَنْطَلَقَا
 فَإِذَا غُلَامٌ يَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ مِنْ أَعْلَاهُ فَأَقْتَلَعَ رَأْسَهُ يَدِيهِ
 فَقَالَ مُوسَى أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِمَعْنَى نَفْسٍ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ
 مَعِيَ صَبْرًا ، قَالَ ابْنُ عِيْنَةَ وَهَذَا أَوْ كَدُّ ، فَأَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا
 أَهْلُهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيَّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَأَقَامَهُ (٧) قَالَ الْخَضِرُ
 يَدِيهِ فَأَقَامَهُ فَقَالَ لَهُ مُوسَى لَوْ شِئْتَ لَأَنْتَحَدْتَ (٨) عَلَيْهِ أَجْرًا قَالَ هَذَا فِرَاقُ يَدِي
 وَبَيْنِكَ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى لَوَدِدْنَا لَوْ صَبَرَ حَتَّى يَقْصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهَا
 بَابٌ مَنْ سَأَلَ وَهُوَ قَائِمٌ عَالِمًا جَالِسًا حَدَّثَنَا عُثْمَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا (٩) جَرِيرٌ عَنْ

(١) وما أنسانيه إلا الشيطان

(٢) قال (٣) الله

(٤) ح عطا

(٥) ح عطا

(٦) لِيَعْرِقَ أَهْلَهَا

(٧) ح عطا

(٨) وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ

أَمْرِي عُسْرًا

(٩) الذي في نسخة أبي ذر

اللعنة أن فاقمه الثانية ثابتة

في رواية السنن قط وأما

الأولى فهي ثابتة في رواية الجميع

فليعلم ذلك

(٨) لَتَحَدَّتْ

(٩) ح عطا

(٩) حَدَّثَنَا

مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْقِتَالُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ أَحَدَنَا يُقَاتِلُ غَضَبًا وَيُقَاتِلُنَّ حِمِيَةً فَرَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ قَالَ وَمَا رَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ قَاتِمًا فَقَالَ مَنْ قَاتَلَ لِيَتَكُونَ كَلِمَةً اللَّهُ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ **بَابُ السُّؤَالِ وَالْفُتْيَا عِنْدَ رَمِيِّ الْجِمَارِ حَدِيثُ أَبِي مُعِينٍ** قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ الْجَمْرَةِ وَهُوَ يُسْأَلُ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ قَالَ ^(١) أُرْمِ وَلَا حَرَجَ قَالَ ^(٢) آخِرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ قَالَ أَنْحَرَ وَلَا حَرَجَ فَسَأِلَ عَنْ شَيْءٍ قَدَّمَ وَلَا آخَرَ إِلَّا قَالَ أَفْعَلْ وَلَا حَرَجَ **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ^(٣) وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ حَفْصٍ** قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سُلَيْمَانُ ^(٤) عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ يَبْنَانَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَرِبٍ ^(٥) الْمَدِينَةِ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ مَعَهُ فَرَبَّنْفَرِّ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ سَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ وَقَالَ ^(٦) بَعْضُهُمْ لَا نَسْأَلُوهُ لَا يَجِبِي ^(٧) فِيهِ بِشَيْءٍ تَكَرَّهُونَهُ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِنَسْأَلَنَّهُ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ مَا الرُّوحُ فَسَكَتَ فَقُلْتُ إِنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ فَمَتَّى فَهَلَّا أَنْجَلِي عَنْهُ فَقَالَ ^(٨) وَيَسْأَلُونَكَ ^(٩) عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتُوا ^(١٠) مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا قَالَ الْأَعْمَشُ هَكَذَا ^(١١) فِي قِرَاءَتِنَا **بَابُ مَنْ تَرَكَ بَعْضَ الْإِخْتِيَارِ خَشَافَةً أَنْ يَقْضَرَ فَهَمُ بَعْضُ النَّاسِ عَنْهُ فَيَقْعُوهُ فِي أَشَدِّ ^(١٢) مِنْهُ** حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ قَالَ لِي ابْنُ الزُّبَيْرِ كَانَتْ عَائِشَةُ تُسْرِئُ إِلَيْكَ كَثِيرًا ^(١٣) فَمَا حَدَّثْتِكَ فِي الْكُفْبَةِ قُلْتُ ^(١٤) قَالَتْ لِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَا عَائِشَةُ لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدُهُمْ

(١) فقال (٢) فقال ٢ وقال

(٣) عز وجل

(٤) سليمان بن مهران

(٥) خرب

(٦) قال (٧) كذا في المرح يجيء مرفوع ورواه صاحب الفتح بالجرم في جواب التهي وجور النصب على التمليل أي خشية أن والرفع على الاستئناف

(٨) قال (٩) يسألونك

أي غير واو (١٠) أوتيتهم

(١١) هكذا هي * لكن في هامش الاصل ما نسه رواية الجوى والستملى هي كنا وهي التي في نسخة معتددة وفي الفتح اه وفي البني الطبع قوله هكذا في فراءتا رواية الكشيبي وفي رواية غيره كذا في فراءتا اه للقعود منه

(١٢) أشد ١٢ شر

(١٣) حديثا كثيرا

(١٤) قلت

(١) فقال (٢) بابا

(٣) وبابا (٤) منه

(٥) كذا بتتوين باب في

الفرع وفي نسخة أبي ذر يدونه

(٦) في نسخة أبي ذر بعد

قوله أن لا يفهموا حدثنا عبيد

الله عن معروف عن أبي

الطفيل عن علي قال علي

حدثنا الناس بما يعرفون

أتحبون أن يكذب الله

ورسوله حدثنا إسحاق

الخ

(٧) حدثنا به

(٨) كذا في الفرع مصروف

وقال الباجي بضم الخاء

وعياض بنتها

(٩) ابن أبي طالب

(١٠) أخبرنا

(١١) كذا في الفرع الضبط

(١٢) فيستشرون

(١٣) ينكأوا (١٤) أخبر

(١٥) أنس بن مالك

(١٦) لماذ بن جبل

(١٧) فقال

(١٨) هشام بن عروة

(١٩) عن

(٢٠) غسل (٢١) فقال

كذا في فرع والقسطلاني

بعلامة س ولي الفرع المكي

بعلامة م

قال (١) ابن الزبير يكفر لنقضت الكعبة جعلت لها بابين باب (٢) يدخل الناس

وباب (٣) يخرجون (٤) ففعله ابن الزبير باب (٥) من خص بالعلم قوما دون

قوم كراهية أن لا يفهموا وقال (٦) علي حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب

الله ورسوله حدثنا (٧) عبيد الله بن موسى عن معروف بن خربوذ (٨) عن أبي

الطفيل عن علي (٩) بذلك حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا (١٠) معاذ بن

هشام قال حدثني أبي عن قتادة قال حدثنا أنس بن مالك أن النبي ﷺ ومعاذ رديفه

على الرجل قال يا معاذ (١١) بن جبل قال لبيك يا رسول الله وسعديك قال يا معاذ

قال لبيك يا رسول الله وسعديك ثلاثا قال ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن

محمدًا رسول الله صدقًا من قلبه إلا حرمه الله على النار قال يا رسول الله أفلا أخبر

به الناس فيستبشروا (١٢) قال إذا يتكلموا (١٣) وأخبر بها معاذ عند موته

تمامًا حدثنا مسدد قال حدثنا معتمر قال سمعت أبي قال سمعت أنسًا (١٥) قال

ذكر لي أن النبي ﷺ قال لمعاذ (١٦) من لقي الله لا يشرك به شيئًا دخل الجنة

قال (١٧) إلا أبشر الناس قال لا إني أخاف أن يتكلموا باب الحياء في العلم

وقال مجاهد لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر، وقالت عائشة نعيم النساء نساء

الأنصار لم ينعمن الحياء أن يتفقهن في الدين حدثنا محمد بن سلام قال أخبرنا

أبو معاوية قال حدثنا هشام (١٨) عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم

سلمة قالت جاءت أم سليم إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إن الله لا

يستحي من الحق فهل على المرأة من غسل (٢٠) إذا احتلمت قال (٢١) النبي ﷺ

إذا رأت الماء فغطت أم سلمة تعني وجهها وقالت يا رسول الله وتحتلم (٢٢) المرأة

قال نعم تربت يمينك فبم يشبهها ولذا حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن

حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن

حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن

حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن


حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن

حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن

حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَهِيَ ^(١) مَثَلُ ^(٢) الْمُسْلِمِ حَدَّثُونِي مَا هِيَ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَادِيَةِ وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَاسْتَحْيَيْتُمْ فَقَالُوا ^(٣) يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنَا بِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هِيَ النَّخْلَةُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَخَدَّثْتُ أَبِي بِمَا وَقَعَ فِي نَفْسِي فَقَالَ لِأَنَّ تَكُونَ قُلَّتْهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي كَذَا وَكَذَا ^(٤) بَابُ مَنْ أُسْتَحْيَا فَأَمَرَ غَيْرَهُ بِالسُّؤَالِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُنْذِرِ الثَّوْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ عَنْ عَلِيٍّ ^(٥) قَالَ كُنْتُ رَجُلًا مَدَّاءً فَأَمَرْتُ الْمَقْدَادَ ^(٦) أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ فَقَالَ فِيهِ الْوُضُوءُ ^(٧) بَابُ ذِكْرِ الْعِلْمِ وَالْفُتْيَا فِي الْمَسْجِدِ حَدَّثَنِي ^(٨) قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعُ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ أَيْنَ تَأْمُرُنَا أَنْ نَهَلَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهَلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَيَهَلُّ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ ، وَيَهَلُّ أَهْلُ بَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ وَقَالَ ^(٩) أَبُو عُمَرَ وَبَرُّعْمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، وَيَهَلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَأَسَلَمَ وَكَانَ أَبُو عُمَرَ يَقُولُ لَمْ أَفْقَهُ هَذِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(١٠) بَابُ مَنْ أَجَابَ السَّائِلَ بِأَكْثَرٍ مِمَّا سَأَلَهُ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي ذُنَيْبٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنْ ^(١١) الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ مَا يَلْبَسُ الْحَرِيمُ فَقَالَ لَا يَلْبَسُ ^(١٢) الْقَمِيصَ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبُرْنُسَ وَلَا تَوْبًا مَسَّهُ الْوَرَسُ أَوْ الزُّعْفَرَانُ فَإِنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا تَحْتَ الْكَمِيَّتَيْنِ .

- (١) عن ابن عمر رضي الله عنهما
- (٢) هي
- (٣) مثل
- (٤) من عطا
- (٥) كانوا
- (٦) في الاصول الصحيحة بكسرة واحدة واستطاط ألف ابن وفي بعضها بانتين مع استطاط الالف أيضا
- (٧) ابن أبي طالب
- (٨) ابن الأَسود
- (٩) من عطا
- (١٠) حدَّثَنَا (٩) قال
- (١١) أكثر
- (١٢) ح والزهري من نسخة أبي ذر
- ١١ والزهري
- (١٣) لا يلبس



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كِتَابُ الْوُضُوءِ (١)

بَابُ (١) ^{لا ص الى} مَا جَاءَ فِي الْوُضُوءِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ (٢) فَأَغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ ، وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ (٣) إِلَى الْكَعْبَيْنِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ^{لا ص الى} وَيَبِينَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ فَرَضَ الْوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً وَتَوَضُّأً أَيْضًا مَرَّتَيْنِ (٤) وَثَلَاثًا (٥) ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ثَلَاثٍ (٦) ، وَكَرِهَ أَهْلُ الْعِلْمِ الْإِسْرَافَ فِيهِ وَأَنْ يُجَاوِزُوا فِعْلَ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ (٧)** ^{لا ص الى} لَا يَقْبَلُ (٨) صَلَاةُ بِنْتِ طَهْوَرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَقْبَلُ (٩) صَلَاةُ مَنْ أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ قَالَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتٍ مَا (١٠) الْحَدَّثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قُتَيْبَةُ أَوْ ضُرَّاطُ **بَابُ (١١)** ^{لا ص الى} فَضْلِ الْوُضُوءِ وَالْفَرْغِ (١١) الْمُحْجَلُونَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ نَعِيمِ الْجُبَيْرِيِّ قَالَ رَقِيتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ فَتَوَضَّأَ (١٢) فَقَالَ (١٣) إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ (١٤) يَقُولُ إِنْ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ فَمَنْ أَسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ **بَابُ (١٥)** ^{لا ص الى} لَا يَتَوَضَّأُ مِنَ الشَّكِّ حَتَّى يَسْتَيْقِنَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُدَّيْنَةَ قَالَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ قَالَ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسَيْبِ عَنْ (١٦) عَبَّادِ بْنِ تَيْمٍ عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ شَكَا (١٧) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ الَّذِي يُحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ لَا يَنْفَتِلْ أَوْ لَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا **بَابُ (١٨)** ^{لا ص الى} التَّخْفِيفِ فِي الْوُضُوءِ حَدَّثَنَا (١٨) عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَيْرَانُ عَنْ

(١) الطهارة (٢) ما جاء في الوضوء وقال الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا متلوا الى الكعبين وفي القرع المكي يجلو أي بدل متلوا
٣ باب ما جاء في قول الله تعالى
(٣) الآية إلى الكعبين
(٤) وأرجلكم
(٥) مرتين مرتين
(٦) وثلاثا ثلاثا
(٧) الثلاث
٧ ثلاثا
(٨) لا يقبل الله صلاة
(٩) لا يقبل الله صلاة
(١٠) فإ
(١١) وفضل الفرغ للصالحين
(١٢) توضحا (١٣) قال
(١٤) رسول الله
(١٥) باب من لا
(١٦) ومن
(١٧) شكي
عن غير اليربونية
(١٨) حدثنا

عمر وقال أخبرني كريب عن ابن عباس أن النبي ﷺ نام حتى نفخ ثم صلى وربما
 قال اضطجع حتى نفخ ثم قام فصلى ثم حدثنا به سفيان مرة بعد مرة عن عمرو
 عن كريب عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة ليلة فقام ^(١) النبي ﷺ من
 الليل فلما كان في ^(٢) بعض الليل قام النبي ﷺ فتوضأ ^(٣) من شئ مملق وضوا
 خفيفا يخففه عمرو ويقلله وقام يصلي ^(٤) فتوضأت نحو مما توضأ، ثم جئت
 فقمت عن يساره وربما قال سفيان عن شباله فوالني فجعلني عن يمينه ثم صلى
 ماشاء الله ثم اضطجع فنام حتى نفخ ثم أناه المنادي فاذنه ^(٥) بالصلاة فقام معه
 إلى الصلاة فصلى ولم يتوضأ قلنا لعمر وإن ناسا يقولون إن رسول الله ﷺ تنام
 عينه ولا يتام قلبه قال عمرو سمعت عبيد بن عمير يقول رؤيا الأنبياء وحى، ثم
 قرأ إني أرى في المنام إني أذبحك ^{لاص الى} باب إسباغ الوضوء وقال ابن عمر إسباغ
 الوضوء الإنقاء حرش عبد الله بن مسامة عن مالك عن موسى بن عقبة عن كريب
 مولى ابن عباس عن أسامة بن زيد أنه سمعه يقول دفع رسول الله ﷺ من عرفه
 حتى إذا كان بالشعب نزل فبال ثم توضأ ولم يسبغ الوضوء فقلت الصلاة يا رسول
 الله فقال ^(٦) الصلاة أمامك فركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فأسبغ الوضوء،
 ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب ثم أتاخ كل إنسان بعيره في منزله ثم أقيمت
 العشاء فصلى ولم يصل بينهما ^{لاص الى} باب غسل الوجه باليدين من عرفه واحدة،
 حرش ^(٧) محمد بن عبد الرحيم قال أخبرنا ^(٨) أبو سامة الخزازي منصور بن سامة
 قال أخبرنا ابن بلال يعني سليمان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن
 عباس أنه توضأ فغسل وجهه أخذ عرفه من ماء فضمض ^(٩) بها وأستنشق، ثم
 أخذ عرفه من ماء فجعل بها هكذا أضافها إلى يده الأخرى فغسل بهما ^(١٠)

- (١) نام لاين السكن
 ورواه عباس
 (٢) من
 (٣) رسول الله
 (٤) فعلى (٥) فذاده
 (٦) يؤذنه (٧) قال
 (٨) حدثني (٩) حدثنا
 (١٠) فتمضمض (١٠) بها

وَجْهَهُ ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ الَّتِي فِيهَا الْيَمْنَى ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ
 الْبُسْرَى ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَرَشَّ عَلَى رِجْلَيْهِ الَّتِي فِيهَا الْيَمْنَى حَتَّى غَسَلَهَا ثُمَّ أَخَذَ
 غَرْفَةً أُخْرَى فَغَسَلَ بِهَا ^(١) رِجْلَهُ يَعْنِي الْبُسْرَى ، ثُمَّ قَالَ هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ^(٢) اللَّهُ
 ﷺ يَتَوَضَّأُ ^(٣) **بَابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَعِنْدَ الْوِقَاعِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ**
 قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ عَبْدِ عِبَّاسٍ
 يَبْلُغُ ^(٤) النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ بِأَسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ
 وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَارَزَقْنَا فَقَضَى بَيْنَهُمَا ^(٥) وَلَمْ يَضُرَّهُ **بَابُ مَا يَقُولُ عِنْدَ**
الْخَلَاءِ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أُنْسًا
 يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ ^(٦)
 وَالْجَبَائِثِ تَابِعَهُ ^(٧) أَبُو عَرَّةَ عَنْ شُعْبَةَ وَقَالَ غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ إِذَا أَتَى الْخَلَاءَ وَقَالَ
 مُوسَى عَنْ سَمَادٍ إِذَا دَخَلَ ، وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ إِذَا أَرَادَ أَنْ
 يَدْخُلَ ^(٨) **بَابُ وَضْعِ الْمَاءِ عِنْدَ الْخَلَاءِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا
 هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْخَلَاءَ فَوَضَعَتْ لَهُ وَضُوءًا قَالَ ^(٩) مَنْ وَضَعَ هَذَا فَأَخْبَرَ فَقَالَ اللَّهُمَّ
 فَتَّهْهُ فِي الدِّينِ **بَابُ لَا تَسْتَقْبِلُ ^(١٠) الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ ^(١١) إِلَّا عِنْدَ الْبِنَاءِ**
جِدَارٍ أَوْ نَحْوِهِ ^(١٢) حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا ^(١٣) الزُّهْرِيُّ
 عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى
 أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا يُولِّهَا ظَهْرَهُ شَرُّوْا أَوْ غَرُّوْا **بَابُ مَنْ**
تَرَزَّ عَلَى لَبْنَتَيْنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ أَنَّهُ كَانَ

(١) بها النبي رجليه
 يعني رجليه اليسرى
 (٢) النبي
 زاد القسطلاني عليها رواية
 أبي ذرٍّ اه من هاشم
 الاصل لكن الذي في
 القسطلاني المطبوع نسبتها
 لابي الوقت فقط كتبه مصححه
 لاس من طبعها
 (٣) تَوَضَّأَ (٤) به
 كذا في بعض النسخ للموال
 عليها وفي الاصل المعتبر عندنا
 رقم به في الصلب بالمداد الاحمر
 من غير رقم وبالاسود أيضا
 بالهامش مرقوما عليه ما ترى
 كتبه مصححه
 (٥) بينهم
 (٦) الخبث
 (٧) قال أبو عبد الله تابه
 (٨) قال أبو عبد الله ويقال
 الخبث
 (٩) قال (١٠) وقع في
 بعض الاصول المتمدنة تستقبل
 بالناء النوقية مضبوطا بصغتي
 للبي تفاعل والمفعول معا وفي
 بعض متمدن بالياء التحنية
 والناء النوقية مضبوطا
 بالضبطين وفصل العيني فجعل
 للبي للمفعول بالوقية والتفاعل
 بالتحنية (١١) ولا بول
 (١٢) أو غيره من غير
 اليونانية (١٣) حدثني

يَقُولُ إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ إِذَا قَعَدْتَ عَلَى حَاجَتِكَ فَلَا نَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَلَا يَنْتَ الْمُقَدِّسِ
 فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لَقَدْ أَرْتَقَيْتُ^(١) يَوْمًا عَلَى ظَهْرِ يَنْتَ لَنَا فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ عَلَى لَبْنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلًا يَنْتَ الْمُقَدِّسِ لِحَاجَتِهِ وَقَالَ لَمَلَكٌ مِنَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ عَلَى
 أَوْزَانِهِمْ فَقُلْتُ لَا أَذْرِي وَاللَّهِ قَالَ مَالِكٌ يَعْنِي الَّذِي يُصَلِّي وَلَا يَرْتَفِعُ عَنِ الْأَرْضِ
 يَسْجُدُ وَهُوَ لَاصِقٌ بِالْأَرْضِ . **بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْبَرَازِ حَدِيثًا يَحْيَى**
 ابْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ
 أَنَّ أَرْوَاحَ النَّبِيِّ ﷺ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ إِذَا تَبَرَّزْنَ إِلَى النَّاصِعِ وَهُوَ صَعِيدٌ أَفِيحٌ
 فَكَانَ مُمْرٌ يَقُولُ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَحْجُبْ نِسَاءَكَ فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ
 فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي عِشَاءً وَكَانَتْ أَمْرًا
 طَوِيلَةً فَنَادَاهَا مُمْرٌ أَلَا قَدْ عَرَفْنَاكَ يَا سَوْدَةُ حِرْصًا عَلَى أَنْ يَنْزِلَ الْحِجَابُ فَانْزَلِ
 اللَّهُ آيَةً^(٢) الْحِجَابِ **حَدِيثًا**^(٣) زَكَرِيَّا قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ
 عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ قَدْ أُذِنَ أَنْ تَخْرُجْنَ فِي حَاجَتِكُنَّ قَالَ
 هِشَامٌ يَعْنِي الْبَرَازَ **بَابُ التَّبَرُّزِ فِي الْبُيُوتِ حَدِيثًا**^(٤) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ
 قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ وَاسِعِ بْنِ
 حَبَّانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمْرٍ قَالَ أَرْتَقَيْتُ فَوْقَ ظَهْرِ يَنْتَ حَفْصَةَ لِبَعْضِ حَاجَتِي فَرَأَيْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةَ مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ **بَابُ**^(٥) **حَدِيثًا**
 يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى
 ابْنِ حَبَّانَ أَنَّ عَمَّهُ وَاسِعَ بْنَ حَبَّانَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ قَالَ لَقَدْ
 ظَهَرْتُ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى ظَهْرِ يَنْتَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا عَلَى لَبْنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلَ
 يَنْتَ الْمُقَدِّسِ **بَابُ الْأَسْتِنْجَاءِ بِالْمَاءِ** حَدِيثًا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ

(١) رَقَيْتُ

- في بعض الاصول المعتدة من غير اليونانية
 (٢) سقط آية عند من كفا في اليونانية اه من هامس الاصل وهو الذي يؤخذ من شرح التسطواني
 (٣) وحدتنا (٢) حدثني * كذا في فرع وفي فرع
 آخر وحدتني (قوله يعني) كذا في الفرع بالتحية وقال التسطواني تسمى أي عائشة بالمحاجة . وفي بعض الاصول يعني أي النبي صلى الله عليه وسلم اه
 (٤) حدثني
 (٥) سقط التيوب عند م من ط صح

قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مُعَاذٍ وَأَسْمَةَ عَطَاءَ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ
 مَالِكٍ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ أَجْبَى أَنَا وَعُغْلَامٌ ^(١) مَعَنَا إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ
 يَعْني يَسْتَنْجِي بِهِ ^{لا من الي} بَابٌ مِنْ مِجَالٍ مَعَهُ الْمَاءُ لِطَهْوَرِهِ ^(٢) ، وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ
 أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ^{لا من الي} حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مُعَاذٍ هُوَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا ^(٣) يَقُولُ
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ تَبِعْتُهُ أَنَا وَعُغْلَامٌ مِنَّا مَعَنَا إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ
 بَابٌ ^{لا من الي} تَحْمِلُ الْعِزَّةَ مَعَ الْمَاءِ فِي الْأَسْتِنْجَاءِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ تَبِعْتُهُ أَنَا وَعُغْلَامٌ مَعَنَا إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ وَعِزَّةٌ
 يَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ تَابِعَهُ النَّضْرُ وَشَادَانُ عَنْ شُعْبَةَ الْعِزَّةُ عَصَا عَلَيْهِ زُجٌّ ^{لا من الي} بَابٌ
 النَّهْيِ عَنِ الْأَسْتِنْجَاءِ بِالْيَمِينِ حَدَّثَنَا ^(٤) مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ هُوَ
 الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ ^(٥) قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ، وَإِذَا آتَى الْخَلَاءَ فَلَا يَمَسُّ
 ذِكْرَهُ بِيَمِينِهِ وَلَا يَتَمَسَّحُ بِيَمِينِهِ ^{لا من الي} بَابٌ لَا يُمَسِّكُ ^(٦) ذِكْرَهُ بِيَمِينِهِ إِذَا بَالَ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَأْخُذَنَّ ^(٧) ذِكْرَهُ
 بِيَمِينِهِ ، وَلَا يَسْتَنْجِي ^(٨) بِيَمِينِهِ ، وَلَا يَتَنَفَّسُ ^(٩) فِي الْإِنَاءِ ^{لا من الي} بَابُ الْأَسْتِنْجَاءِ
 بِالْحِجَارَةِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ
 عَمْرِو الْمَكِّيِّ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَخَرَجَ لِحَاجَتِهِ فَكَانَ
 لَا يَلْتَفِتُ فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقَالَ أَيْبُنِي ^(١٠) أَحْجَارًا أَسْتَنْفِضُ بِهَا أَوْ نَحْوَهُ وَلَا تَأْتِنِي ^(١١)

- (١) وَعُغْلَامٌ مِيًّا مَعَنَا
- (٢) لَطَهْوَرِهِ
- (٣) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
- (٤) النَّبِيُّ ﷺ
- (٥) النَّبِيُّ ﷺ
- (٦) حَدَّثَنِي
- (٧) مِنْ أَبِي قَتَادَةَ
- (٨) لَا يَمَسُّ
- كنا في الفرع وأصله من غير رتم عليه ويسك بالرفع في اليونانية وبالجموع وغيرها
- اه قسطنطين
- (٩) لتغير أبي ذر مما ليس في اليونانية فلا يأخذ بأسقاط النون اه قسطنطين
- (١٠) يَسْتَنْجِي
- (١١) كنا في الفرع مجزوم وارجع القسطنطين قوله انبت) كذا في الفرع بالتشديد وعليه انصر العيني وزاد القسطنطين أنه بهزة قطع من أتبع أي لقطه قال تعالى فأتبعوم مشرفين
- (١٢) أَنْعِي لِي
- ١٣ قوله انبي . كذا بهزة وصل في الفرع وجوز في القسطنطين الوصل والقطع وفي الفتح والعيني انهما روايتان
- (١٣) وَلَا تَأْتِنِي
- ١٣ وَلَا تَأْتِنِي

- (١) فَوَضَعَهَا
- (٢) وَأَعْتَرَضْتُ
- من غير اليونانية
لا من إلى من من
- (٣) بَابُ لَا يَسْتَجِبُ بِرُوثٍ
- (٤) أَجْدُهُ
- (٥) وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي اسْحَقَ
حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ
- (٦) حَدَّثَنِي (٧) الْحَسَنِ
- (٨) أَخْبَرَنَا
- (٩) بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو
- (١٠) مَرَاتٍ
- (١١) فَتَمَضَّضَ
- من من عطا
- (١٢) وَأَسْتَنْشَقَ
- عطا من من عطا
- (١٣) رَقِمَ لَظْمٌ فِي الْأَصْلِ الْمَوْلُودِ
عَلَيْهِ قَلَمُ الْحَمْرَةِ وَوَضِعُهَا فِي
الْهَامِشِ مَرْمُوزًا لَهَا بِمَا تَرَى
وَفِي النُّسْطَلَانِي أَنَّهَا سَائِقَةٌ
لِغَيْرِ الْأَرْبَعَةِ
- (١٤) عَفْوًا اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ
- كَذَا فِي الْأَصْلِ الْمَوْلُودِ
عَلَيْهِمَا وَفِي النُّسْطَلَانِي لَهُ
مَا تَقَدَّمَ كَتَبَهُ مَصْحُوحَةً
- (١٥) لِأَحَدٍ تَشْكُمُ
- (١٦) الْآيَةُ
- (١٧) يَتَوَصَّأَنَّ
- عطا من من عطا
- (١٨) فَيُحْسِنُ

بِعَظْمٍ وَلَا رُوثٍ فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ بِطَرَفِ ثِيَابِي فَوَضَعْتُهَا (١) إِلَى جَنْبِهِ وَأَعْرَضْتُ (٢)
عَنْهُ فَلَمَّا قَضَى أَتَيْتُهُ بِهِ (٣) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ
قَالَ لَيْسَ أَبُو عَيْبَةَ ذَكَرَهُ ، وَلَكِنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ
عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ النَّاطِطَ فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ ، فَوَجَدْتُ
حَجْرَيْنِ وَالتَّمَسْتُ الثَّلَاثَ فَلَمْ أَجِدْهُ (٤) فَأَخَذْتُ رُوثَةً فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَأَخَذَ الْحَجْرَيْنِ
وَأَلْقَى الرُّوثَةَ وَقَالَ هَذَا رِكَسٌ (٥) بَابُ الْوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ قَالَ
تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً مَرَّةً بَابُ الْوُضُوءِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ حَدَّثَنَا (٦) حُسَيْنُ (٧)
أَبْنُ عَدِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا (٨) فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
أَبْنِ أَبِي بَكْرٍ (٩) بِنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ بِرَتَيْنِ بَابُ الْوُضُوءِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
أَبْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي شَهَابٍ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ
زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مَوْلَى عُثْمَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ دَعَا بِأَنَاءٍ فَأَفْرَغَ
عَلَى كَفْيِهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ (١٠) فَغَسَّاهُمَا ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْأَنَاءِ فَمَضَّضَ (١١)
وَأَسْتَنْشَقَ (١٢) ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مِرَارٍ (١٣) ثُمَّ
مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يَحْدِثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غَيْرَ (١٤) لَهُ
مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ * وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قَالَ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ قَالَ أَبُو شَهَابٍ وَلَكِنْ
عُرُوهُ يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، فَلَمَّا تَوَضَّأَ عُثْمَانُ قَالَ أَلَا أُحَدِّثُكُمْ (١٥) حَدِيثًا لَوْلَا
آيَةُ (١٦) مَا حَدَّثْتُكُمْ وَهُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَا يَتَوَضَّأُ (١٧) رَجُلٌ يُحْسِنُ (١٨)

وَصُورُهُ وَيُصَلِّي الصَّلَاةَ إِلَّا غُمِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ حَتَّى يُصَلِّيَهَا قَالَ عُرْوَةُ
 الْآيَةَ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا^(١) مِنَ الْبَيِّنَاتِ **بَابُ** الْأِسْتِنَارِ فِي الْوُضُوءِ
 ذَكَرَهُ عُمَانُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ وَأَبْنُ^(٢) عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو
 إِدْرِيسَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ مَنْ تَوَضَّأَ فَلَيْسَ سَنَنْزِرُ وَمَنْ اسْتَجَمَرَ
 فَلَيْمُوتِرْ **بَابُ** الْأِسْتِجْمَارِ وَتَرَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ
 عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا تَوَضَّأَ
 أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ^(٣) ثُمَّ لِيَنْتِرْ^(٤) ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُمُوتِرْ وَإِذَا اسْتَيْقِظَ
 أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا فِي وَضُوءِهِ^(٥) فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا
 يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ **بَابُ** غَسْلِ الرَّجْلَيْنِ وَلَا يَمْسُحُ عَلَى الْقَدَمَيْنِ حَدَّثَنَا^(٦)
 مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا^(٧) أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكٍ^(٨) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 بْنِ عَمْرٍو قَالَ تَخَلَّفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنَّا فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا فَأَدْرَكْنَا وَقَدْ أَرْهَقْنَا^(٩)
 الْعَصْرَ بَجَعَلْنَا تَوَضَّأَ وَنَمَسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ
 النَّارِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا **بَابُ** الْمَضْمُضَةِ فِي الْوُضُوءِ قَالَهُ أَبُو عَبَّاسٍ وَعَبْدُ اللَّهِ
 بْنُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مُخْرَانَ مَوْلَى عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَنَّهُ رَأَى
 عُمَانَ^(١١) دَعَا بِوَضُوءِهِ فَأَفْرَعُ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِيَّانِهِ فَنَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ أَدْخَلَ
 يَمِينَهُ فِي الْوَضُوءِ ثُمَّ تَمَضَّمُ^(١٢) وَأَسْتَنْشَقُ وَأَسْتَنْتِرُ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَدَيْهِ
 إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ غَسَلَ كُلَّ رِجْلٍ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ رَأَيْتُ
 النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا وَقَالَ^(١٤) مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ^(١٥)

- (١) أَنْزَلْنَا الْآيَةَ
 (٢) وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ
 (٣) كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ
 وَفَرَعَهَا بِحَذْفِ الْمَعْمُولِ أَيْ
 فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً وَلَا يَبِي
 أَنْبَاءَهُ قَسْطَلَانِي مَلْعَسًا
 (٤) لِيَنْتِرَهُ
 (٥) فِي الْأَمَاءِ (٦) حَدَّثَنِي
 (٧) أَخْبَرَنَا
 (٨) بِالْكَسْرِ وَالصَّرْفِ
 اللَّاصِلِيُّ وَالْفَتْحُ وَالْمَنْعُ لَعْبَرِهِ
 سَكَّ الْأَفَادَ ذَلِكَ صَنِيعُ الْأَصْلِ
 (٩) أَرْهَقْنَا الْعَصْرُ
 (١٠) بَابُ الْمَضْمُضَةِ مِنْ
 الْوُضُوءِ
 (١١) عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ
 (١٢) ثُمَّ مَضْمُضٌ
 (١٣) كِلْتَا رِجْلَيْهِ
 (١٤) ثُمَّ قَالَ
 (١٥) كَذَا فِي النِّسْخِ الْمَعْمُولِ
 عَلَيْهَا وَفِي الْقَسْطَلَانِيِّ بِالْوَاوِ
 قَالَ وَفِي رِوَايَةٍ ثَمَّ صَلَّى كَتَبَهُ
 وَمُصَحِّحُهُ

صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غَفَرَ^{لا يصح} (١) اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ **بَابُ**
 غَسَلِ الْأَعْقَابِ وَكَانَ ابْنُ سَيْرِينَ يَغْسِلُ مَوْضِعَ الْخَاتَمِ إِذَا تَوَضَّأَ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ
 أَبِي إِيَاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا
 وَالنَّاسُ يَتَوَضَّؤُونَ مِنَ الْمِطْهَرَةِ ، قَالَ (٢) أَسْبَغُوا الْوُضُوءَ فَإِنَّ أَبَا الْقَاسِمِ ع قَالَ
 وَيَلُوكُ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ **بَابُ** غَسَلِ الرَّجُلَيْنِ فِي التَّعْلِينِ وَلَا يَمْسَحُ عَلَى التَّعْلِينِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ الْقُبَيْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ
 أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْرٍ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَأَيْتَكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ
 أَصْحَابِكَ (٣) يَصْنَعُهَا قَالَ وَمَا هِيَ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ قَالَ رَأَيْتَكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْضِ كَانِ إِلَّا
 الْيَمَانِيَيْنِ ، وَرَأَيْتَكَ تَلْبَسُ النَّعَالَ السَّبْتِيَّةَ ، وَرَأَيْتَكَ تَصْبِغُ بِالصُّفْرَةِ ، وَرَأَيْتَكَ إِذَا
 كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهَلَ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ وَلَمْ (٤) تَهَلِّ أَنْتَ حَتَّى كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيحَةِ
 قَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَمَا الْأَرْضُ كَانَتْ فِائِي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ص يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ ، وَأَمَا
 النَّعَالُ السَّبْتِيَّةُ فِائِي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَلْبَسُ النَّعَالَ (٥) الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرَةٌ
 وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا ، وَأَمَا الصُّفْرَةُ فِائِي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص
 يَصْبِغُ بِهَا فَأَنَا (٦) أَحِبُّ أَنْ أَصْبِغُ بِهَا ، وَأَمَا الْإِهْلَالُ فِائِي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ص
 يَهَلِّ حَتَّى تَتَّبِعَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ **بَابُ** التَّيْمُنِ فِي الْوُضُوءِ وَالغَسَلِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
 قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَيْرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ قَالَ
 النَّبِيُّ ص لَهْنٌ فِي غَسَلِ أُمَّتِي أَبْدَأَنَّ بِمِائِمَتِهَا وَمَوَاضِعَ الْوُضُوءِ مِنْهَا حَدَّثَنَا حَفْصُ
 ابْنِ حَمْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي عَنْ مَسْرُوقٍ
 عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ص يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ فِي تَعْلِيهِ وَتَوَجُّلِهِ وَطُورِهِ فِي (٧) شَأْنِهِ
بَابُ النَّاسِ الْوُضُوءَ إِذَا حَانَ الصَّلَاةُ ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ حَضَرَتْ الصَّبْحَ

- (١) غَفَرَ لَهُ
- لغير المستعمل له فسطاطي
- (٢) فقال
- (٣) من أصحابنا (٤) فلم
- (٥) النعال
- (٦) فاني كذا هذه الرواية
- لهؤلاء هنا في فرع ونسخة
- أبي ذر وفي فرع أخرى
- موضعها الذي قبلها
- (٧) وفي

لواكلها (٦) في جميع النسخ
الممول عليها ولع في الماء
ووفسح في المطبوع زيادة
الكَلْبُ كنه مصححه
(٧) في الإناء (٨) بها
(٩) لقول الله (١٠) فهذا
(١١) منه (١٢) حدثنا
(١٣) أنس بن مالك
(١٤) النبي
(١٥) بَابُ إِذَا شَرِبَ
الْكَلْبُ فِي إِيَّاءِ أَحَدِكُمْ
فَلْيَقْسِلْهُ سَبْعًا حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
(١٦) أَخْبَرَنَا (١٧) مِنْ
(١٨) بَابُ إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ
فِي إِيَّاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَقْسِلْهُ سَبْعًا
حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ أَبِي
عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنَّ رَجُلًا رَأَى كَلْبًا يَأْكُلُ
الْثَّرَى مِنَ الْمَطْسِ فَأَخَذَ
الرَّجُلُ خِمْفَةً فَجَعَلَ يَغْرِفُ
بِهَا حَتَّى أَرَوَاهُ فَشَكَرَ
اللَّهُ لَهُ فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ
وَمَكَّنَا مَكْنُوبٌ فِي الْأَمَلِ
بِالْحَمْرَةِ ثَابِتٌ عِنْدَ سِمْسَكِ
حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ
وَبِالَّذِي بِالْحَمْرَةِ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ
شَيْبَةَ * كُنَّا فِي فِرْعَيْنَ مِنْ
بُغْيَةِ الْبُؤَيْبِيَّةِ وَفِي أَحَدِهِمَا
وَهَذَا الْمَكْنُوبُ بِالْحَمْرَةِ مَا خَلَا
النَّبِيبُ فِي أَصْلِ الْحَانِظِ
الْمَنْدَرِيِّ إِلَّا أَنْ عَلَيْهِ لَا إِلَى
(١٩) يَكُونُوا (٢٠)

فَالْتَمِسَ (١) الْمَاءَ فَلَمْ يَجِدْ فَتَرَلَّ التَّيْمُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا
مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوَضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوهُ (٢)
فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِوَضُوءٍ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الْإِيَّاءِ يَدَهُ وَأَمَرَ النَّاسَ
أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ قَالَ فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبَعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ حَتَّى تَوَضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ
آخِرِهِمْ **بَابُ الْمَاءِ الَّذِي يُغْسَلُ بِهِ شَعْرَ الْإِنْسَانِ ، وَكَانَ عَطَاءٌ لَا يَرَى بِهِ**
بَأْسًا أَنْ يَتَّخِذَ مِنْهَا (٤) الْخُيُوطَ وَالْحَبَاكُ وَسُورَ الْكِلَابِ وَمَرَّهَا فِي الْمَسْجِدِ (٥)
وَقَالَ الزُّهْرِيُّ إِذَا وَلَغَ (٦) فِي إِيَّاءِ (٧) لَيْسَ لَهُ وَضُوءٌ غَيْرُهُ يَتَوَضَّأُ بِهِ (٨) وَقَالَ سَفِيَّانُ
هَذَا الْفِقْهُ بِعَيْنِهِ يَقُولُ (٩) اللَّهُ تَعَالَى فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا وَهَذَا (١٠) مَاءٌ وَفِي النَّفْسِ
مِنْ شَيْءٍ يَتَوَضَّأُ بِهِ (١١) وَيَتَيَمَّمُ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ
عَنْ حَاصِمٍ عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ قَالَ قُلْتُ لِعَمِيدَةَ عِنْدَنَا مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ أَصْبَنَاهُ مِنْ
قَبْلِ أَنَسِ أَوْ مِنْ قَبْلِ أَهْلِ أَنَسِ فَقَالَ لَأَنْ تَكُونَ عِنْدِي شَعْرَةٌ مِنْهُ أَحَبُّ إِلَيَّ
مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَ أَخْبَرَنَا (١٢) سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ
قَالَ حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ أَبِي عَوْنٍ عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ عَنْ أَنَسِ (١٣) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
لَمَّا حَلَقَ رَأْسَهُ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَوَّلَ مَنْ أَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ حَدَّثَنَا (١٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
يُوسُفَ عَنْ مَالِكِ (١٥) عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ إِنْ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِيَّاءِ (١٦) أَحَدِكُمْ فَلْيَقْسِلْهُ سَبْعًا (١٧) وَقَالَ أَحْمَدُ
أَبْنُ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَمُرَةٌ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ
أَبِيهِ قَالَ كَانَتْ الْكِلَابُ تَبُولُ وَتُقْبِلُ وَتُدْبِرُ فِي الْمَسْجِدِ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فَلَمْ يَرُشُونَ (١٨) شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَمْرَةَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ

يُوشُونَ (٢٠) فَلَمْ يَكُنْ (س) (قوله أبي السِّنِّ) ضَبَطْتُ الْغَاءَ فِي النُّعْجِ بِالضَّبِيطِينِ كَمَا تَرَى وَقَالَ فِي الْفَتْحِ يَنْتَحِ الْغَاءُ وَوَجْمٌ مِنْ سَكْنِهَا

إِبْنِ

أَبِي السَّقْرِيِّ عَنِ السَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ (١) إِذَا أُرْسِلَتْ
 كَلْبُكَ الْمَعْلَمَ فَقَتَلَ فَكُلْ وَإِذَا أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا أَمْسَكَهُ عَلَى نَفْسِهِ قُلْتُ
 أُرْسِلْ كَلْبِي فَأَجِدُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ قَالَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا سَمَّيْتَهُ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ
 تُسَمِّ عَلَى كَلْبٍ آخَرَ ^{لاصل ال} بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ الْوُضُوءَ إِلَّا مِنَ الْخَرْجَيْنِ مِنَ الْقَبْلِ ^{لاصل}
 وَالذَّبْرِ وَقَوْلُهُ (٢) اللَّهُ تَعَالَى أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ ، وَقَالَ عَطَاءٌ فِيْمَنْ
 يَخْرُجُ مِنْ دُبُرِهِ الدُّوْدُ أَوْ مِنْ ذَكَرِهِ نَحْوُ الْقَمَلَةِ يُعِيدُ الْوُضُوءَ (٤) ، وَقَالَ جَابِرُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ إِذَا صَحَّكَ فِي الصَّلَاةِ أَعَادَ الصَّلَاةَ وَلَمْ يُعِدِ الْوُضُوءَ ، وَقَالَ الْحَسَنُ إِنْ أَخَذَ
 مِنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ (٥) أَوْ خَلَعَ (٦) خُفَيْهِ فَلَا وَضُوءَ عَلَيْهِ ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَا
 وَضُوءَ إِلَّا مِنْ حَدَثٍ ، وَيُذَكَّرُ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ
 فَرَمِيَ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَتَرَفَهُ الدَّمُ فَرَكَحَ وَسَجَدَ وَمَضَى فِي صَلَاتِهِ ، وَقَالَ الْحَسَنُ
 مَا زَالَ الْمُسْلِمُونَ يُصَلُّونَ فِي جِرَاحَتِهِمْ ، وَقَالَ طَاوُسٌ وَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَلِيٍّ وَعَطَاءٌ وَأَهْلُ
 الْحِجَازِ لَيْسَ فِي الدَّمِ وَضُوءٌ ، وَعَصْرَ ابْنُ عُمَرَ بَثْرَةَ نَخِرَاجَ مِنْهَا الدَّمُ (٧) وَلَمْ يَتَوَضَّأْ
 وَبَزَقَ ابْنُ أَبِي أُوْفَى دَمًا فَمَضَى فِي صَلَاتِهِ ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَالْحَسَنُ فِيْمَنْ يَحْتَجِمُ (٨)
 لَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا غَسْلُ حَاجِحِهِ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ
 عَنْ (٩) سَعِيدِ الْقُبَيْرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ
 مَا كَانَ (١١) فِي الْمَسْجِدِ يَدْتَظِرُ الصَّلَاةَ مَا لَمْ يُحْدِثْ ، فَقَالَ رَجُلٌ أَعْجَبَنِي مَا الْحَدِيثُ
 يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ الصَّوْتُ يَعْنِي الضَّرْطَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ (١٢)
 عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمَّةٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى
 يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ
 عَنْ مُنْذِرِ أَبِي يَسْلَى الثَّوْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ (١٣) بْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ كُنْتُ رَجُلًا

- (١) قال
 سقطت من عند من
 ه قط
 مبرط
 (٢) لقوله تعالى * زاد
 القسطلاني على أصحاب هذه
 الرموز من أبي ذر فجعل
 روايته مثلهم وهو كذلك في
 نسخته المتعددة
 (٤) وحذف في الاصل المولى
 عليه مكتوبا بقلم الحرة فوق
 هذه اللفظة الصلاة
 وقال في القسطلاني وفي نسخة
 يعيد الصلاة بدل يعيد
 الوضوء راجعه اه. مصحح
 (٥) أو أظفاره (٦) وخلع
 (٧) دم فلكم (٨) احتجم
 (٩) حدثنا سعيد
 (١٠) رسول الله
 (١١) دام
 (١٢) سفيان بن عيينة
 (١٣) كذا في الفرع من غير
 ألف ومن غير تنوين

مَذَاءً فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرْتُ الْمُقَدَّادَ بْنَ الْأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ فِيهِ الْوُضُوءُ، وَرَوَاهُ (١) شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَامَةَ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ عُمَانَ بْنَ عَمَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ أَرَأَيْتَ إِذَا جُمِعَ فَلَمْ يُعَيَّنْ (٢) قَالَ عُمَانُ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ قَالَ عُمَانُ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيًّا وَالزُّبَيْرَ وَطَلْحَةَ وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَأَمَرُوهُ (٣) بِذَلِكَ حَدَّثَنَا (٤) إِسْحَاقُ (٥) قَالَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ ذَكَرَ كُوَانَ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ وَرَأْسُهُ يَقَطُرُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَمَلْنَا أَعْجَلْنَاكَ فَقَالَ (٦) نَعَمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَعْجَلْتَ (٧) أَوْ قَطِطْتَ (٨) فَعَلَيْكَ الْوُضُوءُ تَابِعَهُ وَهَبٌ قَالَ حَدَّثَنَا (٩) شُعْبَةُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَقُلْ غُنْدَرٌ وَيَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ الْوُضُوءُ **بَابُ الرَّجُلِ يُوضِي** صَاحِبِيهِ حَدَّثَنَا (١٠) مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُوسَى ابْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ عَدَلَ إِلَى الشَّعْبِ فَقَضَى حَاجَتَهُ قَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ جَعَلْتُ أَصْبُ عَلَيْهِ وَيَتَوَضَّأُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْصَلِي فَقَالَ (١١) الْمَصْلَى أَمَامَكَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جَبْرِ بْنِ مُطِيعٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الْمُعِيزَةِ بِنِ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ عَنِ الْمُعِيزَةِ بِنِ شُعْبَةَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَأَنَّهُ ذَهَبَ لِحَاجَةِ لَهٍ وَأَنَّ الْمُعِيزَةَ (١٢) جَعَلَ يَصُبُّ الْمَاءَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ فَعَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدِيَهُ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ **بَابُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بَعْدَ الْحَدِيثِ وَعَظِيرِهِ**،

(١) رواه
عن سعد
(٢) ولم يعين
(٣) كذا في نسخ صحيحة
معممة بالجمع ووجد في فرع
بالانفراد وأثبت في هامشه
الجمع وجهه نسخة اه من
الهامش ملخصاً
عطا
(٤) حدثني (٥) اسحق
عن حفص لاس
هو ابن منصور * كذا هذه
من
الرقوم في الفرع (٦) قال
عنه
(٧) مجلت ٧ مجلت
من غير اليونانية
ح
(٨) أقطط
كذا هو مضبوط في فرعين
وضبط في السطواني رواية
الأصلي بالبناء على فرجه
ع
ع
(٩) عن شعبة (١٠) حدثنا
عطا عن سعد
ع
(١١) قال (١٢) المغيرة

وَقَالَ مَنْصُورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ لَا بَأْسَ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْحَمَامِ وَبِكَتَبِ (١) الرَّسَالَةَ عَلَى غَيْرِ
 وَضُوءٍ وَقَالَ سَمَّادٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ إِنْ كَانَ عَلَيْهِمْ إِزَارٌ فَسَلِّمْ (٢) وَإِلَّا فَلَا تُسَلِّمْ حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ خَالَتُهُ
 فَأَضْطَجَعْتُ فِي عَرْصِ الْوَسَادَةِ وَأَضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا فَنَامَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ اسْتَيْقَظَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ (٣) يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ
 الْخَوَاتِمِ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ
 وَضُوءَهُ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فُقِمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ ، ثُمَّ ذَهَبْتُ
 فُقِمْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَوَضَعَ يَدَهُ الِئْمَنِيَّ عَلَى رَأْسِي وَأَخَذَ بِأُذُنِي الِئْمَنِيَّ يُقْتَلِحُهَا فَصَلَّى
 رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ
 أَوْتَرَ ، ثُمَّ أَضْطَجَعَ حَتَّى أَتَاهُ الْمَوْذُنُ فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى
 الصُّبْحَ **بَابُ** مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ إِلَّا مِنَ الْعَشِيِّ الْمُتَّقِلِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي (٤)
 مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ عَنْ جَدَّتِهَا (٥) أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ
 أَنَّهَا قَالَتْ أَتَيْتُ عَالِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ
 وَإِذَا هِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي فَقُلْتُ مَا لِلنَّاسِ فَأَشَارَتْ يَدَيْهَا نَحْوَ السَّمَاءِ وَقَالَتْ (٦) مُبْحَانَ
 اللَّهُ فَقُلْتُ آيَةٌ فَأَشَارَتْ أَيْ نَعَمْ (٧) فُقِمْتُ حَتَّى تَجَلَّأَنِي الْعَشِيُّ وَجَعَلْتُ أَصْبُ
 فَوْقَ رَأْسِي مَاءً فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْ
 شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ
 أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ (٨) مِثْلَ أَوْ قَرِيبَ (٩) مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ

- (١) من دونه ويكتب
 - (٢) فنام طويلا
 - (٣) فجعل (٤) حدثنا
 - (٥) حدثنا من غير البيهقي
 - (٦) قالت (٧) أن ندم
 - (٨) في قبوركم
 - (٩) أو قريبا
- ٩ كذا وجسد قريب في
 الاصل الموعول عليه منونا
 مصححا عليه بدون ألف كما
 ترى وقد سبقت هذه
 الرواية منسوبة لبيهقي
 فقد ذكر

قَالَتْ أَسْمَاءُ يُوتَى أَحَدُكُمْ فَيَقَالُ (١) مَا عَمَلَكَ بِهَذَا الرَّجُلِ ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوْ الْمُؤْمِنَةُ
 لَا أَدْرِي أَيْ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ فَيَقُولُ هُوَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى
 فَأَجِبْنَا وَأَمَنَّا وَاتَّبَعْنَا فَيَقَالُ (٢) تَمَّ صَلَاحًا فَقَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتُمْ لِمُؤْمِنًا ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ
 أَوْ الْمُرْتَابُ لَا أَدْرِي أَيْ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ فَيَقُولُ لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا
 فَقُلْتُهُ **بَابُ مَسْحِ الرَّأْسِ كُلِّهِ** (٣) لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (٤) وَأَمْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ ،
 وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ الْمَرْأَةُ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ تَمْسَحُ عَلَى رَأْسِهَا ، وَسُئِلَ مَالِكٌ أَيْجَزِيٌّ أَنْ
 يَمْسَحَ بَعْضُ (٥) الرَّأْسِ (٦) فَأَحْتَجَّ بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا (٧) مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَهُوَ جَدُّ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى أَسْتَطِيعُ أَنْ تُرِيَنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ يَتَوَضَّأُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ نَعَمْ فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَوْرَعَ عَلَى يَدَيْهِ (٨) فَغَسَلَ (٩)
 مَرَّتَيْنِ ثُمَّ مَضْمَضَ وَأَسْتَنْشَرَ (١٠) ثَلَاثًا ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ (١١)
 مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْقَيْنِ (١٢) ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِيَمَانِهِ وَأَذْبَرَ بِيَسَارِهِ
 بِعُقْدَمِ رَأْسِهِ حَتَّى ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ ثُمَّ غَسَلَ
 رِجْلَيْهِ **بَابُ غَسْلِ الرَّجُلَيْنِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ** حَدَّثَنَا (١٣) مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا
 وَهَيْبٌ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَبِيهِ شَهْدَتْ عَمْرِو بْنُ أَبِي حَسَنِ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ عَنْ
 وَضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ لَهُمْ وَضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَكْفَأَ عَلَى يَدِهِ
 مِنَ التَّوْرِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ (١٤) ثَلَاثًا ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ فَمَضْمَضَ وَأَسْتَنْشَقَ
 وَأَسْتَنْشَرَ ثَلَاثَ (١٥) عَرَفَاتٍ ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ثُمَّ غَسَلَ (١٦)
 يَدَيْهِ (١٧) مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْقَيْنِ ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَسَحَّ رَأْسَهُ فَأَقْبَلَ بِيَمَانِهِ وَأَذْبَرَ
 مَرَّةً وَاحِدَةً ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ **بَابُ اسْتِعْمَالِ فَضْلِ وَضُوءِ النَّاسِ**

(١) فيقال له (٢) فيقال له
 (٣) كذا ومن المستعمل على
 لفظ كله في الاصل المورول
 عليه وكتب في هامشه ان
 الذي في الفتح والتسطلاني
 والعيني سقوطه عند المستعمل
 فلعل علامة السقوط سقطت
 من النزع اه ملخصا
 (٤) عز وجل ٤ سبحانه
 وتعالى (٥) بعض
 (٦) رأسه
 (٧) رأسي (٨) حدتنا
 (٩) على يده
 (١٠) فغسل يده
 (١١) واستنشق كذا ومن
 ابن مسافر في فرعين وعزاهما
 التسطلاني تبعاً للحافظ
 الكشميني وهو الذي في
 نسخة أبي ذر اه من الهامش
 يديه الى المرفقين
 مرتين مرتين ثم كذا في
 فرع وفي فرع آخر رقم
 علامة السقوط مع من علي
 مرتين فتكون روايته هنا
 كرواية الباقر في الباب بعده
 باستطاط واحدة من قوله مرتين
 اه من الهامش
 (١٢) الى المرقن عزاه في
 الفتح والتسطلاني العموي
 والمستلي (١٣) حدتي
 (١٤) يده (١٥) بثلاث
 (١٦) أدخل
 كذا في الاصل المورول عليه
 ونسخة معتمدة أيضا والذي
 في أصل آخر يمول عليه هكذا
 ثم أدخل يده فغسل
 ولم يرض ذلك شيخ الاسلام
 ولا العيني ولا التسطلاني
 كتبه مضمعه (١٧) يده

وَأَمَرَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَهْلَهُ أَنْ يَتَوَضَّأُوا بِفَضْلِ سِوَاكِهِ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ يَقُولُ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ (١) بِالْهَجْرَةِ فَأَتَى بَوْضُوهُ فَتَوَضَّأَ بِجَمَلِ النَّاسِ يَأْخُذُونَ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ فَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ عِزَّةٌ وَقَالَ أَبُو مُوسَى دَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجَّهَهُ فِيهِ وَمَجَّ فِيهِ ثُمَّ قَالَ لَهُمَا أَشْرَبَا مِنْهُ وَأَفْرَا عَلَى وُجُوهِكُمَا وَمُحُورِكُمَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَمْرُوتُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي (٢) تَمِيمُ بْنُ الرَّيِّعِ قَالَ وَهُوَ الَّذِي مَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ وَهُوَ عَلَامٌ مِنْ بَرِّهِمْ وَقَالَ عُرْوَةُ عَنِ الْمِسْوَرِ وَغَيْرِهِ يُصَدَّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَةٌ ، وَإِذَا تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ كَادُوا (٣) يَقْتُلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ **بَابُ حَدِّثْنَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ يُونُسَ** قَالَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْجَعْدِ قَالَ سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعَ (٤) فَسَحَّ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَاتِ ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النَّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ (٥) زُرِّ الْحَيْلَةِ **بَابُ مَنْ مَضَمَضَ (٦) وَأَسْتَنْشَقَ** مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ أَفْرَعَ مِنَ الْإِنَاءِ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ، ثُمَّ غَسَلَ أَوْ مَضَمَضَ وَأَسْتَنْشَقَ مِنْ كَفَّةٍ (٧) وَاحِدَةٍ فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا فَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَا أَقْبَلَ وَمَا أَدْبَرَ وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثُمَّ قَالَ هَكَذَا وَضُوهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ **بَابُ مَسْحِ الرَّأْسِ مَرَّةً (٨)** حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ

- (١) النبي
- (٢) حدثني . كذا بلا رقم
- (٣) كانوا من غير اليونانية
- (٤) وقع
- وجد بالهامش تبعالهذه لرواية مانصه فتح التاف لابي ذر والسمياطلى اه من اليونانية أى على انه فصل ماني وفي القسطلاني ما يخالفه
- (٥) مثل
- (٦) تضمض
- (٧) غَرْفَةٌ كَفٌّ وَاحِدَةٌ قَالَ الْأَصْبَلِيُّ صَوَابُهُ مِنْ كَفٍّ وَاحِدٍ مِنْ الْفَرْعِ (قَوْلُهُ) فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا فَغَسَلَ يَدَيْهِ هَذَا مَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ لِصِحِّحَةِ بَدُونِ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا الثَّابِتُ فِي نُسْخِ الطَّبَعِ وَنَكَتَ لِحْدَتَهُ؛ شَيْخُ الْإِسْلَامِ وَالْعَبْقِيُّ قَالَا عَنْ الْكِرْمَانِيِّ فَرَاغَهُ أَهْ مَصْحُوحَةٌ
- (٨) مَسْحَةٌ مَرَّةً وَاحِدَةً

قال شهدت عمرو بن عمرو بن أبي حسن سأل عبد الله بن زيد عن وضوء النبي ^(١) صلى الله عليه وسلم
 قد دعا بتور من ^(٢) ماء فتوضأ لهم ^(٣) فكنا ^(٤) على يديه ففسلهم ثلاثاً ثم أدخل
 يده في الإناء ^(٥) فضمض وأستنشق وأستنثر ثلاثاً بثلاث غرقات من ماء ثم أدخل
 يده في الإناء ففسل وجهه ثلاثاً ثم أدخل يده في الإناء ففسل يديه إلى المرفقين
 مرتين مرتين ثم أدخل يده في الإناء ففسل برأسه فأقبل بيديه ^(٦) وأدبر
 بهما ^(٧) ثم أدخل يده في الإناء ففسل رجله ورجليه وحدثنا موسى قال حدثنا وهيب
 قال ^(٨) مسح رأسه ^(٩) مرة باب وضوء الرجل مع امرأته ^(١٠) وفضل وضوء ^(١١)
 المرأة وتوضأ عمر بالحميم من ^(١٢) بيت نصرانية ^(١٣) حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا
 مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه قال كان الرجال والنساء يتوضون في زمان رسول
 الله ^(١٤) جميعاً ^(١٥) باب صب النبي ^(١٦) وضوءه على المعنى عليه حدثنا أبو الوليد
 قال حدثنا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابراً يقول جاء رسول الله ^(١٧)
 يومؤدني وأنا مريض لا أعقل فتوضأ وصب علي من وضوءه ففعلت فقلت يا رسول
 الله إن الميراث إنما يرثي كلاله فنزلت آية الفرائض ^(١٨) باب الغسل والوضوء
 في الخضب والقذح والخشب والحجارة حدثنا عبد الله بن منير ^(١٩) سمع عبد الله
 ابن بكر قال حدثنا محمد بن أنس قال حضرت الصلاة فقام من كان قريب الدار
 إلى أهله وبقى قوم فأبى رسول الله ^(٢٠) يخضب من حجارة فيه ماء فصعق
 الخضب أن يسط فيه كفه فتوضأ القوم كلهم قلنا ^(٢١) كم كنتم قال ثمانين
 وزيادة حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا أبو أسامة عن يزيد عن أبي بريدة عن
 أبي موسى أن النبي ^(٢٢) دعا بقذح فيه ماء ففسل يديه ووجهه فيه ومج فيه ،
 حدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا عبد العزيز بن أبي أسامة قال حدثنا عمرو بن

(١) رسول الله
 (٢) ماء كذا في البيهقي
 من الفرع ومضروب بالحجرة
 في الفرع على قوله تور وعلى
 من
 (٣) فكنا
 وهي التي في نسخة أبي ذر
 وشرح عليها في الفتح
 (٤) فاكفا
 (٥) قوله فكنا الى قوله في
 الاناء هو في الاصل المول
 عليه بالحجرة وبها مشه في الفرع
 مانصه هذا المكتوب بالحجرة
 في اثنين مكتوب بالحجرة في
 هاتين البيهقي وعليه القوم
 كجاري وفي آخره صح بالحجرة
 فليعلم اه
 (٦) بيديه
 (٧) بها (٨) وقال
 (٩) برأسه (١٠) المرأة
 من غير البيهقي
 (١١) وضوء بالضم عند عط
 (١٢) ومن (١٣) النبي
 (١٤) قلنا ١٢ قلت

يَحْيَىٰ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ أَتَى (١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجْنَا لَهُ مَاءً
 فِي تَوْرٍ مِنْ صُفْرِ فَتَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ
 فَأَقْبَلَ بِهِ وَأَذْبَرَ وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ. حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ
 قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ (٢) أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ
 وَأُشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ أَسْتَأْذَنُ أَرْوَاجَهُ فِي (٤) أَنْ يُرَضَّ فِي يَدِي فَأَذِنَ لِي فَخَرَجْتُ النَّبِيَّ
 ﷺ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَحْطُرُ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ بَيْنَ عَبَّاسٍ وَرَجُلٍ آخَرَ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ
 فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ أَتَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الْآخَرِ قُلْتُ لَا قَالَ هُوَ عَلِيٌّ (٥)
 وَكَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ بَعْدَ مَا دَخَلَ يَدَيْهِ (٦)
 وَأُشْتَدَّ (٧) وَجَعُهُ هَرَيْقُوا (٨) عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرِيبٍ لَمْ تُحَلَّلْ أَوْ كَيْتِهِنَّ لَعَلِّي أَعْهَدُ إِلَى
 النَّاسِ وَأُجْلِسَ (٩) فِي مِخْضَبٍ لِحَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ طَفِقْنَا نَصُبُ عَلَيْهِ تِلْكَ
 حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتُمْ ثُمَّ حَرَجَ إِلَى النَّاسِ **بَابُ** الْوُضُوءِ مِنَ
 التَّوْرِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (١٠) قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ
 أَبِيهِ قَالَ كَانَ عَمِّي يُكْتَبُ مِنَ الْوُضُوءِ قَالَ (١١) لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبِرْنِي كَيْفَ رَأَيْتَ
 النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ فَدَعَا بِتَوْرِ مِنْ مَاءٍ فَكَفَّ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (١٢) ثُمَّ
 أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ فَضَمَّضَ وَأَسْتَنْزَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ أَدْخَلَ
 يَدَهُ (١٣) فَأَعْتَرَفَ بِهَا (١٤) فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (١٥) ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى
 الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ (١٦) مَاءً فَمَسَحَ رَأْسَهُ فَأَذْبَرَ (١٧) بِهِ (١٨)
 وَأَقْبَلَ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ فَقَالَ (١٩) هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ
 حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ فَأَنَّى بِقَدَحٍ رَحْرَاحٍ
 فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِيهِ قَالَ أَنَسٌ جَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَاءِ يَنْبَعُ مِنْ بَيْنِ

- (١) أَنَا
- (٢) النَّبِيُّ
- (٣) عْتَبَةُ بْنُ مَسْعُودٍ
- (٤) عَلِيٌّ
- بلازم في الاصل أي اليونانية
- (٥) ابْنُ أَبِي طَالِبٍ
- رضي الله عنه
- (٦) يَدَيْهِمَا (٧) وَأُشْتَدَّ بِهِ
- أخبر يقوا
- (٨) فَأَجْلِسَ
- من غير اليونانية (توله لسبب عليه تلك) مكنة في جميع الترويع المعول عليها بيدنا وفي المطبوع وهرج القسطلاني نصب عليه من تلك الترويع وطى الاولى شرح العيني ثم قال وفي بعض الروايات تلك الترويع اه مصححه
- (٩) ابْنُ بِلَالٍ
- (١٠) فَقَالَ
- (١١) غَسَلَ
- (١٢) مَرَّاتٍ
- (١٣) يَدَهُ
- (١٤) يَدَهُ (١٥) هَمَا
- (١٦) سَرَّار
- (١٧) يَدَيْهِ (١٨) وَأَذْبَرَ
- (١٩) يَدَيْهِ (١٩) وَقَالَ

أصابعه قال أنس^ه خَزَرْتُ مِنْ تَوْضَأَ مَا رَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ **بَابُ** الوُضُوءِ
 بِالْمَدِّ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا مِسْمَرٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو بَرْزَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا
 يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْتَسِلُ أَوْ كَانَ يَغْتَسِلُ بِالصَّبَاحِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ وَيَتَوَضَّأُ
 بِالْمَدِّ **بَابُ** الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ عَنْ ابْنِ
 وَهَبٍ قَالَ حَدَّثَنِي^١ عَمْرُو بْنُ حَدَّادٍ أَبُو النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ وَأَنَّ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ سَأَلَ عُمَرَ عَنْ^٢ ذَلِكَ فَقَالَ نَعَمْ إِذَا حَدَّثَكَ شَيْئًا سَعَدَ عَنِ النَّبِيِّ
 ﷺ فَلَا تَسْأَلْ عَنْهُ غَيْرَهُ ، وَقَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ
 أَخْبَرَهُ أَنَّ سَعْدًا^٣ فَقَالَ عُمَرُ لِعَبْدِ اللَّهِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ قَالَ
 حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ
 عُرْوَةَ بْنِ الْمُنِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ الْمُنِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ
 فَاتَّبَعَهُ الْمُنِيرَةُ بِإِدْوَاءٍ فِيهَا مَاءٌ فَصَبَّ عَلَيْهِ حِينَ فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ
 عَلَى الْخُفَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَعْفَرِ
 ابْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى
 الْخُفَيْنِ وَتَابَعَهُ^٤ حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ وَأَبَانُ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو^٥ عَنْ
 أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى عِمَامَتِهِ وَخُفَيْهِ^٦ وَتَابَعَهُ مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ
 أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَمْرٍو قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ **بَابُ** إِذَا أُدْخِلَ رِجْلَيْهِ وَهِيَ طَاهِرَتَانِ
 حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنْ طَائِرٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُنِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ
 كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَأَهْوَيْتُ لِأَتْرَعُ خُفَيْهِ فَقَالَ دَعُهُمَا فَإِنِّي أُدْخِلُهُمَا

(١) هو عبد الله بن عبد الله
 ابن جبر له من اليونانية
 (٢) رسول الله
 (٣) أخبرني عمرو بن
 الحارث قال حدثني
 (٤) ابن الخطَّاب
 (٥) سعدًا حدثني
 من غير اليونانية وفي المعنى
 واعلم أن خير أن في قوله
 أن سندا محذوف تقديره أن
 سندا حدثت أباسلة أت
 رسول الله صلى عليه وسلم
 مسح على الخفين وقوله فقال
 عطف على ذم المنذر اه
 (٦) رسول الله
 (٧) قال أبو عبد الله وتابعه
 (٨) ابن أمية
 (٩) تابعه

طَاهِرَتَيْنِ ^(١) فَسَحَّ عَلَيْهِمَا **بَابٌ** ^{لا صل الى} مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ مِنْ لَحْمِ الشَّاةِ وَالسَّوِيْقِ
 وَكَلَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ^(٢) فَلَمْ يَتَوَضَّأُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ
 ابْنُ يُوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ
 عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَكَلَ كَتِيفَ شَاةٍ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ
 أُمَيَّةَ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ يَخْتَرُ مِنْ كَتِيفِ شَاةٍ قَدِمِي إِلَى
 الصَّلَاةِ فَأَلْتِي السُّكَيْنَ فَصَلَّى ^(٤) وَلَمْ يَتَوَضَّأْ **بَابٌ** ^{لا صل الى} مِنْ مَضْمَضٍ مِنَ السَّوِيْقِ
 وَلَمْ يَتَوَضَّأْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ
 بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ الثُّعْمَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ
 اللهِ ﷺ حَامِ خَيْرٍ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ وَهِيَ أَذَى خَيْرٍ فَصَلَّى الْمَصْرُ ثُمَّ دَمَا
 بِالْأَزْوَادِ فَلَمْ يُوتَ إِلَّا بِالسَّوِيْقِ فَأَمَرَ بِهِ فَتَرَى فَأَكَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَكَلْنَا
 ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَرْبِ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَحَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ
 أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو ^(٥) عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عِنْدَهَا كَتِيفًا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ **بَابٌ** ^{لا صل الى} هَلْ يَمْضِضُ ^(٦) مِنَ
 اللَّبَنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ وَقَتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
 عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا
 فَضَمَضَ وَقَالَ إِنَّ لَهُ دَسْمًا تَابَعَهُ يُونُسُ وَصَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ **بَابٌ** ^{لا صل الى}
 الْوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ وَمَنْ لَمْ يَرَ مِنَ النَّعْسَةِ وَالنَّعْسَيْنِ أَوْ الْخَفَقَةِ وَضُوءًا حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ ^(٧) عَنْ أَبِيهِ عَنْ طَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ
 اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ فَإِنَّ

- (١) وهما طاهرتان
- (٢) لحمًا فأم -
- (٣) النبي (٤) وصلّى
- (٥) عمرو بن الحارث
- (٦) يَمْضِضُ
- (٧) كذا في الفرع والتطلائ

أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَسْتَفْرِغُ فَيَسْبُ (١) نَفْسَهُ حَدَّثَنَا أَبُو
مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَمِّمْ حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقْرَأُ **بَابُ** الْوُضُوءِ مِنْ
غَيْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا (٢) سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ
سَمِعْتُ أَنَسًا (٣) ح (٤) قَالَ وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي
عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ عَنْ أَنَسٍ (٥) قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ قُلْتُ كَيْفَ
كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ قَالَ يُجْزِي أَحَدُنَا الْوُضُوءَ مَا لَمْ يُحَدِّثْ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ
حَدَّثَنَا (٦) سُلَيْمَانُ (٧) قَالَ حَدَّثَنِي (٨) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ
قَالَ أَخْبَرَنِي سُوَيْدُ بْنُ الثُّعْمَانِ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَيْبَرَ حَتَّى إِذَا
كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ فَلَمَّا صَلَّى دَعَا بِالْأَطْعِمَةِ فَلَمْ يُوْتِ إِلَّا
بِالسُّوْبِقِ فَأَكَلْنَا وَشَرَبْنَا ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَغْرِبِ فَضَمَّصَ ثُمَّ صَلَّى (٩) لَنَا
الْمَغْرِبَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ **بَابُ** مِنَ الْكِبَائِرِ أَنْ لَا يَسْتَتِرَ مِنْ بَوْلِهِ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ
قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِحَاطِطٍ مِنْ
حَيْطَانِ الْمَدِينَةِ أَوْ مَكَّةَ فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانٍ يُعَذِّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ
يُعَذِّبَانِ وَمَا يُعَذِّبَانِ فِي كَبِيرٍ ثُمَّ قَالَ بَلَى كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَتِرُ (١٠) مِنْ بَوْلِهِ وَكَانَ
الْآخَرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ فَكَسَرَهَا كَسْرَتَيْنِ فَوَضَعَ عَلَى كُلِّ قَبْرِ
مِنْهُمَا كِسْرَةً فَقِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ فَعَلْتَ هَذَا قَالَ لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ
تَيْسَسَا (١١) أَوْ إِلَى (١٢) أَنْ تَيْسَسَا **بَابُ** مَا جَاءَ فِي غَسْلِ الْبَوْلِ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ
لِصَاحِبِ الْقَبْرِ كَانَ لَا يَسْتَتِرُ (١٣) مِنْ بَوْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ سِوَى بَوْلِ النَّاسِ حَدَّثَنَا
يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا (١٤) إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي رَوْحُ بْنُ

(١) بَابُ

(٢) أُخْبَرْنَا

(٣) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ

(٤) غَمَنَ الْبُؤْسِيَّةَ كِنَا فِي

الْفِرْعِ (٥) ابْنُ مَالِكٍ

(٦) أَخْبَرْنَا (٧) سَلْبَانَ

عَنِ ابْنِ بَلَالٍ

(٨) حَدَّثَنَا (٩) وَصَلَى

(١٠) يَسْتَتِرُنِي

(١١) كَتَبَ بِهَاتِي الْأَصْلِ

مَانَعَهُ فِي الْفِرْعِ الَّذِي تَقَات

مَنْهُ نَيْسًا الْأَوَّلَى بِالْمُنَاةِ

الْتَحِيَّةِ أَوْ فِي الْمَبْنِيِّ وَغَيْرِهِ

الْتَأْتِيَتْ عَلَى مَعْنَى الْكَسْرِ تَرِيْبٍ

وَالْتَذَكِيرِ عَلَى مَعْنَى الْعُودِيْنَ

فَهُمَا رَوَايَاتُ كَتَبَهُ مَصْحُوحَةً

(١٢) أَوْ إِلَى (١٣) يَسْتَتِرُنِي

(١٤) أَخْبَرْنَا

القاسم قال حدثني عطاء بن أبي ميمونة عن أنس بن مالك قال كان النبي ^(١) عليه السلام إذا تبرز لحاجته أتبعته بماء فينسل ^(٢) به **باب** حدثنا ^(٣) محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن خازم قال حدثنا الأعمش عن مجاهد عن طاووس عن ابن عباس قال مر النبي ^(٤) عليه السلام بقبرين فقال إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير ، أما أحدهما فكان لا يستتر ^(٥) من البول ، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة ، ثم أخذ جريد رطبة فشقها نصفين فغرز في كل قبر واحدة قالوا يا رسول الله لم فعلت هذا قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا قال ^(٦) ابن المثنى وحدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش قال سمعت مجاهداً مثله يستتر ^(٧) من بوله **باب** ترك النبي ^(٨) عليه السلام والناس الأعرابي حتى فرغ من بوله في المسجد **حدثنا** موسى بن اسماعيل قال حدثنا همام أخبرنا ^(٩) إسحاق عن أنس بن مالك أن النبي ^(١٠) عليه السلام رأى أعرابياً يبول في المسجد فقال دعوه حتى إذا فرغ ^(١١) دعا بماء فصب ^(١٢) عليه **باب** صب الماء على البول في المسجد **حدثنا** أبو اليان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن أبا هريرة قال قام أعرابي فبال في المسجد فتمأوله الناس فقال لهم النبي ^(١٣) عليه السلام دعوه وهريقوا على بوله سجلاً من ماء أو ذنوباً من ماء فإنما بعثتم مبرسرين ولم تبعثوا معسرين **حدثنا** عبد الله بن أحمد قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا يحيى بن سعيد قال سمعت أنس بن مالك عن النبي ^(١٤) عليه السلام **باب** ^(١٥) يهريق المصريف على البول **حدثنا** خالد ^(١٦) قال وحدثنا ^(١٧) سليمان عن يحيى بن سعيد قال سمعت أنس بن مالك قال جاء أعرابي فبال في طائفة المسجد فزجره الناس فنهزم النبي ^(١٨) عليه السلام فلما قضى بوله أمر النبي ^(١٩) عليه السلام بذنوب من ماء فأهريق ^(٢٠) عليه **باب** بول الصبيان **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال أخبرنا

(١) رسول الله
 (٢) في غسل
 (٣) كذا رسول الله في هامش الفرع اثنان وعليها منه الرقم اه من هامش الاصل
 (٤) في غسل
 (٥) حدثني
 (٦) يستتر
 (٧) وقال محمد بن المثنى كذا كرر في غير نسخة مستعدة علامة القوط وعلامة الانتهاء غير أنت في نسخة علامتي القوط الاولى بالمداد الاسود والاخرى بالمداد الاحمر وعكس في علامة الانتهاء وفي أخرى الاولى من علامتي القوط بالمداد الاحمر والاخرى من علامتي الانتهاء به (٧) حدثنا
 (٨) من بوله
 (٩) فصب
 (١٠) كذا وجد مصحفه هذه الرقم كاتري غير ان الاولى من علامتي القوط والاخرى من علامتي الانتهاء بالمداد الاحمر (١١) وحدثنا
 (١٢) خالد بن مخلد
 (١٣) حدثنا
 (١٤) في الفرع ما نصه في اليونانية فأهريق بالمكات الماء وضعا أيضا وفي الهامش
 (١٥) ممكن وفوقها
 (١٦) وفي النسخ زيادة فأرجع المذ

مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَى تَوْبِهِ فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَبْعَهُ إِيَّاهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ ^(١) مِحْصَنٍ أَنَّهَا أَتَتْ بِابْنِ لَهَا صَغِيرٍ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجْرِهِ فَبَالَ عَلَى تَوْبِهِ فَدَعَا بِمَاءٍ فَنَضَحَهُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ **بَابُ** الْبَوْلِ قَائِمًا وَقَاعِدًا حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ أُنِيَ النَّبِيُّ ﷺ سُبَّاطَةً قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَبَالَ فَتَوَضَّأَ **بَابُ** الْبَوْلِ عِنْدَ صَاحِبِهِ وَالتَّسْتُرِ بِالْحَائِطِ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ رَأَيْتُنِي أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ تَمَاشَى فَأَنَى سُبَّاطَةً قَوْمٍ خَلْفَ حَائِطٍ فَقَامَ كَمَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ فَبَالَ فَأَنْتَبَذْتُ مِنْهُ فَأَشَارَ إِلَيَّ بِخَيْتِهِ فَقُمْتُ عِنْدَ عَقِبِهِ ^(٢) حَتَّى فَرَغَ **بَابُ** الْبَوْلِ عِنْدَ سُبَّاطَةِ قَوْمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرُورَةَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ كَانَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ يُشَدِّدُ فِي الْبَوْلِ وَيَقُولُ إِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ تَوْبَ أَحَدِهِمْ قَرَصَهُ فَقَالَ حُدَيْفَةُ لَيْتَهُ أَمْسَكَ أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبَّاطَةً قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا، **بَابُ** غَسْلِ الدَّمِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنَبِّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ جَاءَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ أَرَأَيْتَ إِحْدَانَا تَحِيضُ فِي التَّوْبِ كَيْفَ تَصْنَعُ، قَالَ ^(٣) تَحْتُهُ ثُمَّ تَقْرُصُهُ ^(٤) بِالْمَاءِ وَتَنْضَحُهُ وَتُصَلِّيُ ^(٥) فِيهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ^(٦) قَالَ حَدَّثَنَا ^(٧) أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَتِ فَاطِمَةُ أَنَّهُ ^(٨) أَبِي حَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي امْرَأَةٌ أَسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهَرُ مَا قَادَعُ الصَّلَاةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا إِذَا كَانَ ذَلِكَ

فردا صح
(١) ابنتو
من
(٢) ورسول الله
كندا في البيوتية وفي فرع
آخر علامة الامبلى وان
ساكر
(٣) حقيه
من
(٤) ابي النبي
من
(٥) فقال (٦) قال القاضي
عياض تقرصه بالشميل
وكسر الراء وبالخفيف وضم
الراء بمعنى تغطه بظفرها
من البيوتية (٧) تم صلى
(٨) يعني ابن سلام
محمد بن سلام
عده مو ابن سلام روايتا
الاصبلى وأبي ذر من غير
البيوتية (٩) أخبرنا
من
(١٠) بنت

عِرْقٍ وَيَسَّ بِجَيْضٍ ، فَإِذَا أَقْبَلْتَ جَيْضَتَكَ فَدَعِيَ الصَّلَاةَ ، وَإِذَا أَذْبَرْتَ فَأَغْسِلِي
عَنْكَ اللَّحْمَ ثُمَّ صَلَّى قَالَ وَقَالَ أَبِي ثُمَّ تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الْوَقْتُ ،
بَابُ غَسْلِ الْمَنِيِّ وَفَرْكِهِ وَغَسْلِ مَا يُصِيبُ مِنَ الْمَرْأَةِ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا
عَبْدُ اللَّهِ ^(١) قَالَ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ ^(٢) الْجَزْرِيُّ ^(٣) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ
عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أُغْسِلُ الْجَنَابَةَ مِنْ تَوْبِ النَّبِيِّ ^(٤) ﷺ فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَإِنْ
بُقِعَ الْمَاءُ فِي تَوْبِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا زَيْدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو ^(٥) عَنْ سُلَيْمَانَ ^(٦)
قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ
مَيْمُونٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ التَّوْبَ فَقَالَتْ كُنْتُ
أَغْسِلُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَثَرُ الْغَسْلِ فِي تَوْبِهِ يُقَعُ الْمَاءُ
بَابُ إِذَا غَسَلَ الْجَنَابَةَ أَوْ غَيْرَهَا فَلَمْ يَذْهَبْ أَثَرُهُ حَدَّثَنَا مُوسَى ^(٧) قَالَ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ قَالَ سَأَلْتُ ^(٨) سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ فِي التَّوْبِ
تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ كُنْتُ أُغْسِلُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ يَخْرُجُ
إِلَى الصَّلَاةِ وَأَثَرُ الْغَسْلِ فِيهِ يُقَعُ الْمَاءُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ
حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ
تَغْسِلُ الْمَنِيَّ مِنْ تَوْبِ النَّبِيِّ ^(٩) ﷺ ثُمَّ أَرَاهُ فِيهِ بُقْعَةٌ أَوْ بُقْعًا **بَابُ** أَبْوَالِ
الْإِبِلِ وَالذُّوَابِ وَالنَّعْمِ وَمَنْ إِضْهَاهَا وَصَلَّى أَبُو مُوسَى فِي دَارِ الْبَرِيدِ وَالسَّرْفِينِ وَالْبَرِيَّةِ
إِلَى جَنْبِهِ فَقَالَ هَاهُنَا وَثُمَّ سَوَّاهُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَمَادُ بْنُ زَيْدٍ
عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ ^(١٠) قَالَ قَدِمَ أَنَسٌ ^(١١) مِنْ عُكْلٍ أَوْ عَرِينَةَ
فَاجْتَوَا الْمَدِينَةَ فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِلِقَاحٍ وَأَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَالْبَائِيَا
فَأَنْطَلَقُوا فَلَمَّا تَصَحَّوْا قَتَلُوا رَاعِي النَّبِيِّ ^(١٢) ﷺ وَأَسْتَأْقُوا النَّعَمَ ^(١٣) فَجَاءَ الْخَبْرُ فِي

- (١) عبد الله بن المبارك
- (٢) ميمون بن مهران
- كذا من غير رقم في الفرع
- (٣) قال في الفتح ووقع في رواية الكشميهني وحده الجوزي واو ساكنة بعدها راء وهو غلط منه اهـ
- (٤) رسول الله
- (٥) يحيى ابن ميمون
- (٦) ابن يسار
- (٧) موسى بن اسمعيل
- المتقري
- زيادة المنزلي لابي ذر فقط
- (٨) سمعت
- (٩) رسول الله
- (١٠) ابن مالك
- (١١) ناس
- علامه الكشميهني من القسطلاني وفي الفرع بدلها علامة المستنلي
- (١٢) رسول الله
- (١٣) لإبلهم
- كذا في الفرع من غير رقم

أَوَّلِ النَّهَارِ فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ فَلَمَّا أَرْتَفَعَ النَّهَارُ جِيءَ بِهِمْ فَأَمَرَ فَفَقَطَعَ ^(١) أَيَدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَّرَتْ ^(٢) أَعْيُنُهُمْ وَالْقَوَا فِي الْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَلَا يَسْقُونَ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ فَهَوَّلَاءَ سَرَقُوا وَقَتَلُوا وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٣) أَبُو التَّيَّاحِ يَزِيدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ أَنْ يُدْنِيَ الْمَسْجِدَ فِي مَرَابِضِ النِّعَمِ **بَابُ مَا يَقَعُ مِنَ النَّجَاسَاتِ فِي السَّمَنِ وَالْمَاءِ** وَقَالَ الزُّهْرِيُّ لَا بَأْسَ بِالْمَاءِ مَا لَمْ يُغَيِّرْهُ طَعْمُهُ أَوْ رِيحُهُ أَوْ لَوْنُهُ ، وَقَالَ سَمَّادٌ لَا بَأْسَ بِرَيْشِ الْمَيْتَةِ ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي عِظَامِ الْمَوْتَى نَحْوُ ^(٤) الْفِيلِ وَغَيْرِهِ أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ سَلَفِ الْعُمَلَاءِ يَمْتَشِطُونَ بِهَا وَيَدَّهِنُونَ فِيهَا لَا يَرَوْنَ بِهِ ^(٥) بَأْسًا ، وَقَالَ أَبُو سَيْرِينَ وَإِبْرَاهِيمُ ^(٦) وَلَا ^(٧) بَأْسَ بِتِجَارَةِ الْعَاجِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ^(٨) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ^(٩) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُمِّيَ عَنْ فَارَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمَنِ فَقَالَ الْقَوْمُ وَمَا حَوْلُهَا فَأَطْرَحُوهُ وَكَلُوا سَمْنَكُمْ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا مَعْنُ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُمِّيَ عَنْ فَارَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمَنِ فَقَالَ خُدُوهَا وَمَا حَوْلُهَا فَأَطْرَحُوهُ قَالَ مَعْنُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ مَا لَا أَحْصِيهِ يَقُولُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(١١) عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْنُ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ كُلُّ كَلِمَةٍ ^(١٢) يُكَلِّمُهَا الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَكُونُ ^(١٣) يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا إِذْ طُعِنَتْ تَفْجَرُ دَمًا لَوْنُهُ ^(١٤) لَوْنُ الدَّمِ وَالْعَرُفُ عَرُفُ الْمِسْكِ ^(١٥) **بَابُ الْمَاءِ** ^(١٦) الدَّائِمُ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(١٧) شُعَيْبٌ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمَةَ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ

حجوة ما
 (١) يقطع
 (٢) كذا في الفرع بتخفيف الميم وفي الفتح تشديدا
 (٣) حدثنا
 (٤) كذا في الفرع منصوب
 (٥) كذا في الفرع ولعله بها كجأيته في نسخة لابي ذر معتمدة لكن لم يميزها الكشميني (٦) قال القسطلاني وأسقط الرخسي ذكر ابراهيم النخعي كما ذكره الرواة عن الفرري اه وذكره في التبع أيضا وكذا رأيت في نسخة لابي ذر معتمدة على لفظ ابراهيم علامة المستلي والكشميني فيكون سادها في رواية الخوي اه من
 (٧) لا بأس
 (٨) شهاب الزهري
 (٩) ابن عتبة بن مسعود
 (١٠) النبي
 (١١) حدثنا والقباني
 (١٢) كلمة يكلمها
 (١٣) تكون (١٤) واللون
 كذا في الاصل والقسطلاني بالواو في اصلين يمول عليهم ما بالناه وهو في المعنى بالواو وقال في نسخة اللون اه مصححه
 (١٥) مسك
 (١٦) البول في الماء
 (١٧) لا يبول في الماء
 (١٧) حدثنا

(١) يقول انه سمع * وتي
 القسطلاني ولا بن عسا كر يقول
 سمعت ا قال سمعت
 (٢) النبي
 (٣) قال وكان (٤) وكان
 أي بدل وقال (٥) وصلى
 (قره أو نيم صلى) كذا في
 جميع النسخ الممول عليها بلا واو
 (٦) قال (٧) حدثنا
 (٨) عن عبد الله في الفرع
 المكي عليها علامة الحموي
 والمستمل مكنيا (هـ) وفي
 القسطلاني والفتح وفي رواية
 الكشيبي عن عبد الله اه
 من هاشم الاصل
 (٩) جلوس قال
 (١٠) قوم
 (١١) اذا سجد
 (١٢) اغني
 (١٣) كانت سم (١٤) ما من سم
 (١٥) فرقع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم (١٦) وقال
 (١٧) برؤن الدعوة
 وعليها فتحة منصوب عنه
 س كما ومنه له في الاصل
 (١٨) كذا في الاصلين للمول
 عليه ما وفي هاشم الاصح منها
 في الفرع الذي قلت منه حفظة
 بالون فليعلم ذلك
 (١٩) في يده (٢٠) الذي

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ رِيْرَةَ أَنَّهُ (١) سَمِعَ رَسُولَ (٢) اللَّهِ ﷺ يَقُولُ نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ
 وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ ،
بَاب إِذَا أُلْتِيَ عَلَى ظَهْرِ الْمُصَلِّي قَدْرُهُ أَوْ جِيْفَةٌ لَمْ تَفْسُدْ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ ، وَكَانَ (٣)
 ابْنُ عُمَرَ إِذَا رَأَى فِي ثَوْبِهِ دَمًا وَهُوَ يُصَلِّي وَضَعَهُ وَمَضَى فِي صَلَاتِهِ ، وَقَالَ (٤) ابْنُ
 الْمُسَيَّبِ وَالشَّعْبِيُّ إِذَا صَلَّى وَفِي ثَوْبِهِ دَمٌ أَوْ جَنَابَةٌ أَوْ لَعِينِ الْقِبْلَةِ أَوْ تَيْمَمَ صَلَاتِي (٥)
 ثُمَّ أَذْرَكَ الْمَاءَ فِي وَقْتِهِ لَا يُعِيدُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي
 إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ (٦) عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدًا ح قَالَ
 وَحَدَّثَنِي (٧) أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْمَةَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
 يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ أَنَّ (٨) عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
 مَسْعُودٍ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عِنْدَ النَّيْتِ وَأَبُوجَهْلٍ وَأَصْحَابُ لَهُ جُلُوسٌ (٩)
 إِذْ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ أَيُّكُمْ يَجِيءُ بِسَلَى جَزُورِ بَنِي فُلَانٍ فَيَضَعُهُ عَلَى ظَهْرِ مُحَمَّدٍ
 إِذَا سَجَدَ فَأَنْبَعَتْ أَشْقَى الْقَوْمِ (١٠) جَاءَ بِهِ فَنظَرَ حَتَّى سَجَدَ (١١) النَّبِيُّ ﷺ وَضَعَهُ
 عَلَى ظَهْرِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ وَأَنَا أَنْظَرُ لَا أُعْبِرُ (١٢) شَيْئًا لَوْ كَانَ (١٣) لِي مَنَعَةٌ قَالَ فَجَعَلُوا
 يَضْحَكُونَ وَيُحِيلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدٌ لَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ حَتَّى
 جَاءَتْهُ (١٤) فَاطِمَةُ فَطَرَحَتْ عَنْ ظَهْرِهِ قَرَقَعَ (١٥) رَأْسَهُ ثُمَّ (١٦) قَالَ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ
 بِقُرَيْشٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَسَقَّ عَلَيْهِمْ إِذْ دَعَا عَلَيْهِمْ قَالَ وَكَانُوا يَرَوْنَ (١٧) أَنَّ الدَّعْوَةَ
 فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ مُسْتَجَابَةٌ ثُمَّ سَمِيَ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ يَا أَبِي جَهْلٍ وَعَلَيْكَ بِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ
 وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَالْوَالِيدِ بْنِ عُتْبَةَ وَأُمِّيَّةَ بْنِ خَلْفٍ وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مَعْيطٍ ، وَعَدَّ
 السَّابِعَ فَلَمْ يَحْفَظْهُ (١٨) ، قَالَ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ (١٩) لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ (٢٠) عَدَّ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَرَغِي فِي الْقَلْبِ قَلْبِ بَدْرٍ **بَاب** الْبُرَاقِ وَالْمَخَاطِطِ وَمَخْوِهِ

فِي التَّوْبِ قَالَ (١) عُرْوَةُ عَنِ الْمَسْوَرِ وَمَرْوَانَ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ زَمَنَ (٢) حَدِيثِيَّةَ (٣)
 فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَمَا تَنَحَّمَ النَّبِيُّ ﷺ مُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَذَكَرَ
 بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَنَسٍ (٥)
 قَالَ بَرَقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي تَوْبِهِ ، طَوَّلَهُ (٦) أَبُو أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ
 حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ قَالَ سَمِعْتُ أُنْسًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ لَا يَجُوزُ الْوُضُوءُ بِالْبَيْدِ وَلَا**
الْمُسْكِرِ (٧) وَكَرِهَهُ الْحَسَنُ وَأَبُو الْعَالِيَةِ ، وَقَالَ عَطَاءُ التَّمِيمِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْوُضُوءِ
 بِالْبَيْدِ وَاللَّبَنِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ (٨) حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ
 عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ **بَابُ**
عَسَلِ الْمَرْأَةِ أَبَاهَا (٩) أَلَدَمَ عَنْ (١٠) وَجْهِهِ ، وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ أَمْسَحُوا عَلَى رِجْلِي فَإِنَّهَا
 مَرِيضَةٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (١١) قَالَ أَخْبَرَنَا (١٢) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ سَمِعَ سَهْلَ
 ابْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ وَسَأَلَهُ النَّاسُ وَمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ أَحَدٌ بَأَى شَيْءٌ دُوِيَ جُرْحُ
 النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ مَا بَقِيَ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، كَانَ عَلِيٌّ يَجِيءُ بِرُؤْسِهِ فِيهِ مَاءٌ ، وَفَاطِمَةُ
 تَغْسِلُ عَنْ وَجْهِهِ الدَّمَ فَأُخِذَ حَصِيرٌ فَأُخْرِقَ خَشْيَ بِهِ جُرْحُهُ **بَابُ السَّوَالِكِ**
 وَقَالَ (١٣) أَبُو عَبَّاسٍ بِنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَنَّ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا
 سَهَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ
 فَوَجَدْتُهُ يَسْتَنَّ بِسِوَالِكِ يَدِهِ يَقُولُ أَعُ أَعُ (١٤) ، وَالسَّوَالِكُ فِيهِ كَأَنَّهُ يَهْوَعُ
 حَدَّثَنَا عُثْمَانُ (١٥) قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حَدِيقَةَ قَالَ كَانَ
 النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسَّوَالِكِ **بَابُ دَفْعِ السَّوَالِكِ إِلَى**
الْأَكْبَرِ * وَقَالَ عَفَّانُ حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ
 ﷺ قَالَ أَرَانِي (١٦) أَنَسُوكُ بِسِوَالِكِ جَاءَنِي رَجُلَانِ ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ ،

(١) وَقَالَ
 (٢) رَسُوْلُ اللهِ
 (٣) فِي زَمَنِ (٤) الْمَدِيْنِيَّةِ
 (٥) ابْنِ مَالِكٍ
 (٦) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ طَوَّلَهُ
 (٧) وَلَا بِالْمُسْكِرِ (٨) عَنِ
 الزُّهْرِيِّ كَذَا فِي فُرْعَيْنِ عِلَامَةِ
 ابْنِ عَسَاكَرٍ لَكِنْ فِي النَّحْلِ
 وَالتَّسْلِيَانِي دَوَّوْمَا لِلصَّبِي
 (٩) الْمَرْأَةِ الدَّمَ مِنْ
 وَجْهِ أَبِيهَا
 (١٠) مِنْ
 (١١) يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ
 (١٢) حَدَّثَنَا
 (١٣) سَقَطَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى
 آخِرِ بَابِ عِنْدَ مَنْ فِي
 الْقِسْطِيَانِي عِنْدَ الْمَسْتَعْلَى كَتَبَهُ
 مَصْحُوحًا
 (١٤) عِنْدَ الْحَانِظِ أَبِي النَّاسِمِ
 أَبِي ابْنِ عَسَاكَرٍ فِي أَصْلِهِ أَعُ
 أَعُ بَيْنَ مَعْجَمَةٍ قَالَ وَوَيْ
 نَسَخَةٌ بِالْعَيْنِ أَمْ مِنَ الْيُونَنِيَّةِ
 (١٥) عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سَيْبَةَ
 (١٦) يَفْتَحُ الْمَهْرَةَ عِنْدَ مَنْ

فَتَاوَلْتُ السَّوَالِكَ الْأَصْفَرَ مِنْهُمَا ، فَتَمِيلُ لِي كَبْرُهُ فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا قَالَ أَبُو
 عَبْدِ اللَّهِ أَخْتَصَرَهُ نَعِيمٌ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ أُسَامَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ **بَابُ**
 فَضْلِ مَنْ بَاتَ عَلَى الْوُضُوءِ ^(١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٢) عَبْدُ اللَّهِ قَالَ
 أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ إِذَا أَنْبَتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ اصْطَبِجْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ
 ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ أَسَلْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَقَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ،
 رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ
 الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ ، فَإِنَّ مَتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ ، فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ
 وَأَجْمَلُهُنَّ آخِرٌ ^(٣) مَا تَكَلَّمُ ^(٤) بِهِ قَالَ فَرَدَّدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا بَلَغْتَ اللَّهُمَّ
 آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ قُلْتُ وَرَسُولِكَ ^(٥) قَالَ لَا وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ .

- (١) وَضُوءٌ
- (٢) حَدَّثَنَا (٢) مِنْ آخِرِ
- من غير البريانية
- (٤) تَكَلَّمُ
- (٥) الَّذِي أَرْسَلْتَ
- (٦) بَابُ
- (٧) عَزَّ وَجَلَّ (٨) الْآيَةُ
- (٩) الرَّوَايَةُ إِلَى قَوْلِهِ لَكُمْ
- تَشْكُرُونَ (١٠) لَأَسْمَ
- (١١) عِنْدَ تَسْمِيَةِ الْقَوْلِ
- وَلَيْتَ نَمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ
- تَشْكُرُونَ
- (١٢) عَزَّ وَجَلَّ (١٣) الْآيَةُ إِلَى قَوْلِهِ
- كَذَا وَالْأَصُولُ مِنْ غَيْرِ قَمِ
- (١٣) الْآيَةُ إِلَى قَوْلِهِ
- اللَّهُ كَانَ عَنَّا غَفُورًا
- (١٤) الرَّوَايَةُ إِلَى قَوْلِهِ عَفُورًا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 عَطَمَ هـ
كِتَابُ الْغَسْلِ ^(٦)

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ^(٧) وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا ^(٨) فَاطَّهَرُوا ^(٩) وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ
 عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً
 فَتَيَمَّمُوا ^(١١) صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ
 عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ
 تَشْكُرُونَ وَقَوْلُهُ جَلَّ ^(١٢) ذِكْرُهُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ ^(١٣) وَأَنْتُمْ
 سُكَارَى ^(١٤) حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ
 كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ

تَحِدُوا مَاءً فَيَمِّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَاَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا
 عَفُورًا **بَابُ** الْوُضُوءِ قَبْلَ الْغُسْلِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا
 مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ ^(١) عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا
 اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ بَدَأَ فَنَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ تَوَضَّأَ ^(٢) كَمَا تَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ يَدْخُلُ
 أَصَابِعُهُ فِي الْمَاءِ فَيُخَلِّلُ بِهَا أُصُولَ شَعْرِهِ ^(٣) ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ غُرْفٍ ^(٤)
 بِيَدَيْهِ ^(٥) ثُمَّ يَفِيضُ الْمَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
 عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ أَبِي عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ
 النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ غَيْرَ رِجْلَيْهِ وَغَسَلَ فَرْجَهُ
 وَمَا أَصَابَهُ مِنَ الْأَذَى ثُمَّ أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ثُمَّ نَحَى رِجْلَيْهِ فَنَسَلَهُمَا هَذِهِ ^(٦) هُنَالَهُ
 مِنَ الْجَنَابَةِ **بَابُ** غُسْلِ الرَّجُلِ مَعَ امْرَأَتِهِ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا
 وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِيَّائِهِ وَاحِدٍ مِنْ قَدَحٍ يُقَالُ لَهُ الْفَرْقُ **بَابُ** الْغُسْلِ بِالصَّاعِ وَنَحْوِهِ
 حَدَّثَنَا ^(٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي ^(٨) عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنِي ^(٩) شُعْبَةُ قَالَ
 حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَامَةَ يَقُولُ دَخَلْتُ أَنَا وَأَخُو عَائِشَةَ عَلَى
 عَائِشَةَ فَسَأَلَهَا أَخُوهَا عَنِ غَسْلِ النَّبِيِّ ﷺ ^(١٠) فَدَعَتِ بِإِيَّائِهِ نَحْوًا ^(١١) مِنْ صَاعٍ
 فَأَغْتَسَلَتْ وَأَفَاضَتْ عَلَى رَأْسِهَا وَيَبِينَا وَيَبِينَا حِجَابٌ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ^(١٢) قَالَ ^(١٣)
 يَرِيدُ بْنُ هَارُونَ وَبَهْرٌ وَالْجُدِيُّ عَنْ شُعْبَةَ قَدَرٍ ^(١٤) صَاعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ
 قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ حَدَّثَنَا ^(١٥) زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو
 جَعْفَرٍ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ وَأَبُوهُ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ فَسَأَلُوهُ عَنِ الْغُسْلِ
 فَقَالَ يَكْفِيكَ صَاعٌ فَقَالَ رَجُلٌ مَا يَكْفِينِي فَقَالَ جَابِرٌ كَانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ

- (١) ابنُ عُرْوَةَ
- (٢) تَوَضَّأَ
- (٣) الشَّعْرَ
- (٤) غُرْفَاتٍ
- وعزاها في التبع للكشميري
- (٥) في الفرع المكي بيده
- بالانفراد منسوخا عليها
- (٦) هذا ٦ هذه شيب
- عليها س (٧) حدثني
- (٨) حدثنا
- (٩) حدثنا
- (١٠) رسول الله
- (١١) نحو
- (١٢) سقط قال أبو عبد الله
- عد س س س
- (١٣) وقال (١٤) وقال
- الفسطلاني قدر بالصاع كما في
- ليونينية وبالجر على الحكاية اه
- (١٥) أخبرنا

شِعْرًا وَخَيْرُهُ (١) مِنْكَ ثُمَّ أَمَّنَا فِي ثَوْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ
عَمْرِو عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَمِيمُونَةَ كَانَا يَغْتَسِلَانِ مِنْ (٢)
إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَبِهِزُّ وَالْجُدِيُّ عَنْ شُعْبَةَ قَدْرِ صَاحِبِ (٣) **بَاب** ^{لاص الى}
مَنْ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ
حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ قَالَ حَدَّثَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَّا أَنَا
فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (٥) قَالَ
حَدَّثَنَا عُذْرَةُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَخُولٍ (٦) بْنِ رَاشِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُفْرِغُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا
مَعْمَرُ (٧) بْنُ يُحْيَى بْنِ سَامٍ حَدَّثَنِي (٨) أَبُو جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ لِي جَابِرُ (٩) وَأَنَا (١٠)
ابْنُ عُمَرَ يُعْرِضُ بِالْحَسَنِ (١١) بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ كَيْفَ الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ
فَقُلْتُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْخُذُ ثَلَاثَةَ (١٢) أَكْفٍ وَيُفِيضُهَا (١٣) عَلَى رَأْسِهِ ثُمَّ يَفِيضُ
عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ فَقَالَ لِي الْحَسَنُ ابْنِي رَجُلٌ كَثِيرُ الشَّعْرِ ، فَقُلْتُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ
أَكْثَرَ مِنْكَ شِعْرًا **بَابُ** الْغُسْلِ مَرَّةً وَاحِدَةً حَدَّثَنَا مُوسَى (١٤) قَالَ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ
قَالَتْ مِيمُونَةُ وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَاءً لِلْغُسْلِ فَعَسَلَ يَدَيْهِ (١٥) مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، ثُمَّ
أَفْرَغَ عَلَى شِمَالِهِ فَعَسَلَ مَدًا كَبِيرَهُ ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ ثُمَّ مَضَمَضَ وَأَسْتَنْشَقَ
وَعَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ ثُمَّ تَحَوَّلَ مِنْ مَكَانِهِ فَعَسَلَ قَدَمَيْهِ
بَابُ مَنْ بَدَأَ بِالْحِلَابِ أَوْ (١٦) الطَّيِّبِ عِنْدَ الْغُسْلِ حَدَّثَنَا (١٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ حَنْظَلَةَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا
أَغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوِ (١٨) الْحِلَابِ فَأَخَذَ بِكَفِّهِ (١٩) فَبَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ

(١) أو خير
(٢) في (٣) قال أبو عبد الله
كان ابن عينة يقول أخبرنا
ابن عباس عن ميمونة والصحيح
ماروي أبو نعيم (٤) كلاهما
(٥) مكتوب في الفرع الذي
قلت منه بازاء بشار وهو
الصواب وفي فرع آخر في
الاصل يسار بالتحية والسين
المهمله وفي الهامش بشار وعليه
علامة الاصيلي (٦) بكسر
الميم وسكون المعجمة ولان
عساكر بضم الميم وتشديد
الواو المفتوحة وكنا ضبطه
الحاكم كجازه في هامش فرع
اليونانية لعيان النهدي بالنون
الكوفي
(٧) معمر
وكذا قيده الحاكم قاله عياض
(٨) حدثنا
(٩) ابن عبد الله
عطا عيسى صاحب
(١٠) أناني
(١١) الحسن (١٢) ثلاث
لكريمة كذا في الفرع والذي
في فتح الباري والقسطاني ان
رواية كريمة ثلاثة بالناء
عطا عيسى
(١٣) فيفيضها
(١٤) ابن اسمعيل
عطا عيسى
(١٥) يده
(١٦) سقطت الالف منه
(١٧) حدثني
(١٨) كذا هو منصوب في
الفرع وفي نسخ معتمدة
بجورود والظاهر صحة الاسرين
قياسا على ما في حديث
عائشة فدعت باناء نحو
من صاع ام من هامش
الاصلي (١٩) يديه

الْأَيْمَنِ ثُمَّ الْأَيْسَرِ فَقَالَ بِيَمَا عَلَى رَأْسِهِ ^{لاص الى} ^(١) **بَابُ الْمَضْمَضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ فِي**
الْجَنَابَةِ حَدَّثَنَا **عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ** بْنِ غِيَاثٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ
 حَدَّثَنِي **سَالِمٌ** عَنْ **كَرِيبٍ** عَنِ **أَبْنِ عَبَّاسٍ** قَالَ حَدَّثَنَا **مَيْمُونَةُ** قَالَتْ صَبَّتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ
 غُسْلًا فَأَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى يَسَارِهِ فَغَسَلَهُمَا ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ ^(٢)
 فَسَحَّهَا بِالتُّرَابِ ثُمَّ غَسَلَهَا ثُمَّ تَمَضَّضَ ^(٣) وَأَسْتَنْشَقَ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَأَفَاضَ عَلَى
 رَأْسِهِ ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ثُمَّ أَتَى عِنْدِي فَلَمْ يَنْفُضْ ^(٤) بِهَا ^(٥) **بَابُ مَسْحِ**
الْيَدِ بِالتُّرَابِ لِيَكُونَ ^(٦) أَنْتَقَى **حَدَّثَنَا** ^(٧) **الْحَمِيدِيُّ** قَالَ حَدَّثَنَا **سَفْيَانُ** قَالَ ^(٨) حَدَّثَنَا
 الْأَعْمَشُ عَنْ **سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ** عَنْ **كَرِيبٍ** عَنِ **أَبْنِ عَبَّاسٍ** عَنْ **مَيْمُونَةَ** أَنَّ النَّبِيَّ
 ﷺ أَغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ فَغَسَلَ فَرْجَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ دَلَكَ بِهَا الحَاظِطُ ثُمَّ غَسَلَهَا ثُمَّ تَوَضَّأَ
 وَمُضَوِّدَةً لِلصَّلَاةِ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ غَسَلَ رِجْلَيْهِ **بَابُ** ^{لاص الى} **هَلْ يُدْخِلُ الْجَنْبُ**
يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى يَدِهِ قَدْرٌ غَيْرٌ ^(٩) **الْجَنَابَةِ** وَأَدْخَلَ **أَبْنُ**
عُمَرَ وَ**الْبَرَاءُ** بْنُ **عَازِبٍ** يَدَهُ ^(١٠) فِي الطَّهْوَرِ وَلَمْ يَغْسِلْهَا ثُمَّ ^(١١) تَوَضَّأَ وَلَمْ يَرِ **أَبْنُ**
عُمَرَ وَ**أَبْنُ عَبَّاسٍ** بِأَسَا بِمَا يَنْتَضِحُ مِنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ **حَدَّثَنَا** **عَبْدُ اللَّهِ** بْنُ **مَسْلَمَةَ**
أَخْبَرَنَا ^(١٢) **أَفْلَحٌ** ^(١٣) عَنِ **القَاسِمِ** عَنِ **عَائِشَةَ** قَالَتْ كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ
 مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ تَحْتَلِفُ أَيْدِيَنَا فِيهِ **حَدَّثَنَا** **مُسَدَّدٌ** قَالَ حَدَّثَنَا **حَمَّادٌ** عَنْ **هِشَامٍ** عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ **عَائِشَةَ** قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَهُ ^(١٤)
حَدَّثَنَا **أَبُو الْوَلِيدِ** قَالَ حَدَّثَنَا **شُعْبَةُ** عَنْ **أَبِي بَكْرٍ** بْنِ **حَفْصٍ** عَنْ **عُرْوَةَ** عَنْ **عَائِشَةَ** ^(١٥)
 قَالَتْ كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ جَنَابَةِ ^(١٦) وَعَنْ **عَبْدِ الرَّحْمَنِ**
أَبْنِ القَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ **عَائِشَةَ** مِثْلَهُ ^(١٧) **حَدَّثَنَا** **أَبُو الْوَلِيدِ** قَالَ حَدَّثَنَا **شُعْبَةُ** عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ **عَبْدِ اللَّهِ** بْنِ **جَبْرِ** قَالَ سَمِعْتُ **أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ** يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَرْأَةُ

(١) وَسَطِ رَأْسِهِ
 (٢) عَلَى الْأَرْضِ
 (٣) رَقْمُ تَأْهِمًا فِي الْأَصْلِ
 بِالْحِرَّةِ وَضَبَّ عَلَيْهَا وَرَقْمٌ
 تَحْتَهَا مِنْ ٣ مَضْمُضٍ
 (٤) يَنْفُضُ مِنْ غَيْرِ الْيُونَنِيَّةِ
 (٥) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي لَمْ
 يَتَمَسَّحْ بِهِ لَمْ يَرَقْمْ عَلَيْهِ فِي
 الْقَرَعِ وَنَسَبَهَا فِي الْفَتْحِ
 وَالتَّسْلُطَانِي لِرِوَايَةِ كَرِيمَةَ
 (٦) لَتَكُونَ
 (٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ
 الْحَمِيدِيُّ (٨) عَنْ الْأَعْمَشِ
 (٩) غَيْرَ كُنَّا فِي الْقَرَعِ مِنْ
 غَيْرِ رَقْمِ عَلَيْهِ (١٠) يَدَيْهِمَا
 * قَالَ التَّسْلُطَانِي قَالَ الْبِرْمَاوِيُّ
 كَالْكِرْمَانِيِّ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ
 يَدَيْهِمَا وَلَمْ يَنْسَلِهَا ثُمَّ تَوَضَّأَ
 بِالتَّنْبِيَةِ فِي السُّكْلِ اه
 (١١) كَذَا فِي فَرْعٍ وَنَسَخَ
 مَعْتَمِدَةً وَفِي الْفَرْعِ الَّذِي
 نَقَلَ مِنْهُ حَتَّى تَوَضَّأَ وَفِي
 هَامِشِهِ ثُمَّ هَكَذَا (١٢) حَدَّثَنَا
 (١٣) ابْنُ حَمْدٍ (١٤) يَدَيْهِ
 (١٥) عَنْ عَائِشَةَ كُنْتُ
 (١٦) مِنَ الْجَنَابَةِ مِنْ غَيْرِ
 الْيُونَنِيَّةِ (١٧) مِثْلَهُ

مِنْ نِسَائِهِ يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِيَّاهُ وَاحِدٍ زَادَ مُسْلِمٌ وَوَهَبٌ ^(١) عَنْ شُعْبَةَ مِنَ الْجَنَابَةِ ،
بَابُ ^(٢) تَقْرِيقِ الْغُسْلِ وَالْوُضُوءِ ، وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي عُمَرَ أَنَّهُ غَسَلَ قَدَمَيْهِ بَعْدَ
 مَا جَفَّ وَضُوءُهُ ^(٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَبُوبٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا
 الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ
 قَالَتْ مَيْمُونَةُ وَصَّغَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَاءً يَغْتَسِلُ بِهِ فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا
 مَرَّتَيْنِ ^(٤) مَرَّتَيْنِ ^(٥) أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ أَفْرَغَ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ فَغَسَلَ مَذَا كَبِيرَهُ ثُمَّ ذَلِكَ
 يَدَهُ بِالْأَرْضِ ثُمَّ مَضَّضَ ^(٦) وَأَسْتَنْشَقَ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ^(٧) وَغَسَلَ رَأْسَهُ
 ثَلَاثًا ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى جَسَدِهِ ثُمَّ تَنَحَّى مِنْ مَقَامِهِ فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ **بَابُ** ^(٨) مَنْ
 أَفْرَغَ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ فِي الْغُسْلِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ
 حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
 عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ ^(٩) الْحَارِثِ قَالَتْ وَصَّغَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُسْلًا وَسَرَّوَتْهُ فَصَبَّ
 عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهَا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ، قَالَ سَلِيمَانُ لَا أَدْرِي أَذَكَرَ الثَّلَاثَةَ أَمْ لَا ، ثُمَّ
 أَفْرَغَ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ فَغَسَلَ فَرْجَهُ ثُمَّ ذَلِكَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ أَوْ بِالْحَائِطِ ثُمَّ تَمَضَّضَ ^(١٠)
 وَأَسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَغَسَلَ رَأْسَهُ ثُمَّ صَبَّ عَلَى جَسَدِهِ ثُمَّ تَنَحَّى
 فَغَسَلَ ^(١١) قَدَمَيْهِ فَنَآوَلَتْهُ خِرْقَةٌ فَقَالَ بِيَدَيْهِ هَكَذَا وَلَمْ يَرِدْهَا **بَابُ** ^(١٢) إِذَا
 جَامَعَ ثُمَّ عَادَ ^(١٣) وَمَنْ دَارَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلِ وَاحِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ^(١٤) شُعْبَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ
 الْمُتَشِيرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ ذَكَرْتُهُ لِمَا نَشَأَ فَقَالَتْ يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ كُنْتُ
 أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَيَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرِمًا يَنْصَحُ ^(١٥) طِيْبًا ،
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ قَالَ

- (١) وَوَهَبُ بْنُ جَرِيرٍ
 (٢) يُؤْخِرُ أَيُّ عِنْدَ الْأَصْبَلِيِّ
 (٣) وَابْنُ عَسَاكِرَ (٤) كَذَا فِي
 الْفَرَعِ الْمَكِّيِّ يَفْتَحُ الْوَاوَ وَقَالَ
 الْقِطْلَانِيُّ فِي الْفَرَعِ وَضُوءُهُ
 بِفَمِ الْوَاوِ
 (٤) لِلنَّبِيِّ
 (٥) مَرْبُوعٌ فَيُؤْمَرُ بِمَكْرُورٍ عِنْدَهُ
 (٦) مِ مِ ط مِ (٧) رَقْمٌ
 تَاءٌ فِي الصَّلْبِ بِالْحَرَّةِ مُوصُولَةٌ
 بِمَضْضٍ وَرَقْمًا فِي الْهَامِشِ
 أَيْضًا وَوَضِعَ عَلَيْهَا مِ مِ ط مِ
 (٧) مِ مِ ط مِ (٨) مِ مِ مِ
 (٩) يَفْتَحُ عِنْدَ مِ مِ
 (١٠) ابْنُ بَشَّارٍ
 (١١) مِ
 (١٢) كَذَا هُوَ فِي فِرْعَوْنَ
 بِالْقَاءِ وَقَالَ فِي التَّنْجِ قَوْلُهُ
 وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ كَذَا لَابِي ذَرٍّ
 وَلَا كَثْرَةَ فَغَسَلَ بِالْقَاءِ أَحَدٌ
 (١٣) حَارِدٌ (١٤) قَالَ فِي
 التَّنْجِ يَنْبَغِي أَنْ يَثْبِتَ فِي الْقِرَاءَةِ
 قَبْلَ قَوْلِهِ عَنْ شُعْبَةَ لَفْظًا كِلَاهِمَا
 لِأَنَّ كِلَا مِنْ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ
 وَيَحْيَى رَوَاهُ لِحَدِيثِ ابْنِ بَشَّارٍ
 عَنْ شُعْبَةَ وَحَدَّثَ كِلَاهِمَا مِنْ
 الْخَطِّ اسْتِطْلَاحًا
 (١٥) عِنْدَ مِ مِ ط مِ خِ بِالْقَاءِ
 الْمَعْجَمَةُ وَالْحَاءُ الْمُهْمَلَةُ

حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ مِنْ
 اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ ، قَالَ قَلْبُ لَانَسٍ ^{عطا لانس} أَوْ كَانَ يُطِيقُهُ قَالَ كُنَّا نَتَحَدَّثُ
 أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلَاثِينَ ، وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ إِنَّ أُنْسًا حَدَّثَهُمْ تِسْعَ نِسْوَةٍ ،
بَابُ ^{لا ص الى} غَسْلِ الْمَذْيِ وَالْوُضُوءِ مِنْهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ أَبِي
 حَصِينٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ كُنْتُ رَجُلًا مَذْمُومًا فَأَمَرْتُ رَجُلًا أَنْ
 يَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ فَسَأَلَ ^(١) فَقَالَ تَوَضَّأَ وَأَغْسَلَ ذَكَرَكَ **بَابُ**
 مَنْ تَطَيَّبَ ثُمَّ اغْتَسَلَ وَبَقِيَ أَثَرُ الطَّيْبِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الثُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ
 عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنتَشِرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَذَكَرْتُ ^(٢) لَهَا قَوْلَ ابْنِ
 عُمرٍ مَا أَحِبُّ أَنْ أُصْبِحَ مُحْرَمًا أَنْضَحُ طَيِّبًا فَقَالَتْ عَائِشَةُ أَنَا طَيِّبَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 ثُمَّ طَافَ فِي نِسَائِهِ ثُمَّ أُصْبِحَ مُحْرَمًا **حَدَّثَنَا** آدَمُ ^(٣) قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا
 الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَيِصِ الطَّيْبِ
 فِي مَفْرِقِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٤) وَهُوَ مُحْرَمٌ **بَابُ** ^{لا ص الى} تَخْلِيلِ الشَّعْرِ ، حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ
 أَرَوَى بَشَرَتَهُ أَفَاضَ ^(٥) عَلَيْهِ ^(٦) **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٧)
 هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنْ
 الْجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَيْهِ وَتَوَضَّأَ وَضَوَّءَهُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ اغْتَسَلَ ثُمَّ يُخَلِّلُ يَدَيْهِ شَعْرَهُ حَتَّى
 إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ ^(٨) قَدْ أَرَوَى بَشَرَتَهُ أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ
 جَسَدِهِ وَقَالَتْ كُنْتُ اغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِيَّاهُ وَاحِدٍ تَعْرِفُ مِنْهُ جَمِيعًا
بَابُ ^{عطا} مَنْ تَوَضَّأَ فِي الْجَنَابَةِ ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ وَلَمْ يُعِدْ غَسْلَ مَوَاضِعِ
 الْوُضُوءِ ^(٩) مَرَّةً أُخْرَى **حَدَّثَنَا** يُونُسُ بْنُ عِيسَى قَالَ أَخْبَرَنَا ^(١٠) الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى
 قَالَ أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمٍ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ

- (١) فسأله (٢) وذكر
 (٣) آدم ابن أبي لانس
 (٤) رسول الله
 (٥) في فرع آخر ما يقتضي
 السقاط أفاض عليه الكلمتين
 جميعا لابن عساكر
 (٦) أفاض عليها (٧) حدثنا
 (٨) أن قد (٩) منه
 (١٠) حدثنا

(١) وَضَعِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَضُوءَ الْجَنَابَةِ مضاف
 الى الجنابة . هذه الرقوم التي في الاصل والهامش في فرعين ونضية ذلك أت رواية الكشميهني والحموي والمستلي الجنابة بلام واحدة لكن في الفتح والقسطلاني أن رواية الكشميهني للجنابة بالامين
 (٢) فَكُفًّا . من الفتح
 (٣) وَتَمَمُّضًا . من الفتح
 (٤) بِإِصْبَاحِهِ . من الفتح
 (٥) بِبَيْدِهِ . من الفتح
 (٦) بِتَمَمُّضِهِ . من الفتح
 (٧) قَالَتْ . من الفتح
 (٨) الْمَاءَ . من الفتح
 (٩) يَدَهُ . من الفتح
 (١٠) خَرَجَ . من الفتح
 (١١) ابْنِ رَاشِدٍ . من الفتح
 (١٢) مِنْ غَسَلِ الْجَنَابَةِ . من الفتح
 (١٣) مِنْ غَسَلِ الْجَنَابَةِ . من الفتح
 (١٤) مِنْ حَدِيثِنَا . من الفتح
 (١٥) ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ . من الفتح
 (١٦) تَمَمُّضًا . من الفتح
 (١٧) إِذَا أَصَابَتْ . من الفتح
 (١٨) يَدَيْهَا . من الفتح

مِيْمُونَةَ قَالَتْ وَضَعَهُ (١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضُوءًا (٢) لِنَجَابَةٍ فَأَكْفَأَ (٣) بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ (٤) مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ (٥) بِالْأَرْضِ أَوْ الْخَائِطِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ مَضَمَّ (٦) وَأَسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ ثُمَّ غَسَلَ جَسَدَهُ ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ قَالَتْ (٧) فَأَتَيْتُهُ بِخِرْقَةٍ فَلَمْ يُرِدْهَا فَعَمَلَ يَنْفُضُ (٨) يَدَيْهِ (٩) بَابٌ إِذَا ذَكَرَ فِي الْمَسْجِدِ أَنَّهُ جَنِبٌ يَخْرُجُ (١٠) كَمَا هُوَ وَلَا يَتَيَّمُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَامَةَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَعُدَّتِ الصُّفُوفُ قِيَامًا فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَمَّا قَامٌ فِي مُصَلَّاهُ ذَكَرَ أَنَّهُ جَنِبٌ فَقَالَ لَنَا مَكَانَكُمْ ثُمَّ رَجَعَ فَأَغْتَسَلَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ فَكَبَّرَ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ تَابِعَهُ عَبْدُ الْأَعْلَى عَنِ مَعْمَرٍ (١١) عَنِ الزُّهْرِيِّ وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ الرَّهْرِيِّ بَابٌ نَفْضِ الْيَدَيْنِ مِنَ الْغُسْلِ عَنِ الْجَنَابَةِ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا (١٤) أَبُو حَمزة قَالَ سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ عَنِ سَالِمٍ (١٥) عَنِ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَتْ مِيْمُونَةُ وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلًا فَسَرْتُهُ بِثَوْبٍ وَصَبَّ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثُمَّ صَبَّ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَغَسَلَ فَرْجَهُ فَضَرَبَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ فَسَحَّهَا ثُمَّ غَسَلَهَا فَضَمَّضَ (١٦) وَأَسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ثُمَّ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ وَأَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ فَنَاقَلْتُهُ ثَوْبًا فَلَمْ يَأْخُذْهُ فَأَنْطَلَقَ وَهُوَ يَنْفُضُ يَدَيْهِ بَابٌ مِنْ بَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ فِي الْغُسْلِ حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنَّا إِذَا أَصَابَتْ (١٧) إِحْدَانَا جَنَابَةً أَخَذَتْ يَدَيْهَا (١٨) ثَلَاثًا فَوْقَ رَأْسِهَا ثُمَّ تَأْخُذُ يَدَيْهَا عَلَى شِقِّهَا الْأَيْمَنِ وَيَدَيْهَا الْأُخْرَى عَلَى شِقِّهَا الْأَيْسَرِ

(١) يَبْدَهُ الْحَاظِ وَالْأَرْضِ

(٢) النستر (٣) كذا في الاصل المعول عليه غير انه ضرب على الالف بالجرمة ورمم التاء كغيره مجرورة وفي بعض النسخ المعول عليها بالهائس بنت مرقوما عليها ه س وبصلها ابنة

(٤) طرقي

(٥) فَا نَبِحْتِ

زاد في الفتح عزوها للاصلي

فَا نَبِحْتِ

فَا نَبِحْتِ

كذا في اليونانية كذا في بفرع المسكي ولكن التي في الفتح والقسطاني وفرع آخران رواية المستعمل فانجست راجع (٦) كذا في عدة نسخ صحيحة قال بدون فاء وفي الفرع الذي بأيدينا قوله

(٧) قال

عطا

(٨) المؤمن

(٩) حدثه

(١٠) الذي

(١١) منه (١٢) وأنت

(١٣) هريرة كذا في اليونانية كذا في الفرع وعزا في الفتح رواية المتن المستعمل والكشميهني

فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ صَبَّ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَغَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ ثُمَّ مَسَحَ بِيَدِهِ (١) عَلَى الْحَاظِ أَرِ الْأَرْضِ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ غَيْرَ رِجْلَيْهِ ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ الْمَاءَ ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ * تَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ وَابْنُ فُضَيْلٍ فِي السُّتْرِ (٢) ،

بَابُ إِذَا أَحْتَمَتِ الْمَرْأَةُ حَدِيثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ

هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ ابْنَتِ (٣) أَبِي سَامَةَ عَنْ أُمِّ سَامَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ جَاءَتْ أُمَّهُ سَلِيمٌ أُمُّ رَأْتِ أَبِي طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا هِيَ أَحْتَمَتِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَعَمْ إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ بَابُ عَرَقِ الْجُنُبِ وَأَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ حَدِيثًا عَلَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا بَكْرٌ عَنْ أَبِي رَافِعٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَهُ فِي بَعْضِ طَرِيقِ (٤) الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ فَا نَبِحْتِ (٥) مِنْهُ فَذَهَبَ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ أَيْنَ كُنْتِ يَا أبا هُرَيْرَةَ قَالَ

كُنْتُ جُنُبًا فَكْرِهْتُ أَنْ أُجَالِسَكَ وَأَنَا عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ فَقَالَ (٦) سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّ

الْمُسْلِمَ (٨) لَا يَنْجُسُ بَابُ الْجُنُبِ يُخْرَجُ وَيَمْسِي فِي السُّوقِ وَغَيْرِهِ وَقَالَ عَطَاءٌ

يَحْتَجِمُ الْجُنُبُ وَيُقَلِّمُ أَظْفَارَهُ وَيَحْلِقُ رَأْسَهُ وَإِنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ حَدِيثًا عَبْدُ الْأَعْلَى

أَبْنُ سَمَادٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ

حَدَّثَهُمْ (٩) أَنَّ نَبِيَّ (١٠) اللَّهِ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي اللَّيْلَةِ الْوَاحِدَةِ وَلَهُ يَوْمَئِذٍ

تِسْعُ نِسْوَةٍ حَدِيثًا عِيَّاشٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ بَكْرٍ عَنْ أَبِي

رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا جُنُبٌ فَأَخَذَ بِيَدِي فَشَبَّتْ

مَعَهُ حَتَّى قَعَدَ فَانْسَلَّتْ (١١) فَأَتَيْتُ (١٢) الرَّحْلَ فَاغْتَسَلْتُ ثُمَّ جِئْتُ وَهُوَ قَاعِدٌ

فَقَالَ أَيْنَ كُنْتِ يَا أبا هُرَيْرَةَ (١٣) فَقُلْتُ لَهُ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ يَا أبا هُرَيْرَةَ ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ

لا يَنْجَسُ ^{باب} كَيْتُونَةَ الْجَنْبِ فِي الْبَيْتِ إِذَا تَوَضَّأَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ ^{لا من الى} حَرِشًا ^{لا من الى}
 أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشَيْبَانٌ عَنْ يَحْيَى ^{لا من الى} (١) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ
 أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرُقُدُ وَهُوَ جُنْبٌ قَالَتْ نَعَمْ وَيَتَوَضَّأُ ^{باب} (٢) نَوْمَ الْجَنْبِ
 حَرِشًا قَتِيبَةً قَالَ (٣) حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ
 سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيَرُقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنْبٌ قَالَ نَعَمْ إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُقُدْ
 وَهُوَ جُنْبٌ ^{باب} الْجَنْبِ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَنَامُ حَرِشًا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ
 قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنْبٌ غَسَلَ فَرْجَهُ وَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ
 حَرِشًا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٤) قَالَ
 أَسْتَفْتَى عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنْبٌ قَالَ (٥) نَعَمْ إِذَا تَوَضَّأَ حَرِشًا عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ
 قَالَ ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ (٦) تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ
 لَهُ (٧) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَأَغْسَلَ ذَكَرَكَ ثُمَّ نَمَّ ^{باب} إِذَا التَّقَى الْخُلْتَانِ
 حَرِشًا مَعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ خ (٨) وَحَرِشًا أَبُو نَعِيمٍ عَنْ هِشَامٍ
 عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا جَلَسَ
 بَيْنَ شُعْبَيْهِ الْأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَّدَهَا فَقَدْ وَجَبَ الْغَسْلُ (٩) تَابَعَهُ عُمَرُ بْنُ مَرْزُوقٍ عَنْ
 شُعْبَةَ مِثْلَهُ ، وَقَالَ مُوسَى حَدَّثَنَا (١٠) أَبَانُ قَالَ (١١) حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ مِثْلَهُ
^{باب} غَسَلَ مَا يُصِيبُ مِنْ فَرْجِ الْمَرْأَةِ حَرِشًا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ
 عَنِ الْحُسَيْنِ قَالَ يَحْيَى وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ
 الْجُهَنِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَقَالَ (١٢) أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ

- (١) ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ
 (٢) سقط النبوي والترجمة
 عند هـ ص ط مط (٢) عن
 الليث (توله وهو جنب آخر
 للباب) ساقط عند من س
 (٤) عن ابن عمر . كذا في
 فروعين علامة الاصيل ونسبها
 في الفتح لابن عساكر
 (٥) فقال (٦) بأنه
 (٧) فقال رسول الله
 (٨) كذا في اليونينية في
 كل تحويل اه من الفرع
 (٩) بفتح النين المعجمة في
 اليونينية ليس الا اه من
 الفرع (١٠) أخبرنا
 (١١) انظر قال ساقط في فروعين
 (١٢) قال له

- (١) وقال
- (٢) أخبره أن أبا أيوب
- أخبره • ثبت ذلك عند عطاء
- ه من س ط وستط من
- الأصل اه من الهامش
- (٣) امرأته لغير الأربعة
- (٤) الأخير
- من التتج والسطلاني ،
- (٥) بناه
- س عطا
- (٦) اختلافيهم
- (٧) باب (٨) قول
- عطا
- عطا
- (٩) عز وجل (١٠) الآية
- (١١) فاعـ تزولوا النساء في
- الحيض قوله ويشلونك عند
- س الآية الى آخرها متلوه
- وعند ه ط فاعزولوا النساء في
- الحيض من أولها الى فاعزولوا
- النساء متلوا الى قوله ويجب
- التطهين وعند ص مثلها الى
- قوله المتطهرين
- عطا لا س ص
- (١٢) قال أبو عبد الله وحديث
- (١٣) باب الأمر للنساء
- إذا تقيسن . كذا هو في
- الفرع والتي في الفتح
- باب الأمر بالنساء إذا
- تقيسن راجع التسطلاني
- (١٤) يعني ابن عبد الله
- (١٥) ابن محمد
- (قوله لا تخرى) كذا في الفرع
- بفتح النون أى نمتقد وقال
- في الفتح يضمها أى نظن .
- (١٦) كنت
- (١٧) ط قال (١٨) في النسخة
- اليونانية أنقتت بضم النون
- لا ح
- اه من الفرع (١٩) بالبقرة.

فَلَمْ يُعْنِ قَالَ عُثْمَانُ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ وَيَسْتَلِ بِذِكْرِهِ قَالَ (١) عُثْمَانُ سَمِعْتُهُ
 مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ وَطَلْحَةُ
 ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ قَالَ يَحْيَى وَأَخْبَرَنِي أَبُو
 سَلَمَةَ أَنَّ عُرْوَةَ بِنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ (٢) أَنَّهُ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَرِشًا
 مُسَدَّدًا حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو أَيُّوبَ قَالَ
 أَخْبَرَنِي أَبِي بِنِ كَعْبٍ أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ (٣) فَلَمْ يَنْزِلْ
 قَالَ يَغْسِلُ مَامَسَ الْمَرْأَةَ مِنْهُ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْغَسْلُ أَحْوَطُ وَذَلِكَ
 الْآخِرُ (٤) وَإِنَّمَا بَيْنَنَا (٥) لِإِخْتِلَافِهِمْ (٦)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 كِتَابُ الْحَيْضِ (٧)

وَقَوْلُ (٨) اللَّهُ تَعَالَى (٩) وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْحَيْضِ (١٠) قُلْ هُوَ أَدْنَى (١١) إِلَيَّ قَوْلُهُ
 وَيَجِبُ الْمُتَطَهَّرِينَ بَابٌ كَيْفَ كَانَ بَدَأَ الْحَيْضِ وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا شَيْءٌ
 كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ كَانَ أَوَّلُ مَا أُرْسِلَ الْحَيْضُ عَلَى بَنِي
 إِسْرَائِيلَ (١٢) وَحَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ أَكْثَرُ (١٣) حَرِشًا عَلِيٌّ (١٤) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ قَالَ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ (١٥) يَقُولُ
 سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ خَرَجْنَا لِأَنْتَرَى إِلَّا الْحِجَّ فَأَمَّا كُنَّا (١٦) بِسَرَفٍ حِضْتُ فَدَخَلَ
 عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي قَالَ (١٧) مَا لِكِ أَنْتِ قُلْتِ نَعَمْ قَالَ إِنَّ هَذَا
 أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ فَأَقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ قَالَتْ
 وَصَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقْرِ (١٨) بَابُ غَسْلِ الْحَائِضِ رَأْسَ زَوْجِهَا

وَتَرْجِيهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا ^(١) مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أُرْجِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ حَدَّثَنَا
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٢) هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ
 أَخْبَرَنِي هِشَامٌ ^(٣) عَنْ عُرْوَةَ أَنَّهَا سَأَلَتْ أَنْتَحِدُمِنِي الْحَائِضُ أَوْ تَدْتُونُمِنِي الْمَرْأَةُ وَهِيَ
 جُنْبٌ فَقَالَ عُرْوَةُ كُلُّ ذَلِكَ ^(٤) عَلَى هَيْئَةٍ وَكُلُّ ذَلِكَ تَحْدُمِنِي وَلَيْسَ عَلَى أَحَدٍ فِي
 ذَلِكَ بَأْسٌ أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنَّهَا كَانَتْ تُرْجِلُ تَعْنِي ^(٥) رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ
 حَائِضٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ مُجَاوِرٌ فِي الْمَسْجِدِ يُدْنِي لَهَا رَأْسَهُ وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا
 فَتُرْجَلُهُ وَهِيَ حَائِضٌ **بَابُ قِرَاءَةِ الرَّجُلِ** ^(٦) فِي حُجْرَةِ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ ،
 وَكَانَ أَبُو وَائِلٍ يُرْسِلُ خَادِمَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ إِلَى أَبِي رَزِينٍ فَتَأْتِيهِ ^(٧) بِالْمُصْحَفِ فْتُمْسِكُهُ
 بِعِلَاقَتِهِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ الْفَضْلِيُّ بْنُ دُكَيْنٍ سَمِعَ زُهَيْرًا عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَةَ
 أَنَّ أُمَّهُ حَدَّثَتْهُ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَّكِي فِي حُجْرَتِي وَأَنَا حَائِضٌ
 ثُمَّ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ **بَابُ مَنْ سَمِيَ النَّفَاسَ حَيْضًا** ^(٨) حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ ^(٩) بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ ^(١٠)
 أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ^(١١) مُضْطَجِعَةً
 فِي خَمِيصَةٍ إِذْ حِضْتُ فَأَنْسَلْتُ فَأَخَذَتْ ثِيَابَ حَيْضَتِي قَالَ ^(١٢) أَنْفِسْتِ ^(١٣) قُلْتُ
 نَعَمْ فَدَعَانِي فَأَضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْخَمِيصَةِ **بَابُ مُبَاشَرَةِ الْحَائِضِ** حَدَّثَنَا
 قَبِيصَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ
 كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ كَلَانَا جُنْبٌ ، وَكَانَ ^(١٤) بَأْمُرِي فَأَنْزَرُ
 فَيُبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ ، وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَهُوَ مُتَّكِفٌ فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ
 حَدَّثَنَا ^(١٥) إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ ^(١٦) قَالَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مَنْهَرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ

- (١) أَخْبَرَنَا (٢) حَدَّثَنَا
- (٣) ابْنُ عُرْوَةَ
- (٤) كُلُّ ذَلِكَ هَيْئَةٍ
- (٥) سَطَطَ لِي رَأْسَ عِنْدِ
- (٦) الْقُرْآنَ فِي حُجْرَةِ الْمَرْأَةِ
- (٧) لِيَأْتِيَهُ
- (٨) وَالْحَيْضَ تِقَاسًا
- (٩) مَكِّيٌّ
- (١٠) بِنْتُ
- (١١) رَسُوْلُهُ
- (١٢) تَقَالِبًا
- (١٣) تَقَالِبًا فِي الْبُيُوتِ
- (١٤) فَكُنْتُ
- (١٥) أَخْبَرَنَا
- (١٦) الْخَلِيلُ

هُوَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ^(١) أَنْ يُبَايِسَهَا أَمَرَهَا أَنْ تَتَزَرَ ^(٢) فِي فَوْزٍ حَيْضَتِهَا ثُمَّ يُبَايِسُهَا قَالَتْ وَأَيْكُمْ يَمَلِكُ إِرْبَهُ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ^(٣) يَمَلِكُ إِرْبَهُ تَابَعَهُ خَالِدٌ وَجَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ قَالَ سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ ^(٤) كَانَتْ رَسُولُ اللَّهِ ^(٥) إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَايِسَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ أَمَرَهَا فَأَتَزَرَتْ ^(٦) وَهِيَ حَائِضٌ ، وَرَوَاهُ ^(٧) سَفِيَانُ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ **بَابُ تَرْكِ الْحَائِضِ الصَّوْمَ** حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٨) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ هُوَيْرَةَ ^(٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ^(١٠) فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى فَرَأَى عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيكُمْ أَنْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ فَقُلْنَ ^(١١) وَيَمَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ تُكْفِرْنَ اللَّهُمَّ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِبُّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ ، قُلْنَ وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ شَهَادَةِ الرَّجُلِ ، قُلْنَ بَلَى ، قَالَ فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا ، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تُصُمْ ، قُلْنَ بَلَى ، قَالَ فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا **بَابُ تَقْضِي الْحَائِضِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا إِلَّا الطَّوَافَ** بِالْبَيْتِ ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ لَا بَأْسَ أَنْ تَقْرَأَ الْآيَةَ ، وَلَمْ يَرَأِ ابْنُ عَبَّاسٍ بِالتَّوَاتُؤِ لِلْجَنبِ بِأَسَا ، وَكَانَ النَّبِيُّ ^(١٢) يَدُكُرُّ اللَّهُ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ ، وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةٍ كُنَّا نُؤْمَرُ أَنْ يَخْرُجَ ^(١٣) الْحَيْضُ فَيُكَبَّرُونَ بِتَكْبِيرِهِمْ وَيَدْعُونَ ^(١٤) * وَقَالَ ^(١٥) ابْنُ عَبَّاسٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَفِيَانَ أَنْ هِرَقْلَ دَعَا بِكِتَابِ النَّبِيِّ ^(١٦) فَقَرَأَ فَإِذَا فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ^(١٧) يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ الْآيَةِ ، وَقَالَ عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ حَاضَتْ

- (١) النبي
- (٢) تأتزر من غير البيوتية
- (٣) النبي
- (٤) فأتزرت
- (٥) من غير البيوتية قال الحافظ وهو في روايتنا باثبات الهضرة على اللغة النصحى
- (٦) كذا في الامل للمعول عليه علامة السقوط على الواو فتكون رواية الاصيل رواه وعكس التسطواني المزوكتبه مصححه
- (٧) حدثنا
- (٨) قلن
- (٩) من غير البيوتية
- (١٠) * وجد هنا بهامش الاصل مانعه من قوله وقال ابن عباس الى آخر الصحيح نقلت من البيوتية ومن أول الصحيح الى هنا مكمل بخط غير خطها فليعلم ذلك
- (١١) ثبت في الاصل الواو بالهزة عليه علامة السقوط اكتبه مصححه

عائشة فَنَسَكَتِ الْمَنَاسِكَ ^(١) غَيْرَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ وَلَا تُصَلِّي ، وَقَالَ الْحَكَمُ إِنِّي
لَأَذْبَحُ وَأَنَا جُنُبٌ وَقَالَ اللَّهُ ^(٢) وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمُهُ اللَّهُ عَلَيْهِ حَدِيثَنَا
أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ
أَبْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ^(٣) ﷺ لَا نَذْكُرُ إِلَّا الْحَجَّ فَمَا جِئْنَا
سَرِفَ طَمِثْتُ ^(٤) فَدَخَلَ عَلَيَّ ^(٥) النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي فَقَالَ مَا يُبْكِيكِ قُلْتُ لَوْ دِدْتُ
وَاللَّهِ أَنِّي لَمْ أَحْجِ الْعَامَ ، قَالَ لَعَلَّكَ تُفْسِتِ ، قُلْتُ نَعَمْ ، قَالَ فَإِنَّ ذَلِكَ ^(٦) شَيْءٌ
كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ فَأَفْعَلِي مَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى
تَطْهُرِي **بَابُ الْأِسْتِحْضَاةِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ
هَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ لِرَسُولِ
اللَّهِ ﷺ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَا أَطْهَرُ ، أَفَأَدْعُ الصَّلَاةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ^(٧) اللَّهُ ﷻ إِنَّمَا
ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَ بِالْحَيْضَةِ ، فَإِذَا أَقْبَلْتَ الْحَيْضَةَ فَأَتْرِكِي الصَّلَاةَ ، فَإِذَا ذَهَبَ
فَذُرِّيهَا فَأَغْسِلِي عَنكَ الدَّمَ وَصَلِّي **بَابُ غَسْلِ دَمِ الْحَيْضِ** ^(٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
أَبْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هَشَامٍ ^(٩) عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ
أَبِي بَكْرٍ ^(١٠) أَنَّهَا قَالَتْ سَأَلْتُ امْرَأَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ
إِذَا نَأَى إِذَا أَصَابَ ثَوْبَهَا الدَّمُ مِنَ الْحَيْضَةِ كَيْفَ تَصْنَعُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا
أَصَابَ ثَوْبَ إِحْدَاكُنَّ الدَّمُ مِنَ الْحَيْضَةِ فَلْتَقْرُصْهُ ثُمَّ لَتَنْضِجْهُ ^(١١) بِمَاءٍ ثُمَّ لَتُصَلِّي
فِيهِ حَدَّثَنَا أَصْبَغٌ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ^(١٢) عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَتْ إِحْدَانَا تَحِيضُ ثُمَّ
تَقْرُصُ ^(١٣) الدَّمَ مِنْ ثَوْبِهَا عِنْدَ طَهْرِهَا ^(١٤) فَتَغْسِلُهُ وَتَنْضِجُ عَلَى سَائِرِهِ ثُمَّ تَصَلِّي
فِيهِ **بَابُ الْأَعْتِكَافِ** ^(١٥) الْمُسْتَحْضَاةِ حَدَّثَنَا ^(١٦) إِسْحَاقُ ^(١٧) قَالَ حَدَّثَنَا ^(١٨)

- (١) كَتَبْنَا
- (٢) عز وجل
- (٣) رَسُولِ اللَّهِ
- (٤) كَذَا بِالضَّبَطِ فِي الْيُونَنِيَّةِ
- (٥) فَدَخَلَ النَّبِيُّ
- (٦) ذَلِكَ
- (٧) النَّبِيُّ
- (٨) الْحَيْضِ ٨ الْحَائِضِ
- (٩) ابْنِ عُرْوَةَ
- (١٠) الصَّدِيقِ (١١) كَسْر
- (١١) اللّام من الفرع
- (١٢) حَدَّثَنِي
- (١٣) تَقْرُصُ
- (١٤) طَهْرُهُ . من النتح
- (١٥) اِعْتِكَافِ الْمُسْتَحْضَاةِ
- (١٦) حَدَّثَنِي
- (١٧) الْوَالِئِطِيُّ
- (١٨) أَخْبَرَنَا

خالد بن عبد الله عن خالد عن عكرمة عن عائشة أن النبي ﷺ اعتكف معه بعض نساءه وهي مستحاضة ترى الدم فرجما وضمت الطست تحتها من الدم وزعم أن عائشة رأت ماء العصفري فقالت كان هذا شئ ما كانت فلانة تجده ^{حديث قتيبة} قال حدثنا يزيد بن زريع عن خالد عن عكرمة عن عائشة قالت اعتكفت مع رسول الله ﷺ امرأة من أزواجه فكانت ترى الدم والصفرة ^{لا عطف} والطست تحتها وهي تصلى ^{حديث مسدد} قال حدثنا معتمر عن خالد عن عكرمة عن عائشة أن بعض أمهات المؤمنين اعتكفت وهي مستحاضة ^{باب هل تصلى المرأة في ثوب حاضت فيه} ^{حديث أبو نعيم} قال حدثنا إبراهيم بن نافع عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ^(١) قالت عائشة ما كان لأحدنا إلا ثوب واحد تحيض فيه فإذا أصابه شئ من دم ^(٢) قالت بريقها فقصته ^(٣) بظفرها ^(٤) ^{باب الطيب للمرأة عند غسلها من الحيض} ^(٥) ^{حديث عبد الله بن عبد الوهاب} قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن حفصة قال ^(٦) أبو عبد الله أو هشام بن حسان ^(٧) عن حفصة عن أم عطية ^(٨) عن النبي ﷺ قالت كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحِدَّ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ إِيَّامٍ زَوْجٍ ^(٩) أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا وَلَا نَكْتَجِلُ وَلَا نَتَطَيَّبُ وَلَا نَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا إِلَّا ثَوْبَ عَصَبٍ وَقَدْ رُخِّصَ لَنَا عِنْدَ الطُّهُرِ إِذَا اغْتَسَلَتْ أَحَدَانَا مِنْ حَيْضِهَا فِي بُنْدَةٍ مِنْ كُسْتِ أَظْفَارٍ وَكُنَّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، قَالَ ^(١٠) رَوَاهُ ^(١١) هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ عَنِ حَفْصَةَ عَنِ أُمِّ عَطِيَّةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^{باب ذلك المرأة نفسها إذا تطهرت من الحيض وكيف تتنسل وتأخذ فرصة ممسكة فتتبع} ^(١٢) أثر الدم ^{حديث يحيى} قال حدثنا ابن عيينة عن منصور بن صفية عن أمه عن عائشة أن امرأة سألت النبي ﷺ عن غسلها من الحيض فأمرها كيف تتنسل قال

- (١) عن مجاهد قالت
- (٢) الدم (٣) قصته
- (٤) بسم الله الرحمن الرحيم
- (٥) الحيض
- (٦) ليس قال أبو عبد الله
- (٧) كذا في اليونانية
- (٨) عن النبي
- (٩) زوجها
- (١٠) قال أبو عبد الله
- (١١) روى
- (١٢) تتبع بها

خُدْيَ فِرْصَةً مِنْ مَسَكٍ (١) فَتَطَهَّرِي بِهَا قَالَتْ كَيْفَ أَتَطَهَّرُ (٢) قَالَ تَطَهَّرِي بِهَا قَالَتْ
 كَيْفَ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ تَطَهَّرِي (٣) فَأَجْتَبَدْتُهَا (٤) إِلَيَّ فَقُلْتُ تُتَّبِعِي بِهَا أَمْرَ الدَّمِ ،
بَابُ غَسْلِ الْحَيْضِ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ (٥) قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ
 أُمِّهِ عَنَ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ كَيْفَ أَغْتَسِلُ مِنَ الْحَيْضِ
 قَالَ خُدْيَ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَوَضَّئِي (٦) ثَلَاثًا ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَحْبَا فَأَعْرَضَ (٧)
 بِوَجْهِهِ أَوْ قَالَ (٨) تَوَضَّئِي بِهَا فَأَخَذْتُهَا جَذَبْتُهَا فَأَخْبَرْتُهَا بِمَا يُرِيدُ النَّبِيُّ ﷺ ،
بَابُ امْتِشَاطِ الْمَرْأَةِ عِنْدَ غُسْلِهَا مِنَ الْحَيْضِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا
 إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ أَهْلَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (٩) اللَّهُ
 ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَكُنْتُ مِمَّنْ تَمَتَّعَ وَلَمْ يَسُقِ الْهَدْيَ فَرَمَعْتُ أَنَّهَا حَاضَتْ وَلَمْ
 تَطَهَّرْ حَتَّى دَخَلَتْ لَيْلَةَ عَرَفَةَ فَقَالَتْ (١٠) يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ لَيْلَةٌ (١١) عَرَفَةٌ وَإِنَّمَا
 كُنْتُ تَمَتَّعْتُ بِعُمْرَةٍ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْقِضِي رَأْسَكَ وَأَمْتَشِطِي وَأَمْسِكِي
 عَنْ عُمْرَتِكَ فَفَعَلْتُ فَمَا قَصَبْتُ الْحَجَّ أَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَيْلَةَ الْحَضْبَةِ فَأَعْمَرَ نِي مَنِ
 التَّنْعِيمِ مَكَانَ عُمَرَةَ قِي النَّبِيِّ ﷺ بَابُ (١٢) تَقْضِي الْمَرْأَةِ شَعْرَهَا عِنْدَ غَسْلِ
 الْحَيْضِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 عَائِشَةَ قَالَتْ خَرَجْنَا مُؤَافِينَ (١٣) لِهَيْلَالِ ذِي الْحِجَّةِ فَقَالَ (١٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ
 أَحَبِّ أَنْ يُهْلَ بِعُمْرَةٍ فَلِيُهْلَلَ (١٥) فَإِنِّي لَوَلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لَأَهْلَمْتُ (١٦) بِعُمْرَةٍ
 فَأَهْلَ بَعْضُهُمْ بِعُمْرَةٍ ، وَأَهْلَ بَعْضُهُمْ بِحَجٍّ وَكُنْتُ أَنَا مِمَّنْ أَهْلَ بِعُمْرَةٍ فَأَدْرَكَ نِي
 يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ فَشَكَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ دَعِي عُمْرَتَكَ وَأَنْقِضِي رَأْسَكَ
 وَأَمْتَشِطِي وَأَهْلِي بِحَجٍّ فَفَعَلْتُ حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةَ (١٧) الْحَضْبَةِ أَرْسَلَ مَعِي أَخِي
 عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ خَرَجْتُ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلَمْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمَرَةَ قِي ، قَالَ

(١) مسك . روى بكسر
 الليم ونحوها وفتح رواية
 الاكثرين قاله عياض اه
 قسطلاني
 عاصم
 (٢) بها
 (٣) بها قالت كيف قال
 سبحان الله تطهري بها
 (٤) قال القسطلاني وفي
 رواية بتأخير الباء (٥) ان
 عاصم
 ابراهيم (٦) وتوضي
 عاصم
 ٦ فتوضي بها
 عاصم
 (٧) وأعرض (٨) وقال
 من
 (٩) النبي
 عاصم
 عاصم
 (١٠) قالت (١١) ليلة يوم
 (١٢) باب من رأى نقض
 للمرأة شعرها
 (١٣) مؤافين
 كذا في اليونانية بغير علامة
 عاصم
 قال
 (١٤)
 من
 (١٥) فأهليل
 عاصم
 (١٦) لاحت (١٧) لم يضبط
 لية في اليونانية وضبطها في
 الفرع بالرفع والنصب والفتحة
 فيه حادثة

هَشَامٌ وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيًا وَلَا صَوْمًا وَلَا صَدَقَةً ^{لاصل الى} **بَابُ** (١) مُخَلَّقَةٍ
 وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ ^{لاصل الى} حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا سَمَاءٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ
 ابْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَلَّ بِالرَّحِمِ مَلَكًا يَقُولُ يَا رَبِّ
 نُطْفَةٌ (٢) ، يَا رَبِّ عُلْقَةٌ ، يَا رَبِّ مُضْغَةٌ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ (٣) يَقْضِيَ خَلْقَهُ قَالَ
 أَذْكَرٌ (٤) أَمْ أُنْثَى ، شَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ ، فَمَا الرِّزْقُ وَالْأَجَلُ (٥) فَيَكْتُبُ (٦) فِي بَطْنِ
 أُمِّهِ **بَابُ** كَيْفَ تُهْلُ الْحَائِضُ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُرَيْرٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ
 النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَّاعِ فَمِنَّا مِنْ أَهْلِ بَعْمُرَةَ وَمِنَّا مِنْ أَهْلِ بَحَجٍّ (٨) فَقَدِمْنَا
 مَكَّةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَلَمْ يَهْدِ فَلْيَحْلِلْ (٩) وَمَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ
 وَأَهْدَى فَلَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ بِنَحْرِ (١٠) هَدْيِهِ ، وَمَنْ أَهْلَ بِحَجٍّ (١١) فَلْيَمِّمْ حَجَّهُ ،
 قَالَتْ لِحَضَّتْ فَلَمْ أَزَلْ حَائِضًا حَتَّى كَانَ يَوْمُ عَرَفَةَ وَلَمْ أَهْلِلْ إِلَّا بِعُمْرَةٍ فَأَمَرَنِي
 النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَقْضِيَ رَأْسِي وَأَمْتَشِطَ وَأَهْلِيَ بِحَجٍّ وَأَتْرِكَ الْعُمْرَةَ فَفَعَلْتُ ذَلِكَ حَتَّى
 قَضَيْتُ حَجِّي (١٢) فَبَعَثَ مَعِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ (١٣) وَأَمَرَنِي (١٤) أَنْ أُعْتَمِرَ
 مَكَانَ عُمَرَةَ مِنَ التَّنْعِيمِ **بَابُ** إِقْبَالِ الْحَيْضِ وَإِدْبَارِهِ وَكُنَّ نِسَاءً يَبْعُنَ إِلَى
 عَائِشَةَ بِالذَّرَجَةِ فِيهَا الْكُرْسِيُّ فِيهِ الصَّفْرَةُ فَتَقُولُ لَا تَعْجَلْنَ حَتَّى تَرِينَ الْقِصَّةَ
 الْبَيْضَاءَ ، تُرِيدُ بِذَلِكَ الطَّهْرَ مِنَ الْحَيْضَةِ ، وَبَلَغَ ابْنَةُ (١٥) زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ أَنَّ نِسَاءً
 يَدْعُونَ بِالصَّايِحِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ يَنْظُرْنَ إِلَى الطَّهْرِ فَقَالَتْ مَا كَانَ النَّسَاءُ يَصْنَعْنَ
 هَذَا وَعَابَتْ عَلَيْهِنَّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حَبِيشٍ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ ذَلِكَ
 عِرْقٌ وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَدَعِيَ الصَّلَاةَ وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَأَغْتَسِلِي

- (١) قول الله عز وجل
 ا قال في الفتح رويناه بالاضافة
 أى باب تفسير قوله تعالى
 مخلقة وغير مخلقة وبالنون
 وتوجهه ظاهر
 (٢) منصوب عند س
 (٣) فاذا أراد يقضي
 (٤) أد كرا أم أنثى أنثيا
 أم سويدا . مكنا عند س
 (٥) وما الاجل (٦) قال
 فيكتب (نوله باب كيف) كذا
 ضط بضمة وانددة في الفرع
 المى معنا مصححا عليه
 وبضمته في نسخة معتبرة من
 غير تصحيح كتيبه مصححه
 (٧) رسول الله (٨) بحجة
 (٩) كذا في البيهقي بضم
 الياء وقال الكرماني بفتحها
 من الثلاثي
 (١٠) نحر
 (١١) بحجة
 (١٢) حتى
 (١٣) الصدق
 (١٤) فأمرني
 (١٥) بنت

وَصَلَّى **بَابُ** لَا تَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ وَقَالَ جَابِرٌ ^(١) وَأَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 تَدْعُ الصَّلَاةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ
 حَدَّثَتْنِي مُعَاذَةُ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلَاتَهَا إِذَا طَهَّرَتْ فَقَالَتْ
 أَحَرُورِيَّةُ أَنْتِ كُنَّا ^(٢) نَحْبِضُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَا ^(٣) يَأْمُرُنَا بِهِ أَوْ قَالَتْ فَلَا تَفْعَلُهُ
بَابُ النُّوْمِ مَعَ الْحَائِضِ وَهِيَ فِي ثِيَابِهَا حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا
 شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ ^(٤) أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ
 قَالَتْ حِضْتُ وَأَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَمِيلَةِ فَأَنْسَلْتُ نَفَرَجْتُ مِنْهَا فَأَخَذْتُ
 ثِيَابَ حِضَّتِي فَلَبِسْتُهَا فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْفِستِ قُلْتُ نَعَمْ فَدَعَانِي فَأَذْخَلَنِي
 مَعَهُ فِي الْحَمِيلَةِ قَالَتْ وَحَدَّثَتْنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ ، وَكُنْتُ
 أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الْجَنَابَةِ **بَابُ** مَنْ أَخَذَ ^(٧) ثِيَابَ
 الْحَيْضِ سِوَى ثِيَابِ الطَّهْرِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى
 عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ ^(٨) أَبِي سَلَمَةَ قَالَتْ بَيْنَمَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ
 ﷺ مُضْطَجِعَةٌ فِي حَمِيلَةٍ ^(١٠) حِضْتُ فَأَنْسَلْتُ فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِضَّتِي فَقَالَ
 أَنْفِستِ قُلْتُ نَعَمْ فَدَعَانِي فَأَضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْحَمِيلَةِ **بَابُ** شُهُودِ
 الْحَائِضِ الْعِيدِينَ وَدَعْوَةِ الْمُسَابِينِ وَيَعْتَرِلْنَ ^(١٢) الْمُصَلِّي حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ^(١٣) هُوَ ابْنُ
 سَلَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(١٤) عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا
 أَنْ يَخْرُجْنَ فِي الْعِيدِينَ فَقَدِمَتِ امْرَأَةٌ فَزَلَّتْ قَصْرَ بَنِي خَلْفٍ فَحَدَّثَتْ عَنْ أُخْتِهَا
 وَكَانَ زَوْجُ أُخْتِهَا غَرَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِي عَشْرَةَ ^(١٥) وَكَانَتْ أُخْتِي مَعَهُ فِي سِتِّ
 قَالَتْ كُنَّا نُدَاوِي الْكَلْمَى وَتَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى فَسَأَلْتُ أُخْتِي النَّبِيَّ ﷺ أَعَلَى إِحْدَانَا
 بَأْسٌ إِذَا ^(١٦) لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ قَالَ لِتَلْبِسْهَا ^(١٨) صَاحِبَتِهَا مِنْ جِلْبَابِهَا

- (١) ابن عبد الله (٢) فدكتنا
- (٣) ولا (٤) بنت
- (٥) رسول الله
- (٦) رسول الله
- (٧) اتخذ
- (٨) بنت
- (٩) رسول الله
- (١٠) في الحيلة
- (١١) قوله (أنفست) ضبطه الاميلي
- (١٢) يضم ثنوت وقال الهروي
- (١٣) يقال في الولادة ضم النون
- (١٤) وضعها وإذا حاضت نقت
- (١٥) بالفتح لا تعبر ونحوه لابن
- (١٦) الابناري اه من اليونانية
- (١٧) قلت
- (١٨) واعتز الهن
- (١٩) محمد بن سلام
- (٢٠) حدثنا
- (٢١) رسول الله
- (٢٢) عروة (٢٣) إن
- (٢٤) فلبسها

وَلْتَشْهَدْ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ (١) فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ سَأَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ
 قَالَتْ يَا بَنِي (٢) نَعَمْ وَكَانَتْ لَا تَذْكُرُهُ إِلَّا قَالَتْ يَا بَنِي (٣) سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَخْرُجُ
 الْمَوَاتِقُ وَذَوَاتُ (٤) الْخُدُورِ أَوْ الْمَوَاتِقُ ذَوَاتُ (٥) الْخُدُورِ وَالْحَيْضُ وَيَشْهَدُنَ (٦)
 الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ وَيَعْتَرِلُ الْحَيْضُ الْمُصَلِّيَ قَالَتْ حَقِصَةٌ فَقُلْتُ الْحَيْضُ (٧)
 فَقَالَتْ أَلَيْسَ تَشْهَدُ (٨) عَرَفَةٌ وَكَذَا وَكَذَا **بَابُ** إِذَا حَاضَتْ فِي شَهْرٍ ثَلَاثَ
 حَيْضٍ وَمَا يُصَدَّقُ النِّسَاءُ فِي الْحَيْضِ وَالْحَمْلِ (٩) فِيمَا يُنْكِرُنَّ مِنَ الْحَيْضِ لِقَوْلِ اللَّهِ
 تَعَالَى (١٠) وَلَا يَحِلُّ لهنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ (١١) وَيَذْكُرْنَ عَنْ عَلِيٍّ
 وَشُرَيْحٍ أَنَّ (١٢) أَمْرًا جَاءَتْ بَيْنَتُهُ مِنْ بَطَانَةِ أَهْلِهَا مِمَّنْ يُرْضَى دِينُهُ أَنَّهَا حَاضَتْ
 ثَلَاثًا (١٣) فِي شَهْرٍ (١٤) صَدَقَتْ ، وَقَالَ عَطَاءٌ أَقْرَأُهَا مَا كَانَتْ وَبِهِ قَالَ إِبْرَاهِيمُ ،
 وَقَالَ عَطَاءٌ الْحَيْضُ يَوْمٌ إِلَى تَحْسَبُ (١٥) عَشْرَةَ ، وَقَالَ مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ سَأَلْتُ (١٦)
 ابْنَ سِيرِينَ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى الدَّمَ بَعْدَ قُرْبِهَا بِخَمْسَةِ أَيَّامٍ ، قَالَ النِّسَاءُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ
 حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ قَالَ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ قَالَ
 أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ سَأَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ إِنِّي
 اسْتَحَاضْتُ فَلَا أَطْهَرُ أَفَادَعُ الصَّلَاةَ فَقَالَ لَا إِنَّ ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَكِنْ دَعِيَ الصَّلَاةَ
 قَدَرِ الْأَيَّامِ الَّتِي كُنْتِ تَحِيضِينَ فِيهَا ثُمَّ أُغْتَسِلِي وَصَلِي **بَابُ** الصُّفْرَةِ وَالْكُدْرَةِ
 فِي غَيْرِ أَيَّامِ الْحَيْضِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ
 عَنْ أُمِّ (١٧) عَطِيَّةَ قَالَتْ كُنَّا لَا نَعُدُّ الْكُدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ شَيْئًا **بَابُ** عِرْقِ
 الْأَسْتِحَاضَةِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا مَعْنٌ قَالَ حَدَّثَنِي (١٨) ابْنُ أَبِي
 ذَنْبٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ (١٩) وَعَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ أُمَّ
 حَبِيبَةَ اسْتَحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ فَسَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ

(١) من صلاة
 المؤمن
 (٢) بنينا
 (٣) بنينا
 (٤) ذوات
 (٥) ذات الخدور
 كذا في الاصل المعول عليه وفي
 القسطلاني خلف وزيادة فراجعه
 (٦) يشهدن
 (٧) آ الحيس
 من الفرع وشرح عليها
 القسطلاني
 (٨) يشهدن
 (٩) والجبل وفيما
 عز وجل
 (١٠) إن كن يؤمن
 عطا من ما صح
 (١١) ان جاءت (١٢) كذا
 علامتا التقديم والتأخير
 في اليونانية وأخذ في الفرع
 بتعنى ذلك تقدم وأخر
 (١٣) في كل شهر
 (١٤) خمسة عشر (١٥) قال
 سألت
 (١٦) أم عطية كذا
 (١٧) حدثنا (١٨) عروة عن

فَقَالَ هَذَا عِرْفَى فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ بِأَبِ الْمَرْأَةِ تَحِيضٌ بَعْدَ الْإِفَاصَةِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا (١) مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ
 عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ
 أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ قَدْ حَاضَتْ قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ لَعَلَّهَا تَحِيضُنَا أَلَمْ تَكُنْ طَافَتْ (٢) مَعَكُنْ فَقَالُوا (٣) بَلَى قَالَ فَأَخْرَجَنِي (٤)
 حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ
 عَبَّاسٍ قَالَ رُخِصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَتَفَرَّغَ إِذَا حَاضَتْ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ
 إِنَّهَا لَا تَتَفَرَّغُ ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ تَتَفَرَّغُ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخِصَ لَهَا **بَابُ** إِذَا
 رَأَتْ الْمُسْتَحَاضَةَ الطُّهْرَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّي وَلَوْ سَاعَةً وَيَأْتِيهَا زَوْجُهَا
 إِذَا صَلَّتْ الصَّلَاةَ الْعَظِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ زُهَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ (٥)
 عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ (٦) إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَدَعِيَ الصَّلَاةَ وَإِذَا
 أَذْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنكَ الدَّمَ وَصَلِّي **بَابُ** الصَّلَاةِ عَلَى النَّفْسَاءِ وَسُدَّتْهَا حَدَّثَنَا
 أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنَا (٧) شَبَابَةُ قَالَ أَخْبَرَنَا (٨) شُعْبَةُ عَنْ حُسَيْنِ الْمَعْلَمِ
 عَنْ (٩) ابْنِ بَرِيذَةَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ أَنَّ امْرَأَةً مَاتَتْ فِي بَطْنٍ فَصَلَّى عَلَيْهَا النَّبِيُّ
 ﷺ فَقَامَ وَسَطَهَا (١٠) **بَابُ** (١١) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 ابْنُ حَمَّادٍ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ أَسْمُهُ الْوَضَّاحُ مِنْ كِتَابِهِ قَالَ أَخْبَرَنَا (١٢) سُلَيْمَانُ
 الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ سَمِعْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا (١٣)
 كَانَتْ تَكُونُ حَائِضًا لَا تُصَلِّي وَهِيَ مُفْتَرِشَةٌ بِحِذَاءِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ
 يُصَلِّي عَلَى خُرَّتِهِ إِذَا سَجَدَ أَصَابَنِي بَعْضُ ثَوْبِهِ

- (١) حدثنا (٢) أفانت صح
- ٣ حاض كذا في البيهقي
- ونيس على أفانت رقم
- (٤) قالوا
- (٥) فخرجني
- (٦) ابن عروة
- (٧) رسول الله
- (٨) حدثنا (٩) حدثنا
- (١٠) عبد الله بن بريذة
- (١١) عند وسطها
- من غير البيهقي كذا في الفرع
- (١٢) سبط عنه من
- حدثنا
- (١٣) أنها تكون

لا ليس عندنا من ط الى الى عطا



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بَابُ التَّيْمَمِ

قَوْلُ (٢) اللَّهُ تَعَالَى (٣) فَلَمْ (٤) تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الْجُدَيْشِ انْقَطَعَ عِقْدِي لِى فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّيْمَمِ وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَقَالُوا أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَضْحَجَ رَأْسَهُ عَلَى يَدِي قَدْ نَامَ فَقَالَ حَبَسَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَمَا تَنبئى أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ وَجَعَلَ يَطْعُمُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي فَلَا (٦) يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى يَدِي فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَضْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمَمِ فَتَيَمَّمُوا، فَقَالَ (٧) أَسَيْدُ بْنُ الْحَضِيرِ مَا هِيَ بِأَوْلَ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَاصْبَنَّا (٨) الْعَقْدَ تَحْتَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ (٩) قَالَ حَدَّثَنَا (١٠) هُشَيْمُ بْنُ حَقَابَةَ قَالَ وَحَدَّثَنِي (١١) سَمِيدُ بْنُ النَّضْرِ قَالَ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ قَالَ أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ قَالَ حَدَّثَنَا زَيْدٌ (١٢) هُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ الْفَقِيرُ قَالَ أَخْبَرَنَا (١٣) جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ أُعْطِيتُ مَخْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي ، نُصِرْتُ بِالرُّغْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتُهُ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّ ، وَأَجِلَّتْ

(١) من كتاب
من عطا
(٢) وقول
من عطا
(٣) من قول من الفرع
وليس في اليونانية
(٤) عند من فلم تجدوا ماء
تيمموا الآية ٤ قال الحافظ
أبو ذر عند القراءة عليه
النزول فلم تجدوا ورواية
الكتاب فان لم تجدوا اه
من اليونانية
(٥) النبي
(قوله ألا ترى ما
فرع اليونانية التي معنا
ولسغة معتمدة وفي الطبع
وبعض النسخ ألا ترى الى ما
كتبه مصححه
(٦) من
(٧) فما (٧) قال
(٨) فوجدنا
(٩) هو العوفي
(١٠) من
أخبرنا (١١) وحدنا
(١٢) سقط هو ابن صهيب
عند الاربعة وعطا
(١٣) حدثنا

لِي الْمَغَانِمِ ^(١) وَلَمْ تُحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، وَأُعْطِيَتْ السَّمَاعَةَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ
 خَاصَّةً ، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً **بَابُ** إِذَا لَمْ يَجِدْ مَاءً وَلَا تُرَابًا حَرَّشْنَا
 زَكَرِيَّا بْنَ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ مَائِشَةَ أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا
 فَوَجَدَهَا فَأَذْرَكَهُمْ الصَّلَاةَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَصَلَّوْا فَشَكَرُوا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمِمِ فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ لِمَائِشَةَ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فَوَاللَّهِ
 مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ تَكْرَهِيهِ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ ^(٢) لَكَ وَالْمُسْلِمِينَ فِيهِ خَيْرًا ،
بَابُ التَّيْمِمِ فِي الْحَضَرِ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ وَخَافَ ^(٣) قَوَّتِ الصَّلَاةَ وَبِهِ قَالَ عَطَاءُ
 وَقَالَ الْحَسَنُ فِي الْمَرِيضِ عِنْدَهُ الْمَاءُ وَلَا يَجِدُ مَنْ يَتَوَلَّاهُ يَتَيَّمُّ ^(٤) ، وَأَقْبَلَ ابْنُ عُمَرَ
 مِنْ أَرْضِهِ بِالْجُرْفِ فَخَضَرَتِ الْمَضْرُ بِمَرْبَدٍ ^(٥) النَّعْمَ فَصَلَّى ثُمَّ دَخَلَ الْمَدِينَةَ وَالشَّمْسُ
 مُرْتَفِعَةٌ فَلَمْ يَجِدْ حَرَّشًا يَحْيَى بْنَ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْإِسْهَاقُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ
 عَنِ الْأَعْرَجِ ^(٦) قَالَ سَمِعْتُ عُمَيْرًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 إِسْكَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي جُهَيْمٍ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ
 الصَّمَةِ الْأَنْصَارِيِّ ، فَقَالَ أَبُو الْجُهَيْمِ ^(٧) أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَحْوِ بَيْتِ جَمَلٍ فَلَقِيَهُ
 رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ ^(٨) النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ فَسَحَّ بِوَجْهِهِ
 وَيَدَيْهِ ^(٩) ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ **بَابُ** ^(١٠) التَّيْمِمِ هَلْ يَنْفَعُ فِيهَا حَرَّشُ
 آدَمَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ ذَرِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي
 عَنْ أَبِيهِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ إِنِّي أُجْنِبْتُ فَلَمْ أُصِبِ الْمَاءَ فَقَالَ
 عُمَارُ بْنُ بَابِرٍ لِمُرِّ بْنِ الْخَطَّابِ أَمَا تَذَكُرُ أَنَا ^(١١) كُنَّا فِي سَفَرٍ أَنَا وَأَنْتَ ، فَأَمَّا
 أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ ، وَأَمَّا أَنَا فَتَمَكَّمْتُ فَصَلَّيْتُ فَذَكَرْتُ ^(١٢) لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ

- (١) المغانم
- (٢) جنب عليه في النزع
- (٣) وسبه إلى من س
- (٤) تيمم
- (٥) كذا في اليونانية بنتح
- (٦) وهم وقال القسطلاني ورواه
- (٧) السنن والبيهقي بكرها
- (٨) وهو للواق فنه له
- (٩) تيمم الأعرج
- (١٠) جهم
- (١١) أبو الجهم الأنصاري
- (١٢) لغة عليه ليت في
- (١٣) اليونانية وأنا هي مغربة في
- (١٤) للفاش من غير تخرج وهي
- (١٥) ساقطة في نسخ نسخة ثابتة
- (١٦) في بعضها
- (١٧) ويديه
- (١٨) بل هل ينفخ فيهما
- (١٩) إنا
- (٢٠) فذكرت ذلك

عَلَيْهِ إِذَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا (١) فَضَرَبَ (٢) النَّبِيُّ ﷺ بِكَفْيِهِ الْأَرْضَ (٣) وَنَفَخَ فِيهَا ثُمَّ مَسَحَ بِمَا وَجْهَهُ وَكَفَيْهِ **بَابُ التَّيْمِمِ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَيْنِ حَدِيثًا** حَجَّاجٌ قَالَ أَخْبَرَنَا (٤) شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي (٥) الْحَكَمُ عَنْ ذَرٍّ عَنْ (سَعِيدِ) بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عَمَّارٌ بِهَذَا وَضَرَبَ شُعْبَةُ يَدَيْهِ الْأَرْضَ ثُمَّ أَذْنَاهَا مِنْ فِيهِ ثُمَّ مَسَحَ (٦) وَجْهَهُ وَكَفَيْهِ ، وَقَالَ النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ ذَرًّا يَقُولُ عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى قَالَ الْحَكَمُ وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (٧) عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عَمَّارٌ حَدِيثًا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ (٨) ذَرٍّ عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ شَهِدَ عُمَرَ ، وَقَالَ لَهُ عَمَّارٌ كُنَّا فِي سَرِيَّةٍ فَأَجْنَبْنَا وَقَالَ تَقَلَّ فِيهِمَا حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ ذَرٍّ عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى عَنْ (٩) عَبْدِ الرَّحْمَنِ (١٠) قَالَ قَالَ عَمَّارٌ لِعُمَرَ تَمَمْتُ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ يَكْفِيكَ الْوَجْهُ (١١) وَالْكَفَيْنِ (١٢) حَدِيثًا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ ذَرٍّ عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (١٣) قَالَ شَهِدْتُ عُمَرَ فَبِمَا (١٤) لَهُ عَمَّارٌ وَسَاقَ الْحَدِيثَ حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُذْرَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ ذَرٍّ عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عَمَّارٌ فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ الْأَرْضَ فَسَحَّ وَجْهَهُ وَكَفَيْهِ **بَابُ الصَّعِيدِ الطَّيِّبِ وَضَوْءِ الْمُسْلِمِ يَكْفِيهِ مِنَ الْمَاءِ وَقَالَ الْحَسَنُ يُجْزِيهِ التَّيْمِمُ مَا لَمْ يُحْدِثْ وَأَمَّ ابْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ مَتَّيْمٌ ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ عَلَى السَّجْحَةِ وَالتَّيْمِمِ بِهَا** حَدِيثًا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنِي (١٥) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ قَالَ كُنَّا (١٦) فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَإِنَّا أُسْرِينَا حَتَّى (١٧) كُنَّا فِي آخِرِ اللَّيْلِ وَقَعْنَا وَقَعَةً وَلَا وَقَعَةَ أَخْلَى عِنْدَ

- (١) هنا
- (٢) ف ضرب بكفيه من الفرع وليس في اليونانية
- (٣) في الارض
- (٤) حدثنا (٥) عن الحكم (قوله سعيد بن عبد الرحمن) لفظ سعيد كتب في الاصل بالجرمة
- (٦) بها (٧) ابن ازي
- (٨) سمعت ذرا (٩) عن ابيه أي بدل عبد الرحمن اه قسطلاني
- (١٠) ابن ازي
- (١١) كذا في اليونانية بالثلاثة الارجح
- (١٢) والكماد وعز القسطلاني رواية بالنصب في الوجه والكفين لاني ذر وكريمة
- (١٣) ابن ازي (١٤) قال (قوله من الماء) كذا في جميع النسخ التي يوثق بها كتبه مصححه
- (١٥) حدثنا
- (١٦) كذا في اليونانية علامة التأخير للاصلي على كنا و صوابه على قوله في سفر كاصنع في الفرع
- (١٧) حتى اذا كنا . أثبت في اليونانية اذا بن السطور وعليها ثم ضرب عليها بالجرمة وتناقلتها الذروع بصورتها وأثبت اذا في القسطلاني من غير تنيه على الضرب كتبها مصححه

للسَّافِرِ مِنْهَا فَآ^(١) أَيْقَنَّا إِلاَّ حَبْرَ الشَّمْسِ ، وَكَانَ^(٢) أَوَّلَ مَنْ أُسْتَيْقِظَ فَلَانَ ثُمَّ
 فَلَانَ ثُمَّ فَلَانَ يُسَمِّيهِمْ أَبُو رَجَاهُ فَدَسَى عَوْفٌ ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الرَّابِعُ ، وَكَانَ
 النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَامَ لَمْ يُوقِظْ^(٣) حَتَّى يَكُونَ هُوَ يَسْتَيْقِظُ لِأَنَّا لَا نَدْرِي مَا يَحْدُثُ لَهُ
 فِي نَوْمِهِ فَلَمَّا أُسْتَيْقِظَ عُمَرُ وَرَأَى مَا أَصَابَ النَّاسَ وَكَانَ رَجُلًا جَلِيدًا فَكَبَّرَ وَرَفَعَ
 صَوْتَهُ بِالشَّكْرِ فَمَا زَالَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالشَّكْرِ حَتَّى أُسْتَيْقِظَ بِصَوْتِهِ^(٤)
 النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا أُسْتَيْقِظَ شَكَّوْا إِلَيْهِ الَّذِي أَصَابَهُمْ قَالَ^(٥) لَا ضَيْرَ أَوْ لَا يَضِيرُ
 أَرْتَحِلُوا فَارْتَحِلْ^(٦) فَسَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ نَزَلَ فَدَعَا بِالْوَضُوءِ فَتَوَضَّأَ وَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ
 فَصَلَّى بِالنَّاسِ فَلَمَّا أَنْقَلَّ مِنْ صَلَاتِهِ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مُعْتَرِلٍ لَمْ يُصَلِّ مَعَ الْقَوْمِ قَالَ
 مَا مَنَعَكَ يَا فَلَانَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ قَالَ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ قَالَ عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ
 فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ ثُمَّ سَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَشْتَكَى إِلَيْهِ النَّاسُ مِنَ الْعَطَشِ فَنَزَلَ فَدَعَا فَلَانًا
 كَانَ يُسَمِّيهِ أَبُو رَجَاهُ نَسِيَهُ^(٧) عَوْفٌ وَدَعَا عَلِيًّا فَقَالَ أَذْهَبَا فَأَبْتغِيَا^(٨) الْمَاءَ فَأَنْطَلَقَا
 فَتَلَقِيَا امْرَأَةً بَيْنَ رِزْدَاتَيْنِ أَوْ سَطِيحَتَيْنِ مِنْ^(٩) مَاءٍ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا فَقَالَا لَهَا أَيْنَ الْمَاءُ
 قَالَتْ عَهْدِي بِالْمَاءِ أَمْسِ هَذِهِ السَّاعَةَ وَنَفَرْنَا خُلُوفًا^(١٠) قَالَا لَهَا أَنْ نَطْلُقِي إِذَا قَالَتْ
 إِلَيَّ أَيْنَ قَالَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّابِيُّ قَالَا هُوَ الَّذِي تَعْمِينَ
 فَأَنْطَلِقِي جَاءَ أَبَاهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَحَدَّثَاهُ الْحَدِيثَ قَالَ فَاسْتَنْزَلُوها عَنْ بَعِيرِها
 وَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ فَفَرَّغَ فِيهِ مِنْ أَفْوَاهِ الْمَرَادَتَيْنِ أَوْ سَطِيحَتَيْنِ^(١١) وَأَوْكَا
 أَفْوَاهَهُمَا وَأَطْلَقَ الْعَزَالِيَّ وَنُودِيَ فِي النَّاسِ اسْقُوا وَاسْتَقُوا فَسَقَى مِنْ^(١٢) شَاءَ وَأَسْتَقَى
 مِنْ شَاءَ وَكَانَ آخِرُ ذَلِكَ^(١٣) أَنْ أُعْطِيَ الَّذِي أَصَابَتْهُ الْجَنَابَةُ إِنَاءً مِنْ مَاءٍ قَالَ أَذْهَبَ
 فَأَفْرِغْهُ عَلَيْكَ وَهِيَ قَائِمَةٌ تَنْظُرُ إِلَى مَا يُفْعَلُ بِهَا وَأَيْمُ اللَّهِ لَقَدْ أَقْلَعَ عَنَّا وَإِنَّهُ
 لِيُحِيلُ إِلَيْنَا أَنَّهُ أَشَدُّ مِلَّةً مِنْهَا حِينَ أُبْتَدَأَ فِيهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْمُوا لَهَا فَجَمَعُوا

- (١) وما (٢) وكان
- (٣) يوقظه
- (٤) لصوته (٥) قال
- (٦) فارتحلوا
- (٧) ونسيه
- (٨) فابتغيا
- (٩) سقط من ماء عند س
- (١٠) خوف
- (١١) رسول الله
- (١٢) السطحتين
- (١٣) من سقى
- (١٤) ذلك

لَهَا مِنْ^{صحة} (١) بَيْنِ تَجْوَةٍ وَذُرْبَةٍ وَسَوِيْقَةٍ حَتَّى جَمَعُوا لَهَا طَعَامًا جَعَلُوهَا (٢) فِي ثَوْبٍ
وَجَعَلُوهَا عَلَى بَعِيرِهَا وَوَضَعُوا الثَّوْبَ بَيْنَ يَدَيْهَا قَالَ (٣) لَهَا تَعْلَمِينَ مَا رَزَيْنَا مِنْ مَائِكَ
شَيْئًا وَلَكِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي أَسْقَانَا (٤) فَأَتَتْ أَهْلَهَا وَقَدِ احْتَبَسَتْ عَنْهُمْ قَالُوا (٥)
مَا حَبَسَكَ يَا فُلَانَةُ قَالَتْ الْعَجَبُ لِقَيْنِي رَجُلَانِ فَذَهَبَا بِي إِلَى هَذَا النَّبِيِّ (٦) يُقَالُ لَهُ
الصَّابِيُّ فَفَعَلَ كَذَا وَكَذَا فَوَاللهُ إِنَّهُ لَأَسْحَرُ النَّاسَ مِنْ بَيْنِ هَذِهِ وَهَذِهِ وَقَالَتْ
بِإِصْبَعَيْهَا الْوُسْطَى وَالسَّبَابِغَةَ فَرَفَعَتْهُمَا إِلَى السَّمَاءِ تَعْنِي السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ أَوْ إِنَّهُ لَرَسُولُ
اللَّهِ حَقًّا فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَ (٧) ذَلِكَ يُعِيرُونَ عَلَى مَنْ حَوْلَهَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَلَا
يُصِيبُونَ الصَّرْمَ الَّذِي هِيَ مِنْهُ ؛ فَقَالَتْ يَوْمًا لِقَوْمِهَا مَا أَرَى (٨) أَنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ
يَدْعُونَكُمْ عَمْدًا فَهَلْ لَكُمْ فِي الْإِسْلَامِ فَطَاعُوهَا فَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ (٩) ،
بَابٌ إِذَا خَافَ الْجُنُبُ عَلَى نَفْسِهِ الْمَرَضَ أَوْ الْمَوْتَ أَوْ خَافَ الْعَطَشَ تَيْمَمَ (١٠)
وَيُذَكَّرُ أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ أَجْنَبَ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فَتَيَمَّمَ وَتَلَا (١١) وَلَا تَقْتُلُوا
أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ، فَذَكَرَ (١٢) لِلنَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُعْنَفْ (١٣) حَتَّى
بُشِّرَ بِنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ (١٤) عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ
قَالَ قَالَ أَبُو مُوسَى لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ إِذَا لَمْ يَجِدِ (١٥) الْمَاءَ لَا يُصَلِّي قَالَ عَبْدُ اللَّهِ
لَوْ (١٦) رَخِصَتْ لَهُمْ فِي هَذَا كَانَ (١٧) إِذَا وَجَدَ أَحَدُهُمْ (١٨) الْبَرْدَ قَالَ هَكَذَا
يَعْنِي تَيْمَمَ وَصَلَّى قَالَ قُلْتُ فَأَيْنَ قَوْلُ عَمَّارٍ لِعُمَرَ قَالَ إِنِّي (١٩) لَمْ أَرَ عُمَرَ قَنِعَ بِقَوْلِ
عَمَّارٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا (٢٠) الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ
شَقِيقَ بْنَ سَلَمَةَ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى أَرَأَيْتَ
يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِذَا أَجْنَبَ (٢١) فَلَمْ يَجِدِ مَاءً (٢٢) كَيْفَ يَصْنَعُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ
لَا يُصَلِّي (٢٣) حَتَّى يَجِدَ الْمَاءَ فَقَالَ أَبُو مُوسَى فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِقَوْلِ عَمَّارٍ حِينَ قَالَ لَهُ

- (١) لها بين ^{صحة}
- عط ^{صحة}
- ١ لها ما بين ^{صحة} جعلوه ^{صحة}
- (٢) قايوا ^{صحة} بقانا ^{صحة}
- (٣) فقالوا ^{صحة} قالوا لها ^{صحة}
- (٤) ^{صحة}
- (٥) الرجل الذي ^{صحة}
- (٦) بعد يُعِيرُونَ ^{صحة}
- (٧) ^{صحة}
- (٨) أدري ^{صحة} ومرة ان ^{صحة}
- مكسورة في اليونانية وأطبقي ^{صحة}
- جميع الشراخ على فتحاتي رواية ^{صحة}
- أرى وكذا في رواية أدري ^{صحة}
- الأنبا البقاء فله قال الجيد فيها ^{صحة}
- الكسر على امال أدري ^{صحة}
- راجع التسطلاني ^{صحة}
- (٩) قال أبو عبد الله صبا ^{صحة}
- خرج من دين الى غيره وقال ^{صحة}
- أبو المالية الصابيين (وفي ^{صحة}
- لسحة الصابيون) فرقة من ^{صحة}
- أهل الكتاب يقرؤن الزبور ^{صحة}
- من النصح ^{صحة}
- (١٠) تيمم (١١) فلا ^{صحة}
- (١٢) وذَكَرَ ^{صحة}
- ١٣ فَذَكَرَ ذَلِكَ ^{صحة}
- (١٤) بعنه (١٤) حدثنا ^{صحة}
- ١٤ أخرنا (١٥) بالباء في ^{صحة}
- تجد وتدلي عند من ^{صحة}
- (١٦) نعم لو (١٧) وكان ^{صحة}
- (١٨) أحدهم من النصح ^{صحة}
- (١٩) فاني (٢٠) عن الاعمش ^{صحة}
- (٢١) أجنبت فلم يجدي ^{صحة}
- الماء كيف تصنع ^{صحة}
- (٢٢) الماء ^{صحة}
- (٢٣) تصلي حتى تجد ^{صحة}

النبي ﷺ كَانَ يَكْفِيكَ قَالَ أَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِذَلِكَ ^(١) فَقَالَ أَبُو مُوسَى فَدَعَانَا
 مِنْ قَوْلِ عَمَّارٍ كَيْفَ تَصْنَعُ بِهِذِهِ الْآيَةَ فَمَا دَرَى عَبْدُ اللَّهِ مَا يَقُولُ فَقَالَ إِنَّا لَوَرَّخَصْنَا
 لَهُمْ فِي هَذَا لَأَوْشَكَ إِذَا بَرَدَ عَلَى أَحَدِهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَدَعَهُ وَيَتِيمَمَ فَقُلْتُ لِشَقِيقِ
 فَإِنَّمَا كَرِهَ عَبْدُ اللَّهِ لِهَذَا قَالَ ^(٢) نَعَمْ ^{باب} ^{لاصل ال} التَّيْمَمُ ضَرْبَةٌ ^(٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ^(٤)
 ابْنُ سَلَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٥) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ
 عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ
 شَهْرًا، أَمَا كَانَ يَتِيمَمُ وَيُصَلِّي، فَكَيْفَ ^(٦) تَضَعُونَ بِهِذِهِ الْآيَةَ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ
 فَلَمْ ^(٧) تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ رُخِّصَ لَهُمْ فِي هَذَا
 لَأَوْشَكُوا إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَتَيَمَّمُوا الصَّعِيدَ ^(٨) قُلْتُ وَإِنَّمَا ^(٩) كَرِهْتُمْ هَذَا
 لِذَا قَالَ نَعَمْ فَقَالَ ^(١٠) أَبُو مُوسَى أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 فِي حَاجَةٍ فَأَجْنَبْتُ فَلَمْ ^(١١) أَجِدِ الْمَاءَ فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ ^(١٢) كَمَا تَمَرَّغُ الْدَّابَّةُ
 فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا فَضَرَبَ ^(١٣)
 بِكَفِّهِ ^(١٤) ضَرْبَةً عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ نَفَّضَهَا ثُمَّ مَسَحَ بِهَيَا ^(١٥) ظَهَرَ كَفِّهِ بِشِمَالِهِ أَوْ
 ظَهَرَ شِمَالِهِ بِكَفِّهِ ثُمَّ مَسَحَ بِهَيَا ^(١٦) وَجْهَهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ
 بِقَوْلِ عَمَّارٍ وَزَادَ ^(١٧) يَطْلِي عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ كُنْتُ ^(١٨) مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي
 مُوسَى فَقَالَ أَبُو مُوسَى أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ إِنَّ رَسُولَ ^(١٩) اللَّهِ ﷺ بَعَثَنِي أَنَا
 وَأَنْتَ فَأَجْنَبْتُ فَتَمَعَّكَتُ بِالصَّعِيدِ فَأَتَيْتَنَا رَسُولُ ^(٢٠) اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَنَا فَقَالَ إِنَّمَا
 كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا ^(٢١) وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفِّهِ وَاحِدَةً ^{باب} حَدَّثَنَا عَبْدُ كُنْ
 قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَوْفٌ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ
 الْخُرَاعِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا مُعْتَرِلًا لَمْ يُصَلِّ فِي الْقَوْمِ فَقَالَ يَا فُلَانُ

- (١) كان من
- (٢) قال
- (٣) باب التيمم ضربة
- (٤) هو ابن سلام من الفتح
- (٥) حدثنا (٦) قال فكيف
- (٧) فان لم وهي منابرة لثلاثة
- (٨) بالصعيد (٩) قائما
- (١٠) قال صح (١١) ولم
- (١٢) في التراب (١٣) وضرب
- (١٤) بكف يد
- (١٥) ضرب في صل الاصل
- (١٦) بها (١٧) زاد
- (١٨) قال كنت
- (١٩) النبي (٢٠) النبي
- (٢١) منا

مَامَنَّاكَ (١) أَنْ تُصَلِّيَ فِي الْقَوْمِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ قَالِ عَلَيْكَ
بِالصَّعِيدِ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كِتَابُ الصَّلَاةِ

بَابُ كَيْفَ فُرِضَتِ الصَّلَاةُ (٢) فِي الْإِسْرَاءِ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنِي أَبُو
سُفْيَانَ فِي حَدِيثِ هِرَقْلَ فَقَالَ يَا مُرْنَا يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَقَابِ
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ
أَبْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فَرَجَ عَنْ سَفْفِ يَدَيْ
وَأَنَا بِحِكْمَةٍ فَتَزَلَّ جِبْرِيلُ (٣) فَفَرَجَ (٤) صَدْرِي ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءٍ زَمَزَمَ ثُمَّ جَاءَ بِطَاسِطٍ
مِنْ ذَهَبٍ مُبْتَلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَأَفْرَعَهُ فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهُ ثُمَّ أَخَذَ يَدَيَّ فَرَجَّ
بِي (٥) إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا (٦) فَمَا جِئْتُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ لِحَازِنِ السَّمَاءِ أُنْفِخْ
قَالَ مَنْ هَذَا قَالَ هَذَا جِبْرِيلُ قَالَ هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ قَالَ نَعَمْ مَعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ فَقَالَ
أُرْسِلْ (٧) إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ فَمَا فَتَحَ عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَإِذَا (٨) رَجُلٌ قَاعِدٌ عَلَى يَمِينِهِ
أَسْوَدَةٌ وَعَلَى يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ إِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَسَارِهِ (٩)
بَكَى فَقَالَ تَرَحُّبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ ، قُلْتُ لِحَبِيبِ اللَّهِ ﷺ قَالَ هَذَا
أَدَمُ وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ فَأَهْلُ الْيَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ
وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ فَإِذَا نَظَرَ عَنْ يَمِينِهِ ضَحِكَ وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ
بَكَى حَتَّى عَرَجَ بِي (١٠) إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ فَقَالَ لِحَازِنِهَا أُنْفِخْ فَقَالَ لَهُ حَازِنُهَا مِثْلُ

- (١) مَامَنَّاكَ
- (٢) الصَّلَاةِ
- (٣) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- (٤) مِنْ صَدْرِي (٥) بِهِ
- (٦) سَقَطَ الدُّنْيَا عِنْدَهُ هِيَ
- (٧) أُرْسِلْ
- (٨) إِذَا (٩) شِمَالِهِ
- (١٠) هُوَ

مَا قَالَ الْأَوَّلُ فَفَتَحَ ، قَالَ ^(١) أَنَسٌ فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَوَاتِ آدَمَ وَإِدْرِيسَ
 وَمُوسَى وَعِيسَى وَإِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ، وَلَمْ يُثَبِّتْ كَيْفَ مَنَازِلَهُمْ غَيْرَ أَنَّهُ
 ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ آدَمَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ قَالَ أَنَسٌ فَلَمَّا رَوَى
 جَبْرِيلُ بِالنَّبِيِّ ﷺ بِإِدْرِيسَ قَالَ مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْآخِرِ الصَّالِحِ ، فَقُلْتُ مَنْ
 هَذَا ، قَالَ ^(٢) هَذَا إِدْرِيسُ ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى ، فَقَالَ مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْآخِرِ
 الصَّالِحِ ، قُلْتُ مَنْ هَذَا ، قَالَ هَذَا مُوسَى ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى ، فَقَالَ مَرْحَبًا بِالْآخِرِ
 الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ ، قُلْتُ مَنْ هَذَا ، قَالَ هَذَا عِيسَى ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ
 فَقَالَ مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْآخِرِ الصَّالِحِ ، قُلْتُ مَنْ هَذَا ، قَالَ هَذَا إِبْرَاهِيمُ ﷺ
 قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا حَبَّةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَا يَقُولَانِ
 قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ عُرِجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيْفَ الْأَقْلَامِ ، قَالَ
 ابْنُ حَزْمٍ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَفَرَضَ اللَّهُ ^(٤) عَلَيَّ أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلَاةً
 فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى ، فَقَالَ مَا فَرَضَ اللَّهُ لَكَ عَلَى أُمَّتِكَ ، قُلْتُ
 فَرَضَ خَمْسِينَ صَلَاةً قَالَ فَأَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ فَرَجَعْتَنِي ^(٥)
 فَوَضَعَ شَطْرَهَا ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى ، قُلْتُ ^(٦) وَضَعَ شَطْرَهَا فَقَالَ ^(٧) رَاجِعْ ^(٨)
 رَبِّكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ فَرَجَعْتُ ^(٩) فَوَضَعَ شَطْرَهَا فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ أَرْجِعْ
 إِلَى رَبِّكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ فَرَجَعْتُهُ ، فَقَالَ هِيَ ^(١٠) خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ ،
 لَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى ، فَقَالَ رَاجِعْ ^(١١) رَبِّكَ ، فَقُلْتُ ^(١٢)
 أَسْتَحْيَيْتُ ^(١٣) مِنْ رَبِّي ، ثُمَّ أُنْطَلِقَ بِي حَتَّى أَنْتَهَى بِي إِلَى سِدْرَةِ ^(١٤) الْمُنْتَهَى
 وَغَشِيَهَا أَلْوَانٌ لَا أَذْرِي مَا هِيَ ، ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ فَأِذَا فِيهَا حَبَابِيلُ اللَّوْؤُوءِ ، وَإِذَا
 تُرَابُهَا الْمِسْكُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ

(١) قال
 (٢) قال (٣) قلت
 (٤) عز وجل
 (٥) فرأجت
 (٦) قلت (٧) قال من الفرع
 (٨) ارجع الى . ليس عليه
 رقوم في اليونانية وورق عليه
 في الفرع بما ترى
 (٩) فرأجت فرأجت
 هكذا عند س أي فرجت
 فرأجت
 (١٠) هن خمس وهن
 (١١) ارجع الى (١٢) قلت
 (١٣) قد استحييت (قوله
 انطلق بي) كنا رمز بقلم
 الحرة لاطي بي من غير عزو
 كتبه مصححه
 (١٤) السدرة
 ماء السدرة منسوبة في الفرع
 وفي التسطاق منسوبة للاربية
 إلى السدرة اه
 كتبه مصححه
 (قوله جابل) كذا في الاصل
 بكشط الحفرة وى التسطاق
 ويعد الابن مناة تحية
 فراجه

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ ^{لا ص الى} **بَابُ** ^{لا ص الى} **وَجُوبِ الصَّلَاةِ فِي الثِّيَابِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى** ^(١) **خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ** ، وَمَنْ صَلَّى مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، وَيُذَكَّرُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَزُرُّهُ ^(٢) **وَلَوْ بِشَوْكَةٍ** فِي ^(٣) **إِسْنَادِهِ نَظَرٌ** ، وَمَنْ صَلَّى فِي الثَّوْبِ الَّذِي يُجَامِعُ فِيهِ مَا لَمْ يَرِ ^(٤) **أَذَى** ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا **أُمُّ** ^(٥) **أَنْ تُخْرِجَ الْحَيْضَ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ** ^(٦) **وَذَوَاتِ الْخُدُورِ فَيَشْهَدَنَّ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَدَعْوَتَهُمْ وَيَعْتَرِلُ الْحَيْضُ عَنْ مُصَلَّاهُنَّ** ^(٧) **قَالَتْ أَمْرَأَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِحْدَانَا لَيْسَ لَهَا جِلْبَابٌ قَالَ لِيَلْبَسِهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا وَقَالَ** ^(٨) **عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ حَدَّثَنَا أُمُّ عَطِيَّةَ سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَهْدِي **بَابُ** عَقْدِ** ^{لا ص الى} **الْإِزَارِ عَلَى النِّقَمَا فِي الصَّلَاةِ** ، وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ ^(٩) **صَلُّوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَاقِدِي** ^(١٠) **أُزْرِهِمْ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ** **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي وَقِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ صَلَّى جَابِرٌ فِي إِزَارٍ قَدْ عَقَدَهُ مِنْ قَبْلِ قَفَاهُ وَثِيَابُهُ مَوْضُوعَةٌ عَلَى الْمِشْجَبِ قَالَ ^(١١) **لَهُ قَائِلٌ تُصَلِّي فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ فَقَالَ إِنَّمَا صَنَعْتُ ذَلِكَ** ^(١٢) **لِيَرَانِي أَحْمَقُ مِثْلَكَ وَأَيْتَانَا كَانَ لَهُ ثَوْبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ** ^(١٣) **حَدَّثَنَا** مُطَرِّفُ أَبُو مُضَمَّبٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، وَقَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ ^{لا ص الى} **بَابُ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ مُلْتَحِفًا بِهِ** قَالَ ^(١٤) **الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ الْمُلْتَحِفُ الْمُتَوَشَّحُ وَهُوَ الْمُخَالِفُ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ**

- (١) عز وجل (قوله ومن صلى ملتحفا في ثوب واحد) سقط عند هـ ص س ط صح من طريق حم وثبت من طريق س (٢) تروه عطا وصححه
- (٢) بز (٣) وفي صححه
- (٤) فيه أذى عطا
- (٥) العيد من الفتحة عطا
- (٦) مصلاتهم عطا
- (٧) قال سعد وقال عبد الله عطا
- (٨) ابن سعد (٩) طافوا فتح ويكول خير محذوف عطا صححه
- (١٠) قال (١١) ذلك عطا
- ١١ منا
- (١٢) رسول الله عطا
- (١٣) وقال عطا

وَهُوَ الْأَشْتِمَالُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ قَالَ ^(١) قَالَتْ ^(٢) أُمُّ هَانِيَةُ التُّحَفُ النَّبِيُّ ﷺ بِثَوْبٍ ^(٣)
 وَخَالَفَ بَيْنَ طَرْفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا ^(٤) هِشَامُ
 ابْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ
 خَالَفَ بَيْنَ طَرْفَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ قَالَ
 حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فِي بَيْتِ
 أُمِّ سَلَمَةَ قَدْ لَاقَى طَرْفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا ^(٥) أَبُو
 أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ^(٦) ﷺ
 ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلًا ^(٧) بِهِ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ وَأَضِمًّا طَرْفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ
 ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيَةَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيَةَ
 بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ^(٨) ﷺ حَامِ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ
 وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ قَالَتْ فَسَأَمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ مَنْ هَذِهِ فَقُلْتُ أَنَا أُمُّ هَانِيَةَ بِنْتُ
 أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ مَرْجُبًا يَا أُمَّ هَانِيَةَ فَمَا فَرَعْتَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى تَمَامًا ^(٩)
 رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ ابْنُ أُمِّي ^(١٠)
 أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلًا قَدْ أَجْرْتُهُ فُلَانُ بْنُ هُبَيْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ^(١١) ﷺ قَدْ أَجْرْنَا مِنْ
 أَجْرْتِ يَا أُمَّ هَانِيَةَ قَالَتْ أُمَّ هَانِيَةَ وَذَلِكَ ^(١٢) مُضِيَّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
 قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ سَأَلًا
 سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ^(١٣) ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 أَوْ تَكَلَّمُ تَوْبَانٍ ^(١٤) بَابُ إِذَا صَلَّى فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ فَلْيَجْعَلْ عَلَى عَاتِقَيْهِ ^(١٥)
 حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

- (١) سقط قال عند هـ ص
- ط من الرفع
- (٢) وقالت له
- (٣) في ثوب (٤) أخبرنا
- (٥) أخبرنا
- (٦) النبي
- (٧) مشتمل
- الرفع في أصل السماع
- ٧ مشتمل
- من النفع
- (٨) النبي قات
- (٩) يا أم
- (١٠) قوله ركعتين يكون الكفاف في البوذية وضبطناه على الصواب
- (١١) أبي النبي
- (١٢) وذلك النبي
- (١٣) التوب الواحد
- من الرفع
- (١٤) عاتقيه

قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ (١) لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى مَا تَقِيهِ (٢) شَيْءٌ
 حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ سَمِعْتُهُ
 أَوْ كُنْتُ سَأَلْتُهُ قَالَ (٣) سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 يَقُولُ مَنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ (٤) وَاحِدٍ فَلْيُخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ ^{لا ص الى} **بَاب** إِذَا كَانَ الثَّوْبُ
 ضَيْقًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ
 قَالَ سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ فَقَالَ خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ
 ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ بَجِئْتُ لِنِسَاءٍ لِبَعْضِ أُنْرَى فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي وَعَلَى ثَوْبٍ وَاحِدٍ
 فَأَشْتَمَلْتُ بِهِ وَصَلَّيْتُ إِلَى جَانِبِهِ فَأَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ مَا السَّرِيُّ يَا جَابِرُ فَأَخْبَرْتُهُ
 بِحَاجَتِي فَأَمَّا فَرَعْتُ قَالَ مَا هَذَا الْأَشْتِمَالُ الَّذِي رَأَيْتُ قُلْتُ كَانَ ثَوْبٌ (٥) ^{يعني} (٦)
 ضَاقَ قَالَ فَإِنْ كَانَ وَاسِعًا فَالْتَحِيفْ بِهِ وَإِنْ كَانَ ضَيْقًا فَانزِرْ بِهِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
 قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي (٧) أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ (٨) قَالَ كَانَ رِجَالٌ
 يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَافِدِي أَرْزِهِمْ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ كَهَيْئَةِ الصَّبِيَّانِ وَيُقَالُ (٩) لِلنِّسَاءِ
 لَا تَرَفَعْنَ رُؤُوسَهُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرَّجَالُ جُلُوسًا ^{لا ص الى} **بَاب** الصَّلَاةِ فِي الْجُبَّةِ الشَّامِيَّةِ
 وَقَالَ الْحَسَنُ فِي الشِّيَابِ يَنْسُجُهَا الْجَوْبِيُّ (١٠) لَمْ يَرَّ بِهَا بَأْسًا ، وَقَالَ مَعْمَرٌ رَأَيْتُ
 الرَّهْرِيَّ يَلْبَسُ مِنْ ثِيَابِ الْيَمَنِ مَا صُبِغَ بِالْبَوْلِ ، وَصَلَّى هَلِي (١١) فِي ثَوْبٍ غَيْرِ
 مَقْصُورٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ
 عَنْ مُعْبِرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَالَ (١٢) يَا مُعْبِرَةُ عِنْدَ
 الْإِدَاوَةِ فَأَخَذْتُهَا فَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فَفَضِي (١٣) حَاجَتَهُ
 وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ فَذَهَبَ لِيُخْرِجَ يَدَهُ مِنْ كُمِّهَا فَضَاقَتْ فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا
 فَصَبَّبَتْ عَلَيْهِ فَتَوَضَّأَ وَضَوَّءَهُ لِلصَّلَاةِ وَمَسَحَ عَلَى خَفِيَّتِهِ ثُمَّ صَلَّى ^{لا ص الى} **بَاب** كَرَاهِيَةِ

- (١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
- (٢) عَاقِبُهُ
- (٣) قَالَ (٤) فِي ثَوْبٍ
- فَلْيُخَالِفْ
- (٥) ثَوْبًا (٦) يَمْنَى ضَاقَ
- سَاطِعٌ حَتَّى هِيَ سَاطِعَةٌ
- (٧) حَدَّثَنَا
- (٨) ابْنُ سَعْدٍ
- (٩) وَقَالَ (١٠) الْمَحُوسُ
- (١١) ابْنُ أَبِي طَالِبٍ
- (١٢) قَالَ (١٣) وَقَفِي

التَّعَرَّى فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ حَدَّثَنَا
 زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ لِلْكَعْبَةِ وَعَلَيْهِ إِزَارَةٌ^(١) فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ
 عَمَّهُ يَا أَبْنُ أَخِي لَوْ حَلَلْتَ إِزَارَتَكَ لَجَمَلْتَ^(٢) عَلَى مَنْكَبَيْكَ دُونَ الْحِجَارَةِ قَالَ لَخَلَلْتُ
 لَجَمَلْتُ عَلَى مَنْكَبَيْهِ فَسَقَطَ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ فَارُؤَى^(٣) بَعْدَ ذَلِكَ عُرْيَانًا ﷺ
بَابُ الصَّلَاةِ فِي التَّمْيِصِ وَالسَّرَاوِيلِ وَالتُّبَّانِ وَالتَّقْبَاءِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ
 قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي رَبِيعٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ
 ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي التُّوبِ الْوَاحِدِ ، فَقَالَ أَوْ كَلِّكُمْ يَجِدُ تَوَاتُرَيْنِ ، ثُمَّ سَأَلَ
 رَجُلٌ مُعَمَّرًا ، فَقَالَ إِذَا وَسَّعَ اللَّهُ فَأَوْسِعُوا ، جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابُهُ ، صَلَّى رَجُلٌ فِي
 إِزَارٍ وَرِدَاءٍ ، فِي إِزَارٍ وَقَمِيصٍ ، فِي إِزَارٍ وَقَبَاءٍ ، فِي سَرَاوِيلٍ وَرِدَاءٍ ، فِي سَرَاوِيلٍ
 وَقَمِيصٍ ، فِي سَرَاوِيلٍ وَقَبَاءٍ ، فِي تُّبَّانٍ وَقَبَاءٍ ، فِي تُّبَّانٍ وَقَمِيصٍ ، قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ
 فِي تُّبَّانٍ وَرِدَاءٍ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي ذُنَبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ
 سَالِمٍ عَنِ ابْنِ مُعَمَّرٍ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ مَا يَلْبَسُ الْحَرَمُ فَقَالَ^(٤)
 لَا يَلْبَسُ^(٥) التَّمْيِصَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبُرُتْسَ وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ الرَّعْفَرَانُ^(٦) وَلَا
 وَرْسًا ، مَنْ لَمْ يَجِدِ التَّعْلِينَ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا^(٧) أَسْفَلَ مِنْ
 الْكَعْبَيْنِ * وَعَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مُعَمَّرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ **بَابُ مَا يَسْتُرُ^(٨)**
 مِنَ الْعَوْرَةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا لَيْثٌ^(٩) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ
 اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ
 اشْتِبَالِ النِّصَاءِ وَأَنْ يَحْتَسِيَ الرَّجُلُ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ حَدَّثَنَا
 قَيْسَةُ بْنُ عَفْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ

(١) إِزَارَةٌ (٢) جَمَلْتُ

(٣) رُؤِيَ ذَكَرَ الرَّوَابِيعُ فِي التَّوْبِ وَرَفَعَهُ فِيهَا مَعًا وَتَمَّيَّةٌ

كُنِيَ

(٤) قَالَ كَذَا فِي التَّرْوِيعِ النَّبِيُّ مِنْهُ وَالْمَلَامَةُ هُنَا وَجَانِبًا فِي السُّلْطَانِ عَلَى هَذَا قِيلَا

(٥) كَذَا فِي الصُّطُورِ وَالْيُوسُفِيَّةِ

(٦) رَعْفَرَانٌ (٧) يَكُونُ

مِنَ السُّعَى حَطَّ وَصَرَّفَ

(٨) يَسْتُرُ (٩) لَيْثٌ

نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ عَنِ الْمَسِّ وَالنَّبَاذِ وَأَنْ يَشْتَمَلَ (١) السَّمَاءَ وَأَنْ يَحْتَسِبَ
 الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ حَدَّثَنَا (٢) يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ
 حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ
 أَنَّ أَبَاهُ رِزَّةَ قَالَ بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ فِي مُؤَدِّينَ يَوْمَ النَّخْرِ نُؤَدُّنَ
 بَيْعَتِي إِلَّا (٣) لَا يَحْجُجُ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ ثُمَّ أَرَدَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّا فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَدِّنَ بِرَاءَةً، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ
 فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مَنَى يَوْمَ النَّخْرِ لَا يَحْجُجُ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ
 عُرْيَانٌ ^{لا يصح} **بَابُ الصَّلَاةِ بِعَيْرِ رِدَاءٍ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي
 ابْنُ أَبِي الْمَوَالِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يُصَلِّي
 فِي ثَوْبٍ مُتَّحِفًا (٤) بِهِ وَرِدَاوُهُ مَوْضُوعٌ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قُلْنَا يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ تَصَلِّي
 وَرِدَاوُكَ مَوْضُوعٌ قَالَ نَعَمْ أَحْبَبْتُ أَنْ يَرَانِي الْجُهَالُ مِثْلَكُمْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ
 يُصَلِّي هَكَذَا (٥) **بَابُ مَا يَدُكُرُّ فِي (٦) الْفَخْدِ، وَيُرْوَى (٧) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ**
 وَجَرَّ هَدٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الْفَخْدُ عَوْرَةٌ، وَقَالَ أَنَسٌ (٨) حَسَرَ النَّبِيُّ
 ﷺ عَنْ نِخْفِهِ وَحَدِيثُ (٩) أَنَسٍ أَسْنَدُ وَحَدِيثُ جَرَّ هَدٍ أَحْوِطٌ حَتَّى يُخْرَجَ (١٠)
 مِنْ اخْتِلَافِهِمْ، وَقَالَ أَبُو مُوسَى غَطَى النَّبِيُّ ﷺ رُكْبَتَيْهِ (١١) حِينَ دَخَلَ عُمَانُ،
 وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ وَنِخْفَهُ (١٢) عَلَى نِخْفِي فَتَقَلَّتْ عَلَيَّ
 حَتَّى خِفْتُ أَنْ (١٣) تَرْمِضَ نِخْفِي حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا (١٤)
 إِسْمَاعِيلُ (١٥) بْنُ عَلِيَّةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ (١٦) أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْعِدَاةِ بِنَلْسٍ فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَرَكِبَ
 أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي زُقَاوِي خَيْبَرَ وَإِنْ رُكْبَتِي

- (١) تُشْتَمَلُ السَّمَاءُ وَأَنْ يُحْتَسِبَ مِنَ الْفَرْعِ
- (٢) أَخْبَرَنَا
- (٣) أَنْ لَا يَحْجُجُ
- (٤) مُتَّحِفًا
- (٥) كَذَا (٦) مِنْ مَنِ الْفَتْحِ
- (٧) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَبُرْوَى
- (٨) ابْنُ مَالِكٍ
- (٩) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
- وَحَدِيثُ (١٠) يُخْرَجُ
- مِنَ الْفَرْعِ وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ رَوَيْنَا نَخْرَجُ بِنَحْزِ الْفَتْحِ وَضَمُّ الرَّاءِ
- (١١) رُكْبَتَيْهِ
- (١٢) نِخْفَهُ (١٣) كَذَا ضَبَطَ بِالْبَاءِ الْفَاعِلُ فِي الْبَوْنِيَّةِ وَالْفَرْعُ وَحِزْفُ الْفَتْحِ الْعَكْسُ
- (١٤) حَدَّثَنِي (١٥) ابْنُ عَلِيَّةَ
- (١٦) ابْنُ مَالِكٍ

لنفسه يخذل نبي الله ﷺ ثم حسر الأزار عن يخذله حتى انى أنظر^(١) إلى بياض
يخذل نبي الله ﷺ فلما دخل القرية قال الله أكبر خربت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة
قوم فساء صباح المنذرين قالها ثلاثا قال وخرج القوم إلى أعمالهم فقالوا محمد قال
عبد العزيز ، وقال بنض أصحابنا والحاميس يعني الجيش قال فأصديها عنوة فجمع
السبي فجاء دحية^(٢) فقال يا نبي الله أعطني جارية من السبي قال^(٣) أذهب يخذ
جارية فأخذ صفية بنت حبي فجاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا نبي الله أعطيت
دحية صفية بنت حبي سيده قرينة والنضير لا تصلح إلا لك قال أذعوه بها فجاء
بها فلما نظر إليها النبي ﷺ قال خذ جارية من السبي غيرها قال فأعتقها النبي ﷺ
وتزوجها فقال له ثابت يا أبا حمزة ما أصدقها قال نفسها أعتقها وتزوجها حتى إذا
كان بالطريق جهزها له أم سليم فأهدتها له من الليل فأصبح النبي ﷺ عروسا
فقال من كان عنده شيء فليجي بي وبسط نطعا فجعل الرجل يجي بالتمر وجعل
الرجل يجي بالسمن قال وأحسبه قد ذكر السويق قال فأسوا حيسا فكانت^(٤)
وراية رسول الله ﷺ **باب** في كم تصلى المرأة في^(٥) الشيا ، وقال عكرمة
لو وارت جسدها في ثوب لأجزته^(٦) حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن
الزهري قال أخبرني عروة أن عائشة قالت لقد كان رسول الله ﷺ يصلي الفجر
فيشمد^(٧) معه نسائه من المومنات متلفعات^(٨) في مروطهن ثم يرجعن إلى بيوتهن
ما يعرفن أحد **باب** إذا صلى في ثوب له أعلام ونظر إلى علمها حدثنا
أحمد بن يونس قال حدثنا إبراهيم بن سعد قال^(٩) حدثنا ابن شهاب عن عروة
عن عائشة أن النبي ﷺ صلى في خميصة لها أعلام فنظر إلى أعلامها نظرة فأما
أنصرف قال أذهبوا بحميصتي هذه إلى أبي جهم وأثوني بأبجانية أبي جهم فإنها

(١) لا يروى عن الصح
لكنه
(٢) السكلي رضى الله
عنه
(٣) قال (٤) وكان
(٥) من (٦) جز
(٧) عهد
(٨) متلفعات
(٩) عن ابن شهاب

أَهْتَنِي آفَاعًا عَنْ صَلَاتِي * وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتِ النَّبِيُّ ﷺ
 كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عَمَلِهَا وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ فَأَخَافُ أَنْ تُفْتِنَنِي ^(١) **بَابُ** ^{لا صل الى} **إِنْ صَلَّى**
 فِي تَوْبٍ مُصَلَّبٍ أَوْ تَصَاوِيرٍ هَلْ تَفْسُدُ صَلَاتُهُ ، وَمَا يُنْفَى عَنْ ^(٢) ذَلِكَ حَدَّثَنَا
 أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَمْرُو قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
 صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ ^(٣) كَانَ قِرَامٌ لِعَائِشَةَ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 أَمِيطِي عَنَّا قِرَامَكَ هَذَا فَإِنَّهُ لَا تَرَالُ تَصَاوِيرُهُ ^(٤) **بَابُ** ^{لا صل الى} **تَعْرِضُ فِي صَلَاتِي**
 مَنْ صَلَّى فِي فُرُوجٍ حَرِيرٍ ثُمَّ نَزَعَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا أَلَيْثُ
 عَنْ يَزِيدَ ^(٥) عَنْ أَبِي أَنَسٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَامِرٍ قَالَ أَهْدَى إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فُرُوجُ
 حَرِيرٍ فَلَبِيسُهُ فَصَلَّى فِيهِ ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَتَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا كَالْكَارِهِ لَهُ وَقَالَ لَا يَنْبَغِي
 هَذَا لِلْمُتَّقِينَ **بَابُ** ^{لا صل الى} **الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْأَحْمَرِ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ قَالَ
 حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ فِي قُبَّةِ سَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَأَيْتُ النَّاسَ
 يَبْتَدِرُونَ ذَلِكَ ^(٦) الْوَضُوءَ فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئًا
 أَخَذَ مِنْ بِلَالٍ ^(٨) يَدَ صَاحِبِهِ ، ثُمَّ رَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ عِزَّةً ^(٩) فَكَرَّهَا وَخَرَجَ النَّبِيُّ
 ﷺ فِي حُلَّةِ سَمْرَاءَ مُسَمَّرًا صَلَّى إِلَى الْعِزَّةِ بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالِدَّوَابَّ
 يَمْرُونَ مِنْ ^(١٠) بَيْنِ يَدَيْ الْعِزَّةِ **بَابُ** ^{لا صل الى} **الصَّلَاةِ فِي السُّطُوحِ وَالْمَنَابِرِ وَالْخَشَبِ**
 قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَلَمْ يَرَ الْحَسَنُ بِأَسَأَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى الْجَمْدِ وَالْقَنَاطِرِ ^(١١) وَإِنْ جَرَى
 تَحْتَهَا بَوْلٌ أَوْ فَوْقَهَا أَوْ أَمَامَهَا إِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا سُتْرَةٌ وَصَلَّى أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى سَقْفٍ ^(١٢)
 الْمَسْجِدِ بِصَلَاةِ الْإِمَامِ وَصَلَّى ابْنُ مَعْمَرٍ عَلَى الثَّلْجِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا
 سَفِيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ قَالَ ^(١٣) سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ الْمَنْبَرُ فَقَالَ

- (١) عطا
- (٢) يغتني
- (٣) من ٢ عنه من ذلك
- (٤) ابن مالك ٢ عن انس
- (٥) قال
- (٦) نصاوير
- (٧) ابن ابي حبيب
- (٨) هو ابن ابي حبيب
- (٩) رسول الله
- (١٠) ذلك
- (١١) بلال
- (١٢) له (١٠) من سقط
- (١٣) سقط قال عند ه من س ط

مَا بَقِيَ لِلنَّاسِ (١) أَعْلَمُ مِنِّي هُوَ مِنْ أَثَرِ النَّابِغَةِ عَمَلُهُ فَلَانَ مَوْلَى فَلَانَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ وَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ مَعْمَلٍ وَوَضِيعٍ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ كَبْرًا وَقَامَ
 النَّاسُ خَلْفَهُ قَرَأَ وَرَكَعَ وَرَكَعَ النَّاسُ خَلْفَهُ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ (٢) ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى
 فَسَجَدَ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمِنْبَرِ (٣) ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى
 حَتَّى سَجَدَ بِالْأَرْضِ فَهَذَا شَأْنُهُ * قَالَ (٤) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ عَلِيُّ بْنُ (٥) عَبْدِ اللَّهِ سَأَلَنِي
 أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ (٦) فَإِنَّمَا (٧) أَرَدْتُ (٨) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 كَانَ أَعْلَى مِنَ النَّاسِ فَلَا (٩) بَأْسَ أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ أَعْلَى مِنَ النَّاسِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ
 قَالَ فَقُلْتُ (١٠) إِنْ (١١) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ كَانَ يُسْأَلُ عَنْ هَذَا كَثِيرًا فَلَمْ تَسْمَعْهُ
 مِنْهُ قَالَ لَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا
 مُحَمَّدُ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَقَطَ عَنْ فَرْسِهِ (١٢) فَجَحِشَتْ
 سَانُهُ أَوْ كَتِفُهُ وَآلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا جَلَسَ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ دَرَجَتْهَا مِنْ جُدُوعِ (١٣)
 قَائِمًا أَصْحَابُهُ يَمُودُونَ فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا وَهُمْ قِيَامٌ ، فَلَمَّا سَلِمَ قَالَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ
 لِوَيْتِهِمْ بِهِ فَإِذَا كَبُرَ فَكَبُرُوا ، وَإِذَا رَكَعَ فَأَرَكُوا ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ،
 وَإِنْ (١٤) صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا ، وَنَزَلَ لِنِسْعٍ وَعِشْرِينَ ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ
 آلَيْتَ شَهْرًا فَقَالَ إِنَّ الشَّهْرَ نِسْعٌ (١٥) وَعِشْرُونَ **بَابُ** إِذَا أَصَابَ تَوْبُوبُ الْمُصَلِّي
 أَمْرًا إِذَا سَجَدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ شَدَّادٍ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ وَأَنَا حَائِضٌ
 وَدَرَجًا أَصَابَنِي تَوْبُوبٌ إِذَا سَجَدَ قَالَتْ وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُبْرَةِ **بَابُ** الصَّلَاةِ عَلَى
 الْبَصِيرِ ، وَصَلَّى جَابِرٌ (١٦) وَأَبُو سَعِيدٍ فِي السَّقِينَةِ قَائِمًا ، وَقَالَ الْحَسَنُ قَائِمًا (١٧) مَا لَمْ
 تَلْتَقِ عَلَى أَصْحَابِكَ تَلُورٌ مَعَهَا وَإِلَّا فَقَاعِدًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (١٨) قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ

(١) كذا في الناس من الناس
 (٢) كذا في سنن أبي هريرة
 (٣) كذا في سنن أبي هريرة
 (٤) كذا في سنن أبي هريرة
 (٥) كذا في سنن أبي هريرة
 (٦) كذا في سنن أبي هريرة
 (٧) كذا في سنن أبي هريرة
 (٨) كذا في سنن أبي هريرة
 (٩) كذا في سنن أبي هريرة
 (١٠) كذا في سنن أبي هريرة
 (١١) كذا في سنن أبي هريرة
 (١٢) كذا في سنن أبي هريرة
 (١٣) كذا في سنن أبي هريرة
 (١٤) كذا في سنن أبي هريرة
 (١٥) كذا في سنن أبي هريرة
 (١٦) كذا في سنن أبي هريرة
 (١٧) كذا في سنن أبي هريرة
 (١٨) كذا في سنن أبي هريرة

عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّتَهُ مَلِيكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ لَهُ فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ قَوْمُوا فَلِأَصْلٍ (١) لَكُمْ قَالَ أَنَسُ فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ أُسْوِدَ مِنْ طُولِ مَا لَبَسَ فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفَّقْتُ وَالْيَتِيمَ (٢) وَرَأَاهُ وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ أَنْصَرَفَ **باب الصلاة على الخمره** حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ^{لا} يُصَلِّي عَلَى الْخَمْرَةِ **باب الصلاة على الفراش** وَصَلَّى أَنَسُ عَلَى فِرَاشِهِ وَقَالَ أَنَسُ كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَيَسْجُدُ أَحَدُنَا عَلَى تَوْبِهِ ^{الى} حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَهَا قَالَتْ كُنْتُ أَنَامُ (٤) بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِجَالِي فِي قِبْلَتِهِ فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَقَبَضَتْ رِجْلِي (٥) فَإِذَا قَامَ بَسَطَتْهُمَا قَالَتْ وَالْبَيْوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ (٦) عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهِيَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى فِرَاشِ أَهْلِهِ أُعْرِضَ الْجَنَازَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ عِرَاكِ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَعَائِشَةُ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى الْفِرَاشِ الَّذِي يَتَّكِلُ عَلَيْهِ **باب السجود على الثوب في شدة الحر** ، وَقَالَ الْحَسَنُ كَانَ الْقَوْمُ يَسْجُدُونَ عَلَى الْعِمَامَةِ وَالْقَلَنْسُوتِ وَيَدَاهُ (٧) فِي كُمِهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضِلِ قَالَ حَدَّثَنِي غَالِبُ الْقَطَّانُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَيَضَعُ أَحَدُنَا طَرَفَ الثَّوْبِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ فِي مَكَانٍ

(١) فَلَاصِلٌ

(٢) وَالْيَتِيمِ

زاد في القسطلاني رواية وصفت أنا واليتيم ونسبها لغير الجوزي والسعدي

(٣) رَسُولُ اللَّهِ

(٤) ضَبَّ ص عَلَى أَنَام

(٥) رِجْلِي

فَإِذَا قَامَ بَسَطَهَا مِنْ الْفَتْحِ

(٦) حَدَّثَنِي (٧) وَيَدِي

مِنْ الْفَتْحِ

السُّجُودِ **بَابُ الصَّلَاةِ فِي النَّعَالِ** حَدَّثَنَا ^{ليس} آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 قَالَ أَخْبَرَنَا ^(١) أَبُو مَسَلَمَةَ سَعِيدُ بْنُ يَرِيدَ الْأَزْدِيُّ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَكَانَ
 النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ قَالَ نَعَمْ **بَابُ الصَّلَاةِ فِي الْخِفافِ** حَدَّثَنَا آدَمُ
 قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ
 قَالَ رَأَيْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فَسُئِلَ
 فَقَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ هَذَا * قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَكَانَ يُعْجِبُهُمْ لِأَنَّ جَرِيرًا
 كَانَ مِنْ آخِرِ مَنْ أَسْلَمَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ
 عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ وَصَّاتُ النَّبِيِّ ﷺ ^(٢) فَسَحَّ عَلَى
 خَفَيْهِ وَصَلَّى **بَابُ** ^{لا يصح} إِذَا لَمْ يَمِمْ السُّجُودَ * أَخْبَرَنَا ^(٤) الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ
 أَخْبَرَنَا ^(٥) مَهْدِيُّ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حَدِيثِ رَأَى ^(٦) رَجُلًا لَا يَمِمْ
 رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لَهُ حَدِيثُهُ مَا صَلَّيْتَ قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ
 لَوْ ^(٧) مِتُّ مَتَّ عَلَى غَيْرِ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ **بَابُ** ^{ليس} يُبَدِي ضَبْعَيْهِ وَيُجَافِي فِي السُّجُودِ
 * أَخْبَرَنَا ^(٨) يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا ^(٩) بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ جَعْفَرِ ^(١٠) عَنِ ابْنِ
 هُرَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بُحَيْنَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَّ بَيْنَ يَدَيْهِ
 حَتَّى يَبْدُو بَيَاضَ إِبْطِئِهِ * وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ نَحْوَهُ **بَابُ**
 فَضْلِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ يَسْتَقْبِلُ ^(١١) بِأَطْرَافِ رِجْلَيْهِ ^(١٢) قَالَ أَبُو هَمَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُهَدَّبِ ^(١٣) قَالَ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَعْدِ بْنِ
 عَن مِمْوْنِ بْنِ سِيَاهٍ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا
 وَأَسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا وَأَكَلَ ذَيْبِحَتَنَا فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ ^(١٤)
 فَلَا تُخْفَرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ حَدَّثَنَا ^(١٥) نَعِيمٌ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مُحَمَّدِ الطَّوِيلِ

(١) حدثنا
 (٢) رسول الله
 (٣) قال في الصحيح وروى
 منه للبخاري وهو باب انما لم
 يتم السجود وانما سدعا عند
 من اجل الصلاة في النعال له
 (٤) حدثنا (٥) حدثنا
 (٦) له رأي
 (٧) ولو
 (٨) حدثنا (٩) حدثني
 و اخبرنا (١٠) ابن ربيعة
 (١١) ما ظهره الى حدنا
 حد من من
 (١٢) القبة (١٣) مهدي
 (١٤) رسول الله
 (١٥) وحدثنا ١٥ حدثنا
 قال ابن المبارك
 وقال ابن المبارك ١٥ قال
 محمد بن اسماعيل وقال ابن المبارك
 ١٥ حدثنا محمد بن اسماعيل

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا وَصَلَوْا صَلَاتَنَا، وَأَسْتَقْبَلُوا قِبَلَتَنَا، وَذَبَحُوا ذَبِيحَتَنَا فَقَدْ حَرَمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ * قَالَ (١) ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ (٣) عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ سَأَلَ مَيْمُونُ بْنُ سِيَاهٍ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ (٤) يَا أَبَا حَمْزَةَ مَا يُحْرَمُ (٥) دَمُ الْعَبْدِ وَمَالُهُ فَقَالَ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَسْتَقْبَلَ قِبَلَتَنَا، وَصَلَّى صَلَاتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا فَهُوَ الْمُسْلِمُ لَهُ مَا لِلْمُسْلِمِ وَعَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُسْلِمِ **بَابُ قِبَلَةِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَأَهْلِ الشَّامِ وَالْمَشْرِقِ لَيْسَ فِي الْمَشْرِقِ وَلَا فِي الْمَغْرِبِ قِبَلَةٌ** (٦) لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَا تَسْتَقْبَلُوا الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ وَلَكِنْ شَرَّفُوا أَوْ غَرَّبُوا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ (٧) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبَلُوا الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا وَلَكِنْ شَرَّفُوا أَوْ غَرَّبُوا قَالَ أَبُو أَيُّوبَ فَقَدِمْنَا الشَّامَ فَوَجَدْنَا مَرَايِضَ بَنِي قَيْسِ بْنِ كَعْبَةَ قَبْلَ الْقِبْلَةِ فَنَحَرَفُ (٨) وَنَسْتَعْفِرُ اللَّهَ تَعَالَى * وَعَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَأَلْنَا أَبَانَ بْنَ مِعْمَرَ عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ الْهُمَيْرَةِ (٩) وَلَمْ يَطْفِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَيُّبَى أَمْرَاتِهِ فَقَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ لَا يَقْرَبُهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَيْفٍ (١٠) قَالَ سَمِعْتُ

(١) وقان ١ وقال محمد قال ابن أبي مريم حدثني من سبطه
 (٢) ابن أيوب (٣) قال علي
 ٣ علامة التقديم ليست من اليونانية
 (٤) فقال ٤ يسقط قال هديس
 (٥) دمه ليس عند هديس
 (٦) وما (٧) قبلة
 (٨) ما
 (٩) التي (٨) نتعرف من النوع
 (١٠) المعرة (١٠) يعني ابن سليمان

يُجَاهِدًا قَالَ أَيْبُنُ مُحَمَّدٍ فَقِيلَ لَهُ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ فَقَالَ ابْنُ
 مُحَمَّدٍ فَأَقْبَلْتُ وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ خَرَجَ وَأَجِدُ بِلَالًا قَائِمًا بَيْنَ^(١) الْبَابَيْنِ فَسَأَلْتُ بِلَالًا
 فَقُلْتُ أَصَلَّى^(٢) النَّبِيُّ ﷺ فِي الْكَعْبَةِ قَالَ نَعَمْ رَكَعَتَيْنِ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ اللَّتَيْنِ
 عَلَى يَسَارِهِ^(٣) إِذَا دَخَلْتَ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى فِي وَجْهِ الْكَعْبَةِ وَرَكَعَتَيْنِ حَتَّى
 إِسْحَاقُ بْنُ إِصْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا^(٤) ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ سَمِعْتُ
 ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ دَعَا فِي تَوَاحِيهِ كُلِّهَا وَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى خَرَجَ
 مِنْهُ فَمَا خَرَجَ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي قُبُلِ الْكَعْبَةِ وَقَالَ هَذِهِ الْقِبْلَةُ **بَابُ التَّوَجُّهِ**
 نَحْوَ الْقِبْلَةِ حَيْثُ كَانَ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ^(٥) النَّبِيُّ ﷺ اسْتَقْبَلَ^(٦) الْقِبْلَةَ وَكَبَّرَ^(٧)
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ^(٨)
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٩) صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ أَوْ
 سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يُوجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ قَدْ
 تَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ، فَتَوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ وَقَالَ^(١٠) السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ
 وَهُمْ الْيَهُودُ مَا وَلَاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمْ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ
 يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ، فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ^(١١) ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ مَا صَلَّى قَرَّ
 عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ نَحْوَ^(١٢) بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَقَالَ هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ
 صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَّهُ تَوَجَّهَ^(١٣) نَحْوَ الْكَعْبَةِ فَتَعَرَّفَ الْقَوْمُ حَتَّى تَوَجَّهُوا
 نَحْوَ الْكَعْبَةِ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ^(١٤) قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ^(١٥) قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي
 كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرٍ^(١٦) قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١٧) يُصَلِّي
 عَلَى رَأْسِهَا حَيْثُ تَوَجَّهَتْ^(١٨) فَإِذَا أَرَادَ الْفَرِيضَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ حَدَّثَنَا
 عُثْمَانُ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ^(١٩) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ

- (١) بين الناس من النسخ
- (٢) صلى
- (٣) رسول الله
- (٤) يسار
- (٥) يسار
- (٦) يسار
- (٧) يسار
- (٨) يسار
- (٩) يسار
- (١٠) يسار
- (١١) يسار
- (١٢) يسار
- (١٣) يسار
- (١٤) يسار
- (١٥) يسار
- (١٦) يسار
- (١٧) يسار
- (١٨) يسار
- (١٩) يسار

صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لَا أَذْرِي زَادَ (١) أَوْ تَقَصَّ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ أُحَدِّثْ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا ، قَالَ وَمَا ذَاكَ ، قَالُوا صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا فَتَنَى رِجْلَيْهِ (٢)
 وَأَسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، فَلَمَّا أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ قَالَ إِنَّهُ لَوْ
 حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا لَتَبَأْتَكُمْ بِهِ ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ ، أَنَسَى كَمَا
 تَنَسَوْنَ ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي ، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّرْ (٣)
 الصَّوَابَ فَلْيَتِمَّ عَلَيْهِ ثُمَّ لِيُسَلِّمْ (٤) ثُمَّ يَسْجُدْ (٥) سَجْدَتَيْنِ بَابُ مَا جَاءَ فِي
 الْقِبْلَةِ وَمَنْ لَا يَرَى (٦) الإِعَادَةَ عَلَى مَنْ سَهَا فَصَلَّى إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ وَقَدْ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ
 فِي رَكْعَتَيْ (٧) الظُّهْرِ وَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ ثُمَّ أَتَمَّ مَا بَقِيَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ
 قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ (٨) قَالَ قَالَ مُحَمَّدٌ (٩) وَأَفَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ
 فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أُتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّيًا فَتَزَلَّتْ وَأُتَّخِذُوا مِنْ
 مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّيًا ، وَآيَةُ الْحِجَابِ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ
 يَحْتَجِبْنَ فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ ، فَتَزَلَّتْ آيَةُ الْحِجَابِ ، وَأَجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ
 ﷺ فِي الْغَيْرَةِ عَلَيْهِ ، فَقُلْتُ لَهْنٌ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا
 مِنْكُنَّ ، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ (١١) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ
 أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَهْدِيًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ
 أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ بَيْنَمَا النَّاسُ
 بِقُبَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ
 قُرْآنًا (١٢) ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا (١٣) ، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى
 الشَّامِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ
 الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ حَمْسًا فَقَالُوا

- (١) أزداد
- (٢) رجله
- وعليها عرج الفسطاطي
- (٣) كذا في اليونانية باثبات
- الياء
- (٤) يُسَلِّمْ (٥) لِيَسْجُدْ
- عمرس ط صعط
- (٦) لم ير
- (٧) ركعتين من
- (٨) ابن مالك
- (٩) ابن الخطاب رضى الله عنه
- عمرس ط صعط
- (١٠) قلت (١١) قال أبو
- عبد الله وحدنا
- ١١ قال محمد وقل ابن أبي مريم
- عمرس ط
- ١١ وقال ابن أبي مريم
- (١٢) القرآن
- (١٣) بفتح الاء لجمع رواية
- البخارى الا الاصيلي فبكرها
- يونينية

أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ وَمَا ذَاكَ قَالُوا صَلَّيْتَ خَمْسًا فَتَنَى رِجْلَيْهِ (١) وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ،
بَابُ حَاكِ الْبُرَاقِ بِالْيَدِ مِنَ الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
 جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ (٢) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي الْقِبْلَةِ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ
 حَتَّى رَوَى (٣) فِي وَجْهِهِ فَقَامَ فَفَكَهُ يَدَيْهِ فَقَالَ (٤) إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ
 فَأَيْتَهُ يُنَاجِي رَبَّهُ أَوْ إِنَّ (٥) رَبَّهُ يَبِينُهُ وَيَبِينُ الْقِبْلَةَ فَلَا يَبْرُقَنَّ (٦) أَحَدُكُمْ قَبْلَ
 قِبَلَتِهِ وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ (٧) ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِذَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ ثُمَّ
 رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ أَوْ يَفْعَلْ هَكَذَا حَدَّثَنَا (٨) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ
 أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى بُصَاقًا فِي
 جِدَارِ الْقِبْلَةِ (٩) فَفَكَهُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقْ
 قِبَلَ وَجْهِهِ فَإِنَّ اللَّهَ قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا
 مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى
 فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ مَخَاطًا أَوْ بُصَاقًا أَوْ نُحَامَةً فَفَكَهُ **بَابُ حَاكِ الْخَطِّ بِالْحَصَى** (١٠)
 مِنَ الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا (١١) مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ أَخْبَرَنَا (١٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ
 أَخْبَرَنَا (١٣) أَبُو شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَاهُ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ فَتَنَاولَ حَصَاةً فَفَكَهَا (١٤) فَقَالَ
 إِذَا تَنَحَّمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَحَّمَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ
 تَحْتَ قَدَمَيْهِ الْبُسْرَى **بَابُ لَا يَبْصُقُ عَنْ يَمِينِهِ فِي الصَّلَاةِ** حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا
 هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي حَائِطِ الْمَسْجِدِ فَتَنَاولَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصَاةً فَفَكَهَا ثُمَّ قَالَ إِذَا تَنَحَّمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَحَّمَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ وَلَا

- (١) رَجُلُهُ (٢) ابْنُ مَالِكٍ
- (٣) رَوَى
- (٤) وَقَالَ
- (٥) وَإِنَّ (٦) يَبْرُقَنَّ
- (٧) قَدَمَهُ
- (٨) مَكْرَرٌ سَنَدُهُ وَمِثْلُهُ فِي
- الْيُونَنِيَّةِ وَبَعْضُ الْفُرُوعِ
- وَالتَّكْرَارُ لَمْ يَوْجَدْ فِي أَصُولِ
- كَثِيرَةٍ
- (٩) الْمَسْجِدِ
- (١٠) بِالْحَصَاةِ
- (١١) وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّ
- وَطِنْتَ عَلَى قَدَرٍ رَطْبٍ
- فَأَغْسِلُهُ وَإِنْ كَانَ يَأْسِئًا
- فَلَا حَدَّثَنَا
- (١٢) حَدَّثَنَا (١٣) حَدَّثَنَا
- عَطَا عَطَا مِنْ صَحَابَةٍ
- (١٤) فَتَنَاهَا

عَنْ يَمِينِهِ وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا ^(١) قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَبْصُقَنَّ
 أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ رِجْلِهِ **بَابُ**
 لِيَبْزُقَ ^(٢) عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ الْمُؤْمِنُ إِذَا كَانَ
 فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يَنْجِي رَبَّهُ فَلَا يَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ
 أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ ^(٤) قَالَ حَدَّثَنَا ^(٥) سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الرَّهْرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ^(٦) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ مُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَكَهَا
 بِحِصَاةٍ ^(٧) ، ثُمَّ نَهَى أَنْ يَبْزُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَوْ عَنْ يَمِينِهِ وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ
 أَوْ ^(٨) تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى * وَعَنِ الرَّهْرِيِّ سَمِعَ مُحَمَّدًا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ نَحْوَهُ ،
بَابُ كَفَّارَةِ الْبُزَاقِ فِي الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا
 قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ الْبُزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ
 وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا **بَابُ** دَفْنِ النُّخَامَةِ فِي الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ قَالَ
 حَدَّثَنَا ^(٩) عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ ^(١٠) عَنْ هَمَّامٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ
 إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا يَبْصُقْ لِمَا مَعَهُ فَإِنَّمَا ^(١١) يَنْجِي اللَّهُ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ
 وَلَا عَنْ يَمِينِهِ فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ فَيَدْفِنُهَا ،
بَابُ إِذَا بَدَرَهُ الْبُزَاقُ فَلْيَأْخُذْ بِطَرَفِ ثَوْبِهِ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ
 حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَنَسٍ ^(١٢) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ
 فَحَكَهَا ^(١٣) بِيَدَيْهِ وَرَوَى ^(١٤) مِنْهُ كَرَاهِيَةً أَوْ رَوَى ^(١٥) كَرَاهِيَتَهُ لِذَلِكَ وَشَدِيدَتَهُ
 عَلَيْهِ ، وَقَالَ إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّمَا يَنْجِي رَبَّهُ ، أَوْ رَبَّهُ بِيَدَيْهِ وَبَيْنَ

- (١) ابن مالك
- (٢) رسول الله
- (٣) ليبصق
- (٤) ابن عبدالله (٥) أخبرنا
- (٦) هريرة . قال الحافظ وهو وم كتبه مصححه
- (٧) بحصاة
- (٨) أو تحت قال القسطلاني هي رواية الأكثرين وتحت بواو العطف لابي الوثق
- (٩) أخبرنا (١٠) أخبرنا
- (١١) فانه من الفتح
- (١٢) ابن مالك (١٣) حكاه
- (١٤) ورى
- (١٥) أورى

قَبْلَتِهِ ^(١) فَلَا يَبْزُقَنَّ فِي قِبْلَتِهِ وَلَكِنَّ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ
 رِدَائِهِ فَبَزَقَ فِيهِ وَرَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ قَالَ ^(٢) لَوْ يَفْعَلُ هَكَذَا **بَابُ عِظَةِ**
 الْأِمَامِ النَّاسِ فِي إِتْمَامِ الصَّلَاةِ وَذِكْرِ الْقِبْلَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا
 مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ ^(٣) رَسُولَ اللَّهِ ^(٤) قَالَ هَلْ
 تَرَوْنَ قِبْلَتِي هَاهُنَا فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ وَلَا رُكُوعُكُمْ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ
 وَرَاءِ ظَهْرِي حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِلَالِ بْنِ
 عَلِيٍّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ صَلَّى ^(٥) بِنَا النَّبِيِّ ^(٦) صَلَاةً ثُمَّ رَفِيَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ فِي
 الصَّلَاةِ وَفِي الرُّكُوعِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَائِي كَمَا أَرَاكُمْ **بَابُ هَلْ يُقَالُ مَسْجِدٌ**
 بَنِي فَلَانٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ^(٧) سَاقٍ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي أُصْرِتَ مِنَ الْحَفِيَاءِ وَأَمَدَهَا ثَنِيَّةٌ
 الْوُدَاعِ وَسَاقٍ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ وَأَنَّ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ فِيمَنْ سَاقٍ بِهَا **بَابُ التَّسْمَةِ وَتَلْقِيهِ الْقِنُوفِ فِي الْمَسْجِدِ** ^(٨)
 * وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ ^(٩) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ ^(١٠) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 أَتَى النَّبِيَّ ^(١١) بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالَ أَتَرُوهُ فِي الْمَسْجِدِ وَكَانَ إِكْثَرُ مَالٍ أَتَى بِهِ
 رَسُولُ اللَّهِ ^(١٢) نَفَرَ جَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ^(١٣) إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ فَلَمَّا قَضَى
 الصَّلَاةَ جَاءَ جَلَسَ إِلَيْهِ فَمَا كَانَ يَرَى أَحَدًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِذْ جَاءَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ أَعْطَيْتَنِي فَأَدَيْتَ نَفْسِي وَفَادَيْتَ عَقِيلًا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ^(١٤) خُذْ خُفَا فِي
 تَوْبِهِ ثُمَّ ذَهَبَ يَقِيْلُهُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْمَرْتُ ^(١٥) بَعْضَهُمْ يَرْفَعُهُ ^(١٦)
 إِلَيَّ قَالَ لَا قَالَ فَأَرْفَعُهُ أَنْتَ عَلَيَّ قَالَ لَا فَتَنْزَرُ مِنْهُ ثُمَّ ذَهَبَ يَقِيْلُهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ أَوْمَرْتُ ^(١٧) بَعْضَهُمْ يَرْفَعُهُ عَلَيَّ قَالَ لَا قَالَ فَأَرْفَعُهُ أَنْتَ عَلَيَّ قَالَ لَا فَتَنْزَرُ مِنْهُ

من
 (١) القصة (٢) فقال
 (٣) عن النبي
 كذا في البيهقي من غير رقم
 (٤) أن النبي
 (٥) لنا
 (٦) رسول الله
 (٧) قال أبو عبد الله القنوف
 العذوق والأثنان قنوفان
 والجماعة أيضا قنوفان
 مثل صنو وصنوفان
 (٨) يعني ابن طهمان
 (٩) ابن مالك
 (١٠) مؤر
 (١١) كذا بالضبطين في
 البيهقي
 (١٢) برفعه
 من الرفع
 (١٣) مؤر . أصل السماع

ثُمَّ أَحْتَمَلَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى كَاهِلِهِ ثُمَّ أَنْطَلَقَ فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتَّبِعُهُ بِبَصَرِهِ حَتَّى
 خَفِيَ عَلَيْنَا عَجَبًا مِنْ حِرْصِهِ فَمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَمَّ مِنْهَا دِرْهَمٌ **بَابُ مَنْ**
 دَعَا (١) لِطَعَامٍ فِي الْمَسْجِدِ وَمَنْ أَجَابَ فِيهِ (٢) **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا**
 مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٣) سَمِعَ (٤) أَنَسًا (٥) قَالَ وَجَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ
 مَعَهُ (٦) نَاسٌ فَفَقُمْتُ فَقَالَ لِي أَرْسَلَكُ أَبُو طَلْحَةَ قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ (٨) لِطَعَامٍ (٩)
 قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ (١٠) لِمَنْ مَعَهُ (١١) فُؤُومُوا فَأَنْطَلَقَ وَأَنْطَلَقَتْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ **بَابُ**
 الْفَضَاءِ وَالْعَانَ فِي الْمَسْجِدِ بَيْنَ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى (١٢) قَالَ أَخْبَرَنَا (١٣)**
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ قَالَ أَخْبَرَنِي (١٤) أَبُو شَهَابٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
 أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَلَاَعْنَا فِي
 الْمَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ **بَابُ** إِذَا دَخَلَ بَيْتًا يُصَلِّي حَيْثُ شَاءَ أَوْ حَيْثُ أَمَرَ وَلَا
 يَتَجَسَّسُ (١٥) **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْمَدَةَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ**
 شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عَثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ فِي مَنْزِلِهِ
 فَقَالَ أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ لَكَ مِنْ (١٦) بَيْتِكَ قَالَ فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى مَكَانٍ فَكَبَّرَ النَّبِيُّ
 ﷺ وَصَفَّفْنَا (١٧) خَلْفَهُ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ **بَابُ** الْمَسَاجِدِ فِي الْبُيُوتِ ، وَصَلَّى الْبِرَاءِ
 ابْنُ عَازِبٍ فِي مَسْجِدِهِ (١٨) فِي دَارِهِ جَمَاعَةً **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ**
 قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ عَثْبَانَ
 ابْنَ مَالِكٍ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّهُ أَتَى
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَنْكَرْتُ بَصْرِي وَأَنَا أُصَلِّي لِقَوْمِي فَإِذَا
 كَانَتِ الْأَمْطَارُ سَأَلَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ (١٩)
 فَأُصَلِّيَ بِهِمْ (٢٠) وَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَأْتِيَنِي فَصَلَّى فِي بَيْتِي فَأَتَخَذَهُ مُصَلِّيً

- (١) دُعِيَ (٢) مِنْهُ
- (٣) ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ
- (٤) أَنَّهُ سَمِعَ
- (٥) ابْنُ مَالِكٍ
- (٦) وَمَعَهُ
- (٧) فَفَقُمْتُ (٨) قَالَ
- (٩) لِلطَّعَامِ (١٠) قَالَ
- (١١) حَوْلَهُ
- (١٢) يَحْيَى بْنُ مَوْسَى
- (١٣) حَدَّثَنَا (١٤) أَخْبَرَنَا
- (١٥) يَحْسَبُ
- (١٦) رَسُولُ اللَّهِ
- (١٧) فِي مِنَ الْفَنَجِ
- (١٨) وَصَفَّفْنَا
- (١٩) مَسْجِدِهِ
- (٢٠) الْمَسْجِدِ
- (٢١) لَهُمْ

قَالَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ عَثْبَانُ فَعَدَا ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ أَرْتَفَعَ النَّهَارُ فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ فَلَمْ يَجْلِسْ
 حَتَّى ^(٢) دَخَلَ الْبَيْتَ ، ثُمَّ قَالَ أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ ^(٣) بَيْتِكَ قَالَ فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى
 نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ فَقُمْنَا فَصَفْنَا ^(٤) فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ
 سَلَّمَ قَالَ وَحَدَّثَنَا عَلَى خَزِيرَةَ صَعْنَاهَا لَهُ قَالَ فَتَابَ فِي الْبَيْتِ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ
 ذُوو عَدَدٍ فَأَجْتَمَعُوا فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَيْشِنِ أَوْ ابْنُ الدُّخَشْنِ ^(٥)
 فَقَالَ بَعْضُهُمْ ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَقُلْ ذَلِكَ
 أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ قَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَأَنَا
 نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ إِلَى الْمُتَانِقِينَ ، قَالَ ^(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى
 النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُدْبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ * قَالَ ابْنُ شَهَابٍ ثُمَّ سَأَلْتُ
 الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ وَهُوَ مِنْ سَرَاهِمٍ عَنْ حَدِيثِ
 مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ ^(٧) فَصَدَّقَهُ بِذَلِكَ ^{لا} بِأَبِ التَّيْمَنِ فِي دُخُولِ الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ ،
 وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَبْدَأُ بِرِجْلِهِ الْيُمْنَى فَإِذَا خَرَجَ بَدَأَ بِرِجْلِهِ الْيُسْرَى حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ
 ابْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنِ
 عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ فِي طَهُورِهِ وَتَرَجُّلِهِ
 وَتَنَعُّلِهِ ^{لا} بِأَبِ هَلْ تَبْدَأُ بِقُبُورِ مُشْرِكِي الْجَاهِلِيَّةِ وَيَتَّخِذُ مَكَانَهَا ^(٨) مَسَاجِدَ
 لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَعَنَّ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ ، وَمَا يُكْرَهُ مِنَ
 الصَّلَاةِ فِي الْقُبُورِ وَرَأَى عُمَرَ ^(٩) أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُصَلِّي عِنْدَ قَبْرِ فَقَالَ الْقَبْرُ الْقَبْرُ
 وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِالْإِعَادَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
 أَبِي عَنْ عَائِشَةَ ^(١٠) أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا ^(١١) كَنِيسَةً رَأَيْتَهَا ^(١٢) بِالْحَبَشَةِ

- أمره ما
 أمره ما
 (١) عَلَى (٢) حِينَ
 (٣) فِي
 (٤) فَصَفْنَا
 (٥) مِنَ الْبَيْتِ
 (٦) قَالَ
 (٧) الْأَنْصَارِيَّ
 (٨) مَكَانَهَا مَسَاجِدُ
 (٩) ابْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ
 (١٠) أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ
 (١١) ذَكَرَ مِنَ الْفِتَنِ
 (١٢) رَأَيْتَهَا

فِيهَا تَصَاوِيرٌ فَذَكَرْنَا (١) لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ إِنَّ أَوْلَئِكَ (٢) إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ
فَمَاتَ بَنَوِ عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ (٣) الصُّورَ فَأَوْلَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ
عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ
أَنْسٍ (٤) قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ فَزَلَّ أَعْلَى (٥) الْمَدِينَةَ فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو
عَمْرٍ وَبَنُ عَزِيفٍ فَأَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِمْ أَرْبَعَ (٦) عَشْرَةَ لَيْلَةً ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى بَنِي النَّجَّارِ
جَاءُوا مُتَقَلِّدِي (٧) السُّيُوفِ كَأَنِّي (٨) أَنْظِرُكُمْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَأَبُو بَكْرٍ
رَدَفُهُ وَمَلَأَ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ حَتَّى آتَى بِنِيفَاءِ أَبِي أَيُّوبَ وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ حَيْثُ
أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ وَيُصَلِّيَ فِي مَرَابِضِ النِّعَمِ وَأَنَّهُ أَمَرَ بِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ فَأَرْسَلَ إِلَى مَلَأٍ
مِنْ (٩) بَنِي النَّجَّارِ فَقَالَ يَا بَنِي النَّجَّارِ تَأْمِنُونِي بِحَايِطِكُمْ هَذَا قَالُوا لَا وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ
ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ فَقَالَ (١٠) أَنْسٌ فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ فُبُورِ الْمُشْرِكِينَ وَفِيهِ
خَرْبٌ (١١) وَفِيهِ نَخْلٌ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُبِشَتْ ثُمَّ بِالْحَرْبِ فَسَوَّيَتْ
وَبِالنَّخْلِ فَقَطَعَ فَصَفَّوْا النَّخْلَ قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ وَجَعَلُوا عِضَادَتِيهِ الْحِجَارَةَ وَجَعَلُوا يَنْقُلُونَ
الصَّخْرَ وَمَنْ يَزْ تَجْزُونَ وَالنَّبِيُّ ﷺ مَعَهُمْ وَهُوَ يَقُولُ
اللَّهُمَّ لِأَخِيرِ الْأَخِيرِ * فَأَعْمِرْ لِلْأَنْصَارِ (١٢) وَالْمُهَاجِرَةِ
بَابُ الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ النِّعَمِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنْسٍ (١٣) قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ النِّعَمِ ثُمَّ سَمِعْتُهُ بَعْدُ
يَقُولُ كَانَ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ النِّعَمِ قَبْلَ أَنْ يُبْنَى الْمَسْجِدُ **بَابُ الصَّلَاةِ فِي**
مَوَاضِعِ الْإِبِلِ حَدَّثَنَا صَدْفَةُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ أَخْبَرَنَا (١٤) سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ
حَدَّثَنَا (١٥) عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ رَأَيْتُ أَبْنَ عُمَرَ يُصَلِّي إِلَى بَعِيرِهِ وَقَالَ (١٦) رَأَيْتُ
النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ **بَابُ مَنْ صَلَّى وَقُدَّامَهُ تَنُورٌ أَوْ نَارٌ أَوْ شَيْءٌ مِمَّا يُعْبَدُ**

- (١) ذلك
- (٢) كذا بالضبطين في اليونانية
- (٣) تيك
- (٤) ابن مالك
- (٥) في أعلى (٦) أربعا
- وعشرين (٧) متقلدين
- (٨) فكاني (٩) سبط من
- عنده من سبطهم (١٠) قالوا
- (١١) خربة
- (١٢) الأنصار
- (١٣) ابن مالك
- (١٤) حدثنا (١٥) أخبرنا
- (١٦) قال

فَأَرَادَ ^(١) بِهِ اللَّهُ ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ أَخْبَرَنِي أَنَسٌ ^(٢) قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ عُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ وَأَنَا أَصْلَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْمُودٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ انْخَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ أُرِيتُ النَّارَ فَلَمْ أَرْ مَنْظَرًا كَالْيَوْمِ قَطُّ أَفْطَحَ ^{باب} كَرَاهِيَةِ الصَّلَاةِ فِي الْمَقَابِرِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ^(٣) قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ مَحْمُودٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا ^{باب} الصَّلَاةِ فِي مَوَاضِعٍ ^(٤) الْحَسَنِ وَالْعَذَابِ ، وَيُذَكَّرُ أَنْ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَرِهَ الصَّلَاةَ بِالْمَقَابِرِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَحْمُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ هُوَ لَاءُ الْمَعْدِنِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ لَمْ يَدْخُلُوا عَلَيَّ مَا أَصَابَهُمْ ^{باب} الصَّلَاةِ فِي الْبَيْعَةِ ، وَقَالَ مُحَمَّدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّا لَا نَدْخُلُ كَنَائِسِكُمْ ^(٥) مِنْ أَجْلِ التَّمَائِيلِ الَّتِي فِيهَا الصُّورُ ^(٦) ، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُصَلِّي فِي الْبَيْعَةِ إِلَّا بَيْعَةَ فِيهَا تَمَائِيلٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ^(٧) قَالَ أَخْبَرَنَا (٨) عَبْدُ اللَّهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا مَارِيَةُ فَذَكَرَتْ لَهَا مَا رَأَتْ فِيهَا مِنْ الصُّورِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُولَئِكَ قَوْمٌ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الْعَبْدُ الصَّالِحُ أَوْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَيَّ قَبْرَهُ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ ^(٩) الصُّورَ أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ ^{باب} حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَا لَمَا نَزَلَ ^(١٠) بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا أُغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ

- (١) وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى
 كذا نخرج منه الرواية في
 اليونانية بعد قوله فأراد وقبل
 قوله به اه من ماضى الاصل
 لكن الذى فى مرع آخر
 وعليه معنى التطلاتى جعل
 التخرجى بعده كنه مصححه
- (٢) ابْنُ مَالِكٍ
 م
 (٣) ابْنُ مَحْمُودٍ
 م
 (٤) مَوَاضِعٍ
 م
 (٥) كَنَائِسِهِمْ
 م
 (٦) الصُّورُ وَالصُّورُ
 م
 (٧) ابْنُ سَلَامٍ
 م
 (٨) أَخْبَرَنِي
 م
 (٩) تَيْكِ (١٠) نَزَلَ
 م
 م

وَهُوَ كَذَلِكَ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ يُحَدِّثُونَ
 مَا صَنَعُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ
 مَسَاجِدَ ^{لَا} **بَابُ** قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا **حَدَّثَنَا**
 مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ حَدَّثَنَا سَيَّارٌ هُوَ أَبُو الْحَكَمِ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ
 الْفَقِيرُ قَالَ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُعْطِيَتْ خُمْسًا لَمْ يُعْطَيْنِ
 أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي ، نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا
 وَطَهْرًا ، وَأَيُّمَا ^(١) رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ ،
 وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً ، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً ، وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةُ ،
^{لَا} **بَابُ** نَوْمِ الْمَرْأَةِ فِي الْمَسْجِدِ **حَدَّثَنَا** عَيْبُدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ
 عَنْ هِشَامٍ ^(٢) عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ وَلِيدَةً كَانَتْ سَوْدَاءَ لِحَيٍّ مِنَ الْعَرَبِ فَأَعْتَقَهَا
 فَكَانَتْ مَعَهُمْ قَالَتْ نَفَرَجَتْ صَبِيَّةً لَهُمْ عَلَيْهَا وَشَاحَ أَحْمَرٌ مِنْ سُيُورٍ قَالَتْ
 فَوَضَعْتُهُ أَوْ وَقَعَ مِنْهَا فَمَرَّتْ ^(٣) بِهِ حُدَيَّةُ وَهُوَ مُلْتَمِئٌ فَحَسِبْتُهُ لِحْمًا فَخَطَفْتُهُ قَالَتْ
 فَالْتَمَسُوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ قَالَتْ فَاتَّهَمُونِي بِهِ قَالَتْ فَطَفِقُوا يَفْتَشُونَ ^(٤) حَتَّى فَتَّشُوا
 قُبُلَهَا قَالَتْ وَاللَّهِ إِنِّي لَقَائِمَةٌ مَعَهُمْ إِذْ مَرَّتِ الْحُدَيَّةُ فَأَلْقَتْهُ قَالَتْ فَوَقَعَ بَيْنَهُمْ قَالَتْ
 فَقُلْتُ هَذَا الَّذِي اتَّهَمْتُمُونِي بِهِ زَعَمْتُمْ وَأَنَا مِنْهُ بَرِيئَةٌ وَهُوَ ذَا هُوَ قَالَتْ جَاءَتْ
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٥) فَاسْتَمْتِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَكَانَ لَهَا خِيَابٌ فِي الْمَسْجِدِ أَوْ حِفْشٌ
 قَالَتْ فَكَانَتْ تَأْتِينِي فَتَحَدِّثُ عِنْدِي قَالَتْ فَلَا تَجْلِسُ عِنْدِي مَجْلِسًا إِلَّا قَالَتْ
 وَيَوْمَ الْوِشَاحِ مِنْ أَعْجَابِ ^(٦) رَبَّنَا * أَلَا إِنَّهُ مِنْ بَلَدَةِ الْكُذْبِ الْأَنْجَانِي
 قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ لَهَا مَا شَأْنُكَ لَا تَقْعُدِينَ مَعِيَ مَقْعَدًا إِلَّا قُلْتُ هَذَا قَالَتْ فَخَدَّ ثَنِي

- (١) فَأَيُّمَا (٢) ابْنِ هُرَيْرَةَ
- (٣) قُرْتُ حُدَايَا
- (٤) يَفْتَشُونَ
- (٥) النَّبِيُّ
- (٦) تَعْجَابِ

بِهَذَا الْحَدِيثِ **بَابُ** نَوْمِ الرِّجَالِ فِي الْمَسْجِدِ ، وَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ ^{لاص} (١)
 قَدِيمَ رَهْطٍ مِنْ عُكْلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَكَانُوا فِي الصُّفَّةِ ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي
 بَكْرٍ (٢) كَانَ أَصْحَابُ الصُّفَّةِ الْفُقَرَاءَ (٣) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ
 اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ (٤) أَنَّهُ كَانَ يَنَامُ وَهُوَ شَاكِبٌ أَعْرَبٌ (٥)
 لَا أَهْلَ لَهُ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
 ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ فَاطِمَةَ
 فَلَمْ يَجِدْ عَلَيْهَا فِي الْبَيْتِ فَقَالَ أَيْنَ ابْنُ عَمِّكَ قَالَتْ (٦) كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ فَمَا صَبَنِي
 نَخْرَجَ فَلَمْ (٧) يَقُلْ (٨) عِنْدِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ أَنْظِرْ أَيْنَ هُوَ ، جَاءَ
 فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ قَدْ
 سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ وَأَصَابَهُ تُرَابٌ فَعَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ
 قُمْ يَا أَبَا تُرَابٍ ، قُمْ يَا أَبَا تُرَابٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَيْسَى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَأَيْتُ (٩) سَبْعِينَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ مَامِنُهُمْ
 رَجُلٌ عَلَيْهِ رِدَاءٌ إِمَّا إِزَارٌ وَإِمَّا كِسَاءٌ قَدْ رَبَطُوا فِي أَعْنَاقِهِمْ فَبَيْنَمَا مَايَبُلُغُ نِصْفَ
 السَّاقَيْنِ وَمِنْهَا مَا يَبُلُغُ الْكَعْبَيْنِ فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ كَرَاهِيَةً أَنْ تُرَى عَوْرَتُهُ **بَابُ** ^{لاص}
 الصَّلَاةِ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ، وَقَالَ كَتَبُ بْنُ مَالِكٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ
 بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَارِبُ
 ابْنُ دُبَّارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ مِسْعَرٌ أَرَاهُ
 قَالَ ضَخِي فَقَالَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَكَانَ لِي (١٠) عَلَيْهِ دِينَ فَقَضَانِي وَزَادَنِي **بَابُ** ^{لاص}
 إِذَا دَخَلَ (١١) الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ (١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا
 مَالِكٌ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرَيْقِيِّ عَنْ أَبِي قَبَادَةَ

- (١) ابْنُ مَالِكٍ
- (٢) الصَّحَابِيُّ
- (٣) عَطَا وَصَرَفَا
- (٤) فُقَرَاءُ (٤) ابْنُ عُمَرَ
- (٥) عَطَا وَصَرَفَا
- (٥) أَعْرَبٌ
- كُنَّا هُوَ فِي الْأَصْلِ وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ الْحَمِيدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَابِيِّينَ إِيَّاهُ مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ وَقَالَ فِي الْقِسْطِ الْأَبْيَ وَابْنُ ذَرٍّ عَرَبٌ بِنَهْجِ الْمِينِ وَالزَّيْ مِنْ غَيْرِ هَمْزَةٍ فَانظُرْهُ
- (٦) عَطَا
- (٦) قَالَتْ ٦ وَقَالَ
- (٧) وَلَمْ
- (٨) عَطَا
- (٨) يَقُولُ (٩) لَقَدْ رَأَيْتُ
- (١٠) لَهُ مِنْ الْفَتْحِ
- (١١) أَحَدُكُمْ
- (١٢) قِيلَ أَنْ يَجْلِسَ

السَّامِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ
يَجْلِسَ **بَابُ الْحَدِيثِ فِي الْمَسْجِدِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا
مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ الْمَلَائِكَةُ
تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَا لَمْ يُحَدِّثْ تَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ
اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ **بَابُ بُيُوتِ الْمَسْجِدِ** ، وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ كَانَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ مِنْ
جَرِيدِ النَّخْلِ وَأَمَرَ عُمَرُ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ وَقَالَ أَكُنْ ^(١) النَّاسَ مِنَ الْمَطَرِ وَإِيَّاكَ أَنْ
تُحْمَرَّ أَوْ تُصْفَرَّ فَتَفْتِنَ النَّاسَ ، وَقَالَ أَنَسٌ يُتَبَاكَهُونَ بِهَا ثُمَّ لَا يَمُرُّونَهَا إِلَّا قَلِيلًا ،
وَقَالَ أَبُو عَبَّاسٍ لَتَزَخَّرَ فِيهَا كَمَا زَخَّرَتْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ**
اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي ^{للاهـ} ^(٢) أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ
كَيْسَانَ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ^(٣) أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ ^(٤)
اللَّهِ ﷺ مَبْنِيًّا بِاللَّبَنِ وَسَقْفُهُ الْجَرِيدُ وَعُمُدُهُ خَشَبُ النَّخْلِ فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ
شَيْئًا وَزَادَ فِيهِ عُمَرُ وَبَنَاهُ عَلَى بُيُوتِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّبَنِ وَالْجَرِيدِ وَأَعَادَ
عُمَدَهُ خَشَبًا ثُمَّ غَيَّرَهُ عُثْمَانُ فزَادَ فِيهِ زِيَادَةً كَثِيرَةً وَبَنَى جِدَارَهُ بِالْحِجَارَةِ الْمَنْقُوشَةِ
وَالْقَصَّةِ وَجَعَلَ عُمَدَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ وَسَقْفَهُ بِالسَّاجِرِ **بَابُ التَّعَاوُنِ فِي**
بِنَاءِ الْمَسْجِدِ ^(٥) مَا ^(٦) كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَمُرُّوا مَسَاجِدَ اللَّهِ ^(٧) شَاهِدِينَ عَلَى
أَنْفُسِهِمْ بِالْكَفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ إِنَّمَا يَمُرُّ مَسَاجِدَ
اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَحْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَى
أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُتَّقِينَ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ
حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ لِي أَبُو عَبَّاسٍ وَإِلَيْهِ عَلِيٌّ أَنْطَلَقْنَا إِلَى أَبِي سَعِيدٍ
فَأَسْمَعُ ^(٨) مِنْ حَدِيثِهِ فَأَنْطَلَقْنَا فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ يُصَلِّحُهُ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَأَحْتَبِي

(١) وَأَكُنْ وَأَكُنْ

أَكُنْ
(٢) حَدَّثَنَا

(٣) ابْنُ عُمَرَ (٤) النَّبِيِّ

(٥) الْمَسَاجِدِ (٦) وَقَوْلِ

اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا
(٧) قَوْلُهُ تَعَالَى (٨) الْآيَةَ

٧ إِلَى قَوْلِهِ مِنَ الْمُتَّقِينَ

٧ إِلَى قَوْلِهِ نَفْسِي أُولَئِكَ أَنْ
يَكُونُوا مِنَ الْمُتَّقِينَ

(٨) وَأَسْمَعُ

ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا حَتَّى (١) أَنَّى ذِكْرُ (٢) بِنَاءِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ كُنَّا نَحْمِلُ لَبِنَةَ لَبِنَةٍ وَعَمَّارٌ
 لَبْنَتَيْنِ لَبْنَتَيْنِ فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَيَنْفُضُ (٣) التُّرَابَ عَنْهُ وَيَقُولُ (٤) وَيُحِجُّ عَمَّارٍ
 تَقْبَلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ قَالَ يَقُولُ عَمَّارٌ أَعُوذُ بِاللَّهِ
 مِنَ الْفِتَنِ **بَابُ الْأَسْتِعَانَةِ بِالنَّجَارِ وَالصَّنَائِعِ فِي أَعْوَادِ الْمِنْبَرِ وَالْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا**
قُتَيْبَةُ (٥) قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ (٦) أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ مَرِيٍّ (٧) غُلَامًا مِنَ النَّجَّارِ يَعْمَلُ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسُ (٨) عَلَيْهِنَّ حَدَّثَنَا
خَلَادٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ (٩) أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ يَا رَسُولَ
اللَّهِ أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ فَإِنِّي لِي غُلَامًا نَجَّارًا قَالَ إِن شِئْتِ فَعَمِلْتِ الْمِنْبَرَ
بَابُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي (١٠) ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي
تَمْرُؤُاَنَّ بَكِيرًا حَدَّثَنِي (١١) أَنَّ عَاصِمَ بْنَ مَحْمَرٍ بْنَ قَتَادَةَ حَدَّثَنِي أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ
الْحَوْلَانِيَّ أَوْ سَمِعَ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَةَ يَقُولُ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ
الرَّسُولِ ﷺ إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ وَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا
قَالَ بَكِيرٌ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ **بَابُ**
يَأْخُذُ بِنُصُولِ (١٢) النَّبْلِ إِذَا مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ قَالَ قُلْتُ لِعَمْرٍو أَسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ
سِهَامٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا **بَابُ الْمُرُورِ فِي الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا**
مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
سَمِعْتُ أَبَا بَرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ أَسْوَاقِنَا
بِنَبْلِ فَلْيَأْخُذْ عَلَى نِصَالِهَا لَا يَعْقِرْ (١٤) بِكَفِّهِ مُسَلِّمًا **بَابُ الشُّعْرِ فِي الْمَسْجِدِ**
حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي

- (١) جئى اذا أتى على
- (٢) جئى أتى على ذكر
- (٣) جمل ٧ منفض . وضع في الفرع الذي معنا س ط تحت فنفض
- (٤) ذهب ابن عساكر على الواو . من الفرع
- (٥) ابن سعيد
- (٦) حدثني أبو (٧) أن سري
- (٨) كذا بالضبطين في اليونانية
- (٩) ابن عبد الله
- (١٠) حدثنا (١١) أخبره
- (١٢) رسول الله
- (١٣) بنصا ١٣ نصول
- (١٤) بكفه لا يفتقر

أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ حَسَانَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ يَسْتَشْهِدُ
 أَبَاهُ رِيَّةً أَنْشَدَكَ اللَّهُ هَكَذَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يَا حَسَّانُ أَجِبْ عَن رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ اللَّهُمَّ أَيَّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَعَمْ **بَابُ أَصْحَابِ الْحِرَابِ فِي**
 الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَن صَالِحٍ ^(١)
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ يَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتُرُنِي
 بِرِدَائِهِ أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ * زَادَ ^(٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا ^(٣) ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي
 يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ
 بِحُرَابِهِمْ **بَابُ ذِكْرِ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ عَلَى الْمَنْبَرِ فِي** ^(٤) الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ يَحْيَى عَنِ عُمَرَ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ أَتَتْهَا بَرِيرَةُ نَسَأَهَا
 فِي كِتَابَتِهَا فَقَالَتْ إِنْ شِئْتَ أُعْطِيتُ أَهْلَكَ وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِي وَقَالَ أَهْلُهَا إِنْ شِئْتَ
 أُعْطِيتُهَا مَابِقِي ، وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً إِنْ شِئْتَ أُعْطِيتُهَا وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لَنَا ، فَلَمَّا جَاءَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْتُهُ ذَلِكَ فَقَالَ ^(٥) أَنْبَاعِيهَا فَأَعْتَقْتُهَا فَإِنَّ ^(٦) الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ
 ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ ، وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً فَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى
 الْمَنْبَرِ فَقَالَ مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَ ^(٧) فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ أَسْخَرَطَ
 شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ وَإِنْ أَسْخَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ ، قَالَ عَلِيُّ ^(٨) قَالَ يَحْيَى
 وَعَبْدُ الْوَهَّابِ عَنِ يَحْيَى عَنِ عُمَرَ ^(٩) وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ عَوْفٍ عَنِ يَحْيَى قَالَ سَمِعْتُ
 عُمَرَ قَالَتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَوَاهُ ^(١٠) مَالِكٌ عَنِ يَحْيَى عَنِ عُمَرَ أَنَّ بَرِيرَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ
 صَعِدَ الْمَنْبَرِ **بَابُ التَّقَاضِي وَالْمُلَازِمَةِ فِي الْمَسْجِدِ** حَدَّثَنَا ^(١١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُمَرَّ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ

(١) ابْنِ كَيْسَانَ

(٢) وَزَادَ (٣) حَدَّثَنِي

٢ حَدَّثَنِي (٤) وَالْمَسْجِدِ

(٥) النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(٦) فَأَمَّا

(٧) لَيْسَتْ (٨) قَالَ أَبُو

عَبْدُ اللَّهِ قَالَ يَحْيَى

(٩) عَنِ عُمَرَ نَحْوَهُ

(١٠) وَرَوَاهُ

(١١) حَدَّثَنِي

أَبْنِي مَالِكٍ عَنِ كَعْبٍ أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَدَرَةَ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ
 فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي يَدَيْهِ تَخْرُجُ إِلَيْهَا حَتَّى
 كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ فَنَادَى يَا كَعْبُ قَالَ لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ ضَعَّ مِنْ دَيْنِكَ
 هَذَا وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَيْ الشُّطْرَ ، قَالَ لَقَدْ ^(٢) فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ فَمَنْ فَأَقْضِهِ ،
بَابُ كَنْسِ الْمَسْجِدِ وَالتَّقَاتِ الْخَرِيقِ وَالْقَدَى وَالْعِيدَانِ ^(٣) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
 حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ تَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا
 أَسْوَدَ أَوْ أَمْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَ يَقُمُ الْمَسْجِدَ فَاتَ فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْهُ فَقَالُوا مَا تَ
 قَالَ ^(٤) أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي بِهِ دُلُونِي عَلَى قَبْرِهِ أَوْ قَالَ قَبْرَهَا فَأَتَى قَبْرَهُ ^(٥)
 فَصَلَّى عَلَيْهَا ^(٦) **بَابُ تَحْرِيمِ تِجَارَةِ الْخَمْرِ فِي الْمَسْجِدِ** حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي
 حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا أَنْزَلَ ^(٧) الْآيَاتُ
 مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرَّبَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ حَرَّمَ
 تِجَارَةَ الْخَمْرِ **بَابُ الْخَدَمِ لِلْمَسْجِدِ** ^(٨) ، وَقَالَ أَبُو عَبَّاسٍ نَدَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي
 مُحَرَّرًا ^(٩) لِلْمَسْجِدِ يَخْدُمُهَا ^(١٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ ^(١١) عَنْ
 تَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَمْرَأَةً أَوْ رَجُلًا كَانَتْ ^(١٢) تَقُمُ الْمَسْجِدَ وَلَا
 أَرَاهُ إِلَّا أَمْرَأَةً فَذَكَرَ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى عَلَى قَبْرِهِ ^(١٣) **بَابُ الْأَسِيرِ**
 أَوْ ^(١٤) الْغَرِيمِ يُرَبِّطُ فِي الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(١٥) رَوْحُ
 وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنْ
 عَفَرْتَنَا مِنْ الْجِنِّ تَقَلَّتْ عَلَى الْبَارِحَةِ أَوْ كَلِمَةٌ نَحْوَهَا لِيَقْطَعَ عَلَى الصَّلَاةِ فَأَمَكَّنِي
 اللَّهُ مِنْهُ فَأَرَدْتُ ^(١٦) أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تُصْبِحُوا
 وَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ رَبِّ هَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي

- (١) أو ص عطا
 سمعها
 (٢) قد (٣) منه (٤) فقال
 (٥) قبرها فصلَّى عليها
 (٦) عليه
 (٧) نزلت
 (٨) في المسجد (٩) محررا
 (١٠) معنى محررا (١١) بخدمة
 (١٢) كان يقم
 (١٣) قبره
 (١٤) قبرها (١٥) والغريم
 (١٥) حدثنا
 (١٦) وأردت (قوله رب هب لي ملكا) في الخ (النادوة رب اغفر لي وهب لي الخ كنهه مصححه

لأحدٍ من بعدى ^(١) قال رَوَّعَ مَفْرَدَهُ خَاسِئًا بِأَبِ الأَغْتِسَالِ إِذَا اسْلَمَ وَرَبَطَ ^(٢)
 الأَسِيرَ أَيضًا فِي المَسْجِدِ ، وَكَانَ شُرَيْحٌ يَأْمُرُ العَرِيمَ أَنْ يُحْبَسَ إِلَى سَارِيَةِ المَسْجِدِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنَا ^(٣) سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ
 سَمِعَ ^(٤) أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ جَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي
 حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ مُنَمَّةُ بْنُ أَنَالٍ فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةِ مِنْ سَوَارِي المَسْجِدِ فَخَرَجَ إِلَيْهِ
 النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ أَطْلِقُوا مُنَمَّةَ فَأَنْطَلَقَ ^(٥) إِلَى فُخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ المَسْجِدِ فَأَغْتَسَلَ ثُمَّ
 دَخَلَ المَسْجِدَ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ^{بَابُ الخِيْمَةِ}
 فِي المَسْجِدِ لِلْمَرْضَى وَغَيْرِهِمْ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يُحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا هَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُخَيْرٍ
 قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أُصِيبَ سَعْدُ يَوْمَ الخَنْدَقِ فِي الأَكْحَلِ
 فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ خِيْمَةً فِي المَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ فَلَمْ يَرُفَهُمْ وَفِي المَسْجِدِ خِيْمَةٌ
 مِنْ بَنِي غِفَارٍ إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ فَقَالُوا يَا أَهْلَ الخِيْمَةِ مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ
 قَبْلِكُمْ فَإِذَا سَعَدٌ يَنْدُو جُرْحُهُ دَمًا فَتَاتَ فِيهَا ^{بَابُ إِدْخَالِ البَعِيرِ فِي}
 المَسْجِدِ لِلْعِلَّةِ ، وَقَالَ أَبُو عَبَّاسٍ طَافَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعِيرٍ ^(٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ ^(٨) عَنْ زَيْنَبَ
 بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ شَكَوْتُ إِلَى رَسولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي قَالَ
 طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ فَطُفْتُ وَرَسولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ البَيْتِ
 يَقْرَأُ بِالتُّورِ وَكِتَابِ مَسْبُورٍ ^{بَابُ حَدِّثْنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ}
 هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسٌ ^(٩) أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ
 ﷺ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ وَمَعَهُمَا مِثْلُ المِصْبَاحَيْنِ يُضِيئَانِ بَيْنَ
 أَيْدِيهِمَا فَأَمَّا أَفْتَرَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ ^{بَابُ}

(١) انك انت الوهاب كنيه
 في اليونانية من غير رقي عليه
 (٢) وربط الاسير ٣ سطر
 وربط الاسير الى حدتنا عندنا
 من س ووضب عليه عندنا
 ط عط
 (٣) حدثنى (٤) انه سمع
 ح
 (٥) فذهب (٦) منها
 عط
 (٧) بعيره
 س ط
 (٨) ابن الزبير (قوله زينب)
 كذا هو في الفرع للعول عليه
 وعليه علامة أبي ذر وفي
 القسطلاني ولا يبي ذر برة
 كتبه مصححه
 س
 (٩) ابن مالك

الْحَوْخَةَ وَالْمَعْرَةَ فِي الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو
 الضَّرِّ عَنْ عُيَيْدِ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ^{لا يصح} عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ خَطَبَ
 النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ إِنَّ لِلَّهِ خَيْرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَأَخْتَارَ ^(١) مَا عِنْدَ اللَّهِ
 فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي مَا يَكِي هَذَا الشَّيْخَ إِنْ يَكُنْ ^(٣)
 اللَّهُ خَيْرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَأَخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 هُوَ الْعَبْدَ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا قَالَ ^(٤) يَا أَبَا بَكْرٍ لَا تَبْكُ إِنْ آمَنَ النَّاسُ عَلَيَّ فِي
 مُحِبَّتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لَأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ ^(٥)
 وَلَكِنْ أَخْوَةٌ ^(٦) الْإِسْلَامِ وَمَوَدَّةٌ لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ بَابُ الْأَسَدِ إِلَّا بَابُ أَبِي
 بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي
 قَالَ سَمِعْتُ يُعَلِيَّ بْنَ حَكِيمٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٧)
 فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ عَاصِبٌ ^(٨) رَأْسُهُ بِحِزْقَةٍ فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَحَمِدَ اللَّهَ
 وَأَنْبَأَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ آمَنَ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ أَبِي
 بَكْرٍ بِنِ أَبِي قُحَافَةَ وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا لَأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا
 وَلَكِنْ خَلَةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ سُدُّوا عَنِّي كُلَّ حَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرَ ^(٩) حَوْخَةٍ
 أَبِي بَكْرٍ ^{لا} بَابُ الْأَبْوَابِ وَالْعَلَقِ لِلْكَعْبَةِ وَالْمَسَاجِدِ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ^{عطف لا يصح} وَقَالَ
 لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ قَالَ لِي ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ
 يَأْبُدُ الْمَلِكُ لَوْ رَأَيْتَ مَسَاجِدَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبْوَابَهَا حَدَّثَنَا أَبُو الثُّمَّانِ وَقُتَيْبَةُ ^(١٠)
 فَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ^(١١) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَ مَكَّةَ فَذَمَّ
 عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ فَفَتَحَ الْبَابَ فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَبِلَالٌ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُمَانُ بْنُ
 طَلْحَةَ ثُمَّ أَغْلَقَ ^(١٢) الْبَابَ فَلَبِثَ فِيهِ سَاعَةٌ ثُمَّ خَرَجُوا قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَبَدَرْتُ فَسَأَلْتُ

(١) فأختار ما عند الله سقط
 عند عط من س وضرب عليه
 ط وهو طرح عند ه
 (٢) الصدق بن
 (٣) ان يكن عبدا خير بن
 كذا في اليونانية من غير علامة
 عليه اه من هاشم الفرع
 بأيدنا لكن في النسطلاني ان
 الذي في اليونانية أن يكون
 هذا خبر كتبه مصححه
 (٤) قال (٥) يعني خيللا
 (٦) حوة (٧) الذي
 (٨) ما صبا
 (٩) الأحوخة
 من الفتح
 (١٠) ابن سعي
 (١١) ابن زيد
 (١٢) أغلق الباب

بِلَا لَاقَالَ صَلَّى فِيهِ فَقُلْتُ فِي أَيِّ قَالَ بَيْنَ الْأَسْطُوَانَتَيْنِ قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَذَهَبَ
 عَلَيَّ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى ^{لَا} بَابُ دُخُولِ الْمُشْرِكِ الْمَسْجِدَ حَدِيثًا قَتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 خِيَلًا قَبْلَ نَجْدِ بَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ مُنَامَةُ بْنُ أَنَاثِلٍ فَرَبَطُوهُ
 بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ ^{لَا} بَابُ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي الْمَسْجِدِ ^(١) حَدِيثًا عَلِيُّ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْجَعْفِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي
 يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ كُنْتُ قَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فَخَصَبَنِي رَجُلٌ
 فَظَنَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ أَذْهَبَ فَأَتَيْتَنِي يَهْدِينِ بِخِشْمَةٍ بِيَمَانِهِمَا قَالَ ^(٢) مَنْ ^(٣)
 أَتَمَّا أَوْ مِنْ أَيْنَ أَتَمَّا قَالَا مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ قَالَ لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ لَأَوْجَعْتُمَا
 تَرَفْمَانِ أَصْوَاتِكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا أَحْمَدُ قَالَ حَدَّثَنَا ^(٥) ابْنُ
 وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ
 أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَقَاعَى ابْنُ أَبِي حَدَرَدٍ دِينًا ^(٦) لَهُ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهُمَا ^(٧) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ فَنَجَرَ
 إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَشَفَ سِجَّتَ حُجْرَتِهِ وَنَادَى يَا كَعْبُ ^(٨) ابْنُ مَالِكٍ
 يَا كَعْبُ ^(٩) قَالَ لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ ضَعِ الشَّطْرَ مِنْ دِينِكَ قَالَ كَعْبُ
 قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُمْ فَأَقْضِهِ ^{لَا} بَابُ الْحَلْقِ ^(١٠)
 وَالْجُلُوسِ فِي الْمَسْجِدِ حَدِيثًا مُسَدَّدًا قَالَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضِلِ عَنْ ^(١١) عُبَيْدِ اللَّهِ
 عَنْ نَافِعِ بْنِ ^(١٢) ابْنِ مَرْحَمَةَ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ مَا تَرَى فِي
 صَلَاةِ اللَّيْلِ قَالَ مَثْنَى مَثْنَى فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ صَلَّى وَاحِدَةً فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّى وَإِنَّهُ
 كَانَ يَقُولُ أَجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ ^(١٣) وَتَرَا فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِهِ حَدِيثًا أَبُو

- (١) في المسجد (٢) قال
- (٢) من
- (٤) النبي
- (٥) أخبرنا (٦) كان له
- (٧) سمعها
- (٨) ونادى كعب بن مالك قال يا كعب
- (٩) فقال يا كعب هكذا العلامة هنا في الفرع الذين عندنا وجماعها القسطلاني على قال لبيك
- (١٠) الحلق
- (١١) حدثنا (١٢) بن عبد الله بن عمر
- (١٣) بالبلد وزامن الفرع

الثَّمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا سَمَاءٌ ^(١) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ فَقَالَ كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ فَقَالَ ^(٢) مَثَى مَثَى فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ تُوتِرُ ^(٣) لَكَ مَا قَدَّ صَلَّيتَ * قَالَ ^(٤) الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ مُعَمَّرٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَجُلًا نَادَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٥) مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ ^(٦) اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فَأَقْبَلَ ثَلَاثَةً ^(٧) نَفَرَ فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةَ ^(٨) جَلَسَ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَلَا أَخْبِرُكُمْ ^(٩) عَنِ الثَّلَاثَةِ ، أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ **بَابُ** ^(١٠) **الِاسْتِئْذَانِ فِي الْمَسْجِدِ وَمَدَّ** ^(١١) **الرَّجُلِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى * وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، قَالَ كَانَ مُعَمَّرٌ وَعُثْمَانُ يَفْعَلَانِ ذَلِكَ ، **بَابُ** ^(١٢) **الْمَسْجِدِ يَكُونُ فِي الطَّرِيقِ مِنْ غَيْرِ ضَرَرٍ بِالنَّاسِ** ^(١٣) ، وَبِهِ قَالَ الْحَسَنُ وَأَيُّوبُ وَمَالِكٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ^(١٤) عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ لَمْ أَعْقِلْ أَبَوِي إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا ^(١٥) يَوْمَ إِلَّا يَأْتِنَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفِي النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً ، ثُمَّ بَدَأَ لِابْنِي بَكْرٍ فَأَبْتَنِي مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ فَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَيَقِفُ عَلَيْهِ نِسَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤَهُمْ يَعْبُجُونَ مِنْهُ

- (١) ابن سناء
- (٢) قال
- (٣) توتر
- (٤) الوليد بن كثير
- (٥) قال
- (٦) قال
- (٧) نفر
- (٨) فرجة
- (٩) عن
- (١٠) في الحلقه
- (١١) عن
- (١٢) عن
- (١٣) عن
- (١٤) عن
- (١٥) عن

الْيَمَى عَلَى الْيُسْرَى ^(١) ، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ، وَوَضَعَ خَدَّهُ الْأَيْمَنَ عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ
 الْيُسْرَى وَخَرَجَتِ السَّرْحَانُ مِنَ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالُوا فَصُرْتِ ^(٢) الصَّلَاةُ وَفِي الْقَوْمِ
 أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَهَابَا ^(٣) أَنْ يَكْتُمَاهُ ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ فِي يَدَيْهِ طُولٌ يُقَالُ لَهُ ذُو
 الْيَدَيْنِ قَالَ ^(٤) يَارَسُولَ اللَّهِ أَنْسَيْتَ أَمْ فَصُرْتِ ^(٥) الصَّلَاةُ قَالَ لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُفْصَرْ
 فَقَالَ أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالُوا نَعَمْ فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى مَا تَرَكَ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ
 مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ
 أَطْوَلَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ فَرُبَّمَا سَأَلُوهُ ثُمَّ سَلَّمَ فَيَقُولُ ^(٦) نُبئتُ أَنْ عِمْرَانَ بْنَ
 حُصَيْنٍ قَالَ ثُمَّ سَلَّمَ **بَابُ الْمَسَاجِدِ الَّتِي عَلَى طَرِيقِ الْمَدِينَةِ وَالْمَوَاضِعِ الَّتِي صَلَّى**
 فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ**
قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَتَحَرَّى أَمَا كِنَ مِنَ الطَّرِيقِ
فِيصَلِّي فِيهَا ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يُصَلِّي فِيهَا ، وَأَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي تِلْكَ
الْأَمْكِنَةِ * وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الْأَمْكِنَةِ وَسَأَلْتُ
سَالِمًا فَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا وَافِقٌ إِنَافِعًا فِي الْأَمْكِنَةِ كُلِّهَا إِلَّا أَنَّهُمَا اخْتَلَفَا فِي مَسْجِدِ بَشْرِفِ
الرَّوْحَاءِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ^(٧) قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى
ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ^(٨) أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِنْدِي الْحَلِيفَةِ
حِينَ يَعْتَمِرُ وَفِي حَجَّتِهِ إِحِينَ حَجَّ تَحْتَ سَمَرَةَ فِي مَوْضِعِ الْمَسْجِدِ الَّذِي ^(٩) بِنْدِي
الْحَلِيفَةِ ، وَكَانَ إِذَا رَجَعَ مِنْ غَزْوٍ ^(١٠) كَانَ فِي تِلْكَ الطَّرِيقِ أَوْ حَجَّ أَوْ عُمَرَةَ
هَبَطَ ^(١١) مِنْ ^(١٢) بَطْنِ وَادٍ ، فَإِذَا ظَهَرَ مِنْ بَطْنِ وَادٍ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي عَلَى شَفِيرِ
الْوَادِي الشَّرْقِيَّةِ فَعَرَسَ ثُمَّ حَتَّى يُضْبِحَ لَيْسَ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِحِجَارَةٍ وَلَا عَلَى
الْأَكْمَةِ الَّتِي عَلَيْهَا الْمَسْجِدُ كَانَ ثُمَّ خَلِيجُ يُصَلِّي عَبْدُ اللَّهِ عِنْدَهُ فِي بَطْنِهِ كُتُبٌ

- (١) يدويه اليسرى
- (٢) قصرت
- (٣) فهابه (٤) قال
- (٥) قصرت
- (٦) يقول
- (٧) الحزيمي
- سقط الحزيمي من البيهقي وهو ثابت في أصول كثيرة
- (٨) ابن عمر
- (٩) يدى ابن عمر (٩) كان بذي
- (١٠) غزوه كان
- (١١) غزوة وكان
- (١٢) ظهر
- (١٢) سقط من عنده

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي فِدْحًا (١) السَّيْلُ فِيهِ بِالْبَطْحَاءِ حَتَّى دَفَنَ ذَلِكَ الْمَكَانَ
 الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي فِيهِ ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَيْثُ
 الْمَسْجِدِ الصَّغِيرِ الَّذِي دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِشَرَفِ الرُّوحَاءِ وَقَدْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْلَمُ (٢)
 الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ (٣) يَقُولُ ثُمَّ عَنْ يَمِينِكَ حِينَ تَقُومُ فِي الْمَسْجِدِ
 تُصَلِّي ، وَذَلِكَ الْمَسْجِدُ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ الْيَمْنِيِّ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ يَنْتَهَى وَبَيْنَ
 الْمَسْجِدِ الْأَكْبَرِ رَمِيَّةٌ بِحَجْرٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ ، وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي إِلَى الْعِرْقِ
 الَّذِي عِنْدَ مُنْصَرَفِ الرُّوحَاءِ ، وَذَلِكَ الْعِرْقُ أَنْتَهَاءُ (٤) طَرَفِهِ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ دُونَ
 الْمَسْجِدِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُنْصَرَفِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ وَقَدْ أُبْتِنِي ثُمَّ مَسْجِدًا فَلَمْ
 يَكُنْ عَبْدُ اللَّهِ (٥) يُصَلِّي فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ كَانَ (٦) يَتَرَكُهُ عَنْ يَسَارِهِ وَوَرَاءَهُ وَيُصَلِّي
 أَمَامَهُ إِلَى الْعِرْقِ نَفْسِهِ ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرُوحُ مِنَ الرُّوحَاءِ فَلَا يُصَلِّي الظُّهْرَ حَتَّى يَأْتِيَ
 ذَلِكَ الْمَكَانَ فَيُصَلِّي فِيهِ الظُّهْرَ وَإِذَا أَقْبَلَ مِنْ مَكَّةَ فَإِنَّ مَرَّةً بِهِ قَبْلَ الصُّبْحِ بِسَاعَةٍ
 أَوْ مِنْ آخِرِ السَّحَرِ عَرَسَ حَتَّى يُصَلِّي بِهَا الصُّبْحَ ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ (٧)
 ﷺ كَانَ يَنْزِلُ تَحْتَ سَرْحَةٍ ضَخْمَةٍ دُونَ الرُّوَيْثَةِ عَنْ يَمِينِ الطَّرِيقِ وَوُجْهَ الطَّرِيقِ
 فِي مَكَانٍ بَطْحٍ سَهْلٍ حَتَّى (٨) يَفْضَى مِنْ أَكْمَةٍ دُونِ (٩) بَرِيدِ الرُّوَيْثَةِ يَمِيلِينَ ،
 وَقَدْ أَنْكَسَرَ أَعْلَاهَا فَأَنْثَى فِي جَوْفِهَا وَهِيَ قَائِمَةٌ عَلَى سَاقٍ وَفِي سَاقِهَا كُثْبٌ كَثِيرَةٌ
 وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي طَرَفِ تَلْعَةٍ مِنْ وَرَاءِ الْعَرَجِ
 وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى هَضْبَةٍ عِنْدَ ذَلِكَ الْمَسْجِدِ قَبْرَانِ أَوْ ثَلَاثَةٍ عَلَى الْقُبُورِ رَضَمٌ مِنْ
 حِجَارَةٍ عَنْ يَمِينِ الطَّرِيقِ عِنْدَ سَرَامَاتِ الطَّرِيقِ بَيْنَ أَوْلِيكَ السَّلَامَاتِ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ
 يَرُوحُ مِنَ الْعَرَجِ بَعْدَ أَنْ تَمِيلَ الشَّمْسُ بِالْهَاجِرَةِ فَيُصَلِّي الظُّهْرَ فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ ،
 وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ عِنْدَ سَرْحَاتٍ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ

- (١) فدحا فيه السيل
- (٢) يُعَلِّمُ ، تَعَلَّمَ
- (٣) من الفرع
- (٤) عليه السلام
- (٥) انتهى طرفه
- (٦) ابنُ عمر
- (٧) وكان
- (٨) رسول الله
- (٩) حين صحه
- (١٠) دون الروشة بيمين
- (١١) قوله سلمات في الموضعين
- (١٢) تحتها في الاصل تصحيح
- (١٣) مرتين كتبه مصححه

فِي مَسِيلِ دُونَ هَرَشَى ذَلِكَ الْمَسِيلِ لِأَصْحَابِ بَكْرَاعِ هَرَشَى يَدْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ قَرِيبٌ
 مِنْ غَلْوَةٍ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي إِلَى سَرْحَةٍ هِيَ أَقْرَبُ السَّرْحَاتِ إِلَى الطَّرِيقِ وَهِيَ
 أَطْوَلُهُنَّ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ فِي الْمَسِيلِ الَّذِي فِي
 أُدُنَى (١) مَرَّ الظُّهْرَانِ (٢) قَبْلَ الْمَدِينَةِ حِينَ (٣) يَهْبِطُ مِنَ الصَّفْرَاوَاتِ يَنْزِلُ فِي بَطْنِ
 ذَلِكَ الْمَسِيلِ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ لَيْسَ بَيْنَ مَنْزِلِ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ إِلَّا رَمِيَةٌ بِحَجْرٍ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ
 يَنْزِلُ بِدَى طُوًى (٤) وَبَيْتُهُ حَتَّى يُصْبِحَ يُصَلِّي الصُّبْحَ حِينَ يَقْدُمُ مَكَّةَ وَمُصَلَّى
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَةِ غَلِيظَةٍ لَيْسَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي مُبَى ثُمَّ وَلَكِنْ
 أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَةِ غَلِيظَةٍ (٥)، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ (٦) حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 اسْتَقْبَلَ فُرُضْتَيْ الْجَبَلِ الَّذِي (٧) يَدْنُهُ وَبَيْنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ نَحْوَ الْكَعْبَةِ فَجَعَلَ
 الْمَسْجِدَ الَّذِي مُبَى ثُمَّ يَسَارَ الْمَسْجِدِ بِطَرْفِ الْأَكْمَةِ وَمُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ أَسْفَلَ مِنْهُ
 عَلَى الْأَكْمَةِ السُّودَاءِ تَدْعُ مِنَ الْأَكْمَةِ عَشْرَةَ (٨) أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا ثُمَّ تُصَلِّي
 مُسْتَقْبِلَ الْفُرُضْتَيْنِ مِنَ الْجَبَلِ الَّذِي يَدْنُكَ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ

- (١) أدنى وادى سر لم يخرج
 هذه الرواية في اليونانية
 وخرجها في الفرع من بعد
 أدنى لكن قال البرماوي
 جبا الكرماني وفي بعضهما
 وادى الصفراوات فعل
 التخرج قبل الصفراوات
 من الصفراوات
 (٢) ظهران (٣) حتى
 من طوى
 (٤) طوى الطواء
 طوى انظر القسطلاني
 (٥) عظيمة
 (٦) ابن عمر
 (٧) كان
 (٨) عشر
 (٩) سافط في اليونانية
 (١٠) حدثنا (١١) أن
 (١٢) مارست

أَبْوَابُ (٩) سُتْرَةِ الْمُصَلَّى

بَابُ سُتْرَةِ الْإِمَامِ سُتْرَةٌ مِنْ خَلْفِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ
 أَخْبَرَنَا (١٠) مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ (١١) عَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى جَهَارِ أَتَانٍ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْأَحْتِلَامَ
 وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ عِنِّي إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ فَرَزْتُ بَيْنَ يَدَيَّ بَعْضَ الصِّفِّ
 فَزَلْتُ وَأُرْسَلْتُ (١٢) الْأَتَانُ تَرْتَعُ وَدَخَلْتُ فِي الصِّفِّ فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ (١) قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُخَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (٢) عَنْ نَافِعٍ
 عَنْ ابْنِ مَعْمَرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ أَمَرَ بِالْحَرْبَةِ فَنُوضِعُ بَيْنَ
 يَدَيْهِ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ فَمَنْ أَمَّهَا الْأَمْرَاءُ
 حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي أَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ بِالْبَطْحَاءِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةُ الظُّهْرِ وَالعَصْرَ وَرَكْمَتَيْنِ يَمْرُ
 بَيْنَ يَدَيْهِ الْمَرْأَةَ وَالْحِمَارَ **بَابُ قَدْرِكُمْ** يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْمُصَلِّيِ وَالسُّنْبَةِ
 حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا (٣) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ (٤)
 قَالَ كَانَ بَيْنَ مُصَلِّيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْجِدَارِ مَمْرٌ الشَّاةِ حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ (٥)
 قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَامَةَ قَالَ كَانَ جِدَارُ الْمَسْجِدِ عِنْدَ الْمَنَبَرِ مَا كَادَتْ
 الشَّاةُ تَجُوزُهَا (٦) **بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى الْحَرْبَةِ** حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٧) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرْكُزُ (٨) لَهُ الْحَرْبَةَ
 فَيُصَلِّي إِلَيْهَا **بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى الْعَنَزَةِ** حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا
 عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ (٩) خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١٠)
 بِالْهَاجِرَةِ فَأَتَى بِوَصْوُوءٍ فَتَوَضَّأَ فَصَلَّى (١١) بِنَاءَ الظُّهْرِ وَالعَصْرَ وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةُ
 وَالْمَرْأَةَ وَالْحِمَارَ يَمْرُونَ مِنْ وَرَائِهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ بَرِيْعٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَاذَانُ
 عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ (١٢) كَانَ النَّبِيُّ
 ﷺ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ تَبِعْتُهُ أَنَا وَغُلَامٌ وَمَعَنَا عَكَازَةٌ أَوْ عَصَا أَوْ عَنَزَةٌ (١٣) وَمَعَنَا
 إِدَاوَةٌ فَإِذَا فَرَّغَ مِنْ حَاجَتِهِ نَأَوْنَاهُ الْإِدَاوَةَ **بَابُ السُّنْبَةِ بِمَكَّةَ** وَغَيْرِهَا
 حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ خَرَجَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ فَصَلَّى بِالْبَطْحَاءِ الظُّهْرَ وَالعَصْرَ وَرَكْمَتَيْنِ وَنَصَبَ بَيْنَ يَدَيْهِ

- (١) يعني ابن منصور
- (٢) ابن عمر رضي الله عنهم
- (٣) حدثنا
- (٤) ابن سعد (٥) النبي
- (٦) ابن ابراهيم
- (٧) أن تجوزها
- (٨) ابن عمر
- (٩) تركز
- (١٠) يقول
- (١١) النبي
- (١٢) وصلني
- (١٣) يقول ١٣ قال هذه الرواية ساقطة من الفرع
- (١٤) أو غيره من التبع أي بدلا من عنزة قال والظاهر أنه تصحيف

عِزَّةً وَتَوْضِئًا لِّجَمَلِ النَّاسِ يَتَمَسَّحُونَ بِوَضُوئِهِ **بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى الْأَسْطُوَانَةِ**
 وَقَالَ عُمَرُ الْمُصَلِّونَ أَحَقُّ بِالسَّوَارِي مِنَ الْمُتَحَدِّثِينَ إِلَيْهَا وَرَأَى عُمَرَ (١) رَجُلًا يُصَلِّي
 بَيْنَ أُسْطُوَانَتَيْنِ فَأَذْنَاهُ إِلَى سَارِيَةٍ فَقَالَ صَلَّى إِلَيْهَا حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
 قَالَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ كُنْتُ آتِي مَعَ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فِصَلِّي عِنْدَ
 الْأَسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ فَقُلْتُ يَا أَبَا مُسْلِمٍ أَرَأَيْكَ تَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ
 الْأَسْطُوَانَةِ قَالَ فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ (٢) يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ
 قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَنَسٍ (٣) ، قَالَ لَقَدْ (٤) رَأَيْتُ (٥) كِبَارَ
 أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَتَنَدَّرُونَ السَّوَارِي عِنْدَ الْمَغْرِبِ * وَزَادَ شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو عَنْ
 أَنَسٍ حَتَّى يُخْرِجَ النَّبِيُّ ﷺ **بَابُ الصَّلَاةِ بَيْنَ السَّوَارِي فِي غَيْرِ جَمَاعَةٍ** حَدَّثَنَا
 مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ
 الْبَيْتَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُمَانُ بْنُ طَلْحَةَ وَبِلَالٌ فَأَطَالَ ثُمَّ خَرَجَ كُنْتُ (٦) أَوَّلَ
 النَّاسِ دَخَلَ عَلَى آثَرِهِ فَسَأَلْتُ بِلَالَ أَيْنَ صَلَّى قَالَ (٧) بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَبَشِيُّ فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ
 وَمَكَثَ فِيهَا فَسَأَلْتُ بِلَالَ حِينَ خَرَجَ مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ جَعَلَ عَمُودًا عَنْ
 يَسَارِهِ وَعَمُودًا عَنْ يَمِينِهِ وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ ، وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى (٨) سِتَّةِ
 أَعْمِدَةٍ ثُمَّ صَلَّى * وَقَالَ (٩) لَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، وَقَالَ (١٠) عَمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ
بَابُ (١١) حَدَّثَنَا (١٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى
 ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ (١٣) كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَعْبَةَ مَشَى قِبَلَ وَجْهِهِ حِينَ
 يَدْخُلُ وَجَعَلَ الْبَابَ قِبَلَ ظَهْرِهِ فَشَى حَتَّى يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ الَّذِي قِبَلَ

- (١) ابن عمر
- (٢) رسول الله
- (٣) ابن مالك (٤) نسخة عند من
- (٥) أدركت
- (٦) وكنت (٧) قال
- (٨) علي (٩) وقال اسماعيل
- (١٠) فقال (١١) يستقط
- التبويب عند من
- (١٢) حدثني
- (١٣) ابن عمر

وَجِهَهُ قَرِيْبًا مِنْ ثَلَاثَةٍ (١) أَذْرُجُ صَلَّى يَتَوَخَّى الْمَكَانَ الَّذِي أُخْبِرُهُ بِوَيْلَالٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِيهِ ، قَالَ وَلَيْسَ عَلَيَّ أَحَدٌ نَا (٢) بِأَسْمٍ أَنْ صَلَّى (٣) فِي أَيِّ نَوَاحِي الْبَيْتِ شَاءَ **بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى (٤) الرَّاحِلَةِ وَالْبَعِيرِ وَالشَّجَرِ وَالرَّحْلِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ (٥) حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٦) عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي مُعَمَّرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُعْرَضُ (٧) رَاحِلَتَهُ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا قُلْتُ أَفَرَأَيْتَ (٨) إِذَا هَبَّتِ الرَّكْبُ قَالَ كَانَ يَأْخُذُ هَذَا (٩) الرَّحْلَ فَيَعْدِلُهُ فَيُصَلِّي إِلَى آخِرَتِهِ أَوْ قَالَ مُؤَخَّرِهِ ، وَكَانَ ابْنُ مُعَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَفْعَلُهُ **بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى (١٠) السَّرِيرِ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَالِشَةَ قَالَتْ أَعَدَلْتُمُونَا بِالْكَلْبِ وَالْحِمَارِ لَقَدْ (١١) رَأَيْتُنِي مُضْطَجِعَةً عَلَى السَّرِيرِ فَيَجِيءُ النَّبِيُّ ﷺ فَيَتَوَسَّطُ السَّرِيرَ فَيُصَلِّي فَأَكْرَهُ أَنْ أُسْنَحَهُ (١٢) فَأَنْسَلُ مِنْ قِبَلِ رِجْلِي السَّرِيرِ حَتَّى أُنْسَلَ مِنْ لِحَافِي **بَابُ يَرُدُّ الْمُصَلِّيَّ مِنْ مَرِّ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَرَدَّ ابْنُ مُعَمَّرٍ فِي التَّشَهُدِ وَفِي الْكَعْبَةِ ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي الْإِلاَّ أَنَّ تَقَاتَلَهُ فَقَاتَلَهُ (١٣) حَدَّثَنَا أَبُو مَعَمَّرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَحَدَّثَنَا (١٤) آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْبِرَةِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ الْمَدَوِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ السَّمَانِيُّ قَالَ رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ يُصَلِّي إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ فَأَرَادَ شَابٌّ مِنْ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَدَفَعَ أَبُو سَعِيدٍ فِي صَدْرِهِ فَنَظَرَ الشَّابُّ فَلَمْ يَجِدْ مَسَاعًا إِلَّا بَيْنَ يَدَيْهِ فَعَادَ لِيَجْتَازَ فَدَفَعَهُ أَبُو سَعِيدٍ أَشَدَّ مِنَ الْأُولَى فَنَالَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى مَرْوَانَ فَشَكَا إِلَيْهِ مَا لَقِيَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ وَدَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ خَلْفَهُ عَلَى مَرْوَانَ فَقَالَ مَالِكٌ وَلِابْنِ أَخِيكَ يَا أَبَا سَعِيدٍ قَالَ******

- (١) ثَلَاثٌ ص (٢) أَحَدٌ
- (٣) أَنْ يُصَلِّيَ مِنَ الْقَتْحِ
- (٤) عَلَى
- (٥) فِي الْفُرُوعِ بِمَدِّ الْقَمِي
- بِقَامِ الْحَمْرَةِ بِلا رَضِ الْبَصْرِيِّ
- كُتِبَتْهُ مَصْحُوحَةً
- (٦) ابْنُ مُعَمَّرٍ
- (٧) يُعْرَضُ
- (٨) أَرَأَيْتَ
- (٩) سَطَطَ هَذَا عِنْدَهُ
- (١٠) عَلَى (١١) وَلَقَدْ
- (١٢) ص عَطُ قَ ص عَطُ
- (١٣) أَسْنَحَهُ (١٤) قَاتَلَهُ
- ١٣ يُقَاتَلُهُ قَاتَلَهُ
- لغير الكشميين في غير اليونانية
- قسطنطين (قوله وحدتنا آدم)
- ثبتت حاء التحويل في رواية
- القسطنطيني فله قال وهي ساقطة
- في اليونانية
- (١٤) وحدتنا آدم حدثنا سليمان
- ابن المعيرة

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ فَأَرَادَ أَحَدَهُمْ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَدْفَعْهُ فَإِنَّ أَبِي قَلَيْقَاتٍ لَهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ **بَابُ** إِيَّامِ الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُيَيْدٍ اللَّهِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ يَسْأَلُهُ مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي فَقَالَ أَبُو جُهَيْمٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ ^(١) لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا ^(٢) لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ * قَالَ أَبُو النَّضْرِ لَا أَدْرِي ^(٣) أَقَالَ ^(٤) أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ شَهْرًا أَوْ سَنَةً **بَابُ** اسْتِنْبَالِ الرَّجُلِ صَاحِبَهُ ^(٥) أَوْ غَيْرَهُ فِي صَلَاتِهِ وَهُوَ يُصَلِّي وَكَرِهَ عُمَانُ أَنْ يُسْتَقْبَلَ الرَّجُلُ وَهُوَ يُصَلِّي وَإِنَّمَا ^(٦) هَذَا إِذَا اسْتَنْعَلَ بِهِ فَأَمَّا إِذَا لَمْ يَسْتَنْعَلْ فَقَدْ قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مَا بَالَيْتُ إِنْ الرَّجُلُ لَا يَقْطَعُ صَلَاةَ الرَّجُلِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَكِيمٍ ^(٧) حَدَّثَنَا ^(٨) عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ يَعْنِي ابْنَ صُبَيْحٍ ^(٩) عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا ذَكَرَتْ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ فَقَالُوا ^(١٠) يَقْطَعُهَا الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ قَالَتْ ^(١١) لَقَدْ جَعَلْتُمُونَا كِلَابًا لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُصَلِّي وَإِنِّي لَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ عَلَى السَّرِيرِ فَتَكُونُ لِي الْحَاجَّةُ فَأَكْرَهُ ^(١٢) أَنْ أَسْتَقْبِلَهُ فَأَنْسَلُ أَنْسِلًا * وَعَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ نَحْوَهُ ^(١٤) **بَابُ** الصَّلَاةِ خَلْفَ النَّاسِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا رَاقِدَةٌ مُعْتَرِضَةٌ عَلَى فِرَاشِهِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَيْقَظَنِي فَأَوْتَرْتُ **بَابُ** التَّطَوُّعِ خَلْفَ الْمَرْأَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُيَيْدٍ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

- (١) من الائم
- (٢) خيرته
- (٣) لا أدري أربعين يوما أو شهرا أو سنة
- (٤) قال
- (٥) الرجل وهو يصلي
- (٦) وهذا إذا الخليل
- (٧) سقط يعني
- (٨) أخبرنا
- (٩) ابن صبيح عنده س ط عط
- (١٠) وقالوا
- (١١) قتالت
- (١٢) رسول الله ﷺ
- (١٣) وأكره
- (١٤) مثله

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَهَا قَالَتْ كُنْتُ أُنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِجْلَايَ فِي قِبْلَتِهِ ، فَإِذَا سَجَدَ تَمَرَّنِي فَقَبَضْتُ رِجْلَهُ ، فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا ، قَالَتْ وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ ^{لا} **بَابُ** مَنْ قَالَ لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ حَدَّثَنَا ^{لا} عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ ^(١) قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ^(٢) قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ^(٣) عَنِ الْأَسْوَدِ ^(٤) عَنْ عَائِشَةَ * قَالَ الْأَعْمَشُ وَحَدَّثَنِي مُسْلِمٌ ^(٥) عَنْ مَسْرُوقٍ ^(٦) عَنْ عَائِشَةَ ذُكِرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ ، فَقَالَتْ شَبَّهْتُمُونَا بِالْحُمُرِ وَالْكِلَابِ وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ^(٧) يُصَلِّي ^(٨) وَإِنِّي ^(٩) عَلَى السَّرِيرِ بَيْنَهُ ^(١٠) وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مُضْطَجِعَةٌ ^(١١) فَتَبَدُّو لِي الْحَاجَةَ فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ فَأُرْذَى النَّبِيُّ ﷺ ^(١٢) فَأَنْسَلُ مِنْ عِنْدِ رِجْلَيْهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ^(١٣) قَالَ أَخْبَرَنَا ^(١٤) يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ^(١٥) قَالَ حَدَّثَنِي ^(١٦) ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ سَأَلَ عَمَّةَ عَنِ الصَّلَاةِ يَقْطَعُهَا شَيْءٌ فَقَالَ ^(١٧) لَا يَقْطَعُهَا شَيْءٌ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ فَيُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَإِنِّي لَمُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى ^(١٨) فِرَاشِ أَهْلِهِ **بَابُ** إِذَا حَمَلَتْ جَارِيَةٌ صَغِيرَةً عَلَى عُنُقِهَا فِي الصَّلَاةِ ^(١٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٢٠) مَالِكٌ ^(٢١) عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ بِنْتِ ^(٢٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٢٣) وَالْأَبِي الْعَاصِ بْنِ رِبِيعَةَ ^(٢٤) بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا **بَابُ** إِذَا صَلَّى إِلَى فِرَاشٍ فِيهِ حَائِضٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ^(٢٥) عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ^(٢٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ قَالَ أَخْبَرْتَنِي خَالَتِي مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ قَالَتْ كَانَ فِرَاشِي حَيْثَ مُصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فَرُبَّمَا وَقَعَ ثَوْبُهُ عَلَيَّ وَأَنَا عَلَى فِرَاشِي حَدَّثَنَا أَبُو الذُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا

- (١) ابْنِ خَبَّاتٍ
- (٢) عَنْ إِبْرَاهِيمَ
- (٣) رَسُولِ اللَّهِ
- (٤) وَأَنَا
- (٥) مُضْجَعَةٌ
- (٦) ابْنِ إِبْرَاهِيمَ
- (٧) حَدَّثَنَا
- (٨) ابْنِ سَعْدٍ
- (٩) أَخْبَرَنَا ٩ حَدَّثَنَا
- (١٠) قَالَ فَنَالَ (١١) عَنْ
- (١٢) سَقَطَ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَهُ
- (١٣) ص س ط
- (١٤) حَدَّثَنَا
- (١٥) ابْنُ
- (١٦) الصَّوَابِ ابْنِ الرَّبِيعِ بْنِ
- (١٧) عَبْدِ الْعَزْزِيِّ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ رَاجِعِ التَّسْلُطَانِي

عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ سُلَيْمَانُ ^{لَا} (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ قَالَ
 سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ تَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ نَائِمَةٌ فَإِذَا سَجَدَ أَصَابَنِي (٢)
 ثَوْبُهُ وَأَنَا حَائِضٌ * وَرَأَى مُسَدَّدٌ (٣) عَنْ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ وَأَنَا
 حَائِضٌ ^{لَا} **بَابُ** هَلْ يَغْمِزُ الرَّجُلُ أُمَّرَأَتَهُ عِنْدَ السُّجُودِ لِكَيْ يَسْجُدَ حَرِشْنَا
 عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ بَسَمًا عَدَلْتُمُونَا بِالْكَلْبِ وَالْحِمَارِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَرَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ عَمَزَ رِجْلِي فَقَبَضْتُهُمَا
بَابُ الْمَرْأَةِ تَطْرُحُ عَنِ الْمُصَلِّي شَيْئًا مِنَ الْأَذَى حَرِشْنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ
 السُّورِمَارِيُّ (٤) قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ
 عَنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ يَنْبَغِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي عِنْدَ الْكَعْبَةِ
 وَتَجْمَعُ قُرَيْشٌ فِي مَجَالِسِهِمْ ، إِذْ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ أَلَا تَنْظُرُونَ إِلَى هَذَا الْمُرَأَتِي أَيُّكُمْ
 يَقُومُ إِلَى جِزْوِرِ آلِ فُلَانٍ فَيَعْبُدُ إِلَى قَرْنِهَا وَدَمِهَا وَسَلَاهَا فَيَجِيءُ بِهِ ثُمَّ يَهْمِلُهُ حَتَّى
 إِذَا سَجَدَ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ فَأَنْبَعَثَ أَشْقَاهُمْ فَلَمَّا سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضَعَهُ
 بَيْنَ كَتِفَيْهِ وَنَبَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا فَضَحِكُوا حَتَّى مَالَ بَعْضُهُمْ إِلَى (٥) بَعْضٍ مِنَ
 الضَّحِكِ فَأَنْطَلَقَ مُنْطَلِقًا إِلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ وَهِيَ جُوَيْرِيَةٌ فَأَقْبَلَتْ تَسْمَعِي
 وَنَبَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا حَتَّى أَلْقَتْهُ عَنْهُ وَأَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَسْمَعِي فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ (٦)
 اللَّهُ ﷺ الصَّلَاةَ قَالَ : اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ
 بِقُرَيْشٍ ، ثُمَّ سَمَى اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِعَمْرُو بْنِ هِشَامٍ وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ
 وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مَعِيْطٍ وَعُمَارَةَ بْنَ الْوَلِيدِ ، قَالَ
 عَبْدُ اللَّهِ فَوَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَخِي يَوْمَ بَدْرٍ ثُمَّ سَجِدُوا إِلَى الْقَلْبِ قَلْبِ بَدْرٍ ثُمَّ
 قَالَ رَسُولُ (٧) اللَّهُ ﷺ وَأَتْبَعَ (٨) أَصْحَابُ الْقَلْبِ لَعْنَةً .

(١) سقط سليمان عند مر س
 (٢) أصابني بياض
 (٣) أنا النبي زيانة
 (٤) سقط وزاد مسدد الى
 وأنا حائض عند مر س ط
 قال لكلاشي
 (٥) الشرماري
 (٦) سقطت لسانه عند مر
 ط
 (٧) على
 (٨) أتيتي (٧) النبي
 (٩) وأتبع أصحاب

باب (١) مواقيت الصلاة وفضلها ^{لاص الى}

(١) كتاب مواقيت الصلاة

سم الله الرحمن الرحيم

مواقيت الصلاة وفضلها

بدون ذكر باب ولا كتاب

(٢) عز وجل

(٣) مواقيتاً مؤقناتاً ووقته

(٤) برسول

(٥) أمرت . أمرت

(٦) به (٧) هو الذي

(٨) عليهما

(٩) مواقيتاً ٩ وقوت

(١٠) وكذلك

(١١) قول الله تعالى (١)

مُنْبِئِينَ

(١٢) -قط ابن سعيد عد من

(١٣) وهو (١٤) من سقطت

عند ه من س ط

(١٥) عز وجل ص (١٦) رانها كم

(١٧) اقام

(١) عز وجل

وَقَوْلِهِ (٢) : إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا (٣) وَقْتَهُ عَلَيْهِمْ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ
 الْعَزِيزِ أَخْرَجَ الصَّلَاةَ يَوْمًا فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُنِيرَةَ بِنْتُ شُعْبَةَ
 أَخْرَجَ الصَّلَاةَ يَوْمًا وَهُوَ بِالْعِرَاقِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ مَا هَذَا
 يَا مُنِيرَةُ أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ جِبْرِيلَ ^{لاص} نَزَلَ فَصَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ (٤) اللَّهُ ^{لاص} ، ثُمَّ
 صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ
 اللَّهِ ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ هَذَا أَمْرٌ (٥) ، فَقَالَ عُمَرُ لِعُرْوَةَ
 أَعْلَمَ مَا تُحَدِّثُ (٦) أَوْ إِنَّ جِبْرِيلَ هُوَ (٧) أَقَامَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ (٨) وَسَلَّمَ
 وَقْتَ (٩) الصَّلَاةِ ، قَالَ عُرْوَةُ كَذَلِكَ (١٠) كَانَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ
 أَبِيهِ قَالَ عُرْوَةُ وَلَقَدْ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ
 فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَطْهَرَ ^{لاص} بَابُ مُنْبِئِينَ (١١) إِلَيْهِ وَأَتَقْوَهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا
 تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ (١٢) بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ هُوَ (١٣) ابْنُ
 عَبَادٍ عَنْ أَبِي بَجْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَدِمَ وَقَدْ عَبْدَ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
 فَقَالُوا إِنَّا مِنْ (١٤) هَذَا الْحَيِّ مِنْ رِبِيعَةَ وَلَسْنَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ فَرُنَا
 بِشَيْءٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ وَتَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ وَرَاءِنَا فَقَالَ آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ
 أَرْبَعٍ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ (١٥) ثُمَّ فَسَّرَهَا لَهُمْ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ
 وَإِقَامُ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ ، وَأَنْ تُؤَدُّوا إِلَيَّ خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ وَأَنْتَهَى (١٦) عَنِ الدُّبَابِ
 وَالْحَتَمِ وَالْمَقِيرِ وَالنَّقِيرِ ^{لاص} بَابُ الْبَيْعَةِ عَلَى إِقَامَةِ (١٧) الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنَى قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (١) عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ
 مُسْلِمٍ **بَاب** (٢) الصَّلَاةِ كَفَّارَةٌ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ الْأَعْمَشِ
 قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ سَمِعْتُ (٣) حُدَيْفَةَ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 فَقَالَ أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ (٤) اللَّهُ فِي الْفِتْنَةِ قُلْتُ أَنَا كَمَا قَالَ قَالَ إِنَّكَ
 عَلَيْهِ أَوْ عَلَيْهَا لَجَرِيٌّ ، قُلْتُ فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ تُكْفَرُهَا
 الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ قَالَ لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ وَلَكِنَّ الْفِتْنَةَ الَّتِي
 تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ قَالَ لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا
 بَابٌ (٥) مُعَلَّقًا قَالَ أَيُّكُمْ أَمُّ يُفْتَحُ قَالَ يُكْسَرُ قَالَ إِذَا لَا يُغْلَقُ (٦) أَبَدًا قُلْنَا أَكَانَ
 عُمَرُ يَعْلَمُ الْبَابَ قَالَ نَعَمْ كَمَا أَنَّ دُونَ النَّدَى اللَّيْلَةَ إِنِّي حَدَّثْتُهُ بِحَدِيثٍ لَيْسَ بِالْأَخْلَاطِ
 فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُدَيْفَةَ فَأَمَرَنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ الْبَابُ عُمَرُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ
 حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ السَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ
 أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ أَمْرَأَةٍ قُبْلَةً فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ (٧) أَقْبِرِ الصَّلَاةَ
 طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ فَقَالَ الرَّجُلُ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ أَلِي هَذَا قَالَ لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ **بَاب** فَضْلِ الصَّلَاةِ لَوْ قَتَلَهَا أَبُو الْوَلِيدِ
 هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ حَدَّثَنَا (٨) شُعْبَةُ قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ الْأَعْمَرِ أَخْبَرَنِي قَالَ سَمِعْتُ
 أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يَقُولُ حَدَّثَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
 سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَيَّ قَالَ الصَّلَاةُ عَلَى وَفْقِهَا قَالَ ثُمَّ أَيُّ قَالَ ثُمَّ بَرُّ
 الْوَالِدَيْنِ قَالَ ثُمَّ أَيُّ قَالَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ جَدَّتِي بَيْنَ (٩) وَلَوْ أَسْرَدْتُهُ لَزَادَنِي
بَاب الصَّلَوَاتِ الْخَمْسُ كَفَّارَةٌ (١٠) حَدَّثَنَا (١١) إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَمُرَةَ قَالَ

- (١) النبي
- (٢) باب تكبير الصلاة
- (٣) حدثني حذيفة
- (٤) النبي
- (٥) لباباً (٦) يغلق
- (٧) عز وجل
- (٨) أخبرنا (قوله ثم بر) رقم في هامش الاصل على ثم
- وشرح به السطواني ولم يعرض للسقوط كتبه مصححه
- (٩) وقع في الطبع زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم نجد لها نسخة من الذروع الثلاثة التي بأيدينا كتبه مصححه
- (١٠) كفارات الخطايا اذا صلاهن لوتهن في الجماعة وغيرها
- ١٠ كفارة للخطايا ١٠ كفارة للخطايا اذا صلاهن لوتهن في الجماعة وغيرها
- (١١) حدثني

(١) حدثنا

(٢) ابن عبد الله

٣ يعني ابن عبد الله بن الهادي

(٢) يقول

(٤) ضبط بهذا في اليونانية.

وضبطه الفسطلاني بالتحريك.

ثم قال أبو بكر والكسر والكون

لا

لا صرنا

(٥) بها (٦) ضبط الباب

والترجمة عند من س

٦ باب في تضييع

(٧) قد ضيعم لا منضم

ماضنم

(٨) حدثني (٩) آخر

(١٠) ابن أبي رواد

(١١) قلت ما يبيك . وقع

في المطبوع زيادة له ولم نجد ما

في النورع التي عندنا كتبه

مسحجه

(١٢) ابن خلف

(١٣) ابن مالك

(١٤) عز وجل

(١٥) لا يتفل

(١٦) ندمه (١٧) وتحت

(١٨) ندمه (١٩) ابن مالك

(٢٠) أنه قال

كما في اليونانية بدون تخرج

(٢١) أحدكم

(٢٢) فلا يترق

حدثني (١) ابن أبي حازم والدرأوزدي عن يزيد (٢) عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول أرايتم لو أن نهرًا يباب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمسًا ما تقول (٣) ذلك يبتقي من درنه قالوا لا يبتقي من درنه شيئًا قال فذلك مثل (٤) الصلوات الخمس يحمو الله به (٥) الخطايا

باب (٦) تضييع الصلاة عن وقتها حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا مهدي عن غيلان عن أنس قال ما أعرف شيئًا مما كان على عهد النبي ﷺ قيل الصلاة قال أليس ضيعتم (٧) ماضيعتم فيها حدثنا (٨) عمرو بن زرارة قال أخبرنا عبد الواحد ابن واصل أبو عبيدة الحداد عن عثمان بن أبي رواد أخى (٩) عبد العزيز (١٠) قال سمعت الزهري يقول دخلت على أنس بن مالك بدمشق وهو يبكي فقلت (١١) ما يبكيك فقال لا أعرف شيئًا مما أدركت إلا هذه الصلاة وهذه الصلاة قد ضيعت * وقال بكر (١٢) حدثنا محمد بن بكر البرساني أخبرنا عثمان بن أبي رواد نحوه

باب المصلي يناجي ربه عز وجل حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا هشام عن قتادة عن أنس (١٣) قال قال النبي ﷺ إن أحدكم إذا صلى يناجي ربه (١٤) فلا يتفلن عن يمينه ولكن تحت قدمه اليسرى * وقال سعيد عن قتادة لا يتفل (١٥) قدامة أو بين يديه ولكن عن يساره أو تحت قدميه (١٦) * وقال شعبة لا يترق بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره أو تحت قدميه * وقال حميد عن أنس عن النبي ﷺ لا يترق في القبلة ولا عن يمينه ولكن عن يساره أو (١٧) تحت قدميه (١٨) حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا يزيد بن إبراهيم قال حدثنا قتادة عن أنس (١٩) عن النبي ﷺ قال (٢٠) اعتدلوا في السجود ولا يسط (٢١) ذراعيه كالكلب وإذا برق فلا يترق (٢٢) بين يديه ولا عن يمينه

فَإِنَّهُ (١) يُنَاجِي رَبَّهُ **بَابُ** الْإِبْرَادِ بِالظُّهْرِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ
سُلَيْمَانَ (٢) قَالَ حَدَّثَنَا (٣) أَبُو بَكْرِ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ صَاحِبُ بَيْتِ كَيْسَانَ حَدَّثَنَا الْأَعْرَجُ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَنَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مَعْمَرٍ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ (٤) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ (٥)
الصَّلَاةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ حَدَّثَنَا (٦) ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ
قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْمُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ أَذِنَ
مُؤَدَّنُ النَّبِيِّ ﷺ بِالظُّهْرِ فَقَالَ أَبْرِدُوا أَبْرِدُوا أَوْ قَالَ أَنْتَظِرْ أَنْتَظِرْ، وَقَالَ شِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ
فَيْحِ جَهَنَّمَ فَإِذَا أَشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى رَأَيْنَا فِيءَ التُّوَلِّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ (٧) قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَفِظْنَاهُ مِنْ (٨) الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا أَشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ
شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ وَأَشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ يَا رَبِّ (٩) أَكَلْ بَعْضِي
بَعْضًا فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ فَهِيَ (١٠) أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ
مِنَ الْحَرِّ وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الرَّهْمِ يَرِحُ حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ (١١) حَدَّثَنَا أَبِي
قَالَ (١٢) حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ * تَابَعَهُ (١٣) سُفْيَانُ وَيَحْيَى وَأَبُو
عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ **بَابُ** الْإِبْرَادِ بِالظُّهْرِ فِي السَّفَرِ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ (١٤)
أَبِي إِيَّاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا مُهَاجِرٌ أَبُو الْحَسَنِ مَوْلَى (١٥) ابْنِ تَيْمٍ اللَّهِ
قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ عَنْ أَبِي ذَرِّ النَّفْعَارِيِّ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ
فَأَرَادَ الْمُؤَدَّنُ أَنْ يُؤَدِّنَ لِلظُّهْرِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَبْرِدُوا ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَدِّنَ فَقَالَ لَهُ أَبْرِدْ
حَتَّى رَأَيْنَا فِيءَ التُّوَلِّ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَإِذَا أَشْتَدَّ الْحَرُّ

ح
(١) فإِنَّهُ
(٢) ابنُ بَشَّارٍ
(٣) حدَّثَنَا
(٤) حدَّثَنَا
(٥) حدَّثَنَا
(٦) حدَّثَنَا
(٧) حدَّثَنَا
(٨) حدَّثَنَا
(٩) حدَّثَنَا
(١٠) حدَّثَنَا
(١١) حدَّثَنَا
(١٢) حدَّثَنَا
(١٣) حدَّثَنَا
(١٤) حدَّثَنَا
(١٥) حدَّثَنَا
(١٦) حدَّثَنَا

فَأَبْرَدُوا بِالصَّلَاةِ * وَقَالَ ^{لاص} (١) ابْنُ عَبَّاسٍ تَتَمِيمًا ^{لاص} (٢) تَتَمِيمٌ بَابٌ وَتَبِ الظُّهْرِ
عِنْدَ الزَّوَالِ ، وَقَالَ جَابِرُ بْنُ كَثِيرٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِالْهَجْرَةِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ
أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي ^{لاص} (٣) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ فَقَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَذَكَرَ السَّاعَةَ فَذَكَرَ أَنَّ
فِيهَا أُمُورًا عِظَامًا ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ فَلَا ^{لاص} (٤) تَسْأَلُونِي
عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا ^{لاص} (٥) ، فَأَكْثَرَ النَّاسُ فِي الْبُكَاءِ
وَأَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ سَلُونِي ^{لاص} (٦) ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ السَّهْمِيُّ فَقَالَ مَنْ أَبِي قَالَ
أَبُوكَ حُدَافَةُ ، ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ سَلُونِي فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ ^{لاص} (٧) رَضِينَا
بِاللَّهِ رَبَّنَا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينَنَا ، وَيُحَمَّدٍ نَبِيَّنَا ، فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ
وَالنَّارُ آتِفًا فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ فَلَمْ أَرَ كَأَخِيرِ وَالشَّرَّ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ
حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ ^{لاص} (٨) أَبِي الْمِنْهَالِ عَنْ أَبِي بَرزَةَ كَانَ ^{لاص} (٩) النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الصُّبْحَ
وَأَحَدُنَا يَتَرَفُّ جَلِيسَةً وَيَقْرَأُ فِيهَا مَا بَيْنَ السُّتَيْنِ إِلَى الْمِيَابَةِ وَيُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا زَالَتْ
الشَّمْسُ وَالْعَصْرَ وَأَحَدُنَا يَذْهَبُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ رَجَعَ ^{لاص} (١٠) وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ وَنَسِيتُ
مَا قَالَ فِي الْمَرْبِ وَلَا يُبَالِي بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ ثُمَّ قَالَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ *
وَقَالَ ^{لاص} (١١) مَعَاذَ اللَّهِ لَقِيتُهُ مَرَّةً فَقَالَ أَوْ ثُلُثِ اللَّيْلِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ^{لاص} (١٢) ابْنَ
مُقَاتِلٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ^{لاص} (١٣) عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا ^{لاص} (١٤) خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي غَالِبُ
الْقَطَّانُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرِّيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلَفَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالظَّهْرِ فَسَجَدْنَا ^{لاص} (١٥) عَلَى تِيَابِنَا أَتَقَاءَ الْحَرَّ بَابٌ تَأْخِيرِ الظُّهْرِ
إِلَى الْعَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ هُوَ ^{لاص} (١٦) ابْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ ^{لاص} (١٧)

- (١) قال، مجد قال
- (٢) تَتَمِيمًا بِتَمِيمٍ
- (٣) تَتَمِيمًا بِتَمِيمٍ
- (٤) تَتَمِيمًا بِتَمِيمٍ
- كنا في الفروع من غير عزه
- (٥) سبط هذا عند م
- (٦) في القسطلاني ولا يذر والاصلي سلوا
- (٧) قال (٨) حدثنا أبو المنهال من الفتح
- (٩) قال كان هو (١٠) ثم يرجع
- (١١) قال مجد وقال
- (١٢) يعني ابن معاذ
- لكن لا يعرف للمؤاب شيخ
- اسمه مجد بن معاذ
- (١٣) حدثنا (١٤) حدثنا
- (١٥) سجدنا
- (١٦) سبط هو عند م
- (١٧) وهو ابن

وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ فَقَالَ ^(١) أَيُّوبُ لَسَلَهُ فِي لَيْلَةٍ مَطِيرَةٍ قَالَ عَسَى بِأَبِ ^{لَاس} ^(٢)
 وَقْتُ الْعَصْرِ ، وَقَالَ أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ مِنْ ^(٣) قَعْرِ حُجْرَتِهَا ^{التي} حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ
 ابْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ ^(٤) أَبِيهِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ حُجْرَتِهَا ^(٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ
 حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعَصْرَ
 وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا لَمْ يَظْهَرِ النَّوْءُ مِنْ حُجْرَتِهَا حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٦)
 ابْنُ عَيْمِينَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ
 الْعَصْرِ وَالشَّمْسُ طَالَعَتْ فِي حُجْرَتِي لَمْ يَظْهَرِ النَّوْءُ بَعْدُ * وَقَالَ ^(٧) مَالِكٌ وَيَخِي بِنُ
 سَعِيدٍ وَشُعَيْبٌ وَابْنُ أَبِي حَفْصَةَ وَالشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ
 قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٨) عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَوْفٌ عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي
 عَلَى أَبِي بَرزَةَ الْأَسْمِيِّ فَقَالَ لَهُ أَبِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ فَقَالَ
 كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأُولَى حِينَ تَدْحَضُ الشَّمْسُ وَيُصَلِّي الْعَصْرَ ، ثُمَّ
 يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رِجْلِهِ فِي أَفْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ وَنَسِيْتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ
 وَكَانَ ^(٩) يَسْتَحِبُّ أَنْ يُوحَّرَ ^(١٠) الْعِشَاءَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ
 قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا ، وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الْعِدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ
 وَيَقْرَأُ بِالسُّتَيْنِ إِلَى الْمَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ
 إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فَتَنْجِدُهُمْ ^(١١) يُصَلُّونَ الْعَصْرَ حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ قَالَ
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَهْلٍ بْنُ حَنْظَلٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا
 أُمَامَةَ ^(١٢) يَقُولُ صَلَّيْنَا مَعَ مُرَمَّرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الظُّهْرَ ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى

(١) قال
 (٢) من هذا الباب الى باب
 انما جعل الامام ليؤتم به سقط
 الابواب والتراجم من سماع
 اكرهية اه من اليونانية
 (٣) في
 (٤) ابن عروة
 (٥) وقال ابو اسلمة عن
 هشام من نهر حجرتها
 (٦) حدتنا (٧) قال ابو
 عبد الله وقال مالك
 (٧) قال مالك (٨) حدتنا
 (٩) فكان (١٠) من العشاء
 (١١) هكذا فنجدم بالنون في
 اليونانية لا غير اه من هامش
 الفرع وفي السطواني والنباتة
 النجبية فانظره
 (١٢) ابن سهل

أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ فَقُلْتُ يَا عَمَّ مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَنَيْتَ قَالَ
 الْعَصْرُ وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي كُنَّا نُصَلِّي مَعَهُ **بَاب** (١) وَقْتِ الْعَصْرِ
 حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢) يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ حَيْثُ فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى
 الْعَوَالِي فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ وَبَعْضُ الْعَوَالِي مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ أَوْ
 نَحْوِهِ (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ
 ابْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ مِنَّا إِلَى قِبَاءِ فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ
 مُرْتَفِعَةٌ **بَاب** إِيْمٌ مِنْ فَاتَتْهُ الْعَصْرُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا
 مَالِكٌ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ الَّذِي تَفَوُّتَهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ
 كَأَنَّهَا (٤) وَرِزْقُ أَهْلِهِ وَمَالَهُ (٥) **بَاب** مَنْ تَرَكَ الْعَصْرَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ
 أَبِرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا (٦) هِشَامُ قَالَ حَدَّثَنَا (٧) يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ
 أَبِي الْمَلِيحِ قَالَ كُنَّا مَعَ بُرَيْدَةَ فِي غَزْوَةٍ فِي يَوْمٍ ذِي غَيْمٍ ، فَقَالَ بَكَرُوا بِصَلَاةِ
 الْعَصْرِ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ (٨) حَبِطَ عَمَلُهُ **بَاب**
 فَضْلِ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَدَّثَنَا (٩) الْحُمَيْدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ قَالَ حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ (١٠) قَالَ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةً
 يَعْنِي (١١) الْبَدْرَ فَقَالَ إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ لَا أَضْمَامُونَ فِي
 رُؤْيَيْهِ فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا
 فَافْعَلُوا ، ثُمَّ قَرَأَ وَسَبَّحَ (١٢) بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ * قَالَ
 إِسْمَاعِيلُ أَفْعَلُوا لَا تَفُوتُكُمْ (١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا (١٤) مَالِكٌ
 عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَتَعَابُونَ فِيكُمْ

(١) - سقط هذا الباب والنزجة عند من من
 (٢) - النبي (٣) نحوه
 (٤) - عن عبد الله بن (٥) فكأنما
 (٦) - قال أبو عبد الله
 (٧) - أخبرنا (٨) أخبرنا
 (٩) - فقد (١٠) حدثني
 (١١) - ابن عبد الله
 (١٢) - سقط يعني البدر عند
 (١٣) - فسبح لكن التلاوة بالواو
 (١٤) - لا يفوتكم (١٥) أخبرنا
 (١) - أو أخذت ماله

مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ ، ثُمَّ
يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ ^(١) وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي فَيَقُولُونَ
تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ **بَابُ** مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ
قَبْلَ الْغُرُوبِ ^(٢) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا ^(٣) شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى ^(٤) عَنْ أَبِي
سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَدْرَكَ أَحَدُكُمْ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ
الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ ^(٥) الشَّمْسُ فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ ، وَإِذَا أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ
الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ^(٦)
قَالَ حَدَّثَنِي ^(٧) إِبْرَاهِيمُ ^(٨) عَنْ أَبِي شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ
أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَّمِ
كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ ، أَوْ قِيَّ أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ فَعَمِلُوا ^(٩)
حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ عَجَزُوا ^(١٠) فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ، ثُمَّ أَوْقَى أَهْلُ الْإِنْجِيلِ
الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ثُمَّ أَوْتَيْنَا الْقُرْآنَ
فَعَمِلْنَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ فَأَعْطَيْنَا قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ ، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ ^(١١)
أَيُّ رَبَّنَا أَعْطَيْتَ هَؤُلَاءِ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ وَأَعْطَيْتَنَا قِيرَاطًا قِيرَاطًا وَنَحْنُ كُنَّا
أَكْثَرَ عَمَلًا قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : هَلْ ظَلَمْتُمْكُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ قَالُوا لَا
قَالَ فَهُوَ فَضَّلِي أَوْتِيهِ مِنْ أَشَاءِ **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ
عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَمِثْلِ
رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا إِلَى اللَّيْلِ فَعَمِلُوا إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ فَقَالُوا لَا
حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِكَ فَاسْتَأْجَرَ آخَرِينَ فَقَالَ أَكَلُوا ^(١٢) بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ وَلَكُمْ
الَّذِي شَرَطْتُمْ فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَالُوا لَكَ مَا تَمَلِينَا فَاسْتَأْجَرَ

- (١) رَبِّكُمْ
(٢) للغروب
(٣) أخبرنا
(٤) ابن أبي كثير
(٥) تغيب (٦) الأوقبي
(٧) حدثنا
(٨) ابن سعد
(٩) هذه الرموز من التسطان وفي غير فرع علامة أبي ذر قط
(١٠) بها (١٠) ثم عجزوا
(١١) الكتاب
(١٢) اعملوا

حدثنا (١) حدثني (٢) حدثني
 (٣) في رواية أبي ذر أبو
 النجاشي مولى رافع هو عطاء
 بن صهيب وعند الاصيلي مثله
 وعند الحافظ ابن صا كحدثني
 أبو النجاشي قال سمعت رافع
 ابن النظر التسلطاني

(٤) ابن إبراهيم
 (٥) كذا في اليونانية من
 غير هن

(٦) عبد الله بن عباس

(٧) وثمانيا

(٨) ابن مفضل
 نسبها في الفتح لكرمة

(٩) رسول الله

(١٠) يظنكم

(١١) المغرب

(١٢) وتقول الرواية التي
 شرح عليها التسلطاني بالياء
 التعنية وجعل رواية الاصيلي
 من حيث ثبوت الواو ونسب
 القافية ليكشمني كتبه
 مصححه

(١٣) أو العتمة (١٤) وقال

(١٥) منقطع قال أبو عبد الله
 عند صراط (توله يقول المشاء)
 ضبطت المشاء بالزحج في
 الفروع التي بأيدينا كتبه
 مصححه

(١٦) اتول الله

قَوْمًا فَعَمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ وَأَسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْفَرِيقَيْنِ **بَابُ**
 وَقْتُ الْمَغْرِبِ ، وَقَالَ عَطَاءُ يَجْمَعُ الْمَرِيضُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْمِشَاءِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 مِهْرَانَ قَالَ حَدَّثَنَا ^(١) الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا ^(٢) أَبُو النُّجَاشِيِّ ^(٣)
 صُهَيْبُ مَوْلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ
 مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيُنْصِرُ مَوَاقِعَ نَبَلِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ
 قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ ^(٤) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ
 الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ قَدِمَ الْحِجَابُ فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي
 الظُّهْرَ بِالْمَاجِرَةِ وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسَ نَقِيَّةً وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجِبَتْ وَالْمِشَاءَ أَحْيَانًا وَأَحْيَانًا
 إِذَا رَأَاهُمْ أَجْتَمَعُوا عَجَلًا ، وَإِذَا رَأَاهُمْ أَبْطَؤُا ^(٥) أَخْرَجَهُ ، وَالصُّبْحَ كَانُوا أَوْ كَانَ النَّبِيُّ
 ﷺ يُصَلِّيهَا بِفَلَسٍ حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي عَيْنِدٍ
 عَنْ سَامَةَ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ إِذَا تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ حَدَّثَنَا آدَمُ
 قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ عَنْ أَبِي ^(٦)
 عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ سَبْعًا جَمِيعًا وَثَمَانِيًا ^(٧) جَمِيعًا **بَابُ مَنْ كَرِهَ أَنْ يُقَالَ**
لِلْمَغْرِبِ الْمِشَاءُ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ
 عَنِ الْحُسَيْنِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيدَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ^(٨) الْمُرْزِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ ^(٩)
 ﷺ قَالَ لَا تَقْلِبَنَّكُمْ ^(١٠) الْأَعْرَابُ عَلَى أَسْمِ صَلَاتِكُمُ الْمَغْرِبِ ^(١١) قَالَ الْأَعْرَابُ
 وَقَوْلُ ^(١٢) هِيَ الْمِشَاءُ **بَابُ ذِكْرِ الْمِشَاءِ وَالْعَتَمَةِ** ^(١٣) وَمَنْ رَأَهُ وَاسِعًا قَالَ ^(١٤)
 أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْقَلَ الصَّلَاةَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ الْمِشَاءَ وَالْفَجْرَ ، وَقَالَ لَوْ يَعْلَمُونَ
 مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالْفَجْرِ قَالَ أَبُو ^(١٥) عَبْدِ اللَّهِ وَالْإِخْتِيَارُ أَنْ يَقُولَ الْمِشَاءُ لِقَوْلِهِ ^(١٦) تَعَالَى
 وَمَنْ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ، وَيُنْذَرُ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كُنَّا نَتَنَاقَبُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ

صَلَاةِ الْعِشَاءِ فَأَعْتَمَ بِهَا ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةُ أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعِشَاءِ ، وَقَالَ
بَعْضُهُمْ عَنْ عَائِشَةَ أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعَتَمَةِ ، وَقَالَ جَابِرٌ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الْعِشَاءَ ،
وَقَالَ أَبُو بَرَزَةَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ ، وَقَالَ أَنَسٌ أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ
الْآخِرَةَ ، وَقَالَ ابْنُ مَعْرَرٍ وَأَبُو أَيُّوبَ وَأَبْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ
الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ
قَالَ سَأَلْتُ أَخْبَرَ نِي عَبْدُ اللَّهِ قَالَ صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١) اللَّهُ ﷻ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَهِيَ
الَّتِي يَدْعُو النَّاسُ الْعَتَمَةَ ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ أَرَأَيْتُمْ (٢) لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ
فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِنْهُ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ **بَابُ** وَقْتِ
الْعِشَاءِ إِذَا اجْتَمَعَ النَّاسُ أَوْ تَأَخَّرُوا حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو هُوَ (٣) ابْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ سَأَلْنَا (٤)
جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ (٥) كَانَ (٦) يُصَلِّي الظُّهْرَ بِهَا لِهَاجِرَةَ
وَالْمَضْرَ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ وَالْمَغْرِبُ إِذَا وَجَبَتْ وَالْعِشَاءُ إِذَا كَثُرَ النَّاسُ مَجَلَّ وَإِذَا قَلُوا
أَخَّرَ وَالصُّبْحَ بِنَفْسِي **بَابُ** فَضْلِ الْعِشَاءِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا
اللَيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ أَعْتَمَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ بِالْعِشَاءِ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَفْشُو الْإِسْلَامُ فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى قَالَ عُمَرُ نَامَ
النِّسَاءُ وَالصَّبِيَانُ فَخَرَجَ فَقَالَ لِأَهْلِ الْمَسْجِدِ مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ
غَيْرِكُمْ (٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ قَالَ أَخْبَرَنَا (٨) أَبُو سَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ
عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كُنْتُ أَنَا وَاصْحَابِي الدِّينَ قَدِمُوا مَعِيَ فِي السَّفِينَةِ تَرَوُلًا فِي بَقِيعِ بَطْحَانَ
وَالنَّبِيُّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ فَكَانَ يَتَنَاوَبُ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ كُلَّ لَيْلَةٍ نَفَرَتْ مِنْهُمْ
فَوَاقَعْنَا النَّبِيَّ عَلَيْهِ (٩) السَّلَامُ أَنَا وَاصْحَابِي وَهُوَ بَعْضُ الشُّغْلِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ فَأَعْتَمَ

- (١) النَّبِيُّ ﷺ
- (٢) أَرَأَيْتُمْ
- (٣) وَهُوَ
- (٤) سَأَلْنَا
- (٥) كَانَ
- (٦) النَّبِيُّ ﷺ
- (٧) كَمَا صَدَّقَ الْبُيُوتِي
- (٨) حَدَّثَنَا (٩) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بِالصَّلَاةِ حَتَّىٰ أَهْبَارَ اللَّيْلِ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّىٰ بِهِمْ فَلَمَّا قَضَىٰ صَلَاتَهُ قَالَ لِمَن
 حَضَرَهُ عَلَىٰ رِسَالِكُمْ أَبَشِرُوا إِنِّي (١) مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ
 النَّاسِ يُصَلِّيٰ هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرُكُمْ، أَوْ قَالَ مَا صَلَّىٰ هَذِهِ السَّاعَةَ أَحَدٌ غَيْرُكُمْ لَا
 يَدْرِي (٢) أَيَّ الْكَلِمَتَيْنِ قَالَ، قَالَ أَبُو مُوسَىٰ فَرَجَعْنَا فَفَرَحْنَا (٣) بِمَا سَمِعْنَا مِنْ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ **بَابُ مَا يَكْرَهُ مِنَ النَّوْمِ قَبْلَ الْعِشَاءِ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ (٤)**
 قَالَ أَخْبَرَنَا (٥) عَبْدُ الْوَهَّابِ الرَّقْفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ عَنْ أَبِي
 بَرَزَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَالْحَدِيثُ بَعْدَهَا **بَابُ**
 النَّوْمِ قَبْلَ الْعِشَاءِ لِمَنْ غَلِبَ حَدِيثُ أَيُّوبَ بْنِ سُلَيْمَانَ (٦) قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ
 عَنْ سُلَيْمَانَ (٧) قَالَ (٨) صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ
 قَالَتْ أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْعِشَاءِ حَتَّىٰ نَادَاهُ مُعَمَّرُ الصَّلَاةِ نَأْمَ النِّسَاءِ وَالْمَصْبِيَانِ
 فَنَجَّحَ فَقَالَ (٩) مَا يَنْظُرُهَا أَحَدٌ مِنَ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرُكُمْ (١٠) قَالَ وَلَا يُصَلِّيٰ (١١)
 يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ، وَكَانُوا (١٢) يُصَلُّونَ فِيهَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ
 الْأَوَّلِ حَدِيثُ مُحَمَّدٍ (١٣) قَالَ أَخْبَرَنَا (١٤) عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنِي (١٥) ابْنُ جُرَيْجٍ
 قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ قَالَ حَدَّثَنَا (١٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مِعْمَرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شُغِلَ عَنْهَا
 لَيْلَةً فَأَخْرَجَهَا حَتَّىٰ رَقَدْنَا فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا ثُمَّ رَقَدْنَا ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا ثُمَّ خَرَجَ
 عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ أَهْلِ الْأَرْضِ يَنْظُرُ الصَّلَاةَ غَيْرُكُمْ، وَكَانَ
 ابْنُ مِعْمَرٍ لَا يُبَالِي أَوَّلَهَا أَمْ آخِرَهَا إِذَا كَانَ لَا يَحْتَسِبُ أَنْ يَغْلِبَهُ النَّوْمُ عَنْ وَقْتِهَا،
 وَكَانَ (١٧) يَرُقُدُ قَبْلَهَا قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ، وَقَالَ (١٨) سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ
 يَقُولُ أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً بِالْعِشَاءِ حَتَّىٰ رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا وَرَقَدُوا
 وَاسْتَيْقَظُوا، فَقَامَ مُعَمَّرُ بْنُ الْحَطَّابِ فَقَالَ الصَّلَاةُ، قَالَ (١٩) عَطَاءٌ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ

(١) فان . هذه من الفرع
 وليست في اليونانية مع أنه
 خرج فيها على قوله ان وهي
 في الاصل كما ترى بلا رمز
 كتبه مصححه
 برط
 (٢) أَدْرِي
 من
 (٣) وَقَرَحْنَا ٣ فَرَحْنَا
 ٣ فَرَحْنَا ٣ فَرَحْنَا
 (٤) سقط عند من
 (٥) حدثنا
 (٦) هو ابن بلال (٧) هو
 ابن بلال
 (٨) قال حدثنا (٩) وقال
 (١٠) رقم عليها في اليونانية
 فتحة صغيرة وأما في الفرع
 فالراء مضمومة
 (١١) نُصَلِّيٰ
 (١٢) قال وكانوا
 (١٣) يَعْنِي ابْنَ هُبَيْرَانَ
 (١٤) حدثنا (١٥) أخبرنا
 (١٦) حدثني (١٧) وقد كان
 (١٨) فقال (١٩) فقال

خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ الْآنَ يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ (١) وَقَالَ لَوْلَا أَنِ اشْتَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوهُا هَكَذَا (٢) فَاسْتَنْبَتُ عَطَاءً كَيْفَ وَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَأْسِهِ يَدَهُ (٣) كَمَا أَنْبَأَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَبَدَّدَ لِي عَطَاءً بَيْنَ أَصَابِعِهِ شَبْنًا مِنْ تَبْدِيدٍ ثُمَّ وَضَعَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ عَلَى قَرْنِ الرَّأْسِ ثُمَّ ضَمَّهَا يُرْهَأُ كَذَلِكَ عَلَى الرَّأْسِ حَتَّى مَسَّتْ إِبْهَامُهُ (٤) طَرَفَ الْأُذُنِ مِمَّا يَلِي الْوَجْهَ عَلَى الصَّدْغِ وَنَاحِيَةِ اللَّحْيَةِ لَا يَقْصُرُ (٥) وَلَا يَبْطِشُ (٦) إِلَّا كَذَلِكَ ، وَقَالَ لَوْلَا أَنِ اشْتَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوهُا (٧) هَكَذَا **بَابُ** وَقْتِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ ، وَقَالَ أَبُو بَرَزَةَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَجِيبُ تَأْخِيرَهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ الْحَارِثِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ مُحَمَّدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسٍ (٨) قَالَ أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ صَلَّى ، ثُمَّ قَالَ قَدْ صَلَّى النَّاسُ وَآمَوْا ، أَمَا إِنَّكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتُمْ بِمُؤْمَرِيهَا * وَزَادَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ سَمِعَ أَنَسًا (٩) كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ خَاتَمِهِ لَيْلَتِنِذِ **بَابُ** فَضْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ (١٠) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ (١١) لِي جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا لَا تُضَامُونَ أَوْ (١٢) لَا تُضَاهُونَ فِي رُؤْيَيْهِ فَإِنْ أُسْتِظْمِعُوا أَنْ لَا تُعْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا ، ثُمَّ قَالَ : فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنِي (١٣) أَبُو جَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ * وَقَالَ ابْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا (١٤) هَمَّامٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ أَخْبَرَهُ بِهَذَا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ عَنْ (١٥) حَبَّانَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ

- (١) النبي
- رسول الله
- (٢) رأسي
- قال السطواني وهو وم
- له في مد
- (٣) كما
- (٤) كذا في فروع صحيحين
- وفي الطورع يده على رأسه
- كتبه
- (٥) إلهامه مرفوع
- (٦) لا يبتطش
- (٧) ضم الطاء في البيهية
- (٨) يملوها
- (٩) ابن مالك
- (١٠) ابن مالك قال صح
- (١١) والخديث
- (١٢) قال قال صح . كذا في
- البيهية وفي الترمذ من بدل
- من في السطواني نوع مخالفة
- (١٣) أو قال لا (١٤) حدثنا
- (١٥) سبط ابن أبي موسى
- حد . من من ط
- (١٦) أخبرنا
- (١٧) حدثنا حبان

باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا هشام عن قتادة عن أبي العالبي عن ابن عباس قال شهد عندي رجال مرضيون وأرضاهم عندي عمر أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق (١) الشمس وبعد العصر حتى تغرب **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة سمعت أبا العالبي عن ابن عباس قال حدثني ناس بهذا **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام قال أخبرني أبي قال أخبرني (٢) ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ لا تحروا بصلاتكم (٣) طلوع الشمس ولا غروبها * وقال (٤) حدثني ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ إذا طلع حاجب (٥) الشمس فأخروا الصلاة حتى ترتفع ، وإذا غاب حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تغيب * **تابعه** (٦) **حدثنا** عبيد بن إسماعيل عن أبي أسامة عن عبيد الله عن خبيب ابن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ نهى عن بيعتين وعن لبستين وعن صلاتين نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس ، وعن اشتغال السماء ، وعن الاحتباء في ثوب واحد يفضي بفرجه (٧) إلى السماء وعن المنابذة والملاسة **باب** لا يتحرى (٨) الصلاة قبل غروب الشمس **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال لا يتحرى أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال أخبرني (٩) عطاء بن يزيد الجندعي أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ، ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس **حدثنا** محمد بن أبان

- (١) تشرق
(٢) حدثني (٣) لصلاتكم
(٤) قال وحدثني (٥) حاجبا
(٦) قال محمد تابعه
(٧) فرجه
كنا في البيوتية ضم الميم
(٨) يتحرى
٨ يتحروا
(٩) حدثني ٩ حدثنا

بَعْدَ الْعَصْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعْرَةَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ رَأَيْتُ
 الْأَسْوَدَ وَمَسْرُوقًا شَهِيدًا عَلَى عَائِشَةَ قَالَتْ مَا كَانَ ^(١) النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِينِي فِي يَوْمٍ بَعْدَ
 الْعَصْرِ إِلَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ **بَابُ التَّكْبِيرِ بِالصَّلَاةِ فِي يَوْمِ غَيْمٍ** ^(٢) حَدَّثَنَا مُعَاذُ
 ابْنُ فَضَالَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى هُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ أَنَّ أَبَا
 الْمَلِيحِ ^(٣) حَدَّثَهُ قَالَ كُنَّا مَعَ بُرَيْدَةَ فِي يَوْمٍ ذِي غَيْمٍ ، فَقَالَ بَكُرُوا بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حَبِطَ ^(٤) عَمَلُهُ **بَابُ الْأَذَانِ بَعْدَ ذَهَابِ
 الْوَقْتِ** حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ قَالَ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سِرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً فَقَالَ بَعْضُ
 الْقَوْمِ لَوْ عَرَّسْتَ بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَخَافُ أَنْ تَنَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ قَالَ ^(٥) بِلَالُ أَنَا
 أُوقِظُكُمْ فَأَضْطَجِعُوا وَأَسْنَدَ بِلَالٌ ظَهْرَهُ إِلَى رَاحِلَتِهِ فَعَلِبَتْهُ ^(٦) عَيْنَاهُ فَتَنَامُ
 فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ ، فَقَالَ يَا بِلَالُ أَيْنَ مَا قُلْتَ ؛ قَالَ مَا
 أَلْقَيْتَ عَلَيَّ نَوْمَةً مِثْلَهَا قَطُّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ قَبِضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ وَرَدَّهَا عَلَيْكُمْ
 حِينَ شَاءَ يَا بِلَالُ قُمْ فَأَذِّنْ ^(٧) بِالنَّاسِ ^(٨) بِالصَّلَاةِ فَتَوَضَّأَ ، فَمَا أَرْتَقَعَتِ الشَّمْسُ
 وَأَيَّاصَتْ قَامَ فَصَلَّى **بَابُ مَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ جَمَاعَةً بَعْدَ ذَهَابِ الْوَقْتِ** حَدَّثَنَا
 مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَامَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ
 عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَاءَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ بَعْدَ مَا عَرَبَتِ الشَّمْسُ فَعَلَّ يَسْبُ كُفَّارُ قُرَيْشٍ
 قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَذَبْتُ أَصَلَّى الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا فَفَمِنَّا إِلَى بَطْحَانَ فَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ وَتَوَضَّأْنَا لَهَا فَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَ مَا
 غَرَبَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ **بَابُ مَنْ لَيْسَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا
 ذَكَرَهَا** ^(٩) وَلَا يُعِيدُ ^(١٠) إِلَّا تِلْكَ الصَّلَاةَ ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ مَنْ تَرَكَ صَلَاةً وَاحِدَةً

- (١) وما (٢) الغيم
- (٣) مكيح
- (٤) فقد حبط
- (٥) رسول الله
- (٦) فتال
- (٧) فغلبت
- (٨) فأذن الناس
- هذا الرقم من الفرع
- (٩) للناس
- (١٠) ذكرها (١١) ولا يعيد

- (١) ابن مالك
- (٢) فليصل
- كذا في فرع بكسر اللام وفي فرع آخر سكونها مع فتح الباء الاخيرة وبهما كنه مصححه
- (٣) اقيم
- (٤) للذكر
- ٤ للذكر
- (٥) اقيم
- (٦) للذكر
- (٧) قال أبو عبد الله وقال
- (٨) أخبرنا
- (٩) الصلاة (١٠) القطان
- (١١) أخبرنا هشام
- ١١ حدثنا هشام
- (١٢) حدثني (١٣) ابن عبد الله
- (١٤) رضوان الله عليه
- ١٤ رضي الله عنه (١٥) فقال
- (١٦) الشمس
- (١٧) السامر من السمر والجمع السمار والسامر ههنا في موضع الجمع
- (١٨) فقال (١٩) قال
- (٢٠) صباح (٢١) قريبا
- (٢٢) وقال
- (٢٣) ابن مالك
- (٢٤) انتظرنا

عشرين سنة لم يعد الا تلك الصلاة الواحدة حدثنا أبو نعيم وموسى بن اسمعيل قالا حدثنا همام عن قتادة عن أنس (١) عن النبي ﷺ قال من نسي صلاة فليصل (٢) إذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك ، وأقيم (٣) الصلاة للذكرى (٤) ، قال موسى قال همام سمعته يقول بعد وأقيم (٥) الصلاة للذكرى (٦) * وقال (٧) حبان حدثنا همام حدثنا (٨) قتادة حدثنا أنس عن النبي ﷺ نحوه **باب قضاء الصلوات الأولى فالأولى** حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى (٩) عن (١٠) هشام قال حدثنا (١١) يحيى هو ابن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر (١٢) قال جعل عمر (١٤) يوم الخندق يسب كفارهم ، وقال (١٥) ما كذت أصلى العصر حتى غربت (١٦) قال فنزلنا بطحان فصلي بعد ما غربت الشمس ثم صلى المغرب **باب ما يكره من السمر بعد العشاء** (١٧) حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا عوف قال حدثنا أبو المنهال قال انطلقت مع أبي إلى أبي بركة الأسلمي فقال له أبي حدثنا كيف كان رسول الله ﷺ يصلي المكتوبة قال (١٨) كان يصلي الهجير وهي التي تدعوها الأولى حين تدحض الشمس ويصلي العصر ثم يرجع أحدا إلى أهله في أقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال (١٩) في المغرب قال وكان يستحب أن يؤخر العشاء قال وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان يفتل من صلاة الغداة حين يعرف أحدا نجليسه ويقرا من الستين إلى المائة **باب السمر في الفقه** وأخبر بعد العشاء حدثنا عبد الله بن الصباح (٢٠) قال حدثنا أبو علي الحنفي حدثنا قره ابن خالد قال أنتظرنا الحسن وراث علينا حتى قررنا (٢١) من وقت قيامه فجاء فقال (٢٢) دعنا نجيرا أننا هولاء ، ثم قال قال أنس (٢٣) نظرنا النبي ﷺ ذات ليلة حتى كان شطر الليل يبلغه فجاء فصلي لنا ، ثم خطبنا فقال: ألا إن الناس قد صلوا ثم رقدوا

وَأَنَّكُمْ لَمْ تَرَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ ، قَالَ الْحَسَنُ : وَإِنَّ الْقَوْمَ لَا يَرَالُونَ بِخَيْرٍ ^(١) مَا أَنْتَظَرُوا الْخَيْرَ ، قَالَ قُرَّةٌ هُوَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَأَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِي حَسَمَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْمِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ أَرَأَيْتُمْ كَيْفَ لَيْسَتْكُمْ هَذِهِ فَإِنَّ رَأْسَ مَائَةٍ ^(٢) لَا يَبْقَى يَمِّنَ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ ، فَوَهَلَ النَّاسُ فِي ^(٣) مَقَالَةٍ رَسُولِ ^(٤) اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى مَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ ^(٥) هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنِ مَائَةِ سَنَةٍ وَإِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَبْقَى يَمِّنَ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّهَا تَحْرِمُ ذَلِكَ الْقَرْنَ **بَابُ السَّمْرِ مَعَ الصَّيْفِ** ^(٦) وَالْأَهْلِ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ أَصْحَابَ الصَّفَةِ كَانُوا أَنْاسًا ^(٧) فَقَرَاءَ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَتَيْنَ فَلْيَدْهَبْ بِثَالِثٍ ، وَإِنْ أَرْبَعٌ ^(٨) فَخَامِسٌ أَوْ سَادِسٌ ، وَأَنْ ^(٩) أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ فَأَنْطَلَقَ ^(١٠) النَّبِيُّ ﷺ بِعَشْرَةٍ قَالَ فَهُوَ أَنَا وَأَبِي ^(١١) وَأُمِّي فَلَا ^(١٢) أَدْرِي قَالَ وَأَمْرًا بِي وَخَادِمٌ يَتَنَا ^(١٣) وَبَيْنَ يَتِّ أَبِي بَكْرٍ ، وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ لَبِثَ حَيْثُ ^(١٤) صُلِّيتِ الْمِشَاءُ ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى تَعَشَّى النَّبِيُّ ﷺ جَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ قَالَتْ لَهُ أُمْرَأَتُهُ وَمَا ^(١٥) حَبَسَكَ عَنْ أَصْيَافِكَ أَوْ قَالَتْ صَيْفِكَ قَالَ أَوْ مَا عَشَيْتِيهِمْ قَالَتْ أَبَوَا حَتَّى تَجِيءَ قَدْ عَرِضُوا ^(١٦) فَأَبَوَا قَالَ فَدَهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ فَقَالَ يَا غَنَمُ جُدِّعْ وَسَبِّ ، وَقَالَ كُلُوا لَا هَنِيئًا فَقَالَ وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا وَإِيمُ اللَّهِ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا قَالَ ^(١٧) يَعْنِي حَتَّى شَبِعُوا وَصَارَتْ أَكْثَرًا مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ فَظَنَرُ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا

(١) لن
 (٢) في خبر
 (٣) مائة سنة (٤) من
 (٥) النبي صلى الله عليه وسلم
 (٦) في
 (٧) الأهل والصييف
 (٨) ناسا
 (٩) أربعة (١٠) وإن
 (١١) وانطلق (١٢) أنا وأبي فلا
 (١٣) أنا وأبي (١٤) ولا أدري
 هل قال
 (١٥) بين بيتنا وبين بيت
 (١٦) حتى ١٥ حين
 (١٧) ما حبسك
 (١٨) قال وشبعوا ١٨ قال
 شبعوا
 قال شبعوا

هي كما هي أو أكثر^١ منها فقال لا من أئمة يا أخت بني فراس ما هذا^٢ قالت لا
 وقرة عيني لهن الآن أكثر منها قبل ذلك بثلاث مرات^٣ فأكل منها أبو بكر
 وقال إنما كان ذلك من الشيطان يعني يمينه ثم أكل منها لقمة ثم حملها إلى النبي
 ﷺ فأصبحت عنده وكان بيننا وبين قوم عقد ففضى الأجل ففرقنا^٤ أمنا^٥
 عشر رجلا مع كل رجل منهم أناس الله أعلم كم مع كل رجل^٦ فأكلوا منها
 أجمعون، أو كما قال :

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) **بَاب** ^٧ بَدْءُ الْأَذَانِ وَقَوْلُهُ ^٨ عَزَّ وَجَلَّ
 وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوا هُزُؤًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ، وَقَوْلُهُ
 إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ^٩ حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ
 حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ ^{١٠} عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ ^{١١} قَالَ ذَكَرُوا النَّارَ وَالنَّافُوسَ
 فَذَكَرُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى فَأَمِيرُ بِلَالٍ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَأَنْ يُوتَرَ الْإِقَامَةَ حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ
 ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحِينُونَ الصَّلَاةَ ^{١٢}
 لَيْسَ يُنَادَى لَهَا فَتَكَامُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ اتَّخَذُوا نَافُوسًا مِثْلَ نَافُوسِ
 النَّصَارَى ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ بَلْ بُوْقًا مِثْلَ قَرْنِ ^{١٣} الْيَهُودِ ، فَقَالَ عُمَرُ ^{١٤} أَوْلَا تَبْشُرُونَ
 رَجُلًا ^{١٥} يُنَادِي بِالصَّلَاةِ ، فَقَالَ ^{١٦} رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا بِلَالُ قُمْ فَتَنَادِ بِالصَّلَاةِ ،

بَاب ^{١٧} الْأَذَانِ مَثْنَى مَثْنَى حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَمَاءُ بْنُ زَيْدٍ
 عَنْ سِمَاكِ بْنِ عَطِيَّةٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ ^{١٧} قَالَ أَمِيرُ بِلَالٍ أَنْ
 يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَأَنَّ ^{١٨} يُوتَرَ الْإِقَامَةَ إِلَّا الْإِقَامَةَ حَدَّثَنَا ^{١٩} مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنَا ^{٢٠}
 عَبْدُ الْوَهَّابِ ^{٢١} قَالَ أَخْبَرَنَا ^{٢٢} خَالِدُ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

- (١) أو أكثر فقال
- (٢) هدمه (٣) صرار
- (٤) فرقتنا ، وفرقتنا
- الضعيف للصوى والمستعلى
والنقل لابن أبي عمير اه من
اليونانية . وفتحة قاف
فرقتنا من الفرع
- (٥) أمنا
- (٦) رجل مهم (٧) كتاب
الأذان باب بدء
- (٨) وقول الله عز وجل و
- (٩) الآية
- (١٠) سخط الحذاء عند صده ط
- (١١) ابن مالك
- (١٢) الصلاة
- (١٣) بوق
- كذا في اليونانية من غير رقم
والظاهر أنه بدل قرن
- (١٤) رضي الله عنه . كذا في
هامش اليونانية من غير تصحيح
- (١٥) رجلا مكهم (١٦) وقاله
- (١٧) ابن مالك
- (١٨) ويوتر
- (١٩) حدثني محمد بن هو ابن سلام
- (٢٠) حدثني ٢٠ حدثنا
- (٢١) التميمي
- (٢٢) حدثنا

قَالَ لَمَّا كَثُرَ النَّاسُ قَالَ ذَكِّرُوا أَنْ يَعْلَمُوا ^(١) وَتَتَ الصَّلَاةَ بِشَيْءٍ يَعْرِفُونَهُ
 فَذَكِّرُوا أَنْ يُورُوا نَارًا أَوْ يَضْرِبُوا نَافُوسًا فَأَمَرَ بِإِلَالٍ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَأَنْ يُوتَرَ
 الْإِقَامَةَ **بَابُ** الْإِقَامَةِ وَاحِدَةٌ إِلَّا قَوْلُهُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ ^(٢) عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ ^(٣) قَالَ أَمَرَ بِإِلَالٍ
 أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَأَنْ يُوتَرَ الْإِقَامَةَ * قَالَ إِسْمَاعِيلُ فَذَكَرْتُ ^(٤) لِأَيُّوبَ فَقَالَ إِلَّا
 الْإِقَامَةَ **بَابُ** فَضْلِ التَّائِذِينَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ
 عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ^(٥) قَالَ إِذَا نُودِيَ
 لِلصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّائِذِينَ فَإِذَا قُضِيَ ^(٦) النِّدَاءُ أَقْبَلَ
 حَتَّى إِذَا نُوبَ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ حَتَّى إِذَا قُضِيَ ^(٧) التَّشْوِيبُ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ
 وَنَفْسِهِ يَقُولُ أَذْكَرُ كَذَا أَذْكَرُ ^(٨) كَذَا لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكَرُ حَتَّى يَظَلَّ ^(٩)
 الرَّجُلُ لَا يَذْرَى كَمْ صَلَّى **بَابُ** رَفْعِ الصَّوْتِ بِالنِّدَاءِ ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ
 أَذْنُ أَذَانًا سَمِعًا وَإِلَّا فَاعْتَرَلْنَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ الْمَنَارِيِّ عَنْ
 أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ لَهُ إِنِّي أُرَاكَ تُحِبُّ الْعَنَمَ وَالْبَادِيَةَ فَإِذَا
 كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ ^(١٠) بَادِيَتِكَ فَأَذْنَتْ بِالصَّلَاةِ ^(١١) فَأَرْفَعُ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ فَإِنَّهُ
 لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جِنٌّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا شَهِدَ ^(١٢) لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 قَالَ أَبُو سَعِيدٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ^(١٣) **بَابُ** مَا يُحْتَقَنُ بِالْأَذَانِ مِنَ الدَّمَاءِ
 حَدَّثَنَا ^(١٤) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسِ
 ابْنِ مَالِكٍ أَنَّ ^(١٥) النَّبِيَّ ﷺ كَانَ ^(١٦) إِذَا غَزَا بِنَا قَوْمًا لَمْ يَكُنْ يَغْزُو ^(١٧) بِنَا حَتَّى
 يُصْنِحَ وَيَنْظُرَ فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَعَارَ عَلَيْهِمْ قَالَ

- (١) يُعَلِّمُوا ^{عطا} (٢) الْحِدَاةُ ^{عطا}
- (٣) ابْنِ مَالِكٍ ^{عطا}
- (٤) فَذَكَرْتُهُ ^{عطا}
- (٥) النَّبِيُّ ^{عطا}
- (٦) قُضِيَ النِّدَاءُ ^{عطا}
- (٧) قُضِيَ التَّشْوِيبُ ^{عطا}
- (٨) وَاذْكَرَ ^{عطا}
- (٩) يَظَلُّ ^{عطا}
- (١٠) وَبَادِيَتِكَ ^{عطا} (١١) لِلصَّلَاةِ ^{عطا}
- (١٢) يَتَمَعِدُ ^{عطا}
- (١٣) النَّبِيُّ ^{عطا}
- (١٤) حَدَّثَنِي (١٥) سَنَطُ ابْنِ سَعِيدٍ هَذَا ^{عطا}
- (١٦) عَنِ النَّبِيِّ (١٧) أَنَّهُ كَانَ ^{عطا}
- (١٨) يُغِيرُ مِنْ الْقَرَعِ ^{عطا}
- ١٨ يُغِيرُ ١٨ يُغْرِزُنَا ^{عطا}
- ١٨ يُغْدِنَا ^{عطا}

فَخَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ فَأْتَيْنَا إِلَيْهِمْ لَيْلاً فَلَمَّا أَصْبَحَ وَلَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا رَكِبَ وَرَكِبْتُ
 خَلْفَ أَبِي طَلْحَةَ وَإِنَّ قَدَمِي لَتَمَسَنَّ قَدَمَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ نَخْرَجُوا إِلَيْنَا بِمَكَانِهِمْ
 وَمَسَاحِيهِمْ فَلَمَّا رَأَوْا النَّبِيَّ ﷺ قَالُوا (١) مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ (٢) قَالَ فَلَمَّا رَأَاهُمْ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا تَرَانَا بِصَاحَةِ قَوْمٍ
 فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْدَرِينَ **بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا سَمِعَ الْمُنَادِي** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا (٣) مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ الْأَيْبِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
 الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ
 حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِزَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ
 قَالَ حَدَّثَنِي عِدْسِيُّ بْنُ طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَوْمًا (٤) فَقَالَ مِثْلَهُ (٥) إِلَى قَوْلِهِ
 وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ (٦) قَالَ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ
 جَرِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى نَحْوَهُ * قَالَ يَحْيَى وَحَدَّثَنِي بَعْضُ إِخْوَانِنَا أَنَّهُ
 قَالَ لَمَّا قَالَ حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ قَالَ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، وَقَالَ (٧) هَكَذَا سَمِعْنَا
 نَبِيِّكُمْ ﷺ يَقُولُ **بَابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ النَّدَاءِ** حَدَّثَنَا (٨) عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النَّدَاءَ : اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ النَّامَةُ وَالصَّلَاةُ
 الْقَائِمَةُ ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ ، وَأَبْعَثْهُ مَقَامًا مُحَمَّدًا الَّذِي وَعَدْتَهُ ، حَلَّتْ لَهُ
 شِفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ **بَابُ الْأُسْتِهَامِ فِي الْأَذَانِ** ، وَيُذَكَّرُ أَنْ أَوْثَامًا (٩)
 اُخْتَلَفُوا فِي الْأَذَانِ فَأَفْرَعُ يَدِيهِمْ سَعْدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا
 مَالِكٌ عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ لَمْ يَجِدُوا (١٠) إِلَّا أَنْ يَسْتَمُوا

(١) قال

(٢) والجيش قوله الله أكبر
 الخ قال القسطلاني بالجزم وفي
 الرواية بالرفع اه صححه
 مط

(٣) حدثنا (٤) يوم وسع
 المؤذن

(٥) بمثله . من الفرع
 (٦) سقط ابن راهويه عند
 مط

(٧) قال
 مط

(٨) حدثني (٩) قوما
 مط

(١٠) لا يجدون

عَلَيْهِ لَأَسْتَهْمُوا ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهَجِيرِ لَأَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ
 وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهَا وَلَوْ حَبَوًّا ^{لا} **بَابُ الْكَلَامِ فِي الْأَذَانِ ، وَتَكَلَّمَ سُلَيْمَانُ بْنُ**
صُرْدٍ فِي أَذَانِهِ ، وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا بَأْسَ أَنْ يَضْحَكَ وَهُوَ يُؤَذِّنُ أَوْ يُقِيمُ حَرْشًا
مُسَدَّدًا قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ وَعَبْدِ الْحَمِيدِ صَاحِبِ الزِّيَادِيِّ وَعَاصِمِ الْأَخْوَلِ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ خَطَبَنَا أَبُو عَبَّاسٍ فِي يَوْمٍ رَدِغٍ ^(١) فَلَمَّا بَلَغَ الْمُؤَذِّنُ حَتَّى
 عَلَى الصَّلَاةِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَنَادِيَ الصَّلَاةَ فِي الرَّحَالِ فَنَظَرَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَقَالَ
 فَعَلَ هَذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ ^(٢) وَإِنِّهَا عَزْمَةٌ ^{لا} **بَابُ الْأَذَانِ الْأَنْعَمِيِّ إِذَا كَانَ لَهُ**
مَنْ يُخْبِرُهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنْ بَلَغَ الْمُؤَذِّنُ بَلِيلًا فَكُلُوا وَاشْرَبُوا
 حَتَّى يَنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ، ثُمَّ ^(٣) قَالَ وَكَانَ رَجُلًا أَنْعَمِي لَا يَنَادِي حَتَّى يَقَالَ لَهُ
 أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ ^{لا} **بَابُ الْأَذَانِ بَعْدَ الْفَجْرِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ
 أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ أَخْبَرْتَنِي حَفْصَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 كَانَ ^(٤) إِذَا أَعْتَكَفَ ^(٥) الْمُؤَذِّنُ لِلصُّبْحِ وَبَدَأَ الصُّبْحُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ
 أَنْ تُتِمَّ الصَّلَاةُ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ
 حَالِشَةَ ^(٦) كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ
 الصُّبْحِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا ^(٧) مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنْ بَلَغَ الْمُؤَذِّنُ ^(٨) بَلِيلًا فَكُلُوا وَاشْرَبُوا
 حَتَّى يَنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ^{لا} **بَابُ الْأَذَانِ قَبْلَ الْفَجْرِ** حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ
 قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ ، أَوْ أَحَدًا مِنْكُمْ أَذَانُ بَلَالٍ مِنْ

- (١) رَدِغٌ
 (٢) منهم ٢ مني
 (٣) ابنُ أمِّ مَكْتُومٍ قَالَ
 (٤) كَانَ إِذَا أَدَانَ الْمُؤَذِّنُ
 (٥) اعتكف وأذن
 (٦) أنها قالت ٦ قالت
 (٧) حدثنا
 (٨) يؤذن

سُورِهِ ^(١) فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ أَوْ يُنَادِي بِلَيْلٍ ، لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ ، وَلِيُنَبِّئَهُ نَائِمَكُمْ
 وَلَيْسَ ^(٢) أَنْ يَقُولَ الْفَجْرُ أَوْ الصُّبْحُ وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ ^(٣) وَرَفَعَهَا ^(٤) إِلَى فَوْقِ وَطْأَطَاءٍ
 إِلَى أَسْفَلٍ حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا ، وَقَالَ زُهَيْرٌ بِسَبَابَتَيْهِ إِحْدَاهُمَا فَوْقَ الْأُخْرَى ثُمَّ
 مَدَّهَا ^(٥) عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ حَدَّثَنَا ^(٦) إِسْحَاقُ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ
 حَدَّثَنَا ^(٧) عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ وَعَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ^(٨) اللَّهُ
 ﷺ قَالَ وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْمُنَظَّرِ ^(٩) قَالَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ ^(١٠) قَالَ حَدَّثَنَا
 عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ بِلَالَ
 يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَكَلِمَاتُهَا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ^(١١) ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ **بَابُ** مَكْتُومٍ يَنْ
 الْأَذَانَ وَالْإِقَامَةَ وَمَنْ يَنْتَظِرُ الْإِقَامَةَ ^{لاسه} حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ
 عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنِ ابْنِ بَرِيدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ الْمُرِّيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ
 بَيْنَ كُلِّ آذَانَيْنِ صَلَاةٌ ثَلَاثًا لِمَنْ شَاءَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ عَامِرٍ الْأَنْصَارِيَّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ
 الْمُؤَذِّنُ إِذَا أَدَّنَ قَامَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَتَدَرُونَ السَّوَارِيَّ حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ
 ﷺ وَهُمْ ^(١٢) كَذَلِكَ يُصَلُّونَ الرَّكْعَتَيْنِ ^(١٣) قَبْلَ الْمَغْرِبِ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْأَذَانِ
 وَالْإِقَامَةِ شَيْءٌ * قَالَ ^(١٤) عُثْمَانُ بْنُ جَبَلَةَ وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا
 قَلِيلٌ **بَابُ** مَنْ أَنْتَظَرَ الْإِقَامَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(١٥) شُعَيْبٌ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي ^(١٦) عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا
 سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ بِالْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ قَامَ فَرَكَعَ ^(١٧) رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ
 الْفَجْرِ بَعْدَ أَنْ يَسْتَبِينَ ^(١٨) الْفَجْرُ ، ثُمَّ اصْطَبَحَ عَلَى شِقَّةِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ
 لِلْإِقَامَةِ **بَابُ** يَنْ كُلُّ آذَانَيْنِ صَلَاةٌ لِمَنْ شَاءَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيدَةَ قَالَ

- (١) سَحْرِهِ
- (٢) فليس
- (٣) بأصابعه
- (٤) كذا في اليونانية وقال في النسخة والكتيبات بأصابعه ورفعها بلهظ التثنية فيها
- (٥) وردت في (٥) مدعها
- (٦) حدثني (٧) أخبرنا
- (٨) النبي
- (٩) سقط الروزي عنه
- (١٠) ابن موسى ١٠ يعني ابن موسى
- (١١) ينادي
- (١٢) وهي (١٣) ركعتين
- (١٤) قال أبو عبد الله وقال
- (١٥) حدثنا (١٦) أخبرنا
- (١٧) برقع
- (١٨) يستبين

حَدَّثَنَا ^(١) كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ قَالَ قَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ بَيْنَ ^(٢) كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ ، ثُمَّ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ
 لِمَنْ شَاءَ **بَابٌ** ^{لا} مَنْ قَالَ لِيُوَدِّعَنَّ فِي السَّفَرِ مُوَدِّعًا وَاحِدًا حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ
 قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ^(٣) أَتَيْتُ النَّبِيَّ
 ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِي فَأَقْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً وَكَانَ رَجِيمًا رَفِيقًا ^(٤) فَلَمَّا رَأَى
 شَوْقَنَا إِلَى أَهْلِنَا ^(٥) قَالَ أَرْجِعُوا فَكُونُوا فِيهِمْ وَعَامُوهُمْ وَصَلُّوا ، فَإِذَا حَضَرَتِ
 الصَّلَاةُ ، فَلْيُوَدِّعَنَّ لَكُمْ أَحَدَكُمْ ، وَلْيُوَدِّعْكُمْ أَكْبَرَكُمْ **بَابُ** ^{لا} الْأَذَانِ
 لِلْمُسَافِرِ ^(٦) إِذَا كَانُوا جَمَاعَةً وَالْإِقَامَةَ وَكَذَلِكَ بِعَرَفَةَ وَجَمْعَ وَقَوْلِ الْمُؤَدِّعِ الصَّلَاةَ فِي
 الرَّحَالِ فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ أَوْ الْمَطِيرَةِ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 عَنْ الْمُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي
 سَفَرٍ فَأَرَادَ الْمُؤَدِّعُ أَنْ يُوَدِّعَنَّ فَقَالَ لَهُ أَبْرِدْ ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُوَدِّعَنَّ فَقَالَ لَهُ أَبْرِدْ ، ثُمَّ
 أَرَادَ ^(٧) أَنْ يُوَدِّعَنَّ فَقَالَ لَهُ أَبْرِدْ ، حَتَّى سَاوَى الظِّلُّ الثَّلُولَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ
 شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ خَالِدِ
 الْحِذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ أَمَى رَجُلَانِ النَّبِيَّ ﷺ يُرِيدَانِ
 السَّفَرَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَيْتُمَا خَرَجْتُمَا فَأَذْنَانِي أَمَّا لِيَوْمِكُمَا أَكْبَرُكُمْمَا حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ حَدَّثَنَا
 مَالِكُ ^(٨) أَتَيْتَنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ فَأَقْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً
 وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجِيمًا رَفِيقًا ^(٩) فَلَمَّا ظَنَّ أَنَّا قَدِ اشْتَهَيْنَا أَهْلَنَا أَوْ قَدِ ^(١٠)
 اشْتَقْنَا سَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا بَعْدَنَا فَأَخْبَرَنَا ، قَالَ أَرْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ ^(١١) فَأَقِيمُوا
 فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ ، وَذَكَرْ أَسْيَاءَ أَحْفَظْهَا أَوْ لَا أَحْفَظْهَا ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي

(١) أحبرنا (٢) مرتين
 (٣) قال أتيت (٤) رفيقا
 (٥) أهلنا (٦) للمسافرين
 (٧) المؤذن كذا في اليونانية
 اه وفي القسطلاني ثبت لفظ
 المؤذن لابي ذر اه مصححه
 (٨) قال أتيت
 كذا بالاصل ومضاه اثبات
 الى في الروايتين لكن في
 القسطلاني ولابن عساكر
 أتيت النبي
 (٩) رفيقا في غير الفرع
 اه قسطلاني
 (١٠) وقد (١١) أهاليكم

أَصَلَّى فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ وَلِيَوْمِكُمْ أَكْبَرُكُمْ ^{إلى} حَرِشًا
 مُسَدَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(١) يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ أَدَّنَ ابْنُ
 مُرَّةٍ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ بَضْجَانًا ، ثُمَّ قَالَ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ فَأَخْبَرَنَا ^(٢) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ^(٣)
 ﷺ كَانَ يَأْمُرُ مُؤَدِّنًا مُؤَدِّنٌ ثُمَّ يَقُولُ عَلَى إِثْرِهِ أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ فِي اللَّيْلَةِ
 الْبَارِدَةِ أَوْ الْمَطِيرَةِ فِي السَّفَرِ حَرِشًا اسْتَحَقَّ ^(٤) قَالَ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحِيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 بِالْأَبْطَحِ جَاءَهُ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ ثُمَّ خَرَجَ ^(٥) بِلَالٌ بِالْمَنْزَرَةِ حَتَّى رَكَعَهَا بَيْنَ
 يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْأَبْطَحِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ ^{بَابُ} هَلْ يَتَّبِعُ ^(٦) الْمُؤَدِّنُ فَاهُ
 هَهُنَا وَهَهُنَا وَهَلْ يَلْتَمِثُ فِي الْأَذَانِ وَيُذَكَّرُ عَنْ بِلَالٍ أَنَّهُ جَعَلَ إِصْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ
 وَكَانَ ابْنُ مُرَّةٍ لَا يَجْعَلُ إِصْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ لَا بَأْسَ أَنْ يُؤَدِّنَ عَلَى
 غَيْرِ وُضُوءٍ ، وَقَالَ عَطَاءُ الْوُضُوءُ حَقٌّ وَسُنَّةٌ ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ
 اللَّهُ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ حَرِشًا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي
 جَحِيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ رَأَى بِلَالًا يُؤَدِّنُ جَمَلَتْ أُتْبِعَ فَاهُ هَهُنَا وَهَهُنَا بِالْأَذَانِ
^{بَابُ} قَوْلِ الرَّجُلِ فَاتَنَّا الصَّلَاةَ ، وَكَرِهَ ابْنُ سِيرِينَ أَنْ يَقُولَ فَاتَنَّا (الصَّلَاةَ)
 وَلَكِنْ ^(٧) لِيَقْتُلَ لَمْ نُدْرِكْ ، وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ أَصَحُّ حَرِشًا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا
 شَيْبَانٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ يَنْبَأُ نَحْنُ نُصَلِّيَ مَعَ النَّبِيِّ ^(٨)
 ﷺ إِذْ سَمِعَ جَلْبَةَ رِجَالٍ ^(٩) فَلَمَّا صَلَّى قَالَ مَا شَأْنُكُمْ قَالُوا اسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ
 قَالَ فَلَا ^(١٠) تَفْعَلُوا إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَمَلَيْنَاكُمْ بِالسَّكِينَةِ ^(١١) فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا
 وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُوا ^{بَابُ} لَا يَسْمَى ^(١٢) إِلَى الصَّلَاةِ وَتِلْكَ ^(١٣) بِالسَّكِينَةِ
 وَالْوَقَارِ ، وَقَالَ مَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُوا قَالَهُ ^(١٤) أَبُو قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

- (١) حدَّثَنَا (٢) وَأَخْبَرَنَا
- (٣) النَّبِيُّ
- (٤) عَطَاءُ لَيْسَ
- (٥) ابْنُ مَسْرُورٍ
- (٦) أَخْرَجَ (٧) يَتَّبِعُ
- (٧) وَبِقِلِّ
- (٨) رَسُولِ اللَّهِ
- (٩) الرِّجَالِ (١٠) لَانْفَعَلُوا
- (١١) السَّكِينَةَ
- (١٢) سَطَّ لَيْسَ إِلَى قَوْلِهِ
- وَالْوَقَارِ وَقَالَ عِنْدَهُ مِنْ سَطَّ
- (١٣) وَبِلَيْتِهَا
- (١٤) وَقَالَ كَذَا فِي الْبُرْهَانِ

من غير رقم

حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ
 ﷺ قَالَ إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ فَأَمْشُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ ^(١) وَالْوَقَارِ
 وَلَا تُسْرِعُوا فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا **بَابٌ** مَتَى يَقُومُ النَّاسُ
 إِذَا رَأَوْا الْإِمَامَ عِنْدَ الْإِقَامَةِ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ قَالَ
 كَتَبَ إِلَيَّ يَحْيَى ^(٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي **بَابٌ** لَا يَسْمَعُ ^(٣) إِلَى الصَّلَاةِ
 مُسْتَعْجِلًا ^(٤) وَلَيَقُمُ ^(٥) بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ ^(٦) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ
 عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ ^(٧) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُقِيمَتِ
 الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ ^(٨) * **بَابٌ** هَلْ يَخْرُجُ
 مِنَ الْمَسْجِدِ لِعِلَّةٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ
 صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ^(٩)
 خَرَجَ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَعُدَّتِ الصُّفُوفُ حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ أَنْتَظَرْنَا
 أَنْ يُكَبِّرَ أَنْصَرَفَ قَالَ ^(١٠) عَلَى مَكَانِكُمْ فَكُنَّا عَلَى هَيْئَتِنَا ^(١١) حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا
 يَنْطِفُ رَأْسُهُ مَاءً وَقَدْ اغْتَسَلَ **بَابٌ** إِذَا قَالَ الْإِمَامُ مَكَانَكُمْ حَتَّى رَجَعَ ^(١٢)
 أَنْتَظَرُوهُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ حَدَّثَنَا ^(١٣) مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ
 فَسَوَّى النَّاسُ صُفُوفَهُمْ نَخَّرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَقَدَّمَ وَهُوَ جُنُبٌ ^(١٤) قَالَ
 عَلَى مَكَانِكُمْ فَرَجَعَ فَاعْتَسَلَ ^(١٥) ثُمَّ خَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ مَاءً فَصَلَّى بِهِمْ **بَابٌ**
 قَوْلِ الرَّجُلِ ^(١٦) مَا صَلَّيْنَا حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى قَالَ سَمِعْتُ

- (١) السَّكِينَةُ
 (٢) ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ
 (٣) لا يقوم : أى يدل لا يسمي
 (٤) ولا يقوم اليها مستعجلا
 (٥) وليقم اليها
 (٦) باب لا يسمي الى الصلاة
 كذا في البيهقي مخرج بعد
 الوقار . وقضية كلام الحافظ
 أدرواية المستعلي باب لا يسمي
 الى الصلاة غلب فتكون كما
 صرح به البيهقي بدل قوله
 باب لا يقوم الى الصلاة الخ
 (٧) النبي (٨) السَّكِينَةُ
 (٩) تابعه على بن المبارك
 (١٠) النبي
 (١١) وقال
 (١٢) هَيْئَتِنَا
 (١٣) حَتَّى أَرْجِعَ
 (١٤) بَرَجِعَ
 (١٥) بَرَجِعَ
 (١٦) أَنْبَرْنَا (١٤) فقال
 (١٥) واغتسل
 (١٦) للنبي صلى الله عليه وسلم

أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَهُ مُعَمَّرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَوْمَ
 الْخَنْدَقِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا كِدْتُ ^{لَا} (١) أَنْ أُصَلِّيَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ
 وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أَفْطَرَ الصَّائِمُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا فَزَلَّ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى
 بَطْحَانَ وَأَنَا مَعَهُ فَتَوَضَّأْتُمْ صَلَّى ^{لَا} يَعْنِي الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا
 الْمَغْرِبَ ^{لَا} **بَابُ** الْإِمَامِ تَعْرِضُ لَهُ الْحَاجَّةُ بَعْدَ الْإِقَامَةِ **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (٢) بْنُ صُهَيْبٍ
 عَنْ أَنَسٍ (٣) قَالَ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُتَابَعِي رَجُلًا فِي (٤) جَانِبِ الْمَسْجِدِ فَمَا
 قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ **بَابُ** الْكَلَامِ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ **حَدَّثَنَا** عِيَّاشُ
 ابْنُ الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ سَأَلْتُ ثَابِتًا الْبُنَائِيَّ عَنِ
 الرَّجُلِ يَتَكَلَّمُ بَعْدَ مَا تُقَامُ الصَّلَاةُ حَدَّثَنِي عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ
 فَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلٌ خَبَسَهُ بَعْدَ مَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، وَقَالَ الْحَسَنُ إِنْ مَنَعْتَهُ أُمُّهُ
 عَنِ الْعِشَاءِ فِي جَمَاعَةٍ شَفَقَةً عَلَيْهِ لَمْ يُطْعَمْ ^{لَا} **بَابُ** ^{لَا} **وَجُوبِ** صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ وَقَالَ
 الْحَسَنُ إِنْ مَنَعْتَهُ أُمُّهُ عَنِ الْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ (٥) شَفَقَةً لَمْ يُطْعَمْ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزَّوَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِحَطْبٍ فَيُحْطَبُ (٦) ثُمَّ أَمُرُ
 بِالصَّلَاةِ فَيُؤَدَّنُ لَهَا ثُمَّ أَمُرُ رَجُلًا فَيَوْمُ النَّاسِ ثُمَّ أَخْلِفُ إِلَى رِجَالٍ فَأُحْرَقُ
 عَلَيْهِمْ يَوْمَهُمْ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يُجِدُ عَرَقًا سَمِينًا أَوْ
 رَمًا تَيْنِ حَسَنَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ **بَابُ** فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ ، وَكَانَ الْأَسْوَدُ إِذَا
 فَاتَتْهُ الْجَمَاعَةُ ذَهَبَ إِلَى مَسْجِدٍ آخَرَ ، وَجَاءَ أَنَسُ (٧) إِلَى مَسْجِدٍ قَدْ صَلَّى فِيهِ فَأَدَّنَ
 وَأَقَامَ وَصَلَّى جَمَاعَةً **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ

- (١) مَا كِدْتُ أَصَلِّي ^{لَا}
- (٢) هُوَ ابْنُ ^{لَا}
- (٣) ابْنِ مَالِكٍ (٤) إِلَى ^{لَا}
- (٥) فِي جَمَاعَةٍ ^{لَا}
- (٦) كَذَا ابْنُ الضَّبْطِينِ فِي الْيُونَيْسِيَّةِ ^{لَا}
- فِيهِ وَفِي الْأَمَالِ الْأَرْبَعَةَ بَعْدَهُ ^{لَا}
- ٦ فَيُحْطَبُ ^{لَا}
- ٦ فَيُحْطَبُ ^{لَا}
- ٦ يَتَحَطَّبُ ^{لَا}
- ٦ لِيُحْطَبَ ^{لَا}
- ٦ فَيُحْطَبُ ^{لَا}
- (٧) ابْنُ مَالِكٍ ^{لَا}

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً حَدَّثَنَا ^(١) مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا ^(٢) الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ ^(٣) تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ خَمْسًا ^(٤) وَعِشْرِينَ ضِعْفًا وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةَ لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ ، فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مُصَلَاةِ اللَّهِ صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، وَلَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرَ الصَّلَاةَ **بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ ^(٥) الْفَجْرِ فِي جَمَاعَةٍ ^(٦)** حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْجَمِيعِ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ وَحَدَهُ بِخَمْسٍ ^(٧) وَعِشْرِينَ جُزْأً وَتَجْتَمِعُ ^(٨) مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ فَأَقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ إِنْ ^(٩) قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا * قَالَ شُعَيْبٌ وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ تَفْضُلُهَا بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ سَالِمًا قَالَ سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ تَقُولُ دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو الدَّرْدَاءِ وَهُوَ مُغْضَبٌ فَقُلْتُ مَا أَغْضَبَكَ فَقَالَ ^(١٠) وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُ مِنْ ^(١١) أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ شَيْئًا إِلَّا أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ جَمِيعًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى ^(١٢) قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرُ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَيْدُهُمْ فَأَبْعَدُهُمْ مَمَشَى ، وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ أَكْثَرُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّي ثُمَّ يَتَأَمَّ **بَابُ فَضْلِ التَّهَجِيرِ إِلَى الظُّهْرِ ^(١٣)**

عنه
(١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابن يونس أَخْبَرَنَا (١)
الليث حَدَّثَنِي ابن المَدِينِ
عن عبد الله بن حنبلٍ
عن أبي سعيد الخدري
أنه سمع النبي ﷺ
يقول صلاة الجماعة
تفضل صلاة الفذ
بمخمس (٢) وعشرين
درجة

(٢) أَخْبَرَنَا
جماعة (٤) خمسة
(٥) سقط صلاة عند س
(٦) الجماعة (٧) بحمزة
(٨) يجمع
(٩) وقُرْآنَ النَّجْرِ إِنْ
(١٠) ذل من امرأة
من س
١١ من عهد
الاشعري
(١٢) الصلاة

(١) حدثني (٢) حفا

- (١) حدثني (٢) ابن سعيد
- (٣) ابن عبد الرحمن
- (٤) فأخذته (٥) حس
- (٦) والغرق
- (٧) يستهوا عليه
- (٨) حدثني . كذا بينا السطور في الاصل وقال النسطالي وفي بعض الاصول حدثني كتيبه مصححه
- (٩) ابن مالك
- قال قال (١٠) وقال مجاهد خاتم آثار المي بارجلهم في الارض
- ١٠. قال مجاهد خُطاهم آثارهم في الارض بأرجلهم
- (١١) وحدثنا (١٢) عن انس
- (١٣) سقطت من من فزروب عليه عند ط من أن بي سلمة الى الألتحسبون آثاركم وقول مجاهد غير مكرر الا في حاشية ط اه من البيرونية.
- (١٤) النبي
- (١٥) مناز لهم
- ١٥ المدينة
- (١٦) والنبي
- (١٧) بشوا (١٨) صلاة صح
- (١٩) صلاة الفجر (٢٠) ولقد
- (٢١) فأحرق (٢٢) بقدر
- (٢٣) الجندع

حدثنا (١) ثبته عن مالك (٢) عن سمي مولى أبي بكر (٣) عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق فأخذه (٤) فشكر الله له فغفر له ثم قال الشهداء خمسة (٥) المطعون والمبذون والغريق (٦) وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله ، وقال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ، لم يجدوا إلا أن يستهموا (٧) لاستهموا عليه ، ولو يعلمون ما في النهجير لاستبقوا إليه ، ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبواً **باب احتساب الآثار** حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا (٨) حميد عن أنس (٩) قال قال النبي ﷺ يا بني سلمة ألا تحتسبون آثاركم * وقال (١٠) مجاهد في قوله ونكتب ما قدموا وآثارهم قال خُطاهم * وقال (١١) ابن أبي مرزيم أخبرنا يحيى بن أيوب حدثني حميد حدثني (١٢) أنس أن (١٣) بني سلمة أرادوا أن يتحولوا عن مناز لهم فينزوا قريباً من النبي ﷺ قال فكره رسول (١٤) الله ﷺ أن يعرفوا (١٥) فقال ألا تحتسبون آثاركم قال مجاهد خُطاهم آثارهم أن (١٦) يمشي (١٧) في الأرض بأرجلهم **باب فضل النساء** (١٨) في الجماعة حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا أبي قال حدثنا الأعمش قال حدثني أبو صالح عن أبي هريرة قال قال النبي ﷺ ليس صلاة أثقل على المنافقين من (١٩) الفجر والعشاء ، ولو يعلمون ما فيها لأتوهما ولو حبواً ، لقد همت أن أمر المؤذن فيقيم ، ثم أمر رجلاً يوم الناس ، ثم أخذ شعلاً من نار فأحرق (٢١) على من لا يخرج إلى الصلاة بعد (٢٢) **باب** أنان فما فوقهما جماعة حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا خالد (٢٣) عن أبي قلابة عن مالك بن الحويرث عن النبي ﷺ قال إذا حضرت الصلاة فأذنا وأقنيا ،

ثُمَّ لِيَوْمِكُمْ أَكْبَرُكُمْ **بَابٌ** مَنْ جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ وَفَضِلَ
 الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ الْمَلَائِكَةُ ^(١) تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَاةٍ
 مَا لَمْ يُحَدِّثِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ أَرْحَمَهُ لَا ^(٢) يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتْ ^(٣)
 الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ^(٤)
 قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ
 عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا
 ظِلُّهُ : الْإِمَامُ الْعَادِلُ ، وَشَاكٍ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُمْلَقٌ ^(٥) فِي
 الْمَسْجِدِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَبَا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ ^(٦) وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ
 امْرَأَةٌ ^(٧) ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ ^(٨) ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ أَخْفَى ^(٩)
 حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ حَدَّثَنَا
 قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ ^(١٠) هَلِ اتَّخَذَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ خَاتِمًا فَقَالَ نَعَمْ أَخْرَجَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا
 بِوَجْهِهِ بَعْدَ مَا صَلَّى فَقَالَ صَلَّى النَّاسُ وَرَقَدُوا وَلَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مِنْهُ أَنْتُمْ تَنْتَظِرُونَ هَا
 قَالَ فَكَأَنِّي ^(١١) أَنْظَرُ إِلَى وَيَيْسُ خَاتِمِهِ **بَابٌ** فَضِلْ مَنْ غَدَا ^(١٢) إِلَى الْمَسْجِدِ
 وَمَنْ رَاحَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 مُطَرِّفٍ ^(١٣) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 قَالَ مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ ثَوْبًا ^(١٤) مِنْ الْجَنَّةِ كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ
بَابٌ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

(١) هو في الفروع التي
يأيدنا بقوط ان

(٢) ولا (٣) كانت

(٤) بشار. لقب محمد

(٥) معلق (٦) على ذلك

(٧) سقط امرأة دند. س

(٨) رب العالمين

قسطلاني

(٩) إخفاء

(١٠) ابن مالك

(١١) وكان (١٢) خرج

١٣ يخرج (١٤) الطريف

(١٥) نزلاء

(١٥) في (قوله الكتوبة)

كذا هو بالنصب في البيهقي

أَبْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَالَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ^(١) قَالَ حَدَّثَنَا
 بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي ^(٢) سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سَمِعْتُ حَفْصَ
 ابْنَ عَاصِمٍ قَالَ سَمِعْتُ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ ^(٣) يُقَالُ لَهُ مَالِكٌ ^(٤) بْنُ بُحَيْنَةَ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ لَاحَ بِهُ النَّاسُ وَقَالَ ^(٥) لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّبْحَ ^(٦) أَرْبَعًا الصَّبْحَ أَرْبَعًا
 تَابِعُهُ غُنْدَرٌ وَمُعَاذٌ عَنْ شُعْبَةَ فِي ^(٧) مَالِكٍ * وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ سَعْدِ بْنِ حَفْصِ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ * وَقَالَ سَمَّادٌ أَخْبَرَنَا ^(٨) سَعْدُ بْنُ حَفْصِ عَنْ مَالِكِ **بَابُ**
حَدِّ الْمَرِيضِ أَنْ يَشْهَدَ الْجَمَاعَةَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ ^(٩) غِيَاثٍ قَالَ حَدَّثَنِي ^(١٠)
 أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ^(١١) الْأَسْوَدُ قَالَ كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا فَذَكَرْنَا الْمُوَاطَبَةَ عَلَى الصَّلَاةِ وَالْتَمَطِيمَ لَهَا قَالَتْ لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ ^(١٢)
 اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَخَضِرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذَّنَ ^(١٣) ، فَقَالَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ
 فَلْيُصَلِّ ^(١٤) بِالنَّاسِ ، فَقِيلَ لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ إِذَا قَامَ فِي ^(١٥) مَقَامِكَ لَمْ
 يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ وَأَعَادَ فَأَعَادُوا لَهُ فَأَعَادَ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ إِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ
 يُوسُفَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ ^(١٦) بِالنَّاسِ ^(١٧) ، فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى ^(١٨) فَوَجَدَ
 النَّبِيَّ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خَفِيفَةً فَخَرَجَ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ كَأَنِّي أَنْظُرُ رِجْلَيْهِ ^(١٩) نَحْطَانِ ^(٢٠)
 مِنْ الْوَجَعِ فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَتَأَخَّرَ فَأَوْ مَأَّ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ مَكَانَكَ ثُمَّ أَتَى بِهِ
 حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ قِيلَ ^(٢١) لِلْأَعْمَشِ ، وَكَانَ ^(٢٢) النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَبُو بَكْرٍ
 يُصَلِّي بِصَلَاتِهِ وَالنَّاسُ ^(٢٣) يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ بِرَأْسِهِ نَعَمْ رَوَاهُ ^(٢٤) أَبُو
 دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بَعْضُهُ وَزَادَ أَبُو مُعَاوِيَةَ جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ
 فَكَانَ ^(٢٥) أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي فَمَا حَرَّشَ إِبْرَاهِيمَ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٢٦) هِشَامُ

- (١) يعنى ابن بشر (٢) حدثني
- (٣) الأسدي
- (٤) كذا في البرنية مالك بدون تنوين وابن بدون ألف في هذا الموضع
- (٥) قال
- (٦) كذا في البرنية الصبح بوصل الهزرة في الومضين وقال في الفتح هزرة حمودة ويجوز قصرها
- (٧) عن
- (٨) حدثنا
- (٩) سقط من (١٠) حدثنا
- (١١) عن
- (١٢) حدثنا
- (١٣) فإذن
- (١٤) فليصلي
- (١٥) في ساقطة عنه من ص
- (١٦) فليصل
- (١٧) بالناس
- (١٨) يصلي
- (١٩) الى رجليه
- (٢٠) الأرض
- (٢١) وكان
- (٢٢) فكان
- (٢٣) والناس بسلامة
- (٢٤) ورواه (٢٥) وكان
- (٢٦) أخبرني ٢٦ حدثنا

ابن يوسف عن معمر عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله قال قالت عائشة لما نزل النبي ﷺ وأشدت وجهه استأذن أزواجه أن يرض في بيته فأذن له ، فخرج بين رجلين تخط رجلاه الأرض ، وكان بين المباس (١) ورجل (٢) آخر ، قال عبيد الله فذكرت ذلك لابن عباس ما قالت عائشة فقالت لي وهل تدري من الرجل الذي لم تسم عائشة قلت لا ، قال هو علي بن أبي طالب **باب الرخصة في المطر والعملة أن يصلى في رحله** حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا (٣) مالك عن نافع أن (٤) ابن عمر أذن بالصلاة في ليلة ذات برد وريح ، ثم قال ألا صلوا في الرحال ، ثم قال إن رسول الله ﷺ كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة ذات برد (٥) ومطر يقول ألا صلوا في الرحال حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن حمود بن الربيع الأنصاري أن عتبان بن مالك كان يوم قومه وهو أممي وأنه قال لرسول الله ﷺ يا رسول الله إنها تكون الظلمة والسيل وأنا رجل ضير البصر فصل يا رسول الله في بيبي مكانا أمحده (٦) مصلى ، فجاءه رسول الله ﷺ فقال أين تحب أن أصلي فأشارت إلى مكان من البيت فصلى فيه رسول الله ﷺ **باب هل يصلى الإمام بين حصر ، وهل يخطب يوم الجمعة في المطر** حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب (٧) قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا عبد الحميد صاحب الزبدي قال سمعت عبد الله بن الحارث قال خطبتنا ابن عباس في يوم ذي رذع (٨) فأمر المؤذن لما بلغ حتى على الصلاة قال قل الصلاة في الرحال ، فنظر بعضهم إلى بعض فكأنهم (٩) أنكروا ، فقال كأنكم أنكروتم هذا ، إن هذا فعله (١٠) من هو خير مني يعني النبي ﷺ (١١) إنها عزيمة وإني كرهت أن أخرجكم (١٢) وعن حماد عن عاصم عن عبد الله

- (١) رسول الله
 (٢) نكاح (٣) عباس
 (٤) وبين رجل (٥) حدثنا
 (٦) عن ابن
 (٧) كذا في البونينية صورة التقديم والتأخير
 (٨) أمحده
 (٩) محتمل أن يكون ما على الذال علامة أبي ذر أو جرمة كذا في الفرع للمول عليه عندنا وفي فرع آخر عليها علامة أبي ذر من غير شك كتبه مصححه
 (١٠) المحبي
 (١١) رزغ
 (١٢) كأنهم
 (١٣) فعل
 (١٤) رسول الله
 (١٥) أخرجكم

أَبْنِ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ كَرِهْتُ أَنْ أُوْتَمَّكُمْ فَتَجِيُونَ^(١)
 تَدْرُسُونَ الطَّيْنَ إِلَى رُكْبَتَيْكُمْ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ
 يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَقَالَ جَاءَتْ سَحَابَةٌ فَظَرَّتْ حَتَّى
 سَالَ السَّقْفُ وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ
 فِي الْمَاءِ وَالطَّيْنِ حَتَّى رَأَيْتُ أَمْرَ الطَّيْنِ فِي جَنَّتِهِ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا^(٢) يَقُولُ قَالَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ إِنِّي
 لَأَسْتَطِيعُ الصَّلَاةَ مَعَكَ وَكَانَ رَجُلًا صَخْمًا فَصَعَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا فَدَعَاهُ إِلَى مَنْزِلِهِ
 فَسَطَّ لَهُ حَصِيرًا وَنَضَحَ طَرَفَ الْحَصِيرِ صَلَّى^(٣) عَلَيْهِ رُكْعَتَيْنِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ آلِ
 الْجَارُودِ لِأَنَسٍ^(٤) أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى قَالَ مَا رَأَيْتُهُ صَلَّاهَا إِلَّا يَوْمَئِذٍ
بَاب إِذَا حَضَرَ الطَّعَامُ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُبَدَأُ بِالْمَشَاءِ ، وَقَالَ
 أَبُو الدَّرْدَاءِ مِنْ قَعْوِ الْمَرْءِ إِقْبَالُهُ عَلَى حَاجَتِهِ حَتَّى يُقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ وَقَلْبُهُ فَارِغٌ ،
 حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ سَمِعْتُ مَالِشَةَ عَنِ
 النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِذَا وَضِعَ الْمَشَاءُ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَبْدُوا بِالْمَشَاءِ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 ابْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا قَدَّمَ الْمَشَاءَ فَأَبْدُوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ وَلَا
 تُعْجَلُوا^(٥) عَنْ عَشَائِكُمْ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ
 عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَضِعَ عَشَاءُ أَحَدِكُمْ وَأَقِيمَتِ
 الصَّلَاةُ فَأَبْدُوا بِالْمَشَاءِ وَلَا يُعْجَلُ^(٦) حَتَّى يَفْرَغَ مِنْهُ * وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُوَضِّعُ لَهُ
 الطَّعَامَ وَتَقَامُ الصَّلَاةُ فَلَا يَأْتِيهَا حَتَّى يَفْرَغَ وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ^(٧) قِرَاءَةَ الْإِمَامِ * وَقَالَ
 زُهَيْرٌ وَوَهْبُ بْنُ عُمَانَ عَنْ مَوْسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ

- (١) فَتَجِيُونَ
 (٢) ابْنِ مَالِكٍ
 (٣) فَصَعَّ بِمِثْلِ
 (٤) ابْنِ مَالِكٍ
 (٥) تُعْجَلُوا
 كَذَا فِي لِسَانِ مَسْمُوعَةَ عَلَى
 الْأَصْلِ اهْ مِنْ الْيُونَنِيَّةِ
 (٦) يُعْجَلُ
 كَذَا فِي لِسَانِ ابْنِ دَائِعٍ
 فِي هَذَا وَالْآخَرِ
 (٧) يَسْمَعُ
 بِسَمْعٍ

عَلَيْهِ إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ عَلَى الطَّامِرِ فَلَا يَمَجُلْ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ وَإِنْ أَقِيمَتِ
 الصَّلَاةُ رَوَاهُ ^(١) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ وَهْبِ بْنِ عُمَانَ وَوَهْبِ مَدِينِي ^(٢) **بَاب**
 إِذَا دُعِيَ الْإِمَامُ إِلَى الصَّلَاةِ وَيَدِهِ مَا يَأْكُلُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
 حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمِيَّةَ
 أَنَّ أَبَاهُ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ ذِرَاعًا يَحْتَرُّ مِنْهَا فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَقَامَ
 فَطَرَحَ السُّكَّيْنِ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ **بَاب** مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَهْلِهِ فَأَقِيمَتِ
 الصَّلَاةُ نَخْرَجَ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ
 عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي يَدَيْهِ قَالَتْ كَانَ يَكُونُ فِي
 مِهْنَةٍ ^(٣) أَهْلِهِ ، تَعْنِي خِدْمَةَ ^(٤) أَهْلِهِ ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ ،
بَاب مَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ وَهُوَ لَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يُعَلِّمَهُمْ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ وَسُنَّتَهُ
 حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ
 جَاءَنَا مَالِكُ بْنُ الْحَوَيْرِثِ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا فَقَالَ ^(٥) إِنِّي لِأُصَلِّي بِكُمْ ^(٦) وَمَا أُرِيدُ
 الصَّلَاةَ أُصَلِّي كَيْفَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي ، فَقُلْتُ لِأَبِي قِلَابَةَ كَيْفَ كَانَ يُصَلِّي
 قَالَ مِثْلَ شَيْخِنَا هَذَا قَالَ وَكَانَ شَيْخًا ^(٧) يَجْلِسُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ قَبْلَ أَنْ
 يَنْهَضَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى **بَاب** أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ أَحَقُّ بِالْإِمَامَةِ حَدَّثَنَا ^(٨)
 إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنِي
 أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ مَرِضَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَشْتَدَّ مَرَضُهُ فَقَالَ مَرُوا أَبَا بَكْرٍ
 فَلْيُصَلِّ ^(٩) بِالنَّاسِ قَالَتْ عَائِشَةُ إِنَّهُ رَجُلٌ رَفِيقٌ إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ
 يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، قَالَ مَرُوا ^(١٠) أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ ^(١١) بِالنَّاسِ فَعَادَتْ ، فَقَالَ مَرِي أَبُو
 بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ ^(١٢) بِالنَّاسِ فَإِن كُنَّ صَوَابٌ يُوسُفُ فَأَتَاهُ الرَّسُولُ فَصَلَّى بِالنَّاسِ

- (١) قال أبو عبد الله رواه
 (٢) مدني
 (٣) في مهنة بيت أهله
 (٤) في خدمة (٥) قال
 (٦) لكم
 (٧) الشيخ
 (٨) حدثني
 (٩) فليصلي (١٠) مري
 (١١) فليصلي
 (١٢) فليصلي

فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ
 فِي مَرَضِهِ مَرُّوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ قَالَتْ عَائِشَةُ قُلْتُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي
 مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فُرُغَ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ^(١) لِلنَّاسِ^(٢) فَقَالَتْ^(٣) عَائِشَةُ
 قُلْتُ^(٤) لِحَفْصَةَ قُوبِلِي لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ
 الْبُكَاءِ فُرُغَ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ^(٥) لِلنَّاسِ^(٦) فَفَعَلْتُ حَفْصَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَهْ
 إِنَّكَ^(٧) لَا تُبْصِرِينَ صَوَاحِبَ يُوسُفَ مَرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ^(٨) لِلنَّاسِ^(٩) ، فَقَالَتْ
 حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ
 عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ وَكَانَ تَبَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَخَدَمَهُ
 وَصَحْبُهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّيَ لَهُمْ^(١٠) فِي وَجَعِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي تُوُفِيَ فِيهِ حَتَّى إِذَا
 كَانَ يَوْمُ الْإِنْتِنِ وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ سِتْرَ الْحُجْرَةِ يَنْظُرُ^(١١)
 إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ كَانَ وَجْهَهُ وَرَقَةً مُصْحَفٍ ثُمَّ تَبَسَّمَ يَضْحَكُ^(١٢) فَهَمَمْنَا أَنْ نَفْتَنَ
 مِنَ الْفَرَحِ بِرُؤْيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فَكَصَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبِيهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ وَظَنَّ أَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ خَارِجٌ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَشَارَ إِلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أْتَمُّوا صَلَاتَكُمْ وَأَرْخُوا
 السُّتْرَ فَتُوُفِيَ^(١٣) مِنْ يَوْمِهِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ^(١٤) قَالَ لَمْ يَخْرُجِ النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثًا فَأُفِيْمَتِ الصَّلَاةُ فَذَهَبَ
 أَبُو بَكْرٍ يَتَقَدَّمُ^(١٥) فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِالْحِجَابِ فَرَقَمَهُ فَلَمَّا وَضَحَ وَجْهَهُ النَّبِيُّ ﷺ
 مَا نَظَرْنَا^(١٦) مَنْظَرًا كَانَ أَحْمَجَبَ إِلَيْنَا مِنْ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وَضَحَ لَنَا فَأَوْمَأَ النَّبِيُّ
 ﷺ يَدَهُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ وَأَرْخَى النَّبِيُّ ﷺ الْحِجَابَ فَلَمْ يَتَقَدَّرْ^(١٧) عَلَيْهِ
 حَتَّى مَاتَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا^(١٨) ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي يُونُسُ

- (١) فَلْيُصَلِّ
 (٢) بالناس (٣) قالت
 (٤) قلت
 (٥) فَلْيُصَلِّ
 (٦) للناس (٧) فانك
 (٨) فَلْيُصَلِّ
 (٩) بالناس (١٠) فانك
 (١١) فظن
 (١٢) فضحك
 (١٣) وتوفى
 (١٤) ابن مالك
 (١٥) و قدم رأينا
 (١٦) تقدر
 (١٧) حدثني

عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ قِيلَ لَهُ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ ^{لا} (١) مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ (٢) بِالنَّاسِ قَالَتْ عَائِشَةُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ إِذَا قَرَأَ غَلَبَهُ الْبُكَاءُ قَالَ مُرُوهُ فَيُصَلِّي (٣) فَمَا وَدَدْتُهُ (٤) قَالَ (٥) مُرُوهُ فَيُصَلِّي (٦) إِنَّكَ (٧) صَوَاحِبُ يُوسُفَ * تَابَعَهُ الزُّبَيْدِيُّ وَأَبْنُ أَخِي الزُّهْرِيُّ وَاسْتَحَقَّ ابْنُ يَحْيَى الْكَلْبِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ * وَقَالَ عَقِيلٌ وَمَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ حَمْزَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابٌ** مِنْ قَامَ إِلَى جَنْبِ الْإِمَامِ لِجَلَّةِ حَدِيثِ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا (٨) ابْنُ مُنِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِهِ فَكَانَ يُصَلِّي بِهِمْ قَالَ عُرْوَةُ فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي (٩) نَفْسِهِ خِيفَةً فَخَرَجَ فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ يَوْمَ النَّاسِ فَأَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ اسْتَأْخَرَ فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَنْ كَمَا أَنْتَ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِذَاءَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ **بَابٌ** مِنْ دَخَلَ لِيَوْمِ النَّاسِ جَاءَ الْإِمَامُ الْأَوَّلُ فَتَأَخَّرَ الْأَوَّلُ (١٠) أَوْ لَمْ يَتَأَخَّرْ جازَتْ صَلَاتُهُ فِيهِ عَائِشَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حازِمٍ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ فَخَانَتْ الصَّلَاةَ جَاءَ الْمُؤَدَّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ أَتُصَلِّي لِلنَّاسِ (١١) فَأَقِيمُ (١٢) قَالَ نَعَمْ ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ فَصَفَّقَ النَّاسُ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ التَّمَتَ فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَمَكَتْ مَكَانَكَ فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رِضَى اللَّهِ عَنْهُ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهُ عَلَى مَا أَمَرَهُ (١٣) بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ

- (١) قال
- (٢) فليصلي
- (٣) فليصلي ٣ فليصل
- (٤) فمأودته
- (٥) قال
- (٦) فليصل
- (٧) فانكن (٨) أخبرنا
- (٩) من (١٠) الآخر
- (١١) بالناس
- (١٢) وضع في الفرع الموعول عليه عندنا علامة أبي ذر على النسب
- (١٣) أمر

ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى فَلَمَّا
 أَنْصَرَفَ قَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَتَّبِعَ إِذْ أَمَرْتُكَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ مَا كَانَ لِابْنِ
 أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا لِي رَأَيْتُكُمْ
 أَكْثَرَكُمْ التَّصْفِيقَ مِنْ رَابِعِهِ ^(١) شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ انْتَفَتَحَتْ
 إِلَيْهِ وَإِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ **بَابٌ** إِذَا اسْتَوَوْا فِي الْقِرَاءَةِ فَلْيَوْمَهُمْ أَكْبَرُهُمْ
حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ
 مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ شَبَابَةٌ فَلَبِثْنَا عِنْدَهُ نَحْوًا مِنْ
 عِشْرِينَ لَيْلَةً ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ رَجِيمًا فَقَالَ لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَى بِلَادِكُمْ فَعَامَسْتُمْ مَرُومَهُمْ
 فَلْيُصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينَ كَذَا ، وَصَلَاةَ كَذَا فِي حِينَ كَذَا ، وَإِذَا حَضَرَتْ
 الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ **بَابٌ** إِذَا زَارَ الْإِمَامُ
 قَوْمًا فَأَمَّهُمْ **حَدَّثَنَا** مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا ^(٢) عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ
 قَالَ أَخْبَرَنِي تَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ سَمِعْتُ عِثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ اسْتَأْذَنَ
 النَّبِيُّ ﷺ ^(٣) فَأَذِنْتُ لَهُ فَقَالَ أَيْنَ نَحْبُ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ فَأَثَرْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ
 الَّذِي أُحِبُّ فَنَامَ وَصَفَفْنَا خَلْفَهُ ثُمَّ سَلَّمَ وَسَامَنَا ^(٤) **بَابٌ** ^(٥) إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ
 لِيَوْمِهِمْ بِهِ ، وَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ بِالنَّاسِ وَهُوَ جَالِسٌ ، وَقَالَ ابْنُ
 مَسْعُودٍ إِذَا رَفَعَ قَبْلَ الْإِمَامِ يَمُودُ فَيَمُوتُ بِقَدْرِ مَا رَفَعَ ثُمَّ يَقْبَعُ الْإِمَامُ وَقَالَ الْحَسَنُ
 فَيَمِينُ يَرْكَعُ مَعَ الْإِمَامِ رَكَعَتَيْنِ وَلَا يَقْدِرُ عَلَى السُّجُودِ يَسْجُدُ لِلرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ ^(٦)
 سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ يَقْضِي الرَّكْعَةَ الْأُولَى بِسُجُودِهَا وَيَمِينُ نَسِيَ سَجْدَةً حَتَّى قَامَ يَسْجُدُ
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْبَةَ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ

- (١) من هنا سقط
- (٢) ناهي صح
- (٣) حدثنا
- (٤) هـ
- (٥) على النبي
- (٦) فسلمنا
- (٧) من هنا سقط الابواب
- دون التراجم من سماع كريمة
- اه من البيهقي
- (٦) الاخرة

اللَّهُ ﷺ قَالَتْ بَلَى ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ أَصَلَّى النَّاسُ قُلْنَا (١) لَا هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ قَالَ
 ضَعُومًا (٢) لِي مَاءٍ فِي الْخِضْبِ قَالَتْ فَفَعَلْنَا فَأَغْتَسَلَ (٣) فَذَهَبَ (٤) لِيَنْوِيَ فَأُغْمِيَ
 عَلَيْهِ ثُمَّ أَفَاقَ ، فَقَالَ ﷺ أَصَلَّى النَّاسُ قُلْنَا لَا هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ
 ضَعُومًا (٥) لِي مَاءٍ فِي الْخِضْبِ قَالَتْ فَقَعَدَ فَأَغْتَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوِيَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ ثُمَّ
 أَفَاقَ فَقَالَ أَصَلَّى النَّاسُ قُلْنَا لَا هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ (٦) ضَعُومًا (٧) لِي مَاءٍ (٨)
 فِي الْخِضْبِ فَقَعَدَ (٩) فَأَغْتَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوِيَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ أَصَلَّى
 النَّاسُ قُلْنَا (١٠) لَا هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ
 يَنْتَظِرُونَ النَّبِيَّ (١١) عَلَيْهِ السَّلَامُ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَبِي
 بَكْرٍ بَانَ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فَأَتَاهُ الرَّسُولُ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ
 فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَكَانَ رَجُلًا رَقِيقًا يَأْمُرُ صُلَّ بِالنَّاسِ فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ
 فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ ، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِيفَةً نَفَرَ حَجَّ (١٢) بَيْنَ
 رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ
 ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِأَنْ لَا يَتَأَخَّرَ قَالَ أَجْلَسَانِي إِلَى جَنْبِهِ فَأَجْلَسَاهُ
 إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ جَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيَ وَهُوَ يَأْتِمُ (١٣) بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ (١٤)
 وَالنَّاسُ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاعِدٌ قَالَ (١٥) عُبَيْدُ اللَّهِ فَدَخَلَتْ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَهُ أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثَنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ (١٦)
 قَالَ هَاتِ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَدِيثَهَا فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَسَمَّتَ لَكَ
 الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ قُلْتُ لَا قَالَ هُوَ عَلِيٌّ (١٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
 قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ
 صَلَّى رَسُولُ (١٨) اللَّهُ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ (١٩) فَصَلَّى جَالِسًا وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا

ط
 (١) قُلْنَا لَا م
 ١ قُلْنَا لِيَارَسُولَ اللَّهِ وَه
 ط
 (٢) ضَعُومِي
 ط
 (٣) قَعَدَ فَأَغْتَسَلَ (٤) ثُمَّ ذَهَبَ
 ط
 (٥) ضَعُومِي
 ط
 (٦) قَالَ (٧) ضَعُومِي
 (٨) فِي مَاءٍ - كَذَا فِي التَّرْوِيعِ
 من غير عزو
 ط
 (٩) قَعَدَ (١٠) قُلْنَا
 ط
 (١١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 ط
 ١١ الصَّلَاةِ الْعِشَاءِ .
 ط
 (١٢) وَخَرَجَ (١٣) قَاتِمٌ
 ط
 (١٤) رَسُولَ اللَّهِ
 ط
 (١٥) وَقَالَ (١٦) رَسُولَ اللَّهِ
 ط
 (١٧) ابْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ
 من
 (١٨) النَّبِيِّ (١٩) شَاكِي

(١) عليهم

(٢) فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا

الحمد

(٣) واذا (قوله واذا صلى قائما فصلوا نياما) سقط عند

ه س س وعند ط في نسخة

اه من البريانية

(٤) أجمعين

(٥) سقط قال أبو عبد الله

هند س

(٦) هذا مندوخ لان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في

مرضه الذي مات فيه قائما

والناس خلفه قياما اه من هاشم

الاصول راد التسطلان لم

بأسره بالعمود كنه مصححه

(٧) قيام

(٨) رسول الله

(٩) وقال

(١٠) عن النبي صلى الله عليه

وسلم

(١١) اذا ١١ واذا

(١٢) حدثنا البراء بن

عازب رضي الله عنهما

(١٣) قال وحدثنا

١٣ سقط حدثنا أبو نعيم الى

هنا هند س س وثبت جميع

ذلك ماعدا هنا هند ه

من البريانية

(١٤) قال سمعت

(١٥) أو لا (١٦) والوالي

(١٧) وكان

(١) بولك الحمد

فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ (١) أَنْ اجْلِسُوا فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا رَكَعَ
فَارْكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا (٢) وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
رَكَبَ فَرَسًا فَصُرِعَ عَنْهُ فَجَحِسَ شِقَهُ الْأَيْمَنُ فَصَلَّى صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ
فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ فَعَمِدًا فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا
فَصَلُّوا قِيَامًا فَإِذَا (٣) رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ
فَقُولُوا رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا
أَجْمَعُونَ (٤) * قَالَ (٥) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ الْحَمِيدِيُّ قَوْلُهُ (٦) إِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا
جُلُوسًا هُوَ فِي مَرَضِهِ الْقَدِيمِ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ جَالِسًا، وَالنَّاسُ خَلْفَهُ
قِيَامًا (٧) لَمْ يَأْمُرْهُمْ بِالْقُعُودِ وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ بِالْآخِرِ فَالْآخِرُ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ (٨)،
بَابُ مَتَى يَسْجُدُ مَنْ خَلْفَ الْإِمَامِ قَالَ (٩) أَنَسٌ (١٠) فَإِذَا (١١) سَجَدَ فَاسْجُدُوا
حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو اسْحَقَ قَالَ
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي (١٢) الْبَرَاءُ وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ لَمْ يَخْنُ أَحَدٌ مِمَّا ظَهَرَهُ حَتَّى يَقَعَ النَّبِيُّ ﷺ
سَاجِدًا ثُمَّ تَلَّعَ سُجُودًا بَعْدَهُ حَدَّثَنَا (١٣) أَبُو نَعِيمٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي اسْحَقَ
نَحْوَهُ هَذَا بَابُ إِثْمٍ مِنْ رَفَعِ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ حَدَّثَنَا حَبَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ
قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ سَمِعْتُ (١٤) أَبَاهُ زَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَمَا (١٥)
يَخْشَى أَحَدُكُمْ أَوْ لَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ
رَأْسَ حِمَارٍ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ بَابُ إِمَامَةِ الْعَبْدِ وَالْمَوْلَى (١٦)
وَكَانَتْ (١٧) مَالِشَةُ يَوْمَهَا عَبْدَهَا ذَكَوَانُ مِنَ الْمُصْحَفِ وَوَلَدِ النَّبِيِّ وَالْأَعْرَابِيُّ

وَالغُلَامَ الَّذِي لَمْ يَحْتَسِلْ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَهُمْ أَفْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ ^(١) حَدَّثَنَا
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ ^(٢)
 مُحَمَّدٍ قَالَ لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْأَوْلُونَ الْعُصْبَةَ مَوْضِعَ ^(٣) بَقْبَاةٍ قَبْلَ مَقْدَمِ رَسُولِ ^(٤)
 اللَّهِ ﷺ كَانَ يَوْمَهُمْ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ ، وَكَانَ أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا حَدَّثَنَا ^(٥)
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي ^(٦) أَبُو النَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ ^(٧) عَنِ
 النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ أَسْتَعْمِلَ حَبَشِيٌّ كَانَ رَأْسَهُ زَيْبَةً ^(٨) **بَابُ**
 إِذَا لَمْ يَمِمْ الْإِمَامُ وَأَتَمَّ ^(٩) مَنْ خَلْفَهُ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ
 ابْنُ مُوسَى الْأَشْجَبِ قَالَ حَدَّثَنَا ^(١٠) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ
 أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يُصَلُّونَ لَكُمْ فَإِنْ
 أَصَابُوا فَلكُمْ ، وَإِنْ أَخْطَوْا فَلكُمْ وَعَلَيْهِمْ **بَابُ** إِمَامَةِ الْمُفْتُونِ وَالْمُبْتَدِعِ
 وَقَالَ الْحَسَنُ صَلَّى وَعَلَيْهِمْ بِدَعْوَتِهِ * قَالَ ^(١١) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، وَقَالَ لَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ
 حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ
 ابْنِ خَيْبَرَ ^(١٢) أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ مَحْضُورٌ فَقَالَ إِنَّكَ
 إِمَامٌ حَامَةٌ وَنَزَلَ بِكَ مَا نَرَى ^(١٣) وَيُصَلِّي لَنَا إِمَامٌ فَنُتَنِّهَ وَنَتَحَرَّجُ فَقَالَ الصَّلَاةُ أَحْسَنُ
 مَا يَعْمَلُ النَّاسُ فَإِذَا أَحْسَنَ النَّاسُ فَأَحْسِنَ مَعَهُمْ ، وَإِذَا أَسَاؤُوا فَاجْتَنِبْ إِسَاءَتَهُمْ
 وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ قَالَ الزُّهْرِيُّ لَا تَرَى أَنْ يُصَلِّيَ خَلْفَ الْخُنْثِ إِلَّا مِنْ ضَرُورَةٍ لَا بُدَّ
 مِنْهَا **حَدَّثَنَا** ^(١٤) مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ حَدَّثَنَا عُذْرَةُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي النَّيَّاحِ أَنَّهُ سَمِعَ
 أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي ذَرٍّ أَسْمِعْ وَأَطِعْ وَلَوْ لِحَبَشِيٍّ كَانَ رَأْسَهُ زَيْبَةً
بَابُ يَقُومُ عَنْ ^(١٥) عَيْنِ الْإِمَامِ بِحِذَائِهِ سِوَاهُ إِذَا كَانَا أَنْسَيْنِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ
 ابْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

(١) وَلَا يُنْتَعَمُ الْعَبْدُ
 مِنَ الْجَمَاعَةِ بِشَيْءٍ ^(٢)
 عَلَيْهِ
 (٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 مَرْثُ
 (٣) مَوْضِعًا (٤) النَّبِيِّ
 (٥) حَدَّثَنَا (٦) حَدَّثَنَا
 (٧) ابْنِ مَالِكٍ
 (٨) أَمَّ (٩) حَدَّثَنَا
 (١٠) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَيْ
 بَدَلَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ كَذَا فِي
 فَرْهَيْنِ بَأَيْدِنَا فِي السُّطْلَانِي
 الطَّبَعِ وَقَالَ كَتَبَهُ مَصْحُوبٌ
 ١٠ مَنطَقًا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عِنْدَ
 مِ ط وَبَيَّنَّ عِنْدَهُ قَالَ وَقَالَ
 لَنَا مُحَمَّدُ
 (١١) أَنْبِيَاكَ
 (١٢) تَرَى
 (١٣) حَدَّثَنَا
 (١٤) بِحِذَائِهِ الْإِمَامِ عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ

(١) عَنْ (٢) لَقِي

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ ثُمَّ جَاءَ
 فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ نَامَ ثُمَّ قَامَ فَجُمْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ جَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ فَصَلَّى
 خَمْسَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ عَطِيطَهُ أَوْ قَالَ خَطِيطَهُ ثُمَّ خَرَجَ
 إِلَى الصَّلَاةِ **باب** إِذَا قَامَ الرَّجُلُ ^{لا} (١) عَنْ يَسَارِ الْإِمَامِ فَخَوَّلَهُ الْإِمَامُ إِلَى يَمِينِهِ
 لَمْ تَنْفُسْ صَلَاتَهُمَا (٢) **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ** قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ
 عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نِمْتُ ^س (٣) عِنْدَ مَيْمُونَةَ وَالنَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ
 فَتَوَضَّأْتُ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي فَقُمْتُ عَلَى (٤) يَسَارِهِ فَأَخَذَنِي جَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ فَصَلَّى ثَلَاثَ
 عَشْرَةَ رَكَعَةً ثُمَّ نَامَ حَتَّى نَفَخَ وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ ثُمَّ أَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ فَنَجَّحَ فَصَلَّى وَلَمْ
 يَتَوَضَّأْ قَالَ عَمْرُو فَخَدَّتْ بِهِ بُكَيْرًا فَقَالَ حَدَّثَنِي كُرَيْبٌ بِذَلِكَ **باب** إِذَا لَمْ
 يَنْوِ الْإِمَامُ أَنْ يَوْمَ ثُمَّ ^{لا} (٥) جَاءَ قَوْمٌ فَأَمَّهُمْ **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ** قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ
 بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي (٦) ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَقُمْتُ أُصَلِّي مَعَهُ فَقُمْتُ عَنْ
 يَسَارِهِ فَأَخَذَ بِرَأْسِي فَأَقَامَنِي (٧) عَنْ يَمِينِهِ **باب** إِذَا طَوَّلَ الْإِمَامُ وَكَانَ لِلرَّجُلِ
 حَاجَةٌ فَخَرَجَ فَصَلَّى (٨) **حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ** (٩) قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَوْمَ قَوْمَهُ وَحَدَّثَنِي (١٠)
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُذْرَةُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ
 اللَّهِ قَالَ كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَوْمَ قَوْمَهُ فَصَلَّى الْعِشَاءَ
 فَقَرَأَ بِالْبَقَرَةِ فَأَنْصَرَفَ الرَّجُلُ فَكَانَ (١١) مُعَاذًا تَنَاوَلَ مِنْهُ فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ
 فَتَانَ فَتَانَ فَتَانَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (١٢) ، أَوْ قَالَ فَاتِنًا فَاتِنًا فَاتِنًا (١٣) وَأَمَرَهُ بِسُورَتَيْنِ مِنْ

- (١) رجل (٢) صلاة
- (٣) بت
- (٤) عن . كذا في أصول كثيرة صحيحة والاولى في الروائية
- (٥) بقاء
- (٦) ميمونة
- (٧) وأقامني (٨) وصلني
- (٩) ابن ابراهيم (١٠) قال
- وحدثني
- ١٠ حدثني
- (١١) فكان معاذا يقال
- منه
- (١٢) مرات (١٣) فاتنا
- ١٣ ثلاث مرار

أَوْسَطُ الْمَفْصِلِ قَالَ عَمْرُو لَا أَحْفَظُهُمَا ^{بَابُ} تَحْفِيفِ الْإِمَامِ فِي الْقِيَامِ وَإِتْمَامِ
الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
قَالَ سَمِعْتُ قَيْسًا قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو مَسْعُودٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي
لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فَلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فَأَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ يَوْمَئِذٍ ، ثُمَّ قَالَ إِنْ مِنْكُمْ مُنْفَرِّينَ فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى
بِالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةَ ^{بَابُ} إِذَا صَلَّى
لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ
عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ
فَلْيُحَقِّقْ فَإِنَّ مِنْهُمْ ^(١) الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ
فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ ^{بَابُ} مَنْ شَبَّكَ إِمَامَهُ إِذَا طَوَّلَ ، وَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ ^(٢) طَوَّلَتْ
بِنَا يَا بَنِيَّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ
قَيْسِ بْنِ أَبِي حَارِثٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ
الصَّلَاةِ فِي الْفَجْرِ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فَلَانٌ فِيهَا فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا رَأَيْتُهُ غَضِبَ
فِي مَوْضِعٍ ^(٣) كَانَ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ يَوْمَئِذٍ ، ثُمَّ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ مِنْكُمْ
مُنْفَرِّينَ ^(٤) ، فَمَنْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيَتَجَوَّزْ فَإِنَّ خَلْفَهُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةَ
حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ
جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ أَقْبَلَ رَجُلٌ بِنَا ضَمِينٍ وَقَدْ جَنَّ اللَّيْلُ فَوَافَقَ مُعَاذًا
يُصَلِّي قَتْرَكَ ^(٥) نَاضِجَةً وَأَقْبَلَ إِلَى مُعَاذٍ فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ أَوِ النَّسَاءِ فَأَنْطَلَقَ الرَّجُلُ
وَبَلَغَهُ أَنَّ مُعَاذًا نَالَ مِنْهُ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَشَكَا إِلَيْهِ مُعَاذًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَا مُعَاذُ
أَفَتَانَ أَنْتَ أَوْ أَفَانَ ^(٦) ثَلَاثَ مَرَارٍ ^(٧) فَلَوْلَا صَلَّيْتَ بِسَبْحِ اسْمِ رَبِّكَ ^(٨) وَالشَّمْسِ

- (١) فِيهِمْ
- (٢) أُسَيْدٌ (٣) مَوْعِظَةٌ
- (٤) الْمُنْفَرِّينَ
- (٥) قَتْرَكَ نَاضِجَةً
- (٦) أَفَانَ أَوْ أَفَانَ أَنْتَ
- (٧) مَرَارًا
- (٨) الْأَعْلَى

وُضَحَّاهَا وَاللَّيْلِ إِذَا يَضَى، فَأَيُّهُ يُصَلِّي وَرَأَىكَ الْكَبِيرُ وَالضَّمِيفُ وَذُو الْحَاجَةِ
 أَحْسِبُ^(١) فِي الْحَدِيثِ * قَالَ^(٢) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَتَابِعَهُ سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ وَمِسْعَرُ
 وَالشَّيْبَانِيُّ * قَالَ تَمْرُو وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ وَأَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَرَأَ مُعَاذٌ فِي
 الْعِشَاءِ بِالْبَقْرَةِ وَتَابِعَهُ الْأَعْمَشُ عَنْ مُحَارِبِ^(٣) حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ^(٤) قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوجِزُ الصَّلَاةَ
 وَيُكْمِلُهَا **بَابُ مَنْ أَخَفَّ الصَّلَاةَ عِنْدَ بُكَاءِ الصَّبِيِّ** حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
 مُوسَى^(٥) قَالَ أَخْبَرَنَا^(٦) الْوَلِيدُ^(٧) قَالَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ أَبِي^(٨) قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنِّي لَأَقُومُ فِي
 الصَّلَاةِ أُرِيدُ أَنْ أُطَوَّلَ فِيهَا فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَأَتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي كَرَاهِيَةً أَنْ
 أَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ * تَابِعَهُ بِشْرُ بْنُ بَكْرِ بْنِ أَبِي بَلَالٍ وَابْنُ الْمُبَارَكِ وَبَقِيَّةُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنَا
 خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنَا^(٩) شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
 سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخَفَّ صَلَاةً وَلَا أْتَمَّ مِنَ النَّبِيِّ
 ﷺ وَإِنْ كَانَ لَيَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَيُخَفِّفُ مَخَافَةَ أَنْ يُقَنَّ^(١٠) أُمُّهُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ
 بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ^(١١) حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ
 أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ^(١٢) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ وَأَنَا أُرِيدُ
 إِطَالَتَهَا فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَأَتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ مِنْ
 بُكَائِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا^(١٤) أَبُو أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ فَأُرِيدُ إِطَالَتَهَا فَأَسْمَعُ
 بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَأَتَجَوَّزُ مِمَّا^(١٥) أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ مِنْ بُكَائِهِ * وَقَالَ مُوسَى
 حَدَّثَنَا أَبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(١٦) **بَابُ إِذَا صَلَّى**

- (١) أَحْسِبُ هَذَا فِي
- ١ وَأَحْسِبُ فِي هَذَا فِي
- (٢) سقط قال أبو عبد الله
- عنده م م س ط
- (٣) باب حدثنا أبو معمر
- ٣ باب الإيجاز في الصلاة
- واكملها
- (٤) ابن مالك
- (٥) هو الفراء (٦) حدثنا
- (٧) ابن مسلم
- (٨) سقط أبو قتادة عند م س
- (٩) حدثني
- (١٠) أَنْ يُقَنَّ أُمُّهُ
- (١١) عن قتادة (١٢) حدث
- (١٣) نبي الله
- (١٤) حدثني
- (١٥) لما
- (١٦) مثله سقط عند م س

ثُمَّ أُمَّ قَوْمًا حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا سَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ
 أَيُّوبَ عَنْ تَمْرٍ وَبْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرٍ ^(١) قَالَ كَانَ مِمَّاذُ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَأْتِي
 قَوْمَهُ فَيُصَلِّي بِهِمْ **بَابٌ** ^{لَهُ} مِنْ أَسْمَعَ النَّاسَ تَكْبِيرَ الْإِمَامِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَنَا ^(٢) يُؤَذِّنُهُ
 بِالصَّلَاةِ فَقَالَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ ^(٣) قُلْتُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ إِنْ يَقُمْ
 مَقَامَكَ يَبْكِي ^(٤) فَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْقِرَاءَةِ قَالَ ^(٥) مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ ^(٦) فَقُلْتُ ^(٧)
 مِثْلَهُ فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ إِنْ كُنَّ صَوَابِحُ يُوسُفَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ
 فَصَلَّى وَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ بِهَا دَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ كَأَنِّي أَنْظَرُهُ إِلَيْهِ يُحْطُّ بِرَجْلَيْهِ الْأَرْضَ
 فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَنْ صَلِّ فَتَأَخَّرَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ وَقَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جَنْبِهِ وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمَعُ النَّاسَ التَّكْبِيرَ * تَابِعَهُ مُحَاضِرُهُ
 عَنِ الْأَعْمَشِ **بَابٌ** الرَّجُلُ يَأْتِمُ بِالْإِمَامِ ، وَيَأْتِمُ النَّاسُ بِالْمَأْمُومِ ، وَيَذْكُرُ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْتُمْ وَأَبِي وَيَأْتِمُ بِكُمْ مِنْ بَعْدِكُمْ حَدَّثَنَا ^(٨) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا تَقَلَّ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ بِاللَّحْلِ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ ، فَقَالَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ ^(٩) أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ
 فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى ^(١٠) مَا يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمَعُ ^(١١)
 النَّاسَ فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ فَقَالَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي ^(١٢) بِالنَّاسِ فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ قَوْلِي
 لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى ^(١٣) يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمَعُ ^(١٤) النَّاسَ فَلَوْ
 أَمَرْتَ عُمَرَ قَالَ ^(١٥) إِنْ كُنَّ لَأَمْتُنَّ صَوَابِحُ يُوسُفَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ ^(١٦) أَنْ يُصَلِّيَ
 بِالنَّاسِ فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً فَقَامَ بِهَا دَى بَيْنَ

- (١) ابن عبد الله
- (٢) دلال (٣) بالناس
- (٤) يبك
- (٥) قال
- (٦) فليصلي بالناس
- (٧) قلت (٨) حديثي
- (٩) أبا بكر فيصلي
- (١٠) متى يقوم
- (١١) لم يسمع
- (١٢) أن يصلي
- (١٣) متى ما يتم ١٣ متى يقوم
- (١٤) لم يسمع
- (١٥) قال (١٦) أبا بكر يصلي

رَجُلَيْنِ وَرِجْلَاهُ يَخْطَانِ (١) فِي الْأَرْضِ حَتَّى دَخَلَ (٢) الْمَسْجِدَ فَلَمَّا سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ
 حِسَّهُ ذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَأَخَّرُ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ (٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 حَتَّى جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 يُصَلِّي قَاعِدًا يَقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَالنَّاسُ مُقْتَدُونَ (٥)
 بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **بَاب** هَلْ يَأْخُذُ الْإِمَامُ إِذَا شَكَ بِقَوْلِ النَّاسِ
 حَدِيثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِيَّ
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْصَرَفَ مِنْ أُمَّتَيْنِ فَقَالَ
 لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ أَقْصَرْتَ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْدَقَ
 ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ النَّاسُ نَعَمْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى أُمَّتَيْنِ أُخْرَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ
 كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ حَدِيثًا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
 عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ (٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْظُّهْرَ
 رَكَعَتَيْنِ ، فَقِيلَ صَلَّيْتَ (٨) رَكَعَتَيْنِ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ،
بَاب إِذَا بَكَى الْإِمَامُ فِي الصَّلَاةِ ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ سَمِعْتُ نَشِيحَ عُمَرَ
 وَأَنَا فِي آخِرِ الصَّفُوفِ يَقْرَأُ (٩) إِنَّمَا أَشْكُوا بَنِي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ (١٠) حَدِيثًا
 إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنَا (١١) مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَالِشَةَ أُمِّ
 الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ مَرُّوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي (١٢) بِالنَّاسِ قَالَتْ
 مَالِشَةُ قُلْتُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فَرَضَ عُمَرَ
 فَلْيُصَلِّ (١٣) فَقَالَ مَرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ (١٤) قَالَتْ مَالِشَةُ لِحَفْصَةَ (١٥) قَوْلِي
 لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ (١٦) إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فَرَضَ عُمَرَ
 فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ فَفَعَلَتْ حَفْصَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَهْ أَنْكُرْنَ لَأَنْتُنَّ صَوَاحِبُ

- (١) تخطان
- (٢) داخل
- عمل الخريج هنا كما يؤخذ من الفروع كتبه مصححه
- (٣) جاءه
- (٤) النبي
- (٥) يتتدون
- (٦) ابن عبد الرحمن
- (٧) رسول الله
- (٨) قد صليت
- (٩) الآية (١٠)
- (١١) حدثني
- (١٢) فليصل
- (١٣) يصلي بالناس
- (١٤) بالناس (١٥) حلفت لحفصة
- (١٦) رجل أسيف إذا قام مقامك
- (١٧) في

يُوسُفُ مَرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ ، قَالَتْ (١) حَفْصَةُ لِمَا نَشَأَ مَا كُنْتُ لِاصِيبَ
 مِنْكَ خَيْرًا **بَابُ** تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ عِنْدَ الْإِقَامَةِ وَبَعْدَهَا حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ
 هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي (٢) عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ قَالَ سَمِعْتُ
 سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَتَسْوُنَّ (٣)
 صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (٤) عَنْ أَنَسٍ (٥) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ أَقِيمُوا الصُّفُوفَ فَإِنِّي
 أُرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي **بَابُ** إِقْبَالِ الْإِمَامِ عَلَى النَّاسِ عِنْدَ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ
 حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدٌ بْنُ قُدَامَةَ
 قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ الطَّوِيلُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ (٦) قَالَ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ بَوَّجِهَهُ فَقَالَ أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا فَإِنِّي أُرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي (٧)
بَابُ الصَّفِّ الْأَوَّلِ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ الشَّهَادَةُ وَالْمَطْمُونُ وَالْمَبْطُونُ وَالْمُهْدَمُ ، وَقَالَ وَلَوْ (٨)
 يَمْلَأُونَ مَا فِي التَّجِيرِ لَأَسْتَبَقُوا (٩) ، وَلَوْ يَمْلَأُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصَّبْحِ لَأَتَوْهَا وَلَوْ
 حَبَّوْا ، وَلَوْ يَمْلَأُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْمُتَقَدِّمِ (١٠) لَأَسْتَبَقُوا **بَابُ** إِقَامَةِ الصَّفِّ مِنْ
 تَمَامِ (١١) الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ
 عَنْ هَمَّامٍ (١٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيَوْمِكُمْ بِهِ فَلَا
 تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِهِ فَقُولُوا رَبَّنَا لَكَ (١٣)
 الْحَمْدُ ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ (١٤) ، وَأَقِيمُوا
 الصَّفِّ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ (١٥) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ

- (١) فتاوى
- (٢) حديثي (٢) لتسون
- (٣) ابن صهيب
- (٤) ابن مالك
- (٥) ابن مالك
- (٦) الحديث (٨) لو
- (٧) اليه
- (٨) الأول
- (٩) تمام
- (١٠) ابن منبه
- (١١) ابن مالك
- (١٢) قوله والمطمون) كذا في الفروع التي بأيدينا تقديمه على المطمون وعكس التام - طلاني
- (١٣) كتبه مصححه

تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ **بَابُ** ^{لا} **إِثْمٍ مَنْ لَمْ يُتِمِّ** ^(١) **الْصُّفُوفَ** ^(٢)
 حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٣) الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ
 الطَّائِيُّ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَقِيلَ لَهُ
 مَا أَنْكَرْتَ مِنَّا ^(٤) مِنْذُ يَوْمِ عَهْدَتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَا أَنْكَرْتُ شَيْئًا إِلَّا
 أَنْكُمْ لَا تُتِمُّونَ الصُّفُوفَ ، وَقَالَ عَقْبَةُ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ قَدِمَ عَلَيْنَا
 أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْمَدِينَةَ بِهَذَا **بَابُ** ^{لا} **إِرْزَاقِ الْمَنْكِبِ بِالْمَنْكِبِ وَالْقَدَمِ بِالْقَدَمِ**
 فِي الصَّفِّ ، وَقَالَ النُّعْمَانُ بْنُ بُشَيْرٍ رَأَيْتُ الرَّجُلَ مِنَّا يُلْزِقُ كَعْبَهُ بِكَعْبِ صَاحِبِهِ
 حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ ^(٥) خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسِ ^(٦) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 قَالَ أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ فَإِنِّي أَرَأَيْتُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي ، وَكَانَ أَحَدُنَا يُلْزِقُ مَنْكِبَهُ
 بِمَنْكِبِ صَاحِبِهِ وَقَدَمَهُ بِقَدَمِهِ **بَابُ** ^{لا} **إِذَا قَامَ الرَّجُلُ عَنْ يَسَارِ الْإِمَامِ وَحَوْلَهُ**
 الْإِمَامُ خَلْفَهُ إِلَى يَمِينِهِ تَمَّتْ صَلَاتُهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ
 عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
 صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَأْسِي
 مِنْ وَرَائِي فَجَمَعَنِي عَنْ يَمِينِهِ فَصَلَّى وَرَقَدَ **بَابُ** ^{لا} **جَاءَهُ** ^(٧) **الْمَوْزَنُ فَقَامَ وَصَلَّى** ^(٨) **وَلَمْ يَتَوَضَّأْ**
بَابُ ^{لا} **الرَّأَةِ وَحَدَّهَا تَكُونُ صَفًّا** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ
 عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ صَلَّيْتُ أَنَا وَبَيْتِي فِي بَيْتِنَا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأُمِّي
 أُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَنَا **بَابُ** ^{لا} **مَيْمَنَةِ الْمَسْجِدِ وَالْإِمَامِ** حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا ثَابِتُ ابْنُ
 يَزِيدَ حَدَّثَنَا حَاصِمٌ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قُمْتُ لَيْلَةً أُصَلِّي عَنْ
 يَسَارِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَخَذَ بِيَدِي أَوْ بِعَضُدِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، وَقَالَ بِيَدِهِ مِنْ
 وَرَائِي ^(٩) **بَابُ** ^{لا} **إِذَا كَانَ بَيْنَ الْإِمَامِ وَبَيْنَ الْقَوْمِ حَائِطٌ أَوْ سِتْرَةٌ ، وَقَالَ الْحَسَنُ**

- (١) يُقِيمُ
- (٢) الصَّفِّ
- (٣) حَدَّثَنَا
- (٤) أَنْكَرْتُ مِنْذُ
- (٥) وَهُوَ ابْنُ
- (٦) ابْنِ مَالِكٍ
- (٧) جَاءَهُ (٨) بَعَثَ أَوْ فَصَلَّى
- (٩) وَرَأَى

لَا بَأْسَ أَنْ تُصَلِّيَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ نَهْرٌ^(١) ، وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ يَا تَمِّمُ بِالْإِمَامِ وَإِنْ كَانَ
 يَدُهُمَا طَرِيقًا أَوْ جِدَارًا إِذَا سَمِعَ تَكْبِيرَ الْإِمَامِ حَدَّثَنَا^(٢) مُحَمَّدٌ^(٣) قَالَ أَخْبَرَنَا^(٤)
 عَبْدُهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ مَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فِي حُجْرَتِهِ وَجِدَارُ الْحُجْرَةِ قَصِيرٌ فَرَأَى النَّاسَ شَخْصَ النَّبِيِّ
 ﷺ فَقَامَ أَنْاسٌ^(٥) يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ فَاصْبَحُوا فَتَحَدَّثُوا بِذَلِكَ فَقَامَ لَيْلَةً^(٦) الثَّانِيَةَ
 فَقَامَ مَعَهُ أَنْاسٌ^(٧) يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ صَنَعُوا ذَلِكَ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً^(٨) حَتَّى إِذَا كَانَ
 بَعْدَ ذَلِكَ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَخْرُجْ فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرَ ذَلِكَ النَّاسُ فَقَالَ
 إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُكْتَبَ عَلَيْكُمْ صَلَاةُ اللَّيْلِ بَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ حَدَّثَنَا
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ^(٩) قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ
 الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ
 لَهُ حَصِيرٌ يَبْسُطُهُ^(١٠) بِالنَّهَارِ وَيَحْتَجِرُهُ^(١١) بِاللَّيْلِ فَتَابَ^(١٢) إِلَيْهِ نَاسٌ فَصَلُّوا^(١٣)
 وَرَأَاهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ سَمَّادٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ
 عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَدَا
 حُجْرَةً^(١٤) قَالَ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ مِنْ حَصِيرٍ فِي رَمَضَانَ فَصَلَّى فِيهَا لَيْلًا فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ
 نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَلَمَّا عَلِمَ بِهِمْ جَعَلَ يَقْعُدُ نَخْرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ قَدْ عَرَفْتُ^(١٥) الَّذِي
 رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ^(١٦) فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةُ
 الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ * قَالَ^(١٧) عَمَّانُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى سَمِعْتُ
 أَبَا النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بَابُ إِجْبَابِ التَّكْبِيرِ وَأَفْتِتَاحِ
 الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ
 ابْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا فَجُحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ قَالَ

- (١) نهر
- (٢) حدثني
- (٣) ابن سلام
- (٤) حدثنا (٥) ناس
- (٦) الليلة الثانية
- (٧) ناس (٨) ثلاثا
- (٩) القديك
- (١٠) يبسطه
- (١١) ويحتجيره
- (١٢) تآثر
- (١٣) فصلوا
- (١٤) عتقت
- (١٥) صنعكم
- (١٦) سقط قال صفان الى من
- (١٧) التي صلى الله عليه وسلم عند

أَنْسَ (١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَصَلَّى لَنَا يَوْمَئِذٍ صَلَاةً مِنَ الصَّلَاةِ وَهُوَ قَاعِدٌ فَصَلَّيْنَا
 وَرَأَاهُ مُعُودًا ، ثُمَّ قَالَ لَمَّا سَلَّمَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيَوْمْتُمْ بِهِ فَإِذَا صَلَّى فَأَتَمَّا فَصَلُّوا قِيَامًا
 وَإِذَا رَكَعَ فَأَرَكَمُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَأَرْفَعُوا ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ
 اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (٢) قَالَ حَدَّثَنَا
 لَيْثٌ (٣) عَنْ أَبِي شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (٤) أَنَّهُ قَالَ خَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ
 فَرْسٍ لَجِحْشٍ فَصَلَّى لَنَا قَاعِدًا فَصَلَّيْنَا مَعَهُ مُعُودًا ثُمَّ (٥) أَنْصَرَفَ فَقَالَ إِنَّمَا الْإِمَامُ أَوْ
 إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيَوْمْتُمْ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا رَكَعَ فَأَرَكَمُوا ، وَإِذَا رَفَعَ
 فَأَرْفَعُوا ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا رَبَّنَا وَلَكَ (٦) الْحَمْدُ ، وَإِذَا سَجَدَ
 فَاسْجُدُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ (٧) إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيَوْمْتُمْ بِهِ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا
 وَإِذَا رَكَعَ فَأَرَكَمُوا ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَإِذَا
 سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا ، فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ **بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ**
 فِي التَّسْكِيرَةِ الْأُولَى مَعَ الْإِفْتِيحِ سِوَاهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْمَدَةَ عَنْ مَالِكٍ
 عَنْ أَبِي شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ
 حَذْوً مَنْكِبَيْهِ إِذَا افْتَتِحَ الصَّلَاةُ ، وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ
 الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ أَيْضًا ، وَقَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَكَانَ
 لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ **بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ إِذَا كَبَّرَ وَإِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ**
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ أَخْبَرَنَا (٨) عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (٩) عَنْ (١٠) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَأَيْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (١١) إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَتَكُونَا (١٢) حَذْوً مَنْكِبَيْهِ

- ص
 (١) ابن مالك (٢) سبط
 ابن سعيد عند ه س ط
 لا س ر ط
 (٣) الليث
 لا س ر ط
 (٤) أنس بن مالك قال
 حسب
 (٥) فلما (٦) ذلك صح
 لا س ر ط
 (٧) رسول الله
 حد ثنا
 (٨) ابن مجبر
 (٩) عن أبيه
 (١٠) النبي
 (١١) كان في اليونانية نعت
 تكونان تخطان نكتظنا اه من
 هاشم الاصل وفي القسطلاني
 يكونان بالاحتية ولا ي ذرتكونا
 بالهوتية كتبه مصححه

وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يُكَبِّرُ لِلرُّكُوعِ وَيَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ
 وَيَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ ^(١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ
 قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ^(٢) خَالِدٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ أَنَّهُ رَأَى مَالِكَ بْنَ الْحُوَيْرِثِ
 إِذَا صَلَّى كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ
 الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ هَكَذَا **بَابٌ إِلَى آيِنٍ**
 يَرْفَعُ يَدَيْهِ وَقَالَ ^(٣) أَبُو مُهِمَّبٍ فِي أَصْحَابِهِ رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ حَذْوً ^(٤) مَنْكِبَيْهِ حَدَّثَنَا
 أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٥) سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ
 اللَّهِ بْنَ مُمَرَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ^(٦) أُنْتَسَحَ التَّكْبِيرَ فِي الصَّلَاةِ
 فَرَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ يُكَبِّرُ حَتَّى يَجْعَلَهُمَا حَذْوً مَنْكِبَيْهِ ، وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ فَعَلَّ
 مِثْلَهُ ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَعَلَّ مِثْلَهُ وَقَالَ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ
 حِينَ يَسْجُدُ وَلَا حِينَ يَرْفَعُ ^(٧) رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ **بَابٌ** رَفَعَ الْيَدَيْنِ إِذَا قَامَ مِنَ
 الرُّكُوعَيْنِ حَدَّثَنَا عِيَّاشٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعِ
 أَنَّ ابْنَ مُمَرَّ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ وَإِذَا
 قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَفَعَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرُّكُوعَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ ، وَرَفَعَ ذَلِكَ
 ابْنُ مُمَرَّ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ * رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعِ عَنْ ابْنِ
 مُمَرَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ * وَرَوَاهُ ابْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَيُّوبَ وَمُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ مُخْتَصَرًا ،
بَابٌ وَضِعَ الْيَمْنَى عَلَى الْبُسْرَى ^(٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ
 أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ الْيَمْنَى
 عَلَى ذِرَاعِهِ الْبُسْرَى فِي الصَّلَاةِ قَالَ أَبُو حَازِمٍ لَا ^(٩) أَعْلَمُهُ إِلَّا بَنِي ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ
 ﷺ قَالَ ^(١٠) إِسْمَاعِيلُ يُمْنَى ذَلِكَ وَلَمْ يَقُلْ يَمْنَى **بَابٌ** الْخُشُوعُ فِي الصَّلَاةِ

(١) قال عبد الله بن عبد
الله عن علي بن الحسين بن
أبيهم لمحدث الزهري عن
سالم من أبيه رضي الله عنهم
ص
(٢) حدثنا خالد (٣) قال
ص
(٤) إلى الحدو (٥) مما أخبرني
ص

(٦) رسول الله

(٧) يرفع من السجود
ص

(٨) النبي (٩) في الصلاة
ص

(١٠) ولا (١١) قال عبد الله
ص
اصابع

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ هَلْ تَرَوْنَ قِبَلَتِي هَهُنَا وَاللَّهِ مَا ^(١) يَخْفَى عَلَيَّ رُكُوعَكُمْ وَلَا خُشُوعَكُمْ وَإِنِّي لَأَرَاكُمْ وَرَاءَ ^(٢) ظَهْرِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ ^(٣) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ ^(٤) أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي ، وَرُبَّمَا قَالَ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا رَكَعْتُمْ ^(٥) وَسَجَدْتُمْ **بَابُ مَا يَقُولُ ^(٦) بَعْدَ التَّكْبِيرِ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ** قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ ^(٧) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانُوا يَفْتَتِحُونَ الصَّلَاةَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْكُتُ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَبَيْنَ الْقِرَاءَةِ إِسْكَاتَةً قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ هُنِيئةٌ ^(٨) فَقُلْتُ يَا أَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ إِسْكَاتُكَ ^(٩) بَيْنَ التَّكْبِيرِ ^(١٠) وَالْقِرَاءَةِ مَا تَقُولُ ، قَالَ أَقُولُ : اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ، اللَّهُمَّ تَقْنِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا تَقْنِي الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ ، **بَابُ ^(١١) حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ^(١٢) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ ^(١٣) فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ**

- (١) لا يخفى (٢) من وراء
- (٣) عن شعبة
- (٤) يقول صحاح كذا بهامش البوزنية مصححا عليه وليس في أصول كثيرة
- (٥) وإذا سجدتم (٦) يقرأ
- (٧) ابن مالك
- (٨) هنية
- (٩) أسكاتك
- (١٠) وبين القراءة
- (١١) سقط عند س ط
- (١٢) المددني رضي الله عنهما
- (١٣) ثم سجد صحاح

السجود ، ثم أنصرف فقال قد دنت من الجنة حتى لو اجترأت عليها لجئتكم
 بقطاف من قطافها ، ودنت من النار حتى قلت أي رب وأنا ^(١) معهم فإذا امرأة
 حسبت أنه قال تحديدها هرة ، قلت ما شأن هذه قالوا حبستها حتى ماتت جوعاً
 لا ^(٢) أطعمتها ولا ^(٣) أرسلتها تأكل قال نافع حسبت ^(٤) أنه قال من حبشيش أو
 حبشاش ^(٥) **باب** رفع البصر إلى الإمام في الصلاة ، وقالت عائشة قال النبي
 ﷺ في صلاة الكسوف قرأيت ^(٦) جهنم يحطم بعضها بعضاً حين رأيته
 تأخرت حدثننا موسى قال حدثننا عبد الواحد ^(٧) قال حدثننا الأعمش عن عمارة
 ابن حمير عن أبي معمر قال قلنا لخباب أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر
 والمصير قال نعم قلنا ^(٨) بيم كنتم تعرفون ذلك ^(٩) قال بأضطراب لحيتي حدثننا
 حجاج حدثننا شعبة قال أبا أنا أبو إسحق قال سمعت عبد الله بن يزيد يحطب
 قال حدثننا ^(١٠) البراء وكان ^(١١) غير كذوب أنهم كانوا إذا صلوا مع النبي ﷺ
 فرقع رأسه من الركوع قاموا قياماً حتى يروونه ^(١٢) قد سجد حدثننا إسماعيل
 قال حدثنني مالك بن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس رضي
 الله عنهما قال خسفت ^(١٣) الشمس على عهد رسول الله ﷺ قالوا ^(١٤)
 يا رسول الله رأيناك تناول ^(١٥) شيئاً في مقامك ثم رأيناك تكفمت ، قال ^(١٦)
 إني أريت ^(١٧) الجنة فتناولت منها عنقوداً ولو أخذته لا كلمت ^(١٨) منه ما بقيت
 الدنيا حدثننا محمد بن سنان قال حدثننا فليح قال حدثننا هلال بن علي عن أنس
 ابن مالك قال صلى لنا النبي ﷺ ثم رقا ^(١٩) المنبر فأشار بيديه ^(٢٠) قبل قبلة
 المسجد ، ثم قال لقد رأيت الآن منذ صليت لكم الصلاة الجنة والنار تمثلتني
 في قبلة هذا الجدار فلم أر كاليوم في الخير والشر فلا **باب** رفع البصر

- (١) أو أنا (٢) لأبي
- (٣) ولا هي
- (٤) حسبت
- (٥) الأرض (٦) رأيت
- (٧) ابن زياد
- (٨) قلنا (٩) ذلك
- (١٠) أخبرنا
- (١١) وهو غير
- (١٢) رسول الله
- (١٣) برؤوه
- (١٤) وضع في موعن عندنا
- (١٥) فوق الخاء من غير رهم
- (١٦) ولا تصحح
- (١٧) النبي
- (١٨) تناولوا
- (١٩) تناولت
- (٢٠) قال (١٩) رأيت
- (٢١) لا أكلت
- (٢٢) رقي
- (٢٣) بيده

إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(١) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا أَبُو عَرُوبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ ^(٢) قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرَفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ فَأَشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ
 حَتَّى قَالَ لَيْتَنَّهُنَّ ^(٣) عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُخَطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ ^(٤) **بَابُ الْإِلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ**
 حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ قَالَ حَدَّثَنَا أُشْعَثُ بْنُ سَلِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْإِلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ ، فَقَالَ
 هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ ^(٥) الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سُهَيْبٌ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ فَقَالَ
 شَعَلْتَنِي ^(٦) أَعْلَامٌ هَذِهِ إِذْ هَبُوا بِهَا ^(٧) إِلَى أَبِي جَهْمٍ ^(٨) وَأُتُوْنِي بِأَنْبِجَانِيَّةٍ **بَابُ**
 هَلْ يَلْتَفِتُ لِأَمْرٍ يَنْزِلُ بِهِ أَوْ يَرَى شَيْئًا أَوْ بُصَافًا فِي الْقِبْلَةِ ، وَقَالَ سَهْلُ التَّمْتِ أَبُو
 بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَرَأَى النَّبِيَّ ﷺ حَدَّثَنَا ^(٩) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا
 لَيْثٌ ^(١٠) عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ أَنَّهُ ^(١١) رَأَى النَّبِيَّ ﷺ مُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ
 وَهُوَ يُصَلِّي بَيْنَ يَدَيْ النَّاسِ فَخَفَا ، ثُمَّ قَالَ حِينَ أَنْصَرَفَ إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي
 الصَّلَاةِ فَإِنَّ اللَّهَ قَبَلَ وَجْهِهِ ، فَلَا يَنْتَحِمَنَّ أَحَدٌ ^(١٢) قَبْلَ وَجْهِهِ فِي الصَّلَاةِ * رَوَاهُ
 مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَأَبْنُ أَبِي رَوَادٍ عَنْ نَافِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا
 لَيْثٌ ^(١٣) عَنْ سَعْدِ بْنِ عَفِيلٍ عَنْ أَبِي شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسٌ ^(١٤) قَالَ يَدْنَمَا
 الْمُسْلِمُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ لَمْ يَفْجَأْهُمْ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَشَفَ سِتْرَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ
 فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ صُفُوفٌ فَتَبَسَّمَ بِضَحَكٍ وَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى
 عَقْبَيْهِ لِيَصِلَ لَهُ الصَّفِّ فَظَنَّ أَنَّهُ يُرِيدُ الْخُرُوجَ وَتَمَّ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَتِنُوا فِي صَلَاتِهِمْ
 فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أُنْمُوا ^(١٥) صَلَاتَكُمْ فَأَرْنَحِي ^(١٦) السِّتْرَ وَتُؤْفَى مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ

- (١) حدَّثنا
- (٢) حدَّثنا
- (٣) لَيْتَنَّهُنَّ
- (٤) يَخْتَلِسُ
- (٥) شَعَلْتَنِي
- (٦) شَعَلْتَنِي
- (٧) أَنْبِجَانِيَّةٍ
- (٨) رَسُولُ اللَّهِ
- (٩) حَدَّثَنَا
- (١٠) لَيْثٌ
- (١١) أَنَّهُ قَالَ
- (١٢) رَسُولُ اللَّهِ
- (١٣) أَحَدَكُمْ
- (١٤) اثْنَيْتَنِي
- (١٥) ابْنُ مَالِكٍ
- (١٦) أَنْ أُنْمُوا (١٧) وَأَرْنَحِي

باب^{لاصاك} وجوب القراءة للإمام وللمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما
يُجهر فيها وما يُخافت^١ حدثنا موسى قال حدثنا أبو عوانة قال حدثنا عبد الملك
ابن عمير عن جابر بن سمرة قال شكوا أهل الكوفة سعداً إلى عمر رضي الله
عنه فمزلوه واستعمل عليهم عمارة فشكوا حتى ذكروا أنه لا يُحسن يُصلي فأرسل
إليه، فقال يا أبا إسحق إن هؤلاء يرُمون أنك لا تُحسن تُصلي قال أبو إسحق^(١)
أما أنا والله فإنني^(٢) كنتُ أصلي بهم صلاة رسول الله ﷺ ما أُخرم عنها أصلي
صلاة العشاء فأرشدني في الأوليين وأخيف^(٣) في الآخرين، قال ذلك^(٤) الظن بك
يا أبا إسحق فأرسل معه رجلاً أو رجلاً إلى الكوفة فسأل^(٥) عنه أهل الكوفة
ولم^(٦) يدع مسجداً إلا سأل عنه ويثنون معروفاً حتى دخل مسجداً لبني عبس
فقام رجل منهم يقال له أسامة بن قتادة يكنى أبا سعدة قال^(٧) أما إذ شدتنا
فإن سعداً كان^(٨) لا يسير بالسريّة، ولا يقسم بالسويّة، ولا يعدل في القضيّة،
قال سعده أما والله لأدعون بثلاث: اللهم إن كان عبدك هذا كاذباً قام رياءً ومُسمّةً
فأطيل عمره، وأطيل فقره، وعرضه بالفتن، وكان^(٩) بعد إذ أسئلت يقول شيخ
كبير مفتون أصابني دعوة سعدي، قال عبد الملك فأنا^(١٠) رأيته بعد قد سقط
حاجباه على عينيه من الكبر، وإنه ليتعرض للجوارى في الطرقي^(١١) يغمزهن
حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري عن محمود بن الربيع
عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب
حدثنا محمد بن بشير قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني^(١٢) سعيد بن أبي
سعيد عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلى
فسلم على النبي ﷺ فردّ، وقال^(١٣) أزعج فصل^(١٤) فإنك لم تصل فراجع

- (١) سقط أبو إسحق عند
. من س ط
. من ا
(٢) ان
(٣) وأخيف
(٤) ذلك (٥) يسأل
(٦) علم (٧) قال
(٨) سقط كان عند
(٩) فكان (١٠) وأنا
(١١) في الطريق (١٢) حدثنا
(١٣) قال
(١٤) وصل

- عاصمًا، قوله
 (١) فصلي (٢) قاله
 (٣) قال (٤) بما
 (٥) حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَانِ
 حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ
 عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ
 جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ
 سَعْدُ كُنْتُ (١) أَصَلِّي
 بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لَا أُخْرِمُ عَنْهَا أَرْسُكُدُ (٢)
 فِي الْأُولَيَيْنِ وَأُحْدِفُ (٣)
 فِي الْآخِرَتَيْنِ فَقَالَ (٤)
 تَعْمُرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 ذَلِكَ (٥) الظَّنُّ بِكَ
 (٦) رَسُولُ اللَّهِ
 (٧) قلت (٨) ذلك
 (٩) حَلِيئَةٌ
 (١٠) قلنا
 (١١) مكِّي
-
- (١) فد كنت ضو
 (٢) صَلَاتِي الْعِشَاءِ
 (٣) كُنْتُ أَرْسُكُدُ
 (٤) وَأُحْدِفُ
 (٥) قال (٦) ذلك

يُصَلِّي (١) كَمَا صَلَّيْتُ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَرْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ
 ثَلَاثًا، فَقَالَ (٢) وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسِنُ غَيْرَهُ فَمَأْنِي فَقَالَ (٣) إِذَا قُمْتَ إِلَى
 الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ ثُمَّ أَقْرَأْ مَا (٤) تَسْرَعُ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ثُمَّ أَرْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا
 ثُمَّ أَرْفَعْ حَتَّى تَعْدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ أَرْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ
 جَالِسًا وَأَفْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا **بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الظُّهْرِ** (٥) حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ
 قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ (٦)
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ صَلَاةِ الظُّهْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ
 يُطَوِّلُ فِي الْأُولَى وَيَقْصُرُ فِي الثَّانِيَةِ وَيُسْمِعُ الْآيَةَ أحيانًا، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الْعَصْرِ
 بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ وَكَانَ يُطَوِّلُ فِي الْأُولَى وَكَانَ يُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى
 مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَيَقْصُرُ فِي الثَّانِيَةِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ
 حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي عُمَارَةُ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ سَأَلْنَا خَبَابًا أَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ
 فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ قَالَ نَعَمْ قُلْنَا (٧) بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ (٨) قَالَ بِأَضْطِرَابِ
 حَلِيئَتِهِ (٩) **بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْعَصْرِ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
 عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ قُلْتُ (١٠) لِحَبَابِ بْنِ الْأَرْتِ
 أَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ قَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ
 قِرَاءَتَهُ قَالَ بِأَضْطِرَابِ حَلِيئَتِهِ حَدَّثَنَا الْمَكِّي (١١) بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ
 يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي
 الرَّكْعَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ سُورَةٍ، وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ
 أحيانًا **بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

أَنَّهُ قَالَ إِنَّ أُمَّ الْفَضْلِ سَمِعَتْهُ وَهِيَ يَقْرَأُ وَالرَّسَلَاتُ عُرْفًا فَقَالَتْ يَا بَنِي ^(١) وَاللَّهِ لَقَدْ
 ذَكَرْتَنِي بِقِرَاءَتِكَ هَذِهِ السُّورَةَ إِنَّمَا لَأَخِيرُ مَا سَمِعْتُ ^(٢) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 يَقْرَأُ بِهَا فِي الْمَغْرِبِ حَدَّثَنَا ^(٣) أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ
 عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مَا لَكَ تَقْرَأُ
 فِي الْمَغْرِبِ بِمِصَارٍ ^(٤) وَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ بِطُولٍ ^(٥) الطُّوَلَيْنِ **بَابُ**
 الْجَهْرِ فِي الْمَغْرِبِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ ^(٦) فِي الْمَغْرِبِ
 بِالطُّورِ **بَابُ** الْجَهْرِ فِي الْعِشَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو الثَّمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ بَكْرِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ الْعَتَمَةَ فَقَرَأَ إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ
 فَسَجَدَ فَقُلْتُ لَهُ قَالَ سَجَدْتُ ^(٧) خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ فَلَا أَرَأَى أَنِّي سَجَدْتُ بِهَا حَتَّى
 أَلْقَاهُ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ^(٨)
 كَانَ فِي سَفَرٍ فَقَرَأَ فِي الْعِشَاءِ فِي إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ بِالْثِنْتَيْنِ وَالزُّبَيْرِيُّونَ **بَابُ**
 الْقِرَاءَةِ فِي الْعِشَاءِ بِالسَّجْدَةِ حَدَّثَنَا ^(٩) مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ
 حَدَّثَنِي ^(١٠) التَّيْمِيُّ عَنْ بَكْرِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ الْعَتَمَةَ فَقَرَأَ
 إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ فَسَجَدَ فَقُلْتُ مَا هَذِهِ قَالَ سَجَدْتُ بِهَا ^(١١) خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ
 فَلَا أَرَأَى أَنِّي سَجَدْتُ بِهَا ^(١٢) حَتَّى أَلْقَاهُ **بَابُ** الْقِرَاءَةِ فِي الْعِشَاءِ حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ
 يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ سَمِعَ ^(١٣) الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ ^(١٤) وَالثِنْتَيْنِ وَالزُّبَيْرِيُّونَ فِي الْعِشَاءِ ، وَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ
 صَوْتًا مِنْهُ أَوْ قِرَاءَةً **بَابُ** يُطَوَّلُ فِي الْأَوَّلَيْنِ وَيُحَذَفُ فِي الْآخِرَيْنِ حَدَّثَنَا
 سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ ^(١٥) قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ

- (١) يَا بَنِي لَقَدْ
- (٢) سَمِعْتُ
- (٣) حَدَّثَنِي
- (٤) بِمِصَارٍ الْفَصْلِ
- (٥) يَعْنِي الْمَوْصِلَ
- (٦) بِطُولِي
- (٧) النَّبِيِّ
- (٨) بِهَا مِنْ غَيْرِ النَّوْعِ وَقَالَ فِي النَّوْحِ مِثْلَ لَيْلِ أَبِي ذَرٍّ
- (٩) رَسُولِ اللَّهِ
- (١٠) حَدَّثَنِي (١١) حَدَّثَنَا
- (١٢) فِيهَا (١٣) فِيهَا
- (١٤) أَنَّهُ سَمِعَ (١٥) بِالْثِنْتَيْنِ
- (١٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّقِيُّ

قَالَ مُعْمَرٌ لِسَعْدٍ لَقَدْ ^(١) شَكَوْتُكَ فِي كُلِّ نَسِيءٍ حَتَّى ^(٢) الصَّلَاةِ قَالَ أَمَا أَنَا فَأَمَدْتُ فِي
 الْأَوَّلِينَ وَأَحْذِفُ فِي الْآخِرِينَ وَلَا آلُ مَا أُقْتَدِيتُ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ صَدَقْتَ ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ أَوْ ظَلَى بِكَ ^{لاصالي} **بَابُ** الْقِرَاءَةِ فِي الْفَجْرِ ، وَقَالَتْ أُمُّ
 سَلَمَةَ قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِالطُّورِ **حَدَّثَنَا** آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ
 سَلَامَةَ ^(٣) قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلِيَّ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْمَعِيُّ فَسَأَلْنَاهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ ^(٤)
 فَقَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَرُؤُلُ الشَّمْسُ وَالْعَصْرَ وَيَرْجِعُ الرَّجُلُ إِلَى
 أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ وَلَيْسَتْ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ وَلَا يُبَالِي بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ إِلَى
 ثُلُثِ اللَّيْلِ وَلَا يُجِبُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا وَيُصَلِّي الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفُ ^(٥)
 الرَّجُلُ فَيَعْرِفُ جَلْدِيَسَهُ ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ أَوْ إِحْدَاهُمَا مَا بَيْنَ السُّتَيْنِ إِلَى
 الْمِائَةِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ قَالَ
 أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ فِي كُلِّ صَلَاةٍ يَقْرَأُ ^(٦) فَمَا
 أَسْمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ ، وَمَا أَحْفَى عَنَّا أَحْفَيْنَا عَنْكُمْ ^(٧) وَإِنْ لَمْ تَرِدْ
 عَلَى أُمَّ الْقُرْآنِ أَجْرَاتٍ وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ ^{لاصالي} **بَابُ** الْجَهْرِ بِقِرَاءَةِ صَلَاةِ الْفَجْرِ ^(٨)
 وَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ طُفْتُ وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالنَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي وَيَقْرَأُ ^(٩) بِالطُّورِ **حَدَّثَنَا**
 مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ^(١٠) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ^(١١) ابْنِ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَنْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ حَامِدِينَ إِلَى
 سُوقِ عُكَاظٍ ^(١٢) ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمْ
 الشُّهُبُ فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ فَقَالُوا مَا لَكُمْ فَقَالُوا ^(١٣) حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ
 خَبَرِ السَّمَاءِ وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ قَالُوا مَا حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ إِلَّا شَيْءٌ
 حَدَّثَ فَأَضْرَبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَنَارِبَهَا فَانظُرُوا ^(١٤) مَا هَذَا الَّذِي حَالَ ^{خرقة} ^(١٥)

(١) قد ص
 (٢) في الصلاة

(٣) هو أبو المذاهل

(٤) الصلاة

(٥) وينصرف

(٦) تقرا

(٧) سقط عنكم عنده ص س ط

(٨) الصبح (٩) بقرا

(١٠) هو جعفر بن أبي وحشية

(١١) عبد الله بن

(١٢) كذا بالاضبطين في اليونانية

(١٣) قالوا (١٤) وانظروا

(١٥) في القسطلاني تغير

ابن عساكر حيل لكنه

ضرب عليها في اليونانية

وشطب

يُنْسِكُمْ وَيَبِينُ خَيْرَ السَّمَاءِ فَأَنْصَرَفَ أُولَئِكَ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَ تِهَامَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
 وَهُوَ بِنَخْلَةٍ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ فَلَمَّا سَمِعُوا
 الْقُرْآنَ اسْتَمَعُوا لَهُ ، فَقَالُوا هَذَا وَاللَّهِ الَّذِي حَالُ يَنْسِكُمْ وَيَبِينُ خَيْرَ السَّمَاءِ ، فَهَذَا
 حِينَ رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ ، وَقَالُوا ^(١) يَا قَوْمَنَا : إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا كَجَبَّ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ
 فَاْمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ ^(٢) وَإِنَّمَا
 أُوحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الْجِنَّ حَدِيثًا مُسَدَّدًا قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ
 عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا أَمْرًا وَسَكَتَ فِيهَا أَمْرًا وَمَا كَانَ رَبُّكَ
 نَسِيًّا ، أَقْدَمَ ^(٣) كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ^{لا يصح} **بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ**
السُّورَتَيْنِ فِي الرَّكْعَةِ ^(٤) وَالْقِرَاءَةِ بِالْأَوْتَامِ ^(٥) وَبِسُورَةٍ ^(٦) قَبْلَ سُورَةٍ وَبِأَوَّلِ
سُورَةٍ ، وَيُذَكَّرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُؤْمِنُونَ ^(٧) فِي الصُّبْحِ
حَتَّى إِذَا جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ أَوْ ذِكْرُ عِيسَى أَخَذَتْهُ سَعْلَةٌ فَرَكِعَ ، وَقَرَأَ عُمَرُ فِي
الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِمِائَةِ وَعِشْرِينَ آيَةً مِنَ الْبَقَرَةِ ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِسُورَةٍ مِنَ الْمَثَانِي ،
وَقَرَأَ الْأَخْنَفُ بِالْكَهْفِ فِي الْأُولَى وَفِي الثَّانِيَةِ يُونُسَ وَذَكَرَ أَنَّهُ صَلَّى
مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصُّبْحَ بِهِمَا ، وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ بِأَرْبَعِينَ آيَةً مِنَ الْأَنْفَالِ
وَفِي الثَّانِيَةِ بِسُورَةٍ مِنَ الْمَفْصَلِ ، وَقَالَ قَتَادَةُ فِيمَنْ يَقْرَأُ سُورَةَ ^(٨) وَاحِدَةً فِي
رَكْعَتَيْنِ ^(٩) أَوْ يُرَدُّ سُورَةٌ وَاحِدَةً فِي رَكْعَتَيْنِ كُلُّ كِتَابِ اللَّهِ وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ
عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ ^(١٠) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَوْمَهُمْ فِي مَسْجِدِ
قُبَاءَ ، وَكَانَ ^(١١) كَلِمًا أَفْتَحَ سُورَةَ ^(١٢) يَقْرَأُ بِهَا لَهُمْ فِي الصَّلَاةِ مِمَّا يَقْرَأُ بِهِ ^(١٣)
أَفْتَحَ بِقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا ، ثُمَّ يَقْرَأُ سُورَةَ ^(١٤) أُخْرَى مَعَهَا ، وَكَانَ
يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَكَلَّمَهُ أَصْحَابُهُ فَقَالُوا ^(١٥) إِنَّكَ تَفْتَحُ بِهَذِهِ السُّورَةَ

- (١) قالوا
 (٢) أنه استمع قارئ من
 الجِنَّ
 (٣) ولقد صح
 (٤) ركعة
 (٥) بالْأَوْتَامِ
 (٦) وَسُورَةٍ
 (٧) المؤمنون
 (٨) بسورة (٩) الركتين
 (١٠) ابن مالك (١١) ذكأن
 (١٢) بسورة (١٣) بها
 (١٤) بسورة (١٥) وقالوا

ثُمَّ لَا تَرَىٰ أَنهَآ تُجْزِئُكَ حَتَّىٰ تَقْرَأَ بِأُخْرَىٰ ^(١) فَإِمَّا تَقْرَأُ ^(٢) بِهَا وَإِمَّا أَنْ تَدَعَهَا
 وَتَقْرَأَ بِأُخْرَىٰ ، فَقَالَ مَا أَنَا بِتَارِكِهَا إِنْ أَحْبَبْتُمْ أَنْ أَوْمَكُمْ بِذَلِكَ فَعَلْتُ ، وَإِنْ
 كَرِهْتُمْ تَرَكْتُكُمْ وَكَانُوا يَرَوْنَ ^(٣) أَنَّهُ مِنْ أَفْضَلِهِمْ وَكَرِهُوا أَنْ يَوْمَهُمْ غَيْرُهُ
 فَلَمَّا أَنَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرُوهُ الْخَبَرَ فَقَالَ يَا فَلَانُ مَا يَنْعَمُكَ أَنْ تَفْعَلَ مَا يَأْمُرُكَ بِهِ
 أَصْحَابُكَ وَمَا يَحْمِلُكَ عَلَىٰ زُومِ هَذِهِ السُّورَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُهَا فَقَالَ
 حُبُّكَ إِيَّاهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ^(٤) عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ
 قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ قَرَأْتُ الْمُفَصَّلَ اللَّيْلَةَ فِي
 رَكْعَةٍ ، فَقَالَ هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ ^(٥) يَوْمَئِذٍ ^(٦)
 يَبْتَغِيَنَّ فَذَكَرَ عِشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفَصَّلِ سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ^(٧) **بَابُ**
 يَقْرَأُ فِي الْآخِرَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامُ
 عَنْ يَحْيَىٰ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ فِي
 الْأُولَيَيْنِ بِأَمِّ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ الْآخِرَتَيْنِ بِأَمِّ الْكِتَابِ
 وَيُسَمِّعُنَا الْآيَةَ وَيُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَىٰ مَا ^(٨) لَا يُطَوِّلُ ^(٩) فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ
 وَهَكَذَا فِي الْمَعْزِرِ ، وَهَكَذَا فِي الصُّبْحِ **بَابُ** مَنْ خَافَ الْقِرَاءَةَ ^(١٠) فِي
 الظُّهْرِ وَالْمَعْزِرِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ^(١١) قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ
 عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قُلْتُ ^(١٢) لِحَبَابِ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي
 الظُّهْرِ وَالْمَعْزِرِ قَالَ نَعَمْ قُلْنَا مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ قَالَ بِأَضْطِرَابِ لِحَيْتِهِ **بَابُ**
 إِذَا أَسْمَعَ ^(١٣) الْإِمَامُ الْآيَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا ^(١٤) الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي
 يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي ^(١٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ
 يَقْرَأُ بِأَمِّ الْكِتَابِ وَسُورَةً مَعَهَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَصَلَاةِ

- (١) بِالْآخِرَى (٢) أَنْ تَقْرَأَ
 (٣) بِرُؤْيُهَا
 (٤) بِرُؤْيُهَا
 (٥) رَسُولُ اللَّهِ
 (٦) كَذَا الرَّاءُ بِالضَّبِطِ
 فِي الْيُونَنِيَّةِ
 (٧) سَقَطَ كُلُّ هَذَا مِنْ طِ
 (٨) لِمَا
 (٩) يُطَوِّلُ
 (١٠) بِالْقِرَاءَةِ
 (١١) سَقَطَ ابْنُ سَعِيدٍ عِنْدَ حَرْفِ
 س ط
 (١٢) قَالَ قُلْنَا
 (١٣) هَذَا الْبَابُ بِتَاهِهِ ثَابِتٌ
 لِلْحَدِيثِ وَالْكَشْفِيِّ
 (١٤) سَمِعَ
 (١٥) حَدَّثَنِي (١٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

العَصْرِ وَيُسَمِعُنَا الْآيَةَ أَحْيَانًا ، وَكَانَ يُطِيلُ ^(١) فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى **بَابُ** يُطَوُّكَ ^{لا ص الك}
 فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُطَوُّكَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ
 هَلَاةِ الظُّهْرِ وَيَقْصُرُ فِي الثَّانِيَةِ وَيَفْعَلُ ذَلِكَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ **بَابُ** جَهْرُ الْإِمَامِ ^{لا ص الك}
 بِالتَّأْمِينِ ، وَقَالَ عَطَاءُ آمِينَ دُعَاءُ مَنْ ابْنُ الزُّبَيْرِ وَمَنْ وَرَاءَهُ حَتَّى إِنْ لِمَسْجِدِ
 لِلجَنَّةِ ^(٢) ، وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُنَادِي الْإِمَامَ لَا تَقْتُبْنِي ^(٣) بِآمِينَ ، وَقَالَ نَافِعٌ كَانَ ابْنُ
 عُمَرَ لَا يَدْعُهُ وَيَحْضُمُهُمْ وَسَمِعْتُ مِنْهُ فِي ذَلِكَ خَيْرًا ^(٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ
 قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٥) مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِذَا آمَنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا ^{لا ص الك}
 فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ * وَقَالَ ابْنُ
 شِهَابٍ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ آمِينَ **بَابُ** فَضْلِ التَّأْمِينِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ آمِينَ ، وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ آمِينَ
 فَوَافَقَتْ أَحَدَهُمَا الْآخَرَى غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ **بَابُ** جَهْرُ الْمُؤْمِنِ ^{لا ص الك} ^(٦)
 بِالتَّأْمِينِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْنَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي
 صَالِحٍ ^(٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا قَالَ الْإِمَامُ غَيْرَ الْمَغْضُوبِ
 عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ فَقُولُوا آمِينَ فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا
 تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ * تَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 وَتَنَبَّأَ الْجُمْهُرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **بَابُ** إِذَا رَكَعَ دُونَ الصَّفِّ حَدَّثَنَا
 مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنِ الْأَعْمَشِ وَهُوَ زِيَادٌ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ

- (١) يُطَوُّكَ
- (٢) لِرَجَّةٍ
- كذا في البيهقي بالزاي ولى
غيرها بالراء
- (٣) لَا تَقْتُبْنِي
- لا ص الك
- (٤) خَيْرًا (٥) حَدَّثَنَا
- مرة من
- (٦) رَسُولُ اللَّهِ
- (٧) الْإِمَامُ بِآمِينَ
- كذا في بعض الاصل . وفي
- الاسطلابي نسبتها للحموي
- والاستملي كتبه مصححه
- (٨) السَّانِ

أَنَّهُ أَتَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ رَاكِعٌ فَرَكَعَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى (١) الصَّفِّ فَذَكَرَ ذَلِكَ
 لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدُّ ^{لإسما} **بَابُ** إِتْمَامِ التَّكْبِيرِ فِي الرَّكْعِ
 قَالَ (٢) أَبُو عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ
 قَالَ حَدَّثَنَا (٣) خَالِدٌ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ
 قَالَ صَلَّى مَعَ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْبُضْرَةِ فَقَالَ ذَكَرْنَا هَذَا الرَّجُلُ صَلَاةً كُنَّا
 نُصَلِّيهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَفَعَ وَكُلَّمَا وَضَعَ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِهِمْ (٤) فَيُكَبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ فَإِذَا أَنْصَرَفَ قَالَ إِنِّي
 لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ **بَابُ** إِتْمَامِ التَّكْبِيرِ فِي السُّجُودِ حَدَّثَنَا
 أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
 صَلَّيْتُ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَا وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فَكَانَ إِذَا
 سَجَدَ كَبَّرَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ ، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ ، فَلَمَّا
 قَضَى الصَّلَاةَ أَخَذَ بِيَدِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فَقَالَ قَدْ (٥) ذَكَرْتَنِي هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ
 ﷺ أَوْ قَالَ لَقَدْ صَلَّى بِنَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ
 عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ رَأَيْتُ رَجُلًا عِنْدَ الْمَقَامِ يُكَبِّرُ (٦) فِي كُلِّ خَفْضٍ
 وَرَفْعٍ وَإِذَا قَامَ وَإِذَا وَضَعَ فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٧) قَالَ (٨) أَوْ لَيْسَ
 تِلْكَ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ لَا أَمَّ لَكَ **بَابُ** التَّكْبِيرِ إِذَا قَامَ مِنَ السُّجُودِ حَدَّثَنَا
 مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ أَخْبَرَنَا (٩) هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ
 شَيْخٍ بِحِكْمَةِ فُكْبَرٍ ثِنْتَيْنِ (١٠) وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّهُ أَسْحَقُ
 فَقَالَ (١١) تَكَلَّمَكَ أُمَّكَ مِثْلَهُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ * وَ (١٢) قَالَ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبَانُ

(١) ضرب على الی عند من
 (٢) قاله وقال (٣) أخبرنا
 (٤) النبي
 (٥) لحم (٦) لقد (٧) فكبر
 (٨) كذا في البيهقي بألفاظ
 الضمير
 (٩) قال
 (١٠) حدثنا (١١) اثنتين
 (١٢) قال (١٣) قال

حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ
 يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ
 يَرُكِعُ ثُمَّ يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ ^(١) ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ
 قَائِمٌ رَبَّنَا لَكَ ^(٢) الْحَمْدُ * قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ^(٣) وَلَاكَ الْحَمْدُ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي ، ثُمَّ
 يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ،
 ثُمَّ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا وَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ التُّنْتَيْنِ بَعْدَ
 الْجُلُوسِ ^{لأحوال} **بَابُ** وَضْعِ الْأَكْفِ عَلَى الرَّكْبِ فِي الرُّكُوعِ ، وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ فِي
 أَصْحَابِهِ أَمَّنَكَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 عَنْ أَبِي يَعْقُوبٍ قَالَ سَمِعْتُ مُصْعَبَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي فَطَبَّقْتُ
 بَيْنَ كَتِفَيْهِ ثُمَّ وَضَعْتُمَا بَيْنَ نَخْدَيْهِ فَهَيَّأَنِي أَبِي وَقَالَ كُنَّا نَعْمَلُهُ فَهَيَّأَ عِنْدَهُ وَأَمْرُنَا
 أَنْ نَضَعَ أَيْدِينَا عَلَى الرَّكْبِ ^{لأحوال} **بَابُ** إِذَا لَمْ يُتِمَّ الرُّكُوعَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ
 عُمرَةَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ قَالَ رَأَى حَدِيثَهُ رَجُلًا
 لَا يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ قَالَ ^(٤) مَا صَلَّيْتُ وَلَوْ مَتَّ مَتَّ عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَّرَ
 اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ ^(٥) **بَابُ** أُسْتَوَاءِ الظُّهْرِ فِي الرُّكُوعِ ، وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ فِي أَصْحَابِهِ
 رَكَعَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ هَضَرَ ^(٦) ظَهْرَهُ ^(٧) حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْحُبَيْرِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 قَالَ أَخْبَرَنِي ^(٨) الْحَكَمُ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْسَى عَنِ الْبَرَاءِ ^(٩) قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 وَسُجُودُهُ وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ وَإِذَا رَفَعَ ^(١٠) مِنَ الرُّكُوعِ مَا خَلَا الْقِيَامَ وَالْقُعُودَ قَرِيبًا
 مِنَ السَّوَاءِ حَدَّثَنَا ^(١١) مُسَدَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنِي ^(١٢) يَحْيَى بْنُ سَمِيْدٍ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ قَالَ
 حَدَّثَنَا ^(١٣) سَمِيْدُ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ^(١٤) أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ ^(١٥) النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ

- (١) الرُّكُوعُ
- (٢) وَلَكَ الْحَمْدُ
- (٣) مَنْطِقُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَلَكَ الْحَمْدُ عِنْدَ س
- (٤) ابْنُ صَالِحٍ عَنِ اللَّيْثِ
- (٥) نَقَالَ (٥) عَلَيْهَا
- (٦) حَتَّى
- (٧) بَابُ حَدِّ الْأَتْمَامِ
- الرُّكُوعُ وَالْإِعْتِدَالُ فِيهِ وَالْأَطْمَأْنِينَةُ ^(١)
- (٨) أَخْبَرَنَا ٨ حَدَّثَنَا
- (٩) ابْنُ حَازِبٍ
- (١٠) رَأْسَهُ
- (١١) بَابُ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ
- الَّذِي لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ بِالْإِعَادَةِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
- (١٢) حَدَّثَنَا
- (١٣) حَدَّثَنَا
- (١٤) أَنْ أَبَا هُرَيْرَةَ
- (١٥) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
- (١) وَالْأَطْمَأْنِينَةُ

المسجد فدخل^(١) رجل فصلّى ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فردّ النبي ﷺ عليه السلام فقال أرجع فصلّ فإنك لم تصلّ، فصلّى ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فقال أرجع فصلّ فإنك لم تصلّ ثلاثاً فقال والذي بعثك بالحقّ فما^(٢) أحسن غيرهُ فعلمني قال^(٣) إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما^(٤) يتسرّ معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئنّ رايكاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم أسجد حتى تطمئنّ ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئنّ جالساً، ثم أسجد حتى تطمئنّ ساجداً، ثم افعَلْ ذلك في صلاتك كلها **باب** الدعاء في الركوع **باب** الدعاء في الركوع **باب** الدعاء في الركوع

شعبة عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي ﷺ يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي **باب** ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع **باب** ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع **باب** ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع

أدم قال حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال كان النبي ﷺ إذا قال سمع الله لمن حمده قال اللهم ربنا ولك الحمد وكان النبي ﷺ إذا ركع وإذا رفع رأسه يكبر، وإذا قام من السجدة قال اللهم أكبر **باب** ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع **باب** ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع **باب** ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع

فضل اللهم ربنا لك الحمد **باب** ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع **باب** ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع **باب** ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع

سبي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده، فقولوا اللهم ربنا لك الحمد، فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع **باب** ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع **باب** ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع

حدثنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال لأقربن صلاة النبي ﷺ فكان^(١) أبو هريرة رضي الله عنه يقنت في ركعة^(١٠) الأخرى من صلاة الظهر وصلاة العشاء وصلاة الصبح، بعد ما يقول سمع الله لمن حمده فيدعو للمؤمنين

(١) ودخل (٢) ما
(٣) قال (٤) ما
(٥) رسول الله
(٦) سقط لفظ باب عند
(٧) ولك (٨) ولك
(٩) وكان (١٠) الركعة
الآخية

وَيَلْعَنُ الْكُفَّارَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ خَالِدِ
 الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ الْقَنُوتُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْفَجْرِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُمَيْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى
 ابْنِ خَلَّادٍ الزُّرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ قَالَ كُنَّا يَوْمًا ^(٢) نُصَلِّي وَرَاءَ
 النَّبِيِّ ^(٣) فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، قَالَ رَجُلٌ ^(٤)
 وَرَأَاهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ سَمَدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ مَنْ التَّكَلَّمَ
 قَالَ أَنَا قَالَ رَأَيْتُ بَضْعَةً ^(٥) وَهَلَايِينَ مَلَكَهَا يَتَدَبَّرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُمُهَا أَوْلَى ^(٦)
بَابُ الْأَطْمَأْنِينَةِ ^(٧) حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ ، وَقَالَ أَبُو مُهَيْمٍ رَفَعَ النَّبِيُّ
 ﷺ وَأَسْتَوَى ^(٨) جَالِسًا حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فَقَّارٍ مَكَانَهُ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةَ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ كَانَ أَنَسٌ ^(٩) يَمْتَعُ لَنَا صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَ يُصَلِّي وَإِذَا ^(١٠)
 رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَامَ حَتَّى يَقُولَ قَدْ نَسِيَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 عَنِ الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رُكُوعُ النَّبِيِّ ﷺ
 وَسُجُودُهُ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ ^(١١) مِنَ الرَّكْعَةِ وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ
 حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ
 كَانَ ^(١٢) مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ يُرِينَا كَيْفَ كَانَ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ وَذَلِكَ فِي غَيْرِ وَقْتِ
 صَلَاةٍ ^(١٣) فَقَامَ فَأَمَكَنَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَمَكَنَ الرَّكْعَةَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَنْصَبَ ^(١٤)
 هَنِيئَةً ، قَالَ ^(١٥) فَصَلَّى بِنَا صَلَاةَ شَيْخِنَا هَذَا أَبِي بُرَيْدٍ ^(١٦) ، وَكَانَ أَبُو بُرَيْدٍ إِذَا رَفَعَ
 رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الْآخِرَةِ اسْتَوَى قَاعِدًا ثُمَّ نَهَضَ **بَابُ** يَهْوِي بِالتَّكْبِيرِ
 حِينَ يَسْجُدُ ، وَقَالَ نَافِعٌ كَانَ ابْنُ مَعْمَرٍ يَضَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ
 قَالَ حَدَّثَنَا ^(١٧) شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ

- (١) ابن مالك
- (٢) صلى يوما
- (٣) رسول الله
- (٤) فقال رجل ربنا
- (٥) بضعاً
- (٦) أولاً
- (٧) الطمأنينة
- (٨) فاستوى
- (٩) ابن مالك
- (١٠) فإذا
- (١١) رأسه ليس عند
- (١٢) ص س ط
- (١٣) قام الصلاة
- (١٤) فأنصب
- (١٥) كذا ضبط فأنصب في اليونانية وضبطه الفسطلاني بوصف الهمة وتشديد الاء من الالصاب فانظره (١٥) قوله قال نصلي كذا في الفروع التي بأيدينا ووقع في المطبوع زيادة أبو قلابَةَ اه كنهه مصححه (١٦) صوبه أبو ذر بالراء في الموضوعين والحدوى والمستعمل أبي يزيد فيهما من الزيادة انظر الفسطلاني (١٧) ابن عاص أخبرنا

أَبْنِ هِشَامٍ وَأَبُو سَامَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَاهُ رِيَّةَ كَانَ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ صَلَاةٍ مِنَ
 الْمَكْتُوبَةِ وَغَيْرِهَا فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ فَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْكَعُ ثُمَّ
 يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِهِ ، ثُمَّ يَقُولُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ
 أَكْبَرُ حِينَ يَهْوِي ^(١) سَاجِدًا ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ ثُمَّ يُكَبِّرُ
 حِينَ يَسْجُدُ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ
 الْجُلُوسِ فِي الْإِثْنَتَيْنِ وَيَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ حَتَّى يَفْرُغَ مِنَ الصَّلَاةِ ، ثُمَّ يَقُولُ
 حِينَ يَنْصَرِفُ وَاللَّيْلَى نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَقْرُبُكُمْ شَبَهًا بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنْ
 كَانَتْ هَذِهِ لَصَلَاتَهُ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِهِ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ يَدْعُو
 لِرِجَالٍ فَيُسَمِّيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ ، فَيَقُولُ اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَسَامَةَ بْنَ هِشَامٍ
 وَعِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَيْبَعَةَ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ
 وَأَجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ ^(٢) كَسَنِي يُوسُفَ وَأَهْلَ الْمَشْرِقِ يَوْمَئِذٍ مِنْ مُضَرَ مُخَالِفُونَ
 لَهُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ غَيْرَ مَرَّةٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ
 أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ سَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَرَسٍ ، وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ ^(٣) مِنْ
 فَرَسٍ فَجَحِشَ شِقَّةُ الْإِيْمَنِ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَمُودُهُ خَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا
 وَقَعَدْنَا ^(٤) ، وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً صَلَّيْنَا قُعُودًا ، فَأَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ
 لِيَوْمٍ بِهِ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ، وَإِذَا قَالَ
 سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِهِ فَقُولُوا رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، قَالَ سُفْيَانُ ^(٥)
 كَذَا جَاءَ بِهِ مَعْمَرٌ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ لَقَدْ حَفِظْتُ كَذَا قَالَ الزُّهْرِيُّ وَلَكَ الْحَمْدُ حَفِظْتُ ^(٦)
 مِنْ شِقَّةِ الْإِيْمَنِ فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَبُو جُرَيْجٍ وَأَنَا عِنْدَهُ فَجَحِشَ

- (١) يَهْوِي
 (٢) ليس سنين عندنا
 (٣) ليس سفیان فی س
 (٤) قَعَدْنَا
 (٥) ليس قال سفیان عنده
 (٦) وحفظت

وَأَحْرَقَنِي ذَكَاؤُهَا ^(١) ، فَيَقُولُ هَلْ عَسَيْتَ إِنْ فَعِلَ ذَلِكَ بِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَ ذَلِكَ
 فَيَقُولُ لَا وَعِزَّتِكَ فَيُعْطِي اللَّهُ مَا يَشَاءُ ^(٢) مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ فَيَصْرِفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ
 النَّارِ ، فَإِذَا أَقْبَلَ بِهِ عَلَى الْجَنَّةِ رَأَى بِهَجَّتِهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ ، ثُمَّ قَالَ
 يَا رَبِّ قَدَّمَنِي عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ : أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ ^(٣)
 أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي كُنْتَ سَأَلْتَ ، فَيَقُولُ يَا رَبِّ لَا أَكُونُ ^(٤) أَشَقِي خَلْقِكَ ،
 فَيَقُولُ فَمَا عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ ^(٥) لَا تَسْأَلَ غَيْرَهُ ، فَيَقُولُ لَا وَعِزَّتِكَ لَا
 أَسْأَلُ ^(٦) غَيْرَ ذَلِكَ فَيُعْطِي رَبَّهُ مَا شَاءَ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ فَيُقَدِّمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَإِذَا
 بَلَغَ بَابَهَا فَرَأَى زَهْرَتَهَا وَمَا فِيهَا مِنَ النَّضْرَةِ وَالشَّرُورِ ، فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ
 يَسْكُتَ ، فَيَقُولُ يَا رَبُّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ ، فَيَقُولُ اللَّهُ : وَيَحْكُ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعْدَرَكَ
 أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ الْعَهْدَ ^(٧) وَالْمِيثَاقَ ^(٨) أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي أُعْطِيتَ ، فَيَقُولُ
 يَا رَبِّ لَا تَجْعَلْنِي أَشَقِي خَلْقِكَ ، فَيَضْحَكُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ ^(٩) ، ثُمَّ يَأْذُنُ لَهُ فِي
 دُخُولِ الْجَنَّةِ ، فَيَقُولُ تَمَنَّ فَيَتَمَنَّ حَتَّى إِذَا انْقَطَعَ ^(١٠) أَمْسَيْتُهُ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ :
 مِنْ ^(١١) كَذَا وَكَذَا أَقْبَلَ يَدُ كَرَهُ رَبُّهُ حَتَّى إِذَا انْتَهَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لَكَ
 ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ * قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ لِأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ قَالَ قَالَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَمْ أَحْفَظْ ^(١٢) مِنْ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَوْلَهُ لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ ^(١٣) إِنِّي سَمِعْتُهُ
 يَقُولُ ذَلِكَ ^(١٤) لَكَ وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهِ **بَابُ يَدِي صَبْعِيهِ وَيُحَافِي فِي السُّجُودِ**
حَدَّثَنَا يَحْيَى ^(١٥) بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي ^(١٦) بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ بُحَيْنَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَ ^(١٧) بَيْنَ يَدَيْهِ
حَتَّى يَبْدُوَ بِيَاضِ إِبْطِئِهِ * وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ نَحْوَهُ **بَابُ**

- (١) ذكاهها (٢) شاء
 (٣) والوائق
 (٤) لا أكون
 (٥) أن تسأل
 (٦) لا أسألك
 (٧) العهد
 (٨) والموائق
 (٩) سخط منه عند من
 (١٠) انقطع
 (١١) زد من كذا وكذا
 (١٢) أحفظه
 (١٣) أبو سعيد أني وقع في المطبوع زيادة الخدري وليست في الفسروع التي بأيدينا كتبه مصححه
 (١٤) لك ذلك
 (١٥) ابن عبد الله بن
 (١٦) بكبير
 (١٧) حدثنا
 (١٨) كذا في اليونانية من عبر تشديد اراءه . لكن في القسطلاني بتشديدها كتبه مصححه

يَسْتَقْبِلُ بِأَطْرَافِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ قَالَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ السَّاعِدِيُّ ^(١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ**
 إِذَا لَمْ يُتِمَّ السُّجُودَ ^(٢) حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ ^(٣) عَنْ وَاصِلِ
 عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ ^(٤) رَأَى رَجُلًا لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ فَلَمَّا قَضَى
 صَلَاتَهُ قَالَ لَهُ حُدَيْفَةُ مَا صَلَّيْتَ قَالَ وَأَحْسِبُهُ ^(٥) قَالَ وَلَوْ ^(٦) مِتُّ مِتُّ ^(٧) عَلَى غَيْرِ
 سُنَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ **بَابُ السُّجُودِ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ** حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ^(٨) أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ
 عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ ^(٩) وَلَا يَكْفُفَ شَعْرًا وَلَا تَوْبًا الْجَبْهَةَ وَالْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ
 حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَمَرْنَا أَنْ نَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ وَلَا نَكْفُفَ
 تَوْبًا وَلَا شَعْرًا حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ^(١٠) إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 زَيْدِ الْخَطَمِيِّ ^(١١) حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ قَالَ كُنَّا نَصَلِّيْ خَلْفَ
 النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِهِ لَمْ يَحْنِ أَحَدٌ مِنَّا ^(١٢) ظَهَرَهُ حَتَّى يَضَعَ النَّبِيُّ
 ﷺ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ **بَابُ السُّجُودِ عَلَى الْأَنْفِ** حَدَّثَنَا مُعَلَّى ^(١٣) بْنُ أَسَدٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
 قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ عَلَى الْجَبْهَةِ وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ
 وَالْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَيْنِ وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ وَلَا نَكْفُفَ الثِّيَابَ وَالشَّعْرَ **بَابُ**
 السُّجُودِ عَلَى الْأَنْفِ وَالسُّجُودِ عَلَى ^(١٤) الطَّيْنِ حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ
 يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ أَنْطَلَقْتُ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فَقُلْتُ أَلَا تَخْرُجُ بِنَا ^(١٥)
 إِلَى النَّخْلِ نَتَحَدَّثُ ^(١٦) نَخْرُجُ فَقَالَ ^(١٧) قُلْتُ حَدَّثَنِي مَا سَمِعْتُمْ مِنَ ^(١٨) النَّبِيِّ
 ﷺ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ قَالَ أَعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ^(١٩) عَشْرَ ^(٢٠) الْأَوَّلِ مِنْ رَمَضَانَ

- (١) لَيْسَ السَّاعِدِيُّ
- هَذِهِ ص س ط
- (٢) سُجُودَهُ
- (٣) ابْنُ مَيْمُونٍ
- (٤) أَنَّهُ رَأَى . كَذَا فِي
- الْفُرُوعِ بِقَوْلِ الْحَمْرَةِ أَنَا مِنْ غَيْرِ
- رَقْمِ
- (٥) فَاحْسِبُهُ
- ه س س م م م
- (٦) لَوْ
- (٧) مِتُّ
- (٨) أَنَّهُ قَالَ م
- (٩) أَكْثَرُهُ
- (١٠) حَدَّثَنَا ١٠ أَخْبَرَنَا
- (١١) سَقَطَ الْخَطَمِيُّ عِنْدَهُ ص
- (١٢) أَحَدُنَا ظَهَرَهُ
- (١٣) الْمَلِيُّ
- ه س م م م
- (١٤) فِي الطَّيْنِ
- (١٥) سَقَطَ بِنَا عِنْدَ ص
- (١٦) نَتَحَدَّثُ
- ص م م م م
- (١٧) قَالَ (١٨) قُلْتُ
- (١٩) فِي غَيْرِ فِرْعَانِ اثْبَاتٍ مِنْ
- بِالْحَمْرَةِ
- ص م م م م
- (٢٠) النَّبِيِّ
- ه س م م م
- (٢١) الْعَشْرَ الْأَوَّلَ

وَأَعْتَكَفْنَا مَعَهُ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ فَأَعْتَكَفَ الْعَشْرَ
 الْأَوْسَطَ فَأَعْتَكَفْنَا ^(١) مَعَهُ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ قَامَ ^(٢)
 النَّبِيُّ ﷺ حَظِيبًا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ فَقَالَ مَنْ كَانَ أَعْتَكَفَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ
 فَلْيَرْجِعْ فَإِنِّي أُرَيْتُ ^(٣) لَيْلَةَ الْقَدَرِ وَإِنِّي نُسَبْتُهَا ^(٤) وَإِنِّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي
 وَتَرَى وَإِنِّي رَأَيْتُ كَأَنِّي أَسْجُدُ فِي طِينٍ وَمَاءٍ وَكَانَ سَعْتُ الْمَسْجِدِ جَرِيدَ النَّخْلِ وَمَا
 بَرَى فِي السَّمَاءِ شَبَابًا جَاءَتْ قَزَعَةٌ فَأَمْطَرْنَا فَصَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى رَأَيْتُ أَمْرَ
 الطَّيْنِ وَالْمَاءِ عَلَى حَبَّةِ رَسُولٍ ^(٥) اللَّهُ ﷻ وَأَرْنَبْتِهِ تَصْدِيقٌ رُويَهُ ^(٦) **بَابُ**
 عَقْدِ الشَّيْبِ وَشَدَّهَا وَمَنْ ضَمَّ إِلَيْهِ تُوْبَهُ إِذَا ^(٧) خَافَ أَنْ تَتَكَشَّفَ عَوْرَتُهُ حَرَشْنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ كَانَ النَّاسُ
 يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَمُمْ ^(٨) عَاقِدُوا أَرْهَمِ مِنَ الصَّغْرِ عَلَى رِقَابِهِمْ ، فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ
 لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرَّجَالُ جُلُوسًا **بَابُ** لَا يَكْفُ شَعْرًا حَرَشْنَا
 أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا سَمَاءٌ وَهِيَ ^(٩) ابْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ
 ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ وَلَا يَكْفُ تُوْبَهُ وَلَا شَعْرَهُ
بَابُ لَا يَكْفُ تُوْبَهُ فِي الصَّلَاةِ حَرَشْنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو
 عَوَانَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ
 أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ ^(١٠) لَا أَكْفُ شَعْرًا وَلَا تُوْبًا **بَابُ** التَّنْبِيحِ
 وَالِدُعَاءِ فِي السُّجُودِ حَرَشْنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي مُنْصُورٌ ^(١١)
 عَنْ مُسَلِّمٍ ^(١٢) عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ
 يُكْتَرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي
بَابُ الْقُرْآنِ **بَابُ** الْمَكْتَبِ بَيْنَ السُّجُودَيْنِ ^(١٣) حَرَشْنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ

- (١) واعتكفنا (٢) قام
- (٣) رأيت (٤) نُسبْتُهَا
- (٥) النبي
- (٦) قال أبو عبد الله كان
- الحمد لله
- الحمد لله يقول لا يمسح
- (٧) تخافة أن
- (٨) وهم عاقدي
- أي وهم مؤثرون عاقدي
- (٩) هو ابن زيد
- ٩ حازم بن زيد
- (١٠) سبعة أعظم
- (١١) ابن العنبر
- (١٢) هو ابن صبيح أبي
- الصحنى
- (١٣) الحبود

حَدَّثَنَا حَمَادٌ ^(١) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ أَنَّ مَالِكَ بْنَ الْحُوَيْرِثِ قَالَ لِأَصْحَابِهِ أَلَا
 أُتْبِئُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ ^(٢) اللَّهِ ﷺ قَالَ وَذَلِكَ فِي غَيْرِ حِينَ صَلَاةٍ فَقَامَ ثُمَّ رَكَعَ
 فَكَبَّرَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ هَنِيئَةً ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ هَنِيئَةً فَصَلَّى صَلَاةَ عَمْرٍو
 ابْنِ سَلَمَةَ شَيْخِنَا هَذَا قَالَ أَيُّوبُ كَانَ يَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ أَرَهُمْ يَفْعَلُونَهُ كَانَ يَقْعُدُ فِي
 الثَّلَاثَةِ وَالرَّابِعَةِ ^(٣) قَالَ فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَّنَّا عِنْدَهُ ^(٤) ، فَقَالَ لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَى
 أَهْلِيكُمْ ^(٥) صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينَ كَذَا صَلُّوا ^(٦) صَلَاةَ كَذَا فِي حِينَ كَذَا ، فَإِذَا
 حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّئْ أَحَدُكُمْ وَلِيَوْمِكُمْ أَكْبَرُكُمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
 الرَّحِيمِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مِسْرَمٌ عَنِ الْحَكَمِ
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ كَانَ سُجُودُ النَّبِيِّ ﷺ وَرُكُوعُهُ وَقُعُودُهُ
 بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ
 عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ ^(٧) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنِّي لَا أَلُوَّ أَنْ أُصَلِّيَ بِكُمْ كَمَا رَأَيْتُ
 النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي بِنَا قَالَ ثَابِتٌ كَانَ أَنَسٌ ^(٨) يَصْنَعُ شَيْئًا لَمْ أَرَكُمُ تَصْنَعُونَهُ كَانَ إِذَا
 رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ قَدْ نَسِيَ وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ حَتَّى يَقُولَ
 الْقَائِلُ قَدْ نَسِيَ **بَابٌ** لَا يَقْتَرِسُ ذِرَاعِيهِ فِي السُّجُودِ ، وَقَالَ أَبُو حَمِيدٍ سَجَدَ
 النَّبِيُّ ﷺ وَوَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرِسٍ وَلَا قَابِضِهِمَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا ^(٩) شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ
 ﷺ قَالَ أَعْتَدُوا فِي السُّجُودِ وَلَا يَبْسُطُ ^(١٠) أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيَهُ أَنْبَسَاطَ ^(١١) الْكَلْبِ
بَابٌ مَنْ أَسْتَوَى قَاعِدًا فِي وَتْرٍ مِنْ صَلَاتِهِ ثُمَّ نَهَضَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ
 قَالَ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ قَالَ أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(١٢) مَالِكُ بْنُ
 الْحُوَيْرِثِ اللَّيْثِيُّ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فَإِذَا كَانَ فِي وَتْرٍ مِنْ صَلَاتِهِ لَمْ يَنْهَضْ

- (١) ابن زبير
- (٢) النبي
- (٣) أو الرابعة
- (٤) شهر
- (٥) أهاليكم
- (٦) وصلوا
- (٧) ابن مالك
- (٨) ابن مالك
- (٩) أخبرنا
- (١٠) ولا يبسط
- (١١) أنبساط
- (١٢) أخبرني

حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا **بَابُ** كَيْفَ يَعْتَمِدُ عَلَى الْأَرْضِ إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَةِ ^(١) حَدَّثَنَا
 مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ قَالَ حَدَّثَنَا ^(٢) وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ جَاءَنَا مَالِكُ بْنُ
 الْحُوَيْرِثِ فَصَلَّى بِنَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا ، فَقَالَ ^(٣) إِنِّي لِأُصَلِّي بِكُمْ وَمَا أُرِيدُ الصَّلَاةَ
 وَلَكِنْ ^(٤) أُرِيدُ أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي قَالَ أَيُّوبُ فَقُلْتُ لِأَبِي
 قِلَابَةَ وَكَيْفَ كَانَتْ صَلَاتُهُ قَالَ مِثْلَ صَلَاةِ شَيْخِنَا هَذَا يَعْنِي عَمْرُو بْنَ سَلَمَةَ ، قَالَ
 أَيُّوبُ وَكَانَ ذَلِكَ الشَّيْخُ يُتِمُّ الشُّكْرَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ عَنِ ^(٥) السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ
 جَلَسَ وَأَعْتَمَدَ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ قَامَ **بَابُ** يُكَبِّرُ وَهُوَ يَنْهَضُ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ ،
 وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يُكَبِّرُ فِي نَهْضَتِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ
 سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ صَلَّى لَنَا أَبُو سَعِيدٍ جَهْرًا بِالشُّكْرِ حِينَ رَفَعَ
 رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ وَحِينَ سَجَدَ وَحِينَ رَفَعَ ^(٦) وَحِينَ قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ وَقَالَ هَكَذَا
 رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَمَادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا غَيْلَانُ
 ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ صَلَّيْتُ أَنَا وَعَمْرَانُ صَلَاةً خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ وَإِذَا رَفَعَ كَبَّرَ وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ
 فَمَا سَلَّمَ أَخَذَ عَمْرَانُ بِيَدِي ، فَقَالَ لَقَدْ صَلَّى بِنَا هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ أَوْ قَالَ لَقَدْ
 ذَكَرَنِي هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ **بَابُ** سُنَّةِ الْجُلُوسِ فِي التَّشَهُدِ وَكَانَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ
 تَجْلِسُ فِي صَلَاتِهَا جَلْسَةَ الرَّجُلِ وَكَانَتْ فَصِيحَةً حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسَامَةَ عَنْ مَالِكٍ
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ يَرَى عَبْدَ
 اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَتَرَبَّعُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا جَلَسَ فَفَعَلْتُهُ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ
 السَّنِّ فَنَهَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، وَقَالَ ^(٧) إِنَّمَا سُنَّةُ الصَّلَاةِ أَنْ تَنْصِبَ رِجْلَكَ الِئْمَنِ
 وَتَدْنِي الْيُسْرَى ، فَقُلْتُ إِنَّكَ تَفْعَلُ ذَلِكَ ، فَقَالَ إِنْ رِجْلِي ^(٨) لَا تَحْمِلَانِي ^(٩) حَدَّثَنَا

- (١) الركنين
- (٢) أخبرنا (٣) قال
- (٤) لكبي
- (٥) رسول الله
- (٦) من في
- (٧) رأسه
- (٨) قال ٨ فقال (٩) رجلاي
- (١٠) لا تحملاي

يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدٍ ^(١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ * وَحَدَّثَنَا ^(٢) اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ وَزَيْدِ
 ابْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ^(٣) مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا
 مَعَ ^(٤) نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرُوا صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ أَبُو مُهَيْمٍ السَّاعِدِيُّ
 أَنَا كُنْتُ أَحْفَظُكُمْ لِصَلَاةِ رَسُولِ ^(٥) اللَّهِ ﷺ رَأَيْتُهُ إِذَا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ
 حِذَاءَ ^(٦) مَنْكَبَيْهِ ، وَإِذَا رَكَعَ أَمَكَّنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ ثُمَّ هَصَرَ ظَهْرَهُ ، فَإِذَا رَفَعَ
 رَأْسَهُ أَسْتَوَى حَتَّى يَمُودَ كُلُّ فِقَارٍ مَكَانَهُ ^(٧) ، فَإِذَا سَحَدَ وَصَحَّ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ وَلَا
 قَابِضِهِمَا ، وَأَسْتَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ ، فَإِذَا ^(٨) جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ
 جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْيُمْنَى ، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ قَدَّمَ
 رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْآخْرَى وَقَعَدَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ * وَسَمِعَ ^(٩) اللَّيْثُ زَيْدَ بْنَ أَبِي
 حَبِيبٍ وَزَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ ^(١٠) بِنِ حَلْحَلَةَ وَأَبْنِ حَلْحَلَةَ مِنْ ^(١١) أَبِي عَطَاءٍ قَالَ ^(١٢) أَبُو
 صَالِحٍ عَنْ اللَّيْثِ كُلُّ فِقَارٍ ، وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي زَيْدُ
 ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو ^(١٣) حَدَّثَهُ كُلُّ فِقَارٍ ^(١٤) **بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ**
الشَّهْدَةَ الْأُولَى وَاجِبًا لِإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ وَلَمْ يَرْجِعْ حَذْرًا أَبُو الْيَمَانِ
قَالَ أَخْبَرَنَا ^(١٥) شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمَزٍ مَوْلَى بَنِي
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَقَالَ مَرَّةً مَوْلَى رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْنَةَ وَهُوَ مِنْ
أَزْدِ شَنْوَةَ وَهُوَ حَلِيفُ لَبْنِي عَبْدِ مَنَافٍ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ فَقَامَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ لَمْ ^(١٦) يَجْلِسْ فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ حَتَّى
إِذَا قَضَى الصَّلَاةَ وَأَنْتَظَرَ النَّاسَ تُسَلِّمُهُ كَبَّرَ وَهُوَ جَالِسٌ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ
يُسَلِّمَ ثُمَّ سَلَّمَ **بَابُ الشَّهْدَةِ فِي الْأُولَى حَذْرًا قَتْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا ^(١٧)**

- (١) هو أبو هلال
- كذا في الفرع المول عليه
- وتلقب شيخ الاسلام أيضا
- ولكن في فرعين بأيدنا هو
- ابن هلال وفي الفسطاطي هو
- ابن أبي هلال وفي هامش
- الاصل المول عليه وهو
- العراق كتبه مصححه
- (٢) قال وحدثنى (٣) من
- (٤) في
- (٥) رسول الله
- (٦) النبي (٧) حدود
- (٨) الى مكانه
- (٩) واذا كذا في غير فرع
- لا رقم كتبه مصححه
- (١٠) سمع
- ١٠ سقط عند من سمع
- الليث الى ابن عطاء
- (١١) وزيد بن محمد
- محمد بن حلحلة
- ١١ وزيد بن محمد
- (١٢) وابن حلحلة ابن
- عطاء
- كذا في اليونانية من غير رقم
- (١٣) وقال
- (١٤) عمرو بن حلحلة
- (١٥) فقارو
- (١٦) حدثنا (١٧) ولم
- (١٨) أخبرنا

بَكَرٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ مُحَيِّنَةَ قَالَ صَلَّى
 بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ ، فَقَامَ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ ، فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ سَجَدَ
 سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ **بَابُ الشَّهَادَةِ فِي الْآخِرَةِ** حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا
 الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلَفَ النَّبِيُّ ﷺ
 قُلْنَا السَّلَامَ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ ، السَّلَامَ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، فَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ
 وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا
 وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمُوهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ
 وَالْأَرْضِ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ **بَابُ**
 الدُّعَاءِ قَبْلَ السَّلَامِ ^(١) حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنَا
 عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرْتُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو
 فِي الصَّلَاةِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ
 الدَّجَالِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْحَيَاةِ وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ
 وَالْمَغْرَمِ ، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيدُ مِنَ الْمَغْرَمِ ، فَقَالَ إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ
 حَدَّثَ فَكَذَّبَ ، وَوَعَدَ ^(٢) فَأَخْلَفَ ^(٣) * وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ^(٤)
 أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعِيدُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ فِتْنَةِ
 الدَّجَالِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ
 أَبِي الْحَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ
 لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَنِي دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي ، قَالَ قُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي
 ظُلْمًا كَثِيرًا ^(٥) وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَأَرْحَمَنِي

(١) رَسُولِ اللَّهِ
 (٢) التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ
 (٣) وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ
 (٤) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ
 سَمِعْتُ خَلْفَ نَبِيِّ عَابِرٍ
 يَقُولُ فِي الْمَسِيحِ وَالْمَسِيحِ
 مُشَدَّدٌ لَيْسَ بَيْنَهُمَا
 فَرْقٌ وَهُمَا وَاحِدٌ أَحَدُهُمَا
 عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ
 وَالْآخَرُ الدَّجَالُ وَعَنِ
 الزُّهْرِيِّ
 (٥) ابْنُ الزُّبَيْرِ
 (٦) كَبِيرًا

إِنَّكَ أَنْتَ الْفَقُورُ الرَّحِيمُ **باب** (١) مَا يَتَّخِذُ مِنَ الدُّعَاءِ بَعْدَ التَّشَهُدِ ، وَلَيْسَ
 بِوَجِبٍ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا السَّلَامَ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ ، السَّلَامُ
 عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تَقُولُوا السَّلَامَ عَلَى اللَّهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ،
 وَلَكِنْ (٢) قُولُوا : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ
 وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ (٣)
 أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ فِي السَّمَاءِ أَوْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ
 أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ يَتَّخِذُ (٤) مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجِبَةٌ إِلَيْهِ فَيَدْعُو **باب**
 مَنْ لَمْ يَمْسَحْ جَبْهَتَهُ وَأَنْفَهُ حَتَّى صَلَّى (٥) حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا
 هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَقَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطَّيْنِ حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطَّيْنِ فِي جَبْهَتِهِ **باب** التَّسْلِيمِ
 حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ هِنْدِ بِنْتِ
 الْحَارِثِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ قَامَ النِّسَاءَ
 حِينَ (٦) يَقْضِي تَسْلِيمَهُ وَمَكَثَ سَيْرًا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَرَى وَاللَّهِ
 أَعْلَمُ أَنَّ مَكْثَهُ لِيَكُنِيَ يَفْضِدُ النِّسَاءَ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُنَّ (٧) مِنْ أَنْصَرَفَ مِنَ الْقَوْمِ
باب يُسَلِّمُ حِينَ يُسَلِّمُ الْإِمَامُ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَسْتَجِيبُ إِذَا سَلَّمَ
 الْإِمَامُ أَنْ يُسَلِّمَ مِنْ خَلْفِهِ حَدَّثَنَا جِبَانُ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا
 مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ تَمِيمٍ (٨) بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عَثْبَانَ (٩) قَالَ صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ
 فَسَأَمْنَا حِينَ سَلَّمَ **باب** مَنْ لَمْ يَرِ (١٠) رَدَّ السَّلَامَ عَلَى الْإِمَامِ وَأَكْتَفَى بِتَسْلِيمِ
 الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ

خ
 (١) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 باب
 (٢) وَلَكِنْ التَّحِيَّاتُ
 (٣) ذَلِكَ
 (٤) لِيَتَّخِذَ
 (٥) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
 رَأَيْتُ الْحَمِيدِيَّ يَحْتَجُّ
 بِهَذَا الْحَدِيثِ أَنْ
 لَا يَمْسَحَ الْجَبْهَةَ فِي الصَّلَاةِ
 هذا في أول الباب أي بعد
 قوله حتى صلى عنده من
 ط وهو في الأصول ثابت من
 من البيهقي
 خ
 (٦) حَتَّى (٧) يُدْرِكُهُنَّ
 (٨) هُوَ ابْنُ
 (٩) ابْنُ مَالِكٍ
 (١٠) تَرُدُّ السَّلَامَ

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّيِّعِ وَرَزَعَمُ أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَقَلَ حِجَّةَ نَجَّهَا مِنْ دَلْوٍ
 كَانَ^(١) فِي دَارِهِمْ قَالَ سَمِعْتُ عَثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ ، ثُمَّ أَحَدَ بَنِي سَالِمٍ قَالَ
 كُنْتُ أَصَلِّي لِقَوِي بَنِي سَالِمٍ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي وَإِنَّ
 السُّيُولَ تَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَسْجِدِ قَوْمِي فَلَوَدِدْتُ أَنَّكَ جِئْتَ فَصَلَّيْتَ فِي بَيْتِي مَكَانًا
 حَتَّى^(٢) أَخْذَهُ مَسْجِدًا ، فَقَالَ أَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَعَدَا عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ
 مَعَهُ بَعْدَ مَا أَشْتَدَّ النَّهَارُ ، فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ أَيْنَ
 تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي أَحَبَّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ ، فَقَامَ
 فَصَفَّقَنَا^(٣) خَلْفَهُ ثُمَّ سَلَّمَ وَسَامَنَا حِينَ سَلَّمَ **بَابُ اللَّهِ كَرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ حَدِيثًا**
 إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ قَالَ حَدَّثَنَا^(٤) عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو
 أَنَّ أَبَا مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنْ رَفَعَ
 الصَّوْتِ بِاللَّهِ كَرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ^(٥)
 * وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا أَنْصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتُهُ حَرِّشًا عَلِيٌّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ^(٦) قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو مَعْبُدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
 كُنْتُ أَعْرِفُ أَنْفِضَاءَ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ^(٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ
 قَالَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ^(٨) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سُمَيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ الْفُقَرَاءُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا ذَهَبَ أَهْلُ الدُّمُورِ مِنَ الْأَمْوَالِ
 بِالذَّرَجَاتِ الْعُلَا وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ يُصَلُّونَ كَمَا نَصَلِّي وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ ، وَهُمْ فَضَّلَ
 مِنَ الْأَمْوَالِ^(٩) يَحْجُونَ بِهَا وَيَتَمَرُّونَ وَيُجَاهِدُونَ وَيَتَصَدَّقُونَ قَالَ^(١٠) إِلَّا أَحَدًا كُمْ^(١١)
 إِنْ أَخَذْتُمْ^(١٢) أَذْرَكُمْ مِنْ سَبَقِكُمْ وَلَمْ يُدْرِكْكُمْ أَحَدٌ بَعْدَكُمْ وَكُنْتُمْ خَيْرَ
 مَنْ أَنْتُمْ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِ^(١٣) إِلَّا مَنْ عَمِلَ مِثْلَهُ تَسْبِحُونَ وَتُحْمَدُونَ وَتُكَبَّرُونَ خَلْفَ

٤٨
 (١) كانت
 (٢) حتى . رقت بالجرة في النروع وعليها مازي
 (٣) وَصَفَّقَنَا
 (٤) أَخْبَرَنَا
 (٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 (٦) . سفیان حدیثنا عمرو . منظر عمرو ولا بد منه وكذلك هو في بعض النسخ اه من البيهقي
 (٧) باب الله كرى بعد الصلاة حدیثنا
 (٨) قَالَ (١) عَلِيٌّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ كَانَ أَبُو مَعْبُدٍ أَصْدَقَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ (٢) عَلِيٌّ وَأَسْمُهُ تَأْوِيدٌ * فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ عِنْدَ مَنْ وَفِي آخِرِهِ عِنْدَهُ س ط
 (٩) الْمُعْتَمِرُ
 (١٠) الاموال (١٠) قال
 (١١) بأمر ١١ جا (١٢) .
 (١٣) ظهرا نبيهم
 (١) وقال ا حدیثنا
 (٢) لفظ قال علي مصحح
 عليه في البيهقي وليس في اصول مصححة كثيرة

كُلَّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ فَأَخْتَلَفْنَا بَيْنَنَا ، فَقَالَ بَعْضُنَا نَسَبِحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتَحْمَدُ
 ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ تَقُولُ : سُبْحَانَ اللَّهِ
 وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، حَتَّى يَكُونَ مِنْهُمْ كُلُّهُمْ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُعْمِرٍ عَنْ وَرَادِ كَاتِبِ ^(١) الْمَغِيرَةِ بْنِ
 شُعْبَةَ قَالَ أَمَلَى عَلَيَّ الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فِي كِتَابٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ
 فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ
 وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا
 يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ * وَقَالَ شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ^(٢) بِهَذَا عَنِ ^(٣) الْحَكَمِ عَنِ
 الْقَاسِمِ بْنِ مُحْيِرَةَ عَنْ وَرَادِ بِهَذَا ، وَقَالَ الْحَسَنُ الْحَدَّثُ ^(٤) غَنِي ^(٥) بَابُ يَسْتَقْبِلُ
 الْإِمَامُ النَّاسَ إِذَا سَلَّمَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَقْبَلَ عَلَيْنَا
 بِوَجْهِهِ حَدَّثَنَا ^(٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عُبَيْدِ
 اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ صَلَّى لَنَا
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءَ كَانَتْ مِنْ ^(٦) اللَّيْلَةِ فَلَمَّا
 أَنْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَيَّ النَّاسِ فَقَالَ هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ
 قَالَ أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنِينَ بِي وَكَافِرِينَ ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ
 فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي ، وَكَافِرٌ بِالْكَوْكِبِ ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ بِنُورِ ^(٨) كَذَا وَكَذَا ، فَذَلِكَ
 كَافِرٌ بِي ^(٩) وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكِبِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ^(١٠) تَمِيمُ بْنُ يَرْبُودَ ^(١١) قَالَ أَخْبَرَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ أَنَسٍ ^(١٢) قَالَ أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ صَلَاةَ ذَاتِ اللَّيْلِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ
 نَمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا ، فَلَمَّا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ ، فَقَالَ إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَرَقَدُوا

- (١) كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ
- (٢) ابْنِ مُعْمِرٍ
- (٣) وَعَنْ
- (٤) جَدُّ غَنِي
- (٥) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ
- (٦) النَّبِيُّ (٧) مِنَ اللَّيْلِ
- (٨) مُطِرْنَا بِنُورِ
- (٩) مُؤْمِنٌ
- (١٠) ابْنِ مُعْمِرٍ
- ١٠ ابْنِ الْمُبَرِّقِ
- (١١) ابْنِ هَارُونَ
- (١٢) ابْنِ مَالِكٍ
- (١٣) النَّبِيُّ

وَإِنكُمْ لَنْ تَرَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ **بَابُ مَكُثِ** (١) **الْإِمَامِ فِي**
مُصَلَّاهُ بَعْدَ السَّلَامِ ، وَقَالَ لَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا (٢) شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ
 أَبُو عُمَرَ يُصَلِّي فِي مَكَانِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ الْفَرِيضَةَ (٣) وَقَعَلَهُ الْقَاسِمُ ، وَيُذَكِّرُ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ لَا يَتَطَوَّعُ (٤) **الْإِمَامُ فِي مَكَانِهِ وَلَمْ** (٥) **يَصِحَّ** حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ
 حَدَّثَنَا (٦) إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ يَمُكُثُ فِي مَكَانِهِ يَسِيرًا ، قَالَ أَبُو شِهَابٍ قَتْرَبِيُّ وَاللَّهِ
 أَعْلَمُ لِكَيْ يَنْقُدَ مَنْ يَنْصَرِفُ مِنَ النِّسَاءِ * وَقَالَ أَبُو بَرٍّ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ
 يَزِيدَ قَالَ أَخْبَرَنِي (٧) جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ كَتَبَ إِلَيْهِ قَالَ حَدَّثَنِي هِنْدُ
 بِنْتُ (٨) الْحَارِثِ الْفِرَاسِيَّةِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَتْ مِنْ صَوَاحِبَاتِهَا
 قَالَتْ كَانَ يُسَلِّمُ فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءَ فَيَدْخُلُنَّ يَوْمَهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَنْصَرِفَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ ، وَقَالَ أَبُو وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي هِنْدُ الْفِرَاسِيَّةُ (٩) ، وَقَالَ
 عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي هِنْدُ الْفِرَاسِيَّةُ (١٠) وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ
 أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ أَنَّ هِنْدَ (١١) بِنْتَ الْحَارِثِ الْقُرَشِيَّةِ أَخْبَرَتْهُ وَكَانَتْ تَحْتَ مَعْبُدِ بْنِ
 الْمُقَدَّادِ وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ ، وَكَانَتْ تَدْخُلُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ شُعَيْبُ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي هِنْدُ الْقُرَشِيَّةُ ، وَقَالَ أَبُو أَبِي عَتِيقٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ هِنْدِ
 الْفِرَاسِيَّةِ ، وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ (١٢) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ امْرَأَةٍ
 مِنْ قُرَيْشٍ حَدَّثَتْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ مَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ فَذَكَرَ حَاجَةَ**
فَتَحَطَّاهُمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ (١٤) قَالَ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عُمَرَ بْنِ
 مَسْعُودٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو أَبِي مَثَلِكَةَ عَنْ عُقْبَةَ قَالَ صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ
 الْمُنَصَّرِ فَلَمَّ قَامَ (١٥) مُسْرِعًا فَتَحَطَّى رِقَابَ النَّاسِ إِلَى بَعْضِ حُجَرِ نِسَائِهِ فَفَرِحَ

(١) كذا في البيهقي بنوع

اللم وضها

(٢) أخبرنا

(٣) فريضة

(٤) كذا بالنسطين في

البيهقي

(٥) ولا

(٦) هشام بن عبد

الملك

هسما

(٧) حسني

(٨) ابنة الحارث

(٩) القرشية

هسما

(١٠) صه القرشية

هسما

(١١) هنداً

هسما

(١٢) حدثه ابن شهاب

هسما

(١٣) أن امرأة

هسما

(١٤) ابن ميمون

هسما

(١٥) فقام

النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ نَخَّرَجَ عَلَيْهِمْ ^(١) فَرَأَى أَنَّهُمْ يَحْجُبُونَ ^(٢) مِنْ سُرْعَتِهِ وَقَالَ ذَكَرْتُ
 شَيْئًا مِنْ تَبَرِّ عِنْدَنَا فَكَّرِهْتُ أَنْ يَحْبِسُنِي فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ ^(٣) **بَابُ الْإِنْفِتَالِ**
 وَالْإِنْصِرَافِ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّامِلِ ، وَكَانَ أَنَسُ ^(٤) يَنْفَتِلُ عَنِ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ
 وَيَعِيبُ عَلَى مَنْ يَتَوَخَّى أَوْ مَنْ ^(٥) يَعْمِدُ الْإِنْفِتَالَ عَنِ يَمِينِهِ **حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ**
حَدَّثَنَا ^(٦) شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ
لَا يَجْعَلُ ^(٧) أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ تَرَى أَنْ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ لَا يَنْصَرِفَ
إِلَّا عَنْ يَمِينِهِ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ كَثِيرًا يَنْصَرِفُ عَنْ يَسَارِهِ **بَابُ مَا جَاءَ فِي**
الثُّومِ النَّبِيُّ ^(٨) وَالْبَصَلِ وَالْكُرَاتِ ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ أَكَلَ الثُّومَ أَوْ الْبَصَلَ مِنَ
الجُوعِ أَوْ غَيْرِهِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ**
قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ مَنْ
أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ يَعْنِي الثُّومَ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ**
قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ يُرِيدُ الثُّومَ فَلَا يَنْشَأَنَا فِي
مَسْجِدِنَا ^(٩) قُلْتُ مَا يَعْنِي بِهِ قَالَ مَا أَرَاهُ يَعْنِي إِلَّا نَبْتَهُ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ
جُرَيْجٍ إِلَّا تَذَنَّهُ * وَقَالَ ^(١٠) أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ أُتِيَ بِبَدْرٍ ، قَالَ ابْنُ
وَهْبٍ يَعْنِي طَبَقًا فِيهِ خَضِرَاتٌ ، وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْثُ وَأَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ قِصَّةَ
الْقَدْرِ فَلَا أَدْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ أَوْ فِي الْحَدِيثِ **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ**
قَالَ حَدَّثَنَا بَنُو وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ زَعَمَ ^(١١) عَطَاءٌ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ
اللَّهِ زَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَرِلْنَا ، أَوْ قَالَ فَلْيَعْتَرِلْنَا
مَسْجِدَنَا وَلْيَقْعُدْ ^(١٢) فِي يَتِيهِ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِقَدْرِ فِيهِ خَضِرَاتٌ ^(١٣) مِنْ

- (١) اليهم (٢) قد عجزوا
- (٣) بقسمته
- (٤) ابن مالك
- (٥) أو يعمد
- أو من تعمد
- أي من كذا في غير فرع
- من غير رقم كتبه مصححه
- (٦) أخرنا
- (٧) لا يجعلن (٨) النبي
- أو ما
- (٩) مسجدنا
- (١٠) يؤخر بصد قوله من
- لاتأجى عنه • من من ط سم
- (١١) عن عطاء
- (١٢) أو ليقعد
- (١٣) خضرات وعزاهما
- القاضي عياض وابن
- قرقول للاصلي

(١) قال (٧) فقال
 (٢) عن ابن وهب أبي
 بيدر وقال ابن وهب
 يعني طباقا فيه خضرات
 ولم يذكر الليث وأبو
 صفوان عن يونس قصة
 القدر فلا أدري هو من
 قول الزهري أو في
 الحديث
 كذا في اليونانية مكتوبا في
 هامشها في هذا الموضع وليس
 عليه رقم
 (٤) عن ابن شهاب
 ثبت
 (٥) ابن مالك (٦) يذكر في النوم
 (٦) يقول صح
 (٧) النسل
 (٨) محمد بن
 (٩) حدثنا (١٠) عنده بالاضافة
 (١١) خلفه
 (١٢) قال (١٣) حدثنا
 (١٤) المؤذن
 (١٥) عند أبي ذر بن
 بفتح الذال من اليونانية
 (١٦) قلنا
 (١٧) سقط ان عند من

يقول فوجد لها ريحا فسأل فأخبر بما فيها من البقول فقال (١) قربوها إلى بعض
 أصحابه كان معه فأمسا رآه كره أكلها قال (٢) كل فإني أناجي من لا تناجي ،
 وقال أحمد بن صالح (٣) بعد حديث يونس عن ابن (٤) شهاب وهو يثبت قول
 يونس ^{ال} حرشا أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز قال سأل رجل
 أنسا (٥) ما سمعت نبي الله ^{صلى الله عليه وسلم} في (٦) الثوم ، فقال : قال النبي ^{صلى الله عليه وسلم} من أكل من
 هذه الشجرة فلا يقربنا أو لا يصلين معنا **باب** وضوء الصبيان ومتى يجب
 عليهم الغسل (٧) والطهور وحضورهم الجماعة والعيدين والجنائز وصفوفهم حرشا
 ابن (٨) المثنى قال حدثني (٩) عندنا شعبة قال سمعت سليمان الشباني قال
 سمعت الشعبي قال أخبرني من مر مع النبي ^{صلى الله عليه وسلم} على قبر (١٠) منبؤ فأمهم ووصفوا
 عليه (١١) فقلت يا أبا عمرو من حدثك فقال (١٢) ابن عباس حرشا علي بن عبد
 الله قال حدثنا سفيان قال حدثني صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي
 سعيد الخدري عن النبي ^{صلى الله عليه وسلم} قال الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم حرشا
 علي بن عبد الله قال أخبرنا (١٣) سفيان عن عمرو قال أخبرني كريب عن ابن عباس
 رضي الله عنهما قال بت عند خالتي ميمونة ليلة فقام النبي ^{صلى الله عليه وسلم} فأمما كان في بعض
 الليل قام رسول الله ^{صلى الله عليه وسلم} فتوضأ من شن معلق وضوا حقيقا يحققه عمرو ويقلله
 جدا ، ثم قام يصلي فقامت فتوضأت نحوا مما توضأ ، ثم جئت فقامت عن يساره
 نحو لي فجعلني عن يمينه ، ثم صلى ماشاء الله ، ثم اضطجع فنام حتى نفع ، فأباه
 المنادي (١٤) يا ذنه (١٥) بالصلاة فقام معه إلى الصلاة فصلى ولم يتوضأ قلنا (١٦)
 لعمرو إن ناسا يقولون إن النبي ^{صلى الله عليه وسلم} تنام عينه ولا ينام قلبه قال عمرو سمعت عبيد
 ابن عمير يقول إن (١٧) روي الأنياء وحى ، ثم قرأ إني أرى في المنام إني أذبك

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ
 بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّتَهُ مَلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ فَأَكَلَ مِنْهُ فَقَالَ
 قَوْمُوا فَلِأَصْلِي^(١) بِكُمْ فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ أَسْوَدَ مِنْ طُولِ مَا لَيْتَ فَنَضَحْتُهُ
 بِمَاءٍ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْيَدِيمُ مَعِيَ وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ حَدَّثَنَا
 عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ
 ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى جِهَارِ أَتَانٍ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ
 نَاهَزْتُ الْأَحْتِلَامَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِمِخْيَ إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ فَرَزْتُ بَيْنَ
 يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ فَزَلْتُ وَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَرْتَعُ وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ فَلَمْ يُنْكِرْ
 ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
 عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَالِشَةَ قَالَتْ أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ * وَقَالَ عِيَّاشٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الْأَعْلَى حَدَّثَنَا^(٢) مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنِ عَالِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أَعْتَمَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْعِشَاءِ حَتَّى نَادَاهُ^(٣) عُمَرُ قَدْ نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ فَخَرَجَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ فَقَالَ إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ أَهْلِ الْأَرْضِ يُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ غَيْرَ كُمْ وَلَمْ يَكُنْ
 أَحَدٌ يَوْمَئِذٍ يُصَلِّي غَيْرَ^(٤) أَهْلِ الْمَدِينَةِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي^(٥) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَابِسٍ سَمِعْتُ^(٦) ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ^(٧) لَهُ رَجُلٌ شَهِدْتُ الْخُرُوجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ نَعَمْ وَلَوْلَا
 مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُ^(٨) يَعْنِي مِنْ صِغَرِهِ أَتَى الْعَلَمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ
 ثُمَّ خَطَبَ ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَوَعَّظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ بِعَمَلَتِ الْمَرْأَةِ
 تَهْوِي يَدَيْهَا إِلَى حَلْقِهَا^(٩) تُنَلِّقِي فِي تَوْبِ بِلَالٍ ، ثُمَّ أَتَى هُوَ وَبِلَالُ الْبَيْتِ^(١٠) ،
 بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا

(١) اللام في اليونانية مكسورة
 ومنتوحة وياه أصلي محتملة
 الثبوت لكن عليها فتحة كما
 ترى وأما في الفسح فالياء
 غائبة وعليها فتحة بالأحرى
 من هاشم الأصل

(٢) رَسُولُ اللَّهِ

(٣) أَخْبَرَنَا

(٤) نَادَى (٥) غَيْرَ

(٦) حَدَّثَنَا (٧) قَالَ سَمِعْتُ

(٨) وَقَالَ

(٩) يَكُونُ اللام للاسم
 ولم يصبه كذا في اليونانية

(١٠) إِلَى الْبَيْتِ

شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ
 أَعَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَتَمَّةِ حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ نَامَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانُ نَفَرَ النَّبِيُّ ﷺ
 فَقَالَ مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ غَيْرُكُمْ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا يُصَلِّي (١) يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ
 وَكَانُوا يُصَلُّونَ الْعَتَمَةَ فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّمْسُ إِلَى تِلْكَ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ نِسَاؤُكُمْ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسْجِدِ فَأَذِّنُوا لَهُنَّ *
 تَابِعَهُ شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^{لَا يَسْمَعُونَ} **بَابُ أَنْتِظَارِ**
 النَّاسِ قِيَامَ الْإِمَامِ الْعَالِمِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا
 يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ
 أَخْبَرَتْهَا أَنَّ النَّسَاءَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ إِذَا سَلَمْنَ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ قَنَّ وَثَبَتَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ صَلَّى مِنَ الرِّجَالِ مَا شَاءَ اللَّهُ ، فَإِذَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ
 الرِّجَالُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ
 أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ إِنْ
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفَ النَّسَاءُ مُتَلَفِعَاتٍ بِرُؤُوسِهِنَّ مَا يُعْرِفْنَ
 مِنَ الْعَلَسِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ (٢) قَالَ حَدَّثَنَا يَشْرَعُ (٣) أَخْبَرَنَا (٤) الْأَوْزَاعِيُّ
 حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنِّي لَأَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُطَوَّلَ فِيهَا فَأَسْمَعُ بُكَاءَ
 الصَّبِيِّ فَأَتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي كَرَاهِيَةً (٥) أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّهِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
 قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَوْ
 أَدْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَحْدَثَ النَّسَاءُ لَنَعَهُنَّ (٦) كَمَا مُنِعَتْ نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ

- (١) نَصَلِي
- (٢) بِسْمِي ابْنِ عَمَلَةَ
- (٣) يَشْرَعُ بْنُ بَكْرٍ
- (٤) حَدَّثَنَا
- (٥) سَخَاةُ (٦) الْمَسْجِدِ
- السَّاجِدِ

قُلْتُ لِعَمْرَةَ أَوْ مُنَعِنَ قَالَتْ نَعَمْ **بَابُ** (١) صَلَاةِ النِّسَاءِ خَلْفَ الرَّجَالِ حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ
عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ قَامَ النِّسَاءَ حِينَ
يَقْضِي نَسْلِيمَهُ وَيَمْكُثُ هُوَ فِي مَقَامِهِ يَسِيرًا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ ، قَالَ نَزَى (٢) وَاللَّهُ أَعْلَمُ
أَنَّ ذَلِكَ كَانَ لِكَيْ يَنْصَرِفَ النِّسَاءَ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُنَّ مِنَ الرَّجَالِ حَدَّثَنَا أَبُو
نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا (٤) أَبُو عِيْنَةَ عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ (٥) أَنَسِ (٦) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى
النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلِيمٍ (٧) فَقُمْتُ وَيَتِيمٌ خَلْفَهُ وَأُمُّ سَلِيمٍ خَلْفَنَا **بَابُ**
سُرْعَةِ أَنْصِرَافِ النِّسَاءِ مِنَ الصُّبْحِ وَقِلَّةِ مَقَامِهِنَّ (٨) فِي الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
مُوسَى حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ حَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ بِنَظَرٍ فَيَنْصَرِفُ
نِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ لَا يُعْرِفُنَّ مِنَ الْغُلَسِ أَوْ لَا يَعْرِفُ (٩) بَعْضُهُنَّ بَعْضًا **بَابُ**
أَسْتَنْذَانِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا بِالْخُرُوجِ إِلَى الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ
عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا
أَسْتَأْذَنَتِ امْرَأَةٌ أَحَدِكُمْ فَلَا يَمْنَعُهَا **بَابُ** (١١) صَلَاةِ النِّسَاءِ خَلْفَ الرَّجَالِ
حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عِيْنَةَ عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسِ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي
بَيْتِ أُمِّ سَلِيمٍ فَقُمْتُ وَيَتِيمٌ خَلْفَهُ وَأُمُّ سَلِيمٍ خَلْفَنَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ قَامَ النِّسَاءَ حِينَ يَقْضِي نَسْلِيمَهُ وَهُوَ يَمْكُثُ فِي مَقَامِهِ يَسِيرًا قَبْلَ أَنْ
يَقُومَ قَالَتْ (١٢) نَزَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ لِكَيْ يَنْصَرِفَ النِّسَاءَ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُنَّ الرَّجَالُ

(١) هذا الباب في الاصل مخرج في الحاشية مصحح عليه ثم ذكر بعد ابيناه من اليونانية وذكره هنا هو الذي في اصول كثيرة وجرى عليه الشرح

(٢) نَزَى

ذ

(٣) أحد من

٤ حبيب من علي من

(٤) سفيان بن

٥ ص ب

(٥) ابن عبد الله

ص

(٦) ابن مالك

خ

(٧) أم سلمة

(٨) مقامهن (٩) يعرفن

(١٠) سقط ابن عبد الله عنده

(١١) سقط الباب والترجمة عند

• • كذا في اليونانية وكأنه

إشارة الى أن هذا الباب مع

حديثه مكرر مع ملبس اه

من هامش الاصل

(١٢) قال

الْبَيْجَارِيُّ

لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم
أبي المغيرة بن بزرة البخاري الجعفي
رضي الله تعالى عنه ونفعنا به
أمين

الجزء الثاني



كتاب الجمعة

باب فَرَضِ الْجُمُعَةِ ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (١) ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرَيْرَةَ الْأَعْرَجَ مَوْلَى رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : تَحْنُ الْأَخْرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَدُ أَنْهَمُ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ (٢) عَلَيْهِمْ فَأَخْتَلَفُوا فِيهِ فَهَذَا نَا اللَّهُ فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ (٣) تَبِعَ الْيَهُودُ غَدَاً وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ بِابِ فَضْلِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَهَلْ عَلَى الصَّبِيِّ شُهُودٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، أَوْ عَلَى النِّسَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةُ فَلْيَغْتَسِلْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْنَاءِ

- (١) (كتاب الجمعة)
 (٢) إِلَى قَوْلِهِ تَعْلَمُونَ
 (٣) فَاسْعَوْا فَاْمَضُوا
 (٤) فَرَضَ اللَّهُ
 (٥) لَنَا تَبِعَ

قال أخبرنا^(١) جويرية^(٢) عن مالك عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن
 ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر بن الخطاب بينما هو قائم في الخطبة يوم الجمعة
 إذ دخل^(٣) رجل من المهاجرين الأولين من أصحاب النبي ﷺ فنأذاه عمر أبة
 ساعة هذه قال إني شغلت فلم أنقلب إلى أهلي حتى سمعت التأذين فلم أزد^(٤)
 أن توصات، فقال والوضوء^(٥) أيضا، وقد علمت أن رسول الله ﷺ كان يأمر
 بالنسل حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن صفوان بن سليم عن
 عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال غسل
 يوم الجمعة واجب على كل محتلم باب الطيب للجمعة حدثنا^(٦) علي قال
 حدثنا^(٧) حرمي بن عمار قال حدثنا شعبة عن أبي بكر بن المنكدر قال
 حدثني عمرو بن سليم الأنصاري قال أشهد علي أبي سعيد قال أشهد علي رسول
 الله ﷺ قال النسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم وأن يستن وأن يمس طيبا إن
 وجد قال عمرو، أما النسل فأشهد أنه واجب، وأما الاستن والطيب فالله أعلم
 أو واجب هو أم لا ولكن هكذا في الحديث * قال أبو^(٨) عبد الله هو أخو محمد
 ابن المنكدر ولم يسم أبو بكر هذا رواه^(٩) عنه بكير بن الأشج وسعيد بن
 أبي هلال وعدة، وكان محمد بن المنكدر يكنى بأبي بكر وأبي عبد الله
 باب فضل الجمعة حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن مسمي
 مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله
 عنه أن رسول الله ﷺ قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما
 قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة، ومن راح في
 الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن، ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما

- (١) حدثنا
- (٢) جويرية ابن أسماء
- (٣) إذا جاء
- (٤) علي أن الوضوء
- (٥) علي بن عبد الله بن
- جعفر
- (٦) أخبرنا
- (٧) وهو عند ابن عساكر
- في نسخة في الحاشية اه من
- اليونانية
- (٩) روى من البطح

قَرَبَ دَجَاجَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّكَ قَرَبَ بَيْضَةً ، فَإِذَا خَرَجَ
 الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ **بَابُ حَدِيثِ أَبِي نُعَيْمٍ** قَالَ حَدَّثَنَا
 شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى ^(١) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ اللَّهِ عَنَّا هُوَ
 يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَقَالَ مُحَمَّدٌ ^(٢) لِمَ تَحْتَسِبُونَ عَنِ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ
 الرَّجُلُ مَا هُوَ إِلَّا ^(٣) سَمِعْتُ النَّدَاءَ تَوَضَّأْتُ ، فَقَالَ أَلَمْ تَسْمَعُوا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ^(٤)
 إِذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ **بَابُ الدُّهْنِ لِلْجُمُعَةِ** حَدَّثَنَا آدَمُ
 قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو ذَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْقُبَيْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ ابْنِ وَدِيعَةَ عَنْ
 سَامَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ
 مِنْ طَهْرٍ ^(٥) وَيَدَّهْنُ مِنْ دُهْنِهِ أَوْ يَمَسُّ ^(٦) مِنْ طِيبٍ يَنْتِهِ ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يَفْرُقُ
 بَيْنَ اثْنَيْنِ ثُمَّ يُصَلِّي مَا كَتَبَ لَهُ ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ إِلَّا غَفَرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ
 وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْآخِرَى **حَدِيثُ أَبُو الْيَمَانِ** قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ
 طَاوُسٌ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ ذَكَرُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ اغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَأَغْسِلُوا
 رُؤُوسَكُمْ وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا جُنُبًا وَأَصِيبُوا مِنَ الطَّيِّبِ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، أَمَا الْغُسْلُ
 فَتَمَمُّ ، وَأَمَا الطَّيِّبُ فَلَا أَذْرَى **حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى** قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَنَّ
 ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَقُلْتُ لِابْنِ
 عَبَّاسٍ أَيُّ طِيبٍ أَوْ دُهْنًا إِنْ كَانَ عِنْدَ أَهْلِهِ ، فَقَالَ لَا أَعْلَمُهُ **بَابُ يَلْبَسُ**
 أَحْسَنَ مَا يَجِدُ **حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ** قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٧) مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةً ^(٨) سَبْرَاءَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ فَقَالَ

(١) هُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ

(٢) ابْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ(٣) إِلَّا أَنْ ^(٤) يَقُولُ(٥) الطَّهْرُ ^(٦) وَيَمَسُّ(٧) عَنْ مَالِكٍ ^(٨) حُلَّةٌ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مِنْ لَأَخْلَاقٍ لَهُ فِي الْآخِرَةِ ، ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حُلَّةٌ فَأَعْطَى مُحَمَّدُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْهَا حُلَّةً ، فَقَالَ مُحَمَّدٌ (١)
 يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَوْتَنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عَطَّارٍ مَا قُلْتَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنِّي
 كَمَا أَكْسَمْتُكُمْ لِتَلْبَسَهَا فَكَسَاهَا مُحَمَّدُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخَا لَهُ بِمَكَّةَ
 مُشْرِكًا **بَابُ السُّؤَالِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ** ، وَقَالَ أَبُو سَمَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَنُّ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي أَوْ (٢) عَلَيَّ
 النَّاسَ لَأَتَرْتُهُمْ بِالسُّؤَالِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ
 قَالَ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَبَّابِ حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرُ
 عَلَيْكُمْ فِي السُّؤَالِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ
 وَحُصَيْنٍ عَنِ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُورُ فَأَهَ
بَابُ مَنْ تَسَوَّكَ (٣) بِسُؤَالٍ غَيْرِهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ
 بِلَالٍ قَالَ قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ عَبْدُ
 الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَهُ سُؤَالٌ يَسْتَنُّ بِهِ فَنظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ
 أَعْطَيْتَنِي هَذَا السُّؤَالَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، فَأَعْطَانِيهِ فَقَصَصْتُهُ (٤) ، ثُمَّ مَضَعْتُهُ فَأَعْطَيْتُهُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَسْتَنُّ بِهِ وَهُوَ مُسْتَسْنِدٌ (٥) إِلَى صَدْرِي **بَابُ مَا يَقْرَأُ فِي**
صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ (٦) قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ
 إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ (٨) ابْنُ هُرَيْرَةَ عَنْ (٧) أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ (١٠) فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ أَلَمْ تَنْزِيلُ السُّجْدَةِ (١١) وَهَلْ أَنَّى
 عَلَى الْإِنْسَانِ (١٢) **بَابُ الْجُمُعَةِ فِي الْقُرَى وَالْمُدُنِ (١٣)** حَدَّثَنَا (١٤) مُحَمَّدُ بْنُ

- (١) ابْنُ الْخَطَّابِ
- (٢) أَوْ لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ
- عَلَى النَّاسِ
- (٣) يَسْتَنُّ
- (٤) فَضَمَّتُهُ
- (٥) قَالَ التَّسْلُطَانِ فِي رِوَايَةِ
- مُسْتَدْبِقِينَ وَاحِدَةً أَوْ وَهِيَ
- كَذَلِكَ فِي بَعْضِ الْأَصُولِ
- (٦) فِي الْأَصْلِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
- ابْنُ يُونُسَ فِي هَاشِمِ السَّخِ
- كَأَمَّا حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حُضْرًا
- ابْنُ يُونُسَ أَوْ كُنَّا فِي
- الْيَوْمِ نَبِيَّةً وَالْمَدِينَةَ بَاتِي فِي بَابِ
- سُجُودِ الْقِرَاءَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
- يُونُسَ بِهَذَا السَّنَدِ
- (٧) هُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ
- (٨) سَقَطَ لَفْظُ هُوَ هُنْدٌ
- س س ط
- (٩) الْأَعْرَجُ
- (١٠) فِي الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
- (١١) سَقَطَ لَفْظُ السُّجْدَةِ عِنْدَ
- س س ط
- (١٢) حِينَ مِنَ الدَّهْرِ
- س س ط
- (١٣) وَالْمُدُنِ (١٤) حَدَّثَنَا

الْمُنَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو حَامِرٍ الْمَقْدِسِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ
 الضَّبْعِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ أَوَّلَ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ بَعْدَ جُمُعَةٍ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ بِجَوَائِي مِنَ الْبَحْرَيْنِ **حَدَّثَنَا** بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ^(١) قَالَ
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٢) سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ
 ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ ^(٣) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ كَلِّكُمْ رَاجِعٌ وَزَادَ اللَّيْثُ
 قَالَ يُونُسُ كَتَبَ ^(٤) رَزِيْقُ بْنُ حَكِيمٍ إِلَى ابْنِ شِهَابٍ وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَئِذٍ بِوَادِي
 الْقُرَى هَلْ تَرَى أَنْ أَجْمَعَ وَرَزِيْقُ حَامِلٌ عَلَى أَرْضٍ يَعْمَلُهَا وَفِيهَا جَمَاعَةٌ مِنَ السُّودَانِ
 وَغَيْرِهِمْ وَرَزِيْقُ يَوْمَئِذٍ عَلَى أَيْلَةٍ فَكَتَبَ ابْنُ شِهَابٍ وَأَنَا أَسْمَعُ بِأَمْرِهِ أَنْ يُجْمَعَ
 يُخْبِرُهُ أَنْ سَأَلْنَا حَدَّثَهُ أَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يَقُولُ ^(٥) سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ
 كَلِّكُمْ رَاجِعٌ ، وَكَلِّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، الْإِمَامُ رَاجِعٌ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ،
 وَالرَّجُلُ رَاجِعٌ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ ^(٦) مَسْئُولٌ ^(٧) عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاجِعَةٌ فِي بَيْتِ
 زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالْخَادِمُ رَاجِعٌ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ قَالَ
 وَحَسِبْتُ أَنْ ^(٨) قَدْ قَالَ وَالرَّجُلُ رَاجِعٌ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ ^(٩) عَنْ رَعِيَّتِهِ وَكَلِّكُمْ ^(١٠)
 رَاجِعٌ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ **بَابٌ** هَلْ ^(١١) عَلَى مَنْ لَمْ ^(١٢) يَشْهَدْ الْجُمُعَةَ غُسْلُهُ
 مِنَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ وَغَيْرِهِمْ ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ إِنَّمَا الْغُسْلُ عَلَى مَنْ ^(١٣) تَجِبَ عَلَيْهِ
 الْجُمُعَةُ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(١٤) شُعَيْبُ بْنُ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمُ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ يَقُولُ مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ . **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ
 مَالِكٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَمِلٍ **حَدَّثَنَا** مُسْلِمٌ

(١) الرووى (٢) أخبرنى
 (٣) قال سمعت رسول
 الله
 (٤) وكتب (٥) قال
 (٦) سقط لفظ وهو جند
 من س ط هـ
 (٧) ومنقول (٨) أنه قال
 (٩) وهو مسؤل
 (١٠) فكلكم راجع مسؤل
 من رعية فكلكم راجع وكلكم
 مسؤل وكذا للأسبيل لكنه
 قال وكلكم بالواو بدل الهمزة
 (١١) وهل (١٢) من لا يشهد
 (١٣) في أبو ثنية مكتوب في
 محاذة قوله على من تجب عليه
 الجمعة وقم في بعض الاسون
 على من يجب عليه الغسل
 من
 (١٤) حدثنا

ابن إبراهيم قال حدثنا ^(١) وهيب قال ^(٢) حدثنا ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ نحن الآخرون السابقون يوم القيامة أتوا الكتاب من قبلنا وأوتينا ^(٣) من بعدهم ، فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه ، وهذا ^(٤) الله فنداً ^(٥) لليهود وبعده غد للنصارى فسكت ثم قال حق على كل مسلم أن يتنسل في كل سبعة أيام يوماً يغسل فيه رأسه وجسده * رواه أبان بن صالح عن مجاهد عن طاوس عن أبي هريرة قال قال النبي ﷺ ^(٦) تمالى على كل مسلم حق أن يتنسل في كل سبعة أيام يوماً ^(٧) حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا شعبة حدثنا ورقاء عن عمرو بن دينار عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال أنذروا للنساء بالليل إلى المساجد ^(٨) حدثنا يوسف بن موسى حدثنا أبو أسامة حدثنا ^(٩) عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ، قال كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد ، فقيل لها لم تحرجين ، وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار ، قالت وما ^(١٠) يمنعني أن ينهاني ، قال يمنعني قول رسول الله ﷺ لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ^(١١) باب الرخصة إن لم ^(١٢) يحضر الجمعة في المطر ^(١٣) حدثنا مسدد قال حدثنا إسماعيل قال أخبرني عبد الحميد صاحب الزبدي قال حدثنا عبد الله بن الحارث بن عمير محمد بن سيرين قال ابن عباس لمؤذنين في يوم مطير إذا قلت أشهد أن محمداً رسول الله ، فلا تقل حتى على الصلاة ، قل صلوا في بيوتكم فكان الناس استنكروا ، قال ^(١٤) فعلة من هو خير مني إن الجمعة عزمة وإني كرهت أن أخرجكم فتمشون في الطين والدخض ^(١٥) باب من أين تؤتى الجمعة وعلى من تحب ، لقول الله جل وعز : إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة ^(١٦) ، وقال عطاء إذا كنت في قرية جامعة فنودي ^(١٧) بالصلاة من يوم

- (١) حدثني (٢) من ابن طاوس
- (٣) وأوتينا
- (٤) وهذا ^(٥) فنداً
- (٦) رسول الله
- (٧) أخبرنا
- (٨) قال (٩) لمن لم
- (١٠) فقال
- (١١) فاستمعوا إلى ذكر الله
- (١٢) نودي

الْجُمُعَةَ فَحَقَّ عَلَيْكَ أَنْ تَشْهَدَهَا سَمِعْتَ النِّدَاءَ أَوْ لَمْ تَسْمَعْهُ ، وَكَانَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 فِي قَصْرِهِ أَخْيَانًا يَجْمَعُ وَأَخْيَانًا لَا يَجْمَعُ وَهُوَ بِالرَّأْوِيَةِ عَلَى فَرْسَخَيْنِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ (١)
 قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي (٢) عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
 جَعْفَرٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ
 النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ كَانَ النَّاسُ يَذْتَابُونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ مَنَازِلِهِمْ وَالْعَوَالِي فَيَأْتُونَ فِي
 الْعَبَارِ يُصِيبُهُمُ الْعَبَارُ وَالْعَرَقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُمْ الْعَرَقُ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ
 وَهُوَ عِنْدِي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا بَابٌ وَقْتُ (٣)
 الْجُمُعَةِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَكَذَلِكَ يُرْوَى (٤) عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَالنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ وَعَمْرٍو
 ابْنِ حُرَيْثٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا (٥)
 يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَأَلَ عُمَرَ عَنِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَتْ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا كَانَ النَّاسُ مَهْتَةً (٦) أَنْفُسِهِمْ وَكَانُوا إِذَا رَاحُوا إِلَى الْجُمُعَةِ رَاحُوا فِي هَيْئَتِهِمْ
 فَتَقِيلَ لَهُمْ لَوْ اغْتَسَلْتُمْ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ
 عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ النَّبِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ
 ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ
 أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَنَسٍ (٧) قَالَ كُنَّا نَبْكُرُ بِالْجُمُعَةِ وَتَقِيلُ بَعْدَ الْجُمُعَةِ بَابٌ
 إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا حَرَبِيُّ
 ابْنُ عُمَارَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ هُوَ (٨) خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ
 يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اشْتَدَّ الْبَرْدُ بَكَرَ بِالصَّلَاةِ ، وَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ أَبْرَدَ بِالصَّلَاةِ
 يَعْنِي الْجُمُعَةَ * قَالَ (٩) يُونُسُ بْنُ بُسْكَيْرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو خَلْدَةَ فَقَالَ (١٠) بِالصَّلَاةِ وَلَمْ
 يَذْكُرِ الْجُمُعَةَ * وَقَالَ بِشْرُ بْنُ نَابِتٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ قَالَ صَلَّى بِنَا أَمِيرِ الْجُمُعَةَ ،

- (١) ابنُ صالحٍ
- (٢) أخبرنا
- (٣) وقت
- هو هكذا بالضبط في البر بنيدية
- (٤) يدكر
- (٥) حدثنا
- (٦) مهنة
- (٧) عن أنس بن مالك
- (٨) وهو
- (٩) وقال
- (١٠) وقال

ثُمَّ قَالَ لِأَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِأَبِ الْمَثْنِيِّ إِلَى
 الْجُمُعَةِ ، وَقَوْلُهُ ^(١) اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ : فَاسْمَعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ، وَمَنْ قَالَ السَّعْيُ الْعَمَلُ
 وَالذَّهَابُ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : وَسَعِيَ لَهَا سَعْيَهَا ، وَقَالَ أَبُو عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَحْرُمُ
 الْبَيْعُ حَيْثُئِذٍ ، وَقَالَ عَطَاءٌ تَحْرُمُ الصَّنَاعَاتُ كُلُّهَا ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ إِذَا أَدَّنَ الْمَوَدَّنُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ مُسَافِرٌ فَمَلَيْهِ أَنْ يَشْهَدَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ^(٢) قَالَ حَدَّثَنَا
 عَبَّادُ بْنُ رِفَاعَةَ قَالَ أَدْرَكَنِي أَبُو عَبَّاسٍ وَأَنَا أَذْهَبُ إِلَى الْجُمُعَةِ فَقَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ
 يَقُولُ مَنْ أُغْبِرَتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ
 حَدَّثَنَا أَبُو نُبَيْهِ قَالَ الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَحَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
 أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا أُقِمَّتِ
 الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعُونَ وَأَتُوهَا تَمْشُونَ عَلَيْكُمْ ^(٣) السَّكِينَةُ ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ
 فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتَمُّوا حَدَّثَنَا صَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنِي ^(٤) أَبُو قَتَادَةَ قَالَ حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ^(٥) أَعْلَمُهُ إِلَّا
 عَنْ ^(٦) أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ ^(٧) *
بَابُ لَا يُفْرَقُ ^(٨) بَيْنَ اثْنَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٩) ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ وَدِيعَةَ عَنْ سَلْمَانَ ^(١٠)
 الْفَارِسِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَتَطَهَّرَ بِمَا اسْتَطَاعَ مِنْ
 طَهْرٍ ، ثُمَّ أَدْهَنَ أَوْ مَسَّ مِنْ طَيِّبٍ ، ثُمَّ رَاحَ فَلَمْ ^(١١) يَفْرَقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَصَلَّى مَا
 كُتِبَ لَهُ ، ثُمَّ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ أَنْصَتَ غَفْرًا لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْآخَرَى *

- (١) وَقَوْلُهُ
- كذا بالضبطين في البيهقي
- (٢) الْأَنْصَارِيُّ
- (٣) رَسُولُ اللَّهِ
- (٤) وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ
- رفع السكينة لابي ذر
- والنصب لغيره
- (٥) حَدَّثَنَا
- (٦) قَالَ أَبُو عَبَّاسٍ
- لَأَعْلَمُهُ
- (٧) رِوَايَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ
- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ
- عَنْ أَبِيهِ
- (٨) وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ
- (٩) لَا يُفْرَقُ ضَبْطُهُ فِي
- المصايح بالبناء للفاعل
- وللمفعول وقال في الفتح
- لَا يُفْرَقُ أَي الدَّخْلُ اه
- (١٠) حَدَّثَنَا
- (١١) حَدَّثَنَا سَلْمَانُ
- (١٢) وَلَمْ

باب لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَقْعُدُ فِي مَكَانِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ^(١) قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ ^(٢) أَخَاهُ مِنْ مَقْعَدِهِ وَيَجْلِسَ فِيهِ * قُلْتُ لِنَافِعِ الْجُمُعَةِ ^(٣) قَالَ الْجُمُعَةُ وَغَيْرَهَا **باب** الْأَذَانِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَرِيدَ قَالَ كَانَ النَّدَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوَّلَهُ إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمَنْبَرِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَثُرَ النَّاسُ زَادَ النَّدَاءُ الثَّلَاثَ عَلَى الزُّورَاءِ ^(٤) **باب** الْمُؤَذِّنِ الْوَاحِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَرِيدَ أَنَّ الَّذِي زَادَ التَّأْذِينَ الثَّلَاثَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ كَثُرَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَلَا يَكُنْ لِلنَّبِيِّ ﷺ مُؤَذِّنٌ غَيْرٌ وَاحِدٍ وَكَانَ التَّأْذِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ يَعْنِي ^(٥) عَلَى الْمَنْبَرِ **باب** يُؤَذِّنُ ^(٦) الْإِمَامُ عَلَى الْمَنْبَرِ إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ حَدَّثَنَا ابْنُ ^(٧) مِقَاتِلٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ عَنِ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمَنْبَرِ أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، قَالَ ^(٨) اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ ^(٩) مُعَاوِيَةُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ ^(١٠) أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ ^(١١) مُعَاوِيَةُ وَأَنَا، فَقَالَ ^(١٢) أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ ^(١٣) مُعَاوِيَةُ وَأَنَا، فَلَمَّا أَنْ قَضَى ^(١٤) التَّأْذِينَ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذَا الْمَجْلِسِ حِينَ أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ يَقُولُ مَا سَمِعْتُمْ مِنِّي مِنْ مَقَاتِلِي **باب** الْجُلُوسِ عَلَى الْمَنْبَرِ عِنْدَ التَّأْذِينَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَرِيدَ

(١) هُوَ ابْنُ سَلَامٍ

كَمَا بَشَّدَ الْأَمَّ فِي الْبُيُوتِ

(٢) أَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ

الرَّجُلَ مِنْ مَقْعَدِهِ

(٣) عِنْدَ أَبِي ذَرِّ الْجُمُعَةِ

مَرْفُوعٌ فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَغَيْرَهَا مَرْفُوعٌ أَيْضًا

أَهْلُ الْبُيُوتِ

(٤) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

الزُّورَاءُ مَوْضِعٌ بِالسُّوقِ بِالْمَدِينَةِ

(٥) سَقَطَ بَعْضُ عِنْدِ أَبِي ذَرِّ فِي نِجْةٍ وَأَيُّ الْوَقْتِ

(٦) يُجِيبُ الْإِمَامُ

(٧) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتِلٍ

(٨) فَقَالَ (٩) فَقَالَ

(١٠) فَقَالَ (١١) قَالَ

(١٢) قَالَ (١٣) قَالَ

(١٤) فَلَمَّا قَضَى

أَنْ أَقَضَى التَّأْذِينَ

أَخْبَرَهُ أَنَّ التَّأْذِينَ الثَّانِيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَمَرَ بِهِ عُثْمَانُ ^(١) حِينَ كَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ ،
 وَكَانَ التَّأْذِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ **بَابُ التَّأْذِينَ عِنْدَ الْخُطْبَةِ**
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الرَّهْزِيِّ قَالَ
 سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ إِنَّ الْأَذَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ أَوَّلَهُ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ
 يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ،
 فَلَمَّا كَانَ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَثُرُوا أَمَرَ عُثْمَانُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالْأَذَانِ
 الثَّلَاثِ فَأَذَنَ بِهِ عَلَى الزُّورَاءِ فَثَبَّتَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ **بَابُ الْخُطْبَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ** ،
 وَقَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ الْقُرَشِيُّ
 الْإِسْكَندَرَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ بْنُ دِينَارٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ
 السَّاعِدِيَّ وَقَدِ امْتَرَوْا فِي الْمِنْبَرِ مِمَّ عُوْدُهُ فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ
 مِمَّ هُوَ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَوَّلَ يَوْمٍ وَضِعَ ، وَأَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى فُلَانَةَ أَمْرَأَةٍ ^(٣) قَدْ سَمَّاهَا سَهْلٌ مَرِي غُلَامِكِ النَّجَّارِ أَنْ
 يَمْلِكَ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ فَأَمَرْتُهُ فَعَمِلَهَا مِنْ طَرَفَاءِ الْغَابَةِ
 ثُمَّ جَاءَ بِهَا فَأَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَ بِهَا فَوُضِعَتْ هَاهُنَا ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَيْهَا وَكَبَّرَ وَهُوَ عَلَيْهَا ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهَا ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرِيَّ فَسَجَدَ
 فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ ثُمَّ عَادَ ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا صَنَعْتُ
 هَذَا لِتَأْتُمُّوا وَلِتَعْلَمُوا صَلَاتِي حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
 قَالَ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَنَسٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
 كَانَ جِدْعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ ^(٤) النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا وَضِعَ لَهُ الْمِنْبَرُ سَمِعْنَا لِلْجِدْعِ مِثْلَ

- (١) ابْنُ عَفَّانَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ
 (٢) ابْنُ عَفَّانَ
 (٣) امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
 (٤) عَلَيْهِ السَّلَامُ رَسُولُ اللَّهِ

أَصْوَاتِ الْعِشَارِ حَتَّى نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ * قَالَ (١) سَلِيمَانُ عَنْ يَحْيَى
 أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا (٢) حَدَّثَنَا آدَمُ (٣) قَالَ
 حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي ذَنْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ
 عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ **بَابُ الْخُطْبَةِ قَائِمًا** وَقَالَ أَنَسُ
 بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا **حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَرَّ الْقَوَارِيرِيُّ** قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ
 ابْنُ الْحَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ (٤) نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
 كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا ثُمَّ يَقْعُدُ ثُمَّ يَقُومُ كَمَا تَفْعَلُونَ الْآنَ **بَابُ (٥)**
 يَسْتَقْبِلُ الْإِمَامُ الْقَوْمَ وَيَسْتَقْبَلُ النَّاسَ الْإِمَامَ إِذَا خَطَبَ وَاسْتَقْبَلَ ابْنَ عُمَرَ وَأَنَسُ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الْإِمَامَ **حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ** قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ يَحْيَى عَنْ
 هَلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ إِنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ **بَابُ** مَنْ قَالَ فِي الْخُطْبَةِ
 بَعْدَ الثَّنَاءِ أَمَا بَعْدُ رَوَاهُ عِكْرِمَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ تَحْمُودٌ حَدَّثَنَا
 أَبُو أُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي فاطمة بنت المنذر عن أسماء
 بنت أبي بكر (٦) قَالَتْ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ قُلْتُ (٧)
 مَا شَأْنُ النَّاسِ ، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ ، قُلْتُ آيَةٌ ، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَيْ
 نَعَمْ ، قَالَتْ فَأَطَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِدًّا حَتَّى تَجَلَّيَ الْعَشِيُّ وَإِلَى جَنْبِي قُرْبَةٌ فِيهَا
 مَاءٌ فَفَتَحْتُهَا فَجَمَلْتُ أَصْبُ مِنْهَا عَلَى رَأْسِي فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ
 الشَّمْسُ نَخَطَبَ النَّاسَ وَحَمِدَ (٨) اللَّهُ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ قَالَتْ وَلَغَطَّ
 نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَاذْكُفَاتُ الْيَهُودِ لِأَسْكَنْهُنَّ ، قُلْتُ لِمَ عَائِشَةَ مَا قَالَ ، قَالَتْ
 قَالَ مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ أُرِيتهُ إِلَّا قَدْ (٩) رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ،

- (١) وَقَالَ
- (٢) جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
- (٣) ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ
- (٤) ابْنُ مُمَرَّ
- (٥) بَابُ اسْتِقْبَالِ النَّاسِ
- الْإِمَامَ إِذَا خَطَبَ
- (٦) الصِّدِّيقِ (٧) قُلْتُ
- (٨) مُحَمَّدٌ (٩) وَقَدْ

وَإِنَّهُ قَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ مِثْلَ أَوْ قَرِيبَ (١) مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ
 الدَّجَالِ يُؤْتِي أَحَدَكُمْ فَيُقَالُ لَهُ مَا عَلِمْتَ بِهَذَا الرَّجُلِ ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوْ قَالَ الْمُؤْمِنُ
 شَكَ هِشَامُ فَيَقُولُ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ هُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى فَأَمَّا
 وَأَجِبْنَا وَأَتَّبَعْنَا وَصَدَّقْنَا ، فَيُقَالُ لَهُ نَمَّ صَالِحًا قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ إِنْ كُنْتَ لَتُؤْمِنُ (٢)
 بِهِ ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوْ قَالَ الْمُرْتَابُ شَكَ هِشَامُ ، فَيُقَالُ لَهُ مَا عَلِمْتَ بِهَذَا الرَّجُلِ فَيَقُولُ
 لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ (٣) ، قَالَ هِشَامُ فَلَقَدْ قَالَتْ لِي فَاطِمَةُ
 فَأَوْعَيْتُهُ (٤) غَيْرَ أَنَّهَُا ذَكَرَتْ مَا يُعَلِّطُ (٥) عَلَيْهِ حَدِيثُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا
 أَبُو عَاصِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِمَالٍ أَوْ سَبِي (٦) فَتَسَمَّهُ فَأَعْطَى رِجَالًا وَتَرَكَ رِجَالًا فَبَلَغَهُ أَنَّ
 الَّذِينَ تَرَكَ عَتَبُوا خَمِيدَ اللَّهِ ثُمَّ أَنَّى (٧) عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْطِي (٨)
 الرَّجُلَ وَأَدْعُ الرَّجُلَ وَاللَّيِّ أَدْعُ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ اللَّيِّ أُعْطِيَ وَلَكِنْ (٩) أُعْطِيَ أَقْوَامًا
 لِمَا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَجِ ، وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ
 مِنَ الْغَنَى وَالْخَيْرِ فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ ، فَوَاللَّهِ مَا أَحِبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ مُحَمَّدٍ النَّعَمِ * تَابَعَهُ (١٠) يُونُسُ حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ
 عَنْ عَقِيلِ بْنِ أَبِي شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ فَأَصْبَحَ
 النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَأَجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلُّوا مَعَهُ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ
 أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ نَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ ، فَلَمَّا كَانَتْ
 اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ نَجَرَ الْمَسْجِدَ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ ، فَلَمَّا قَضَى النَّجْرَ
 أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ، ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَى مَكَانِكُمْ لَكِنِّي

(١) قَرِيبَ بغير ألف
 ولاتنوين كافي القسطلاني
 وَلَا يُؤَيِّ ذَرْبًا وَالْوَقْتُ
 وَالاصْطِلَ قَرِيبًا بِالتَّنْوِينِ
 (٢) قَرِيبًا بِالتَّنْوِينِ
 (٣) قَرِيبًا بِالتَّنْوِينِ
 (٤) قَرِيبًا بِالتَّنْوِينِ
 (٥) قَرِيبًا بِالتَّنْوِينِ
 (٦) قَرِيبًا بِالتَّنْوِينِ
 (٧) قَرِيبًا بِالتَّنْوِينِ
 (٨) قَرِيبًا بِالتَّنْوِينِ
 (٩) قَرِيبًا بِالتَّنْوِينِ
 (١٠) قَرِيبًا بِالتَّنْوِينِ

خَسِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْزُوا عَنْهَا * تَابِعَهُ ^(١) يُونُسُ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ
 قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ
 أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَشِيَّةً بَعْدَ الصَّلَاةِ فَتَشَهَّدَ وَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ
 ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ * تَابِعَهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ ^(٢)
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَمَا بَعْدُ * تَابِعَهُ الْعَدَنِيُّ عَنْ سُفْيَانَ فِي أَمَّا بَعْدُ ^(٣) حَدَّثَنَا أَبُو
 الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ ^(٤) حُسَيْنٍ عَنِ الْمُسَوِّبِ بْنِ
 مَخْرَمَةَ قَالَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشَهَّدَ يَقُولُ أَمَا بَعْدُ * تَابِعَهُ الزُّبَيْدِيُّ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْغَسِيلِ قَالَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ
 عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ الْمِنْبَرَ وَكَانَ آخِرَ مَجْلِسٍ جَلَسَهُ
 مُتَعَطِّفًا مَلْحَفَةً عَلَى مَنْكِبَيْهِ ^(٥) قَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ بِعَصَابَةٍ دَسَمَةٍ فَخَدَّ اللَّهُ وَأَثْنَى
 عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِلَيَّ فَنَابُوا إِلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنْ
 الْأَنْصَارِ يَقُولُونَ وَيَكْتُمُ النَّاسُ هُنَّ وَلِيَّ شَيْئًا مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ فَاسْتَطَاعَ أَنْ يَضُرَّ
 فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعُ فِيهِ أَحَدًا فَلْيُقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِيهِمْ وَيَتَجَاوَزَ عَنْ مُسِيئِيهِمْ ^(٦) **بَابُ**
 الْقَعْدَةِ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ
 قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ^(٧) عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ^(٨) قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْطَبُ خُطْبَتَيْنِ
 يَقْعُدُ بَيْنَهُمَا **بَابُ** الْأَسْتِجَاعِ إِلَى الْخُطْبَةِ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي
 ذَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ
 يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَفْتَ الْمَلَائِكَةُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَلِأَوَّلٍ وَمِثْلُ الْمُهْجَرِ
 كَمِثْلِ ^(٩) الَّذِي يُهْدَى بَدَنَةً ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدَى بَقَرَةً ، ثُمَّ كَبْشًا ، ثُمَّ دَجَاجَةً ، ثُمَّ
 بَيْضَةً ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طَوَّأُوا صُحُفَهُمْ وَيَسْتَمِعُونَ اللَّهَ كَرًا **بَابُ** إِذَا رَأَى

- (١) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ تَابِعَهُ
- (٢) السَّاعِدِيُّ
- (٣) سَطَفِي أَمَا بَعْدُ عِنْدَ
- (٤) ابْنِ الْحُسَيْنِ
- (٥) مَنْكِبَيْهِ
- (٦) مُسِيئِيهِمْ كَذَا ضَبَطَهُ فِي الْبُيُونِيَّةِ قَالَ الْقِسْطَلَانِيُّ
- مُسِيئِيهِمْ بِالْهَمْزِ وَقَدْ تَبَدَّلَ
- بَاءٌ مُشَدَّدَةٌ
- (٧) ابْنُ مُحَمَّدٍ
- (٨) ابْنُ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
- (٩) كَالَّذِي

الإمام رجلاً جاء وهو يخطبُ أمره أن يُصليَ ركعتينِ حدثنا أبو النعمان قال حدثنا
 حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال جاء رجلٌ والنبيُّ ﷺ
 يخطبُ الناسَ (١) يومَ الجمعةِ فقال أصليتَ (٢) يا فلانُ قال (٣) لا قال فمُ فأرغم (٤)
باب من جاء والإمامُ يخطبُ صلى ركعتينِ خفيفتينِ حدثنا علي بن عبد الله
 قال حدثنا سفيان عن عمرو بن سمير جابراً قال دخلَ رجلٌ يومَ الجمعةِ والنبيُّ ﷺ
 يخطبُ فقال أصليتَ (٥) قال لا قال (٦) فصلَ ركعتينِ **باب** رفعُ اليدينِ في
 الخطبةِ حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن عبد العزيز (٧) عن أنسٍ وعن
 يونس عن ثابت عن أنسٍ قال بينما النبيُّ ﷺ يخطبُ يومَ (٨) الجمعةِ إذ قامَ رجلٌ
 فقال يا رسولَ الله هلكَ الكراعُ وهلكَ (٩) الشاةُ فأدعُ اللهَ أن يسقينا فمدَّ يديه (١٠)
وَدَمًا **باب** الإسْتِسْقَاءِ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حدثنا إبراهيم بن المنذر قال
 حدثنا الوليد (١١) قال حدثنا أبو عمرو (١٢) قال حدثني إسحق بن عبد الله بن أبي
 طلحة عن أنس بن مالك قال أصابتِ الناسَ سنةٌ على عهدِ النبيِّ ﷺ (١٣) فبينما
 النبيُّ ﷺ يخطبُ في يومِ جُمعةٍ قامَ أعرابيٌّ فقال يا رسولَ الله هلكَ المالُ وجماعُ
 العِيالِ ، فأدعُ اللهَ لنا فرَفَعَ يديه ، وما نرى في السماءِ قزعةً فوالذي نفسي بيده ما
 وَضَعَهَا (١٤) حتى نازَ السحابُ أمثالَ الجبالِ ثم لم ينزلْ عن منبرِهِ حتى رأيتُ المطرَ
 يتحادرُ على لحيتهِ ﷺ فطِرْنَا يَوْمَنَا ذَلِكَ وَمِنْ الْعَدِ وَبَعْدَ (١٥) الْعَدِ وَالَّذِي يَلِيهِ
 حَتَّى الْجُمُعَةِ الْآخِرَى وَقَامَ (١٦) ذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ أَوْ قَالَ غَيْرُهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَدَمَ
 الْبِنَاءَ وَغَرِقَ الْمَالُ فَأَدْعُ اللَّهَ لَنَا فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ (١٧) اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا فَمَا
 يُشِيرُ يَدَيْهِ إِلَى نَاحِيَةِ مِثْلِ الْجَوَابَةِ إِلَّا أَنْفَرَجَتْ وَصَارَتْ الْمَدِينَةُ مِثْلَ الْجَوَابَةِ
 وَسَأَلَ الْوَادِي قَنَاةً شَهْرًا ، وَلَمْ يَجِبْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةِ إِلَّا حَدَّثَ بِالْجَوْدِ **باب**

- (١) سقط لفظ الناس عنه
- أبي ذر في الاصل وثبت عند
- لابي الهيثم في نسخة
- (٢) صليت (٣) فقال
- (٤) ركعتين
- (٥) صليت
- (٦) قم فصل
- (٧) ابن صهيب
- (٨) يوم الجمعة
- (٩) هلك الشاة (١٠) يده
- (١١) ابن مسلم
- (١٢) الأوزاعي
- (١٣) رسول الله
- (١٤) وضعها
- (١٥) ومن بعد
- (١٦) قام
- (١٧) فرفع يديه اللهم

الْإِنصَاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يُخْطَبُ وَإِذَا قَالَ لِصَاحِبِهِ أَنْصِتْ فَقَدَلْنَا وَقَالَ سَمِعْنَا
 عَنْ النَّبِيِّ ﷺ يُنصِتُ ^(١) إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَاهُ رِزَةَ أَخْبَرَهُ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْصِتْ وَالْإِمَامُ يُخْطَبُ فَقَدْ
 لَعَنَتْ بَابُ السَّاعَةِ الَّتِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْمَعَةَ عَنْ
 مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ
 الْجُمُعَةِ فَقَالَ فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا
 إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ بِقَلْبِهَا **بَابُ** إِذَا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنِ الْإِمَامِ فِي صَلَاةِ
 الْجُمُعَةِ فَصَلَاةُ الْإِمَامِ وَمَنْ بَقِيَ جَائِزَةً ^(٢) حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا
 زَائِدَةُ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَيْنَمَا ^(٣)
 نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَقْبَلَتْ عَيْرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ
 النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا
 إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا **بَابُ** الصَّلَاةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ وَقَبْلِهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُسُفَ
 قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ
 الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَ المغربِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ وَبَعْدَ العِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ
 وَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى
 فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ^(٤) سَعِيدُ
 ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ ^(٥) قَالَ كَانَتْ
 فِينَا أَمْرَأَةٌ تَجْعَلُ ^(٦) عَلَى أَرْبَعَاءٍ فِي مَرْعَةٍ لَهَا سَلِيقًا ^(٧) فَكَانَتْ إِذَا كَانَ يَوْمُ مَجْمَعَةٍ
 تَنْزِعُ أَصُولَ السَّلِيقِ فَتَجْعَلُهُ فِي قَدْرِ ثُمَّ تَجْعَلُ عَلَيْهِ قَبْضَةً مِنْ شَعِيرٍ تَطْطَحُهَا ^(٨)

(١) وَيُنصِتُ (٢) قَائِمٌ

(٣) بَيْنَمَا

(٤) حَدَّثَنِي

(٥) ابْنُ سَعْدٍ (٦) تَحْمِلُ
بِالْقَافِ وَالقَاءِ كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ

(٧) سَلِيقٌ

فِي الْيُونَنِيَّةِ أَنَّهُ بِالرَّضِ لَابِي
ذُرٍّ وَعِزَّاهُ الْقَاضِي مِيَاضُ
لِلْأَصْلِيِّ وَوَجْهًا وَوَجْهًا ذَكَرَهَا
الْمُسْطَلِقِيُّ فَارْجِعْ إِلَيْهِ

(٨) تَطْطَحُهَا

طَائِفَةٌ عَلَى الْعَدُوِّ وَرَكَعٌ (١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمُنْ مَعَهُ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ أَنْصَرَفُوا
 مَكَانَ الطَّائِفَةِ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ بِهَا وَأَفْرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِمْ رَكْعَةً وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ
 ثُمَّ سَلَّمَ فَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَرَكَعَ لِنَفْسِهِ رَكْعَةً وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ **بَابُ صَلَاةِ**
الْخَوْفِ رِجَالًا وَرُكْبَانًا رَاجِلِينَ (٢) قَامَ **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى** بْنُ سَعِيدِ الْقُرَيْشِيِّ
 قَالَ حَدَّثَنِي (٣) أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ
 نَحْوًا مِنْ قَوْلِ مُجَاهِدٍ إِذَا اخْتَلَطُوا قِيَامًا، وَزَادَ ابْنُ عُمرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِنْ (٤)
 كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَلْيُصَلُّوا قِيَامًا وَرُكْبَانًا **بَابُ يَحْرُسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا**
فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ **حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ** قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
 قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَامَ (٥) النَّاسُ مَعَهُ فَكَبَّرَ وَكَبَرُوا مَعَهُ وَرَكَعَ وَرَكَعَ نَاسٌ مِنْهُمْ (٦)
 ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدُوا مَعَهُ ، ثُمَّ قَامَ لِلثَّانِيَةِ (٧) فَقَامَ الَّذِينَ سَجَدُوا وَحَرَسُوا إِخْوَانَهُمْ
 وَأَتَتْ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا مَعَهُ وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ فِي صَلَاةٍ (٨) وَلَكِنْ
 يَحْرُسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا **بَابُ الصَّلَاةِ عِنْدَ مُنَاهَضَةِ الْحُصُونِ وَلِقَاءِ الْعَدُوِّ**، وَقَالَ
 الْأَوْزَاعِيُّ إِنْ كَانَ تَهَيُّبًا فَفُتِحَ وَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الصَّلَاةِ صَلُّوا إِيمَاءً كُلُّ أَمْرٍ لِنَفْسِهِ
 فَإِنْ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الْإِيمَاءِ أَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى يَنْكشِفَ الْقِتَالُ أَوْ يَأْمَنُوا فَيُصَلُّوا
 رَكَعَتَيْنِ ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرُوا صَلُّوا رَكْعَةً وَسَجَدَتَيْنِ (٩) لَا يُجْزِئُهُمْ (١٠) التَّكْبِيرُ
 وَيُؤَخَّرُهَا (١١) حَتَّى يَأْمَنُوا بِهِ قَالَ مَسْكُوحٌ وَقَالَ أَنَسٌ (١٢) حَضَرْتُ عِنْدَ مُنَاهَضَةِ
 حِصْنٍ تَسْرَتِ عِنْدَ إِصْرَةِ الْفَجْرِ وَأَشْتَدَّ اشْتِعَالُ الْقِتَالِ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الصَّلَاةِ فَلَمْ
 تُصَلِّ إِلَّا بَعْدَ أَرْتِفَاجِ النَّهَارِ فَصَلَّيْنَاهَا وَنَحْنُ مَعَ أَبِي مُوسَى فَفُتِحَ لَنَا ، وَقَالَ (١٣)
 أَنَسٌ (١٤) وَمَا بَسْرُنِي بِتِلْكَ (١٥) الصَّلَاةِ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا **حَدَّثَنَا يَحْيَى** قَالَ (١٦) حَدَّثَنَا

- (١) فَرَكَعَ
- (٢) سَقَطَ رَاجِلٌ قَائِمٌ
- عند أبي ذر في الاصل
- وثبت في الحاشية عنده
- لابي الهيثم والحسوي
- وعند ط
- (٣) حَدَّثَنَا (٤) وَإِذَا
- (٥) قَامَ
- (٦) مِنْهُمْ مَعَهُ
- (٧) الثَّانِيَةَ
- (٨) فِي الصَّلَاةِ
- (٩) فَإِنْ لَمْ يَقْدِرُوا
- (١٠) فَلَا يُجْزِئُهُمْ
- (١١) يُؤَخَّرُهَا
- (١٢) ابْنُ مَالِكٍ
- (١٣) قَالَ . قَالَ
- (١٤) ابْنُ مَالِكٍ
- (١٥) مِنْ تِلْكَ
- (١٦) ابْنُ جَعْفَرٍ الْبُخَارِيُّ

وَكَيْفَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُبَارَكٍ ^(١) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ عُمَرُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَجَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ وَيَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَلَّيْتُ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتْ الشَّمْسُ أَنْ تَغِيبَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا بَعْدُ قَالَ فَتَنَزَّلَ إِلَى بَطْحَانَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَابَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ بَعْدَهَا **بَابُ صَلَاةِ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ رَاكِبًا وَإِجْمَاعًا** ^(٢) ، وَقَالَ الْوَلِيدُ ذَكَرْتُ لِلأَوْزَاعِيِّ صَلَاةَ شُرْحِبِيلِ بْنِ السَّمْطِ وَأَصْحَابِهِ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ ، فَقَالَ ^(٣) كَذَلِكَ الْأَمْرُ عِنْدَنَا إِذَا تَخَوَّفَ الْقَوْتُ ، وَاحْتَجَّ الْوَلِيدُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ **بَابُ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ** قَالَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَنَا مَا رَجَعَ مِنَ الْأَحْزَابِ لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ فَأَذْرِكُ بَعْضَهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ ^(٤) بَعْضُهُمْ لَا نُصَلِّي حَتَّى تَأْتِيَهَا ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ بَلْ نُصَلِّي لَمْ يَرُدْ ^(٥) مِمَّا ذَلِكَ فَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يُعْتَفَ وَاحِدًا ^(٦) مِنْهُمْ **بَابُ التَّبْكِيرِ** ^(٧) وَالْفَلَسِ بِالصُّبْحِ وَالصَّلَاةِ عِنْدَ الْإِغَارَةِ وَالْحَرْبِ **حَدِيثُ مُسَدَّدٍ** قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ^(٨) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ صُهَيْبٍ وَثَابِتِ بْنِ النَّبَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الصُّبْحَ بِفَلَسٍ ثُمَّ رَكِبَ فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْرٌ إِنَّا إِذَا تَرَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُتَنَدِّرِينَ نَخْرَجُوا يَسْعَوْنَ فِي السُّكَّكِ وَيَقُولُونَ مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ قَالَ وَالْحَمِيسُ الْجَيْشُ فَظَهَرَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَتَلَ الْمُقَاتِلَةَ وَسَبَى الدَّرَارِيَّ فَصَارَتْ صَفِيَّةُ لِدِحِيَةَ الْكَلْبِيِّ وَصَارَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ تَرَوَّجَهَا وَجَعَلَ صَدَاقَهَا عِتْقَهَا ^(٩) ، فَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ لِثَابِتِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ أَنْتَ سَأَلْتَ أَسَاءَ ^(١٠) مَا أَمْرَهَا ^(١١) ، قَالَ أَمْرَهَا نَفْسَهَا فَتَبَسَّمَ

- (١) ابن المبارك
- (٢) وقائماً أو قائماً
- (٣) قال (٤) وقال
- (٥) لم يضبط الراه من يرد في البرينية وضبطه الكرماني والبرماوى بالبناء للمفعول وقال في المصاييح بالبناء للفاعل والمفعول
- (٦) أحداً
- (٧) التكبير
- (٨) ابن زيد
- (٩) عتقها
- (١٠) أنس بن مالك
- (١١) مورهاها

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

باب في العيدين والتجمل فيه (٢) حدثنا أبو اليان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال أخذ عمر جبة من استبرق تباع في السوق فأخذها فأتى (٣) رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله أتبع (٤) هذه تجمل بها للعيد والوفود ، فقال له رسول الله ﷺ إنما هذه لباس من لاخلاق له فلبت عمر ما شاء الله أن يلبت ، ثم أرسل إليه رسول الله ﷺ بجبة ديباج فأقبل بها عمر فأتى بها رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله إنك قلت إنما هذه لباس من لاخلاق له وأرسلت إلي بهذه الجبة ، فقال له رسول الله ﷺ تبيعها أو تصيب (٥) بها حاجتك باب الحراب والدرق يوم العيد حدثنا أحمد (٦) قال حدثنا ابن وهب قال أخبرنا عمرو أن محمد بن عبد الرحمن الأسدي حدثه عن عروة عن عائشة قالت دخل علي رسول الله ﷺ (٧) وعندي جاريتان ثنبيان بنيهات فاصطجع علي الفراش وحول وجهه ، ودخل أبو بكر فأنهرني وقال مزمارة الشيطان عند النبي ﷺ فأقبل عليه رسول الله ﷺ عليه السلام فقال دعهما (٨) فلما غفل عمرهما فخرجنا (٩) وكان يوم عيد يلبع (١٠) السودان بالدرق والحراب فإما سألت النبي ﷺ (١١) وإما قال تشهين تنظيرين فقلت نعم فأقامي وراءه خدي على خده وهو يقول دونكم يا بني أرفدة حتى إذا ملت قال حسبك قلت نعم قال فأذهبي باب سنة العيدين لأهل الإسلام حدثنا حجاج قال حدثنا شعبة قال أخبرني زييد قال سمعت الشعبي عن البراء قال سمعت النبي ﷺ

(١) كتاب العيدين

باب ما جاء في أبواب العيدين

(٢) فبهما (٣) فأتى بها

(٤) أتبع هذه تجمل

(٥) ونصب نسبا في التبع لغیر الکشمی ونسب مافی الصلب له

(٦) أحمد بن عيسى

(٧) النبي (٨) دعهما

(٩) خرجنا

(١٠) يلبع فيه

(١١) رسول الله

يُخْطَبُ، فَقَالَ إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبَدُّ مِنْ (١) يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ثُمَّ تَرْجِعَ فَتَنْحَرَ فَمَنْ
فَعَلَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي
الْأَنْصَارِ تُغْنِيَانِ بِنَا (٢) تَقَاوَلَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعِثَ قَالَتِ وَيَسْتَأْجِزُنِي فَقَالَ
أَبُو بَكْرٍ أَمْرًا مِيرُ (٣) الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا وَهَذَا عِيدُنَا. **بَابُ الْأَكْلِ**
يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الْخُرُوجِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا (٤) سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ
قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ (٥) قَالَ كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ * وَقَالَ مُرْجَأٌ (٦) بْنُ رَجَاءٍ
حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَيَأْكُلُهُنَّ وَتَرَأَى **بَابُ الْأَكْلِ**
يَوْمَ النَّخْرِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ (٧) عَنْ أَنَسٍ
قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيُمِدَّ فَفَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ هَذَا يَوْمٌ يُسْتَهَى فِيهِ
اللَّحْمُ وَذَكَرَ مِنْ جَبْرَانِهِ فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَهُ قَالَ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ
مِنْ شَاتِي لَحْمٍ فَرَخَّصَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَا أُدْرِي أَلْبَغَتِ الرَّخِصَةَ مِنْ سِوَاهُ أَمْ لَا
حَدَّثَنَا عُثْمَانُ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَضْحَى بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَالَ مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا
وَنَسَكَ نُسَكَنَا فَقَدْ أَصَابَ النَّسِكَ وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَا
نُسَكَ لَهُ، فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ خَالَ الْبَرَاءِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنِّي نَسَكْتُ شَاتِي قَبْلَ
الصَّلَاةِ وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلِ وَشُرْبٍ وَأَخْبَيْتُ أَنْ تَكُونَ شَاتِي أَوَّلَ مَا (٨)
يُذْبَحُ فِي بَيْتِي فَذَبَحْتُ شَاتِي وَتَمَدَّيْتُ قَبْلَ أَنْ آتِيَ الصَّلَاةَ قَالَ شَاتِكَ شَاةٌ لَحْمٌ قَالَ (٩)

(١) فِي (٢) عِيَادًا

(٢) أَمْرًا مِيرُ

(٣) أَخْبَرَنَا

(٤) ابْنُ مَالِكٍ

(٥) مُرْجَأٌ هُوَ هَكَذَا

فِي الْيُونَنِيَّةِ هَمْزُهَا وَكُنَّا

ضَبَطَهُ الْقَسْطَلَانِيُّ وَضَبَطَهُ

فِي الْفَتْحِ بغير هَمْزٍ مَقْصُورًا

بوزن مَعْلَى

(٦) مُحَمَّدُ بْنُ سَبْرٍ

(٧) أَوَّلُ شَاةٍ أَوَّلُ تَذْبِجٍ

هَكَذَا بَدُونَ مَا وَفَتْحَ

أَوَّلُ مضافًا لِلجَمَلَةِ

(٨) قَالَ

يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّ عِنْدَنَا عِنَاقًا لَنَا جَدَّةٌ هِيَ (١) أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتَيْنِ أَفْتَجِرِي عَنِّي
 قَالَ نَعَمْ وَلَنْ تَجِرِي عَنِّي أَحَدٌ بَعْدَكَ **بَابُ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَصَلَّى بِغَيْرِ مَنَبَرٍ حَدِيثَانِ**
 سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدٌ (٢) عَنْ عِيَّاضِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ
 يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى إِلَى الْمَصَلَّى فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلَاةُ ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَقُومُ
 مُقَابِلَ النَّاسِ وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ فَيَمِطُّهُمْ وَيُوصِيهِمْ وَيَأْمُرُهُمْ فَإِنْ (٣) كَانَ
 يُرِيدُ أَنْ يَقْطَعَ بَعْثًا قَطَعَهُ أَوْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ أَمَرَ بِهِ ثُمَّ يَنْصَرِفُ * قَالَ (٤) أَبُو سَعِيدٍ
 فَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى خَرَجْتُ مَعَ مَرْوَانَ وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ فِي الْأَضْحَى أَوْ
 فِطْرٍ فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمَصَلَّى إِذَا مَنَبَرُهُ بِنَاءُ كَثِيرٍ بِنِ الصَّلَاتِ فَإِذَا مَرْوَانُ يُرِيدُ أَنْ يَرْتَقِيَهُ
 قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَجَبَذْتُ (٥) بِتَوْبِهِ فَجَبَذَنِي فَأَرْتَقَعَ نَخَطَبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَقُلْتُ لَهُ
 غَيْرُكُمْ وَاللَّهِ ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ قَدْ ذَهَبَ مَا تَعَلَّمُ ، فَقُلْتُ مَا أَعْلَمُ وَاللَّهِ خَيْرٌ (٦) مِمَّا
 لَا أَعْلَمُ ، فَقَالَ إِنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَجْلِسُونَ لَنَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَجَعَلْتُمَا قَبْلَ الصَّلَاةِ ،
بَابُ الْمَشْيِ وَالرُّكُوبِ إِلَى الْعِيدِ (٧) بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ حَدِيثَانِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ
 الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسٌ (٨) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدَ الصَّلَاةِ حَدِيثَانِ إِبْرَاهِيمُ
 ابْنُ مُرْسَى قَالَ أَخْبَرَنَا (٩) هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ
 قَبْلَ الْخُطْبَةِ * قَالَ وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي أَوَّلِ
 مَا بُوِيعَ لَهُ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُؤَدِّنُ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ إِنَّمَا (١٠) الْخُطْبَةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ ،
 وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمْ يَكُنْ يُؤَدِّنُ يَوْمَ

- (١) لَقَطَّهَا سَاطِعٌ عِنْدَ
- ص س ط
- (٢) زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ
- (٣) النَّبِيُّ ﷺ (٤) وَإِنْ
- (٥) قَالَ
- (٦) حَبِذْتُ
- (٧) خَيْرٌ وَاللَّهِ
- (٨) وَالصَّلَاةَ قَبْلَ الْخُطْبَةِ
- (٩) أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ
- (١٠) حَدَّثَنَا
- (١١) وَإِنَّمَا . وَأَمَّا قَالَ الْقِسْطَلَانِيُّ وَمَعْنَاهُ وَأَمَّا الْخُطْبَةُ فَتَكُونُ بَعْدَ الصَّلَاةِ

الْفِطْرِ وَلَا يَوْمَ الْأَضْحَى * وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ^(١) قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 قَامَ قَبْدًا بِالصَّلَاةِ ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ بَعْدُ، فَلَمَّا فَرَّغَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ تَزَلَّ فَأَتَى النِّسَاءَ
 فَذَكَرَهُنَّ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ، وَبِلَالٌ بِأَسِطِ تُوْبَةٍ يُبَلِّغِي فِيهِ النِّسَاءَ صَدَقَةً
 قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَرَى حَقًّا عَلَى الْإِمَامِ الْآنَ أَنْ يَأْتِيَ النِّسَاءَ فَيَذَرَ كَرَهُنَّ حِينَ يَفْرُغُ قَالَ
 إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ عَلَيْهِمْ وَمَا لَهُمْ أَنْ لَا يَفْعَلُوا **بَابُ الْخُطْبَةِ بَعْدَ الْعِيدِ** حَدَّثَنَا
 أَبُو عَاصِمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ
 عَبَّاسٍ قَالَ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ
 فَكَلَّمَهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ قَبْلَ الْخُطْبَةِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ
 قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ
 وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 صَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ
 فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ تُلُقِي الْمَرْأَةَ خُرُصَهَا وَسِخَابَهَا حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا زَيْدٌ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 ﷺ إِنْ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ
 أَصَابَ سُنَّتَنَا وَمَنْ نَحَرَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النَّسَكِ
 فِي شَيْءٍ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْتُ
 وَعِنْدِي جَدَّةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ، فَقَالَ ^(٢) أَجْعَلُهُ مَكَانَهُ وَلَنْ تُوفِيَ أَوْ تَجْزِيَ عَنِ أَحَدٍ
 بَعْدَكَ **بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ حَمْلِ السَّلَاحِ فِي الْعِيدِ وَالْحَرَمِ** . وَقَالَ الْحَسَنُ نُهُوا
 أَنْ يَحْمِلُوا السَّلَاحَ يَوْمَ عِيدِ ^(٣) إِلَّا أَنْ يَخَافُوا عَدُوًّا حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يُحْيَى أَبُو

(١) ابن عبد الله أن النبي
 (٢) النبي قال
 (٣) العبد

السُّكَيْنِ قَالَ حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوْقَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ
 كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ حِينَ أَصَابَهُ سِنَانُ الرُّمَحِ فِي أَحْصِ قَدَمِهِ فَلَزِقَتْ قَدَمُهُ
 بِالرُّكْبِ فَزَلَّتْ فَزَعَمَهَا وَذَلِكَ بِمِنَى فَبَلَغَ الْحَجَّاجَ جَعَلَ (١) يَعُوذُهُ فَقَالَ الْحَجَّاجُ
 لَوْ تَعْلَمُ مَنْ (٢) أَصَابَكَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ أَنْتَ أَصَبْتَنِي قَالَ وَكَيْفَ قَالَ سَمَّيْتُ السَّلَاحَ
 فِي يَوْمٍ لَمْ يَكُنْ يُحْمَلُ فِيهِ وَأَدْخَلْتَ السَّلَاحَ الْحَرَمَ (٣) وَلَمْ يَكُنِ السَّلَاحُ يُدْخَلُ
 الْحَرَمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ
 ابْنِ الْمَاصِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ دَخَلَ الْحَجَّاجُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ وَأَنَا عِنْدَهُ ، فَقَالَ (٤) كَيْفَ هُوَ
 فَقَالَ صَاحِبٌ فَقَالَ (٥) مَنْ أَصَابَكَ قَالَ أَصَابَنِي مِنْ أَمْرِ بِحَمَلِ السَّلَاحِ فِي يَوْمٍ لَا يَحِلُّ
 فِيهِ حَمَلُهُ يَعْنِي الْحَجَّاجَ بَابُ التَّبْكِيرِ (٦) إِلَى الْعِيدِ ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسَيْرٍ
 إِنْ كُنَّا فَرَعْنَا فِي هَذِهِ السَّاعَةِ وَذَلِكَ حِينَ التَّسْبِيحِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ
 قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ
 قَالَ إِنْ أَوْلَ مَا تَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَتَنْحَرُ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ
 أَصَابَ سُنَّتَنَا وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَإِنَّمَا (٧) هُوَ لَحْمٌ جَعَلَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ
 الذَّلْكِ فِي شَيْءٍ فَقَامَ خَالِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا (٨) ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ
 أُصَلِّيَ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مِئْتَةٍ قَالَ (٩) اجْعَلْهَا مَكَانَهَا أَوْ قَالَ أَذْبَحْهَا وَلَنْ تَجْزِيَ
 جَذَعَةٌ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ (١٠) بَابُ فَضْلِ الْعَمَلِ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ، وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ وَأَذْكُرُوا اللَّهَ (١١) فِي أَيَّامِ مَعْلُومَاتِ أَيَّامِ الْعَشْرِ وَالْأَيَّامِ الْمَعْدُودَاتِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ
 وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ يَخْرُجَانِ إِلَى السُّوقِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ يُكَبِّرَانِ وَيُكَبِّرُ
 النَّاسُ بِتَكْبِيرِهِمَا وَكَبَّرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ خَلْفَ النَّافِلَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ قَالَ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَلْطِينٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ

(١) حَجَّاجٌ

(٢) مَا (٣) فِي الْحَرَمِ

(٤) قَالَ (٥) قَالَ

(٦) التَّكْبِيرِ لِلْعِيدِ

(٧) فَأَيُّهَا لَحْمٌ

(٨) إِنِّي ص

(٩) فَقَالَ (١٠) غَيْرِكُ

(١١) وَيَذْكُرُوا اللَّهَ فِي

أَيَّامِ مَعْدُودَاتِ

هذه الرواية والتي في الصلح
 مخالفتان للتلاوة والتي بهذه
 موافقة لآية الحج

وَيَذْكُرُوا اللَّهَ فِي

أَيَّامِ مَعْلُومَاتِ

عدها
عدها
(١) ما العمل في أيام

أفضل زيتها في هذه (١)

صح في (١) هذا العشر

(٢) في سبيل الله

(٣) إلا من خرج

(٤) ابن عمر

(٥) فوشيه

(٦) وكان النساء

(٧) أنس بن مالك

(٨) في حاشية نسخة أبي
در مانسه يشبه أن يكون محمد
ابن يحيى الذهلي قاله أبو ندر
الاصلي حدثنا البخاري حدثنا
عمر بن حفص كذا في اليونانية

(٩) تخرج البكر

(١٠) خذرتها

(١١) تخرج الحيض

(١٢) حدثني

(١٣) تركه له

(١٤) الخزامي

(١٥) الأوزاعي

(١٦) حدثني

(١٧) فصلي

هكذا في النسخ المتعددة
بأيدنا وفي السطواني ولابي
ذر والاصلي عن الحموي
والكشمي نسل بنون
الجماعة له

النبي ﷺ أنه قال ما العمل في أيام العشر (١) أفضل من العمل في هذه قالوا ولا
الجهاد (٢) قال ولا الجهاد إلا رجل خرج (٣) يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشيء
باب التكبير أيام منى وإذا غدا إلى عرفة ، وكان عمر (٤) رضي الله عنه يكبر
في قبته عني فيسمعه أهل المسجد فيكبرون ويكبر أهل الأسواق حتى ترتج
منى تكبرا ، وكان ابن عمر يكبر عني تلك الأيام وخلف الصلوات وعلى
فراشه (٥) وفي فسطاطه ومجلسه وممشاه تلك الأيام جميعا ، وكانت ميمونة تكبر
يوم النحر ، وكان (٦) النساء يكبرن خلف أبان بن عثمان وعمر بن عبد العزيز
ليألي الشريق مع الرجال في المسجد حدثنا أبو نعيم قال حدثنا مالك بن أنس
قال حدثني محمد بن أبي بكر التميمي ، قال سألت أنسا (٧) ونحن غاديان من منى إلى
عرفات عن التلبية كيف كنتم تصتمون مع النبي ﷺ قال كان يلبي الملبي لا
ينكر عليه ويكبر المكبر فلا ينكر عليه حدثنا محمد (٨) حدثنا عمر بن
حفص قال حدثنا أبي عن عاصم عن حفصة عن أم عطية قالت كنا نؤمر أن
نخرج يوم العيد حتى نخرج (٩) البكر من خدرها (١٠) حتى نخرج (١١) الحيض
فيكن خلف الناس فيكبرن بتكبيرهم ويدعون بدعاهم يرجون بركة ذلك
اليوم وطهرته باب الصلاة إلى الحربة يوم العيد حدثنا (١٢) محمد بن
بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي
ﷺ كان تركه (١٣) الحربة قدامه يوم الفطر والنحر ثم يصلي باب تحمل
العنزة أو الحربة بين يدي الإمام يوم العيد حدثنا إبراهيم بن المنذر (١٤) قال
حدثنا الوليد قال حدثنا أبو عمرو (١٥) قال أخبرني (١٦) نافع عن ابن عمر قال كان
النبي ﷺ يفتي يفتي إلى المصلي والعنزة بين يديه ثم يصلي بين يديه فيصل (١٧)

إِيَّهَا **بَابُ خُرُوجِ** ^(١) **النِّسَاءِ وَالْحَيْضِ** ^(٢) إِلَى الْمُصَلَّى **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ
 الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا **حَمَّادٌ** ^(٣) **عَنْ** أَيُّوبَ **عَنْ** مُحَمَّدٍ **عَنْ** أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ أَمْرَنَا ^(٤) أَنْ
 نُخْرِجَ الْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ * **وَعَنْ** أَيُّوبَ **عَنْ** حَفْصَةَ **بِنَحْوِهِ** وَزَادَ فِي حَدِيثِ
 حَفْصَةَ قَالَ أَوْ قَالَتْ الْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ وَيَمْتَرِلُنَّ ^(٥) **الْحَيْضُ الْمُصَلَّى** **بَابُ**
خُرُوجِ الصَّبِيَّانِ إِلَى الْمُصَلَّى **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ ^(٦) عَبَّاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
 حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ **عَنْ** عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(٧) قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ
 يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَوَعَّظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ ^(٨) وَأَمْرَهُنَّ
 بِالصَّدَقَةِ **بَابُ** اسْتِقْبَالِ الْإِمَامِ النَّاسِ فِي خُطْبَةِ الْعِيدِ قَالَ ^(٩) أَبُو سَعِيدٍ قَامَ
 النَّبِيُّ ﷺ مُقَابِلَ النَّاسِ **حَدَّثَنَا** أَبُو نَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ **عَنْ** زَيْدِ بْنِ
 الشَّعْبِيِّ **عَنِ** الْبَرَاءِ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أَضْحَى ^(١٠) إِلَى الْبَيْعِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ
 أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ وَقَالَ إِنَّ أَوَّلَ نُسْكِنَا فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نَبْدَأَ بِالصَّلَاةِ ثُمَّ نَرْجِعَ
 فَنَنْتَحِرَ فَنَفْعَلَ ذَلِكَ فَفَعَدَّ وَافَقَ سُنَّتَنَا وَمَنْ ذَمَّ قَبْلَ ذَلِكَ فَأَنَا ^(١١) هُوَ شَيْءٌ حَبْلُهُ
 لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النَّسْكِ فِي شَيْءٍ ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي ذَبَحْتُ وَعِنْدِي
 جَدَّةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسْتَةٍ قَالَ أَذْبَحُهَا وَلَا تَنِي ^(١٢) **عَنْ** أَحَدٍ بِعَدَاكَ **بَابُ** ^(١٣)
الْعَلَمِ الَّذِي بِالْمُصَلَّى **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى ^(١٤) **عَنْ** سَفِيَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَائِشٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قِيلَ ^(١٥) لَهُ أَشْهَدُكَ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ
 قَالَ نَعَمْ وَلَوْلَا مَكَانِي مِنَ الصَّغَرِ مَا شَهِدْتُهُ ^(١٦) **حَتَّى** أَتَى الْعَلَمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ
 كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَوَعَّظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ
 وَأَمْرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَرَأَيْتَهُنَّ يَهُودِينَ ^(١٧) بِأَيْدِيهِنَّ يَقْدِفْنَهُ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ ثُمَّ أَنْطَلَقَ
 هُوَ وَبِلَالٌ إِلَى يَنْبَعِ **بَابُ** مَوْعِظَةِ الْإِمَامِ النَّسَاءَ يَوْمَ الْعِيدِ **حَدَّثَنَا** ^(١٨)

- (١) خُرُوجِ الْحَيْضِ
 - (٢) النِّسَاءِ الْحَيْضِ
 - (٣) ابْنُ زَيْدٍ
 - (٤) قَالَتْ أَمْرَنَا نَبِيَّنَا
 - (٥) بِأَنَّ
 - (٦) وَيَمْتَرِلُ
 - (٧) ابْنُ عَبَّاسٍ
 - (٨) ابْنُ عَائِشٍ
 - (٩) قَدْ ذَكَرَهُنَّ
 - (١٠) وَقَالَ
 - (١١) الْأَضْحَى
 - (١٢) قَالَتْ شَيْءٌ
 - (١٣) نَفْسِي
 - (١٤) بَابُ الْعَلَمِ بِالْمُصَلَّى
 - (١٥) ابْنُ سَعِيدٍ
 - (١٦) حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ
 - (١٧) وَقِيلَ
 - (١٨) حَتَّى أَتَى الْعَلَمَ
- هكذا في جميع النسخ الصحيحة
 وفي النسخ المطبوعة خرج حتى
 أن وليست لفظة خرج من
 اللسان بل هي من شرح القسطلاني
 ذكرها حيث أنها مقدره في المتن
 وقد نسى المصنف على أنها مقدره
 (١٨) يهوديين هو هكذا
 لهذا الضبط في اليونانية
 وفي غيرها يهوديين كما
 في القسطلاني
 (١٩) حدثنا

اسحق بن إبراهيم (١) بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا (٢) ابن جريج
 قال أخبرني عطاء عن جابر بن عبد الله قال سمعته يقول قال النبي ﷺ يوم الفطر
 فصلّى فبدأ بالصلاة ثم خطب فلما فرغ نزل فأتى النساء فدكرهن وهو يتوكأ
 على يد بلال وبلال باسط ثوبه يلقى فيه النساء الصدقة (٣) قلت لعطاء زكاة (٤)
 يوم الفطر قال لا، ولكن صدقة يتصدقن حينئذ ثلثي فتحها (٥) ويلقين قلت
 أترضى حقاً على الإمام ذلك ويدكرهن (٦) قال إنه لحق عليهن وما لهم لا يفعلونه
 قال ابن جريج وأخبرني الحسن (٧) بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس رضي
 الله عنهم قال شهدت الفطر مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم
 يصلونها قبل الخطبة، ثم يخطب بسد (٨) خرج النبي ﷺ كأنى أنظر إليه حين
 يجلس (٩) يديه، ثم أقبل يشتمهم حتى جاء النساء معه بلال، فقال يا أيها النبي إذا
 جاءك المؤمنات يبأيعنك الآية، ثم قال حين فرغ منها آمنن على ذلك قالت (١٠)
 امرأة واحدة منهن كم يجبه غيرها نعم لا يدرى حسن من هي، قال فتصدقن
 فبسط بلال ثوبه ثم قال هلم لكن فداء (١١) أبي وأمي فيلقين الفتح والخواتيم
 في ثوب بلال قال عبد الرزاق الفتح الخواتيم العظام كانت في الجاهلية،
 باب إذا لم يكن لها جلباب في العيد حدثنا أبو ميمون قال حدثنا عبد
 الوارث قال حدثنا أيوب عن حفصة بنت سيرين قالت كنا تمنع جواريتنا أن
 يخرجن يوم العيد، فجاءت امرأة فذلت قصر أبي خلف فأتيتها فحدثت أن
 زوج أختها غزا مع النبي ﷺ لثي عشرة غزوة، فكانت أختها معه في سبت
 غزوات، فقالت (١٢) فكنا نقوم على المرضى ولداوى الكمل، فقالت يا رسول
 الله على (١٣) إحدانا بأس إذا لم يكن لها جلباب أن لا يخرج، فقال لتلبسها

- (١) سقط ابن إبراهيم بن
- لصر عند من
- (٢) أخبرنا
- (٣) صدقة (٤) زكاة
- (٥) فتحها
- (٦) يدكرهن يأتين
- ويدكرهن
- (٧) حسن
- (٨) بعد خروج النبي
- (٩) يجلس (١٠) فقالت
- (١١) فدى (١٢) قالت
- (١٣) أعلى

صَاحِبِهَا مِنْ جِلْبَابِهَا فَلْيَشْهَدَنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَتْ حَقِصَةٌ فَلَمَّا قَدِمَتْ
 أُمُّ عَطِيَّةَ أَتَيْتُهَا فَسَأَلْتُهَا أَسَمِعْتِ (١) فِي كَذَا وَكَذَا قَالَتْ (٢) نَعَمْ يَا أَبِي (٣) وَقَلْنَا
 ذَكَرَتِ النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا قَالَتْ يَا أَبِي (٤) قَالَ (٥) لِيَخْرُجَ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ (٦) الْخُدُورِ
 أَوْ قَالَ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ (٧) الْخُدُورِ شَكََّ أَيُّوبُ وَالْحَيْضُ وَيَعْتَرِلُ (٨) الْحَيْضُ الْمُصَلَّى
 وَلْيَشْهَدَنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَتْ فَقُلْتُ لَهَا الْحَيْضُ ، قَالَتْ (٩) نَعَمْ أَلَيْسَ
 الْحَائِضُ تَشْهَدُ عَرَافٍ وَتَشْهَدُ كَذَا وَتَشْهَدُ كَذَا **بَابُ اعْتِرَالِ الْحَيْضِ الْمُصَلَّى**
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَتْ أُمُّ
 عَطِيَّةَ أَمْرْنَا أَنْ نَخْرُجَ فَخُرِجَ الْحَيْضُ وَالْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ ، قَالَ (١٠) ابْنُ
 عَوْنٍ أَوْ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ الْخُدُورِ ، فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَشْهَدَنَّ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَدَعْوَتَهُمْ
 وَيَعْتَرِلْنَ مُصَلَّاهُمْ **بَابُ النَّحْرِ وَالذَّبْحِ يَوْمَ النَّحْرِ بِالْمُصَلَّى** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ قَرْقَدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْحَرُ أَوْ يَذْبَحُ بِالْمُصَلَّى **بَابُ كَلَامِ الْإِمَامِ وَالنَّاسِ فِي خُطْبَةِ**
الْمَيْدِ ، وَإِذَا سئِلَ الْإِمَامُ عَنْ شَيْءٍ وَهُوَ يَخْطُبُ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو
 الْأَحْوَصِ قَالَ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ خَطَبَنَا
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَالَ (١١) مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَنَسَكَ نُسُكَنَا
 فَقَدْ أَصَابَ النُّسُكَ وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَتِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ فَقَامَ أَبُو بَرْدَةَ بْنُ نُبَيْرٍ
 فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ لَقَدْ نَسَكْتُ قَبْلَ أَنْ أُخْرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ
 يَوْمٌ أَكُلِي وَشَرِبِي فَتَعَجَّلْتُ وَأَكَلْتُ (١٢) وَأَطَعَمْتُ أَهْلِي وَجِيرَانِي ، فَقَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ تِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ ، قَالَ فَإِنَّ عِنْدِي عَنَاقَ (١٣) جَدَعَةَ هِيَ (١٤) خَيْرٌ مِنْ شَاتِي
 لَحْمٍ فَهَلْ تَجْزِي عَنِّي ، قَالَ نَعَمْ وَإِنْ تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ

- (١) أَسَمِعْتِ فِي كَذَا
 قَالَتْ نَعَمْ
 (٢) فَقَالَ
 (٣) يَا أَبَا
 (٤) يَا أَبَا
 (٥) قَالَتْ
 (٦) وَذَوَاتُ (٧) ذَاتُ
 (٨) فَيَعْتَرِلْنَ فَيَعْتَرِلْنَ
 (٩) فَقَالَ (١٠) وَقَالَ
 (١١) قَالَ
 (١٢) فَكَلَّمْتُ
 (١٣) عَنَاقًا جَدَعَةَ
 (١٤) لَحْمِي

عَنْ سَمَادِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ خَطَبَ فَأَمَرَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَ ذَبْحَهُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ جِيرَانُ لِي إِمَّا قَالَ بِهِمْ خِصَاصَةٌ، وَإِمَّا قَالَ فَقَرُّهُ (١) وَإِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَعِنْدِي عِنَاقٌ لِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ فَرَخَّصَ لَهُ فِيهَا حَدِيثًا مُسْلِمًا قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ جُنْدَبٍ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ خَطَبَ ثُمَّ ذَبَحَ فَقَالَ (٢) مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ أُخْرَى مَكَانَهَا وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ بِأَبٍ مَنْ خَالَفَ الطَّرِيقَ إِذَا رَجَعَ يَوْمَ الْعِيدِ حَدَّثَنَا (٥) مُحَمَّدٌ (٦) قَالَ أَخْبَرَنَا (٧) أَبُو نَيْمَةَ يَحْيَى بْنُ وَاصِحٍ عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ جَابِرٍ (٨) قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمَ عِيدِ خَالَفَ الطَّرِيقَ * تَابِعَهُ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ فُلَيْحٍ (٩) وَحَدِيثُ جَابِرٍ أَصَحُّ بِأَبٍ إِذَا فَاتَهُ الْعِيدُ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَكَذَلِكَ النِّسَاءُ وَمَنْ كَانَ فِي الْبُيُوتِ وَالْقُرَى لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا عِيدَنَا أَهْلُ الْإِسْلَامِ، وَأَمَرَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ مَوْلَاهُمُ (١١) أَنْ أَبِي عْتَبَةَ بِالرَّأْوِيَةِ جَمَعَ أَهْلَهُ وَبَنِيهِ وَصَلَّى كَصَلَاةِ أَهْلِ الْمِصْرِ وَتَكْبِيرِهِمْ، وَقَالَ عِكْرَمَةُ أَهْلُ السَّوَادِ يَجْتَمِعُونَ فِي الْعِيدِ يُصَلُّونَ رَكَعَتَيْنِ كَمَا يَصْنَعُ الْإِمَامُ، وَقَالَ (١٢) عَطَاءُ إِذَا فَاتَهُ الْعِيدُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامٍ مَنَى تَدَفَّقَانِ وَتَضْرِبَانِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنَعَهُ (١٣) بَنُو بَدْرٍ فَأَنْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ دَعَهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامُ مَنَى، وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَرِي وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبْشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ فَرَجَرَهُمْ عَمْرٌ (١٤) فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَهُمْ أَمْنَا بَنِي أَرْفِدَةَ يَعْنِي

(١) هُوَ ابْنُ
 (٢) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 (٣) فِيهِمْ قَفَرٌ
 (٤) وَقَالَ
 (٥) حَدَّثَنِي
 (٦) هُوَ ابْنُ سَلَامٍ
 (٧) حَدَّثَنَا
 (٨) ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا
 (٩) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ
 فِي الْجَمْعِ مِنَ الصَّحَابَةِ تَابِعَهُ
 يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ فُلَيْحِ بْنِ
 أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 وَحَدِيثُ جَابِرٍ أَصَحُّ مِنْ
 الْيُونِنِيَّةِ بِحُضْرَةِ الْأَصْلِ
 (١٠) عِيدُنَا يَا أَهْلَ
 (١١) مَوْلَاهُ (١٢) وَكَانَ
 (١٣) مَمْنَعْتِي كِنَانِي
 الْيُونِنِيَّةِ
 (١٤) لَيْسَ عَمْرٌ
 مَذْكُورًا فِي هَذِهِ الْمَسْجِدِ
 الْأَصْلُ بَلْ فِي الْحَاشِيَةِ لِسَمْعِ
 قَالَ الْقِطْلَانِيُّ فَرَجَرَهُمْ بِحُضْرَةِ
 فَاعْلُ الزُّجْرَةَ وَالْمَكْرِيَّةَ فَرَجَرَهُمْ
 عَمْرٌ

مِنْ الْأَمْنِ بِأَسْبَابِ الصَّلَاةِ قَبْلَ الْعِيدِ وَبَعْدَهَا ، وَقَالَ أَبُو الْمَعْلَى سَمِعْتُ سَعِيداً عَنْ
 ابْنِ عَبَّاسٍ كَرِهَ الصَّلَاةَ قَبْلَ الْعِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ
 حَدَّثَنِي ^(١) عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا ^(٢) وَلَا بَعْدَهَا وَمَعَهُ بِلَالٌ .

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ^(٣)

بَابُ ^(٤) مَا جَاءَ فِي الْوُتْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٥) مَالِكٌ

عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ
 صَلَاةِ اللَّيْلِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ
 الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى * وَعَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ
 كَانَ يُسَلِّمُ بَيْنَ الرَّكْعَةِ وَالرَّكْعَتَيْنِ فِي الْوُتْرِ حَتَّى يَأْمُرَ بِبَعْضِ حَاجَتِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ ^(٧) عَنْ مَحْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ أَنَسِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ
 أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ وَهِيَ خَالَتُهُ فَأُضْطَجَعَتْ فِي عَرْضٍ وَسَادَةٍ وَأُضْطَجَعَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا فَتَمَّ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَرِيبًا مِنْهُ فَاسْتَيْقَظَ يَسْحُ
 النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ آلِ عِمْرَانَ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى شَنْ
 مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي فَصَنَعَتْ مِثْلَهُ ، فَقُمْتُ ^(٨) إِلَى جَنْبِهِ
 فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي وَأَخَذَ بِأُذُنِي يَفْتُلُهَا ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ،
 ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى
 جَاءَهُ الْمَوْزَنُ فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ
 قَالَ حَدَّثَنِي ^(٩) ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو ^(١٠) أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي ، فَإِذَا

- (١) أَخْبَرَنِي
- (٢) قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا
- (٣) أَبُوبِ الْوَتْرِ
- (٤) (كِتَابُ الْوُتْرِ)
- (٥) حَدَّثَنَا
- (٦) النَّبِيِّ ﷺ
- (٧) ابْنِ أَنَسِ
- (٨) وَقُمْتُ
- (٩) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ
- (١٠) عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ
- (١١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

أرذت أن تنصرف فأزكع ركعةً تُوترُ لك ما صلّيت * قال القاسمُ ورأينا أناساً
 منذ أدرَكنا يُوترُونَ بثلاثٍ وإن كُلاًّ لو أسجِعَ أزجو^(١) أن لا يكونَ بشيءٍ منه
 بأسٌ. حدّثنا أبو أيّمان قال أخبرنا شُعيبُ عن الزهريّ عن^(٢) عروة أن عائشةَ
 أخبرته أن رسولَ الله ﷺ كان يُصلي إحدى عشرة ركعةً كانت تلكَ صلّاته
 تعني بالليل فيسجدُ السجدةَ من ذلكَ قدرَ ما يقرأُ أحدكمُ خمسينَ آيةً قبلَ أن
 يرفعَ رأسه ويركعَ ركعتينِ قبلَ صلاةِ الفجرِ ثم يضطجِعُ على شِقِّه الأيمنِ حتى
 يأتيه المؤذنُ للصلاة^(٣) **بابُ ساعاتِ الوترِ**، قال^(٤) أبو هريرةُ أوصاني
 النبيُّ ﷺ بالوترِ قبلَ النومِ. حدّثنا أبو الثعمانِ قال حدّثنا حمادُ بنُ زيدٍ قال
 حدّثنا أنسُ بنُ سيرينَ، قال قلتُ لابنِ عمرَ أرايتَ الرّكعتينِ قبلَ صلاةِ العداةِ
 أطيلُ^(٥) فيهما القراءةَ فقال^(٦) كان النبيُّ ﷺ يُصلي من^(٨) الليلِ مئتي مئتي ويوترُ
 بركعةٍ ويصلي الرّكعتينِ^(٩) قبلَ صلاةِ العداةِ وكان الأذانُ بأذنيه، قال حمادُ أي
 سرعةً^(١٠) حدّثنا عمرُ بنُ حفصٍ قال حدّثنا أبي قال حدّثنا الأعمشُ قال حدّثني
 مسلمٌ عن مسروقٍ عن عائشةَ قالت كلُّ الليلِ أوترَ رسولُ الله ﷺ وأنتهى وتره
 إلى السحرِ **بابُ إيقاظِ النبيِّ ﷺ أهلهُ بالوترِ**^(١١) حدّثنا مسدّدٌ قال حدّثنا
 يحيى قال حدّثنا هشامٌ قال حدّثني أبي عن عائشةَ قالت كان النبيُّ ﷺ يُصلي وأنا
 رافدةٌ معتريضةً^(١٢) على فراشه، فإذا أراد أن يوترَ أيقظني فأوترتُ **بابُ**
 ليجعلَ آخرَ صلّاته وترًا حدّثنا مسدّدٌ قال حدّثنا يحيى بنُ سعيدٍ عن عبّيدِ الله
 حدّثني نافعٌ عن عبّيدِ الله^(١٣) عن النبيِّ ﷺ قال اجعلوا آخرَ صلّاتكم بالليلِ وترًا
بابُ الوترِ على الدابةِ حدّثنا إسماعيلُ قال حدّثني مالكٌ عن أبي بكرٍ بنِ عمرَ
 ابنِ عبّيدِ الرحمنِ بنِ عبّيدِ الله بنِ عمرَ بنِ الخطّابِ عن سميِّدِ بنِ يسارٍ أنه قال كنتُ

- (١) وأزجو ^{منه}
- (٢) قال حبّ نبيّ عروة
- (٣) بالصلاة (٤) وقال
- (٥) رسولُ الله
- (٦) تطيلُ . تطيلُ ^{صيرة}
- (٧) قال (٨) بالليل
- (٩) ركعتين
- (١٠) أي بسرعة
- (١١) للوتر
- (١٢) معتريضة ^{من}
- (١٣) ابنُ عمرَ رضي الله ^{عنهما}

أَسِيرٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بِطَرِيقِ مَكَّةَ ، فَقَالَ سَعِيدٌ فَلَمَّا خَشِيتُ الصُّبْحَ نَزَلْتُ
 فَأَوْتَرْتُ ثُمَّ لَحِقْتُهُ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَيْنَ كُنْتَ ، فَقُلْتُ خَشِيتُ الصُّبْحَ
 فَتَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ قُلْتُ
 بَلَى وَاللَّهِ قَالَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ **بَابُ الْوَتْرِ فِي السَّفَرِ**
 حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ قَالَ
 كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ يَوْمِي إِيمَاءَ صَلَاةِ
 اللَّيْلِ إِلَّا الْفَرَاغِضَ ^ش ^(١) وَيُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ **بَابُ الْقُنُوتِ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَبَعْدَهُ**
 حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا سَادُّ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ ^(٢) ، قَالَ سَأَلَ أَنَسٌ ^(٣)
 أَقْنَتَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصُّبْحِ قَالَ نَعَمْ قَقِيلَ ^(٤) لَهُ ^(٥) أَوْ قَنْتَ ^(٦) قَبْلَ الرُّكُوعِ قَالَ
 بَعْدَ الرُّكُوعِ يَسِيرًا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ^(٧) قَالَ حَدَّثَنَا حَاصِمٌ
 قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْقُنُوتِ فَقَالَ قَدْ كَانَ الْقُنُوتُ قُلْتُ قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ
 بَعْدَهُ قَالَ قَبْلَهُ قَالَ ^(٨) فَإِنْ فَلَانَا أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّكَ ^(٩) قُلْتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ فَقَالَ
 كَذَبَ إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا أَرَاهُ كَانَ بَعَثَ قَوْمًا يَقَالُ
 لَهُمْ ^(١٠) الْقُرَاءَةُ زُهَاءٌ سَبْعِينَ رَجُلًا إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ دُونَ أَوْلِيَاكَ وَكَانَ بَيْنَهُمْ
 وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ فَقَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا يَدْعُو عَلَيْهِمْ * أَخْبَرَنَا ^(١١)
 أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنِ التَّيْمِيِّ عَنِ أَبِي جِلْزَةَ عَنِ أَنَسِ ^(١٢) قَالَ قَنَتَ
 النَّبِيُّ ﷺ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِجْلِ وَذَكَوَانَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ
 حَدَّثَنَا ^(١٣) خَالِدٌ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسِ ^(١٤) قَالَ كَانَ الْقُنُوتُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْمَجْرِبِ
 (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ^(١٥)

- (١) إِلَّا الْفَرَاغِضَ
- (٢) ابْنِ سِيرِينَ
- (٣) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
- (٤) قَقِيلَ أَوْ قَنْتَ
- (٥) لَيْسَ لَفْظُهُ عِنْدَهُ
- (٦) أَقْنَتَ
- (٧) ابْنُ زَيْدٍ
- (٨) قُلْتَ
- (٩) كَأَنَّكَ
- (١٠) حَدَّثَنَا
- (١١) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
- (١٢) أَخْبَرَنَا
- (١٣) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
- (١٤) أَبْوَابُ الْأَسْتِسْقَاءِ
- (١٥) كِتَابُ الْأَسْتِسْقَاءِ

بَابُ ^(١٦) الْأَسْتِسْقَاءِ ، وَخُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْأَسْتِسْقَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ

قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ تَمِيمٍ قَالَ خَرَجَ
 النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَسْقِي وَحَوْلَ رِذَاءِهِ **بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ أَجْعَلْهَا** ^(١) عَلَيْهِمْ سِنِينَ
 كَسَنِي يُوسُفُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا مُعِينَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزَّوَادِ عَنِ
 الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ
 يَقُولُ : اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ
 الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، اللَّهُمَّ أَشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى
 مُضَرَ ، اللَّهُمَّ أَجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفُ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا
 وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ * قَالَ ابْنُ أَبِي الزَّوَادِ عَنْ أَبِيهِ هَذَا كُلُّهُ فِي الصُّبْحِ حَدَّثَنَا عُمَانُ
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ كُنَّا
 عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِذْ بَارَأَ قَالَ اللَّهُمَّ سَبِّحْهُ ^(٢) كَسَبِّحْ
 يُوسُفَ ، فَأَخَذَتْهُمُ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ ، حَتَّى أَكَلُوا ^(٣) الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ وَالْجِيفَ
 وَيَنْظُرُ ^(٤) أَحَدُهُمْ ^(٥) إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى الدُّخَانَ مِنَ الْجُوعِ فَأَنَاءَهُ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ
 يَا مُحَمَّدُ إِنَّكَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَبِصَلَةِ الرَّحِمِ ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا فَادْعُ اللَّهَ
 لَهُمْ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : فَأَرْقُبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ إِلَى قَوْلِهِ عَائِدُونَ ^(٦)
 يَوْمَ تَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى ^(٧) فَالْبَطْشَةُ ^(٨) يَوْمَ بَدْرٍ ، وَقَدْ ^(٩) مَضَتْ الدُّخَانُ
 وَالْبَطْشَةُ وَاللَّزَامُ وَآيَةُ الرُّومِ **بَابُ سُؤْلِ النَّاسِ الْإِمَامَ الْأَسْتِسْقَاءَ إِذَا فَحَطُوا** ^(١٠)
 حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو قَتَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَمْتَلُ بِشِعْرِ أَبِي طَالِبٍ ^(١١)
 وَأَيْضًا يُسْتَسْقَى الْعَمَامُ بِوَجْهِهِ * قَالَ ^(١٢) الْيَتَابِيُّ عَصْمَةَ لِلرَّامِلِ
 وَقَالَ عَمْرُو بْنُ حَمْرَةَ حَدَّثَنَا سَالِمٌ عَنْ أَبِيهِ رَبَّمَا ذَكَرْتُ قَوْلَ الشَّاعِرِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى

(١) اجعلها ضرب عليها الحفرة
 في الفرع الذي بيدنا تبعاً
 لليونانية قال وهي ثابتة في
 أصول كثيرة

(٢) سبباً (٣) أكلنا

٣ أو أكلنا

هذه الرواية في نسخة من
 النسخ المعتمدة بيدنا

(٤) وَيَنْظُرُ

(٥) أَحَدُهُمْ

(٦) عَائِدُونَ

(٧) إِنَّا مُنْتَقِمُونَ

(٨) وَالْبَطْشَةُ (٩) فَقَدْ

(١٠) فَحَطُوا

(١١) فَقَالَ

(١٢) ثمال باوجه الاعراب
 الثلاثة والجر عليه علامة أبي ذر

وَجِهَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَسْقِي فَمَا يَنْزِلُ حَتَّى يَجِدَ كُلُّ (١) مِزَابٍ (٢) :
 وَأَيْضَ يَسْتَسْقِي الْعَمَامُ بِوَجْهِهِ * ثَمَّالِ الْيَتَامَى عِصْمَةً لِلرَّامِلِ
 وَهُوَ (٣) قَوْلُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (٤) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ ثَمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ
 أَنَسٍ (٥) أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا قَطَعُوا أَسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ
 عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِنَا وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ
 بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا ، قَالَ فَيَسْتَقُونَ **بَابُ** تَحْوِيلِ الرِّدَاءِ فِي الْأَسْتِسْقَاءِ حَدَّثَنَا
 إِسْحَاقُ قَالَ حَدَّثَنَا وَهْبٌ (٦) قَالَ أَخْبَرَنَا (٧) شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبَّادِ
 ابْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَسْتَسْقَى فَقَلَبَ رِدَاءَهُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا صَفِيَّانُ قَالَ (٨) عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ
 يُحَدِّثُ أَبَاهُ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى
 فَاسْتَقْبَلَ (٩) الْقِبْلَةَ وَقَلَبَ رِدَاءَهُ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ كَانَ ابْنُ عَيْنَةَ
 يَقُولُ هُوَ صَاحِبُ الْأَذَانِ وَلَكِنَّهُ (١٠) وَهْمٌ (١١) لِأَنَّ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ بْنُ عَاصِمٍ
 الْمَازِنِيُّ مَازِنُ الْأَنْصَارِ (١٢) **بَابُ** الْأَسْتِسْقَاءِ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ حَدَّثَنَا (١٣)
 مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنَا (١٤) أَبُو صَمْرَةَ أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 أَبِي نَمِيرٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَذْكُرُ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ بَابٍ كَانَ
 وَجَاهَهُ (١٥) الْمُنْبَرِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأْتَمَّ فَقَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكْتَ (١٦) الْمَوَاشِي (١٧) ، وَأَنْقَطَعَتِ (١٨) السَّبِيلُ ، فَأَذْعُ اللَّهُ (١٩)
 يُعْثِنَا (٢٠) ، قَالَ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ اسْقِنَا ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا ،
 اللَّهُمَّ اسْقِنَا ، قَالَ أَنَسُ وَلَا (٢١) وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَرَعَةَ (٢٢)

- (١) لَكَ مِزَابٍ ^{من طبع}
 قال الحافظ ابن حجر وهو
 نصيف
 (٢) وهو قول أبي طالب
 (٣) سقط لفظ وهو عند ط
 (٤) حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ
 (٥) ابْنِ مَالِكٍ
 (٦) ابْنِ جَرِيرٍ
 (٧) حَدَّثَنَا
 (٨) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 (٩) وَاسْتَقْبَلَ
 (١٠) وَحَوْلَ
 (١١) وَلَكِنَّهُ هُوَ
 (١٢) وَهْمٌ
 (١٣) بَابُ انْتِظَامِ الرِّبِّ جَل
 وهو من خلفه بالفتح اذا
 انتبهك عارم (١) الله
 (١٤) حَدَّثَنِي (١٥) حَدَّثَنَا
 (١٦) وَجَاهَهُ
 (١٧) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
 هَلَكْتَ بِمَعْنَى الْأَمْوَالِ
 (١٨) الْأَمْوَالِ
 (١٩) وَتَقَطَّعَتْ
 (٢٠) أَنْ يُعْثِنَا
 (٢١) كُنَّا فِي الْيَوْمِ بِنِيَّةِ طِي
 يَاءِ بِنِيَّتِنَا فَتَحَ وَضَمَّةُ
 (٢٢) فَلَا (٢٣) وَلَا قَرَعَةَ ^ط

(١) محاربه (٢) ذكر في فتح الباري أن هذه الترجمة وقعت في رواية الحموي وحده خالية من حديث ومن أثر

وَلَا سَبْنَا وَمَا ^(١) يَبْنَتَا وَيَبْنَسَلُجٍ مِنْ يَبْنَتٍ وَلَا دَارٍ قَالَ فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ
 مِثْلُ التُّرْسِ ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ اُنْتَشَرَتْ ثُمَّ اَمْطَرَتْ ، قَالَ ^(٢) وَأَلَّهِ ^(٣) مَا رَأَيْنَا
 الشَّمْسَ سَيِّئًا ^(٤) ، ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبَلَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 قَائِمٌ ^(٥) يَخْطُبُ فَاَسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ ، وَأَنْقَطَعَتِ
 السُّبُلُ ، فَادْعُ ^(٦) اللَّهَ بِمَسْكِيهَا ^(٧) ، قَالَ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ
 حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا ، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالْجِبَالِ وَالْأَجَامِ وَالظَّرَابِ وَالْأَوْدِيَةِ وَمَتَابِتِ
 الشَّجَرِ قَالَ فَانْقَطَعَتْ وَخَرَجْنَا نَمَشِي فِي الشَّمْسِ ، قَالَ شَرِيكُ فَسَأَلْتُ ^(٨) أَنَسًا ^(٩)
 أَهْوَى الرَّجُلُ الْأَوَّلُ ، قَالَ لَا أَدْرِي **بَابُ** الْإِسْتِسْقَاءِ فِي خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ غَيْرَ
 مُسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شَرِيكٍ
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ ^(١٠) مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ
 الْقَضَاءِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا ، ثُمَّ قَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ ، وَأَنْقَطَعَتِ السُّبُلُ ، فَادْعُ اللَّهَ يُعِينُنَا ^(١١) فَرَفَعَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ اغْنِنَا ، اللَّهُمَّ اغْنِنَا ، اللَّهُمَّ اغْنِنَا ، قَالَ أَنَسٌ ،
 وَلَا ^(١٢) وَاللَّهِ مَا تَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَرَعَةً ^(١٣) وَمَا يَبْنَتَا وَيَبْنَسَلُجٍ مِنْ
 يَبْنَتٍ وَلَا دَارٍ ، قَالَ فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ ^(١٤)
 اُنْتَشَرَتْ ثُمَّ اَمْطَرَتْ فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَيِّئًا ^(١٥) ، ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ
 الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ ^(١٦) وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ فَاَسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا ، فَقَالَ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ ، وَأَنْقَطَعَتِ السُّبُلُ ، فَادْعُ اللَّهَ بِمَسْكِيهَا ^(١٧) عَنَّا قَالَ فَرَفَعَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا ، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ ^(١٨)
 وَالظَّرَابِ وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَتَابِتِ الشَّجَرِ قَالَ فَانْقَطَعَتْ وَخَرَجْنَا نَمَشِي فِي الشَّمْسِ

- (١) وَلَا يَبْنَتَا
- (٢) قتال
- (٣) قَوْلَهُ
- (٤) قَالَ الْفِطْرَانِي لَنَا فِي رِوَايَةِ الْحَوِي وَالْمَسْتَلِ وَلَا بُوِي حِدْوَالُوْتِ وَالْأَسْبَلِ وَابْنُ عَسَاكِرٍ عَنِ الْكَنْعِينِي سَبْنَا هـ
- (٥) قَائِمًا هـ (٦) ادْعُ
- (٧) أَنْ بِمَسْكِيهَا
- (٨) فَسَأَلْنَا
- (٩) أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ لم يرقم له في البيهقي
- (١٠) الْجُمُعَةُ (١١) يُعِينُنَا
- (١٢) فَلَا (١٣) قَرَعَةً
- (١٤) سَطَطَ لَفْظُ السَّمَاءِ عِنْدَ
- (١٥) سَبْنَا سَمَاءً
- (١٦) بِعَيْنِي الثَّانِيَةَ
- (١٧) أَنْ بِمَسْكِيهَا
- (١٨) الْآكَامِ فِي الْفِطْرَانِي بِكسر الحزنة وَبِحِجَاغِ الْمَدِ هـ

قَالَ شَرِيكٌ سَأَلْتُ ^(١) أَنَسَ ^(٢) بَنَ مَالِكٍ أَهْوَى الرَّجُلُ الْأَوَّلُ ، فَقَالَ مَا أَدْرِي ،
بَابُ الْأَسْتِسْقَاءِ عَلَى الْمَنِيرِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ
 عَنْ أَنَسٍ ^(٣) قَالَ يَدْعُو رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ^(٤) إِذَا جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ قَحْطَ ^(٥) الْمَطَرُ فَأَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِينَا فَدَعَا فُطْرِنَا فَمَا كِدْنَا أَنْ نَصِلَ
 إِلَى مَنَازِلِنَا فَمَازَلْنَا نُمَطِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ ، قَالَ فَقَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَوْ غَيْرُهُ فَقَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَصْرِفَهُ عَنَّا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا
 عَلَيْنَا ، قَالَ فَلَقَدْ رَأَيْتُ السَّحَابَ يَتَقَطَّعُ يَمِينًا وَشِمَالًا يُمَطِّرُونَ وَلَا يُمَطِّرُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ
بَابُ مَنْ أَكْتَفَى بِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ فِي الْأَسْتِسْقَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُومَةَ عَنْ
 مَالِكٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ ^(٦) قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ
 هَلَكَتِ الْمَوَاشِي ، وَتَقَطَّعَتِ السُّبُلُ ، فَدَعَا ^(٧) فُطْرِنَا مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ ، ثُمَّ
 جَاءَ فَقَالَ شَهِدَمَتِ الْبَيْوتُ ، وَتَقَطَّعَتِ السُّبُلُ ، وَهَلَكَتِ الْمَوَاشِي ^(٨) ، فَأَدْعُ اللَّهَ
 يُسْكِنَهَا فَقَامَ ﷺ فَقَالَ اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالظُّرَابِ وَالْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ
 فَأُنْجِبْنَا عَنِ الْمَدِينَةِ أَنْجِيَابَ الثَّوْبِ **بَابُ الدُّعَاءِ إِذَا تَقَطَّعَتِ ^(٩) السُّبُلُ مِنْ**
كَثْرَةِ الْمَطَرِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
 نَعْرِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 هَلَكَتِ الْمَوَاشِي ، وَأَنْتَقَطَتِ ^(١٠) السُّبُلُ فَأَدْعُ اللَّهَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَطَرُوا
 مِنْ جُمُعَةٍ إِلَى جُمُعَةٍ ، جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ شَهِدَمَتِ
 الْبَيْوتُ ، وَتَقَطَّعَتِ السُّبُلُ ، وَهَلَكَتِ الْمَوَاشِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللَّهُمَّ عَلَى
 رُؤْسِ الْجِبَالِ وَالْآكَامِ ، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ ، فَأُنْجِبْنَا عَنِ الْمَدِينَةِ
أَنْجِيَابَ الثَّوْبِ **بَابُ مَا قِيلَ إِنْ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يُحَوَّلْ رِدَائُهُ فِي الْأَسْتِسْقَاءِ يَوْمَ**

- (١) فسألت ^{عن} أنسًا
 (٢) ابن مالك
 (٣) يوم الجمعة
 (٤) قحط
 (٥) ابن مالك
 (٦) رسول الله
 (٧) فادع الله فدعا الله
 هكذا في الفروع التي أبدينا
 وفي التسطاني وللأصل فادع
 الله بدل قوله فدعا وكل من
 النغذين مقدر فيما لم يذكر
 فيه اه
 (٨) المواشي فقام فقال
 اللهم
 (٩) انقطعت ^{عن} النبي
 (١٠) وتقطعت ^{عن}

(١) كذا وجد في الهاشمي رمز
 التقديم وعبارة التسطاني ولا بن
 ذر انقطعت السبل وهلكت
 المواشي ولا بن صا كروقطعت
 السبل بالثاء وتشديد الطاء
 اهو عليها لا تقديم وأن يكون
 عليها س قط وعلى انقطعت
 في م كتب صححه

الْجُمُعَةِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ عُمَرَ عَنْ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ
 إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ^(١) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا شَكَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ هَلَكَ الْمَالُ
 وَجَهَدَ الْعِيَالِ فَدَعَا اللَّهَ يَسْتَسْقِي ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ حَوْلَ رِذَاءِهِ ، وَلَا اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ
بَابُ إِذَا اسْتَشْفَعُوا إِلَى الْإِمَامِ لِيَسْتَسْقِيَ لَهُمْ لَمْ يَرُدَّهُمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 أَنَّهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكْتَ الْمَوَاشِي ،
 وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ ، فَأَدْعُ اللَّهَ فَدَعَا اللَّهَ فُطِرْنَا مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى
 النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ وَهَلَكْتَ الْمَوَاشِي
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللَّهُمَّ عَلَى ظُهُورِ الْجِبَالِ وَالْآكَامِ وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ
 الشَّجَرِ ، فَأَنْجِبْتُمْ عَنِ الْمَدِينَةِ أَنْجِيَابَ الثَّوْبِ **بَابُ إِذَا اسْتَنْفَعَ الْمُشْرِكُونَ**
 بِالْمُسْلِمِينَ عِنْدَ الْقَحْطِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ وَالْأَعْمَشُ
 عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ أَتَيْتُ بَنَ مَسْعُودٍ ، فَقَالَ إِنَّ قُرَيْشًا أَبْطَلُوا عَنِ
 الْإِسْلَامِ فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَتَّى هَلَكُوا فِيهَا وَأَكَلُوا اللَّيْتَةَ
 وَالْعِظَامَ ، فَبَاءَهُ أَبُو سُفْيَانَ ، فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ جِئْتَ تَأْمُرُ بِصَلَةِ الرَّحِيمِ ، وَإِنَّ قَوْمَكَ
 هَلَكُوا ^(٢) فَأَدْعُ اللَّهَ ، فَقَرَأَ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ^(٣) ، ثُمَّ عَادُوا
 إِلَى كُفْرِهِمْ ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى ^(٤) يَوْمَ بَدْرٍ *
 قَالَ ^(٥) وَزَادَ أَسْبَاطُ عَنْ مَنْصُورٍ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسُقُوا الْغَيْثَ فَأَطْبَقَتْ
 عَلَيْهِمْ سَبْعًا وَسَكَ النَّاسُ كَثْرَةَ الْمَطَرِ قَالَ ^(٦) اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا فَأُنْحَدِرَتْ
 السَّحَابَةُ عَنْ رَأْسِيهِ فَسُقُوا النَّاسُ حَوْلَهُمْ **بَابُ الدُّعَاءِ إِذَا كَثُرَ الْمَطَرُ حَوَالَيْنَا**
 وَلَا عَلَيْنَا حَدَّثَنَا ^(٧) مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ

(١) ابن أبي طلحة

(٢) قد هلكوا

(٣) مبین الآية

(٤) إنا منتقمون

(٥) أبو عبد الله

(٦) قال

(٧) حدی

أَنَسٍ ^(١) قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْطَبُ يَوْمَ جُمُعَةٍ ^(٢) فَقَامَ النَّاسُ فَصَاحُوا فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَحَطَّ الْمَطَرُ وَأَحْمَرَتِ الشَّجَرُ وَهَلَكَتِ الْبِهَامُ فَأَدْعُ اللَّهَ يَسْقِينَا ^(٣) فَقَالَ اللَّهُمَّ اسْقِنَا مَرَّتَيْنِ وَأَيُّمُ اللَّهُ مَا تَرَى فِي السَّمَاءِ قَرَعَةً مِنْ سَحَابٍ فَنَشَأَتْ سَحَابَةٌ وَأَمْطَرَتْ ^(٤) وَتَزَلَّ عَنِ النَّبْرِ فَصَلَّى ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ لَمْ تَزَلْ ^(٥) تُمَطِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا ، فَلَمَّا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْطَبُ صَاحُوا إِلَيْهِ ، تَهَدَّمَتِ الشُّبُوتُ ، وَأَنْقَطَعَتِ السُّبُلُ ، فَأَدْعُ اللَّهَ يَجْعِلُهَا عَنَّا ، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ ^(٦) قَالَ اللَّهُمَّ حَوِّلْنَا وَلَا عَلَيْنَا فَكَشَطَتْ ^(٧) الْمَدِينَةَ جَعَلَتْ تُمَطِّرُ حَوْلَهَا وَلَا ^(٨) تُمَطِّرُ بِالْمَدِينَةِ قَطْرَةً ^(٩) فَظَنَرْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَإِنَّمَا لِي مِثْلُ الْإِكْلِيلِ **بَابُ الدُّعَاءِ فِي الْأَسْتِسْقَاءِ قَائِمًا** وَقَالَ لَنَا أَبُو نَعِيمٍ عَنْ زُهَيْرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ وَخَرَجَ مَعَهُ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَاسْتَسْقَى فَقَامَ بِهِمْ ^(١٠) عَلَى رِجْلَيْهِ عَلَى غَيْرِ مَنْبَرٍ فَاسْتَعْفَرَ ^(١١) ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ يَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ وَلَمْ يُؤَذِّنْ وَلَمْ يَقُمْ قَالَ أَبُو إِسْحَقَ وَرَأَى ^(١٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ ^(١٣) النَّبِيَّ ﷺ **حَدَّثَنَا أَبُو** الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبَادُ بْنُ تَمِيمٍ أَنَّ عَمَّهُ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ بِالنَّاسِ يَسْتَسْقِي لَهُمْ ، فَقَامَ فَدَعَا اللَّهَ قَائِمًا ، ثُمَّ تَوَجَّهَ قِبَلَ الْقِبْلَةِ وَحَوْلَ رِدَائِهِ فَاسْفُؤا ^(١٤) **بَابُ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْأَسْتِسْقَاءِ** **حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ** حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَسْقَى فَتَوَجَّهَ إِلَى الْقِبْلَةِ يَدْعُو وَحَوْلَ رِدَائِهِ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ جَهْرًا ^(١٥) فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ **بَابُ كَيْفِ حَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ ظَهَرَهُ إِلَى النَّاسِ** **حَدَّثَنَا آدَمُ** قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ خَرَجَ يَسْتَسْقَى قَالَ حَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ وَأَسْتَقْبَلَ

- (١) ابن مالك
- (٢) رسول الله
- (٣) يوم الجمعة
- (٤) أن يسقينا
- (٥) فأمطرت
- (٦) لم يزل المطر
- (٧) وقال فقال
- (٨) فكشطت
- (٩) كذا في اليونانية الشين مفتوحة وقال في التبع والكرية فكشطت على البناء للمفعول
- (١٠) وما قطرته
- (١١) لهم فاستسقى
- (١٢) ورأى عبد الله
- (١٣) ابن يزيد عن النبي
- (١٤) الأنصاري
- (١٥) فسقيا

- (١) سمع عبادة بن تميم
- (٢) محمد بن سلام
- قال أبو ذر في نسخة محمد منسوب اه من اليونانية
- روه
- (٣) حدثنا . حدثني
- (٤) فصلي . يدعو
- (٥) سقط قال أبو عبد الله الخ عنه . وثبت عند أبي الهيثم في ه وفي ط
- (٦) عبد الله بن زياد
- (٧) وقال صح
- (٨) عن يحيى بن سعيد قال سمعت أنس
- (٩) قال (١٠) هلكت
- (١١) مع رسول الله ﷺ
- (١٢) رجل
- (١٣) رسول الله
- (١٤) يشق كذا قيده
- الاصلي بالنسب وفي المنزهة
- بالكسر تأخر اه من اليونانية أو مل أو جسد اه
- (١٥) وقال الاويحي حدثني محمد بن جعفر عن يحيى بن سعيد وشريك سمعا أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم (١٦) رفع يده حتى رايت (حتى برى) يفاض بطيخه هذا ثابت عند ه س ط وفي حاشية حديث الاويحي لابي اسحق وحديث محمد بن ابي اسحق وحدثنا محمد بن ابي اسحق
- (١٦) أخبرنا ه خ

الْقِبْلَةَ يَدْعُوهُمْ حَوْلَ رِدَاءِهِ ثُمَّ صَلَّى لَنَا رَكْعَتَيْنِ بَجَهْرٍ فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ بِأَبِ صَلَاةِ
 الْإِسْتِسْقَاءِ رَكْعَتَيْنِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
 بَكْرٍ عَنْ (١) عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَقَلَّبَ رِدَاءَهُ
بَابُ الْإِسْتِسْقَاءِ فِي الْمُصَلَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ أَبِي بَكْرٍ تَمِيمِ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى لِيَسْتَسْقِيَ
وَأَسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَقَلَّبَ رِدَاءَهُ * قَالَ سَفِيَانُ فَأَخْبَرَنِي الْمَسْعُودِيُّ عَنْ أَبِي
بَكْرٍ قَالَ جَعَلَ الْيَمِينِ عَلَى الشَّمَالِ بِأَبِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (٧)
قَالَ أَخْبَرَنَا (٨) عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ
أَنَّ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ
إِلَى الْمُصَلَّى يُصَلِّي (٩) ، وَأَنَّهُ لَمَّا دَعَا أَوْ أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَحَوْلَ رِدَاءِهِ *
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (٥) اللَّهُ ابْنُ زَيْدٍ (٦) هَذَا مَا زَيْدٍ وَالْأَوَّلُ كُوفِي هُوَ ابْنُ زَيْدٍ بِأَبِ
رَفَعَ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ مَعَ الْإِمَامِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ ، قَالَ (٧) أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي أَبُو
بَكْرٍ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ قَالَ (٨) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ
مَالِكٍ قَالَ أَتَى رَجُلٌ أُعْرَابِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْبَدْوِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ (٩)
يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْمَاشِيَةُ هَلَكَ (١٠) الْعِيَالُ هَلَكَ النَّاسُ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يَدَيْهِ يَدْعُو وَرَفَعَ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ مَعَهُ (١١) يَدْعُونَ قَالَ فَمَا خَرَجْنَا مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى
مُطِرْنَا فَمَا زِلْنَا مُمَطَّرًا حَتَّى كَانَتِ الْجُمُعَةُ الْآخِرَى فَأَتَى الرَّجُلُ (١٢) إِلَى نَبِيِّ (١٣) اللَّهِ
ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشِقُ (١٤) الْمَسَافِرُ وَمُنِعَ الطَّرِيقُ (١٥) بِأَبِ رَفَعَ
الْإِمَامِ يَدَهُ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَأَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ
عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ

مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْأَسْتِسْقَاءِ وَإِنَّهُ يَرْفَعُ حَتَّى يَرَى بَيَاضَ إِبْطِيهِ **بَابُ مَا يُقَالُ**
 إِذَا أَمْطَرَتْ ^(١) ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَصَيْبِ الْمَطَرِ وَقَالَ غَيْرُهُ صَابٌ وَأَصَابَ يَصُوبُ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ ^(٢) الْمُرُوزِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا
 عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى
 الْمَطَرَ قَالَ ^(٣) صَيِّبًا ^(٤) نَافِعًا * تَابِعَهُ الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ
 وَعَقِيلٌ عَنْ نَافِعٍ **بَابُ مَنْ تَمَطَّرَ فِي الْمَطَرِ حَتَّى يَتَحَادَرَ عَلَى لِحْيَتِهِ** حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدٌ ^(٥) قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ^(٦) قَالَ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى
 عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَامَ
 أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ فَادْعُ اللَّهَ لَنَا أَنْ يَسْقِينَا قَالَ
 فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ وَمَا فِي السَّمَاءِ قَرَعَةٌ قَالَ فَنَامَرَ سَحَابٌ أَمْثَالَ الْجِبَالِ ثُمَّ لَمْ
 يَنْزِلْ عَنْ مَنبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ قَالَ فَطَرْنَا يَوْمَنَا ذَلِكَ وَفِي
 الْعَدِيدِ ^(٨) وَمِنْ بَعْدِ الْعَدِيدِ وَالَّذِي يَلِيهِ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى فَقَامَ ذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ أَوْ رَجُلٌ
 غَيْرُهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَهَدَّمِ الْبِنَاءُ وَغَرِقَ الْمَالُ فَادْعُ اللَّهَ لَنَا فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 يَدَيْهِ وَقَالَ ^(٩) اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا قَالَ فَمَا جَعَلَ ^(١٠) يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ
 السَّمَاءِ إِلَّا تَفَرَّجَتْ حَتَّى صَارَتِ الْمَدِينَةَ فِي مِثْلِ الْجُوبَةِ حَتَّى سَأَلَ الْوَادِي وَادِي قَنَاءَةَ
 شَهْرًا ، قَالَ فَلَمْ يَجِبْ أَحَدٌ مِنَ نَاحِيَةِ الْأَحَدَثِ بِالْجُودِ **بَابُ إِذَا هَبَّتِ الرِّيحُ**
 حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ أَنَّهُ سَمِعَ
 أَنَسًا ^(١١) يَقُولُ كَانَتْ الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ إِذَا هَبَّتْ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ
بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ نُصِرْتُ بِالصَّبَا حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ

- (١) مَطَرَتْ
 (٢) سقطت الكنية والنسبة
 عند س ط
 (٣) قَالَ اللَّهُمَّ صَيِّبًا
 (٤) صَيِّبًا
 (٥) مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ
 (٦) ابْنُ الْمُبَارَكِ
 (٧) النَّبِيُّ
 (٨) وَمِنْ الْعَدِيدِ
 (٩) قَالَ
 (١٠) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 يُشِيرُ
 (١١) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ

الحكم عن مجاهد عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال نصرت بالصبا وأهلكت عاد بالدبور **باب ما قيل في الزلازل والآيات حدثننا أبو أيمن قال أخبرنا شعيب**
 قال أخبرنا ^(١) أبو الزناد عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة قال قال النبي ﷺ
 لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم وتكثر الزلازل ويتقارب الزمان وتظهر الفتن
 ويكثر الهرج وهو القتل القتل حتى يكثر فيكم المال فيفيض ^(٢) **حدثننا** ^(٣)
 محمد بن المثنى قال حدثنا حسين بن الحسن قال حدثنا ابن عون عن نافع عن ابن
 عمر ^(٤) قال ^(٥) اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا قال قالوا وفي نجدنا قال ^(٦) قال اللهم
 بارك لنا في شامنا وفي يمننا قال قالوا وفي نجدنا قال قال هناك ^(٧) الزلازل والفتن
 وبها يطلع قرن الشيطان **باب قول الله تعالى: وتجمعون رزقكم أنكم**
تكدبون، قال ابن عباس شكركم **حدثننا إسماعيل حدثننا مالك عن صالح**
 ابن كبسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني
 أنه قال صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحدبية على إثر سماء كانت من
 الآيلة ^(٨) فأما أنصرف النبي ﷺ أقبل على الناس فقال هل تدرؤن ماذا قال ربكم
 قالوا الله ورسوله أعلم قال أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال
 مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر ^(٩) بالكوكب ، وأما من قال
 بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب **باب لا يدرى مبي يحيى**
 المطر إلا الله ، وقال أبو هريرة عن النبي ﷺ خمس لا يعلمها إلا الله **حدثننا**
 محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال
 رسول ^(١٠) الله ﷺ مفتاح ^(١١) الغيب خمس لا يعلمها إلا الله ، لا يعلم أحد ما
 يكون في غد ، ولا يعلم أحد ما يكون في الأرحام ، ولا تعلم نفس ماذا تكسب

(١) حدثنا
 (٢) فيفيض
 (٣) حدثننا
 (٤) أورده بصورة الموقوف
 على ابن عمر ولم يرفعه إليه
 عليه الصلاة والسلام ولا بد
 من ذكر رفته كما نه عليه
 القاسي لان مثله لا يقال بالراي
 وقد جاء مصرفا برفعه في
 رواية أزهر السمات أفاده
 القسطلاني
 (٥) قال قال (٦) فقال
 (٧) هناك
 (٨) من الليل
 (٩) وكافرا
 (١٠) حصة
 (١١) مفتاح

غَدَاً ، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ، وَمَا يَدْرِي أَحَدٌ مَتَى يَجِيءُ الْمَطَرُ
 (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) (١)

بابُ الصَّلَاةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ
 عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَنكَسَفَتِ
 الشَّمْسُ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْرُ رِدَائِهِ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلْنَا فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ
 حَتَّى أَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ ﷺ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ فَإِذَا
 رَأَيْتُمُوهَا (٤) فَصَلُّوا وَأَدْعُوا حَتَّى يُكْشَفَ مَا بَيْنَكُمْ حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا (٥) إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ قَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ
 مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا (٦) فَقُومُوا فَصَلُّوا حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ
 قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ (٧) الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ (٨) لِمَوْتِ
 أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا (٩) فَصَلُّوا حَدَّثَنَا عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُكَابِيَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ
 عِلَاقَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَاتَ
 إِبْرَاهِيمُ ، فَقَالَ النَّاسُ كَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ
 الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ فَصَلُّوا وَأَدْعُوا اللَّهُ
بابُ الصَّدَقَةِ فِي الْكُسُوفِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ
 ابْنِ هُرُورَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ قَامَ

(١) (كِتَابُ الْكُسُوفِ)

أَبْوَابُ الْكُسُوفِ

(٢) النَّبِيُّ

(٣) رَسُولُ اللَّهِ

(٤) رَأَيْتُمُوهَا

(٥) أَخْبَرَنَا

(٦) رَأَيْتُمُوهَا

(٧) إِنَّ الشَّمْسَ كَسَر

هَمزة ان من الرفع

(٨) لا يَنْكَسِفَانِ ضَبَطَ فِي

الْيُونَنِيَّةِ بِكسْرِ السِّينِ وَبفتحِهَا

وَالذَّحِّجِ لَا يَجِيءُ إِلَّا عَلَى أَنَّهُ مَبْنِيٌّ

لِلْفِعْلِ أَهْمٌ مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ

وَأَفَادَهُ النَّسْطَلَانِ

(٩) فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا

فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرَّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرَّكُوعِ
 الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ (١) مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْأَوَّلَى
 ثُمَّ أَنْصَرَفَ وَقَدْ أُنْجَلَتْ (٢) الشَّمْسُ نَخَطَبَ النَّاسَ تُحْمِدُ اللَّهَ وَأُثْنِي عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ
 إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْخَسِفَانِ (٣) لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا
 رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا (٤) اللَّهَ وَكَبِّرُوا وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا ، ثُمَّ قَالَ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ مَا مِنْ
 أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزِيَّ عَبْدُهُ أَوْ تَرِيَّ أُمَّتُهُ ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ
 لَضَحِكُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا **بَابُ النِّدَاءِ بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً فِي الْكُسُوفِ**
حَدِيثًا (٥) إِسْحَقُ قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ بْنُ أَبِي
 سَلَامٍ الْحَبَشِيُّ (٦) اللَّهُمَّ شَقِيٌّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَوْفِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا
 كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُودِيَ أَنْ (٧) الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ **بَابُ**
خُطْبَةِ الْإِمَامِ فِي الْكُسُوفِ وَقَالَتْ عَائِشَةُ وَأَسْمَاءُ خَطَبَتِ النَّبِيَّ ﷺ حَدِيثًا (٨) يَحْيَى
 ابْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ
 قَالَ حَدَّثَنَا عَبَسَةُ قَالَ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ
 النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ نَفَخَ إِلَى الْمَسْجِدِ (٩) فَصَفَّ (١٠)
 النَّاسُ وَرَأَاهُ فَكَبَّرَ فَأَقْرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا
 طَوِيلًا ثُمَّ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقَامَ وَلَمْ يَسْجُدْ وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أُذُنِي مِنَ
 الْقِرَاءَةِ الْأُولَى ثُمَّ كَبَّرَ وَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ (١١) أُذُنِي مِنَ الرَّكْعَةِ الْأُولَى
 ثُمَّ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ قَالَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ
 مِثْلَ ذَلِكَ فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ وَأُنْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ

- (١) الأخرى
- (٢) تَجَلَّتْ
- (٣) لَا يَنْخَسِفَانِ
- (٤) فَادْعُوا اللَّهَ
- (٥) حَدِيثًا
- (٦) الْحَبَشِيُّ
- نسب هذا الضبط للاصلي
- قال ابن حجر وهو وم ألقاه
- السطواني
- (٧) ان كسرة همزة ان في
- اليونينية
- أب الصلاة . نودي
- بالصلاة
- (٨) حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ
- (٩) قَالَ فَصَفَّ لِبَسْ
- عليها رقم في اليونينية
- (١٠) وَصَفَّ (١١) هُوَ

يَنْصَرِفَ ، ثُمَّ قَامَ فَأَنْبَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ هُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا ^(١) فَأَفْرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ * وَكَانَ يُحَدِّثُ كَثِيرٌ مِنْ بَنِي عَبَّاسٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يُحَدِّثُ يَوْمَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ إِنَّ أَخَاكَ يَوْمَ خَسَفَتِ بِالْمَدِينَةِ لَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ مِثْلَ الصُّبْحِ ، قَالَ أَجَلٌ لِأَنَّهُ أَخْطَأَ السَّنَةَ **بَابُ** هَلْ يَقُولُ كَسَفَتِ الشَّمْسُ أَوْ خَسَفَتِ ^(٢) ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : وَخَسَفَ الْقَمَرُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَقَامَ فَكَبَّرَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، وَقَامَ ^(٤) كَمَا هُوَ ثُمَّ قَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً وَهِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهِيَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الْأُولَى ثُمَّ سَجَدَ سَجُودًا طَوِيلًا ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكُوعِ الْآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ سَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ إِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا ^(٥) فَأَفْرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ **بَابُ** قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ يُخَوِّفُ اللَّهُ عِبَادَهُ بِالْكَسُوفِ وَقَالَ ^(٦) أَبُو مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ^(٧) قَالَ حَدَّثَنَا سَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ^(٨) ، وَلَكِنَّ ^(٩) اللَّهَ تَعَالَى يُخَوِّفُ بِهَا ^(١٠) عِبَادَهُ * وَقَالَ ^(١١) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَمْ يَزِدْ كُرَّ عَبْدُ الْوَارِثِ وَشُعْبَةُ وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَسَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ يُونُسَ يُخَوِّفُ ^(١٢) بِهَا ^(١٤) عِبَادَهُ * وَتَابَعَهُ ^(١٥) مُوسَى عَنْ مُبَارَكٍ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ أَخْبَرَنِي

(١) رَأَيْتُمُوهَا ^{مِنْهُ}
 (٢) الشَّمْسُ ^{مِنْ} النَّبِيِّ
 (٤) فَقَامَ
 (٥) رَأَيْتُمُوهَا ^{مِنْهُ} قَالَ
 (٧) سَطَطَ ابْنُ سَعِيدٍ
 (٨) وَلَا لِحَيَاتِهِ . وَلَا
 (٩) حَيَاتِهِ
 (١٠) وَلَكِنَّ اللَّهَ يُخَوِّفُ
 بِهَا عِبَادَهُ . وَلَكِنَّ
 يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهَا عِبَادَهُ
 (١٠) بِهَا
 (١١) سَطَطَ وَقَالَ أَبُو عَبْدِ
 اللَّهِ عِنْدَهُ . مِنْ سَطَطَ
 (١٢) وَأَلَمْ يَذْكُرْ
 (١٣) يُخَوِّفُ اللَّهُ
 (١٤) بِهَا
 (١٥) وَتَابَعَهُ أَشْعَثُ عَنِ
 الْحَسَنِ وَتَابَعَهُ مُوسَى الخ

أَبُو بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُخَوِّفُ (١) بِهِمَا (٢) عِبَادَهُ * وَتَابِعَهُ أَسْمَتْ
 عَنِ الْحَسَنِ **بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْكُسُوفِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ
 زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ يَهُودِيَةً جَاءَتْ نَسَأَهَا فَقَالَتْ لَهَا أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ
 فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُعَذَّبُ النَّاسُ فِي قُبُورِهِمْ ، فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ ، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ مَرَكَبًا
 نَفَسَتِ الشَّمْسُ فَرَجَعَ مُضْعِي فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْحَجْرِي ، ثُمَّ قَامَ
 يُصَلِّي وَقَامَ النَّاسُ وَرَأَاهُ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ (٣)
 قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ (٤) الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ
 الْأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ ثُمَّ قَامَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا
 طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ (٥) قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ،
 ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ وَأَنْصَرَفَ فَقَالَ
 مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ **بَابُ طَوْلِ**
السُّجُودِ فِي الْكُسُوفِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي
 سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (٦) أَنَّهُ قَالَ لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ نُودِيَ إِنَّ (٧) الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ فَرَكَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ
 رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ ثُمَّ جَلَسَ ثُمَّ جَلَّى (٨) عَنِ الشَّمْسِ قَالَ وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا مَا سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ كَانَ أَطْوَلَ مِنْهَا **بَابُ صَلَاةِ الْكُسُوفِ جَمَاعَةً**
 وَصَلَّى (٩) ابْنُ عَبَّاسٍ لَهُمْ فِي صُفَّةٍ زَمَزَمَ وَجَمَعَ (١٠) عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَصَلَّى
 ابْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ

- (١) يُخَوِّفُ اللَّهُ
- (٢) بِهَا
- (٣) ثُمَّ قَامَ
- (٤) دُونَ قِيَامِهِ
- (٥) ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ
- (٦) عَمْرَةَ قَالَ الْهَافِظُ ابْنُ
- حَجْرٍ وَهُوَ رَم
- (٧) أَنْ الصَّلَاةُ
- (٨) حَتَّى حَلَّى
- (٩) لَمْ يُرَ ابْنُ عَبَّاسٍ
- (١٠) وَجَمَعَ قَالَ الْقِسْطَانِيُّ
- بِتَشْيِيدِ الْمَمِ وَفِي الْيُونَنِيَّةِ
- بِالتَّخْفِيفِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ انْحَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ قِرَاءَةِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ : ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَامَ طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ أَنْصَرَفَ وَقَدْ مَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ (٢) ﷺ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَحْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ (٣) شَيْئًا فِي مَقَامِكَ ثُمَّ رَأَيْنَاكَ كَفَعْتَ (٤) قَالَ (٥) ﷺ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ فَتَنَاوَلْتُ عَنْقُودًا وَلَوْ أَصْبَتْهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا ، وَأَرَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرْ مَنْظَرًا (٦) كَالْيَوْمِ قَطُّ أَفْطَعُ وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ قَالُوا بِمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ : قَالَ بِكُفْرِهِمْ ، قِيلَ يَكْفُرُونَ (٧) بِاللَّهِ ، قَالَ يَكْفُرُونَ الْعَشِيرَ ، وَيَكْفُرُونَ الْإِحْسَانَ ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّهُ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ **بَابُ صَلَاةِ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ فِي الْكُشُوفِ حَدِيثًا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا قَالَتْ أَتَيْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ ، وَإِذَا (٨) هِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي ، فَقُلْتُ مَا لِلنَّاسِ : فَأَشَارَتْ يَدَيْهَا إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَتْ سُبْحَانَ اللَّهِ فَقُلْتُ آيَةٌ فَأَشَارَتْ أَيَّ (٩) نَعَمْ ، قَالَتْ فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّيَ الْعَشِيُّ جَعَلْتُ أُصْبُ قِيَوقُ رَأْسِي الْمَاءَ ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْ شَيْءٍ

(١) النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ

(٢) تَنَاوَلْتُ . تَنَاوَلْتُ

(٤) تَكَفَعْتَ أَي

تَنَاوَلْتُ

(٥) قَالَ

(٦) قَلَّمَ أَنْظَرُ كَالْيَوْمِ

(٧) أَبِكْفُرُونَ

(٨) فَإِذَا (٩) أَنْ نَعَمْ

كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا ^(١) قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ
 أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ مِثْلَ أَوْ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ لَا أَدْرِي أَيَّتَهُمَا قَالَتْ
 أَسْمَاءُ يَوْمَئِذٍ أَحَدُكُمْ فَيُقَالُ لَهُ مَا عَلِمْتُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوْ الْمُؤْمِنَةُ ^(٢) لَا
 أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ، فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى
 فَأَجَبْنَا وَأَمَنَّا وَاتَّبَعْنَا، فَيُقَالُ لَهُ تَمَّ صَالِحًا فَقَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لَمُوقِنًا ^(٣)، وَأَمَّا
 الْمُنَافِقُ أَوْ الْمُرْتَابُ لَا أَدْرِي أَيَّتَهُمَا ^(٤) قَالَتْ أَسْمَاءُ، فَيَقُولُ لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ
 يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ **بَابُ مَنْ أَحَبَّ الْعِتَاقَةَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ حَدِيثٌ** ^(٥)
 رِيعِ بْنِ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ لَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ
 ﷺ بِالْعِتَاقَةِ فِي كُسُوفِ ^(٦) الشَّمْسِ **بَابُ صَلَاةِ الْكُسُوفِ فِي الْمَسْجِدِ**
حَدِيثُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ ^(٧) عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ يَهُودِيَّةً جَاءَتْ تَسْأَلُهَا فَقَالَتْ أَعَاذَكِ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ
 الْقَبْرِ فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُعَذَّبُ النَّاسُ فِي قُبُورِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ **عَائِدًا** ^(٨) بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ مَرَّ كَبًا فَكَسَفَتْ
 الشَّمْسُ فَرَجَعَ مُضْحَى فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْحَجْرِ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَقَامَ
 النَّاسُ وَرَأَيْتُهُ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ ^(٩) قِيَامًا طَوِيلًا
 وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ
 فَسَجَدَ ^(١٠) سُجُودًا طَوِيلًا ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ
 رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ
 الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ وَهُوَ دُونَ
 السُّجُودِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ثُمَّ أَمَرَهُمْ

- (١) وَقَدْ
- (٢) أَوْ قَالَ الْمُؤْمِنُ
- (٣) وَصَلَّى
- (٤) لَمُؤْمِنًا (٤) أَيَّتَهُمَا
- (٥) حَدِيثِي • وَحَدِيثِي
- (٦) فِي الْكُسُوفِ
- (٧) ابْنَةُ
- (٨) عَائِدًا (٩) وَقَامَ
- (١٠) ثُمَّ سَجَدَ

أَنْ يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ **بَابُ** لَا تَنْكَسِفُ الشَّمْسُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ
 رَوَاهُ أَبُو بَكْرَةَ وَالْمَغِيرَةَ وَأَبُو مُوسَى وَابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ **حَدَّثَنَا**
 مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى ^(١) عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ^(٢) وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّهُمَا
 آيَتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا ^(٣) فَصَلُّوا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا
 هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ وَهَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَتْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ
 فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرَّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ وَهِيَ ^(٤) دُونَ
 قِرَاءَتِهِ الْأُولَى ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرَّكُوعَ دُونَ رُكُوعِهِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَسَجَدَ
 سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ قَامَ فَقَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ
 لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ يُرِيهِنَّ عِبَادَهُ فَإِذَا
 رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَأَفْزَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ **بَابُ** الذِّكْرِ فِي الْكُسُوفِ رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَرِعَا يَخْشَى أَنْ
 تَكُونَ السَّاعَةُ فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ رَأَيْتُهُ قَطًّا
 يَفْعَلُهُ ، وَقَالَ هَذِهِ الْآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنْ
 يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِ ^(٥) عِبَادَهُ فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَأَفْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ ^(٦) وَدُعَائِهِ
 وَاسْتِغْفَارِهِ **بَابُ** الدُّعَاءِ فِي الْكُسُوفِ ^(٧) قَالَ أَبُو مُوسَى وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 عَنْ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ ^(٨) حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَلَاقَةَ
 قَالَ سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ أَنْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ، فَقَالَ

- (١) ابْنُ سَمِيدٍ
- (٢) لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلِكَيْفَهُمَا
- (٣) رَأَيْتُمُوهُمَا
- (٤) النَّبِيُّ (٥) وَهُوَ
- (٦) يَبَاسُ قِي
- (٧) ذِكْرُ اللَّهِ
- (٨) فِي الْكُسُوفِ
- (٩) عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ

- (١) رَأَيْتُمُوهَا
- (٢) تَنْجَلِي
- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ
- (٤) النَّبِيُّ (٥) النَّبِيُّ!
- (٦) فَأَذَا
- (٧) ذَلِكَ (٨) وَذَلِكَ
- (٩) فِي ذَلِكَ
- (١٠) بَابُ الرَّكْعَةِ فِي الْكُسُوفِ الطُّوْلُ
- ١٠ بَابُ صَبِّ الْمَرْأَةِ عَلَى رَأْسِهَا الْمَاءَ إِذَا أَطَالَ الْإِمَامُ الْقِيَامَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى هَذِهِ الرَّوَايَةُ بَدَلُ قَوْلِهِ بَابُ الرَّكْعَةِ الْأُولَى فِي الْكُسُوفِ الطُّوْلُ بَنِي عَلَيْهِ فِي الْفَتْحِ وَالْقِسْطَلَانِي
- (١١) أَخْبَرَنَا
- (١٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ
- (١٣) الْأَوَّلُ الْأَوَّلُ
- هَكَذَا فِي الْفَرْعِ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمَا وَأَوْ قَدْ ضَرَبَ عَلَيْهَا بِالْحَمْرَةِ وَقَالَ أَنَّهُمْ ضَرَبُوا عَلَيْهَا بِالْحَمْرَةِ فِي الْيُونَنِيَّةِ
- وَفِي رَوَايَةِ الْأَوَّلَى وَفِي الْقِسْطَلَانِي الْأَوَّلَى فَلَاوِلَى وَعَزَاهَا لِابْنِ ذَرِّ وَالْأَسْبَلِي وَابْنِ عَسَاكِرِ
- (١٤) ابْنُ مُسْلِمٍ
- (١٥) حَدَّثَنَا

النَّاسُ انْكَسَفَتْ لَمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا (١) فَأَدْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ (٢) **بَابُ قَوْلِ الْإِمَامِ فِي خُطْبَةِ الْكُسُوفِ أَمَّا بَعْدُ * وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرْتَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ نَخَطَبَ خَمِيدَ اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ **بَابُ الصَّلَاةِ فِي كُسُوفِ الْقَمَرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (٣) قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَامِرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ انْكَسَفَتْ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ خَسَفَتْ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَفَرَّجَ يَجْرُ رِدَاءُهُ حَتَّى أَتَتْهُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَكَانَ النَّاسُ إِلَيْهِ فَصَلَّى بِهِمْ رَكَعَتَيْنِ فَأَنْجَلَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَإِذَا (٤) كَانَ ذَلِكَ (٥) فَصَلُّوا وَأَدْعُوا حَتَّى يُكْشَفَ مَا بِكُمْ وَذَلِكَ (٦) أَنْ أَبْنَا لِلنَّبِيِّ ﷺ مَاتَ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ (٧) **بَابُ الرَّكْعَةِ الْأُولَى فِي الْكُسُوفِ الطُّوْلُ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي سَجْدَتَيْنِ الْأَوَّلَى الْأَوَّلَى (٨) **أَطْوَلُ **بَابُ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْكُسُوفِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (٩) قَالَ أَخْبَرَنَا (١٠) ابْنُ تَمِيمٍ سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا جَهَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ بِقِرَائَتِهِ فَإِذَا فَرَّخَ مِنْ قِرَائَتِهِ كَبَّرَ فَرَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِهِ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ثُمَّ يُعَاوِدُ الْقِرَاءَةَ فِي**********

صَلَاةِ الْكُسُوفِ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْهِ وَأَرْبَعٍ ^(١) سَجَدَاتٍ * وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ
 وَغَيْرُهُ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ عَلَى
 عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَعَثَ مُنَادِيًا بِالصَّلَاةِ ^(٢) جَامِعَةً فَبَقَدَّمَ فَصَلَّى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ فِي
 رَكَعَتَيْهِ وَأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ * وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَعْرِ سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ مِثْلَهُ *
 قَالَ الزُّهْرِيُّ فَقُلْتُ مَا صَنَعَ أَخُوكَ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ مَا صَلَّى إِلَّا رَكَعَتَيْنِ مِثْلَ
 الصُّبْحِ إِذْ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ قَالَ ^(٣) أَجَلَ إِنَّهُ أَخْطَأَ السُّنَّةَ * تَابَعَهُ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ
 وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي الْجَهْرِ .

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

بَابُ ^(٤) مَا جَاءَ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ وَسُنَّتِهَا ^(٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ النِّجْمَ بِمَكَّةَ فَمَسَّجَدَ فِيهَا وَسَجَدَ مِنْ مَعَهُ غَيْرُ
 شَيْخٍ أَخَذَ كِفًّا مِنْ حَصَى أَوْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ وَقَالَ يَكْفِينِي هَذَا فَرَأَيْتُهُ
 بَعْدَ ^(٦) ذَلِكَ قُتِلَ كَافِرًا **بَابُ** سُجُودِ تَنْزِيلِ السُّجُودِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ الْمَ تَنْزِيلَ السُّجُودِ وَهَلْ آتَى عَلَى
 الْإِنْسَانِ **بَابُ** سُجُودِ ص حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو النُّعْمَانِ قَالَا حَدَّثَنَا
 حَمَّادٌ ^(٧) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ ص لَيْسَ مِنْ
 عَزَائِمِ السُّجُودِ، وَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا **بَابُ** سُجُودِ النَّجْمِ قَالَهُ
 ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ سُورَةَ

(١) وَأَرْبَعِ كَذَا
 بالضبطين في البيهقي في
 هذه والتي بعدها

(٢) الصلاة

(٣) قَالَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ

(٤) أَبْوَابُ سُجُودِ
 الْقُرْآنِ

(٥) وَسُنَّتِهَا

(٦) بَعْدَ قُتِلَ

(٧) ابْنُ زَيْدٍ . وَهُوَ
 ابْنُ زَيْدٍ .

النَّجْمِ فَسَجَدَ بِهَا فَبَاتِيَ أَحَدُهُ مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا سَجَدَ فَأَخَذَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ كَفًّا
 مِنْ حَصَى أَوْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى وَجْهِهِ وَقَالَ يَكْفِينِي هَذَا (١) ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدُ قَتْلَ
 كَافِرًا **بَابُ سُجُودِ الْمُسْلِمِينَ مَعَ الْمُشْرِكِينَ ، وَالْمُشْرِكُ نَجَسٌ لَيْسَ لَهُ وَضُوءٌ ،**
 وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَسْجُدُ عَلَى وَضُوءٍ (٢) **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ**
الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
سَجَدَ بِالنَّجْمِ وَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسَامُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ * وَرَوَاهُ (٣) ابْنُ
طَهْمَانَ عَنْ أَيُّوبَ **بَابُ مَنْ قَرَأَ السَّجْدَةَ وَلَمْ يَسْجُدْ **حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ****
دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا (٤) زَيْدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنْ
ابْنِ قُسَيْطٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
فَرَعِمَ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّجْمَ فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا **حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ**
قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ
عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ قَرَأَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّجْمَ فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا **بَابُ**
سَجْدَةِ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ **حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ (٥) وَمَعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ**
عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَامَةَ قَالَ رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَرَأَ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ
فَسَجَدَ بِهَا (٦) فَقُلْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَلَمْ أَرَكَ تَسْجُدُ قَالَ لَوْ لَمْ أَرَ النَّبِيَّ ﷺ يَسْجُدُ (٧)
لَمْ أَسْجُدْ **بَابُ مَنْ سَجَدَ لِلسُّجُودِ الْقَارِي ، وَقَالَ (٨) ابْنُ مَسْعُودٍ لَتَمِيمِ بْنِ**
حَدَّ لَمْ وَهُوَ غُلَامٌ فَقَرَأَ عَلَيْهِ سَجْدَةً فَقَالَ أَسْجُدْ فَإِنَّكَ إِمَامُنَا فِيهَا **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ**
قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ (٩) اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْنَا السُّورَةَ فِيهَا السَّجْدَةُ فَنَسْجُدُ وَنَسْجُدُ حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا
مَوْضِعَ جَبْهَتِهِ **بَابُ أَزْدِحَامِ النَّاسِ إِذَا قَرَأَ الْإِمَامُ السَّجْدَةَ **حَدَّثَنَا إِشْرَبُ بْنُ****

(١) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَلَقَدْ

(٢) عَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ

في حاشية نسخة من ما فيه في
 نسخة لابي دو وكان ابن عمر
 يسجد على غير وضوء وهو
 الصواب اه من اليونانية

(٣) ابراهيم بن طهمان

(٤) حدثنا

(٥) مسلم بن ابراهيم

(٦) فيها (٧) سجد

(٨) سقط وقال ابن مسعود
 الى حدثنا مسدد عند ص

(٩) حدثنا عبيد الله

آدَمَ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ
 النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ السُّجْدَةَ وَنَحْنُ عِنْدَهُ فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ مَعَهُ فَتَرَدِّحِمُ حَتَّى مَا يَجِدُ
 أَحَدًا نَا لِحَبَّتِهِ مَوْضِعًا يَسْجُدُ عَلَيْهِ **بَابُ** مَنْ رَأَى أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُوجِبِ
 السُّجُودَ وَقِيلَ لِعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنِ الرَّجُلِ يَسْمَعُ السُّجْدَةَ وَلَمْ يَجْلِسْ لَهَا قَالَ أَرَأَيْتَ
 لَوْ قَعَدَ لَهَا كَأَنَّهُ لَا يُوجِبُهُ عَلَيْهِ ، وَقَالَ سَأَمَانُ مَا لِهَذَا غَدَوْنَا ، وَقَالَ عُثْمَانُ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ إِنَّمَا السُّجْدَةُ عَلَى مَنْ أَسْتَمَعَهَا ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ لَا يَسْجُدُ^(١) إِلَّا أَنْ يَكُونَ
 طَاهِرًا ، فَإِذَا سَجَدْتَ وَأَنْتَ فِي حَضْرٍ فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَإِنْ كُنْتَ رَاكِبًا فَلَا عَلَيْكَ
 حَيْثُ كَانَ وَجْهُكَ ، وَكَانَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ لَا يَسْجُدُ لِسُجُودِ الْقَاصِ حَدَّثَنَا
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي
 أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ عَنِ رَيْبَعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ الْهَدَيْرِ التَّمِيمِيِّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَكَانَ رَيْبَعَةُ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ عَمَّا حَضَرَ رَيْبَعَةُ مِنْ
 عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ بِسُورَةِ النَّحْلِ حَتَّى إِذَا
 جَاءَ السُّجْدَةَ نَزَلَ فَسَجَدَ وَسَجَدَ النَّاسُ حَتَّى إِذَا كَانَتْ الْجُمُعَةُ الْقَابِلَةَ قَرَأَ بِهَا حَتَّى
 إِذَا جَاءَ^(٢) السُّجْدَةَ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا نَمُرُّ^(٣) بِالسُّجُودِ فَمَنْ سَجَدَ فَقَدْ أَصَابَ
 وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْ فَلَا إِيَّامَ عَلَيْهِ وَلَمْ يَسْجُدْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ * وَزَادَ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ
 عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْرِضِ^(٤) السُّجُودَ إِلَّا أَنْ نَشَاءَ **بَابُ** مَنْ
 قَرَأَ السُّجْدَةَ فِي الصَّلَاةِ فَسَجَدَ بِهَا^(٥) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ^(٦)
 أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي بَكْرٌ عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ الْعَتَمَةَ فَقَرَأَ إِذَا
 السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ فَسَجَدَ فَقُلْتُ مَا هَذِهِ قَالَ سَجَدْتُ بِهَا خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ فَلَا
 أزالُ أسْجُدُ فِيهَا حَتَّى الْقَاهِ **بَابُ** مَنْ لَمْ يَجِدْ مَوْضِعًا لِلْسُّجُودِ^(٧) مِنَ الزَّحَامِ

(١) لَا تَسْجُدُ إِلَّا أَنْ
تَكُونَ

(٢) جَاءَتْ السُّجْدَةُ

(٣) إِنَّمَا نَمُرُّ

(٤) لَمْ يَقْرِضْ عَلَيْكَ
السُّجُودَ

(٥) سَقَطَ بِهَا عِنْدَ س

(٦) حَدَّثَنِي أَبِي

(٧) مَعَ الْإِيَّامِ مِنَ
الزَّحَامِ

حَدَّثَنَا صَدَقَةٌ ^(١) قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى ^(٢) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ السُّورَةَ الَّتِي فِيهَا السَّجْدَةُ فَيَسْجُدُ ^(٣) وَلَسْجُدُ ^(٤) حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدًا مَكَانًا لِوَضْعِ جَبْهَتِهِ .

- (١) ابن القفال
- (٢) ابن سنييد
- (٣) ويسجد

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ^(٥)

باب ما جاء في التقصير ، وكَمْ يُقِيمُ حَتَّى يَقْصُرَ ^(٦) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ

- (٤) ويسجد معه
- (٥) أبواب التخصير
- أبواب تقصير الصلاة

إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عاصِمِ وَحُصَيْنٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ تِسْعَةَ عَشَرَ يَقْصُرُ فَخَنُ إِذَا سَافَرْنَا تِسْعَةَ عَشَرَ

- (٦) يقصر نغم الياء
- وتشديد الصاد عند تسبينا
- الحافظ الندرى
- بهاش الفرع القى يدهام

قَصَرْنَا وَإِنْ زِدْنَا أَتَمَمْنَا حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا

يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فَكَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ قُلْتُ أَقْسَمُ بِمَكَّةَ شَيْئًا

قَالَ أَقْسَمْنَا بِهَا عَشْرًا **باب** الصلاة بمي حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ

- (٧) رسول الله
- (٨) ابن عمر رضي الله
- عنهما

عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ^(٨) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ

بِمَعْنَى رَكْعَتَيْنِ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ ثُمَّ أَتَمَمْنَا حَدَّثَنَا أَبُو

- (٩) أحدهما
- (١٠) كانت

الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنَا ^(٩) شُعْبَةُ أَبُو أَنَسٍ أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ قَالَ صَلَّى

بِنَا النَّبِيِّ ﷺ آمَنَ مَا كَانَ ^(١٠) بِمَعْنَى رَكْعَتَيْنِ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ ^(١١) قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ

- (١١) ابن سعيد (١٢) ابن زياد
- (١٣) حدثني (١٤) في رواية
- (١٥) الصدوق

الْوَالِدِ ^(١٢) عَنِ الْأَعْمَشِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا ^(١٣) إِبْرَاهِيمُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدَ

يَقُولُ صَلَّى بِنَا عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَعْنَى أَرْبَعِ رَكَاتٍ فَقِيلَ ^(١٤) ذَلِكَ

لِبُعْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاسْتَرْجَعَ ثُمَّ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

- (١٦) من أربع ركعتين

بِمَعْنَى رَكْعَتَيْنِ ، وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ ^(١٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَعْنَى رَكْعَتَيْنِ ، وَصَلَّيْتُ

مَعَ مُعَمَّرِ بْنِ الْحَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَعْنَى رَكْعَتَيْنِ فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ ^(١٦)

رَكَعَاتِ رَكَعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ **بَابُ** كَيْفَ أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّتِهِ حَدَّثَنَا مُوسَى
 ابْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ عَنْ ابْنِ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لَصُبْحِ رَابِعَةٍ يُلبُونَ بِالْحَجِّ
 فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهَا عُمَرَةَ الْإِمْنِ (١) مَعَهُ الْهُدَى (٢) * تَابَعَهُ عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ
بَابُ فِي كَيْفَ يَقْضَرُ (٣) الصَّلَاةَ وَسَمَى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَلَيْلَةً (٤) سَفَرًا، وَكَانَ ابْنُ
 مِعْمَرٍ وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقْضِرَانِ وَيُفْطِرَانِ فِي أَرْبَعَةِ بَرْدٍ وَهِيَ (٥) سِتَّةُ
 عَشَرَ فَرَسَخًا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (٦) الْحَنْظَلِيُّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ
 حَدَّثَكُمْ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مِعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَا
 تُسَافِرِ (٧) الْمَرْأَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ (٨) نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مِعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا تُسَافِرِ
 الْمَرْأَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ (٩) ذِي مَحْرَمٍ * تَابَعَهُ أَحْمَدُ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ
 نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مِعْمَرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا (١١) سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (١٢) قَالَ قَالَ (١٣)
 النَّبِيُّ ﷺ لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُوَمِّنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ
 لَيْسَ مَعَهَا حُرْمَةٌ (١٤) * تَابَعَهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَسُهَيْلٌ وَمَالِكٌ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **بَابُ** يَقْضَرُ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَوْضِعِهِ وَخَرَجَ عَلَيَّ (١٥)
 عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَضَرَ وَهُوَ يَرَى النَّبِيَّ، فَلَمَّا رَجَعَ قِيلَ لَهُ هَذِهِ الْكُوفَةُ قَالَ لَا
 حَتَّى نَدْخُلَهَا حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ وَإِبْرَاهِيمَ
 ابْنَ مَيْسَرَةَ عَنْ أَنَسٍ (١٦) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّيْتُ الظُّهْرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ
 بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا وَبَدَى (١٨) الْحَلِيفَةَ رَكَعَتَيْنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا

- (١) مَنْ كَانَ مَعَهُ
 (٢) هُدًى
 (٣) يَقْضَرُ الصَّلَاةَ
 (٤) هَكَذَا فِي الْفَرْعِ الَّذِي بَأَيْدِنَا
 وَفِي الْقِسْطَلَانِ أَنَّ رِوَايَةَ س
 بِالْتَّخْفِيفِ وَرِوَايَةً طَابَ التَّشْدِيدُ
 وَحَرَّرَهُ مَصْحُوحَهُ
 (٥) الْفَرْعُ بِوَمَا وَوَلِيَّةُ
 (٦) وَهُوَ
 (٧) سَقَطَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ
 عِنْدَهُ س
 (٨) لَأَسَافِرِ الْمَرْأَةُ
 رِوَايَةٌ مَضْمُونَةٌ فِي الْفَرْعِ
 الْمَكِّيِّ وَضَبَطَهَا الْقِسْطَلَانِيُّ
 بِالْمَكْرِ لَاتَّقَاءَ السَّاكِنِينَ
 (٩) ثَلَاثًا مَعَ . فَوْقَ
 (١٠) أَخْبَرَنِي نَافِعٌ
 (١١) الْأَمْعَاءُ ذُو مَحْرَمٍ مَعَ
 (١٢) أَخْبَرَنَا
 (١٣) عَنْهُمَا . فِي الْيُونَنِيَّةِ
 بَعْضُ الثَّلَاثِيَّةِ
 (١٤) عَنِ النَّبِيِّ
 (١٥) حُرْمَةٌ أَيْ رَجُلٍ ذُو
 حُرْمَةٍ مِنْهَا بِنَسْبٍ أَوْ غَيْرِ
 نَسْبٍ
 (١٦) عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ
 (١٧) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
 (١٨) رَسُولِ اللَّهِ
 وَالْقَضْرُ يَدِي

سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ الصَّلَاةُ ^(١) أَوْلَى مَا
 فَرَضَتْ رَكَعَتَيْنِ ^(٢) فَأَقْرَبَتْ صَلَاةَ السَّفَرِ وَأَمَّتْ صَلَاةَ الْحَضَرِ، قَالَ الزُّهْرِيُّ فَقُلْتُ
 لِعُرْوَةَ مَا ^(٣) بَالُ عَائِشَةَ تُتِمُّ قَالَ تَأَوَّلْتُ مَا تَأَوَّلَ عُثْمَانُ **بَابُ يُصَلِّيُ الْمَغْرِبَ** ^(٤)
 ثَلَاثًا فِي السَّفَرِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ^(٥) إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ
 فِي السَّفَرِ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ قَالَ سَالِمٌ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ ^(٦) يَفْعَلُهُ
 إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ * وَزَادَ اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ سَأَلْتُ كَانَ
 ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمُزْدَلِفَةِ قَالَ سَأَلْتُ وَأَخَّرَ ابْنُ
 عُمَرَ الْمَغْرِبَ وَكَانَ اسْتُضْرِحَ عَلَى أَمْرَاتِهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ فَقُلْتُ لَهُ الصَّلَاةُ
 فَقَالَ سِرٌّ فَقُلْتُ ^(٧) الصَّلَاةُ فَقَالَ سِرٌّ حَتَّى سَارَ مِائَتَيْ أَوْ ثَلَاثَةَ مِائَتَيْ نَزَلَ فَصَلَّى ثُمَّ
 قَالَ هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ^(٨) صَلَّى إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَأَيْتُ النَّبِيَّ
 صَلَّى إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ يُؤَخِّرُ ^(٩) الْمَغْرِبَ فَيُصَلِّيهَا ثَلَاثًا ثُمَّ يُسَلِّمُ ثُمَّ قَلَمَا يَلْبَسُ حَتَّى
 يُقِيمَ الْعِشَاءَ فَيُصَلِّيهَا رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ يُسَلِّمُ وَلَا يُسَبِّحُ بَعْدَ الْعِشَاءِ حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ
 اللَّيْلِ **بَابُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ عَلَى الدَّوَابِّ** ^(١٠) وَحَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عَامِرٍ ^(١١) عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ ^(١٢) تَوَجَّهَتْ بِهِ
 حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ
 عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى كَانَ يُصَلِّي التَّطَوُّعَ وَهُوَ رَاكِبٌ فِي غَيْرِ الْقِبْلَةِ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ سَمَادٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ
 وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ وَيُؤَيِّرُ عَلَيْهَا وَيُخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى

- (١) الصَّلَاةُ
- (٢) رَكَعَتَيْنِ
- (٣) تَأَوَّلْتُ
- (٤) يُصَلِّيُ الْمَغْرِبَ
- (٥) النَّبِيُّ
- (٦) ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
- (٧) الصَّلَاةُ
- (٨) فَقُلْتُ لَهُ
- (٩) رَسُولَ اللَّهِ
- (١٠) يَقِيمُ
- (١١) عَلَى الدَّوَابِّ حَيْثُ
- (١٢) ابْنُ رَيْبَعَةَ

كَانَ يَفْعَلُهُ **بَابُ الْإِيْمَاءِ عَلَى الدَّابَّةِ** حَدَّثَنَا مُوسَى ^(١) قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
 ابْنُ مُسْلِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ أَيْمًا تَوَجَّهَتْ ^(٢) يَوْمِي وَذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 كَانَ يَفْعَلُهُ **بَابُ يَنْزِلُ لِلْمَكْتُوبَةِ** حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَيْبَعَةَ أَنَّ عَامِرَ بْنَ رَيْبَعَةَ
 أَخْبَرَهُ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ^(٣) وَهُوَ عَلَى الرَّاحِلَةِ يُسَبِّحُ يَوْمِي بِرَأْسِهِ قَبْلَ أَنْ
 وَجْهَهُ تَوَجَّهَ وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ ^(٤) الْمَكْتُوبَةِ وَقَالَ
 اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ قَالَ سَالِمٌ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ ^(٥) يُصَلِّي عَلَى دَابَّتِهِ
 مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُسَافِرٌ مَا يُبَالِي حَيْثُ ^(٦) مَا كَانَ وَجْهَهُ ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَكَانَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ قَبْلَ أَنْ يَتَوَجَّهَ وَيُؤَيِّرُ عَلَيْهَا غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا
 الْمَكْتُوبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ قَالَ حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ
 نَحْوَ الْمَشْرِقِ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَكْتُوبَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ **بَابُ صَلَاةِ**
التَّطَوُّعِ عَلَى الْحِمَارِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَبَّانُ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ
 حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ اسْتَقْبَلْنَا أَنَسًا ^(٧) حِينَ قَدِمَ مِنَ الشَّامِ فَلَقَيْنَاهُ بِعَيْنِ
 التَّمْرِ فَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ ^(٨) وَوَجْهَهُ مِنْ ذَا الْجَانِبِ يَعْنِي عَنْ يَسَارِ الْقِبْلَةِ فَقُلْتُ
 رَأَيْتُكَ تُصَلِّي لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ فَقَالَ لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَهُ ^(٩) لَمْ أَفْعَلْهُ
 رَوَاهُ ابْنُ ^(١٠) طَهْمَانَ عَنْ حَجَّاجٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ ^(١١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ مَنْ لَمْ يَتَطَوَّعْ فِي السَّفَرِ دُبْرَ الصَّلَاةِ** ^(١٢) وَقَبْلَهَا حَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ^(١٣) ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ حَفْصَ بْنَ

- (١) ابْنُ إِسْمَاعِيلَ
- (٢) تَوَجَّهَتْ بِهِ
- (٣) النَّبِيُّ ﷺ فِي صَلَاةِ
- (٤) ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
- (٥) حَيْثُ كَانَ
- (٦) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
- (٧) عَلَى الْحِمَارِ
- (٨) يَفْعَلُهُ
- (٩) إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ
- (١٠) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
- (١١) الصَّلَاةِ
- (١٢) دُبْرَ الصَّلَاةِ وَقَبْلَهَا
- (١٣) نَسَقْتُ عَنْ عَمْرِو بْنِ طَوْبَلْتِ عِنْدَهُ وَلَفْظُ الصَّلَاةِ بِالْأَفْرَادِ بِوَالْجَمْعِ كَمَا فِي الْبُيُوتِيَّةِ

قوله حيث ما - كنا وجدنا
 مرسوزا ومقتضى الغامض
 والفظلاني أن يكون الرس
 من بدل من فانظره كتيبه مصححه

عاصم حدّثه قال سافر^(١) ابن عمر رضي الله عنهما فقال صحبت النبي ﷺ فلم أره
يسبح في السفر، وقال الله جلّ ذكره : لقد كان لكم في رسول أسوة حسنة
حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عيسى بن حفص بن عاصم قال حدثني أبي أنه
سمع ابن عمر يقول صحبت رسول الله ﷺ فكان لا يزيد في السفر على ركعتين
وأباً بكر وعمر وعثمان كذلك رضي الله عنهم **باب** من تطوع في السفر
في غير دبر الصلوات^(٢) وقبلها وركع النبي ﷺ ركعتي الفجر في السفر حدثنا
حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن عمرو^(٣) عن ابن أبي ليلى قال ما أنبا^(٤)
أحد أنه رأى النبي ﷺ صلى الضحى غير أم هاني ذكرت أن النبي ﷺ يوم
فتح مكة اغتسل في بيته فصلى ثمان^(٥) ركعات فآرايته صلى صلاة أخف منها
غير أنه يمّم الركوع والسجود * وقال الليث جدّني يونس عن ابن شهاب قال
حدثني عبد الله بن عامر^(٦) أن أباه أخبره أنه رأى النبي ﷺ صلى السجدة بالليل
في السفر على ظهر راحلته حيث توجهت به^(٧) حدثنا أبو اليان قال أخبرنا
شعيب عن الزهري قال أخبرني^(٨) سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله
عنهما أن رسول الله ﷺ كان يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه يومي
برأسه، وكان ابن عمر يفعل^(٩) **باب** الجمع في السفر بين المغرب والعشاء
حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال سمعت الزهري عن سالم عن أبيه
قال كان النبي ﷺ يجمع بين المغرب والعشاء إذا جدّ به السير، وقال إبراهيم بن
طهمان عن الحسين^(١٠) المعلم عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال كان رسول الله ﷺ يجمع بين صلاة الظهر والعصر إذا كان
على ظهر^(١٠) سير ويجمع بين المغرب والعشاء * وعن حسين عن يحيى بن أبي

(١) سألت ابن عمر
(٢) الصلوات هي بصيغة
الافراد في نسخ صححة
وسقط في غير دبر
الصلوات وقيلها عند
ص س ط وثبت عند
(٣) عن عمرو بن مرة
(٤) ما أنبا كنا في
اليونانية وفي الفرع
والقسطلاني ما أنبا
ما أخبرنا
(٥) كنا نون ثمان في
اليونانية عليها فحة
وكسرة بدون ياء استغناء
عنها بالكرة اهقطلاني
نماني
(٦) ابن ربيعة
(٧) سقط لفظ به عند
(٨) أخبرنا
(٩) عن حسين
نماني
(١٠) ظهر يسير

كثير عن حفص بن عبيد الله بن أنس عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال
 كان النبي ﷺ يجمع بين صلاة المغرب والعشاء في السفر وتابعه^(١) علي بن المبارك
 وحرب عن يحيى عن حفص عن أنس جمع النبي ﷺ **باب هل يؤذن أو**
يقيم إذا جمع بين المغرب والعشاء حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري
 قال أخبرني سالم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال رأيت رسول الله ﷺ
 إذا أجزأه السير في السفر يؤخر صلاة المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء قال
 سالم وكان عبد الله^(٢) يفعل إذا أجزأه السير ويقيم المغرب فيصلها ثلاثاً ثم
 يسلم ثم قلما يلبث حتى يقيم العشاء فيصلها ركعتين ثم يسلم ولا يسبح بينها^(٣)
 بركعة ولا بعد العشاء بسجدة حتى يقوم من جوف الليل **حدثنا**^(٤) إسحق
 حدثنا^(٥) عبد الصمد^(٦) حدثنا حرب حدثنا يحيى قال حدثني حفص بن عبيد الله
 ابن أنس أن أنسا رضي الله عنه حدثه أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين هاتين
 الصلاتين في السفر يعني المغرب والعشاء **باب** يؤخر الظهر إلى العصر إذا
 ارتحل قبل أن تربع الشمس فيه ابن عباس عن النبي ﷺ **حدثنا** حسان الواسطي
 قال حدثنا المفضل بن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن أنس بن مالك رضي الله
 عنه قال كان النبي ﷺ إذا ارتحل قبل أن تربع الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر
 ثم يجمع بينهما وإذا زاعت صلى الظهر ثم ركب **باب** إذا ارتحل بعد ما
 زاعت الشمس صلى الظهر ثم ركب **حدثنا** قتيبة^(٧) قال حدثنا المفضل بن
 فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال كان رسول الله ﷺ^(٨)
 إذا ارتحل قبل أن تربع الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر ثم نزل يجمع بينهما
 فإن^(٩) زاعت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب **باب** صلاة القاعد

- (١) تابعه
- (٢) ابن عمر رضي الله عنهما
- (٣) بينهما
- (٤) حدثني
- (٥) أحدهما
- (٦) ابن عبيد الوارث
- (٧) ابن عبيد
- (٨) النبي ﷺ
- (٩) فإذا

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ (١) فَصَلَّى جَالِسًا وَصَلَّى
 وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيَوْمِ
 بِهِ فَإِذَا رَكَعَ فَأَزْكَمُوا وَإِذَا رَفَعَ فَأَرْفَعُوا حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَنَسٍ (٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ (٣) قَرَسٍ
 نُفْدِسٍ أَوْ جُحِشٍ شِقَّةُ الْأَيْمَنِ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُودُهُ فَخَضِرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى قَاعِدًا
 فَصَلَّيْنَا قُعُودًا ، وَقَالَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيَوْمِمْ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا رَكَعَ
 فَأَزْكَمُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَأَرْفَعُوا ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا (٤) رَبَّنَا وَلَكَ
 الْحَمْدُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ أَخْبَرَنَا رُوْحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ *
 أَخْبَرَنَا (٥) إِسْحَاقُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ عَنْ
 أَبِي (٦) بُرَيْدَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ (٧) وَكَانَ مَبْسُورًا قَالَ سَأَلْتُ (٨) رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ قَاعِدًا ، فَقَالَ إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ
 نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ **بَابُ صَلَاةِ الْقَاعِدِ**
 بِالْإِيمَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمَعْلَمُ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ وَكَانَ رَجُلًا مَبْسُورًا ، وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ مَرَّةً
 عَنْ عِمْرَانَ (٩) قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَهُوَ قَاعِدٌ ، فَقَالَ مَنْ صَلَّى
 قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ
 أَجْرِ الْقَاعِدِ ، قَالَ (١٠) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ نَائِمًا عِنْدِي مُضْطَجِعًا هَاهُنَا **بَابُ إِذَا لَمْ**
 يُطِيقْ قَاعِدًا صَلَّى عَلَى جَنْبٍ ، وَقَالَ عَطَاءُ بْنُ (١١) لَمْ يَقْدِرْ أَنْ يَتَحَوَّلَ إِلَى الْقِبْلَةِ صَلَّى

- (١) سقط ابن سعد
- س ط
- (٢) شاك
- س
- (٣) ابن مالك
- (٤) عن قرس
- (٥) اللهم ربنا
- (٦) وحدنا . وحدني . وروحه
- اسحق . والرواية التي شرح
- عليها التسلاي . واحمرها
- (٧) أبي بريدة . سواه ابن
- بريدة . اهـ من البوصية
- (٨) الحصين
- وتيا
- (٩) انه سأل
- (١٠) ابن حصين
- (١١) سقط من كتابها
- عند . س
- (١٢) لا

حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي
 الْحُسَيْنُ الْمَكْتَبِيُّ (١) عَنِ ابْنِ بَرِيدَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَتْ
 بِي بَوَاسِيرُ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فَقَالَ صَلَّى قَائِمًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا
 فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَمَلِي جَنْبِ **بَاب** إِذَا صَلَّى قَاعِدًا ثُمَّ صَحَّ أَوْ وَجَدَ خِيفَةً تَمَّمَ (٢)
 مَا بَقِيَ ، وَقَالَ الْحَسَنُ : إِنْ شَاءَ الْمَرِيضُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَائِمًا وَرَكَعَتَيْنِ قَاعِدًا حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبَرْتَهُ أَنَّهَا لَمْ تَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ اللَّيْلِ قَاعِدًا
 قَطُّ حَتَّى أَسَنَّ فَكَانَ يَقْرَأُ قَاعِدًا حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَقَرَأَ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِينَ
 آيَةً (٣) أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً ثُمَّ رَكَعَ (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي النَّضْرِ مَوْلَى مُعَمَّرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا
 فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ نَحْوُ (٥) مِنْ ثَلَاثِينَ (٦) أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً
 قَامَ فَقَرَأَهَا وَهُوَ قَائِمٌ ثُمَّ يَرْكَعُ (٧) ثُمَّ سَجَدَ بِفَعْلٍ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ،
 فَإِذَا قَضَى صَلَاتَهُ نَظَرَ فَإِنْ كُنْتُ يَقْضِي تَحَدَّثَ مَعِيَ وَإِنْ كُنْتُ نَائِمًا أَصْطَبَعُ
 (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

بَابُ التَّهَجُّدِ بِاللَّيْلِ (٨) وَقَوْلُهُ لِي عَزَّ وَجَلَّ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ (٩)
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ عَنْ
 طَاوُسِ بْنِ سَمِيعِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ
 قَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قِيَمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ لَكَ
 مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ نُورُ (١٠) السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ (١١)

(١) المَكْتَبِيُّ

أقال القاضي عياض رحمه الله الحسين المكتب بسكون الكاف اه من اليونانية

(٢) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٣) نطقت آية الأولى عند

(٤) بَرَكَعَ

(٥) نحو بالرفع وروي نحووا بالنصب مفعول به المصدر وهو فرائضه على أن من زائدة على قول الاخفش والمصدر فاعل في مضاف الى فاعله اه

(٦) من ثلاثين آية

(٧) ثم ركع

(٨) مِنَ اللَّيْلِ

(٩) أَنْتَ نُورُ

(١٠) أَنْتَ نُورُ

(١١) وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قِيَمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ

(١) سقط والارض في هذه الرواية من اليونانية

وَلَا تَحْمَدُ أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ وَقَوْلُكَ حَقٌّ وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ
وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ وَمُحَمَّدٌ ﷺ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ حَقٌّ اللَّهُمَّ لَكَ أَسَمْتُ وَبِكَ أَمَنْتُ وَعَلَيْكَ
تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أُنَبْتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ فَأَغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا
أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُوَخَّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَوْ
لَا إِلَهَ غَيْرُكَ * قَالَ سَفِيَانُ وَزَادَ عَبْدُ الْكَرِيمِ أَبُو أُمَيَّةَ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا
بِاللَّهِ، قَالَ (١) سَفِيَانُ قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ سَمِعَهُ (٢) مِنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ فَضْلِ قِيَامِ اللَّيْلِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَحَدَّثَنِي تَمِيمٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ الرَّجُلُ فِي
حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا فَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَمَنَّتْ أَنْ (٣) أَرَى رُؤْيَا
فَأَقْصَهَا (٤) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًا وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٥) فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ
فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَةٌ كَطَلِي الْبُرِّ وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ وَإِذَا فِيهَا أَنْاسٌ قَدْ عَرَفْتَهُمْ فَجَعَلْتُ
أَقُولُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ قَالَ فَلَقِينَا مَلَكَ آخَرَ فَقَالَ لِي لَمْ تَرَ عَفْصَهَا عَلَى حَفْصَةِ
فَقَصَّصَهَا حَفْصَةٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ نَعَمْ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنْ
اللَّيْلِ، فَكَانَ (٦) بَعْدُ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا **بَابُ طَوْلِ السُّجُودِ فِي قِيَامِ**
اللَّيْلِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا (٧) شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي (٨) عُرْوَةُ
أَنَّ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ
رَكْعَةً كَانَتْ تِلْكَ صَلَاتَهُ يَسْجُدُ السُّجُودَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرًا مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ
آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ

- (١) وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ،
- قَالَ سَفِيَانُ
- (٢) سَمِعْتُهُ
- (٣) أَنِّي أَرَى
- (٤) أَقْصَهَا (٥) النَّبِيُّ
- (٦) وَكَانَ
- (٧) حَدَّثَنَا (٨) حَدَّثَنِي

الْأَيْمَنَ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُنَادِي لِلصَّلَاةِ **بَابُ تَرْكِ الْقِيَامِ لِلْمَرِيضِ** حَدَّثَنَا أَبُو
 نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَسْوَدِ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ
 فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً أَوْ لَيْلَتَيْنِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ** قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَسْوَدِ
 ابْنَ قَيْسٍ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَحْتَسِبُ جَبْرِيلَ ﷺ عَلَى ^(١)
 النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ أَبْطَأَ عَلَيْهِ شَيْطَانُهُ فَزَلَّتْ وَالضُّحَى وَاللَّيْلِ إِذَا
 سَجَى مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى **بَابُ تَحْرِيسِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى** ^(٢) صَلَاةِ اللَّيْلِ
 وَالتَّوَاتُرِ مِنَ غَيْرِ إِجْبَابٍ * وَطَرَقَ النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ وَعَلِيًّا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لَيْلَةً لِلصَّلَاةِ
حَدَّثَنَا ^(٣) ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا ^(٤) عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْرُوفٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ هِنْدِ بِنْتِ
 الْحَارِثِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَسْتَيْقِظَ لَيْلَةً فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ
 مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتْنَةِ ^(٥) مَاذَا أَنْزَلَ ^(٦) مِنَ الْخَزَائِنِ مَنْ يَوْقِظُ صَوَاحِبَ
 الْحُجُرَاتِ يَأْرُبُ كَلْسِيَّةً فِي الدُّنْيَا عَارِيَّةً فِي الْآخِرَةِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا
 شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ
 ابْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ
 لَيْلَةً فَقَالَ أَلَا تُصَلِّيَانِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَمُتْنَا بَعَثْنَا
 فَأَنْصَرَفَ حِينَ قُلْنَا ^(٧) ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَى شَيْئٍ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُوَلِّ يَضْرِبُ
 نَحْدَهُ وَهُوَ يَقُولُ: وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
 قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ إِنْ كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَدْعُ الْعَمَلَ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشْيَةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ
 فَيَفْرَضَ عَلَيْهِمْ وَمَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ وَإِنِّي لَأَسْتَجِبُهَا ^(٨)
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ

(١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(٢) عَلَى قِيَامِهِ

(٣) مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ

(٤) حَدَّثَنَا

(٥) التَّمَنَّى

(٦) تَزَلُّ

(٧) قُلْتُ

(٨) لَأَسْتَجِبُهَا

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي
 الْمَسْجِدِ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ (١) فَكَثُرَ النَّاسُ ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنْ
 اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ قَدْ رَأَيْتُمْ
 الَّذِي صَنَعْتُمْ وَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْنَكُمْ
 وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ **بَابُ** (٢) قِيَامِ النَّبِيِّ صَلَّى حَتَّى تَرِمَ (٣) قَدَمَاهُ ، وَقَالَتْ
 عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (٤) حَتَّى تَفْطَرَ قَدَمَاهُ (٥) وَالْفُطُورُ الشَّقُوقُ انْفَطَرَتْ أَنْشَقَّتْ
 حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ
 إِنْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى لِيَقُومَ لِيُصَلِّيَ (٦) حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ أَوْ سَاكَاهُ فَيُقَالُ لَهُ فَيَقُولُ أَفَلَا
 أَكُونُ عَبْدًا مُشْكُورًا **بَابُ** مِنْ نَامَ عِنْدَ السَّحَرِ (٧) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ
 اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ
 اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى قَالَ لَهُ أَحَبُّ
 الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَحَبُّ الصِّيَامِ (٨) إِلَى اللَّهِ صِيَامُ (٩) دَاوُدَ
 وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ ، وَيَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا
 حَدَّثَنَا (١٠) عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَشْعَثَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ سَمِعْتُ
 مَسْرُوقًا قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَيَّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى (١١)
 قَالَتْ الدَّائِمُ قُلْتُ مَتَى كَانَ يَقُومُ قَالَتْ (١٢) يَقُومُ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (١٣)
 ابْنُ سَلَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنِ الْأَشْمَثِ قَالَ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ قَامَ فَصَلَّى
 حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ ذَكَرَ أَبِي عَنْ أَبِي
 سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا أَلْفَاهُ السَّحَرُ عِنْدِي إِلَّا نَأْمًا تَعْنِي النَّبِيُّ صَلَّى
بَابُ مَنْ تَسَحَّرَ قَامَ يَتِمُّ (١٤) حَتَّى صَلَّى الصَّابِحَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ

- (١) الْقَابِلِ
- (٢) بَابُ قِيَامِ
- الليل (٢) للنبي صلى الله عليه وسلم (٢) سقط الابل عند من ط
- حسب
- (٣) الليل
- (٤) سقط حتى ترم قدماه عند من ط
- (٥) قام حتى كان يقوم
- حتى قام رسول الله صلى الله عليه حتى تفطر
- (٦) الفطور
- (٧) أو ليصلي
- وقوله حتى ترم هو بالرفع في الاصول التي يدنا مصححا عليه وجوز القسطلاني فيه الوجوب
- (٨) السحور
- (٩) الصوم (١٠) صوم
- (١١) حدثنا
- (١٢) رسول الله
- (١٣) كان يقوم
- (١٤) محمد أخبرنا
- (١٥) ولم يتم تسحر
- قام إلى الصلاة

قال حدثنا روح قال حدثنا سعيد^(١) عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه
 أن نبي الله ﷺ وزيد بن ثابت رضي الله عنه تسحرا فاما فرقا من سجورهما قام
 نبي الله ﷺ إلى الصلاة فصلى قلنا^(٢) لأنس كم كان بين فراغهما من سجورهما
 ودخولهما في الصلاة، قال كقدر ما يقرأ الرجل خمسين آية **باب**^(٣) طول
 القيام في صلاة الليل **حدثنا سليمان بن حرب** قال حدثنا شعبه عن الأعمش
 عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال صليت مع النبي ﷺ ليلة فلم يزل
 قائما حتى هممت بأمر سوء، قلنا وما^(٤) هممت، قال هممت أن أقعد وأذر النبي
 ﷺ **حدثنا حفص بن عمر** قال حدثنا خالد بن عبد الله عن حصين عن أبي وائل
 عن حذيفة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا قام للتهجد من الليل يشوص فاه
 بالسواك **باب**^(٥) كيف كان صلاة النبي ﷺ **وكم**^(٦) كان النبي ﷺ
 يصلي من الليل^(٧) **حدثنا أبو اليان** قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني^(٨)
 سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال إن رجلا قال يا رسول
 الله كيف صلاة الليل قال مثنى مثنى فإذا خفت الصبح فأوترت بواحدة **حدثنا**
مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبه قال حدثني أبو جرة عن ابن عباس رضي الله
 عنهما قال كان^(٩) صلاة النبي ﷺ ثلاث عشرة ركعة يعني بالليل **حدثنا**^(١٠) إسحق
 قال حدثنا^(١١) عبيد الله قال أخبرنا إسرائيل عن أبي حصين عن يحيى بن
 وثاب عن مسروق قال سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله ﷺ
 بالليل فقالت سبع وتسع وإحدى عشرة سوى ركعتي الفجر **حدثنا** عبيد الله
 ابن موسى قال أخبرنا حنظلة عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت
 كان النبي ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر

(١) ابن أبي عروبة
 (٢) قلنا
 (٣) باب القيام في
 صلاة الليل . باب طول
 الصلاة في قيام الليل
 (٤) ما هممت
 (٥) باب كيف صلاة
 الليل وكيف كان صلاة
 الخ . باب كيف صلاة
 الليل وكيف كان
 النبي ﷺ يصلي بالليل
 (٦) لو كره
 (٧) سقط كان عنده من ط
 والبروك كان عند من
 (٨) وكيف بالليل
 (٩) أخبرنا
 (١٠) كانت
 (١١) حدثني (١٢) أخبرنا
 (١٣) ابن موسى

بابُ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ وَنَوْمِهِ (١) وَمَا نُسِخَ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ قُمْ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ، نِصْفَهُ أَوْ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا ، أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ، إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ، إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْأَةً وَأَفْوَمٌ قِيلًا ، إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا . وَقَوْلُهُ : عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَافْرَوْا مَا تَسْرَمَ مِنَ الْقُرْآنِ ، عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى ، وَأَخْرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ، وَأَخْرُونَ يُفَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَافْرَوْا مَا تَسْرَمَ مِنْهُ ، وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَآتُوا الزَّكَاةَ ، وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ، وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا (٢) . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نَشَأَ قَامَ بِالْجَبَشِيَّةِ وَطَاءَ قَالَ مُوَاطَّةُ الْقُرْآنِ (٣) أَشَدُّ مُوَافَقَةً لِسَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَقَلْبِهِ لِيُوَاطِّوَا لِيُوَافِقُوا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا (٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يَصُومَ مِنْهُ (٥) وَيَصُومُ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يَفْطِرُ مِنْهُ شَيْئًا ، وَكَانَ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتَهُ وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ ، تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ مُحَمَّدٍ **بابُ** عَقْدِ الشَّيْطَانِ عَلَى قَافِيَةِ الرَّأْسِ إِذَا لَمْ يُصَلِّ بِاللَّيْلِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَائِمٌ (٧) ثَلَاثَ عُقَدٍ يَضْرِبُ كُلَّ (٨) عُقْدَةٍ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ ، فَإِنِ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ ، فَإِنِ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ (٩) ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ **حَدَّثَنَا** مَوْلَى بَنِي هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (١٠)

- (١) مِنْ نَوْمِهِ
- (٢) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
- (٣) مُوَاطَّاةٌ لِلْقُرْآنِ
- (٤) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
- (٥) شَيْئًا (٦) أَنَّهُ لَا نَائِمٌ
- (٧) نَائِمٌ
- (٨) عِنْدَ كُلِّ مَكَانٍ عَلَى
- (٩) كَلِّ وَفِي الْقُسْطَلَانِيِّ عَلَى مَكَانٍ كُلِّ عُقْدَةٍ عِنْدَ
- (١٠) مَكَانٍ كُلِّ عُقْدَةٍ
- (٩) عُقْدَةٌ هُوَ فِي الْفَرَعِ الذِّي بِيَدِنَا مَضْبُوطٌ بِالْأَفْرَادِ وَالْجَمْعِ قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ اخْتَلَفَ فِي عُقْدَةِ هَذِهِ فَوَقَعَ فِي الْمَوْطَأِ ابْنِ وَضَّاحٍ بِالْجَمْعِ (عُقْدَةٌ) وَكَدَا ضَبْطَاهُ فِي الْبَخَارِيِّ وَكَلَامِهِمَا صَحِيحٌ وَالْجَمْعُ أَوْجَهُ أَهْ مَلْخَصًا مِنْ هَامِشِ الْفَرَعِ الذِّي بِيَدِنَا تَقْلَاعُ الْبُونِينِيَّةِ
- (١٠) إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ

قَالَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَمُرَةٌ بْنُ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرُّؤْيَا، قَالَ أَمَّا الَّذِي يُثْلَغُ رَأْسُهُ بِالْحَجَرِ فَإِنَّهُ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ
 فَيَرْفِضُهُ وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ **بَابُ** إِذَا نَامَ وَلَمْ يُصَلِّ بِالِ الشَّيْطَانُ
 فِي أُذُنِهِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ قَالَ حَدَّثَنَا ^(١) مَنْصُورٌ عَنْ أَبِي
 وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ فَقِيلَ مَا زَالَ نَائِمًا
 حَتَّى أَصْبَحَ مَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ **بَابُ** الدُّعَاءُ ^(٢)
 وَالصَّلَاةِ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ، وَقَالَ ^(٣): كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ^(٤)، أَيْ مَا ^(٥)
 يَنَامُونَ وَبِالْأَسْحَارِ ^(٦) ثُمَّ يَسْتَغْفِرُونَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ
 ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ
 يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيَهُ،
 مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ **بَابُ** مَنْ نَامَ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَأَحْيَا آخِرَهُ، وَقَالَ ^(٨)
 سَلْمَانَ لِأَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَمَّ فَلَمَّا كَانَ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ قُمْ قَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ صَدَقَ سَلْمَانُ **حَدَّثَنَا** ^(٩) أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَدَّثَنِي سُليْمَانُ قَالَ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَيْفَ ^(١٠)
 صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ قَالَتْ كَانَ يَنَامُ أَوَّلَهُ وَيَقُومُ آخِرَهُ فَيُصَلِّي ثُمَّ يَرْجِعُ
 إِلَى فِرَاشِهِ فَإِذَا أَذِنَ الْمُؤَدِّنُ وَثَبَ فَإِنْ كَانَ ^(١١) بِهِ حَاجَةٌ أُغْتَسَلَ وَالْأَتَوْصَأُ وَخَرَجَ
بَابُ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ ^(١٢) فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ
 قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْقُبَيْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي

(١) أَخْبَرَنَا

(٢) فِي الصَّلَاةِ

(٣) وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

(٤) سَقَطَ مَا بَعْدَ يَهْجَعُونَ

لِأَبِي بَسْمِغْرُونَ عِنْدَ ص

(٥) مَا يَهْجَعُونَ يَنَامُونَ

عِنْدَ مَا يَهْجَعُونَ

مَا يَنَامُونَ وَعِنْدَ ص

يَهْجَعُونَ الْآبَةَ أَهْ مِنْ

هَامِشِ الْفَرْعِ الَّذِي يَبْدَأُ

(٦) سَقَطَتْ هَذِهِ الْجُمْلَةُ عِنْدَ

هَ مِنْ ط ص

(٧) عَزَّ وَجَلَّ

(٨) وَقَالَ سَلْمَانُ

(٩) قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

(١٠) كَيْفَ كَانَ كَيْفَ

كَانَتْ

(١١) رَسُولِ اللَّهِ

(١٢) كَانَتْ

(١٣) سَقَطَ بِالْبَلَدِ لِأَبِي دَر

فِي لُحْنَةٍ مِنَ الْحَمَى وَالْمَسْمَلِي

رَمَضَانَ ، فَقَالَتْ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسَيْنٍ وَطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسَيْنٍ وَطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا ، قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتَرَ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنِي تَنَامُ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَمِيدٍ عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ جَالِسًا حَتَّى إِذَا كَبَّرَ قَرَأَ جَالِسًا ، فَإِذَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ السُّورَةِ ثَلَاثُونَ ^(١) أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَهُنَّ ثُمَّ رَكَعَ بِأَبِ فُضْلِ الطُّهُورِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَفُضِّلَ الصَّلَاةُ بَعْدَ ^(٢) الْوُضُوءِ ^(٣) بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ ، يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ قَالَ مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي أَنِّي لَمْ ^(٤) أَتَطَهَّرْ طَهُورًا فِي سَاعَةٍ ^(٥) لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كَتَبَ لِي ^(٦) أَنْ أُصَلِّيَ ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ^(٧) دَفَّ نَعْلَيْكَ يَعْنِي تَحْرِيكَ **بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي الْعِبَادَةِ ^{ال} حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ ^(٨) عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ فَقَالَ مَا هَذَا الْحَبْلُ قَالُوا ^(٩) هَذَا حَبْلُ لِرَيْذَبٍ فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا حُلُوهُ لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَةً ^(١٠) فَإِذَا فَتَرَ فَرَّقَهُمْ قَالَ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْمُودٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَتْ عِنْدِي أُمْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ مَنْ هَذِهِ قُلْتُ ^(١١) فَلَانَةٌ لَا تَنَامُ بِاللَّيْلِ ^(١٢) فَذُكِرَ ^(١٣) مِنْ******

(١) ثَلَاثُونَ آيَةً

(٢) عِنْدَ (٣) الطُّهُورِ

(٤) أَنْ لَمْ

(٥) فِي سَاعَةٍ لَيْلٍ

كذا ضبطت ساعة بكسرة واحدة في اليونانية وضبطها الحافظ ابن حجر والمعنى والسيوطي بالتونين

(٦) إِلَى أَنْ

(٧) حفظ قال أبو عبد الله إلى تحريك عند هـ من ط صحه هكذا في هامش الاسل وفي الصل نسبة السقوط لابن عساكر كما ترى

(٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ

(٩) فَقَالُوا

(١٠) بِدَشَاطَةٍ

(١١) فَقُلْتُ (١٢) اللَّيْلِ

(١٣) يَذُكُرُ تَذُكُرُ

صَلَاتِهَا فَقَالَ مَهْ عَلَيْكُمْ مَا ^(١) تُطِيقُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا
بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ تَرْكِ قِيَامِ اللَّيْلِ لَمَنْ كَانَ يَوْمُهُ **حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْحُسَيْنِ**
حَدَّثَنَا مُبَشَّرٌ ^(٢) عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ
 اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي ^(٣) يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ لِي
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ ^(٤) فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ
 * وَقَالَ هِشَامُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْعِشْرِينَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي ^(٥) يَحْيَى عَنْ
 عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ تَوْبَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ مِثْلَهُ ^(٦) وَتَابَعَهُ ^(٧) عَمْرُو بْنُ أَبِي
 سَلَمَةَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ **بَابُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو**
 عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ ^(٨)
 أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ قُلْتُ إِنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ قَالَ فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ
 ذَلِكَ ^(٩) هَجَمَتْ عَيْنُكَ وَنَفِهَتْ نَفْسُكَ وَإِنَّ لِنَفْسِكَ حَقًّا ^(١٠) وَلِأَهْلِكَ حَقًّا ^(١١)
فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَقُمْ وَنَمْ **بَابُ فَضْلِ مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى** **حَدَّثَنَا صَدَقَةُ**
ابْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ ^(١٢) عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي ^(١٤) عُمَيْرُ بْنُ هَانِيَةَ
 قَالَ حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ حَدَّثَنِي عَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ
 تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ
 عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ،
 وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، أَوْ دَعَا اسْتَجِيبَ ^(١٦) ، فَإِنْ
 تَوَصَّأَ ^(١٧) قَبِلَتْ صَلَاتُهُ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ** قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي الْهَيْثَمُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

- (١) بما هذا منقول من
- القرع وليس في اليونانية
- (٢) ابنُ اسمعيل
- (٣) حدثنا . أخبرنا
- (٤) من الليل
- (٥) حدثنا
- (٦) بهذا مثله
- (٧) تابعه
- (٨) رسولُ الله
- (٩) إذا فعلت هجمت
- (١٠) حقًا
- (١١) حقًا
- (١٢) هو ابنُ مسلم
- (١٣) حدثنا الأوزاعي
- أخبرنا الأوزاعي
- (١٤) حدثنا
- (١٥) سقط ولا اله الا الله
- عنه . س ط
- (١٦) استجيب له
- (١٧) توصأ وصلَّى

وَهُوَ يَقْضُ (١) فِي قِصَصِهِ وَهُوَ يَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّ أَخَالَكُمْ لَا يَقُولُ
الرِّفْتَ يَعْنِي بِذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ :

وَفِينَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ * إِذَا (٢) أَنْشَقَ مَعْرُوفٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعٌ
أَرَانَا (٣) الْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقُلُوبُنَا * بِهِ مَوْقِنَاتٌ أَنْ مَا قَالَ وَقَافِعٌ
يَبِيدُ يُجَافِي جَنْبَهُ عَنِ فِرَاشِهِ * إِذَا أَسْتَمَقْتُ بِالْمُشْرِكِينَ الْمَضَاجِعُ

(١) يقض

(٢) كما أنشق

(٣) أنار (٤) آتئين

(٥) تواطت

(٦) متحررها

كذا في اليونانية باء متحررها
ساكنة كذا بهامش الفرع
الذي يبدوا مثله في القسطلاني

(٧) رسول الله

(٨) وصل (٩) تمني

(١٠) يدعهما

هو هكذا بسكون الميم في
اليونانية قال القسطلاني وهو
بدل من الفعل قبله

(١١) حدثني

* تَابَعُهُ عَقِيلٌ وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدٍ وَالْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ حَدَّثَنَا سَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ

ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَأَيْتُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَأَنَّ بِيَدِي قِطْعَةَ إِسْتَبْرَقٍ

فَكَأَنِّي لَا أُرِيدُ مَكَانًا مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ إِلَيْهِ وَرَأَيْتُ كَأَنَّ اثْنَيْنِ (٤) أَتَيَانِي

أَرَادَا أَنْ يَذْهَبَا بِي إِلَى النَّارِ فَتَلَقَّاهُمَا مَلَكٌ فَقَالَ لَمْ تُرْعَ خَلِيًّا عَنْهُ فَقَصَصْتُ حَفْصَةَ

عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِحْدَى رُؤْيَايَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي

مِنَ اللَّيْلِ فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَكَانُوا لَا يَرَوْنَ يَقْضُونَ

عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الرُّؤْيَا أَنَّهُمَا فِي اللَّيْلَةِ السَّابِعَةِ مِنَ الْعَشْرِ الْآخِرِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ

أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَتَ (٥) فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّهَا (٦) فَلْيَتَحَرَّهَا

مِنَ الْعَشْرِ الْآخِرِ **بَابُ الْمُدَاوَمَةِ عَلَى رَكَعَتِي الْفَجْرِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ هُوَ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ غِرَاكِ بْنِ

مَالِكٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ ثُمَّ

صَلَّى (٨) ثَمَانٍ (٩) رَكَعَاتٍ ، وَرَكَعَتَيْنِ جَالِسًا ، وَرَكَعَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءَيْنِ ، وَلَمْ يَكُنْ

يَدْعُهُمَا (١٠) **أَبْدَأُ بِأَبِ الضَّجَعَةِ عَلَى الشَّقِّ الْأَيْمَنِ بَعْدَ رَكَعَتِي الْفَجْرِ** حَدَّثَنَا (١١)

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ

ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر
 اضطجع على شقه الأيمن **باب** من تحدث بعد الركعتين ولم يضطجع
 حدثنا بشر بن الحكم حدثنا سفيان قال حدثني سالم أبو النضر عن أبي سلمة
 عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا صلى فإن كنت مستيقظة حدثني
 وإلا اضطجع حتى يؤذن ^(١) بالصلاة **باب** ما جاء في التطوع مثنى مثنى
 ويؤذ كر ^(٢) ذلك عن عمار وأبي ذر وأنس وجابر بن زيد وعكرمة والزهرى
 رضي الله عنهم ، وقال يحيى بن سعيد الأنصاري ما أدركت فقهاء أرضنا إلا
 يسأمون في كل اثنتين ^(٣) من النهار **حدثنا** قتيبة قال حدثنا عبد الرحمن بن
 أبي الموالى عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كان
 رسول ^(٤) الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور ^(٥) كما يعلمنا السورة من القرآن
 يقول إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ^(٦) ، ثم ليقل :
 اللهم إني أستخيرك بعلمك ، وأستقدرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك العظيم
 فإنك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت علام الغيوب * اللهم إن كنت
 تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري ، أو قال عاجل أمري
 وأجله فأقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه ، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر
 شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري ، أو قال في عاجل أمري وأجله فأصرفه عني
 وأصرفني عنه وأقدر لي الخير حيث كان ثم أرضني ^(٧) ، قال ويسمى حاجته **حدثنا**
 المكِّي بن إبراهيم عن عبد الله بن سعيد عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن
 عمرو بن سليم الزرقى سمع أبا قتادة بن ربعي الأنصاري رضي الله عنه قال قال
 النبي ﷺ إذا دخل أحدكم المسجد ^(٨) فلا يجلس حتى يصلي ركعتين **حدثنا**

(١) يؤذن هو هكذا هذا

الضبط في الفرع وضبطه
في الفتح يؤذن كذا في

القسطلاني . نودى

(٢) قال ويؤذ كر . قال

محمد

(٣) اثنتين (٤) النبي

(٥) كلها كما

(٦) فريضة

(٧) في بعض الاصول
زيادة بعد أرضني

(٨) للجليل

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ
 أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ أَنْصَرَفَ
 حَدَّثَنَا ^(١) ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ
 الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَرَكَعَتَيْنِ
 بَعْدَ الْعِشَاءِ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٢) شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا ^(٣) عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ
 سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُخْطَبُ إِذَا
 جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يُخْطَبُ أَوْ قَدْ خَرَجَ فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا سَيْفٌ ^(٤) سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ أَتَى ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي مَنْزِلِهِ فَقِيلَ
 لَهُ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ دَخَلَ الْكَعْبَةَ قَالَ فَأَقْبَلْتُ فَأَجِدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ
 خَرَجَ وَأَجِدُ بِلَالًا عِنْدَ ^(٥) الْبَابِ قَائِمًا ، فَقُلْتُ يَا بِلَالُ صَلَّى ^(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي
 الْكَعْبَةِ قَالَ نَعَمْ ، قُلْتُ فَأَيْنَ قَالَ بَيْنَ هَاتَيْنِ الْأَسْطُوَانَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى
 رَكَعَتَيْنِ فِي وَجْهِ الْكَعْبَةِ * قَالَ أَبُو ^(٧) عَبْدِ اللَّهِ قَالَ ^(٨) أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَوْصَانِي النَّبِيُّ ﷺ بِرَكَعَتِي الضُّحَى * وَقَالَ عِتْبَانٌ ^(٩) عَدَا عَلِيٌّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ مَا أَمْتَدَّ النَّهَارُ وَصَفَقْنَا وَرَأَاهُ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ ،
 بَابُ الْحَدِيثِ : يَمْنَى ^(١١) بَعْدَ رَكَعَتِي الْفَجْرِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ قَالَ أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنِي أَبِي ^(١٢) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَقِظَةً حَدَّثَنِي وَإِلَّا أَصْطَجَعَ ، قُلْتُ
 لِسُفْيَانَ فَإِنَّ بَعْضَهُمْ يَرْوِيهِ رَكَعَتِي الْفَجْرِ قَالَ سُفْيَانُ هُوَ ذَلِكَ بَابُ تَعَاهُدِ
 رَكَعَتِي الْفَجْرِ وَمَنْ سَمَاهَا ^(١٣) تَطَوَّعًا حَدَّثَنَا بِيَانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ

- (١) يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ
 (٢) حَدَّثَنَا (٣) حَدَّثَنَا
 (٤) سَيْفُ ابْنِ سُلَيْمَانَ
 الكوفي كذا في اليونانية
 من غير رقم عليه
 (٥) عَلِيُّ الْبَابِ
 (٦) أَصَلَّى
 (٧) سقط قال أبو عبد الله
 عند س ط
 (٨) وقاله
 (٩) عِتْبَانُ بْنُ مَالِكٍ
 (١٠) النَّبِيُّ
 (١١) سقط يعني عند
 (١٢) قال أبو النَّضْرِ حَدَّثَنِي
 عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
 (١٣) سَمَاهَا

حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمْ

يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ مِنْهُ ^{لا صواب} (١) تَعَاهُدًا (٢) عَلَى رَكْعَتِي الْفَجْرِ

بَابُ مَا يَقْرَأُ فِي رَكْعَتِي الْفَجْرِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

يُصَلِّي بِاللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ثُمَّ يُصَلِّي إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصُّبْحِ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ عَنْ عَمَتِهِ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ خ (٣) وَ (٤)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّفُ الرَّكْعَتَيْنِ

الَّتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ هَلْ قَرَأَ بِأَمِّ الْكِتَابِ (٥)

بَابُ التَّطَوُّعِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا (٦) نَافِعٌ عَنْ ابْنِ مِعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ

ﷺ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَسَجْدَتَيْنِ

بَعْدَ الْعِشَاءِ وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَأَمَّا الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ فَسَنِي بَيْتِهِ ، قَالَ ابْنُ أَبِي (٧)

الزُّنَادِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ نَافِعٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي أَهْلِهِ * تَابَعَهُ كَثِيرٌ مِنْ فِرْقَانِ

وَأَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ وَحَدَّثَنِي أُخْتِي حَفْصَةُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ (٨)

خَفِيفَتَيْنِ بَعْدَ مَا يَطْلُعُ الْفَجْرُ ، وَكَانَتْ سَاعَةً لَا أُدْخِلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا * تَابَعَهُ

كَثِيرٌ مِنْ فِرْقَانِ وَأَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ وَقَالَ (٩) ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ

نَافِعٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي أَهْلِهِ **بَابُ** مَنْ لَمْ يَتَطَوَّعْ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ

ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الشَّعْمَاءِ جَابِرًا قَالَ سَمِعْتُ

(١) مئة الأولى ساقطة عند

ه من ط مكررة في الاصل

أصل السماع

لا صواب

(٢) منه

(٣) خ هكذا منقوطة في

اليونانية وفي السلطاني أنها

مهمله لتحويل السند

(٤) قال وحدثنا

(٥) بأمة القر أن

لا صواب

(٦) أخبرني

(٧) قوله قال ابن الزناد

الى قوله نافع مكرر عند

الجميع كذا بهامش الفرع

الذي يبدنا

(٨) ركعتين

(٩) يقدّم وقال ابن أبي

الزياد على قوله تابه عند ه من

ابن عباس رضي الله عنهما قال صليت مع رسول الله ﷺ ثمانيا جميعا وسبعا
 جميعا قلت يا ابا الشعثاء اظننه آخر الظهر ومجل المصير ومجل العشاء وآخر المغرب
 قال وانا اظننه **باب صلاة الضحى في السفر** حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى
 عن شعبة عن توبة عن مورق قال قلت لابن عمر رضي الله عنهما ان يصلي الضحى
 قال لا، قلت فعمرو قال لا، قلت فابو بكر قال لا، قلت فالتبى ﷺ قال لا اخاله (١)
 حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن مرة قال سمعت عبد الرحمن بن ابي
 ليلى يقول ما حدثنا احد انه رأى النبي ﷺ يصلي الضحى غير (٢) أم هاني في انها
 قالت ان النبي ﷺ دخل بيها يوم فتح مكة فاغتسل وصلى ثماني (٤) ركعات فلم
 ار صلاة قط اخف منها غير انه لم يم الر كوع والسجود **باب من لم يصل**
 الضحى ورآه واسما **حدثنا** آدم قال حدثنا (٥) ابن ابي ذئب عن الزهري عن
 عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت ما رأيت رسول الله ﷺ سبح سبحة
 الضحى واني لأسبحها **باب صلاة الضحى في الحضر** قاله عتبان بن مالك
 عن النبي ﷺ **حدثنا** مسلم بن ابراهيم **أخبرنا** (٧) شعبة حدثنا عباس الجريري (٨)
 هو (٩) ابن فروخ عن ابي عثمان النهدي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اوصاني
 خليلي بثلاث لا ادعهن حتى اموت: صوم ثلاثة ايام من كل شهر، وصلاة
 الضحى، وتوم على وتر **حدثنا** علي بن الجعد **أخبرنا** شعبة عن انس بن سيرين
 قال سمعت انس بن مالك الانصاري (١٠) قال قال رجل من الانصار وكان ضحما
 للنبي ﷺ اني لا أستطيع الصلاة معك فصنع للنبي ﷺ طعاما فدعاه الى بيته
 ونضح له طرف حصير بماء، فصلى عليه ركعتين (١١)، وقال فلان بن فلان بن
 جارود (١٢) لانس رضي الله عنه ا كان النبي ﷺ يصلي الضحى فقال (١٣) ما رأيت

(١) النبي
 (٢) أخاله

قال ابن الاثير اخاله تعكر
 الهزة وتفتح والكسر اكثر
 والفتح اقبس اه من اليونانية
 (٣) لم يضبط غير في اليونانية
 وضبطها في الفرع بالفتح
 والقسطاني بالضم وكذا هو
 بالضم في اليونانية في باب من
 تطوع في السفر

(٤) ثمان (٥) أخبرنا
 (٦) النبي (٧) حدثنا

(٨) هو الجريري
 (٩) سقط هو ابن فروخ
 عند ه ص ط

(١٠) سقط الانصاري عند
 ه من ط
 (١١) فقال

(١٢) الجارود (١٣) قال

صَلَّى غَيْرَ ذَلِكَ الْيَوْمِ **بَابُ** الرَّكْعَتَيْنِ ^(١) قَبْلَ الظُّهْرِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ
 قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ ^(٢) بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
 حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَ رَكَعَاتٍ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا وَرَكَعَتَيْنِ
 بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي بَيْتِهِ ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ
 كَانَتْ ^(٣) سَاعَةً لَا يَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا حَدَّثَنِي حَفْصَةُ أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا أَدَانَ الْوُذُنُ
 وَطَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ
 ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَشِيرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُ
 أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْعُدَاةِ * تَابَعَهُ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَمْرُو عَنْ شُعْبَةَ
بَابُ الصَّلَاةِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ الْحُسَيْنِ
 عَنِ ابْنِ ^(٤) بَرِيدَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْمُرْزِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ
 الْمَغْرِبِ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ لِمَنْ شَاءَ كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 زَيْدٍ ^(٥) قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ سَمِعْتُ
 مَرْثَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبِرْزِيَّ قَالَ أَتَيْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ ، فَقُلْتُ أَلَا أُعْجِبُكَ ^(٦)
 مِنْ أَبِي تَمِيمٍ يَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ فَقَالَ عُقْبَةُ إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ ^(٧) فَمَا يَمْنَعُكَ الْآنَ قَالَ الشُّغْلُ **بَابُ** صَلَاةِ النَّوَافِلِ
 جَمَاعَةً ، ذَكَرَهُ أَنَسُ وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنِي ^(٨) إِسْحَاقُ
 حَدَّثَنَا ^(٩) يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
 الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَقَلَ حُجَّةً تَجَّهَانِي وَجْهَهُ مِنْ بَيْتِ
 كَانَتْ ^(١٠) فِي دَارِهِمْ فَرَعَمَ مُحَمَّدٌ أَنَّهُ سَمِعَ عَتِيبَانَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ^(١١) كُنْتُ أُصَلِّيُ لِقَوْمِي

^{عاصم ما صحه}
 (١) الرَّكْعَتَيْنِ

^{عاصم ما صحه}
 (٢) هُوَ ابْنُ زَيْدِ حَمَّادٍ
 عَنْ أَيُّوبَ

^{عاصم ما صحه}
 (٣) وَكَانَتْ

^{عاصم ما صحه}
 (٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 بَرِيدَةَ

^{عاصم ما صحه}
 (٥) هُوَ الْقُرَيْبِيُّ

^{عاصم ما صحه}
 (٦) أُعْجِبُكَ

^{عاصم ما صحه}
 (٧) النَّبِيِّ (٨) قُلْتُ

^{عاصم ما صحه}
 (٩) حَدَّثَنَا (١٠) أَخْبَرَنَا

^{عاصم ما صحه}
 (١١) كَانَ (١٢) النَّبِيِّ

^{عاصم ما صحه}
 (١٣) لَأَنِّي كُنْتُ

بَيْتِي ^(١) سَالِمٌ وَكَانَ يَحْمُولُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ وَإِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ فَيَشُقُّ ^(٢) عَلَيَّ اجْتِنَازُهُ
 قَبْلَ مَسْجِدِهِمْ فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ ^(٣) إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي وَإِنَّ
 الْوَادِيَّ الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَ قَوْمِي يَسِيلُ إِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِنَازُهُ فَوَدِدْتُ
 أَنَّكَ تَأْتِي فَتُصَلِّيَ مِنِّي مَكَانًا أَخْخِذُهُ مُصَلِّيًّا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٤) اللَّهُ سَأَفْعَلُ
 فَعَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ مَا أَشْتَدَّ النَّهَارُ فَاسْتَأْذَنَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ ^(٥) مِنْ بَيْتِكَ
 فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ ^(٦) فِيهِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ
 وَصَفَّقْنَا وَرَأَاهُ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا ^(٧) حِينَ سَلَّمَ فَخَبَسْتُهُ عَلَى خَزِيرٍ يُصْنَعُ
 لَهُ فَسَمِعَ أَهْلُ الدَّارِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ^(٨) فِي بَيْتِي فَقَابَ رِجَالٌ مِنْهُمْ حَتَّى كَثُرَ الرِّجَالُ
 فِي الْبَيْتِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ مَا فَعَلَ مَالِكٌ لَا أَرَاهُ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ
 اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَقُلْ ذَلِكَ أَلَا تَرَاهُ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعِي
 بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ فَقَالَ ^(٩) اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ أَمَا ^(١٠) نَحْنُ قَوْلُ اللَّهِ لَا تَرَى ^(١١) وَدُهُ
 وَلَا حَدِيثَهُ إِلَّا إِلَى الْمُنَافِقِينَ قَالَ ^(١٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ
 قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ قَالَ مُحَمَّدٌ ^(١٣) فَخَدَّيْتُهَا قَوْمًا فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ
 صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(١٤) فِي غَزْوَتِهِ الَّتِي تُوُفِّيَ فِيهَا وَيَزِيدُ بْنُ مَعَاوِيَةَ عَلَيْهِمْ
 بَارِضِ الرُّومِ فَأَنْكَرَهَا عَلَيَّ أَبُو أَيُّوبَ قَالَ ^(١٥) وَاللَّهِ مَا أَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ
 مَا قُلْتُ قَطُّ فَكَبَّرْتُ ذَلِكَ عَلَيَّ فَجَعَلْتُ لِلَّهِ عَلَيَّ ^(١٦) إِنْ سَلَّمَنِي حَتَّى أَقْفَلَ مِنْ ^(١٧)
 غَزْوَتِي أَنْ أَسْأَلَ عَنْهَا عَثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ وَجَدْتُهُ حَيًّا فِي مَسْجِدِ
 قَوْمِيهِ فَقُلْتُ فَأَهْلَتْ بِحَجَبَةٍ أَوْ بِعُمْرَةٍ ثُمَّ سِرْتُ حَتَّى قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَأَتَيْتُ بَنِي
 سَالِمٍ ، فَإِذَا عَثْبَانُ شَيْخٌ أَعْظَمُ يُصَلِّيَ لِقَوْمِهِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ ^(١٨) سَلَّمْتُ عَلَيْهِ

- (١) بَيْتِي سَالِمٌ
- (٢) فَشَقُّ
- (٣) فَقُلْتُ إِنِّي أَنْكَرْتُ
- (٤) النَّبِيِّ
- (٥) أَنْ أُصَلِّيَ
- (٦) يُصَلِّيَ (٧) فَسَلَّمْنَا
- (٨) أَنْ رَسُولَ اللَّهِ
- (٩) فَقَالُوا (١٠) إِنَّمَا
- (١١) مَا تَرَى (١٢) فَقَالَ
- (١٣) مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ
- (١٤) النَّبِيِّ (١٥) وَقَالَ
- (١٦) فَجَعَلْتُ لِلَّهِ إِنْ
- (١٧) عَنْ غَزْوَتِي
- (١٨) مِنْ صَلَاتِهِ

وَأَخْبَرَنَاهُ مِنْ أَنَا ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ عَنِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ ، فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثَنِيهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ ،
باب التطوع في البيت : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ
 وَعَبِيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اجْعَلُوا
 فِي مَيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا * تَابَعَهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ
 (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ ^(١) عَنْ قَزَعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَرَبَمًا ^(٢) قَالَ سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً
 خ حَدَّثَنَا ^(٣) عَلِيُّ بْنُ حُدَّادَةَ حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِ
 الرَّسُولِ ﷺ وَمَسْجِدِ الْأَفْصَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ
 زَيْدِ بْنِ رَبَاحٍ وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ^(٤) قَالَ صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ
 فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ **باب مسجد قباء** : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ^(٥)
 حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ لَا يُصَلِّي
 مِنَ الضُّحَى إِلَّا فِي يَوْمَيْنِ يَوْمٍ ^(٦) يَفْتَدِمُ بِمَكَّةَ ^(٧) فَإِنَّهُ كَانَ يَقْدِمُهَا ضَحَى فَيَطُوفُ
 بِالْبَيْتِ ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ وَيَوْمٍ ^(٨) يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ فَإِنَّهُ كَانَ يَأْتِيهِ
 كُلَّ سَنَةٍ فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَرِهَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ حَتَّى يُصَلِّيَ فِيهِ قَالَ وَكَانَ يُحَدِّثُ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَزُورُهُ رَاكِبًا وَمَاشِيًا قَالَ ^(٩) وَكَانَ يَقُولُ إِنَّمَا أُصْنَعُ كَمَا رَأَيْتُ
 أَصْحَابِي يَصْنَعُونَ وَلَا أَمْنَعُ أَحَدًا أَنْ يُصَلِّيَ ^(١٠) فِي أَيِّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ غَيْرَ

- (١) ابْنُ عُمَرَ
 (٢) أَرَبَمًا هِيَ الْإِنْبَاءُ
 قَرِيبًا فِي بَابِ مَسْجِدِ بَيْتِ
 الْقُدْسِ
 (٣) وَحَدَّثَنَا
 (٤) رَسُولُ اللَّهِ
 (٥) هُوَ الدَّوْرِيُّ
 (٦) يَوْمَ مَكَّةَ
 (٧) يَوْمَ مَكَّةَ
 (٨) وَيَوْمٍ
 (٩) سَقَطَ قَالَ عِنْدَ
 (١٠) إِنْ صَلَّى

أَنْ لَا تَحْرُوا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا **بَابُ مَنْ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءَ كُلِّ سَبْتٍ**
 حَدَّثَنَا ^(١) مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ كُلَّ سَبْتٍ مَاشِيًا
 وَرَاكِبًا، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَفْعَلُهُ **بَابُ إِتْيَانِ مَسْجِدِ قُبَاءَ مَاشِيًا**
 وَرَاكِبًا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى ^(٣) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي قُبَاءَ ^(٤) رَاكِبًا وَمَاشِيًا * زَادَ ابْنُ عُثْمِيرَ
 حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ **بَابُ فَضْلِ مَا بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمِنْبَرِ**
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ
 تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْمَازِنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَا بَيْنَ
 بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى ^(٥) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ
 قَالَ حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَنْصَلِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ عَنِ ^(٦) النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَمِنْبَرِي
 عَلَيَّ ^(٧) حَوْضِي **بَابُ مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ** حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ سَمِعْتُ ^(٨) قَزْعَةَ مَوْلَى زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ يُحَدِّثُ بِأَرْبَعٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَعْجَبَنِي وَأَتَقَنَنِي قَالَ لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ يَوْمَئِذٍ
 إِلَّا مَعَهَا ^(٩) زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا صَوْمٌ فِي يَوْمَيْنِ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى، وَلَا صَلَاةٌ
 بَعْدَ صَلَاتَيْنِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ، وَلَا تُشَدُّ
 الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى وَمَسْجِدِي

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

بَابُ اسْتِعَانَةِ الْيَدِ فِي الصَّلَاةِ إِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِ الصَّلَاةِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ

- (١) حدثني
- (٢) ابن عمر رضي الله
- (٣) عنهما
- (٤) ابن سعيد
- (٥) مسجد قباء
- (٦) ابن عمر
- (٧) ان النبي
- (٨) ومنبري على حوضي
- (٩) ساقط عنده في الاصل
- (١٠) وثابت في الهاشية وذكر
- (١١) انه في نسخة اهل اليونانية
- (١٢) قال سمعت
- (١٣) الا ومعها
- (١٤) سقطت البسمة عند

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَسْتَعِينُ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ جَسَدِهِ بِمَا شَاءَ ، وَوَضَعَ أَبُو إِسْحَقَ
 قَلْدُسُوتهُ فِي الصَّلَاةِ وَرَفَعَهَا وَوَضَعَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَفَّهُ عَلَى رُصْمِهِ الْأَيْسَرِ
 إِلَّا أَنْ يَحُكَّ جِلْدًا أَوْ يُصْلِحَ ثَوْبًا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَهِيَ خَالَتُهُ قَالَ
 فَأَصْطَجَمْتُ عَلَى عَرَضِ الْوِسَادَةِ وَأَصْطَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا فَتَأَمَّ
 رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ
 رَسُولُ اللهِ ﷺ بَجَلَسَ فَسَحَّ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ ^(١) ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ آيَاتِ ^(٢)
 خَوَاتِيمِ ^(٣) سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ مُمْلَكَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وَضُوهُهُ
 ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ
 ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَوَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي ، وَأَخَذَ
 بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتِلُهَا بِيَدِهِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ،
 ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَوْتَرَ ، ثُمَّ أَصْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَدَّدُ ، فَتَأَمَّ فَصَلَّى
 رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ **بَابُ مَا يَنْهَى ^(٤) مِنَ الْكَلَامِ فِي**
الصَّلَاةِ **حَدَّثَنَا** ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ
 عُلُقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ
 فَيَرُدُّ عَلَيْنَا ، فَأَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَأَمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا ، وَقَالَ إِنَّ فِي
 الصَّلَاةِ شُفْلًا ^(٥) **حَدَّثَنَا** ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ ^(٦) حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ
 ابْنُ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُلُقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عِيسَى ^(٧) عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنِ

- (١) بِيَدَيْهِ
 (٢) الْعَشْرَ الْآيَاتِ
 (٣) خَوَاتِيمِ
 (٤) عَنَّهُ
 (٥) لَشُفْلًا (٦) السَّلْوِيُّ
 (٧) هُوَ ابْنُ يُوسُفَ

الْحَارِثِ بْنِ شُبَيْلٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ قَالَ قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ إِن كُنَّا لَنَتَّكِمُ
 فِي الصَّلَاةِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يُكَلِّمُ أَحَدُنَا صَاحِبَةً بِحَاجَتِهِ حَتَّى تَزَلَّتْ حَافِظُوا عَلَى
 الصَّلَوَاتِ ^(١) الْآيَةَ ، فَأَمْرُنَا بِالسُّكُوتِ **بَابُ مَا يُجُوزُ مِنَ التَّسْبِيحِ وَالْحَمْدِ**
 فِي الصَّلَاةِ لِلرِّجَالِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسَامَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّحُ بَيْنَ بَنِي عَمْرٍو بْنِ
 عَوْفٍ ^(٣) وَحَانَتْ الصَّلَاةُ جَاءَ بِلَالٌ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ حُبِسَ النَّبِيُّ ﷺ
 فَتَوَمَّ النَّاسُ قَالَ نَعَمْ إِن سِدْتُمْ فَأَقَامَ بِلَالٌ الصَّلَاةَ فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 فَصَلَّى جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ بِشِقِّهَا ^(٤) شَقًّا حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ
 فَأَخَذَ النَّاسُ بِالتَّصْفِيحِ ^(٥) ، قَالَ ^(٦) سَهْلٌ هَلْ تَدْرُونَ مَا التَّصْفِيحُ هُوَ التَّصْفِيحُ ،
 وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ فَلَمَّا أَكْثَرُوا التَّفَتَّ فَإِذَا النَّبِيُّ
 ﷺ فِي الصَّفِّ فَأَشَارَ إِلَيْهِ مَكَانَكَ فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ رَجَعَ التَّهْفِيرُ
 وَرَأَاهُ وَتَقَدَّمَ ^(٧) النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى **بَابُ مَنْ سَمِيَ قَوْمًا أَوْ سَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى**
 غَيْرِهِ مُوَاجِهَةً ^(٨) وَهُوَ لَا يَعْلَمُ حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ ^(٩)
 عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَقُولُ التَّحِيَّةَ فِي الصَّلَاةِ وَنُسَمَّى وَيُسَلَّمُ
 بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ قُولُوا التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّبِيبَاتُ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ
 أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فَإِنَّا نَكُفُّكُمْ إِذَا قَعَلْتُمْ ذَلِكَ
 فَقَدْ سَلَّمْتُمْ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ **بَابُ التَّصْفِيحِ لِلنِّسَاءِ**
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

- (١) وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى
- وَقَوْلُهُمَا قَاتِلِينَ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى الْآيَةَ
- (٢) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
- (٣) ابْنِ الْحَارِثِ
- (٤) بِشِقِّهَا
- (٥) فِي التَّصْفِيحِ
- (٦) فَقَالَ (٧) فَتَقَدَّمَ
- (٨) سَقَطَ مُوَاجِهَةٌ عِنْدَ س ط
- (٩) الْعَمَى

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 أَخْبَرَنَا ^(١) وَكَيْعُ عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ
 قَالَ النَّبِيُّ ﷺ التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ **بَابُ مَنْ رَجَعَ الْقَهْقَرَى فِي**
 صَلَاتِهِ ^(٢) أَوْ تَقَدَّمَ بِأَمْرٍ يَنْزِلُ بِهِ رَوَاهُ سَهْلٌ بْنُ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
 ابْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ قَالَ يُونُسُ قَالَ الزُّهْرِيُّ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ
 بَنَاتُهُمْ فِي الْفَجْرِ يَوْمَ الْإِنْتِزِيقِ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُصَلِّي بِهِمْ تَفْجَاهُمْ ^(٣)
 النَّبِيُّ ﷺ قَدْ كَشَفَ سِتْرَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ صُفُوفٌ
 فَتَبَسَّوْهُمْ يَضْحَكُ فَذَكَرَ ^(٤) أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى عَقِيْبِهِ وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ
 اللهِ ﷺ يُرِيدُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَهُمْ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَنُوا فِي صَلَاتِهِمْ فَرَحِمًا
 بِالنَّبِيِّ ﷺ حِينَ رَأَوْهُ فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ أْتَمُّوا ثُمَّ دَخَلَ الْحُجْرَةَ وَأَرْخَى السُّتْرَ وَثَوَّقَى
 ذَلِكَ الْيَوْمَ **بَابُ إِذَا دَعَتِ الْأُمُّ وَلَدَهَا فِي الصَّلَاةِ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ ^(٥)**
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرٍ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ ^(٦) اللهُ ﷺ
 نَادَتْ امْرَأَةٌ ابْنَهَا وَهُوَ فِي صَوْمَعَةٍ ^(٧) قَالَتْ يَا جُرَيْجُ، قَالَ ^(٨) اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي
 قَالَتْ يَا جُرَيْجُ، قَالَ اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي، قَالَتْ يَا جُرَيْجُ، قَالَ اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي، قَالَتْ
 اللَّهُمَّ لَا يَمُوتُ جُرَيْجٌ حَتَّى يَنْظُرَ فِي وَجْهِ ^(٩) الْمِيَامِيسِ وَكَانَتْ تَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ
 رَاعِيَةً تَرْعَى النَّمَمَ فَوَلَدَتْ، فَقِيلَ لَهَا مِمَّنْ هَذَا الْوَلَدُ، قَالَتْ مِنْ جُرَيْجٍ نَزَلَ مِنْ
 صَوْمَعَتِهِ، قَالَ جُرَيْجُ أَيْنَ هَذِهِ الَّتِي تَرَعُمُ أَنْ وَلَدَهَا لِي قَالَ ^(١٠) يَا أَبَا بُوْسٍ مَنْ أَبُوكَ
 قَالَ رَاعِي النَّمَمِ **بَابُ مَسْحِ الْحَصَا ^(١١) فِي الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا**
 شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي مُعَيْقِبُ بْنُ أَنَسٍ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ فِي الرَّجُلِ
 يُسْوِي التُّرَابَ حَيْثُ يُسْجُدُ قَالَ إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً **بَابُ بَسْطِ الثُّوبِ**

- (١) حدثنا
 (٢) والتصفيح
 (٣) في الصلاة
 (٤) تفجأهم هذا هو
 الصواب
 (٥) فسكر
 (٦) ابن ربيعة
 (٧) النبي
 (٨) صومعته
 (٩) فقال (١٠) وجوه
 (١١) قالوا (١٢) الحصة

- (١) غَالِبُ الْقَطَانِ
- (٢) رَجُلِي
- (٣) فَرَفَعْنَاهَا
- (٤) مَدَدْنَاهَا
- (٥) قَطَّاعٌ
- (٦) يَفْقَعُ
- (٧) أَوْ تَنْظُرُوا
- (٨) سَقَطَتْ قَلْبُ النَّصْرِ
- (٩) حَرْفِي
- (١٠) إِذَا جَاءَ رَجُلٌ
- (١١) يَنْبَغِيهَا . هَكَذَا
- (١٢) كَمَا نِيَّيْتُمْ . كَمَا نِيَّيْتُمْ
- (١٣) إِنْ كُنْتُ
- (١٤) أَنْ أَرْجِعَ

فِي الصَّلَاةِ لِلسُّجُودِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ حَدَّثَنَا غَالِبٌ (١) عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ
 اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ
 فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمَكِّنَ وَجْهَهُ مِنَ الْأَرْضِ بَسَطَ تَوْبَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ ،
بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ
 عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كُنْتُ أُمُّ رَجُلٍ (٢)
 فِي قِبْلَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فَإِذَا سَجَدَ تَمَزَّنِي فَرَفَعْنَاهَا (٣) فَإِذَا قَامَ مَدَدْنَاهَا (٤)
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةً قَالَ (٥) إِنْ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي فَشَدَّ عَلَيَّ لِيَقْطَعْ (٦)
 الصَّلَاةَ عَلَيَّ فَأَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْهُ فَذَعَّتهُ وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُوثِقَهُ إِلَى سَارِيَةٍ حَتَّى تُصْبِحُوا
 فَتَنْظُرُوا (٧) إِلَيْهِ ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : رَبِّ هَبْ لِي مُلْكًا لَا
 يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنِّي بَعْدِي ، فَرَدَّه اللَّهُ خَاسِيًا ثُمَّ قَالَ (٨) النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ فَذَعَّتهُ بِالذَّالِ
 أَيْ خَنَقَتْهُ وَفَدَعَتْهُ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ يَوْمَ يُدْعُونَ أَيْ يَدْفَعُونَ وَالصَّوَابُ فَذَعَّتهُ إِلَّا أَنَّهُ
 كَذَبًا قَالَ بِتَشْدِيدِ الْعَيْنِ وَالنَّاءِ **بَابُ إِذَا انْفَلَتِ الدَّابَّةُ فِي الصَّلَاةِ وَقَالَ قَتَادَةُ**
 إِنْ أُخِذَ تَوْبَهُ يَتَّبِعُ السَّارِقَ وَيَدْعُ الصَّلَاةَ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا
 الْأَزْرَقُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ كُنَّا بِالْأَهْوَازِ نُقَاتِلُ الْحُرُورِيَّةَ فَبَيْنَا أَنَا عَلَى جُرْفٍ (٩) نَهْرٍ
 إِذَا رَجُلٌ (١٠) يُصَلِّي وَإِذَا لَجَأُ دَابَّتِهِ بِيَدِهِ جَمَلَتِ الدَّابَّةُ تَنَارَعَهُ وَجَعَلَ يَدْبَعُهَا (١١)
 قَالَ شُعْبَةُ هُوَ أَبُو بَرَزَةَ الْأَسَاهِي جَمَلَ رَجُلٌ مِنَ الْخَوَارِجِ يَقُولُ اللَّهُمَّ افْعَلْ بِهَذَا
 الشَّيْخِ فَمَا انصَرَفَ الشَّيْخُ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ قَوْلَكُمْ وَإِنِّي غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ سِتَّ غَزَوَاتٍ أَوْ سَبْعَ غَزَوَاتٍ وَثَمَانَ (١٢) وَشَهِدْتُ تَبْسِيرَهُ ، وَإِنِّي إِنْ (١٣)
 كُنْتُ أَنْ (١٤) أَرْجِعَ مَعَ دَابَّتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدْعَاهَا تَرْجِعُ إِلَيَّ مَا لَفِيهَا

فَبَشَّرَ عَلِيٌّ حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَأَ سُورَةَ طَوِيلَةً ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ اسْتَفْتَحَ بِسُورَةٍ (١) أُخْرَى ثُمَّ رَكَعَ حَتَّى (٢) قَضَاهَا وَسَجَدَ ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ فِي الثَّانِيَةِ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى يَفْرَجَ عَنْكُمْ ، لَقَدْ رَأَيْتُ فِي مَقَامِي هَذَا كُلَّ شَيْءٍ وَعُدَّتُهُ حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُ (٣) أُرِيدُ أَنْ أَخْذَ قِطْفًا مِنَ الْجَنَّةِ حِينَ رَأَيْتُمُونِي جَعَلْتُمْ أَتَقَدَّمُ وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ وَرَأَيْتُ فِيهَا عَمْرَو بْنَ لُحْيٍ وَهُوَ الَّذِي سَبَّ السَّوَابِ **بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الْبُصَاقِ وَالنَّفْخِ فِي الصَّلَاةِ وَيَدُّ كُرِّ** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو نَفَخَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سُجُودِهِ فِي كُسُوفٍ (٤) حَدِيثًا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَتَغَيَّبَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ وَقَالَ إِنَّ اللَّهَ قَبَلَ أَحَدَكُمْ فَإِذَا (٥) كَانَ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَبْزُقَنَّ أَوْ قَالَ لَا يَدْنَحَنَّ (٦) ثُمَّ نَزَلَ حَتَّى (٧) يَدِهِ * وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا بَزَقَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْزُقْ عَلَى (٨) بَسَارِهِ حَدِيثًا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنِ أَنَسِ (٩) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ فَلَا يَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلَكِنْ عَنْ شِمَالِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى **بَابُ مَنْ صَفَّقَ جَاهِلًا مِنَ الرِّجَالِ فِي صَلَاتِهِ لَمْ تَفْسُدْ صَلَاتُهُ فِيهِ سَهْلٌ** (١٠) بِنُ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ إِذَا قِيلَ لِلْمُصَلِّيِّ تَقَدَّمَ أَوْ أَنْتَظِرْ فَأَنْتَظِرْ فَلَا بَأْسَ** حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُمْ عَاقِدُونَ (١١) أُرْزِهِمْ (١٢) مِنَ الصَّعْرِ عَلَى رِقَابِهِمْ ، فَقِيلَ

- (١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
- (٢) سُرَّةُ (٣) حِينَ
- (٤) رَأَيْتُهُ فِي الْمَجْمَعِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَالْحَبَشِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُنِي أُرِيدُ أَنْ أَخْذَ وهو الصواب كذا في اليونانية
- (٥) فِي الْكُسُوفِ
- (٦) إِذَا كَانَ
- (٧) يَدْنَحَنَّ
- (٨) حَتَّى يَدِهِ
- (٩) عَنْ بَسَارِهِ
- (١٠) أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
- (١١) سَفَطُ مَهْلٍ بِنُ سَعْدٍ عِنْدَ
- (١٢) عَاقِدِي هُوَ هَكَذَا فِي الْيُونَانِيَّةِ عَلَى أَنَّهُ خَبِرَ كَأَنَّهُ مَحْدُوفَةٌ أَفَادَهُ الْقِسْطَانِي
- (١٣) أُرْزِهِمْ كَذَا هُوَ بِسُكُونِ الزَّيِّ فِي الْيُونَانِيَّةِ

لِلنِّسَاءِ لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَهُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرَّجَالُ جُلُوسًا **بَابُ** لَا يَرُدُّ السَّلَامَ فِي الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عُلُقَمَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنْتُ أُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيَرُدُّ عَلَيَّ فَلَمَّا رَجَعْنَا سَأَمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ وَقَالَ ^(١) إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا ^(٢) حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ شَيْطَانَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ لَهُ فَأَنْطَلَقْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ وَقَدْ قَضَيْتُهَا فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ فَوَقَعَ فِي قَلْبِي مَا اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَيَّ أَنِّي ^(٣) أَبْطَأْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ سَأَمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ فَوَقَعَ فِي قَلْبِي أَشَدُّ مِنْ الْمَرَّةِ الْأُولَى ثُمَّ سَأَمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ فَقَالَ ^(٤) إِنَّمَا مَنَعَنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ أَنِّي كُنْتُ أُصَلِّي وَكَانَ عَلَيَّ رَاحِلَتُهُ مُتَوَجِّهًا إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ **بَابُ** رَفْعُ الْأَيْدِي فِي الصَّلَاةِ لِأَمْرِ يَنْزِلُ بِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ بِقَبَاءَ كَانُوا يَنْهَمُهُمْ شَيْءٌ فَخَرَجَ يُصَلِّحُ يَدَهُمْ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَحُبِسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتِ الصَّلَاةُ ، جَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ حُبِسَ وَقَدْ حَانَتِ الصَّلَاةُ فَهَلْ لَكَ أَنْ تَوُمَّ النَّاسَ قَالَ نَعَمْ إِنَّ شِدَّتَ ^(٥) فَأَقَامَ بِلَالٌ الصَّلَاةَ وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَبَّرَ ^(٦) لِلنَّاسِ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ يَشْفُهَا شَقًّا حَتَّى قَامَ فِي ^(٧) الصُّفِّ فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيحِ * قَالَ سَهْلٌ التَّصْفِيحُ هُوَ التَّصْفِيحُ ، قَالَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَلْتَمِثُ فِي صَلَاتِهِ ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّمَتَّ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِأَمْرِهِ أَنْ يُصَلِّيَ فَرَفَعَ

- (١) قال (٢) لَشُغْلًا
- (٢) النبي
- (٣) أن أبطأت
- (٤) وقال
- (٥) أن شتم
- (٦) وكبر الناس
- (٧) من الصف

أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدُهُ ^(١) خَعِمِدَ اللَّهُ ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَأَاهُ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى ^(٢) لِلنَّاسِ فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَا لَكُمْ حِينَ تَأْتِكُمْ شَيْءٌ ^(٣) فِي الصَّلَاةِ أَخَذْتُمْ بِالتَّصْفِيحِ ، إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ مَنْ تَأْتِي شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ ثُمَّ التَّفَتَّ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ ^(٤) لِلنَّاسِ حِينَ أَشْرَتْ ^(٥) إِلَيْكَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ مَا كَانَ يَدْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

بَابُ الْخَضِرِ فِي الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى عَنِ الْخَضِرِ فِي الصَّلَاةِ وَقَالَ هِشَامٌ وَأَبُو هِلَالٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٦) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى ^(٧) أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا ^(٨) **بَابُ يُفَكِّرُ** ^(٩) الرَّجُلُ الشَّيْءَ ^(١٠) فِي الصَّلَاةِ ، وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنِّي لِأَجْهَرُ جَيْشِي وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا عُمَرُ هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُثَيْبَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَصْرَ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ سَرِيعًا دَخَلَ عَلَيَّ بِمَعْضِ نِسَائِهِ ، ثُمَّ خَرَجَ وَرَأَى مَا فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ مِنْ تَعْجَبِهِمْ لِسُرْعَتِهِ ، فَقَالَ ذَكَرْتُ وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ تَبْرًا عِنْدَنَا فَفَكَّرْهُتُ أَنْ يُمَسِّيَ أَوْ يَبِيَّتَ عِنْدَنَا فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرٍ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَدْنَى بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانَ لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ أَقْبَلَ فَإِذَا ثُوبٌ أَذْبَرَ فَإِذَا سَكَتَ أَقْبَلَ فَلَا يَزَالُ بِالرَّءِ يَقُولُ لَهُ أَذْكَرُ مَا لَمْ يَكُنْ يَدْكَرُ حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى * قَالَ أَبُو

(١) يَدُهُ
(٢) وَصَلَّى

(٣) تَأْتِكُمْ فِي الصَّلَاةِ

(٤) أَنْ تُصَلِّيَ حِينَ

أَشْرَتْ

(٥) حِينَ أَشْرَتْ عَلَيْكَ

(٦) نَهَى النَّبِيُّ ﷺ

(٧) قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ

(٨) مُخْتَصِرًا

(٩) بَابُ يُفَكِّرُ الرَّجُلُ

بَابُ يُفَكِّرُ الرَّجُلُ هُنَا

الرَّوَايَةُ مِنَ النُّسخِ الْمُتَعَدَّةِ فِي بَدَا

(١٠) فِي الشَّيْءِ . شَيْئًا

سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِذَا فَعَلَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ وَسَمِعَهُ
 أَبُو سَلَمَةَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ
 عُمَرَ قَالَ أَخْبَرَنِي ^(١) ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ يَقُولُ النَّاسُ أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَلَقِيتُ رَجُلًا فَقُلْتُ بِمَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 الْبَارِحَةَ فِي الْعَتَمَةِ فَقَالَ لَا أَدْرِي فَقُلْتُ لَمْ تَشْهَدْهَا قَالَ بَلَى قُلْتُ لَكِنْ أَنَا أَدْرِي
 قَرَأَ سُورَةَ كَذًا وَكَذًا

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

باب ما جاء في السهو إذا قام من ركعتي الفريضة ^(٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(٣) الْأَعْرَجِ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ مِنْ
 بَعْضِ الصَّلَوَاتِ ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ فَمَا قَضَى صَلَاتَهُ وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ
 كَبَّرَ قَبْلَ التَّسْلِيمِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ثُمَّ سَلَّمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
 أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ مِنْ اثْنَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ لَمْ يَجْلِسْ
 يَنْهَمَا ، فَمَا قَضَى صَلَاتَهُ سَجْدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ **باب** إذا صلى
 خمسا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا فَقِيلَ لَهُ أُرِيدَ فِي الصَّلَاةِ
 فَقَالَ ^(٤) وَمَا ذَاكَ قَالَ ^(٥) صَلَّيْتُ خَمْسًا فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ **باب** إذا
 سَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ أَوْ فِي ثَلَاثٍ فَسَجَدَ ^(٦) سَجْدَتَيْنِ مِثْلَ سُجُودِ الصَّلَاةِ أَوْ أَطْوَلَ
 حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

- (١) أخبرنا
- (٢) القرض
- (٣) سقط عبد الرحمن هند
- (٤) قال
- (٥) في بعض الاصول قالوا
- (٦) سجد

(قوله بما) بانبات ألف ما
 الاستهلامية مع دخول الجار
 وهو قلب ولا يذرم اه
 نسطلاني

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ^(١) ﷺ الطُّهْرَ أَوْ الْعِضْرَ فَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ
 الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللهِ أَنْقَصَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ أَحَقُّ مَا يَقُولُ، قَالُوا نَعَمْ
 فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ أُخْرَيْنِ ^(٢) ثُمَّ سَجَدَ سَجَدَتَيْنِ، قَالَ سَعْدُ وَرَأَيْتُ عُرْوَةَ بِنَ الزُّبَيْرِ
 صَلَّى مِنَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ فَسَلَّمَ وَتَكَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى مَا بَقِيَ وَسَجَدَ سَجَدَتَيْنِ وَقَالَ هَكَذَا
 فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ **بَاب** مَنْ لَمْ يَتَشَهَّدْ فِي سَجْدَتَيْ السَّهْوِ وَسَلَّمْ أَنْسَ وَالْحَسَنُ
 وَلَمْ يَتَشَهَّدَا، وَقَالَ قَتَادَةُ لَا يَتَشَهَّدُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ^(٣)
 ابْنُ أَنَسٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَيْمَةَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْصَرَفَ مِنْ اثْنَتَيْنِ فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ أَقْصُرْتَ
 الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ ^(٤) رَسُولُ اللهِ ﷺ أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ النَّاسُ
 نَعَمْ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ أُخْرَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ
 سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ثُمَّ رَفَعَ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ سَلَمَةَ بِنِ
 عَلْقَمَةَ قَالَتْ قُلْتُ لِحُمَيْدٍ فِي سَجْدَتَيْ السَّهْوِ تَشَهَّدُ قَالَ ^(٥) لَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ
بَاب مَنْ ^(٦) يُكَبِّرُ فِي سَجْدَتَيْ السَّهْوِ **حَدَّثَنَا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا زَيْدُ
 ابْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ إِحْدَى
 صَلَاتَيْ الْعِشِيِّ، قَالَ مُحَمَّدٌ وَأَكْبَرُ ^(٧) ظَنَى الْعِضْرَ ^(٨) رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى
 خَشَبَةٍ فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا
 فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ وَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ فَقَالُوا أَقْصُرْتَ ^(٩) الصَّلَاةَ وَرَجُلٌ يَدْعُوهُ
 النَّبِيُّ ﷺ ذُو الْيَدَيْنِ ^(١٠) فَقَالَ أَنْسَيْتَ أَمْ ^(١١) قَصُرْتَ فَقَالَ لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تَقْصُرْ ^(١٢)
 قَالَ بَلَى قَدْ نَسَيْتَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ
 ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ثُمَّ رَفَعَ

- (١) رَسُولُ اللهِ
 (٢) أُخْرَيْنِ
 (٣) مَالِكٌ عَنْ أَيُّوبَ
 (٤) وَقَالَ (٥) فَقَالَ
 (٦) سَقَطَ مِنْ عِنْدِهِ
 ص س ط
 (٧) وَأَكْبَرُ بِالْبَاءِ الْمَوْحِدَةِ
 وَالتاء الثلاثة إله قسطلاني
 (٨) الْعِضْرُ
 (٩) أَقْصُرْتَ هِيَ
 هَكَذَا بِالضَّبْطَيْنِ فِي فِرْعِ
 الْيُونَنِيَةِ النَّبِيِّ بِيَدِنَا وَكَذَا
 فِي الْقَسْطَلَانِيِّ
 ص ح س ط ح ف
 (١٠) ذَا الْيَدَيْنِ
 (١١) أَوْ قَصُرْتَ
 ح ح
 (١٢) تَقْصُرُ

رَأْسَهُ وَكَبَّرَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ^(١) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ الْأَسَدِيِّ ^(٢) حَلِيفِ بْنِ عَبْدِ ^(٣) الْمُطَّلِبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَامَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ فَلَمَّا أَتَمَّ صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ فَكَبَّرَ ^(٤) فِي كُلِّ
سَجْدَةٍ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ وَسَجَدَهُمَا النَّاسُ مَعَهُ مَكَانَ مَا نَسِيَ مِنَ الْجُلُوسِ
* تَابَعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ فِي التَّكْبِيرِ **بَابٌ** إِذَا لَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى
ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ
ابْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ السُّسْتَوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ^(٥)
ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ الْأَذَانَ فَإِذَا قُضِيَ ^(٦) الْأَذَانُ أَقْبَلَ ، فَإِذَا ثَوَّبَ بِهَا أَذْبَرَ ، فَإِذَا
قُضِيَ التَّوْبِيبُ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ ^(٧) بَيْنَ الْمَرَّةِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ اذْكُرْ كَذَا وَكَذَا مَا لَمْ
يَكُنْ يَدْرِي كَمْ صَلَّى حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ إِنْ يَدْرِي كَمْ صَلَّى فَإِذَا لَمْ يَدْرِ أَحَدُكُمْ كَمْ صَلَّى
ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ **بَابُ** السُّهُوِّ فِي الْفَرَضِ وَالْتَطَوُّعِ
وَسَجَدَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ وَتَرِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي جَاءَ الشَّيْطَانُ فَلَبَسَ عَلَيْهِ
حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ،
بَابٌ إِذَا كُتِّمَ وَهُوَ يُصَلِّي فَأَشَارَ بِيَدِهِ وَأَسْتَمَعَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ
حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كَرِيبٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَالْمِسْوَرِ
ابْنَ مَحْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
فَقَالُوا أقرأ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعًا وَسَلَّمْنَا عَنْ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ وَقُلْنَا لَهَا

- (١) اللَّيْثُ
(٢) الْأَسَدِيُّ بِسُكُونِ
السَّيْنِ وَأَصْلُهُ الْإَزْدِيُّ
نِسْبَةً إِلَى الْإَزْدِ قَسْطَلَانِي
(٣) بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
قَالَ فِي الْفَتْحِ قَدْ تَقَدَّمَ فِي بَابِ
مَنْ لَمْ يَدْرِ النَّهْدِ الْأَوَّلَ وَاجِبًا
أَنْ يَقُولَ مَنْ قَالَ فِيهِ حَلِيفٌ
بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَمِنْ وَأَنَّ
الصُّوَابِ حَلِيفُ بَنِي الْمُطَّلِبِ
بِاسْقَاطِ عِدِّهِ
عَمْرُو عَنْ
(٤) يُكَبِّرُ
مَنْ
(٥) لَهُ ضُرَاطٌ
(٦) قُضِيَ الْأَذَانُ
(٧) يَخْطُرُ
قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ ضَبَطْنَاهُ
عَنِ الْمُتَّقِينَ بِكَسْرِ الطَّاءِ وَقَعَمِ
سَمِعْنَا مِنْ أَكْثَرِ الرِّوَايَةِ يَخْطُرُ
بِضَمِّهَا وَالْكَسْرِ هُوَ الْوَجْهُ فِي
هَذَا إِهْ مَخْضًا مِنَ الْفَرْعِ
الَّذِي يَدْنَاهُ تَقْلًا عَنِ الْبُرَيْثِيَّةِ

إِنَّا أَخْبَرْنَا (١) أَنَّكَ تُصَلِّيَنِي مَعَهُمَا (٢) وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهَا (٣) ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَكُنْتُ أَضْرِبُ النَّاسَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْهَا (٤) فَقَالَ (٥) سَكْرِيْبٌ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَبَلَّغْتُهَا مَا أُرْسَلُونِي فَقَالَتْ سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ بِقَوْلِهَا فَرَدُّونِي إِلَى أُمَّ سَلَمَةَ بِمِثْلِ مَا أُرْسَلُونِي بِهِ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْهَا ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيُ مَعَهُمَا حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ ثُمَّ دَخَلَ (٦) وَعِنْدِي لِسُوءَةٍ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأُرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ فَقُلْتُ قُومِي بِجَنْبِهِ قُولِي (٧) لَهُ تَقُولُ لَكَ أُمَّ سَلَمَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ وَأَرَأَيْكَ تُصَلِّيُ مَعَهُمَا فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي عَنْهُ فَفَعَلْتُ الْجَارِيَةَ فَأَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخَرْتُ عَنْهُ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ يَا بِنْتِ (٨) أَبِي أُمَيَّةَ سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ، وَإِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ فَشَعَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَهَمَّا هَاتَانِ **بَابُ** الْإِشَارَةِ فِي الصَّلَاةِ قَالَهُ كُرَيْبٌ عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَلَّغَهُ أَنَّ بَنِي عَمْرٍو بَنِي عَوْفٍ كَانَ يَبْتَدِئُهُمْ شَيْءٌ يَخْرُجُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ فِي أَنْاسٍ مَعَهُ خُبَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتِ الصَّلَاةُ جَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ خُبَسَ وَقَدْ حَانَتِ الصَّلَاةُ فَهَلْ لَكَ أَنْ تُؤَمِّمَ النَّاسَ قَالَ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ فَأَقَامَ بِلَالٌ وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَبَّرَ لِلنَّاسِ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيْقِ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّلَفُتَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا مَرْءُ أَنْ يُصَلِّيَ فَرَفَعَ

- (١) أَخْبَرْنَا عَنْكَ
- (٢) تُصَلِّيَنِي مَعَهُمَا
- (٣) نَهَى عَنْهَا
- (٤) عَنْهَا
- (٥) عَنْهَا
- (٦) عَنْهُمَا
- (٧) قَالَ
- (٨) فِي أَصُولِ صَحِيحَةٍ
- وَيَاذَةَ لَفْظٍ عَلَى بَعْدِ دَخَلٍ
- (٩) مِنْ نَاسٍ مَعَهُ
- (١٠) قَوْلِي (٨) يَا بِنْتِ

أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدِيهِ حَمْدَ اللَّهِ وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَأَاهُ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ
 فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى لِلنَّاسِ (١) فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ يَا أَيُّهَا (٢)
 النَّاسُ مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ أَخَذْتُمْ فِي التَّصْفِيقِ إِنَّمَا التَّصْفِيقُ
 لِلنِّسَاءِ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ حِينَ يَقُولُ
 سُبْحَانَ اللَّهِ إِلَّا التَّقَتَ ، يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ لِلنَّاسِ حِينَ أُشْرْتُ إِلَيْكَ ،
 فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ** قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ
 عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ تُصَلِّيُ
 قَائِمَةً وَالنَّاسُ قِيَامٌ فَقُلْتُ مَا شَأْنُ النَّاسِ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَقُلْتُ (٣) آيَةٌ
 فَقَالَتْ (٤) بِرَأْسِهَا أَيْ نَعَمْ **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ** (٥) قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي
 بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ (٦) جَالِسًا وَصَلَّى وَرَأَاهُ قَوْمٌ قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ أَجْلِسُوا فَلَمَّا
 انصَرَفَ قَالَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا
 (٧) (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

- (١) صَلَّى بِالنَّاسِ
- (٢) أَيُّهَا النَّاسُ
- (٣) قُلْتُ
- (٤) فَأَشَارَتْ
- (٥) إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ
- (٦) وَهُوَ شَاكٍ
- (٧) كِتَابُ الْجَنَائِزِ
- بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
- مَا جَاءَ فِي الْجَنَائِزِ وَمَنْ كَانَ
- أَخْرَجَهُ وَهْبُ س
- بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
- كِتَابُ الْجَنَائِزِ وَمَنْ
- كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ الْخ
- (٨) آخِرَ كَلَامِهِ
- (٩) مِفْتَاحُ (١٠) قُلْتُ

بَابٌ فِي الْجَنَائِزِ ، وَمَنْ كَانَ آخِرُ (٨) كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَقِيلَ لَوْ هَبَ
ابْنُ مَنبَهٍ أَلَيْسَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِفْتَاحُ (٩) الْجَنَّةِ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لَيْسَ مِفْتَاحُ إِلَّا
لَهُ أَسْنَانُ فَإِنْ جِئْتَ بِمِفْتَاحٍ لَهُ أَسْنَانُ فَتُحَّ لَكَ وَإِلَّا لَمْ يُفْتَحْ لَكَ حَدَّثَنَا مُوسَى
ابْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْدَبِ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ
عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا نِي آتٍ مِنْ رَبِّي فَأَخْبِرَنِي أَوْ
قَالَ بَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ قُلْتُ (١٠) وَإِنْ

زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ، قَالَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا
 الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ مَاتَ
 يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا ^(١) دَخَلَ النَّارَ وَقُلْتُ أَنَا مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ
بَابُ الْأَمْرِ بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَشْعَثِ قَالَ
 سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُؤَيْدٍ بْنَ مِقْرَانَ عَنِ الْبَرَاءِ ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ
 بِسَمْعٍ بِسَمْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ : أَمَرَنَا بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي
 وَاصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَإِبْرَارِ النَّسَمِ ، وَرَدِّ السَّلَامِ ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَنَهَانَا عَنْ آيَةِ
 الْفِضَّةِ ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَالْحَرِيرِ ، وَالذَّبْيَاجِ ، وَالْقَسِيِّ ، وَالْإِسْتَبْرَقِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ
 ابْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ حَقُّ
 الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ : رَدُّ السَّلَامِ ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ ، وَإِجَابَةُ
 الدَّعْوَةِ ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ * تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَرَوَاهُ سَلَامَةُ ^(٣)
 عَنْ عَقِيلِ **بَابُ الدُّخُولِ عَلَى الْمَيِّتِ بَعْدَ الْمَوْتِ إِذَا أُذْرِجَ فِي كَفْنِهِ** ^(٤) حَدَّثَنَا
 بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ وَيُونُسُ عَنِ الرَّهْزِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
 أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوَّجَ ^(٥) النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرْتُهُ قَالَتْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى فَرَسِهِ مِنْ مَسْكِنِهِ بِالسُّنْحِ حَتَّى نَزَلَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلَمْ يُكَلِّمْ
 النَّاسَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَتِيَمَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُسَجَّجِي يَبْرُدُ
 حَبْرَةً فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ ثُمَّ بَكَى فَقَالَ يَا أَيُّهَا
 اللَّهُ لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْكَ مَوْتَيْنِ ، أَمَا الْمَوْتَةُ الَّتِي كُتِبَتْ ^(٦) عَلَيْكَ فَقَدْ مَتَّهَا ، قَالَ
 أَبُو سَلَمَةَ فَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ

(١). سَقَطَ شَيْئًا عِنْدَ س

(٢) ابن عازب

(٣) رسول الله

(٤) سلامة بن رزح

(٥) في أكفانه

(٦) سقط زوج النبي

عند

(٧) كتب الله

وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُكَلِّمُ النَّاسَ فَقَالَ أُجْلِسْ فَأَبِي فَقَالَ أُجْلِسْ فَأَبِي فَتَشَهَّدَ
 أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ إِلَيْهِ النَّاسُ وَتَرَكَوا عُمَرَ ، فَقَالَ أَمَا بَعْدُ فَن كَانَ
 مِنْكُمْ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَدَمَات ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَتَّى
 لَا يَمُوتُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ كَمَا سَبَقَ لِلرَّسُولِ مِنْ قَبْلِهِ ، وَاللَّهُ لَكَانَ
 النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ ﴿٣﴾ حَتَّى تَلَاها أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 فَتَلَقَّاهَا مِنْهُ النَّاسُ فَسَأَلُوا بَشَرَهُ إِلَّا يَتْلُوها حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ
 أُمَّ رَأَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ أَقْسَمَ الْمُهَاجِرُونَ قُرْعَةً فَطَارَ لَنَا
 عُمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ فَأَنْزَلَنَا فِي أَيْمَانِنَا فَوَجَّعَ وَجَعَهُ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ فَلَمَّا تُوُفِّيَ وَعُغْسِلَ
 وَكُفِّنَ فِي أَثْوَابِهِ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ فَشَهِدَاتِي
 عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ ﴿٤﴾ فَقُلْتُ
 يَا بِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَنْ يُكْرِمُهُ اللَّهُ ، فَقَالَ ﴿٥﴾ أَمَا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ وَاللَّهُ
 إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ ، وَاللَّهُ مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَا يَفْعَلُ بِي ﴿٦﴾ ، قَالَتْ فَوَاللَّهِ لَا
 أَزْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ مِثْلَهُ ، وَقَالَ نَافِعُ بْنُ
 يَزِيدَ عَنْ عُقَيْلٍ مَا يَفْعَلُ بِهِ وَتَابَعَهُ شُعَيْبُ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَمَعْمَرُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُندَرُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ
 عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا قُتِلَ أَبِي جَعَلْتُ أُكْشِفُ الثُّوبَ عَنْ وَجْهِهِ أَبْيَكِي
 وَيَنْهَوْنِي ﴿٧﴾ عَنْهُ وَالنَّبِيُّ ﷺ لَا يَنْهَانِي جَعَلْتُ عَمِّي فاطمةُ بَيْكِي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 بَيْكِي أَوْ لَا بَيْكِي مَا زَالَتْ ﴿٨﴾ الْمَلَائِكَةُ تُظَلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفَعَتْهُ * تَابَعَهُ
 ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ﴿٩﴾ ابْنُ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **بابُ الرَّجُلِ**

(١) قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِ

الرُّسُلُ

(٢) قَوْلُ اللَّهِ

(٣) أَنْزَلَهَا يَعْنِي (٢) هَذِهِ

الآيَةَ

(٤) قَدْ أَكْرَمَهُ

(٥) قَالَ (٦) بِهِ

(٧) وَيَنْهَوْنِي

(٨) تَابَعَهُ

(٩) هَذَا زَالَتْ

(٩) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ

(٢) (قَوْلُهُ يَعْنِي الْح) هُوَ

بِحِطِّ الْأَصْلِ فِي الْوَيْبِنِيَّةِ

مَفْصُولٍ عَنْ أَنْزَلَهَا كَمَا

تَرَى ٥٥ مِنْ هَامِشِ الْفَرَعِ

الَّذِي يَبْدَأُ

يَنْعَى إِلَى أَهْلِ الْمَيْتِ بِنَفْسِهِ ^(١) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى
 النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا حَدَّثَنَا
 أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا ^(٢) أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ
 مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَخَذَ الرَّأْيَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ
 فَأَصِيبَ ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ وَإِنْ عَيْنِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَتَذُرَّ فَإِنْ
 ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مِنْ غَيْرِ امْرَأَةٍ فَفُتِحَ لَهُ **بَابُ** الْإِذْنِ بِالْجَنَازَةِ وَقَالَ
 أَبُو رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ^(٣) أَلَا تَأْتُمُونِي حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيَّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ مَاتَ إِنْسَانٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ فَمَاتَ بِاللَّيْلِ فَدَفَنُوهُ لَيْلًا
 فَلَمَّا أَصْبَحَ أَخْبَرُوهُ فَقَالَ مَا مَنَعَكُمْ أَنْ تُعَلِّمُونِي قَالُوا كَانَ اللَّيْلُ فَكَرِهْنَا وَكَانَتْ
 ظُلْمَةٌ أَنْ نَشُقَّ عَلَيْكَ فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ **بَابُ** فَضْلِ مَنْ مَاتَ لَهُ وَلَدٌ
 فَأَحْتَسَبَ ^(٤) ، وَقَالَ ^(٥) اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا مِنْ
 نَاسٍ مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَفَّى لَهُ ثَلَاثٌ ^(٦) لَمْ يَبْلُغُوا الْجَنَّةَ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ
 رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ **حَدَّثَنَا** مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا ^(٧) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ
 عَنْ ذَكَوَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّسَاءَ قُلْنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ اجْعَلْ لَنَا يَوْمًا
 فَوْعَظْهُنَّ وَقَالَ ^(٨) أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَ لَهَا ثَلَاثَةٌ ^(٩) مِنَ الْوَالِدِ كَانُوا ^(١٠) حِجَابًا مِنَ النَّارِ
 قَالَتْ امْرَأَةٌ وَأُتِنَانِ قَالَ وَأُتِنَانِ * وَقَالَ شَرِيكٌ عَنْ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَمْ يَبْلُغُوا

- (١) نَفْسُهُ (٢) أَخْبَرَنَا
- (٣) أَلَا بَعْضُ الْأَمْرِ فِي
الْيَوْمِيَّةِ وَضَبَطَهَا الْمَرَجُ
بِالتَّشْدِيدِ
- (٤) فَاحْتَسَبَهُ
- (٥) وَقَوْلِ اللَّهِ
- (٦) ثَلَاثَةٌ (٧) أَخْبَرَنَا
- (٨) فَقَالَ (٩) ثَلَاثٌ
- (١٠) كُنُّ كَانُوا كَمَا

الْحِنْثَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا يَمُوتُ مُسْلِمٌ ثَلَاثَةَ مِنْ الْوَلَدِ فَيَلْجَأُ النَّارَ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ، قَالَ (١) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا **بَابُ** قَوْلِ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ الْقَبْرِ أَصْبِرِي حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَمْرَةِ عِنْدَ قَبْرِ وَهْيَ تَبْكِي فَقَالَ أَتَيْتِ اللَّهَ وَأَصْبِرِي **بَابُ** غُسْلِ الْمَيِّتِ وَوَضْوِئِهِ بِالْمَاءِ وَالسُّدْرِ، وَحَنَظَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ابْنًا لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ وَحَمَلَهُ وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَا يَنْجَسُ حَيًّا وَلَا مَيِّتًا وَقَالَ سَعِيدٌ (٢) لَوْ كَانَ نَجَسًا مَا مَسِسْتُهُ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُؤْمِنُ لَا يَنْجَسُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَتْ ابْنَتُهُ فَقَالَ اغْسِلْنَهَا (٣) ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُمْ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَأَجْمَلَنْ فِي الْآخِرَةِ كَأَفْوَرًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَأَفْوَرٍ فَإِذَا فَرَعْتُمْ فَأَذِنِّي فَلَمَّا فَرَعْنَا (٤) أَذْنَاهُ فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ فَقَالَ أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهَا (٥) تَعْنِي إِزَارَهُ **بَابُ** مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُغْسَلَ وَتَرَأَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ فَقَالَ اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَأَجْمَلَنْ فِي الْآخِرَةِ كَأَفْوَرًا فَإِذَا فَرَعْتُمْ فَأَذِنِّي فَلَمَّا فَرَعْنَا أَذْنَاهُ فَأَتَانِي إِلَيْنَا حِقْوَهُ فَقَالَ أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ فَقَالَ (٦) أَيُّوبُ وَحَدَّثَنِي حَفْصَةُ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ وَكَانَ فِي حَدِيثِ حَفْصَةَ اغْسِلْنَهَا وَتَرَأَ وَكَانَ فِيهِ ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا وَكَانَ فِيهِ أَنَّهُ قَالَ أَبَدُوا (٨) بِمِيَاهِهَا وَمَوَاضِعِ الْوَضْوِءِ مِنْهَا وَكَانَ فِيهِ أَنْ أُمَّ عَطِيَّةَ

(١) سقط قال أبو عبد الله إلى واردة عند من من الله

(٢) سقط

(٣) اغسليتها هي هكذا

بهذه الصورة وهذا الضبط

في القصر الذي بيدنا

وكتب عليه أنه صورة

ما في البيهقي

(٤) فرغنا (٥) إيَّاهُ

(٦) النبي

(٧) وقال

(٨) ابتدأت

قَالَتْ وَمَشَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ **بَابُ يُدْأُ بِمَيَامِنِ الْمَيْتِ** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ
 اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ أَبَدَانَ بِيَمَانِهَا وَمَوَاضِعِ
 الْوُضُوءِ مِنْهَا **بَابُ مَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنَ الْمَيْتِ** حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا
 وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا غَسَلْنَا بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَنَا وَنَحْنُ نَفْسِلُهَا أَبَدَوُا ^(١) بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ
 الْوُضُوءِ ^(٢) **بَابُ هَلْ تُكْفَنُ الْمَرْأَةُ فِي إِزَارِ الرَّجُلِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
 سَهَّادٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ ^(٣) تُؤْمِنَتْ بِنْتُ ^(٤) النَّبِيِّ ^(٥)
 ﷺ فَقَالَ لَنَا اغْسِلْنَاهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَنَ فَإِذَا فَرَعْتَنَ
 فَأَذِنِّي فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ فَتَزَعَّ مِنْ حِقْوِهِ إِزَارُهُ وَقَالَ أَشْعِرْتَهَا إِيَّاهُ **بَابُ**
يَجْمَلُ ^(٦) الْكَافُورَ فِي آخِرِهِ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا سَهَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ
 عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ تُؤْمِنَتْ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فَخَرَجَ ^(٧) فَقَالَ اغْسِلْنَاهَا
 ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَنَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَأَجْمَلَنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا
 أَوْ شَبَدًا مِنْ كَافُورٍ فَإِذَا فَرَعْتَنَ فَأَذِنِّي قَالَتْ فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ فَأَلْتِي إِلَيْهَا حِقْوَهُ
 فَقَالَ أَشْعِرْتَهَا إِيَّاهُ * وَعَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ^(٨) بِنَحْوِهِ
 وَقَالَتْ ^(٩) إِنَّهُ قَالَ اغْسِلْنَاهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَنَ
 قَالَتْ حَفْصَةُ قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَجَعَلْنَا رَأْسَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ **بَابُ**
 نَقْضِ شَعْرِ الْمَرْأَةِ، وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ لَا بَأْسَ أَنْ يُنْقَضَ شَعْرُ الْمَيْتِ ^(١٠) حَدَّثَنَا
 أَحْمَدُ حَدَّثَنَا ^(١١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَيُّوبُ وَسَمِعْتُ حَفْصَةَ
 بِنْتَ سِيرِينَ قَالَتْ حَدَّثَنَا أُمُّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهُنَّ جَعَلْنَ رَأْسَ بِنْتِ ^(١٢)

(١) أَبَدَانَ

(٢) الْوُضُوءِ مِنْهَا

(٣) قَالَ (٤) ابْنَةُ

(٥) رَسُولِ اللَّهِ

(٦) يُجْمَلُ الْكَافُورُ

(٧) فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ

(٨) عَنْهَا كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ

(٩) قَالَتْ

(١٠) الْمَرْأَةُ

(١١) حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ

(١٢) ابْنَةُ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ تَقَضَّيْنَهُ ثُمَّ غَسَلْنَهُ ثُمَّ جَعَلْنَهُ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ بِأَبِ
 كَيْفَ الْإِشْعَارِ لِلنَّبِيِّ وَقَالَ الْحَسَنُ الْخُرْقَةُ الْخَامِسَةُ تُشَدُّ^(٢) بِهَا الْفَخِذَيْنِ وَالْوَرَكَيْنِ
 تَحْتَ الدَّرْعِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(٣) بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَنَّ
 أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ سِيرِينَ يَقُولُ جَاءَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَمْرَأَةً
 مِنَ الْأَنْصَارِ مِنَ اللَّاتِي بَايَعْنَ^(٤) قَدِمَتْ الْبَصْرَةَ تُبَادِرُ ابْنَاهَا فَلَمْ تُدْرِكْهُ فَخَدَّتْنَا
 قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَعْسِلُ أُمَّتَهُ فَقَالَ اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ
 أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَأَجْمَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَأُورًا فَإِذَا فَرَعْتُنَّ
 فَأَذِنِّي قَالَتْ فَلَمَّا فَرَعْنَا أَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ فَقَالَ اشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ وَلَمْ يَزِدْ^(٥) عَلَى ذَلِكَ
 وَلَا أَدْرِي أَيُّ بَنَاتِهِ وَزَعَمَ أَنَّ الْإِشْعَارَ الْفُفْنَهَا فِيهِ وَكَذَلِكَ كَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَأْمُرُ
 بِالْمَرْأَةِ أَنْ تُشَعَّرَ وَلَا تُوزَّرَ^(٦) **بَابٌ** هَلْ^(٨) يُجْعَلُ شَعْرُ الْمَرْأَةِ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ
 حَدَّثَنَا قَيْصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أُمِّ الْهَدَيْلِ^(٩) عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ ضَفَرْنَا شَعْرَ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ تَعْنِي ثَلَاثَةَ قُرُونٍ وَقَالَ^(١٠) وَكَيْفَ قَالَ^(١١)
 سَفِيَّانُ نَاصِبَتَهَا وَقَرَّبَتَهَا **بَابٌ**^(١٢) يُلْقَى شَعْرُ الْمَرْأَةِ خَلْفَهَا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ^(١٣) قَالَ حَدَّثَنَا حَفْصَةُ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ تُوَفِّيَتْ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ اغْسِلْنَهَا
 بِالسِّدْرِ وَتَرَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ وَأَجْمَلْنَ فِي الْآخِرَةِ
 كَأُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَأُورٍ فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ فَأَلْقَى إِلَيْنَا
 حِقْوَهُ فَضَفَرْنَا شَعْرَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ وَالْقَيْنَاهَا^(١٤) خَلْفَهَا **بَابُ** الشِّيَابِ الْبَيْضِ
 لِلْكَفْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(١٥) أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَّرَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ يَمَانِيَةٍ

- (١) النبي ﷺ
- (٢) تُشَدُّ بِهَا الْفَخِذَانِ وَالْوَرَكَانِ
- (٣) حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ
- (٤) بَايَعْنَ النَّبِيَّ ﷺ
- (٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
- (٦) وَلَمْ تَزِدْ
- (٧) تَوَزَّرَ
- (٨) سَطَطَ هَلْ عِنْدَهُ مِنْ سَطَطَ
- (٩) هِيَ حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
- (١٠) قَالَ وَكَيْفَ
- (١١) عَنْ سَفِيَّانَ
- (١٢) **بَابٌ** يُجْعَلُ شَعْرُ الْمَرْأَةِ خَلْفَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ
- (١٣) حَسَّانٌ كَذَا ضَبَطَ بِالْوَجْهِ فِي الْبُيُوتِيَّةِ
- (١٤) فَالْقَيْنَاهَا
- (١٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ

يَبِضُ سَخْوِيَّةً مِنْ كُرْسُفٍ لَيْسَ (١) فِيهِنَّ قَيْصٌ وَلَا عِمَامَةٌ **بَابُ الْكَفَنِ**
 فِي ثَوْبَيْنِ **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (٢) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ**
ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ (٣) قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ وَقَفَ بِعِرْفَةٍ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ
 فَوَقَصَتْهُ أَوْ قَالَ فَأَوْقَصَتْهُ قَالَ (٤) النَّبِيُّ ﷺ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ
 وَلَا تُحَنِّطُوهُ وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّهُ يُعْتَمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَلْبِيًّا **بَابُ الْحَنُوطِ**
لَمَيَّتٍ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ**
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ وَقَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعِرْفَةٍ إِذْ وَقَعَ مِنْ رَاحِلَتِهِ
 فَأَقْصَعَتْهُ أَوْ قَالَ فَأَقْصَعَتْهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ فِي
 ثَوْبَيْنِ وَلَا تُحَنِّطُوهُ وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَلْبِيًّا **بَابُ**
كَيْفَ يُكْفَنُ الْمُحْرِمُ **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ**
سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ (٥) أَنَّ رَجُلًا وَقَصَهُ بِمِيرَةٍ وَنَحَنُ مَعَ
النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ وَلَا
تَمْسُوهُ طَبِيبًا وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَلْبِدًا (٦) **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ**
حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمْ قَالَ كَانَ رَجُلٌ وَقَفَ (٧) مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعِرْفَةٍ فَوَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ قَالَ أَيُّوبُ
 فَوَقَصَتْهُ ، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي أَيُّوبَ فَأَقْصَعَتْهُ (٨) فَتَاتَ فَقَالَ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ فِي
 ثَوْبَيْنِ وَلَا تُحَنِّطُوهُ وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّهُ يُعْتَمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ أَيُّوبُ يُلَبِّي
 وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي أَيُّوبَ **بَابُ الْكَفَنِ فِي الْقَمِيصِ الَّذِي يُكْفَى أَوْ لَا يُكْفَى وَمَنْ**
كَفَّنَ بِغَيْرِ قَيْصٍ **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ**
حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي لَمَّا تُوُفِّيَ جَاءَ ابْنُهُ

- ١) لَيْسَ فِيهَا
 ٢) حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ
 ٣) عَنْهُمْ كَذَا بِصِفَةِ الْجَمْعِ فِي الْيُونِنِيَّةِ
 ٤) فَقَالَ
 ٥) عَنْهُمْ كَذَا بِصِفَةِ الْجَمْعِ أَيْضًا فِي الْيُونِنِيَّةِ فِي هَذِهِ وَالَّتِي بَعْدَهَا
 ٦) مَلْبِيًّا (٧) وَأَقْفًا
 ٨) فَأَوْقَصَتْهُ

إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أُعْطِنِي قَيْصَكَ أَ كَفَّنْتَهُ فِيهِ وَصَلَّ عَلَيْهِ وَأَسْتَفْرِئُ
لَهُ فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَيْصَهُ فَقَالَ أَذِنِّي أَصَلِّيَ عَلَيْهِ فَأَذَنَهُ ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ
عَلَيْهِ جَذَبَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ أَلَيْسَ اللَّهُ نَهَاكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ فَقَالَ
أَنَا بَيْنَ خَيْرَ تَيْنِ ^(١) قَالَ أَسْتَفْرِئُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَفْرِئُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَفْرِئُ لَهُمْ سَبْعِينَ
مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ فَصَلَّى عَلَيْهِ فَزَلَّتْ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا ^(٢)
حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ وَسَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
أَتَى النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَعْدَ مَا دُفِنَ فَأَخْرَجَهُ فَفَنَفَثَ فِيهِ مِنْ رَيْبِهِ وَالْبَسَةَ
قَيْصَهُ **بَابُ الْكَفَنِ بِغَيْرِ قَيْصٍ** حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ
هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَفَّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ ^(٣)
سُحُولٍ كُرْسُفٍ لَيْسَ فِيهَا قَيْصٌ وَلَا عِمَامَةٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ
هِشَامِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ
أَثْوَابٍ لَيْسَ فِيهَا قَيْصٌ وَلَا عِمَامَةٌ **بَابُ ^(٤) الْكَفَنِ وَلَا عِمَامَةٌ** ^(٥) حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سُحُولِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا قَيْصٌ وَلَا
عِمَامَةٌ **بَابُ الْكَفَنِ مِنَ جَمِيعِ الْمَالِ وَبِهِ قَالَ عَطَاءٌ وَالزُّهْرِيُّ وَعَمْرُو بْنُ
دِينَارٍ وَقَتَادَةُ ، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ الْحَنُوطُ مِنَ جَمِيعِ الْمَالِ ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ يُبْدَأُ
بِالْكَفَنِ ثُمَّ بِالَّذِينَ تُمُّ بِالْوَصِيَّةِ وَقَالَ سُفْيَانُ أَجْرُ الْقَبْرِ وَالنَّعْسِلِ هُوَ مِنَ الْكَفَنِ
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِيهِ قَالَ أُنِيَ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمًا بِطَمَا مِهِ فَقَالَ قُتِلَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ
وَكَانَ خَيْرًا مِنِّي فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مَا يُكْفَنُ فِيهِ إِلَّا بُرْدَةٌ ^(٦) وَقُتِلَ حَمْرَةُ أَوْ رَجُلٌ آخَرُ**

(١) خَيْرَ تَيْنِ كَذَا

مضبوطة في اليونانية

وضبطها القسطلاني ففتح

الياء قبله اه

(٢) وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ

(٣) أَثْوَابٍ سُحُولٍ

(٤) بَابُ الْكَفَنِ فِي

التِّيَابِ الْبِيضِ

(٥) بِإِلَّا عِمَامَةً

(٦) إِلَّا بُرْدَةٌ

خَيْرٌ مِنِّي فَلَمْ يُوجَدَ لَهُ مَا يُكْفَنُ فِيهِ إِلَّا بُرْدَةٌ (١) لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ (٢) قَدْ
 مُجِلَّتْ لَنَا طَيِّبَاتُنَا فِي حَيَاتِنَا الدُّنْيَا ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي **بَابٌ** إِذَا لَمْ يُوجَدِ إِلَّا
 تَوْبٌ وَوَاحِدٌ **حَدَّثَنَا** ابْنُ (٣) مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ
 إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَى بِطَعَامٍ
 وَكَانَ صَائِمًا فَقَالَ قَتَلَ مُصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي كَفَنَ فِي بُرْدَةٍ (٤) إِنْ غُطِّيَ
 رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ وَإِنْ غُطِّيَ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ وَأَرَاهُ قَالَ وَقَتْلَ حَمْزَةٍ وَهُوَ خَيْرٌ
 مِنِّي ثُمَّ بَسِطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بَسِطَ أَوْ قَالَ أُعْطِينَا مِنَ الدُّنْيَا مَا أُعْطِينَا وَقَدْ خَشِينَا
 أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتُنَا مُجِلَّتْ لَنَا ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ **بَابٌ** إِذَا لَمْ
 يَجِدْ كَفَنًا إِلَّا مَا يُورِي رَأْسَهُ أَوْ قَدَمَيْهِ غُطِّيَ (٥) رَأْسُهُ **حَدَّثَنَا** مِهْرَبُ بْنُ حَفْصِ
 ابْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ حَدَّثَنَا خَبَّابٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَلْتَمِسُ وَجْهَ اللَّهِ فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ فَمَاتَ لَمْ
 يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ مَمْرَتُهُ (٦) فَهُوَ
 يَهْدِيهَا قَتَلَ يَوْمَ أُحُدٍ فَلَمْ يَجِدْ مَا تُكْفَنُهُ (٧) إِلَّا بُرْدَةٌ إِذَا غُطِينَا بِهَا رَأْسُهُ خَرَجَتْ
 رِجْلَاهُ وَإِذَا غُطِينَا بِرِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ ، فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نُغَطِّيَ رَأْسَهُ وَأَنْ
 نَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِيرِ **بَابٌ** مِنْ أَسْتَمَدَ الْكَفَنَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 فَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسَامَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِبُرْدَةٍ مَسْجُوجَةٍ فِيهَا حَاشِيَتُهَا
 أَتَدْرُونَ (٨) مَا الْبُرْدَةُ قَالُوا الشَّمْلَةُ قَالَ نَعَمْ قَالَتْ نَسَجْتُهَا بِيَدِي جِئْتُ لِأَسْؤِكَهَا
 فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا فَفَرَّجَ إِلَيْنَا وَإِنَّا إِزَارُهُ حَسَنًا فَلَانَ فَقَالَ اكْسُدِيهَا
 مَا أَحْسَنَهَا قَالَ الْقَوْمُ مَا أَحْسَنْتَ لِبِسِهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا (٩) إِلَيْهَا ثُمَّ سَأَلَتْهُ وَعَلِمَتْ

- (١) الأبردة
- (٢) يكون كذا في
- بعض النسخ للتمتة
- بالتحبة وفي بعضها
- بالتوقية
- (٣) محمد بن مقاتل
- (٤) في برده
- (٥) غطى برأسه
- (٦) حمزة
- (٧) نكفنه
- (٨) تدرؤن
- (٩) محتاج نسخة عند
- أبي در

أَنَّهُ لَا يَرُدُّ قَالَ إِنِّي وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ لِأَلْبَسَهُ ^(١) إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِتَكُونَ كَفَيْي قَالَ سَهْلٌ
 فَكَانَتْ كَفَنُهُ **بَابُ اتِّبَاعِ النِّسَاءِ الْجَنَائِرِ** ^(٢) حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بِنْتُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ عَنْ خَالِدٍ ^(٣) عَنْ أُمِّ الْهَدَيْلِ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ^(٤) قَالَتْ نُهَيْبًا عَنْ
 اتِّبَاعِ الْجَنَائِرِ وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا **بَابُ حَدِّ** ^(٥) الْمَرْأَةِ عَلَى غَيْرِ زَوْجِهَا **حَدَّثَنَا**
 مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ
 تُوُفِّيَ ابْنُ لَأَمٍّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ ^(٦) الْثَالِثُ دَعَتِ بِصُفْرَةٍ
 فَتَمَسَّحَتْ بِهَا وَقَالَتْ نُهَيْبًا أَنْ تُحِدَّ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِ الْإِبْرُوجِ ^(٧) **حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ**
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ ^(٨)
 أَبِي سَلَمَةَ قَالَتْ لَمَّا جَاءَ نَعْيُ ^(٩) أَبِي سُفْيَانَ مِنَ الشَّامِ دَعَتِ أُمَّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا بِصُفْرَةٍ فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ فَسَّحَتْ عَارِضِيهَا وَذِرَاعِيهَا وَقَالَتْ إِنِّي كُنْتُ عَنْ
 هَذَا لَغَنِيَةً لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
 أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ الْإِبْرُوجِ فَإِنَّمَا تُحِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ
 زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ
 وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ الْإِبْرُوجِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، ثُمَّ
 دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ حِينَ تُوُفِّيَ أَخُوهَا فَدَعَتِ بِطَيْبٍ فَسَّتْ ^(١٠) ثُمَّ
 قَالَتْ مَا لِي بِالطَّيْبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ ^(١١) لَا يَحِلُّ
 لِامْرَأَةٍ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ الْإِبْرُوجِ أَرْبَعَةَ
 أَشْهُرٍ وَعَشْرًا **بَابُ** ^{لا} **زِيَارَةِ الْقُبُورِ** ^{ال} **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ

(١) لِأَلْبَسَهُ كَذَا فِي

غالب الاصول بضمير

غائب المذكور وفي بعضها

لألبسها

(٢) الجنائز

هذه الرواية من الفروع

(٣) خالد الخذاء

(٤) أنها قالت

(٥) احدا

(٦) يوم الثالث

(٧) لزوجه (٨) بنت

(٩) نعي

(١٠) فسَّتْ بِهِ

(١١) يقول لا يحل

أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِأَمْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ فَقَالَ اتَّقِي
 اللَّهُ وَأَصْبِرِي ، قَالَتْ إِلَيْكَ عَنِّي فَأَيْنَكَ لَمْ تُصَبِّ بِمُصِيبَتِي ^(١) وَلَمْ تَعْرِفْهُ فَقِيلَ لَهَا
 إِنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَتْ بَابَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَّابِينَ ، فَقَالَتْ لَمْ أَعْرِفَكَ ،
 فَقَالَ إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى **بَابُ** قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ يُعَذِّبُ الْمَيِّتُ بِمَنْصُ
 بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ النَّوْحُ مِنْ سُنَّتِهِ ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : قُوا أَنْفُسَكُمْ
 وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ
 مِنْ سُنَّتِهِ فَهُوَ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَا تَرْرُ ^(٢) وَارْرَةٌ وَزُرٌّ أُخْرَى وَهُوَ
 كَقَوْلِهِ وَإِنْ تَدْعُ مُثْقَلَةٌ ذُنُوبًا ^(٣) إِلَى جَهَنَّمَ لَا يَحْمِلُ مِنْهُ شَيْءٌ ، وَمَا يُرْخِصُ مِنَ
 الْبُكَاءِ فِي غَيْرِ نَوْحٍ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظَالِمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ
 الْأَوَّلِ كَيْفَلٌ مِنْ دَمِهَا ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقِتْلَ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ وَمُحَمَّدٌ قَالَا
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عاصِمُ بْنُ سُليمانَ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَرْسَلَتْ ابْنَةُ ^(٤) النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ إِنْ أَبْنَا لِي قُبُصَ فَأَتَيْتَنَا فَأَرْسَلَ
 يُقْرِئُ السَّلَامَ وَيَقُولُ إِنْ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى وَكُلٌّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى فَلْتَصْبِرِي
 وَلْتَحْسَبِي فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لِيَأْتِنَهَا فَقَامَ وَمَعَهُ ^(٥) سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَمَعَاذُ
 ابْنِ جَبَلٍ وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ وَزَيْدُ بْنُ نَابِتٍ وَرِجَالٌ فَرَفِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّبِيَّةُ
 وَنَفْسُهُ تَتَقَعَّقُ قَالَ حَسْبَيْتُهُ أَنَّهُ قَالَ كَأَنَّهَا شَنُّ فِقَاضَتْ ^(٦) عَيْنَاهُ فَقَالَ سَعْدُ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ مَا هَذَا فَقَالَ هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ وَإِنَّمَا ^(٧) يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ
 عِبَادِهِ الرَّحْمَاءُ ^(٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُليمانَ
 عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ شَهِدْنَا بِنْتًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٩) اللَّهُ
 ﷺ قَالَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ قَالَ قَرَأْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ قَالَ فَقَالَ هَلْ

- (١) بِمُصِيبَتِي فَقِيلَ لَهَا
- (٢) وَلَا تَرْرُ
- (٣) ذُنُوبًا قَالَ السُّطَّلَانِي
- ليست ذنوباً من التلاوة
- وإنما هو في تفسير مجاهد
- ينقله للصف عنه اه
- (٤) بِنْتُ
- (٥) فَقَامَ مَعَهُ
- (٦) وَفَاضَتْ (٧) فَأَتَيْتَنَا
- (٨) الرَّحْمَاءُ
- كذا ضبط بالوجهين في النسخ
- المعتمد وهو ما ضبطه السُّطَّلَانِي
- وخرج النصب على أن ما كافة
- والرفع على أنها موصولة أي
- ان الذين يرحمهم الله من عباده
- الرحماء اه
- (٩) لِلنَّبِيِّ

مِنْكُمْ رَجُلٌ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَنَا قَالَ فَانْزِلْ قَالَ فَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا
 حَدَّثَنَا عَبْدَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ تُوَفِّيَتْ ابْنَةُ لِعُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَكَّةَ وَجِئْنَا لِنَشْهَدَهَا
 وَحَضَرَهَا ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا أَوْ قَالَ جَلَسْتُ
 إِلَى أَحَدِهِمَا ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُ فَجَلَسَ إِلَيَّ جَنِبِي فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 لِعَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ أَلَا تَنْتَهَى عَنِ الْبُكَاءِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ
 بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَدْ كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 يَقُولُ بَعْضَ ذَلِكَ ثُمَّ حَدَّثَ قَالَ صَدَرْتُ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى إِذَا
 كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بِرُكْبٍ تَحْتَ ظِلِّ سَمْرَةٍ، فَقَالَ أَذْهَبَ فَأَنْظُرَ مَنْ هُوَ لِأَنَّ
 الرُّكْبُ قَالَ فَتَنْظَرْتُ فَإِذَا صُهِيبٌ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَدْعُهُ لِي فَرَجَعْتُ إِلَى صُهِيبٍ
 فَقُلْتُ أُرْتَحِلُ فَالْحَقُّ أَمِيرٌ ^(١) الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا أَصِيبَ عُمَرُ دَخَلَ صُهِيبٌ يَبْكِي
 يَقُولُ وَأَخَاهُ وَاصْحَابَاهُ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَا صُهِيبُ أَتَبْكِي عَلَيَّ وَقَدْ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا، فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَالِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ
 رَحِمَ اللَّهُ عُمَرَ وَاللَّهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ اللَّهَ لَيُعَذَّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ
 عَلَيْهِ وَلَكِنْ ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ
 وَقَالَتْ حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ وَلَا تَرْرُ وَارِرَةٌ وَزَرَّ أُخْرَى، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا عِنْدَ ذَلِكَ وَاللَّهُ هُوَ أَضْحَكُ وَأَبْكِي قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ وَاللَّهُ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَيْئًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَالِشَةَ رَضِيَ

(١) يَا مَعْشَرَ الْمُؤْمِنِينَ
 (٢) وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ

اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى يَهُودِيَةٍ يَبْكِي عَلَيْهَا
 أَهْلُهَا فَقَالَ إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ وَهُوَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ
 لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَمَلَ صُهَيْبٌ يَقُولُ وَأَخَاهُ فَقَالَ عُمَرُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِنْ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ **بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ النَّيَاحَةِ عَلَى**
 الْمَيِّتِ ، وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَهْنَ يَبْكِينَ عَلَى أَبِي ^(١) سُلَيْمَانَ مَا لَمْ يَكُنْ تَقَعُ
 أَوْ لَقَلَقَهُ ، وَالذَّمُّ التُّرَابُ عَلَى الرَّأْسِ وَاللَّقَلَقَةُ الصَّوْتُ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا
 سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ ^(٢) سَمِعْتُ النَّبِيَّ
 ﷺ يَقُولُ إِنْ كَذَبَا عَلَى لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ مِنْ كَذِبٍ عَلَى مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا
 مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ مَنْ نَيْحَ ^(٣) عَلَيْهِ يُعَذَّبُ بِمَا نَيْحَ ^(٤) عَلَيْهِ
 حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ ابْنِ
 عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نَيْحَ عَلَيْهِ
 * تَابَعَهُ عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ وَقَالَ آدَمُ
 عَنْ شُعْبَةَ الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ عَلَيْهِ **بَابُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ**
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أَحُدٍ قَدْ مُثِّلَ بِهِ حَتَّى وُضِعَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ
 سُجِّيَ قَوْبًا فَدَهَبَتْ أُرِيدُ أَنْ أَكْشِفَ عَنْهُ فَتَهَانِي قَوْمِي ثُمَّ دَهَبَتْ أَكْشِفَ عَنْهُ
 فَتَهَانِي قَوْمِي فَأَمَرَ ^(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَفَعَ فَسَمِعَ صَوْتًا صَاحِحَةً فَقَالَ مَنْ هَذِهِ
 فَقَالُوا ابْنَةُ عَمْرٍو أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو قَالَ فَلِمَ تَبْكِي أَوْ لَا تَبْكِي فَزَالَتِ الْمَلَائِكَةُ
 نَظْلَهُ ^(٦) بِأَجْنَحَيْهَا حَتَّى رُفِعَ **بَابُ لَيْسَ مِنَّا مَنْ شَقَّ الْجُيُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ**

- (١) أَبُو سُلَيْمَانَ هُوَ خَالِدُ
 ابْنُ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَه مِنْ الْيُونَنِيَّةِ
 (٢) هَكَذَا وَجَدْنَا لَمْعَةً قَالَ
 مَرْجُوهُ فِي النَّوْحِ الْمَتَمِّدَةِ
 بِيَدِنَا بِمَا لِلْيُونَنِيَّةِ مِنْ غَيْرِ
 عَزْوٍ وَلَا تَصْجِيحٍ
 (٣) مَنْ يُنْحُ مَنْ يُنْحُ
 (٤) بِمَا يُنْحُ كَذَا
 فِي الْيُونَنِيَّةِ بِلَا رَقْمٍ عَلَيْهِ
 (٥) فَأَمَرَ بِهِ (٦) نَظْلُ

حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ حَدَّثَنَا زَيْدُ الْيَاقِينِ ^(١) عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ ^(٢) الخُدُودَ ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا
 بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ **بَابُ رَأَى** ^(٣) النَّبِيُّ ﷺ سَعْدَ بْنَ خَوْلَةَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ عَنْ أَبِيهِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي
 فَقُلْتُ إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ وَأَنَا ذُو مَالٍ ، وَلَا يَرْتَمِي إِلَّا ابْنَةُ ^(٤) أَفَأَتَصَدَّقُ
 بِثُلْثِي مَالِي قَالَ لَا فَقُلْتُ بِالشَّطْرِ ^(٥) فَقَالَ لَا ثُمَّ قَالَ الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ أَوْ كَثِيرٌ
 إِنَّكَ أَنْ تَذَرَّ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَّهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ ، وَإِنَّكَ لَنْ
 تُنْفِقَ نَفَقَةً تَنْتَهِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ أَحْتِي مَا تَجَمَّلُ فِي فِي أَمْرَاتِكَ فَقُلْتُ ^(٦)
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْلَفُ ^(٧) بَعْدَ أَصْحَابِي قَالَ إِنَّكَ لَنْ ^(٨) تُخْلَفَ فَتَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا إِلَّا
 أزدَدتْ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً ، ثُمَّ لَمَلَّكَ أَنْ تُخْلَفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ ، وَيُضْرَبَ بِكَ
 آخَرُونَ ، اللَّهُمَّ امْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ وَلَا تَرُدُّهُمْ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ ، لَكِنَّ الْبَائِسُ
 سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ يَرْتَمِي لَهْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ **بَابُ مَا يَنْهَى مِنَ**
 الْخَلْقِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ ، وَقَالَ ^(٩) الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ عَنْ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُخَيْمِرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو بَرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ وَجَعَ أَبُو مُوسَى وَجَعًا ^(١٠) فَفَشَى عَلَيْهِ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرِ امْرَأَةٍ
 مِنْ أَهْلِهِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ أَنَا ^(١١) بَرِيءٌ مِنْ بَرِيءٍ
 مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَرِيءٌ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقِقَةِ
بَابُ لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الخُدُودَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
 حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ

- (١) الأبي وجملها في
- الفتح للكشمهني أفاده
- القسطلاني
- (٢) لكم
- (٣) باب رآه النبي
- (٤) ابنة روم هذا اللفظ في
- نسخة عبد الله بن سالم بالناء
- المجرورة بما لما وقع في
- اليونانية ونبه عليه القسطلاني
- اه مصححه
- (٥) فالشطر قلنت
- (٦) أأخلف أن
- (٧) حدتنا الحكم
- (٨) شديداً إلى
- (٩) محمد

اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا
 بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ . **بَابُ** (١) مَا يُنْهَى مِنَ الْوَيْلِ وَدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ .
حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ عَنْ
 مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ
 وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ . **بَابُ** مَنْ جَلَسَ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ يُعْرِفُ
 فِيهِ الْحُزْنَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَنَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يُحْيَى قَالَ أَخْبَرَنِي
 عَمْرَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَتَلَ ابْنَ (٢) حَارِثَةَ
 وَجَمْفَرَ وَابْنَ رَوَاحَةَ جَلَسَ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ وَأَنَا أَنْظَرُ مِنْ صَاحِبِ الْبَابِ شَقَّ الْبَابِ
 فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ إِنَّ نِسَاءَ جَمْفَرَ وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ فَذَهَبَ ثُمَّ
 أَتَاهُ الثَّانِيَةَ لَمْ يُطْعَمَنَّ ، فَقَالَ لِمَهُنَّ ، فَأَتَاهُ الثَّالِثَةَ قَالَ وَاللَّهِ (٣) غَلَبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ
 فَزَعَمْتَ أَنَّهُ قَالَ فَاحْتِ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ ، فَقُلْتُ أُرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَاكَ لَمْ تَفْعَلْ
 مَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ تَتْرُكْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَنَاءِ **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ
 عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَمِنَتْ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا حِينَ قَتَلَ الْقُرَاءَ فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَزَنَ حُزْنَا قَطُّ
 أَشَدَّ مِنْهُ **بَابُ** مَنْ لَمْ يُظْهِرْ حُزْنَهُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ ، وَقَالَ (٤) مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ
 الْقُرْظِيُّ الْجَزَعُ الْقَوْلُ السَّيِّئُ وَالظَّنُّ السَّيِّئُ ، وَقَالَ يَعْقُوبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّمَا أَشْكُو
 بَيْتِي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ **حَدَّثَنَا** بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ أَخْبَرَنَا
 إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ
 اشْتَكَيْتُ ابْنَ لِي أَبِي طَلْحَةَ قَالَ قَمَاتَ وَأَبُو طَلْحَةَ خَارِجٌ ، فَلَمَّا رَأَتْ امْرَأَتُهُ أَنَّهُ قَدْ
 مَاتَ هَيَّأَتْ شَيْئًا وَنَحَتْهُ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ فَلَمَّا جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ كَيْفَ الْغَلَامُ قَالَتْ

(١) سقط الباب والحديث
 عند أبي ذر عن الكشيبي
 (٢) هكذا منبني اليونانية
 على لفظ ابن ولينظر وجهه
 كنا بهامش الاصل ومثله في
 الفسطاني

(٣) لقد (٤) قال

قَدْ هَدَاتُ^(١) نَفْسُهُ وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ اسْتَرَاخَ وَظَنَّ أَبُو طَلْحَةَ أَنَّهَا صَادِقَةٌ قَالَ
 فَبَاتَ فَلَمَّا أَصْبَحَ اغْتَسَلَ فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَعْلَمَتْهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ
 ﷺ ثُمَّ أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ بِمَا كَانَ مِنْهُمَا^(٢) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُبَارِكَ
 لَكُمَا^(٣) فِي لَيْلَتِكُمَا قَالَ سَفِيَانُ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَرَأَيْتُمْ^(٤) لَهْمَا نِسْعَةً
 أَوْلَادٍ كُلُّهُمْ قَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ **بَابُ الصَّبْرِ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى** وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ نِعْمَ الْعِدْلَانِ وَنِعْمَ الْعِلاوَةُ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ
 رَاجِعُونَ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ وَقَوْلُهُ^(٥)
 تَعَالَى: وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ **حَدِيثٌ**^(٦)
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى **بَابُ**^(٧) قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّا بَاكٍ
 لِحَزْرُونَ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ
حَدِيثٌ^(٨) الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا فُرَيْشٌ هُوَ ابْنُ
 حَيَّانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 عَلَى أَبِي سَيْفِ الثَّقَيْنِ، وَكَانَ ظَهْرًا لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 إِبْرَاهِيمَ فَقَبَّلَهُ وَشَمَّهُ ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِبْرَاهِيمُ يُجُودُ بِنَفْسِهِ جَعَلَتْ عَيْنَا
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَذْرِفَانِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَنْتَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ يَا ابْنَ عَوْفٍ إِنَّهَا رَحْمَةٌ ثُمَّ أَتْبَعَهَا بِأُخْرَى فَقَالَ ﷺ إِنَّ الْعَيْنَ
 تَدْمَعُ وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ وَلَا تَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لِحَزْرُونَ
 رَوَاهُ مُوسَى عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
بَابُ الْبُكَاءِ^(٩) عِنْدَ الْمَرِيضِ **حَدِيثٌ** أَصْبَغُ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُو عَنْ

(١) هَذَا نَفْسُهُ
 (٢) مِنْهَا
 (٣) لَهْمَا فِي لَيْلَتَيْهِمَا
 (٤) فَرَأَيْتُمْ نِسْعَةً
 أَوْلَادٍ
 (٥) وَقَوْلُهُ
 بالرفع عطفا على باب وبالجر
 عطفا على الصبر كنا بهماش
 الاصل وعلني الثاني انصر
 التسطواني اه مصححه
 (٦) حدثني
 (٧) سقط الباب الي قوله
 ويحزن القلب عند ابي ذر
 عن الجوى
 (٨) حدثني
 (٩) البكاء بالرفع عند
 ابي ذر لسقوط لفظ باب
 عنده

سَعِيدُ بْنُ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيُّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ اشْتَكَيْ
 سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ شَكْوَى لَهُ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ
 ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ فَوَجَدَهُ فِي
 غَاشِيَةٍ أَهْلِهِ فَقَالَ قَدْ قَضَى قَالُوا ^(١) لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَبَكَى النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا رَأَى
 الْقَوْمَ بَكَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بَكَوْا فَقَالَ أَلَا تَسْمَعُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَا
 بِحُزْنِ الْقَلْبِ ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا ، وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ أَوْ يَرْحَمُ ^(٢) ، وَإِنَّ الْمَيِّتَ
 يُعَذِّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ ، وَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُضْرِبُ فِيهِ بِالْمِصْبَا وَيَرْمِي
 بِالْحِجَارَةِ وَيَبْحَثِي بِالتُّرَابِ **بَابُ مَا يُنْهَى عَنِ النُّوحِ وَالْبُكَاءِ وَالرَّجْرِ عَنِ**
ذَلِكَ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرْتَنِي عَمْرَةُ قَالَتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ لَمَّا جَاءَ قَتْلُ زَيْدِ
ابْنِ حَارِثَةَ وَجَعْفَرٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ جَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ وَأَنَا أَطْلُعُ
مِنْ شَقِّ الْبَابِ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ
فَأَمَرَهُ بِأَنْ ^(٣) يَنْهَاهُنَّ فَذَهَبَ الرَّجُلُ ثُمَّ أَتَى فَقَالَ قَدْ نَهَيْتُهُنَّ وَذَكَرَ أَنَّهُنَّ ^(٤) لَمْ
يُطِيعْنَهُ فَأَمَرَهُ الثَّانِيَةَ أَنْ يَنْهَاهُنَّ فَذَهَبَ ثُمَّ أَتَى فَقَالَ وَاللَّهِ لَتَدَّ عَلْبَنِي أَوْ غَلْبَنَا
الشَّكَّ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ ^(٥) حَوْشَبٍ فَزَعَمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فَاحْثٌ فِي أَفْوَاهِهِنَّ
التُّرَابَ ^(٦) فَقُلْتُ أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ قَوْلَ اللَّهِ مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ وَمَا تَرَكَتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
مِنَ الْعَنَاءِ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا ^(٧) أَيُّوبُ
عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أَخَذَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ الْبَيْعَةِ أَنْ لَا
نُؤَخَّ فَمَا وَقَفَتْ مِنَّا امْرَأَةٌ غَيْرُ خَمْسِ نِسْوَةٍ أُمُّ سُلَيْمٍ وَأُمُّ الْعَلَاءِ وَأَبْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ
امْرَأَةُ مُعَاذٍ وَأُمُّ أَيْمِينَ ^(٨) أَوْ ابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ وَأُمْرَأَةٌ مُعَاذٍ وَأُمْرَأَةٌ أُخْرَى **بَابُ**

- (١) قالوا
- (٢) أَوْ يَرْحَمُ اللَّهُ
- (٣) مَنْ أَيْ
- (٤) أَنْ أَنَّهُ
- (٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنِ
- (٦) مِنَ التُّرَابِ
- (٧) عَنْ أَيُّوبَ
- (٨) وَأُمُّ أَيْمِينَ

القيام للجنزة **حدثنا علي بن عبد الله** حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن سالم عن أبيه عن عامر بن ربيعة عن النبي ﷺ قال إذا رأيتم الجنزة فقوموا حتى تخلفكم * قال سفيان قال الزهري أخبرني سالم عن أبيه قال أخبرنا عامر بن ربيعة عن النبي ﷺ زاد الحميدي حتى تخلفكم أو توضع **باب** متى يقعد إذا قام للجنزة **حدثنا قتيبة بن سعيد** حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال إذا رأى أحدكم جنزة^(١)، فإن لم يكن ماشيا معها فليقم حتى يخلفها أو يخلفه أو توضع من قبل أن يخلفه **حدثنا أحمد بن يونس** حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه قال كنت في جنزة فأخذ أبو هريرة رضي الله عنه بيدي مروان فجلسا قبل أن توضع فجاء أبو سعيد رضي الله عنه فأخذ بيدي مروان فقال قم فوالله لقد علم هذا أن النبي ﷺ نهانا عن ذلك فقال أبو هريرة صدق **باب** من تبع جنزة فلا يقعد^(٢) حتى توضع عن منكب الرجال فإن قعد أمر بالقيام **حدثنا** مسلم يعني^(٣) ابن إبراهيم حدثنا هشام حدثنا يحيى عن أبي سامة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال إذا رأيتم الجنزة فقوموا فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع **باب** من قام لجنزة يهودي **حدثنا** معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن يحيى عن عبيد الله بن ميسم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال مررت^(٤) بنا جنزة فقام لها النبي ﷺ وقمنا^(٥) به^(٦) فقلنا يا رسول الله إنها جنزة يهودي قال إذا رأيتم الجنزة فقوموا **حدثنا** آدم حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن مرة قال سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى قال كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدين بالقادسية فمروا عليهما^(٧) بجنزة فقاما فقيل لهما إنها من أهل الأرض

(١) سقط الباب والترجمة لابي ذر عن المستلي قال في الفتح وسقطا للمستلي وثبت الترجمة دون الباب لرقيقه أفاده القسطلاني

(٢) الجنزة

(٣) يقعد

هكذا سرفوع في النسخ التي بدنا فيما للبويني

(٤) هذا الحديث مقدم عند أبي ذر وابن مسافر على حديث أحمد بن يونس السابق في الباب قبله

(٥) مقتضى وضع النسخ التي يذنا أن الساط لفظ يعني فقط ويؤخذ من القسطلاني أن الساط يعني ابن إبراهيم محررا مصححا

(٦) مرت

(٧) قمتنا

(٨) سقط لفظه عنده

(٩) عليهم

أَيُّ مِنْ أَهْلِ الذَّمِّ فَقَالَا إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ فَقِيلَ لَهُ إِنَّهَا جِنَازَةٌ
 يَهُودِيٌّ فَقَالَ أَلَيْسَتْ نَفْسًا * وَقَالَ أَبُو حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي
 لَيْلَى قَالَ كُنْتُ مَعَ قَيْسِ بْنِ سَهْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ
 زَكَرِيَّا عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى كَانَ أَبُو مَسْعُودٍ وَقَيْسُ بْنُ يَاقَانَ لِلْجِنَازَةِ *
بَابُ حَمْلِ الرَّجَالِ الْجِنَازَةَ دُونَ النَّسَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ الْقُبَيْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ وَاحْتَمَلَهَا الرَّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ فَإِنْ كَانَتْ
 صَالِحَةً قَالَتْ قَدَّمُونِي ^(١) ، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ يَا وَيْلَهَا أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا
 يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ ، وَلَوْ سَمِعَهُ صَعِقَ ^(٢) **بَابُ الشَّرْعَةِ**
 بِالْجِنَازَةِ ، وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّكُمْ مَشِيعُونَ وَأَمْشِ ^(٣) بَيْنَ يَدَيْهَا وَخَلْفَهَا
 وَعَنْ يَمِينِهَا وَعَنْ شِمَالِهَا وَقَالَ غَيْرُهُ قَرِيبًا مِنْهَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ
 قَالَ حَفِظْنَاهُ مِنْ ^(٤) الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ فَإِنْ تَكَ صَالِحَةً نَخِيرُ تَقَدَّمُونَهَا وَإِنْ يَكُ ^(٥)
 سِوَى ذَلِكَ فَشَرُّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ **بَابُ قَوْلِ الْمَيِّتِ وَهُوَ عَلَى الْجِنَازَةِ**
 قَدَّمُونِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ
 أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ
 فَأَحْتَمَلَهَا الرَّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ قَدَّمُونِي ، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ
 صَالِحَةٍ ^(٦) قَالَتْ لِأَهْلِهَا يَا وَيْلَهَا أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ
 وَلَوْ سَمِعَ الْإِنْسَانُ لَصَعِقَ **بَابُ مَنْ صَفَّ صَفِّينِ أَوْ ثَلَاثَةً عَلَى الْجِنَازَةِ خَلْفَ**
الْإِمَامِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

(١) قَدَّمُونِي

(٢) لَصَعِقَ

(٣) فَامْشُوا

(٤) عَنْ يَمِينِكُ

كذا هو في اليونانية بالتحية
وفي بعض الاصول تلك بالوقية

(٦) ذَلِكَ

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي أَوْ
 الثَّلَاثِ **بَابُ الصَّفُوفِ عَلَى الْجِنَازَةِ** حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ
 حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ نَعِيَ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللهُ إِلَى أَصْحَابِهِ النَّجَاشِيِّ ثُمَّ تَقَدَّمَ فَصَفُّوا خَلْفَهُ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ ^(١) أَنِّي عَلَى قَبْرِ ^(٢)
 مَنبُذٍ فَصَفَّهُمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا قُلْتُ مَنْ حَدَّثَكَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا حَدَّثَنَا
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جَرِيحٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي
 عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ قَدْ تَوَقَّى الْيَوْمَ
 رَجُلٌ صَالِحٌ مِنَ الْحَبَشِ ^(٣) فَهَلُمَّ فَصَلُّوا عَلَيْهِ قَالَ فَصَفَّفْنَا فَصَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
 وَتَحَنَّنَ ^(٤) صَفُوفٌ ، قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ كُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي **بَابُ**
 صَفُوفِ الصَّبِيَّانِ مَعَ الرَّجَالِ عَلَى ^(٥) الْجِنَازَةِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَامِرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى
 مَرَّ بِقَبْرِ قَدْ دُفِنَ لَيْلًا فَقَالَ مَتَى دُفِنَ هَذَا قَالُوا ^(٦) الْبَارِحَةَ قَالَ أَفَلَا آذَنْتُمُونِي قَالُوا
 دَفَنَاهُ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ فَكْرِهْنَا أَنْ نُوقِظَكَ فَقَامَ فَصَفَّفْنَا خَلْفَهُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَنَا
 فِيهِمْ فَصَلَّى عَلَيْهِ **بَابُ سُنَّةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ** ^(٧) ، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ مَنْ صَلَّى
 عَلَى الْجِنَازَةِ وَقَالَ صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ وَقَالَ صَلُّوا عَلَى النَّجَاشِيِّ سَمَّاهَا صَلَاةً لَيْسَ فِيهَا
 رُكُوعٌ وَلَا سُجُودٌ وَلَا يَتَكَلَّمُ فِيهَا وَفِيهَا تَكْبِيرٌ وَتَسْلِيمٌ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يُصَلِّي
 إِلَّا طَاهِرًا وَلَا يُصَلِّي ^(٨) عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبِهَا وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ وَقَالَ الْحَسَنُ
 أَدْرَكَتُ النَّاسَ وَأَحْقَهُمْ ^(٩) عَلَى جِنَازَتِهِمْ مَنْ رَضُوهُمْ ^(١٠) لِفَرَاغِهِمْ وَإِذَا أَحْدَثَ
 يَوْمَ الْمَيْدِ أَوْ عِنْدَ الْجِنَازَةِ يَطْلُبُ الْمَاءَ وَلَا يَتِيمُّمْ وَإِذَا انْتَهَى إِلَى الْجِنَازَةِ وَهُمْ يُصَلُّونَ

- (١) أَنَّهُ
- (٢) قَبْرِ مَنبُذٍ
- (٣) الْحَبَشِ
- (٤) مَعَهُ وَقَوْلُهُ صَفُوفٌ
- ثبت في رواية أبي ذر عن
- السملي
- (٥) فِي قَالُوا
- (٦) الْجِنَازَةِ (٨) يُصَلِّي
- (٩) بِالصَّلَاةِ
- (١٠) رَضُوهُمْ

يَدْخُلُ مَعَهُمْ بِتَكْبِيرَةٍ ، وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ يُكَبَّرُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالسَّفَرِ وَالْحَضَرِ
 أَرْبَعًا ، وَقَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَكْبِيرَةٌ ^(١) الْوَاحِدَةُ اسْتِفْتَاخُ الصَّلَاةِ ، وَقَالَ وَلَا
 تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا ، وَفِيهِ صُفُوفٌ وَإِمَامٌ ^{صلى الله عليه وآله} حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ نَيْيَكُمُ ^{صلى الله عليه وآله} عَلَى
 قَبْرِ ^(٢) مَبُودٍ فَأَمَّا فَصَفَقْنَا خَلْفَهُ فَقُلْنَا يَا أَبَا عَمْرٍو مَنْ ^(٣) حَدَّثَكَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **بَابُ فَضْلِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ** ، وَقَالَ زَيْدُ بْنُ نَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 إِذَا صَلَّيْتَ فَقَدْ قَضَيْتَ النَّبِيَّ عَلَيْكَ ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ مَا عَلِمْنَا عَلَى الْجَنَازَةِ إِذْنَا
 وَلَكِنْ مِنْ صَلَّى ثُمَّ رَجَعَ فَلَهُ قَيْرَاطٌ ^{صلى الله عليه وآله} حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ
 قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ حَدَّثَ ابْنُ عُمَرَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَقُولُ مَنْ
 تَبِعَ جَنَازَةً فَلَهُ قَيْرَاطٌ فَقَالَ أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَيْنَا فَصَدَقَتْ يَعْنِي عَالِشَةَ أَبَا
 هُرَيْرَةَ ^(٤) . وَقَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ^{صلى الله عليه وآله} يَقُولُهُ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قَرَارِيطٍ كَثِيرَةٍ * فَرَطْتُ صِيغَةٌ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ **بَابُ مَنْ أَنْتَظَرَ**
 حَتَّى تُدْفَنَ ^{صلى الله عليه وآله} حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
 أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ ^(٥) سَمِعْتُ
 النَّبِيَّ ^{صلى الله عليه وآله} ^(٦) حَدَّثَنَا ^(٧) أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ بِنِ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا يُونُسُ
 قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ^{صلى الله عليه وآله} مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلَّى ^(٨) فَلَهُ قَيْرَاطٌ ، وَمَنْ شَهِدَ حَتَّى تُدْفَنَ
 كَانَ لَهُ قَيْرَاطَانِ قِيلَ وَمَا الْقَيْرَاطَانِ قَالَ مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ **بَابُ صَلَاةِ**
 الصُّبَّانِ مَعَ النَّاسِ عَلَى الْجَنَائِزِ ^{صلى الله عليه وآله} حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي
 بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا أَبُو اسْحَقَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَامِرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ

(١) التَّكْبِيرَةُ الْوَاحِدَةُ

(٢) قَبْرِ مَبُودٍ

(٣) وَمَنْ

(٤) يَقُولُ أَبِي هُرَيْرَةَ

(٥) قَالَ

(٦) فِي نَسْخَةٍ مَسْمُوعَةٍ مِنْ طَرِيقِ التَّلَاوُغِ وَغَيْرِهِ قَالَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَّاهُ فِي الْيَوْمِ نِيَّةً مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ

(٧) وَحَدَّثَنَا

(٨) عَلَيْهَا عَلَيْهِ

اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَنَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْرًا فَقَالُوا هَذَا دُفِنَ أَوْ دُفِنَتِ الْبَارِحَةَ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَصَفْنَا (١) خَلْفَهُ ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا بِأَبِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ بِالْمُصَلَّى وَالْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَعَى لَنَا (٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّجَاشِيُّ صَاحِبَ الْحَبَشَةِ يَوْمَ (٣) الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَقَالَ اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ * وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَفَّ بِهِمْ بِالْمُصَلَّى فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو صَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَرْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَأَمْرَأَةٍ زَيْنًا فَأَمَرَ بِهِمَا قَرِيبًا مِنْ مَوْضِعِ الْجَنَائِزِ عِنْدَ الْمَسْجِدِ بِأَبِ مَا يُكْرَهُ مِنَ اتِّخَاذِ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ ، وَلَمَّا مَاتَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ضَرَبَتْ امْرَأَتُهُ الْقَبَّةَ عَلَى قَبْرِهِ سَنَةً ثُمَّ رُفِعَتْ ، فَسَمِعُوا (٤) صَاحِبًا يَقُولُ : أَلَا هَلْ وَجَدُوا مَا فَعَلُوا (٥) ، فَأَجَابَهُ الْآخَرُ (٦) بَلْ يَسْأَلُونَ فَأَنْتَلِبُوا حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ هِلَالٍ هُوَ الْوَرَّانُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، لَمَنْ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا (٧) قَالَتْ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَبْرَزُوا (٨) قَبْرَهُ غَيْرَ أَنِّي أَخْشَى أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا بِأَبِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّفْسَاءِ إِذَا مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَيْدَةَ عَنْ سَمُرَةَ (٩) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا فَقَامَ عَلَيْهَا (١٠) وَسَطَهَا بِأَبِ ابْنِ يَقُومٍ مِنَ الْمَرْأَةِ وَالرَّجُلِ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا

(١) فَصَفْنَا
(٢) لنا : عند أبي ذر
الكشميني قال السطلي
ولا في الوقت لنا ا ه

(٣) اليوم

(٤) فسعت

(٥) طلبوا
(٦) في أصول كثيرة فاجابه
آخر بالتنكير اه من هاشم
الاصل

(٧) مساجد

(٨) لا يبرز قبره

(٩) ابن جندب

(١٠) على وسطها . فقام
وسطها

حُسَيْنٌ عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّيْتُ وَرَاءَ
النَّبِيِّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا فَقَامَ عَلَيْهَا وَسَطَهَا **بَابُ التَّكْبِيرِ عَلَى**
الْجَنَازَةِ أَرْبَعًا، وَقَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى بِنَا أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَبَّرَ ثَلَاثًا ثُمَّ سَلَّمَ فَقِيلَ لَهُ
فَأَسْتَقْبِلَ الْقَبْلَةَ ثُمَّ كَبَّرَ الرَّابِعَةَ ثُمَّ سَلَّمَ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ**
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ نَعِيَ النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى فَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ
عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ**
ابْنِ مِينَاءَ ^(١) عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيَّ فَكَبَّرَ
أَرْبَعًا، وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَعَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ سَلِيمِ أَصْحَمَةَ وَتَابِعَهُ ^(٢) عَبْدُ الصَّمَدِ
بَابُ قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى الْجَنَازَةِ، وَقَالَ الْحَسَنُ يَقْرَأُ عَلَى الطِّفْلِ بِفَاتِحَةِ
الْكِتَابِ وَيَقُولُ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَنَا فَرَطًا وَسَلَفًا وَأَجْرًا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا**
غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَلْحَةَ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا * **حَدَّثَنَا** ^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ طَلْحَةَ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى جَنَازَةٍ
فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ ^(٤) الْكِتَابِ قَالَ ^(٥) لِيَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ **بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْقَبْرِ بَعْدَ**
مَا يُدْفَنُ **حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ** قَالَ حَدَّثَنِي ^(٦) سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ
سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قَبْرِ ^(٧) مَنْبُؤِذٍ فَأَمَّهُمْ وَصَلَّوْا
خَلْفَهُ قُلْتُ مَنْ حَدَّثَكَ هَذَا يَا أَبَا عَمْرٍو قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **حَدَّثَنَا**
مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا سَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَسْوَدَ رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً كَانَ ^(٨) يَقُمُّ الْمَسْجِدَ ^(٩) فَمَاتَ وَلَمْ يَعْلَمْ النَّبِيُّ ﷺ

(١) ميني
عند أبي ذر كتب عليه قصر
اه من اليونانية وهو ممدود
في الفرع وبه ضبط الفسطاطي
في عدة مواضع وصاحب
الخلاصة اه مصححه
(٢) سقطت هذه الجملة عند
أبي ذر وابن سائر عن
الحوى والسكسبي
(٣) في أسول كثيرة ح
وحدثنا اه من هامش الاصل

(٤) فاتحة
قال
(٥) قال
(٦) أخبرنا . أخبرني
(٧) قبر منبؤذ
(٨) يكون في المسجد
يقم المسجد
(٩) في المسجد

بِمَوْتِهِ فَذَكَرَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ مَا فَعَلَ ذَلِكَ الْإِنْسَانُ قَالُوا (١) مَاتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ
 أَفَلَا آذَنْتُمُونِي فَقَالُوا إِنَّهُ كَانَ كَذًّا وَكَذًّا (٢) فَصَيَّرْتُهُ (٣) قَالَ فَحَقَرُوا شَأْنَهُ قَالَ فَذَلُّونِي
 عَلَى قَبْرِهِ فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ **بَابٌ** (٤) الْمَيِّتِ يُسْمَعُ خَفَقَ النَّعَالِ حَدَّثَنَا
 عِيَّاشُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا (٥) ابْنُ زُرَيْعٍ
 حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ اللَّعْبُدُ إِذَا وُضِعَ
 فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى (٦) وَذَهَبَ أَصْحَابُهُ حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ أَنَاهُ مَلَكَانِ فَأَقْعَدَاهُ
 فَيَقُولَانِ لَهُ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ
 وَرَسُولُهُ فَيَقَالُ انظُرْهُ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ أَبَدَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ قَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا ، وَأَمَّا الْكَافِرُ أَوْ الْمُنَافِقُ فَيَقُولُ لَا أَدْرِي كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ
 النَّاسُ فَيُقَالُ لَا دَرِيْتَ وَلَا تَلَيْتَ (٧) ثُمَّ يُضْرَبُ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً بَيْنَ
 أُذُنَيْهِ فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ **بَابٌ** مِنْ أَحَبِّ الدَّفْنِ فِي
 الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ أَوْ نَحْوِهَا (٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ
 عَنْ أَبِي طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى
 مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدِ لَا يُرِيدُ
 الْمَوْتَ فَرَدَّ (٩) اللَّهُ عَلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ أَرْجِعْ فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَنْ تَوَلَّى فَلَهُ
 بِكُلِّ مَا غَطَّتْ بِهِ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةً قَالَ أَيُّ رَبِّ تَمُّ مَاذَا قَالَ تَمُّ الْمَوْتُ قَالَ
 فَلَانَ فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ فَلَوْ كُنْتُ تَمُّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكَيْتِبِ الْأَحْمَرِ
بَابُ الدَّفْنِ بِاللَّيْلِ ، وَدُفِنَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْلًا حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي
 شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ

(١) قَالُوا (٢) وَكَذَا
 (٣) سَقَطَ لَفْظُ قَصْدِهِ عِنْدَ
 أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصْلِيُّ وَابْنُ عَسَاكِرَ
 (٤) بَابُ ضَبْطِ فِي النِّسْخِ
 بِالنُّونِ وَالْإِضَافَةِ وَالْمَيْتِ بِالرَّفْعِ
 وَالْجَرِّ وَاقْتَصَرَ السُّطْلَانِيُّ عَلَى
 النُّونِ اهـ مَصْحُوحَةٌ

(٥) يَزِيدُ
 (٦) وَتَوَلَّى

كَذَا هُوَ فِي النِّسْخِ الْمُتَمَدَّةِ
 يَبْدَأُ بِالْبِنَاءِ لِلْفِعْلِ وَضَبْطُهُ
 السُّطْلَانِيُّ بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ قَالَ
 ابْنُ حَجَرَ كَذَا ثَبَتَ فِي جَمِيعِ
 الرِّوَايَاتِ بِعِنَى الْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ
 وَرَأَيْتُهُ أَنْ مَضْبُوطًا بِخَطِّ مُتَمَدِّ
 وَتَوَلَّى يَضُمُّ أَوَّلَهُ وَكَسَرَ الْاِمَّ
 عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ اهـ كَتَبَهُ
 مَصْحُوحَةٌ

(٧) أَثْبَلْتِ
 (٨) نَحْوِهَا

كَذَا هُوَ بِالْجَرِّ فِي بَعْضِ النِّسْخِ
 الْمُتَمَدَّةِ وَفِي بَعْضِهَا تَبَا
 لِلْيُونَيْنِ بِالنَّصْبِ قَالَ السُّطْلَانِيُّ
 هُوَ بِالنَّصْبِ مَطْفُوعًا عَلَى الدَّفْنِ
 اهـ كَتَبَهُ مَصْحُوحَةٌ

(٩) فَبَرَدَ اللَّهُ إِلَيْهِ

صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ بَعْدَ مَا دُفِنَ بِبَيْلَةٍ قَامَ ^(١) هُوَ وَأَصْحَابُهُ وَكَانَ سَأَلَ عَنْهُ
فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقَالُوا ^(٢) فَلَانَ دُفِنَ الْبَارِحَةَ فَصَلُّوا عَلَيْهِ **بَابُ** بِنَاءِ الْمَسْجِدِ عَلَى
الْقَبْرِ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ ذَكَرْتُ ^(٣) بَعْضُ نِسَائِهِ كَنِيسَةً رَأَيْتَهَا بِأَرْضِ
الْحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا مَارِيَةُ، وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَأُمُّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَتَتَا أَرْضَ
الْحَبَشَةِ فَذَكَرْنَا مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيرِ فِيهَا فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ مِنْهُمُ
الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا ثُمَّ صَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَةَ أُولَئِكَ ^(٤) شِرَارُ
الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ **بَابُ** مَنْ يَدْخُلُ قَبْرَ الْمَرْأَةِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ
ابْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ شَهِدْنَا بِنْتَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسٍ عَلَى الْقَبْرِ فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ فَقَالَ هَلْ فِيكُمْ
مِنْ أَحَدٍ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَنَا قَالَ فَأَنْزِلْ فِي قَبْرِهَا فَتَزَلْ فِي قَبْرِهَا
فَقَبْرَهَا قَالَ ابْنُ مُبَارَكٍ ^(٥) قَالَ فُلَيْحٌ أَرَاهُ يَعْنِي الذَّنْبَ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لِيَقْتَرِفُوا
أَيُّ لِيَكْتَسِبُوا **بَابُ** الصَّلَاةِ عَلَى الشَّهِيدِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا
اللَيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ فِي ثَوْبٍ
وَاحِدٍ ثُمَّ يَقُولُ أَيُّهُمُ ^(٦) أَكْثَرُ أَخَذًا لِلْقُرْآنِ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي
اللَّحْدِ وَقَالَ أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَوْلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ فِي دِمَائِهِمْ وَلَمْ يُعْسَلُوا
وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي
حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ
أَحَدٍ صَلَاتَهُ عَلَى اللَّيْتِ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَى الْمَنَبْرِ فَقَالَ: إِنِّي فَرَطُ لَكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ

- (١) قَامَ (٢) قَالُوا
(٣) ذَكَرْتُ
(٤) وَأُولَئِكَ
(٥) الْمُبَارَكِ
(٦) أَيُّهُمَا

عَلَيْكُمْ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا نَظَرُ إِلَى خَوْضِي الْآنَ ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ
 الْأَرْضِ أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي ،
 وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُنَافَسُوا فِيهَا بِأَبِ دَفْنِ الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ فِي قَبْرِ (١)
حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ
 أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ
 مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ **بَاب** مَنْ لَمْ يَرِ غَسَلَ الشَّهَادَةَ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا لَيْثٌ
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ (٢) عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَدْفِنُوهُمْ
 فِي دِمَائِهِمْ يَعْنِي يَوْمَ أَحَدٍ وَلَمْ يُغْسَلُوا (٣) . **بَاب** مَنْ يَقْدَمُ فِي اللَّحْدِ ، وَاسْمَى
 اللَّحْدَ لِأَنَّهُ فِي نَاحِيَةٍ وَكُلُّ جَائِرٍ مُلْحِدٌ مُلْتَحِدًا مَعْدِلًا وَلَوْ كَانَ مُسْتَقِيمًا كَانَ (٤)
ضَرِيحًا **حَدَّثَنَا** (٥) ابْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا لَيْثٌ (٦) بِنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي ابْنُ
 شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ يَقُولُ
 أَيُّهُمُ أَكْثَرُ أَخَذًا لِلْقُرْآنِ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ وَقَالَ أَنَا شَهِيدٌ
 عَلَى هَوْلَاءَ وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُغْسَلُوا (٧) * وَأَخْبَرَنَا (٨)
 الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 يَقُولُ لِقَتْلَى أَحَدٍ أَيْ هَوْلَاءُ أَكْثَرُ أَخَذًا لِلْقُرْآنِ ، فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى رَجُلٍ قَدَّمَهُ
 فِي اللَّحْدِ قَبْلَ صَاحِبِهِ وَقَالَ (٩) جَابِرٌ فَكُنَّ أَبِي وَعَمِّي فِي نَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ وَقَالَ سُلَيْمَانُ
 ابْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **بَاب** الْإِذْخِرِ
 وَالْحَشِيشِ فِي الْقَبْرِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا
 خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ حَرَّمَ اللَّهُ مَكَّةَ

- (١) واحدٍ
- (٢) كعب بن مالك
- (٣) يغسلهم
- (٤) لكان (٥) محمد
- (٦) الليث (٧) يغسلهم
- (٨) وأخبرنا ابن المبارك وهو بالإسناد الأول محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا الأوزاعي عن الزهري (٩) في أصول كثيرة قال جابر بدون واو

فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي أَحَلَّتْ ^(١) لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ لَا يُحْتَلَى خِلَاهَا وَلَا يُعْضَدُ شَجْرُهَا وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا وَلَا تُكْتَمَطُ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِمُعَرَّفٍ فَقَالَ الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَّا الْأَذْخَرَ لِصَاغَتِنَا وَقُبُورِنَا فَقَالَ ^{لِإِسْمَاعِيلِ} إِلَّا الْأَذْخَرَ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لِقُبُورِنَا وَيُوتِنَا وَقَالَ أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ سَمِعَتْ ^(٢) النَّبِيَّ ﷺ مِثْلَهُ ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَقِينَهُمْ وَيُوتِيهِمْ **بَاب** هَلْ يُخْرَجُ الْمَيِّتُ مِنَ الْقَبْرِ وَاللَّحْدُ لِعِلَّةٍ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَعْدَ مَا أُدْخِلَ حَفْرَتَهُ فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَنَفَثَ عَلَيْهِ ^(٣) مِنْ رِيْقِهِ وَالْبَسَهُ قَيْصَةَ ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ وَكَانَ كَسَا عَبَّاسًا قَيْصًا ^(٤) قَالَ سُفْيَانُ وَقَالَ ^(٥) أَبُو هُرَيْرَةَ وَكَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَيْصَانٍ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ أَبِي قَيْصَكَ الَّذِي يَلِي جِلْدَكَ ، قَالَ سُفْيَانُ فَيَرُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَلْبَسَ عَبْدَ اللَّهِ قَيْصَهُ مُكَافَأَةً لِمَا صَنَعَ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ أَخْبَرَنَا ^(٦) يَشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمَعْلَمُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا حَصَرَ أَحَدُ دَعَانِي أَبِي مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ مَا أَرَانِي إِلَّا الْمَقْتُولَ فِي أَوَّلِ مَنْ يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِنِّي لَا أَتْرُكُ بَعْدِي أَعَزَّ عَلَىَّ مِنْكَ غَيْرَ نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنْ ^(٧) عَلَى دَيْنًا فَأَقْضِ وَاسْتَوْصِ بِأَخْوَاتِكَ خَيْرًا فَأَصْبَحْنَا فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيلٍ وَدُفِنَ ^(٨) مَعَهُ آخَرُ فِي قَبْرِ ^(٩) ثُمَّ لَمْ تَطِبْ نَفْسِي أَنْ أَتْرُكَهُ مَعَ الْآخَرِ فَاسْتَخْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ فَإِذَا هُوَ كَيَوْمِ وَضَعْتُهُ هُنَيْئَةً غَيْرَ ^(١٠) أَذُنِهِ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ دُفِنَ مَعَ أَبِي رَجُلٌ فَلَمْ تَطِبْ نَفْسِي حَتَّى أُخْرِجْتُهُ فَعَمَلْتُهُ

(١) أَحَلَّتْ لَهُ
 (٢) سَمِعَتْ فِيهِ
 (٣) قَيْصَةَ
 (٤) وَقَالَ أَبُو هَارُونَ
 (٥) قَالَ فِي النَّتِجِ كَذَا وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَغَيْرِهِ وَوَقَعَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَكَانَ هُوَ مَسْتَخْرَجُ أَبِي نَعِيمٍ وَهُوَ تَصَابُغُ
 (٦) حَدَّثَنَا (٧) وَإِنْ
 (٨) وَدُفِنْتُ مَعَهُ آخَرَ
 (٩) قَبْرِهِ (١٠) عِنْدَ

فِي قَبْرِ عَلِيِّ حِدَّةٍ **بَابُ** اللُّحْدِ وَالشَّقِّ فِي الْقَبْرِ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ
 عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ (١) مِنْ
 قَتْلَى أَحَدٍ ثُمَّ يَقُولُ لَهُمْ أَكْثَرَ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهَا قَدَّمَهُ فِي
 اللُّحْدِ فَقَالَ أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هُوَذَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ وَلَمْ يُفْسَلِهِمْ (٢)
بَابُ إِذَا اسْلَمَ الصَّبِيُّ قَاتَ هَلْ يُصَلَّى عَلَيْهِ وَهَلْ يُعْرَضُ عَلَى الصَّبِيِّ الْإِسْلَامُ ،
 وَقَالَ الْحَسَنُ وَشَرِيحُ وَإِبْرَاهِيمُ وَقَتَادَةُ إِذَا اسْلَمَ أَحَدُهُمَا فَالْوَالِدُ مَعَ الْمُسْلِمِ وَكَانَ ابْنُ
 ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَعَ أُمِّهِ مِنَ الْمُسْتَضْمِعِينَ ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَ أَبِيهِ عَلَى دِينِ
 قَوْمِهِ ، وَقَالَ الْإِسْلَامُ يَعْلُو وَلَا يُعَلَى حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ
 عُمَرَ انْطَلَقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي رَهْطٍ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيِّانِ
 عِنْدَ أَطْمِ بْنِ مَعَالَةَ وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ الْحُلْمَ فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ
 يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ لِابْنِ صَيَّادٍ (٣) تَشْهَدُ أُنَى رَسُولِ اللَّهِ فَظَنَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ أَشْهَدُ
 أَنَّكَ رَسُولُ الْأَمِيِّينَ فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَتَشْهَدُ أُنَى رَسُولِ اللَّهِ فَرَفَضَهُ (٤)
 وَقَالَ آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ فَقَالَ لَهُ مَاذَا تَرَى قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ يَا بَنِي صَادِقٍ وَكَاذِبٍ
 فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ خَلَطًا (٥) عَلَيْكَ الْأَمْرُ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِنِّي قَدْ حَبَّبْتُ لَكَ
 حَبِيبًا (٦) فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ هُوَ الدُّخُّ فَقَالَ أَحْسَبُ فَلَنْ تَعُدُّ وَفَدْرَكَ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبُ عَنْقَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ
 عَلَيْهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ * وَقَالَ سَالِمٌ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا يَقُولُ انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَنُ كَعْبٍ إِلَى النَّحْلِ الَّتِي فِيهَا

- (١) الرَّجُلَيْنِ
- (٢) يَغْسِلُهُمْ
- (٣) صَائِدٍ (٤) فَرَفَضَهُ
- (٥) خَلَطَ ضَبَطَ بِالتَّخْفِيفِ
- والتشديد في النسخ
- المعتمدة تبعاً لليونانية
- وفرعها وعليه به
- القسطلاني
- (٦) حَبِيبًا

ابن صياد وهو يختل أن يسمع من ابن صياد شيئاً قبل أن يراه ابن صياد ، فرأه
النبي ﷺ وهو مضطجع يعني في قليفة له فيها رمزة (١) أو رمزة فرأت أم ابن
صياد رسول الله ﷺ وهو يتقي بجدوع النخل فقالت لابن صياد يا صاف وهو
اسم ابن صياد هذا محمد (٢) ﷺ فثار (٣) ابن صياد فقال النبي ﷺ لو تركته بين
* وقال شعيب في حديثه فرقصه (٤) رمزة أو رمزة وقال عقيل رمزة (٥) وقال
معه رمزة (٦) حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد وهو ابن زيد عن ثابت
عن أنس رضي الله عنه قال كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ فرض فأناه النبي
ﷺ يعود فعمد عند رأسه فقال له أسلم فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال له أطلع
أبا القاسم ﷺ فأسلم فخرج النبي ﷺ وهو يقول الحمد لله الذي أنقذه من النار
حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال قال عبيد الله (٧) سمعت ابن عباس رضي
الله عنهما يقول كنت أنا وأمي من المستضعفين أنا من الولدان وأمي من النساء
حدثنا أبو الهيثم أخبرنا شعيب قال ابن شهاب يصلي على كل مولود متوفى وإن كان
لغيبه من أجل أنه وُلد على فطرة الإسلام يدعى أبواه الإسلام أو أبوه خاصة
وإن كانت أمه على غير الإسلام إذا (٨) استهل صارخاً صلى عليه ولا يصلي على
من لا يستهل من أجل أنه سقط فإن أبا هريرة رضي الله عنه كان يحدث قال
النبي ﷺ ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودونه أو ينصرانه أو
مجسانوه ، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقول أبو
هريرة رضي الله عنه فطرة الله التي فطر الناس عليها الآية حدثنا عبد الله أخبرنا
عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه

(١) رمزة. أو رمزة
كذا استفاد من وضع النسخ
التي يدنا وهي رواية لبعضهم
كما في السطاني
(٢) ثبت صيغة الصلاة
والسلام في عدة نسخ وعليها
في بعض النسخ من إلى كما
تري اه مصححه
(٣) فثار
(٤) فرضة . رمزة
فرضه
كذا في نسخة عبد الله بن
سام وفي الفتح أن رواية أبي
بدر رمزة فرضه بالصاد المهملة
حرف اه مصححه
(٥) رمزة وقال إسحق
الكوفي وعقيل رمزة
(٦) رمزة
(٧) ابن أبي يزيد
(٨) إذا استهل صارخاً
صلى عليه
كما في عدة نسخ معتدة
وعليه شرح السطاني وفي
بعض النسخ تبعاً لليونانية إذا
استهل صلى عليه صارخاً اه
مصححه

يُهوِّدَانِهِ وَيُنصِّرَانِهِ ^(١) أَوْ يُمَجِّسَانِهِ ، كَمَا تُنْتَجِجُ الْبَيْهِيَّةُ بِهَيْمَةٍ ^(٢) هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا
 مِنْ جَدْعَاءَ ، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا
 لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ **بَاب** إِذَا قَالَ الْمُشْرِكُ عِنْدَ الْمَوْتِ لَا إِلَهَ
 إِلَّا اللَّهُ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ
 ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَبِّبِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا
 طَالِبٍ الْوَفَاةَ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلَ بْنَ هِشَامٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي
 أُمَيَّةَ بْنِ الْمُتَمِرَةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَالِبٍ يَا ^(٣) عَمَّ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً
 أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ يَا أَبَا طَالِبٍ أَتُرَغَّبُ
 عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْزِضُهَا عَلَيْهِ وَيَعُودَانِ بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ
 حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَبَى أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ
 إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَا ^(٤) وَاللَّهِ لَا سَتَمَفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَتَهُ عَنْكَ ^(٥) فَأَنْزَلَ
 اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ الْآيَةَ **بَاب** الْجَرِيدِ ^(٦) عَلَى الْقَبْرِ وَأَوْصَى بِرِيدِهِ
 الْأَسْلَمِيِّ أَنْ يُجْعَلَ فِي ^(٧) قَبْرِهِ جَرِيدَانِ ^(٨) وَرَأَى ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَسَطَّاطَا
 عَلَى قَبْرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ أَنْزِعْهُ يَا غُلَامُ فَإِنَّمَا يُظِلُّهُ تَحْمَلُهُ ، وَقَالَ خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ
 رَأَيْتُنِي وَنَحْنُ شُبَّانٌ فِي زَمَنِ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَإِنَّ أَشَدَّ نَأْوِثَةً الَّذِي يَتَّبِقُ قَبْرَ
 عُمَانَ بْنِ مَطْمُونٍ حَتَّى يُجَاوِزَهُ وَقَالَ عُمَانُ بْنُ حَكِيمٍ أَخَذَ بِيَدِي خَارِجَةُ فَأَجْلَسَنِي
 عَلَى قَبْرِ وَأَخْبَرَنِي عَنْ عَمْرِو بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ إِنَّمَا كَرِهَ ذَلِكَ لِمَنْ أَحْدَثَ عَلَيْهِ ،
 وَقَالَ نَافِعٌ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَجْلِسُ عَلَى الْقُبُورِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى حَدَّثَنَا
 أَبُو مُكَوْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مَرَّ بِقَبْرَيْنِ يُعَدَّانِ فَقَالَ إِنَّهُمَا لَيُعَدَّانِ وَمَا يُعَدَّانِ فِي كَبِيرِ

(١) أَوْ يُنصِّرَانِهِ

(٢) جمعاء (٣) أي

(٤) أم (٥) عنه

(٦) الجريدة (٧) على

(٨) جریدتان

(٩) قال مر النبي ﷺ

أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَبِرُ مِنَ الْجَوْلِ وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِاللَّيْمَةِ ثُمَّ أَخَذَ
 جَرِيدَةً رَطْبَةً فَشَقَّهَا بِنِصْفَيْنِ، ثُمَّ غَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرِ وَاحِدَةً فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ
 صَنَعْتَ هَذَا فَقَالَ لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسُ (١) **بَابُ مَوْعِظَةِ الْمُحَدِّثِ**
 عِنْدَ الْقَبْرِ وَقُعُودِ أَصْحَابِهِ حَوْلَهُ بِخَرْجُونٍ مِنَ الْأَجْدَاثِ الْأَجْدَاثُ الْقُبُورُ مُبْتَرَتٌ
 أُتْبِرَتْ بَعَثَتْ حَوْضِي أَي جَعَلَتْ أَسْفَلَهُ أَعْلَاهُ الْإِيْفَاضُ الْإِسْرَاحُ وَقَرَأَ الْأَنْعَمَشُ
 إِلَى نَصَبٍ (٢) إِلَى شَيْءٍ مَنصُوبٍ بِسْتَبِقُونَ إِلَيْهِ، وَالنَّصَبُ وَاحِدٌ، وَالنَّصَبُ مَصْدَرٌ
 يَوْمَ الْخُرُوجِ مِنَ الْقُبُورِ يَنْسِلُونَ بِخَرْجُونٍ حَدِيثًا (٣) عُثْمَانُ قَالَ حَدَّثَنِي (٤) جَرِيرٌ
 عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 كُنَّا فِي جِنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ فَأَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ
 فَكَسَّ جَعَلَ يَنْكُتُ بِمِخْصَرَتِهِ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ مَأْمِنٍ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ
 إِلَّا كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَالْإِفْدُ كُتِبَ (٥) شَقِيْبَةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ فَقَالَ رَجُلٌ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تَتَكَلَّمُ عَلَيَّ كِتَابِنَا وَتَدْعُ الْعَمَلَ فَنَزَلْنَا مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ
 فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى
 عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، قَالَ أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُسْرُونَ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ
 الشَّقَاوَةِ فَيُسْرُونَ لِعَمَلِ الشَّقَاوَةِ، ثُمَّ قَرَأَ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَآتَى (٦) **بَابُ**
 مَا جَاءَ فِي قَاتِلِ النَّفْسِ حَدِيثًا مُسَدَّدًا حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي
 قِلَابَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ حَلَفَ بِمِثْلِهِ غَيْرِ
 الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا فَهُوَ كَمَا قَالَ وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمُحَدِّدَةٍ عَذَّبَ بِهِ (٧) فِي نَارِ جَهَنَّمَ
 وَقَالَ حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَارِثٍ عَنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا جُنْدَبُ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فَمَا نَسِينَا وَمَا نَخَافُ أَنْ يَكْذِبَ جُنْدَبُ عَنْ (٨) النَّبِيِّ ﷺ قَالَ

(١) يَبْسُ

كذا هو في اليونانية بفتح
 الموحدة وكسرهما اه من
 هامش الاصل

حجة
 (٢) نصب

(٣) حديثي (٤) حدثنا

(٥) في بعض الاصول كتبت
 جاء التأنيت وعليها شرح
 القسطلاني

(٦) وصدق بالحسنى

(٧) بها (٨) بعل

كان برجلٍ جراحٌ قتل^(١) نفسه فقال الله بدارني عبدي بنفسه حرمت عليه الجنة
 حدثنا أبو النعمان أخبرنا شعيبٌ حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة
 رضي الله عنه قال قال النبي ﷺ الذي يخنق نفسه يخنقها في النار والذي يظلمها
 يظلمها في النار **باب** ما يكره من الصلاة على المنافقين والاستغفار للمشركين
 رواه ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ حدثنا يحيى بن بكير حدثني الليث
 عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن عمر بن
 الخطاب رضي الله عنهم أنه قال لما مات عبد الله بن أبي ابن سلول دعي له
 رسول الله ﷺ ليصلي عليه فلما قام رسول الله ﷺ وثبت إليه فقلت يا رسول
 الله أتصلي على ابن أبي وقد قال يوم كذا وكذا وكذا أعدد عليه قوله
 فتبسّم رسول الله ﷺ وقال آخر عنّي يا عمر فلما أكرت عليه قال إني خيرت
 فأخترت لو أعلم أني إن^(٢) زدت على السبعين فقفر^(٣) له لزدت عليها قال فصلى
 عليه رسول الله ﷺ ثم أنصرف فلم يمكث إلا سيرا حتى نزلت الآيات من
 براءة ولا تصل على أحدٍ منهم مات أبدا إلى^(٤) ومم فاسقون قال فوجدت بعد من
 جزأتني على رسول الله ﷺ يومئذ والله ورسوله أعلم **باب** ثناء الناس على
 الميت حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت أنس
 ابن مالك رضي الله عنه يقول مروا^(٥) بمنازة فأنشوا عليها خيرا فقال النبي ﷺ
 وجبت، ثم مروا بأخرى فأنشوا عليها شرا، فقال وجبت، فقال عمر بن الخطاب
 رضي الله عنه ما وجبت قال هذا أنبئتم عليه خيرا فوجبت له الجنة وهذا أنبئتم
 عليه شرا فوجبت له النار أنتم شهداء الله في الأرض حدثنا عفان بن مسلم^(٦)
 حدثنا داود بن أبي الفرات عن عبد الله بن بريدة عن أبي الأسود قال قدمت

- (١) قتل (٢) لو
 (٣) يفتقر (٤) قوله
 (٥) مر
 (٦) هو الصفار

الْمَدِينَةَ وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَفَرَّتْ بِهِمْ
 جَبَّازَةٌ فَأَتَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَبَتْ ، ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى
 فَأَتَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَبَتْ ، ثُمَّ مَرَّ بِالثَّالِثَةِ فَأَتَيْتُ عَلَى
 صَاحِبِهَا شَرًّا فَقَالَ وَجَبَتْ فَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ فَقُلْتُ وَمَا وَجَبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ
 قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ ، فَقُلْنَا
 وَثَلَاثَةٌ قَالَ وَثَلَاثَةٌ فَقُلْنَا وَاثْنَانِ قَالَ وَاثْنَانِ ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ **بَابُ مَا**
جَاءَ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَقَوْلُهُ (١) تَعَالَى (٢) إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ
بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرَجُوا أَنْفُسَكُمْ الْيَوْمَ تُجْرُونَ عَذَابَ الْهُونِ (٣) ، هُوَ الْهُونُ ،
وَالْهُونُ الرَّفْقُ وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ : سَنَعَدُّبِهِمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَحَاقَ بِالِالِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا
وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا (٤) آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ حَدِيثُ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا أُقْعِدَ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ أُتِيَ ثُمَّ شَهِدَ (٥) أَنْ لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ يُثَبِّتُ اللَّهُ الدِّينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ
حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُندَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهِذَا وَزَادَ يُثَبِّتُ اللَّهُ الدِّينَ آمَنُوا
نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ حَدَّثَنِي (٦)
أَبِي عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قَالَ أَطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ
عَلَى أَهْلِ الْقَلْبِ فَقَالَ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ (٧) رَبُّكُمْ حَقًّا فَقِيلَ لَهُ تَدْعُوا أَمْوَاتًا فَقَالَ
مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لَا يُجِيبُونَ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ إِذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّهُمْ

(١) وَقَوْلُهُ

(٢) وَلَوْ تَرَى

(٣) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

الهُونُ

(٤) لَمْ يَضْبُطْ ادْخَلُوا فِي
الْيُونَنِيَّةِ وَفَرَى فِي السَّبْعِ مِنْ
الثَّلَاثِي وَالرَّهَابِي اِهْ مِنْ هَامِشِ
الْأَصْلِ

(٥) بِشَهَادَتِهِ (٦) حَدَّثَنَا

(٧) وَعَدَّكُمْ

لَيَعْلَمُونَ الْآنَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ^(١) حَقٌّ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى
 حَدِيثًا عَبْدَانُ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ سَمِعَتْ الْأَشْمَثَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ يَهُودِيَّةً دَخَلَتْ عَلَيْهَا فَذَكَرَتْ عَذَابَ الْقَبْرِ فَقَالَتْ لَهَا أَمَا ذَكَرَ
 اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فَقَالَ نَعَمْ
 عَذَابُ الْقَبْرِ^(٢) قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدُ صَلَّى
 صَلَاةً إِلَّا تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ^(٣) حَدِيثًا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ قَالَ
 أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي
 بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا فَذَكَرَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ الَّتِي يَفْتَنُ
 فِيهَا الْمَرْءُ فَلَمَّا ذَكَرَ ذَلِكَ ضَجَّ الْمُسْلِمُونَ ضَجَّةً زَادَ عُنْدَهُ عَذَابُ الْقَبْرِ^(٤) حَدِيثًا
 حَيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ
 وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ وَإِنَّهُ^(٥) لَيَسْمَعُ قَرَعَ نِجَالِهِمْ أَتَاهُ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ فَيَقُولَانِ
 مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ لِحَمْدِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ
 وَرَسُولُهُ فَيُقَالُ لَهُ أَنْظِرْهُ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ قَدْ أَبَدَلَكِ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ
 فَيَبْرَأُهَا جَمِيمًا قَالَ قَتَادَةُ وَذَكَرْنَا أَنَّهُ يُفْسَحُ^(٦) فِي قَبْرِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ
 أَنَسٍ قَالَ وَأَمَّا الْمُنَافِقُ وَالْكَافِرُ^(٧) فَيُقَالُ لَهُ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ فَيَقُولُ
 لَا أَدْرِي كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيُقَالُ لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ^(٨)، وَيُضْرَبُ
 بِمِطْرَاقٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ بَلَيْهِ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ بَابُ
 التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ حَدِيثًا^(٩) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا^(١٠) يَحْيَى حَدَّثَنَا^(١١)
 شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَارِبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ

- (١) لَمْ
- (٢) حَقٌّ
- (٣) زَادَ عُنْدَهُ عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ
- (٤) حَقٌّ (٥) إِنَّهُ
- (٦) لَهُ
- (٧) وَالْكَافِرُ كَذَا هُوَ بَوَّابُ الْمَطْفِ فِي جَمِيعِ النُّسخِ قَالَ الْفِطْرَانِيُّ وَتَمَدُّمٌ فِي بَابِ خَفَقِ الْعَمَالِ وَأَمَّا الْكَافِرُ أَوْ الْمُنَافِقُ بِالنُّسْخِ اه
- (٨) أَتَلَيْتَ
- (٩) حَدِيثِي (١٠) أَخْبَرَنَا
- (١١) أَخْبَرَنَا

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدَّ وَجِبَتِ الشَّمْسُ فَسَمِعَ صَوْتًا فَقَالَ يَهُودُ
تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا (١) ، وَقَالَ النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَوْنٌ سَمِعْتُ أَبِي سَمِعْتُ
الْبَرَاءَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا مُعَلَّى** (٢) حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ
عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أُبَيْدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ
ﷺ وَهُوَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ **حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ** بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا
يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْعُو (٣)
اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ
وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ **بَابُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْغَيْبَةِ وَالْبَرُولِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ**
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ قَالَ (٤) ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُمَا مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ مِنْ كَبِيرٍ ثُمَّ قَالَ بَلَى
أَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَسْمَى بِالنَّمِيمَةِ ، وَأَمَا (٥) أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ
قَالَ ثُمَّ أَخَذَ عُودًا رَطْبًا فَكَسَّرَهُ بَأْتَتَيْنِ (٦) ثُمَّ غَرَزَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى قَبْرِ ثُمَّ
قَالَ لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسُ (٧) **بَابُ** (٨) الْمَيْتِ يُعْرَضُ عَلَيْهِ (٩) بِالْمَدَائِدِ
وَالْعَشِيِّ **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ** قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَحْمَرٍ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عَرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْعَدَاةِ
وَالْعَشِيِّ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ (١٠) فَيُقَالُ
هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **بَابُ كَلَامِ الْمَيْتِ عَلَى الْجَنَازَةِ**
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ
الْحُدْرِيَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ فَاحْتَمَلَهَا
الرَّجُلُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ قَدَّمُونِي قَدَّمُونِي ، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ

(١) قوله وقال النضر الخ قال القسطلاني وهذا ثابت هنا عند أبي ذر كما به عليه في الفرع وأصله اه

(٢) مُعَلَّى

منوت عند أبي ذر اه من هامش الاصل وعبارة

القسطلاني هو بالثنتين رس

أبي ذر معلى بن أسد اه

غزر كتبه مصححه

(٣) ويقول

(٤) عن ابن عباس

(٥) وأما أحدهما كذا

في جميع النسخ المتعمدة

يبدنا وفي نسخة

القسطلاني وأما الآخر

اه مصححه

(٦) بالثنتين

(٧) كذا هو بفتح اللوحدة

وكسر هاء الي اليونانية

(٨) باب الميِّت

(٩) مقعده

(١٠) فمن أهل النار

صَالِحَةٍ قَالَتْ يَا وَيْلَهَا أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ وَلَوْ
 سَمِعَهَا الْإِنْسَانُ لَصَعِقَ **بَابُ مَا قِيلَ فِي أَوْلَادِ الْمُسْلِمِينَ** ، قَالَ ^(١) أَبُو هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِثَّ كَانَ ^(٢)
 لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ **حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ**
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ مَا مِنْ نَاسٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ ^{لَا تَبْلُغُوا إِلَيْهِ} لَمْ يَبْلُغُوا الْحِثَّ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ
 الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ **حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ** عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ
 سَمِعَ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا تُوِّفِيَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 إِنَّ لَهُ مَرْضِيًّا فِي الْجَنَّةِ **بَابُ مَا قِيلَ فِي أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ** **حَدَّثَنَا** ^(٣) **حِبَّانُ**
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ^(٤) قَالَ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ اللَّهُ إِذْ
 خَلَقَهُمْ أَعْلَمَ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ** عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ
 أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ سَمِعَ النَّبِيَّ
 ﷺ عَنْ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ اللَّهُ أَعْلَمَ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ **حَدَّثَنَا** ^(٥) **أَدَمُ** حَدَّثَنَا
 ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ أَوْ نَصْرَانِهِ
 أَوْ مَجْسَانِهِ كَمَثَلِ الْبَيْهَمَةِ تُتَبَّجُ الْبَيْهَمَةُ هَلْ تَرَى فِيهَا جَدْعَاءَ **بَابُ** ^(٦) **حَدَّثَنَا**
مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ
 قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً ^(٧) أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ
 اللَّيْلَةَ رُؤْيَا قَالَ فَإِنْ رَأَى أَحَدٌ فَصَهَا فَيَقُولُ مَا شَاءَ اللَّهُ فَسَأَلْنَا يَوْمًا فَقَالَ هَلْ رَأَى

(١) وَقَالَ (٢) كَانُوا

(٣) حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ
 مُوسَى

(٤) كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ مِنْهُمْ
 بِصِيغَةِ الْجَمْعِ مِنْ هَامِشِ
 الْأَسْلِ

(٥) صَلَاتُهُ

أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا قُلْنَا لَا ، قَالَ لَكِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أُتَيَانِي فَأَخَذَا يَدَيَّ
 فَأَخْرَجَانِي إِلَى الْأَرْضِ ^(١) الْمُتَدَسِّةَ فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ وَرَجُلٌ قَائِمٌ بِيَدِهِ كُؤُوبٌ ^(٢)
 مِنْ حَدِيدٍ قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ مُوسَى إِنَّهُ يُدْخِلُ ذَلِكَ الْكُؤُوبَ فِي شِدْقِهِ حَتَّى
 يَبْلُغُ قَفَاهُ ثُمَّ يَفْعَلُ بِشِدْقِهِ الْآخِرِ مِثْلَ ذَلِكَ وَيَلْتَمِسُ شِدْقَهُ هَذَا فَيَعُودُ فَيَصْنَعُ مِثْلَهُ
 قُلْتُ مَا ^(٣) هَذَا قَالَا أَنْطَلِقْ فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ عَلَى قَفَاهُ
 وَرَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِهِ بِفَهْرٍ أَوْ صَخْرَةٍ فَيَشْدُخُ بِهِ ^(٤) رَأْسَهُ ، فَإِذَا ضَرَبَهُ تَدَهَدَهَ
 الْحَجَرُ فَأَنْطَلِقَ إِلَيْهِ لِيَأْخُذَهُ فَلَا يَرْجِعُ إِلَى هَذَا حَتَّى يَلْتَمِسَ رَأْسَهُ وَعَادَ رَأْسُهُ كَمَا
 هُوَ فَعَادَ إِلَيْهِ فَضَرَبَهُ قُلْتُ مَنْ هَذَا قَالَا أَنْطَلِقْ فَأَنْطَلَقْنَا إِلَى ثَقَبٍ ^(٥) مِثْلِ التَّنُورِ
 أَعْلَاهُ ضَيْقٌ وَأَسْفَلُهُ وَاسِعٌ يَتَوَقَّدُ ^(٦) تَحْتَهُ نَارًا فَإِذَا أَقْتَرَبَ ^(٧) أُرْتَفَعُوا حَتَّى كَادَ ^(٨)
 أَنْ يَخْرُجُوا فَإِذَا حَمَدَتْ رَجَعُوا فِيهَا وَفِيهَا رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاهُ فَقُلْتُ مَنْ ^(٩) هَذَا قَالَا
 أَنْطَلِقْ فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى وَسْطِ النَّهْرِ ^(١٠)
 رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلَ الَّذِي فِي النَّهْرِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى
 الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ لِيَجْعَلَ كَمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِي فِيهِ بِحَجَرٍ
 فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ فَقُلْتُ مَا هَذَا قَالَا أَنْطَلِقْ فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَنْتَهَيْتَنَا إِلَى رَوْضَةٍ
 خَضْرَاءَ فِيهَا شَجَرَةٌ عَظِيمَةٌ وَفِي أَصْلِهَا شَيْخٌ وَصَبِيَانٌ وَإِذَا رَجُلٌ قَرِيبٌ مِنَ الشَّجَرَةِ
 بَيْنَ يَدَيْهِ نَارٌ يُوقِدُهَا فَصَعِدَا بِي فِي الشَّجَرَةِ وَأَدْخَلَانِي دَارًا لَمْ أَرِ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا
 فِيهَا رَجُلٌ شَيْوُخٌ وَشَبَابٌ وَنِسَاءٌ وَصَبِيَانٌ ، ثُمَّ أَخْرَجَانِي مِنْهَا فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ
 فَأَدْخَلَانِي ^(١١) دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ فِيهَا شَيْوُخٌ وَشَبَابٌ ، قُلْتُ طَوْقُمَانِي ^(١٢)
 اللَّيْلَةَ فَأَخْبَرَانِي عَمَّا رَأَيْتُ ، قَالَا نَعَمْ : أَمَّا الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقَهُ فَكَذَّابٌ
 يُحَدِّثُ بِالْكَذْبِ فَتُحْمَلُ عُنُقُهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ فَيُصْنَعُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَالَّذِي

- (١) أَرْضٍ مُقَدَّسَةٍ
- (٢) قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ مُوسَى كُؤُوبٌ مِنْ حَدِيدٍ يُدْخِلُهُ فِي شِدْقِهِ
- (٣) مَنْ (٤) يَبْهًا
- (٥) ثَقَبٍ
- (٦) تَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ نَارٌ
- (٧) أَقْتَرَبَ
- (٨) كَادُوا يَخْرُجُونَ
- (٩) مَنْ هَذَا كَذَا فِي الْيُونَانِيَّةِ وَفِي غَيْرِهَا مَا هَذَا
- أه من هاشم الاصل
- (١٠) قَالَ يَزِيدُ وَوَهْبُ ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ جَرِيرِ ابْنِ حَازِمٍ وَعَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ
- (١١) وَأَدْخَلَانِي
- (١٢) طَوْقُمَانِي

رَأَيْتَهُ يُشَدِّحُ رَأْسَهُ فَرَجُلٌ مَعَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَنَامَ عَنْهُ بِاللَّيْلِ وَلَمْ يَعْمَلْ فِيهِ بِالنَّهَارِ
يُفْعَلُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَالَّذِي رَأَيْتَهُ فِي الثَّقَبِ فَهَمُّ الزُّنَاةِ ، وَالَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّهْرِ
أَكَلُوا الرِّبَا ، وَالشَّيْخُ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالصَّبَّيَانُ حَوْلَهُ
فَأَوْلَادُ النَّاسِ ، وَالَّذِي يُوقِدُ النَّارَ مَالِكُ خَازِنُ النَّارِ ، وَالذَّارُ الْأُولَى الَّتِي دَخَلَتْ
دَارُ حَامَةَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَأَمَّا هَذِهِ النَّارُ فَذَكَرَ الشُّهَدَاءُ وَأَنَا جِبْرِيلُ وَهَذَا مِيكَائِيلُ فَارْفَعُ
رَأْسَكَ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا قُوَّتِي مِثْلُ السَّحَابِ قَالَ ذَاكَ ^(١) مَنَزَلِكَ قُلْتُ دَعَانِي
أَدْخُلْ مَنَزِلِي قَالَ إِنَّهُ بَقِيَ لَكَ عُمْرٌ لَمْ تَسْتَكْمِلْهُ فَأَوَّاسْتَكْمَلْتِ أَتَيْتِ مَنَزَلِكَ

بَابُ مَوْتِ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ هِشَامٍ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ
فِي كَمِ كَفَنْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحْوَلِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا قَيْصٌ
وَلَا عِمَامَةٌ ، وَقَالَ لَهَا فِي أَيِّ يَوْمٍ تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ قَالَ
فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا قَالَتْ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ قَالَ أَرَجُو فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّيْلِ ^(٢) فَنَظَرَ ^(٣) إِلَى
ثَوْبٍ عَلَيْهِ كَانَ يُرْمَضُ فِيهِ بِهِ رَدْعٌ ^(٤) مِنْ زَعْفَرَانٍ ، فَقَالَ اغْسِلُوا ثَوْبِي هَذَا
وَزِيدُوا عَلَيْهِ ثَوْبَيْنِ فَكَفَّنُونِي فِيهَا ^(٥) ، قُلْتُ إِنَّ هَذَا خَلْقٌ ، قَالَ إِنَّ الْحَيَّ أَحْسَى
بِالْجَدِيدِ مِنَ الْمَيِّتِ إِنَّمَا هُوَ لِلْمُهَلَّةِ فَلَمْ يُتَوَفَّ حَتَّى أَمْسَى مِنْ لَيْلَةِ الثَّلَاثَةِ وَدُفِنَ
قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ **بَابُ مَوْتِ الْفَجَاءَةِ الْبَغْتَةِ** ^(٦) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي هِشَامٌ ^(٧) عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ
رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنَّ أُمَّيْ أَفْتَلْتِ نَفْسَهَا وَأَظْنَهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ فَهَلْ لَهَا
أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقَتْ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ **بَابُ مَا جَاءَ فِي قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ**
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ^(٨) فَأَقْبَرَهُ أَقْبَرَتُ الرَّجُلَ ^(٩) إِذَا جَمَلَتْ لَهُ قَبْرًا وَقَبْرُهُ دَفَنْتُهُ

(١) ذَلِكَ (٢) اللَّيْلَةَ

(٣) ثُمَّ نَظَرَ

(٤) رَدْعٌ قُلُ الْقِسْطَلَانِي

ولابي الوقت من غير

اليونينية ردغ بالعين

المعجمة اه

(٥) فِيهَا (٦) بَغْتَةٌ

(٧) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ

(٨) قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

(٩) أَقْبَرُهُ

كِفَاتًا يَكُونُونَ فِيهَا أَحْيَاءَ وَيُدْفَنُونَ فِيهَا أَمْوَاتًا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ
 عَنْ هِشَامٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَاءَ عَنْ
 هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَتَعَدَّرُ فِي مَرَضِهِ إِنْ أَنَا
 الْيَوْمَ إِنْ أَنَا غَدًا اسْتَبْطَاءَ لِيَوْمٍ عَائِشَةَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي قَبَضَهُ اللَّهُ بَيْنَ سَخْرِي
 وَتَحْرِي وَدُفِنَ فِي بَيْتِي حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ هِلَالٍ (١)
 عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ
 يَقُمْ مِنْهُ (٢) لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ ، لَوْلَا ذَلِكَ
 أُبْرِزَ قَبْرُهُ (٣) غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَوْ خَشِيَ أَنْ يَتَّخَذَ مَسْجِدًا وَعَنْ هِلَالٍ قَالَ كُنَّا فِي
 عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَلَمْ يُولَدْ لِي حَدَّثَنَا (٤) مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو
 بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ سُفْيَانَ الثَّمَارِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ رَأَى قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ مُسَمًّا حَدَّثَنَا (٥)
 فُرْوَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ (٦) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ لَمَّا سَقَطَ عَلَيْهِمْ (٧) الْحَائِطُ فِي
 زَمَانِ الْوَلِيدِ ابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَخَذُوا فِي بِنَائِهِ فَبَدَتْ لَهُمْ قَدَمٌ فَفَزِعُوا وَظَنُوا أَنَّهَا قَدَمُ
 النَّبِيِّ ﷺ فَمَا وَجَدُوا أَحَدًا يَعْلَمُ ذَلِكَ حَتَّى قَالَ لَهُمْ عُرْوَةُ لَا وَاللَّهِ مَا هِيَ قَدَمُ النَّبِيِّ
 ﷺ مَا هِيَ إِلَّا قَدَمُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٨) وَعَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَوْصَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَا تَدْفِنِي مَعَهُمْ وَأَدْفِنِي
 مَعَ صَوَّاحِي بِالْبَقِيعِ لَا أُرَكِّي بِهِ أَبَدًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ
 حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ قَالَ رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ
 الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَذْهَبَ إِلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْ يَقْرَأُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، ثُمَّ سَلَهَا أَنْ أُدْفَنَ مَعَ صَوَّاحِي
 قَالَتْ كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي فَلَاؤُرِّثُهُ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي فَلَمَّا أَقْبَلَ قَالَ لَهُ مَا لَدَيْكَ

(١) هُوَ الْوَرَّانُ

(٢) فِيهِ

(٣) أُبْرِزَ قَبْرُهُ

كُتِبَ فِي النِّسْخِ الَّتِي بَدَأْنَا
 وَمُقْتَضَاهُ أَنْ يَأْخُذَ بِرُؤْيِ الْفِعْلِ
 بِالْوَجْهِ وَالَّذِي يُؤْخَذُ مِنْ
 شَرْحِ الْقِسْطَانِيِّ أَنْ رَوَيْتَهُ
 بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ

(٤) جَدَّنِي (٥) جَدَّنِي

(٦) عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ

عَنْهُمْ
 (٨) قَوْلُهُ وَعَنْ هِشَامِ إِلَى
 قَوْلِهِ أَمَا ضَبَّ عَلَيْهِ فِي الْبُيُوتِيَّةِ
 وَنَبَتْ فِي غَيْرِهَا أَقْدَامُ الْقِسْطَانِيِّ

قَالَ أَذِنْتُ لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ مَا كَانَ شَيْءٌ أَهَمَّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ الْمَضْجِعِ ، فَإِذَا قُبِضْتُ فَأَحِلُّونِي ثُمَّ سَأَمُوا ثُمَّ قُلُوبُهُمْ يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَإِنْ أَذِنْتُ لِي فَأَذْفُونِي وَإِلَّا فَرُدُّونِي إِلَى مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ ، إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هُوَلَاءِ النَّفَرِ الَّذِينَ تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ فَنِ اسْتَخْلَفُوا بَعْدِي فَهُوَ الْخَلِيفَةُ فَأَسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا فَسَمِيَ عُمَانٌ وَعَلِيًّا وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَسَمَدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ وَوَلَجَ عَلَيْهِ شَابٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ ابْشُرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبَشْرِي اللَّهُ كَانَ لَكَ مِنَ الْقَدَمِ (١) فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ ثُمَّ اسْتَخْلَفْتَ فَعَدَلْتَ ثُمَّ الشَّهَادَةُ بَعْدَ هَذَا كُلِّهِ ، فَقَالَ لَيْتَنِي يَا ابْنَ أَخِي وَذَلِكَ كَفَافًا (٢) لَا عَلَيَّ وَلَا لِي أَوْصِيَ الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوْلِيَيْنَ خَيْرًا ، أَنْ يَرْفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ ، وَأَنْ يَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ ، وَأَوْصِيهِ بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا الَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ أَنْ يَقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَيُعْفَى عَنْ مُسِيئِهِمْ وَأَوْصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ أَنْ يُوفَى (٣) لَهُمْ بِمَهْدِهِمْ وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ وَأَنْ لَا يَكْلَفُوا قَوْقَ طَائِقَتِهِمْ **بَابُ مَا يُنْهَى مِنْ سَبِّ الْأَمْوَاتِ** حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ عَنِ الْأَعْمَشِ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ الْأَعْمَشِ * تَابِعَهُ عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ وَأَبْنُ عَزْرَةَ وَأَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ **بَابُ ذِكْرِ شِرَارِ الْمَوْتَى** حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ أَبُو لَهَبٍ (٤) عَلَيْهِ لَعْنَةُ (٥) اللَّهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ تَبَا لَكَ سَاءَ الْيَوْمِ فَتَزَلَّتْ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ (٦)

- (١) القَدَمُ
(٢) كَفَافٌ
(٣) يُوفَى . ضَبْطُهُ
الْقِسْطَانِيُّ بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَفَتْحِ
ثَابِتِهِ مُشَدَّدًا وَخَفَقًا وَبِهِمَا
ضَبْطِي فِي بَعْضِ النُّسخِ تَبَعًا
لِلْيُونَانِيَةِ اهـ مَصْحُوحٌ
(٤) كَذَا ضَبْطُهُ هَاهُنَا لِهَبِ فِي
الْيُونَانِيَةِ بِالتَّحْقِيقِ وَالتَّحْقِيقِ وَفِي
الْقَامُوسِ وَأَبُو لَهَبٍ وَتَسْكُنُ
الْهَاءُ كَتَبَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ اهـ
كَتَبَهُ مَصْحُوحٌ
(٥) لَعْنَةُ اللَّهِ
(٦) وَتَبَّ
تَبَّتْ فِي جَمِيعِ النُّسخِ الْمُتَعَدَّةِ
يَدَانَا وَسَقَطَتْ مِنْ نَحْوِهَا
الْقِسْطَانِيُّ الْمَطْبُوعُ اهـ مَصْحُوحٌ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 لا اله الا الله
 بَابُ وَجُوبِ (١) الزَّكَاةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ * وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا حَدَّثَنِي أَبُو سُهَيْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرَ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا مَرْءَا
 بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّلَاةِ وَالْعَقَابِ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَكَرِيَّا
 ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مَعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْيَمَنِ ، فَقَالَ أَدْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ
 أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمَهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدِ افْتَرَضَ
 عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَأْتُوا بِشَيْءٍ مِنْهَا إِلَّا بِمَنْعٍ مِنَ اللَّهِ (٢)
 أَفْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ حَدَّثَنَا
 حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ (٣) ابْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ عَنْ مُوسَى
 ابْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَخْبِرْنِي بِمَعْمَلٍ
 يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ قَالَ مَالَهُ مَالَهُ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَرَبُّ مَالَهُ تَعَبَّدُ اللَّهُ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا
 وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصِلُ الرَّحِمَ وَقَالَ بِهِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 عُثْمَانَ وَأَبُوهُ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُمَا سَمِعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ (٤) بِهَذَا
 قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْشَى أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدٌ غَيْرَ مَحْفُوظٍ ، إِنَّمَا هُوَ عَمْرُو حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
 عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بْنِ حَيَّانَ عَنْ
 أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ دُلَّنِي عَلَى
 مَعْمَلٍ إِذَا عَمَلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ ، قَالَ تَعَبَّدُ اللَّهُ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ

(١) وَجُوبُ الزَّكَاةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ

(٢) قَدْ افْتَرَضَ

(٣) عَنْ النَّبِيِّ ﷺ

(٤)

المكتوبة ، وتوَدَّى الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ ، قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ
 لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا فَمَا وَلَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ
 فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي حَيَّانَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو زُرْعَةَ عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَدِمَ وَفَدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ
 إِنَّ^(١) هَذَا الْحَيَّ مِنْ رِبِيعَةَ قَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضِرٌّ وَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ
 إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ فَرْنَا بِشَيْءٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ وَرَاءِنَا قَالَ آمُرُكُمْ
 بِأَرْبَعٍ ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ ، الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ، وَشَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحَقْدُ
 يَدَيْهِ هَكَذَا ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ ، وَأَنْ تُؤَدُّوا خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ ، وَأَنْهَاكُمْ
 عَنِ الدُّبَاهِ وَالْحَتَمِ وَالنَّقْمِيرِ وَالْمُرْفَتِ وَقَالَ سُلَيْمَانُ وَأَبُو الثُّعْمَانِ عَنْ حَمَّادِ الْإِيمَانِ^(٢)
 بِاللَّهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ
 ابْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أَبَا
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا تُوِّفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 وَكَفَرَ مِنَ كَفَرٍ مِنَ الْعَرَبِ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ
 عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ فَقَالَ وَاللَّهِ لَا أَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ
 الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا قَا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَيَّ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتَهُمْ عَلَى مَنَعِيهَا ، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ
 شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ بَابُ الْبَيْعَةِ عَلَى
 إِيْتَاءِ الزَّكَاةِ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ حَدَّثَنَا

(١) إنا

(٢) الإيمان بالله شهادة

ابن مُمَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ قَالَ قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بَايَعْتُ
 النَّبِيَّ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ **بَابُ إِشْمِ**
 مَانِعِ الزَّكَاةِ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا (١)
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا
 جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَتَرْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ
حَدِيثُ الْحَكَمِ بْنِ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزَّيْنَادِ أَنَّهُ قَالَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرَيْرٍ
 الْأَعْرَجِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ تَأْتِي الْإِبِلُ
 عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ إِذَا هُوَ لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا تَطَوُّهُ بِأَخْفَائِهَا، وَتَأْتِي
 النَّعَمُ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ إِذَا لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا تَطَوُّهُ بِأَخْلَافِهَا وَتَنْطَحُهَا (٢)
 بِقُرُونِهَا، وَقَالَ وَمِنْ حَقِّهَا أَنْ تُحْلَبَ عَلَى الْمَاءِ، قَالَ وَلَا يَأْتِي أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 بِشَاةٍ يَحْمِلُهَا عَلَى رَقَبَتِهِ لَهَا يَمَارٌ (٣) فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ بَلَغْتَ
 وَلَا يَأْتِي بِبَعِيرٍ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ لَهُ رُغَاءٌ فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ (٤)
 شَيْئًا قَدْ بَلَغْتَ **حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ** حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مِثْلَ لَهُ (٥) يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبَابَانِ يَطْوِفُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ يَأْخُذُ بِلَهْزِمِيهِ (٦) يَعْنِي شِدْقِيهِ (٧)
 ثُمَّ يَقُولُ أَنَا مَالِكٌ أَنَا كَتْرُكٌ، ثُمَّ تَلَا: لَا يَحْسِبَنَّ (٨) الَّذِينَ يَبْخُلُونَ الْآيَةَ **بَابُ**
 مَا آدَى زَكَاتُهُ فَلَيْسَ بِكَاتِرٍ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسَةِ (٩) أَوْاقٍ (١٠)
 صَدَقَةٌ، وَقَالَ (١١) أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
 عَنْ خَالِدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ

(١) إِلَى قَوْلِهِ فَذُوقُوا
 مَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ
 هكذا في النسخ التي بأيدنا
 وفي القسطلاني أن في سبيل
 الله داخلة في رواية أبي ذر اه
 (٢) وَتَنْطَحُهَا
 (٣) نَعْمًا (٤) مِنْ اللَّهِ
 (٥) مَالُهُ
 (٦) بِلَهْزِمِيهِ
 (٧) بِشِدْقِيهِ
 (٨) وَلَا يَحْسِبَنَّ
 (٩) حَمْسٍ (١٠) أَوْاقٍ
 وفي يده أواق كما قال
 القسطلاني التخفيف
 والتشديد كتبه مصححه
 (١١) 'أحدثنا

أَخْبَرَنِي قَوْلُ^(١) اللَّهِ: وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ
 قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَنْ كَتَمَهَا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاةَهَا قَوِيلٌ لَهُ إِنَّمَا كَانَ هَذَا
 قَبْلَ أَنْ تُنَزَّلَ الزَّكَاةُ فَلَمَّا أَنْزَلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طَهْرًا لِلْأَمْوَالِ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ
 زَيْدٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ^(٢) الْأَوْزَاعِيُّ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ
 عَمْرَو بْنَ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ أَنَّهُ سَمِعَ
 أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ،
 وَلَيْسَ^(٣) فِيهَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ،
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ^(٤) سَمِعَ هُشَيْمًا أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ مَرَرْتُ بِالرَّبْدَةِ
 فَإِذَا أَنَا بِأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ لَهُ مَا أَنْزَلَكَ مَنزِلَكَ هَذَا قَالَ كُنْتُ بِالشَّامِ
 فَأَخْتَلَفْتُ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ فِي الَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ
 اللَّهِ، قَالَ مُعَاوِيَةُ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقُلْتُ نَزَلَتْ فِيْنَا وَفِيهِمْ فَكَانَ بَيْنِي
 وَبَيْنَهُ فِي ذَلِكَ وَكَتَبَ إِلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَشْكُونِي فَكَتَبَ إِلَى عُثْمَانَ أَنْ
 أَقْدِمَ الْمَدِينَةَ فَقَدِمْتُهَا فَكَثُرَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى كَانَتْهُمْ لَمْ يَرَوْنِي قَبْلَ ذَلِكَ فَذَكَرْتُ
 ذَلِكَ لِعُمَانَ فَقَالَ لِي إِنْ شِئْتَ تَنَحَّيْتَ فَكُنْتُ قَرِيبًا فَذَلِكَ الَّذِي أَنْزَلَ لِي هَذَا الْمَنْزِلَ
 وَلَوْ أَمَرُوا عَلِيًّا حَبَشِيًّا لَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ حَدَّثَنَا عِيَّاشُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا
 الْجَرِيرِيُّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ جَلَسْتُ وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ
 مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ بْنُ
 الشَّخِيرِ أَنَّ الْأَحْنَفَ بْنَ قَيْسٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ جَلَسْتُ إِلَى مَلَاةٍ مِنْ قُرَيْشٍ جَاءَ رَجُلٌ
 حَشِينُ الشَّعْرِ وَالنِّيَابِ وَالْهَيْئَةِ حَتَّى قَامَ عَلَيْهِمْ فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ بَشِّرِ الْكَافِرِينَ بِرَضْفِ
 يَحْيَى عَلَيْهِ^(٥) فِي نَارِ جَهَنَّمَ ثُمَّ يُوضَعُ عَلَى حَمَلَةٍ تَدْنِي أَحَدَهُمْ حَتَّى يُخْرِجَ مِنْ نَفْسِ

- (١) عَنْ قَوْلِ
- (٢) أَخْبَرَنَا (٢) وَلَا
- (٣) حَسْبُ
- (٤) عَلِيُّ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ
- (٥) عَلَيْهِ
- (٦) عَلَيْهِ

كَتِفِهِ وَيُوضَعُ عَلَى نُعْضِ كَتِفِهِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ حَلْمَةِ تَدْيِهِ يَتَزَلُّزَلُ ثُمَّ وَلَّى جَلَسَ
إِلَى سَارِيَةٍ وَتَبِعْتُهُ وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ وَأَنَا لَا أَدْرِي مَنْ هُوَ فَقُلْتُ لَهُ لَا أَرَى الْقَوْمَ إِلَّا
قَدْ كَرِهُوا الَّذِي قُلْتَ ، قَالَ إِنَّهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا ، قَالَ لِي خَلِيلِي قَالَ قُلْتُ مَنْ (١)
خَلِيلِكَ (٢) قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَا أَبَا ذَرٍّ أَتُبْصِرُ أَحَدًا قَالَ فَنَظَرْتُ إِلَى الشَّمْسِ مَا بَقِيَ مِنَ
النَّهَارِ وَأَنَا أَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرْسِلُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ مَا أَحِبُّ
أَنْ لِي مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا أَنْفِقُهُ كُلَّهُ ، إِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ ، وَإِنْ هُوَ لَأَبْلَى لَا يَعْقِلُونَ إِنَّمَا
يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا لَا (٣) وَاللَّهِ لَا أَسْأَلُهُمْ دُنْيَا ، وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ دِينٍ حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ
بَابُ إِتْفَاقِ الْمَالِ فِي حَقِّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ
حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَا حَسَدَ إِلَّا
فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٍ (٤) آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ وَرَجُلٍ (٥) آتَاهُ
اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَامِلُهَا **بَابُ الرِّبَا فِي الصَّدَقَةِ** لِقَوْلِهِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى إِلَى قَوْلِهِ (٦) الْكَافِرِينَ * وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا صَدَقًا لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ ، وَقَالَ عِكْرِمَةُ : وَابِلٌ مَطْرٌ شَدِيدٌ ، وَالطَّلُّ
النَّدَى **بَابُ لَا يَقْبَلُ** (٧) اللَّهُ صَدَقَةً (٨) مِنْ غُلُولٍ وَلَا يَقْبَلُ إِلَّا مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ
لِقَوْلِهِ (٩) وَيُرَبِّي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ (١٠) ، إِلَى قَوْلِهِ : وَلَا
خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ حَدَّثَنَا (١١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلٍ تَمَرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ
وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ ، وَإِنْ (١٢) اللَّهُ يَقْبَلُهَا يَمِينِهِ ، ثُمَّ يُرَبِّيهَا لِصَاحِبِهَا (١٣) كَمَا
يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلَوْهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ عَنْ ابْنِ دِينَارٍ ، وَقَالَ

فَالهِ
م
(٢) يَا أَبَا ذَرٍّ . تَعْنِي

النَّبِيِّ ﷺ يَا أَبَا ذَرٍّ
كَذَا وَقَعَتْ صُورَةٌ هَذِهِ
الرِّوَايَةُ فِي بَعْضِ النُّسخِ الَّتِي
بِيَدِنَا وَلَمْ يَجْرُسْ لَهَا أَحَدٌ مِنَ
الدُّرَاهِ فَانْظُرْ كِتَابَهُ مَصْحُوحَهُ

(٣) وَلَا (٤) رَجُلٍ

(٥) وَرَجُلٍ

(٦) وَاللَّهُ لَا يَهْدِي

الْقَوْمَ

(٧) لَا يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ

(٨) الصَّدَقَةَ

(٩) قَوْلٌ مَعْرُوفٌ

وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ
يَتَّبِعُهَا أَذَى وَاللَّهُ غَنِيٌّ

حَكِيمٌ **بَابُ الصَّدَقَةِ** مِنْ
كَسْبٍ طَيِّبٍ لِقَوْلِهِ

(١٠) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا

وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ

وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا

الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ

عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ

عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ

(١١) حَدَّثَنِي (١٢) فَإِنْ

(١٣) لِصَاحِبِهَا

وَرَفَاهُ عَنِ ابْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ وَسُهَيْلٌ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ الصَّدَقَةِ قَبْلَ الرَّدِّ حَدِيثُ آدَمَ**
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ تَصَدَّقُوا فَإِنَّهُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا يَقُولُ الرَّجُلُ لَوْ جِئْتُ بِهَا بِالْأَمْسِ لَقَبِلْتُهَا ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا ^(١) حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَقْبِضَ حَتَّى يَرَى رَبَّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ ^(٢) صَدَقَتَهُ ، وَحَتَّى يَعْرِضَهُ ^(٣) فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ لَا أَرَبَ لِي **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ النَّبِيلُ أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُجَاهِدٍ حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ خَلِيفَةَ الطَّائِيُّ قَالَ سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَجَاءِ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا يَشْكُو الْعَيْلَةَ ، وَالْآخَرُ يَشْكُو قَطْعَ السَّبِيلِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَا قَطْعُ السَّبِيلِ فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكَ إِلَّا قَلِيلٌ حَتَّى تَخْرُجَ الْعِيرُ إِلَى مَكَّةَ بِعَيْرِ خَفِيرٍ ، وَأَمَّا الْعَيْلَةُ فَإِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى يَطُوفَ أَحَدُكُمْ بِصَدَقَتِهِ لَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا مِنْهُ ، ثُمَّ لِيَقْفَنَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ وَلَا تُرْجَانٌ يُتَرَجَمُ لَهُ ثُمَّ لِيَقُولَنَّ لَهُ أَلَمْ أَوْتِكَ مَا لَمْ أَفْلِيْقُونَ بَلَى ، ثُمَّ لِيَقُولَنَّ أَلَمْ أُرْسِلْ إِلَيْكَ رَسُولًا ، فَلِيَقُولَنَّ بَلَى ، فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ ، ثُمَّ يَنْظُرُ عَنْ شِمَالِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ فَيَقْبِضُ أَحَدُكُمْ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فِكَايِمَةَ طَيِّبَةً ^(٤) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ****

(١) فيها ٥ رواه هذه الرواية في الفتح للكشبي اه من هاشم الاصل
 (٢) يقبضه صدقة
 (٣) كسر راء يعرضه في الموضوعين من الفرع كذا بهاشم الاصل
 (٤) حديثي

عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ
 الذَّهَبِ ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ وَيُرَى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ يَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ أُمْرًا
 يَلْذَنُّ بِهِ ، مِنْ قَلْبِهِ الرَّجَالِ ، وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ **بَابُ** اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ
 وَالْقَلِيلِ ^(١) مِنَ الصَّدَقَةِ وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ^(٢) ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَتَمْيِينًا
 مِنْ أَنْفُسِهِمُ الْآيَةُ وَإِلَى قَوْلِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا
 أَبُو النُّعْمَانِ ^(٣) الْحَكَمُ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي
 وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا تَوَلَّتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ كُنَّا نُحَامِلُ جُفَاءً
 رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ ، فَقَالُوا مُرَأْتِي وَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ ، فَقَالُوا إِنَّ اللَّهَ
 لَنَفِيَّ عَنْ صَاعٍ هَذَا فَتَوَلَّتْ الَّذِينَ يَمُرُّونَ الْمُطَوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ
 لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمُ الْآيَةَ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ
 عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا
 أَمَرْنَا بِالصَّدَقَةِ أَنْطَلَقَ أَحَدُنَا إِلَى السُّوقِ فَتَحَامَلَ ^(٤) فَيُصِيبُ الْمَدَّ ، وَإِنْ لِبَعْضِهِمْ
 الْيَوْمَ مِائَةُ أَلْفٍ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ قَالَ سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ ^(٥)
 اللَّهِ ﷺ يَقُولُ اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ **حَدَّثَنَا** إِسْرَائِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ حَزْمٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَتْ أُمْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي
 شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا ، فَفَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا ، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا ، ثُمَّ قَامَتْ
 فَخَرَجَتْ فَدَخَلَ إِلَيْهَا ﷺ عَلَيْنَا فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ ^(٦) مَنْ أَبْشَلِي مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ
 بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ **بَابُ** ^(٧) أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ، وَصَدَقَةُ الشَّحِيحِ

(١) وَالْقَلِيلُ

(٢) لِي قَوْلِهِ فِيهَا مِنْ

كُلِّ الثَّمَرَاتِ

(٣) هُوَ

(٤) وَيَحَامِلُ (٥) النَّبِيُّ

(٦) النَّبِيُّ ﷺ

(٧) بَابُ فَضْلِ صَدَقَةٍ

الشَّحِيحِ الصَّحِيحِ لِقَوْلِ

اللَّهِ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

آمَنُوا اتَّقُوا النَّارَ زَفْنَاكُمْ

مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ

لَا يَتَّبِعُ فِيهِ وَلَا خَلَّةٌ إِلَى

الظَّالِمِينَ وَاتَّقُوا مِمَّا

رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ

يَأْتِيَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ

إِلَى آخِرِهِ

الصَّحِيحَ لِقَوْلِهِ : وَأَنْفِقُوا بِمَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ الْآيَةَ
 وَقَوْلِهِ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا بِمَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا يَبِيعُ فِيهِ
 الْآيَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ
 حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَكْبَرُ أَجْرًا قَالَ أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ مُشْحِيحٌ تَخْشَى
 الْفَقْرَ وَتَأْمُرُ بِالْغِنَى وَلَا تُفْهَلُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْحُلُقُومَ قُلْتَ لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا
 وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ ^{لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ} **بَابُ** حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسِ
 عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَ
 لِلنَّبِيِّ ﷺ أَيُّنَا أَسْرَعُ بِكَ حُقُوقًا ، قَالَ أَطْوَلُ كُنَّ يَدَا ، فَأَخَذُوا قَصَبَةً يَذْرَعُونَهَا
 فَكَانَتْ سَوْدَةً أَطْوَلَ هُنَّ يَدَا ، فَعَامِنَا بَعْدَ أَنْمَا كَانَتْ طُولَ يَدَيْهَا الصَّدَقَةَ وَكَانَتْ
 أَسْرَعَنَا حُقُوقًا بِهِ وَكَانَتْ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ **بَابُ** صَدَقَةِ الْعَلَانِيَةِ ^(١) قَوْلُهُ الَّذِينَ
 يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً ^(٢) إِلَى قَوْلِهِ وَلَا تُحْزَنُونَ **بَابُ**
 صَدَقَةِ السَّرِّ ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ
 فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا صَنَعَتْ ^(٣) يَمِينُهُ ، وَقَالَ ^(٤) اللَّهُ تَعَالَى : وَإِنْ تُخْفَوْهَا
 وَتُوْنُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهِيَ خَيْرٌ لَكُمْ ^(٥) **بَابُ** إِذَا ^(٦) تَصَدَّقَ عَلَى غَنِيٍّ وَهُوَ لَا
 يَعْلَمُ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لَا تَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ تَخْرُجُ
 بِصَدَقَتِهِ فَوْضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ فَاصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تَصَدَّقَ عَلَى سَارِقٍ ، فَقَالَ اللَّهُمَّ
 لَكَ الْحَمْدُ ، لَا تَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ تَخْرُجُ بِصَدَقَتِهِ فَوْضَعَهَا فِي يَدِي زَانِيَةٍ ، فَاصْبَحُوا
 يَتَحَدَّثُونَ تَصَدَّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ ، فَقَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ ، لَا تَصَدَّقَنَّ

(١) وَقَوْلُهُ (٢) الْآيَةُ

(٣) تَنْفِقُ

(٤) وَقَوْلُهُ إِنْ تُبَدُّوا
 الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ

(٥) الْآيَةُ (٦) وَإِذَا

بِصَدَقَةٍ نَخْرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِي غَنِيٍّ فَأُصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصَدَّقَ عَلَى غَنِيٍّ
فَقَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى سَارِقٍ وَعَلَى زَانِيَةٍ وَعَلَى غَنِيٍّ فَأُتِيَ فَقِيلَ لَهُ أَمَا صَدَقْتُكَ
عَلَى سَارِقٍ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ سَرِقَتِهِ وَأَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا أَنْ تَسْتَعِفَّ عَنْ زِنَاهَا
وَأَمَّا الْغَنِيُّ فَلَعَلَّهُ يَتَعَبَّرُ ^(١) فَيُنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ **بَاب** إِذَا تَصَدَّقَ عَلَى ابْنِهِ
وَهُوَ لَا يَشْعُرُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَيْزِيَّةِ أَنَّ
مَعْنَ بْنَ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَبِي وَجَدِّي
وَخَطَبَ عَلِيٌّ فَأَنْكَحَنِي وَخَاصَمْتُ إِلَيْهِ كَانَ ^(٢) أَبِي يَزِيدُ أَخْرَجَ دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا
فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ فَخُتَّتْ فَأَخَذَهَا فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَالَ وَاللَّهِ مَا إِلَيْكَ أَرَدْتُ
تَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ ، وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْنُ
بَاب الصَّدَقَةِ بِالْيَمِينِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي
خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : إِمَامٌ عَدْلٌ ^(٣) ،
وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ ، وَرَجُلٌ مَلَأَ قَلْبَهُ مَعْلَقَةً فِي الْمَسْجِدِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ
اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالَ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ
اللَّهَ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ ، وَرَجُلٌ
ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَمَاضَتْ عَيْنَاهُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي
مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ الْخَزَاعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ سَمِعْتُ
النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ تَصَدَّقُوا فَمَسِيئَاتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمِشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَيَقُولُ
الرَّجُلُ لَوْ جِئْتُ بِهَا بِالْأَمْسِ لَقَبَلْتُهَا مِنْكَ فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهَا **بَاب**
مَنْ أَمَرَ خَادِمَهُ بِالصَّدَقَةِ وَلَمْ يُنَاولِ بِنَفْسِهِ ، وَقَالَ أَبُو مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ هُوَ

(١) أَنْ يَتَعَبَّرَ فَيُنْفِقُ
(٢) وَكَانَ (٢) عَادِلٌ

أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ شَقِيقٍ
 عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنْفَقَتِ
 الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا
 كَسَبَ وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ لَا يَنْقُصُ (١) بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا **بَابُ لَا**
 صَدَقَةَ إِلَّا عَنْ ظَهْرِ غَنَى، وَمَنْ تَصَدَّقَ وَهُوَ مُتَحَاجٌّ أَوْ أَهْلُهُ مُتَحَاجٌّ أَوْ عَلَيْهِ دَيْنٌ
 فَالَّذِينَ أَحْسَنُ أَنْ يُقْضَى مِنَ الصَّدَقَةِ وَالْعَتَقِ وَالْهَبَةِ وَهُوَ رَدُّ عَلَيْهِ لَيْسَ لَهُ أَنْ يُتْلَفَ
 أَمْوَالُ النَّاسِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ اتِّلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ إِلَّا
 أَنْ يَكُونَ مَعْرُوفًا بِالصَّبْرِ فَيُؤْتِرَ عَلَى نَفْسِهِ وَلَوْ كَانَ بِهِ خِصَاصَةٌ كَفِعَلِ أَبِي بَكْرٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ تَصَدَّقَ بِمَالِهِ، وَكَذَلِكَ آثَرُ الْأَنْصَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَنَهَى النَّبِيُّ
 ﷺ عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُضَيِّعَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِعِلَّةِ الصَّدَقَةِ وَقَالَ كَعْبٌ (٢)
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أُتَخَلَّجَ مِنْ مَالِي صَدَقَةٌ إِلَى اللَّهِ
 وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ قَالَ أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهَوَّ خَيْرٌ لَكَ، قُلْتُ فَإِنِّي (٣)
 أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِحَيْبَرَ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الرَّهْرِيِّ
 قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَبِّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 قَالَ خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ (٤) ظَهْرِ غَنَى وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ
 إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ
 عَنْ ظَهْرِ غَنَى وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفِّهِ (٥) اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ * وَعَنْ وَهَيْبٍ
 قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٦) بِهَذَا حَدَّثَنَا أَبُو
 الثُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا سَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

(١) النَّبِيُّ
 (٢) يَنْقُصُ . كَذَا
 ضبط في بعض النسخ تبعاً
 لليونينية بفتح الاول
 وضم الثالث وبضم الاول
 وكسر الثالث
 (٣) وَقَالَ
 (٤) كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ
 (٥) إِنِّي عَلَى
 (٦) يَعْنِيهِ
 (٧) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ
 وَالتَّمَعُّفَ وَالْمَسْئَلَةَ يَدُ الْعَلِيَّا خَيْرٌ مِنْ يَدِ الْبُسْفَى فَالْيَدُ الْعَلِيَّا هِيَ الْمُنْفِقَةُ وَالسُّفْلَى
 هِيَ السَّائِلَةُ **بَابُ الْمَنَانِ** بِمَا أُعْطِيَ لِقَوْلِهِ : الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ
 اللَّهِ لَمْ يَلْتَمِسُ مَا انْفَقُوا ^(١) الْآيَةُ **بَابُ مَنْ أَحَبَّ تَعَجِيلَ الصَّدَقَةَ مِنْ**
يَوْمِهَا حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ
 الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ الْعَصْرَ فَأَسْرَعَ ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ
 فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ فَقُلْتُ أَوْ قِيلَ لَهُ فَقَالَ كُنْتُ خَلَفْتُ فِي الْبَيْتِ تَبْرَأَ مِنَ
 الصَّدَقَةِ فَكَرِهْتُ أَنْ أُبَيِّتَهُ فَقَسَمْتُهُ **بَابُ التَّخْرِيبِ عَلَى الصَّدَقَةِ وَالشَّقَاعَةِ**
 فِيهَا **حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ** حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَدِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ عِيدِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلُ وَلَا بَعْدُ
 ثُمَّ مَالَ عَلَى النِّسَاءِ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَوَعَّظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ فَعَمَلَتِ الْمَرْأَةُ تُتْلِي
 الْقَلْبَ وَالْخُرُصَ **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا أَبُو بَرْدَةَ ^(٢)
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَهُ السَّائِلُ أَوْ طَلِبَتْ إِلَيْهِ حَاجَةٌ قَالَ أَشْفَعُوا تُوجَرُوا
 وَيَقْضَى اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ مَا شَاءَ **حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ** أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ
 عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ لَا تُوكِي فَيُوكِي
 عَلَيْكَ **حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ لَا تُحْصِي فَيُحْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ
بَابُ الصَّدَقَةِ فِيهَا اسْتَطَاعَ **حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ** عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ * وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ
 ابْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ حِجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ

(١) مَنْ لَا أَدَى
 (٢) أَبُو بَرْدَةَ هَكَذَا
 فِي النسخ التي بأيدينا وقال
 الفسطاني أَبُو بَرْدَةَ
 انضم للموحدة وفتح الراء
 مصفراً اه

عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 أَنَّهَا جَاءَتْ^(١) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَا تُوعِي^(٢) فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ أَرْضِيحِي مَا اسْتَطَعْتِ
بَابُ الصَّدَقَةِ تُكْفَرُ الخَطِيئَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ
 أَبِي وَائِلٍ عَنْ حَدِيثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ مُحَمَّدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيُّكُمْ يَحْفَظُ
 حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْفِتْنَةِ قَالَ قُلْتُ أَنَا أَحْفَظُهُ كَمَا قَالَ قَالَ إِنَّكَ عَلَيْهِ
 جَلْبَرِي فَكَيْفَ قَالَ قُلْتُ: فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ تُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ
 وَالصَّدَقَةُ وَالْمَعْرُوفُ ، قَالَ سُلَيْمَانُ قَدْ كَانَ يَقُولُ الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ
 وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ ، قَالَ لَيْسَ هَذِهِ أُرِيدُ وَلَكِنِّي أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ
 قَالَ قُلْتُ لَيْسَ عَلَيْكَ بِهَا^(٣) يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بَأْسٌ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مُغْلَقٌ ، قَالَ
 فَيُكْسَرُ الْبَابُ أَوْ^(٤) يُفْتَحُ ، قَالَ قُلْتُ لَا بَلْ يُكْسَرُ ، قَالَ فَإِنَّهُ إِذَا كُسِرَ لَمْ
 يُغْلَقْ أَبَدًا ، قَالَ قُلْتُ أَجَلٌ^(٥) فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ مِنَ الْبَابِ ، فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ سَأَلَهُ قَالَ
 فَسَأَلَهُ فَقَالَ مُحَمَّدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قُلْنَا فَسَلِمَ مُحَمَّدٌ مِنْ تَعْنِي ، قَالَ نَعَمْ كَمَا أَنَّ دُونَ
 غَدِ لَيْلَةٍ ، وَذَلِكَ أَنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَعْلِيَّ **بَابُ** مَنْ تَصَدَّقَ فِي
 الشَّرِّ كَيْفَ أَسْلَمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 عَنْ عُرْوَةَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ
 كُنْتُ أَتَحَنُّتُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ صَدَقَةٍ أَوْ عَقَاقَةٍ وَصَلَةٍ^(٦) رَحِمَ فَهَلْ فِيهَا مِنْ
 أَجْرٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَتَمَنْتَ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ خَيْرٍ **بَابُ** أَجْرِ الخَادِمِ إِذَا
 تَصَدَّقَ بِأَمْرِ صَاحِبِهِ غَيْرَ مُفْسِدٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ
 عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا
 تَصَدَّقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا وَلِزَوْجِهَا بِمَا كَسَبَ

(١) جاءت النبي

(٢) توعي فيوي

(٣) منها أم

(٤) قال فهينا كذا في نسخة

الفسطاني

(٥) في نسخة الفتح أوصلة

وهو كذلك في أصول اه

من هامش الاصل

وَاللِّخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْخَازِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ الَّذِي يُنْفِذُ
وَرُبَّمَا قَالَ يُعْطَى مَا أُمِرَ بِهِ كَامِلًا مُؤَفَّرًا طَيِّبًا^(١) بِهِ نَفْسُهُ فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ لَهُ
بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ **بَابُ أَجْرِ الْمَرْأَةِ إِذَا تَصَدَّقَتْ أَوْ أَطْعَمَتْ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا**
غَيْرَ مُفْسِدَةٍ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ وَالْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ
عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تَعْنِي إِذَا تَصَدَّقَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ
بَيْتِ زَوْجِهَا * حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ
مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَطْعَمَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ
زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ^(٢) لَهَا أَجْرُهَا وَلَهُ مِثْلُهُ وَاللِّخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ لَهُ بِمَا اكْتَسَبَ
وَلَهَا بِمَا^(٣) أَنْفَقَتْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ شَقِيقٍ
عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ
طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ فَلَهَا أَجْرُهَا، وَلِلزَّوْجِ بِمَا اكْتَسَبَ، وَاللِّخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ،
بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنَسِرُهُ لِلْعُسْرَى
وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى^(٤) وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنَسِرُهُ لِلْعُسْرَى، اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقَ^(٥)
مَالٍ خَلْفًا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُرَرٍ
عَنْ أَبِي الْحُبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ
الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا وَيَقُولُ الْآخَرُ
اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا **بَابُ مِثْلِ الْمُتَصَدِّقِ^(٦) وَالْبَخِيلِ** حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا
وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
ﷺ مِثْلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمِثْلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو

(١) طَيِّبًا (٢) كَانَ

(٣) مِثْلُ مَا

كذا في بعض النسخ التي
بيدنا ولم يخرجها في اليونانية
بوخرجها في الفرع على قوله
بما أنفقت وفي القسطلاني
ولان عاكر ولها مثل
ما أنفقت اه من هاشم الاصل

(٤) الْآيَةُ

(٥) مُنْفِقًا مَالًا هَذِهِ مِنْ

الفرع لامن اليونانية

(٦) نسخة القسطلاني

مِثْلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ

- (١) فلا
 (٢) وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ
 مِنَ الْأَرْضِ لِي قَوْلِهِ
 عَنِ حَبِيدٍ
 (٣) يُعْطَى
 هكذا في النسخ التي بأيدنا
 وفي النسخ التي يعطى المزي
 فيكون بكسر الطاء مبنيًا
 للفاعل اه
 (٤) أعطى
 (٥) بعث إلى نسيبة قال الشراح
 بعث بالبناء للمفعول والاصل
 بعث إلى بناء المتكلم لكن
 عبرت عن نفسها بالظاهر اما
 الفاتحة أو تجريدًا بان جردت
 من نفسها شخصًا يسمى نسيبة
 وهي أم عطية لا غيرها اه وفي
 رواية بعث بالبناء للفاعل
 ونسبها القسطلاني الى أبي ذر
 وفي النسخ التي بيدنا علامة
 أن ذر على التي بالبناء للمفعول
 وفي رواية بعث بناء التأنيث
 الى بناء الضمير نسيبة بالرفع
 فاعل ونسيبة ضم ففتح عند
 الحموي والكشميني وفتح
 نكر عند المتعلل اه معجمه
 (٦) فَأَرْسَلْتُ
 (٧) فقالت صحهه من الجمع
 للحيدى اه من هاشم الاصل
 (٨) ذلك
 (٩) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
 نُسَيْبَةُ
 هي أم عطية نسب القسطلاني
 هذه الرواية لان السكن عن
 المربري اه من هاشم الاصل

الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزَّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ
 عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ تُدَيْبِهِمَا إِلَى تَرَافِيهِمَا ، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ فَلَا يُنْفِقُ إِلَّا سَبَعَتْ
 أَوْ وَفَّرَتْ عَلَى جِلْدِهِ حَتَّى تُحْفِي بِنَانَهُ وَتَعْفُو أَرْتَهُ ، وَأَمَّا الْبَخِيلُ فَلَا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ
 شَيْئًا إِلَّا لَزِقَتْ كُلُّ حَلَقَةٍ مَكَانَهَا فَهُوَ يُوسِمُهَا وَلَا ^(١) تَتَسَّعُ * تَابَعَهُ الْحَسَنُ بْنُ
 مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ فِي الْجُبَّتَيْنِ * وَقَالَ حَنْظَلَةُ عَنْ طَاوُسٍ جُبَّتَانِ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي
 جَعْفَرٌ عَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ جُبَّتَانِ ،
بَابُ صَدَقَةِ الْكَسْبِ وَالتَّجَارَةِ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ
طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ^(٢) إِلَى قَوْلِهِ أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ **بَابُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ**
فَن لَمْ يَجِدْ فَلْيَعْمَلْ بِالْمَعْرُوفِ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا
 سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ فَقَالُوا
 يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَن لَمْ يَجِدْ قَالَ يَعْمَلُ بِيَدِهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ قَالُوا فَإِنْ لَمْ يَجِدْ قَالَ
 يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلُوفَ قَالُوا فَإِنْ لَمْ يَجِدْ قَالَ فَلْيَعْمَلْ بِالْمَعْرُوفِ وَلْيُنْسِكْ عَنِ الشَّرِّ
 فَإِنَّهَا لَهُ صَدَقَةٌ **بَابُ قَدَرُكُمْ يُعْطَى ^(٣) مِنَ الزَّكَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَمَنْ أُعْطِيَ ^(٤)**
شَاةً حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ
 سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ بَعِثَ ^(٥) إِلَى نَسِيبَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ بِشَاةٍ
 فَأَرْسَلْتُ ^(٦) إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنْهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ فَقُلْتُ ^(٧) لَا
 إِلَّا مَا أَرْسَلْتَ بِهِ نُسَيْبَةُ مِنْ تِلْكَ ^(٨) الشَّاةِ ، فَقَالَ هَاتِ فَقَدْ بَلَغَتْ مَجْلَاهَا ^(٩) ،
بَابُ زَكَاةِ الْوَرَقِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى
 الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ فِيهَا

دُونَ خَمْسِ ذَوْدِ صَدَقَةٍ مِنَ الْإِبِلِ ، وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيهَا
 دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنِي (١)**
 يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ سَمْعٍ أَبَاهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ
 النَّبِيَّ ﷺ بِهَذَا **بَابُ الْعَرُضِ فِي الزَّكَاةِ** ، وَقَالَ طَاوُسٌ قَالَ مُعَاذُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 لِأَهْلِ الْيَمَنِ اثْنُونِي بِعَرُضِ ثِيَابٍ خَمِيسٍ أَوْ لَبِيسٍ فِي الصَّدَقَةِ مَكَانَ الشَّعِيرِ وَالذُّرَّةِ
 أَهْوَنُ عَلَيْكُمْ وَخَيْرُهُ لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَمَّا خَالِدٌ (٢)
 أَحْتَسِبُ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَدَهُ (٣) فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ تَصَدَّقْ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكَ
 فَلَمْ يَسْتَيْنِ صَدَقَةَ الْفَرَسِ (٤) مِنْ غَيْرِهَا جَعَلْتَ الْمَرْأَةَ تُتَلَقَى خُرُصَهَا وَسَخَابَهَا وَلَمْ
 يَخُصَّ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ مِنَ الْعَرُوضِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ**
حَدَّثَنِي مُنَادِمَةٌ أَنَّ أَسَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ
الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتٌ مَخَاضٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ وَعِنْدَهُ
بِنْتُ لُبُونٍ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ (٥) عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ فَإِنْ لَمْ
يَكُنْ عِنْدَهُ بِنْتُ مَخَاضٍ عَلَى وَجْهِهَا وَعِنْدَهُ ابْنُ لُبُونٍ فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ وَلَيْسَ مَعَهُ
شَيْءٌ **حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ قَالَ ابْنُ**
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ فَرَأَى أَنَّهُ لَمْ
يُسْمِعِ النِّسَاءَ فَأَتَاهُنَّ وَمَعَهُ بِلَالٌ (٦) نَاشِرَ تَوْبِهِ فَوَعَّظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ
جَعَلْتَ الْمَرْأَةَ تُتَلَقَى ، وَأَشَارَ أَيُّوبُ إِلَى أُذُنِهِ وَإِلَى حَلْقِهِ **بَابُ لَا يُجْمَعُ بَيْنَ**
مُتَفَرِّقٍ (٧) وَلَا يُفْرَقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ ، وَيُذَكَّرُ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي**
مُنَادِمَةٌ أَنَّ أَسَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ الَّتِي فَرَضَ

(١) حَدَّثَنَا (٢) فَقَدِي

(٣) وَأَعْتَدَهُ

بكر التاء عند أبي ذر محقق
 محرر كذلك كتاب بخط البيهقي
 اه من هامش الاصل

(٤) الْعَرُضِ

(٥) الْمُصَدِّقُ

كذا ضبطه الفسطلاني وشيخ
 الاسلام بتخفيف الصاد المهملة
 أي الساعي الذي يأخذ الصدقة
 بوضبط هنا وفيها سيأتي في
 نسخة عبد الله بن سالم تبعاً
 لليونانية بتشديد ها والصواب
 التخفيف كتبه رحمه الله

(٦) نَاشِرَ تَوْبِهِ

ح

(٧) مُتَفَرِّقٍ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ ، وَلَا يَفْرَقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشِيَةَ الصَّدَقَةِ ،
بَابُ مَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَأَيُّهُمَا يَتَرَاكِعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسُّوَيْدِ ، وَقَالَ طَاوُسٌ
 وَعَطَاءٌ إِذَا عَلِمَ الْخَلِيطَانِ أَمْوَالَهُمَا فَلَا يُجْمَعُ مَا لَهُمَا ، وَقَالَ سُفْيَانُ لَا يَجِبُ حَتَّى يَتِمَّ
 لِهَذَا أَرْبَعُونَ شَاةً وَلِهَذَا أَرْبَعُونَ شَاةً **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ
 حَدَّثَنِي مُنَادٍ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ الَّتِي فَرَضَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَأَيُّهُمَا يَتَرَاكِعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسُّوَيْدِ **بَابُ**
 زَكَاةِ الْإِبِلِ ذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو ذَرٍّ وَأَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ
 شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْهَجْرَةِ فَقَالَ وَيْحَكَ إِنَّ شَأْنَهَا شَدِيدٌ فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ تُؤَدِّي
 صَدَقَتَهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ ^(١) يَبْرَكَ مِنْ تَعْمَلِكَ شَيْئًا
بَابُ مَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةٌ ^(٢) بِنْتٍ تَخَاضُ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي مُنَادٍ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ فَرِيضَةَ الصَّدَقَةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ مَنْ بَلَغَتْ
 عِنْدَهُ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةُ الْجَدْعَةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَدْعَةٌ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ
 الْحِقَّةُ وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنْ أُسْتَبَسَّرَتَا لَهُ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ
 صَدَقَةُ الْحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ الْحِقَّةُ وَعِنْدَهُ الْجَدْعَةُ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْجَدْعَةُ وَيُعْطِيهِ
 الْمُسَدَّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ
 إِلَّا بِنْتُ لَبُونٍ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ بِنْتُ لَبُونٍ ، وَيُعْطِي ^(٣) شَاتَيْنِ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا ،
 وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتَهُ بِنْتُ لَبُونٍ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْحِقَّةُ وَيُعْطِيهِ الْمُسَدَّقُ

(١) لَمْ يَبْرَكَ
 (٢) صَدَقَةُ بِنْتٍ
 (٣) وَيُعْطِي أَيُّ الْمُسَدَّقِ
 بتشديد الصاد والذال وهو
 الملك أفاده القسطلاني

عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتُ لُبُونٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ وَعِنْدَهُ
 بِنْتُ مُخَاضٍ فَلِئِذَا تَقَبَّلُ مِنْهُ بِنْتُ مُخَاضٍ وَيُعْطِي مَعَهَا عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ،
بَابُ زَكَاةِ النِّعَمِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي
 أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ أَسْمَاءَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ كَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ :

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي قَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَالَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا ^(١) رَسُولُهُ، فَمَنْ سَأَلَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا
 فَلْيُعْطِهَا، وَمَنْ سَأَلَ فَوْقَهَا فَلَا يُعْطِ : فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ فَمَادُونَهَا مِنَ
 النِّعَمِ مِنْ كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ إِذَا ^(٢) بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا بِنْتُ
 مُخَاضٍ أُنْفَى، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا بِنْتُ لُبُونٍ أُنْفَى،
 فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ إِلَى سِتِّينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرُوقَةٌ الْجَمَلِ، فَإِذَا بَلَغَتْ وَاحِدَةً
 وَسِتِّينَ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ فَفِيهَا جَدْعَةٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ يَعْنَى سِتًّا وَسَبْعِينَ إِلَى تِسْعِينَ
 فَفِيهَا بِنْتُ لُبُونٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا
 الْجَمَلِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لُبُونٍ وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ
 حِقَّةٌ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ مِنَ الْإِبِلِ فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا
 فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا مِنَ الْإِبِلِ فَفِيهَا شَاةٌ، وَفِي صَدَقَةِ النِّعَمِ فِي سَائِمَتِهَا إِذَا كَانَتْ ^(٣)
 أَرْبَعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ شَاةٌ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ إِلَى مِائَتَيْنِ شَاتَانِ،
 فَإِذَا زَادَتْ عَلَى مِائَتَيْنِ إِلَى ثَلَاثِينَ فَفِيهَا ثَلَاثٌ ^(٤)، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِينَ فَفِي
 كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ، فَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَةً، فَلَيْسَ
 فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا، وَفِي الرِّقَّةِ رُبْعُ الْعُشْرِ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ إِلَّا تِسْعِينَ وَمِائَةً

(١) بِهِ. هَذِهِ رَوَايَةٌ غَيْرُ

أَبِي ذَرٍّ

(٢) فِي لِسَانِهَا فَذَا كَافِي

الْقِسْطَانِي

بِ

(٣) بَلَغَتْ

بِ

(٤) ثَلَاثُ شِيَاءٍ

فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا **بَابُ** لَا تُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ وَلَا ذَاتُ
 عَوَارٍ وَلَا تَبَسُّ إِلَّا مَا شَاءَ الْمُصَدِّقُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ** قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ
 حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ أَنَّ أُنْسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ ^(١)
 أَنِّي أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ وَلَا يُخْرَجُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ وَلَا تَبَسُّ
 إِلَّا مَا شَاءَ الْمُصَدِّقُ **بَابُ** أَخْذِ الْعِنَاقِ فِي الصَّدَقَةِ **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ** أَخْبَرَنَا
 شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
 عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
 أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عِنَاقًا كَانُوا يُؤْذُونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا ، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ اللَّهَ شَرَحَ
 صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ **بَابُ** لَا تُؤْخَذُ
 كِرَامُ أَمْوَالِ النَّاسِ فِي الصَّدَقَةِ **حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ** ^(٢) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ
 زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ عَنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَبِيحَةَ
 عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى ^(٣) الْيَمَنِ قَالَ إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ فَلْيَسْكُنْ أَوَّلَ مَا
 تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةَ اللَّهِ ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ فَأَخْبِرُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ
 صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ فَإِذَا فَعَلُوا فَأَخْبِرُهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً ^(٤)
 مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَتَرُدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا نَخُذْ ^(٥) مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كِرَامَ أَمْوَالِ
 النَّاسِ **بَابُ** لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ دُونَ صَدَقَةٍ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ**
 أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَمْعَةَ الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي
 سَمِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ

(١) الصَّدَقَةُ

(٢) صرف بسطام من الفرع
 وقال النووي في شرح مسلم
 ويجوز فيه الصرف وتركه
 اه من هامش الأصل

(٣) إِلَى

(٤) زَكَاةً مِنْ أَمْوَالِهِمْ
 هكذا في النسخ المعتمدة
 يسدنا وفي نسخة
 القسطلاني زَكَاةً تُؤْخَذُ

من أموالهم اه مصححه
 خذ

مِنْ التَّمْرِ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ
 خَمْسِ ذَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ **بَابُ زَكَاةِ الْبَقَرِ** ، وَقَالَ أَبُو حَمِيدٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 لَا عَرَفَنَ ^(١) مَا جَاءَ اللَّهُ رَجُلًا يَبْقَرُهُ لَهَا خُورًا ، وَيُقَالُ جُورًا تَجَارُونَ ^(٢) تَرْفَعُونَ
 أَصْوَاتَكُمْ كَمَا تَجَارُ الْبَقَرَةُ **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا
 الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
 قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ أَوْ وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ أَوْ كَمَا حَلَفَ مِمَّنْ رَجُلٍ تَكُونُ
 لَهُ إِبِلٌ أَوْ بَقَرَةٌ أَوْ غَنَمٌ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا إِلَّا أَتَى بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا تَكُونُ
 وَأَسْمَنَهُ تَطَوُّهُ بِأَخْفَافِهَا وَتَنْطِخُهُ ^(٣) بِقُرُونِهَا كُلَّمَا جَارَتْ أَخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا
 حَتَّى يَقْضَى بَيْنَ النَّاسِ رَوَاهُ بُكَيْرٌ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ الزَّكَاةِ عَلَى الْأَقْرَابِ** ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ أَجْرَانِ أَجْرُ
 الْقَرَابَةِ وَالصَّدَقَةِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ
 الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَحْلٍ ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ يَبْرُحَاءُ وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ
 الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ قَالَ أَنَسٌ فَلَمَّا
 أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ، قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ : لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا
 مِمَّا تُحِبُّونَ ، وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَى يَبْرُحَاءَ ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَذُخْرَهَا
 عِنْدَ اللَّهِ فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَخ ^(٤) ذَلِكَ
 مَالٌ رَابِعٌ ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ ،
 فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقْرَبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ * تَابِعَهُ

(١) لَا عَرَفَنَ
 (٢) فِي أَصُولِ كَثِيرَةٍ
 يَجَارُونَ يَرْفَعُونَ
 أَصْوَاتَهُمْ اهْ مِنْ هَامِشِ
 الْأَصْلِ

(٣) إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 (٤) قَالَ السُّطَّلَانِيُّ بِكُسْرِ
 الطَّاءِ وَتَنْجِخُهَا
 (٥) بَخٌ لَمْ تَضْبَطْ فِي الْيُونَنِيَّةِ
 وَضَبَطَتْ فِي الْفَرَعِ بِالسُّكُونِ
 وَفِي بَعْضِ النُّسخِ بِالسُّكُونِ
 وَبِالسُّكُونِ مَنُونَةً

رَوْحٌ وَقَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْمَاعِيلُ عَنْ مَالِكٍ رَاجِحٌ (١) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدٌ (٢) عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرِ إِلَى الْمُصَلَّى ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ
 فَوَعِظَ النَّاسَ وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ تَصَدَّقُوا فَرَّ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ
 النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي رَأَيْتُكُمْ (٣) أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ فَقُلْنَ وَبِمِ ذَلِكَ (٤) يَا رَسُولَ
 اللَّهِ قَالَ تُكْفِرْنَ اللَّعْنَ وَتُكْفِرْنَ الْعَشِيرَ مَا رَأَيْتُ مِنْ نَافِصَاتٍ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ
 لِلْبُ (٥) الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَلَمَّا صَارَ إِلَى
 مَنْزِلِهِ جَاءَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ زَيْنَبُ
 فَقَالَ أَيُّ الزَّيْنَبِ فَقِيلَ امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ نَعَمْ أَنْذَرْنَا لَهَا فَأَذِنَ لَهَا قَالَتْ يَا نَبِيَّ
 اللَّهُ إِنَّكَ أَمَرْتَ الْيَوْمَ بِالصَّدَقَةِ وَكَانَ عِنْدِي حُلِيٌّ لِي فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ فَرَزَعَهُ
 ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ وَوَلَدُهُ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَ ابْنُ
 مَسْعُودٍ زَوْجُكَ وَوَلَدُكَ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ **بَابُ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ**
 فِي فَرَسِهِ صَدَقَةٌ **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ
 سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَّارٍ عَنْ عِرَّالِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ وَغَلَامِهِ صَدَقَةٌ **بَابُ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عِبْدِهِ**
 صَدَقَةٌ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ خُثَيْمِ بْنِ عِرَّالِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ * حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا
 وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا خُثَيْمُ بْنُ عِرَّالِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ صَدَقَةٌ فِي عِبْدِهِ وَلَا (٦) فَرَسِهِ **بَابُ**
 الصَّدَقَةِ عَلَى الْيَتَامَى **حَدَّثَنَا** مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ يَحْيَى عَنْ هِلَالِ بْنِ

(١) راجح قال الفسطلاني
 بالثناة التحتية بدل الموحدة
 اسم فاعل من الرواح تقيض
 الغدو اه وكذا ضبطها عدة
 شراح تبعاً لرسمها كذلك في
 الاصول المعتمدة وان كانت
 القياس النطق بها همزة أو
 تسبها بين بين اه مصححه

(٢) هو ابن أسلم

(٣) أرى كُن

(٤) ذَلِكَ (٥) يلب

(٦) في

أَبِي مَيْمُونَةَ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ فَقَالَ إِنِّي ^(١) مِمَّا أَخَافُ
 عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يَفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزَيْنَتِهَا فَقَالَ رَجُلٌ يَأْسُؤُلَ
 اللَّهُ أَوْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَقِيلَ لَهُ مَا شَأْنُكَ تُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا
 يُكَلِّمُكَ فَرَأَيْنَا ^(٢) أَنَّهُ مِنْزَلٌ عَلَيْهِ قَالَ فَسَحَّ عَنْهُ الرُّحَصَاءُ ، فَقَالَ أَيْنَ السَّائِلُ
 وَكَأَنَّهُ حَمِيدُهُ فَقَالَ إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ وَإِنْ مِمَّا يُنْبِتُ الرِّيْعُ يَقْتُلُ أَوْ يُبْلِمُ إِلَّا
 أَكَلَةَ الْخَضِرَاءِ ^(٣) أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ حَاصِرَاتُهَا أُسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ
 فَتَلَطَّتْ وَبَالَتْ وَرَزَمَتْ وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ فَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ مَا أُعْطِيَ
 مِنْهُ الْمُسْكِينِ وَالْيَتِيمِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ أَوْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذْهُ بِغَيْرِ
 حَقِّهِ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ وَيَكُونُ شَهِيدًا عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **بَابُ الرِّكَاءِ**
 عَلَى الزَّوْجِ وَالْأَيْتَامِ فِي الْحَجْرِ قَالَهُ أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ
 حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَفِيقٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ زَيْنَبَ
 امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ فَذَكَرْتُهُ لِإِبْرَاهِيمَ فَخَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ أَبِي
 عُبَيْدَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بِمِثْلِهِ سِوَاءَ قَالَتْ كُنْتُ
 فِي الْمَسْجِدِ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُمْ وَكَانَتْ زَيْنَبُ تُنْفِقُ
 عَلَى عَبْدِ اللَّهِ وَالْأَيْتَامِ فِي حَجْرٍ هَا قَالَ فَحَجْرِي هَا قَالَ فَقَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ سَلِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيَجْزِي عَنِّي
 أَنْ أَنْفِقَ عَلَيْكَ وَعَلَى أَيْتَامِي ^(٤) فِي حَجْرِي مِنَ الصَّدَقَةِ فَقَالَ سَلِي أَنْتِ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ^(٥) فَوَجَدْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى الْبَابِ حَاجِبًا
 مِثْلُ حَاجِبِي فَمَرَّ عَلَيْنَا بِاللَّيْلِ فَقُلْنَا سَلِ النَّبِيَّ ﷺ أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أَنْفِقَ عَلَى زَوْجِي
 وَأَيْتَامِي فِي حَجْرِي وَقُلْنَا ^(٦) لَا تُخْبِرُنَا بِمَا فَدَخَلَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ مِنْ هُمَا قَالَ زَيْنَبُ

(١) إن

(٢) فرأينا . فأرأينا

(٣) الخضر (٤) أيتام

(٥) رسول الله

(٦) قلنا

قَالَ أَيُّ الزَّيَابِ قَالَ أَمْرَأَةٌ عَبَدَ اللَّهُ قَالَ (١) نَعَمْ لَهَا أَجْرَانِ أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ
 حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَتِ (٢) أُمِّ
 سَلَمَةَ (٣) قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِيَ أَجْرُهُ أَنْ أَفِيقَ عَلَى بَنِي أَبِي سَلَمَةَ إِتْمَامًا لِمَنْ بَنِي
 فَقَالَ أَفِيقِي عَلَيْهِمْ فَلَكَ أَجْرٌ مَا أَفِيقْتِ عَلَيْهِمْ **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: وَفِي**
الرِّقَابِ (٤) وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَيَذُكُرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُعْتَقُ مِنْ زَكَاةِ
 مَالِهِ وَيُعْطِي فِي الْحَجِّ، وَقَالَ الْحَسَنُ: إِنْ اشْتَرَى أَبَاهُ مِنَ الزَّكَاةِ جَارًا وَيُعْطِي فِي
 الْجَاهِدِينَ وَالَّذِي لَمْ يَحْجْ، ثُمَّ تَلَا: إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ لِلْآيَةِ، فِي أَيِّهَا أُعْطِيَتْ
 أَجْزَأَتْ (٥) وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ خَالِدًا أَحْتَسَبَ أُدْرَاعَهُ (٦) فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَيَذُكُرُ عَنْ
 أَبِي لَاسٍ مَحَلَّنَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى إِبْلِ الصَّدَقَةِ لِلْحَجِّ حَدَّثَنَا أَبُو الِيمانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ
 حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ بِالصَّدَقَةِ (٧) فَقِيلَ مَنْعَ ابْنِ جَمِيلٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
 فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا يَنْتَقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَعْنَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَأَمَّا خَالِدٌ
 فَإِنَّكُمْ تَطْلُمُونَ خَالِدًا قَدْ أَحْتَسَبَ أُدْرَاعَهُ وَأَعْتَدَهُ (٨) فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْعَبَّاسُ
 ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَعَمَّ (٩) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهِيَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ وَمِثْلُهَا مَعَهَا * تَابَعَهُ
 ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ * وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ هِيَ عَلَيْهِ وَمِثْلُهَا مَعَهَا *
 وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثْتُ عَنِ الْأَعْرَجِ بِمِثْلِهِ (١٠) **بَابُ الْأِسْتِعْفَاءِ عَنِ الْمَسْئَلَةِ**
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 فَأَعْطَاهُمْ ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ (١١) حَتَّى تَقْدِمَ مَا عِنْدَهُ فَقَالَ مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ
 فَلَنْ أُدْخِرَهُ عَنْكُمْ وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ (١٢) يُعْفِهِ (١٣) اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْفِهِ اللَّهُ وَمَنْ

(١) فَقَالَ (٢) بِنْتِ
 (٣) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ
 (٤) سَفَطُ وَالنَّارِمِينَ مِنْ
 النسخ الممتدة وعبارة المبي
 أى هذا باب في بيان المراد من
 قول الله تعالى وفي الرقاب
 وكذا من قوله وفي سبيل الله
 وهما من آية الصدقات وهي
 قوله تعالى إنما الصدقات للفقراء
 والمساكين انتطهما منها
 للاحتياج اليهاني جملة مصارف
 الزكاة اه
 (٥) أَجْزَتْ
 كذا في النسخ وعبارة
 الفسلافي أجزاء بسكون
 الهزة وفتح التاء ولا يذ
 أجزاء بفتح الهزة وسكون
 التاء وفي بعض النسخ جز
 بغير هزة مع تسكين التاء أى
 قضت عنه وفي بعضها أجرت
 بضم الهزة وسكون الراء من
 الاجر اه
 (٦) أُدْرِعَهُ
 (٧) بِصَدَقَةٍ
 (٨) وَأَعْتَدَهُ (٩) عَمَّ
 (١٠) مِثْلَهُ
 (١١) ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ
 (١٢) يَسْتَعْفِفُ (١٣) يُعْفِهِ

يَتَصَبَّرُ يُصْبِرُهُ اللَّهُ وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَحْتَطِبَ
 عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا فَيَسْأَلَهُ أُعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا
 وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 قَالَ لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةِ الحَطَبِ ^(١) عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا فَيَكْفُفَ
 اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ ^(٢) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ
 أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي ثُمَّ سَأَلْتُهُ
 فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ يَا حَكِيمُ إِنَّ هَذَا المَالُ خَصْرَةٌ خُلُوةٌ فَمَنْ
 أَخَذَهُ ^(٣) بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ
 كَالَّذِي ^(٤) يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ اليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى، قَالَ حَكِيمٌ فَقُلْتُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرِزُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا فَكَانَ
 أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدْعُو حَكِيمًا إِلَى المَطَاءِ فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُ، ثُمَّ إِنْ عَمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، فَقَالَ عُمَرُ إِنِّي أَشْهَدُكُمْ
 يَا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ عَلَى حَكِيمٍ أَنِّي أَعْرِضُ عَلَيْهِ حَقُّهُ مِنْ هَذَا النَّيِّ فَيَأْتِي أَنْ يَأْخُذَهُ
 فَلَمْ يَرِزْ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تُوُفِيَ بِأَب ^(٥) مَنْ
 أُعْطَاهُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ مَسْئَلَةٍ وَلَا إِشْرَافِ نَفْسٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يُكَيْرٍ حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
 سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِينِي المَطَاءَ فَأَقُولُ أُعْطِيهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ

(١) حَطَبٍ

(٢) الواو ليست موجودة في أصول كثيرة اه من هاشم الاصل

(٣) أَخَذَ

(٤) سقط من اليونانية كما به عليه بمحاكاة فرسخا لفظه وكان فلما أن يكون سهوا أو الرواية كذلك أفاده السلطاني

(٥) باب وفي أموالهم حق للسائل والمحروم

إِلَيْهِ مِنِّي ، فَقَالَ خُذْهُ إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ
 نَخْذُهُ وَمَا لَا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ **بَابُ مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكَدُّرًا حَدَّثَنَا يَحْيَى**
ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعْتُ حَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنَ مَعْمَرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا زَالَ الرَّجُلُ
يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مِرْعَةٌ لَحْمٍ وَقَالَ إِنَّ الشَّمْسَ تَذْنُوقُ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَبْلُغَ الْعَرَقُ نِصْفَ الْأُذُنِ ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ اسْتَعَاثُوا بِآدَمَ ، ثُمَّ
يُوسَى ، ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ ﷺ * وَزَادَ عَبْدُ اللَّهِ ^(١) حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ
فَبَشَفَعَ لِيُقْضَى بَيْنَ الْخَلْقِ فِيمَنِي حَتَّى يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ الْبَابِ فَيَوْمئِذٍ يَبْعَثُهُ اللَّهُ مَقَامًا
مُجُودًا يَحْمَدُهُ أَهْلُ الْجَمْعِ كُلُّهُمْ ، وَقَالَ مُطَى ^(٢) حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمْزَةَ سَمِعَ ابْنَ مَعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْئَلَةِ **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْلَافًا وَكَمْ الْغِنَى**
وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا يَجِدُ غِنَى يُغْنِيهِ ^(٣) لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(٤) إِلَى
قَوْلِهِ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَاهُ زَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَيْسَ الْمَسْكِينُ الَّذِي
رَمَدُهُ الْأَكْلَةُ وَالْأَكْلَانِ ، وَلَكِنَّ ^(٥) الْمَسْكِينُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ غِنَى وَيَسْتَحْيِي أَوْ
لَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِحْلَافًا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةٍ حَدَّثَنَا
خَالِدُ الْحَدَّادُ عَنْ ابْنِ أُسْوَعٍ ^(٦) عَنِ الشَّعْبِيِّ حَدَّثَنِي كَاتِبُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ كَتَبَ
مُعَاوِيَةَ إِلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنْ أَسْتَبْ إِلَى بَشَى سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ^(٧) فَكَتَبَ
إِلَيْهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا قِيلَ وَقَالَ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ ^(٨)
وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غُرَيْرٍ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ

- (١) ابْنُ صَالِحٍ
- (٢) مُطَى
- قال القسطلاني منونا عند أني در اه وكذا به طيه في هاشم النسخ التي بيدنا ومقتضاه أن غير أبي ذر لا يثونه وانظروا وجه اه كتيبه مصححه
- (٣) لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى
- (٤) لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ
- (٥) وَلَكِنَّ الْمَسْكِينِ
- (٦) الْأَشْوَعِ
- (٧) رَسُولِ اللَّهِ
- (٨) الْأَمْوَالِ

أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي حَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ
 أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ قَالَ فَتَرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ (١)
 رَجُلًا لَمْ يُعْطِهِ وَهُوَ أَحَبُّهُمْ إِلَيَّ فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَارَرْتُهُ فَقُلْتُ مَالِكَ
 عَنْ فُلَانٍ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا قَالَ أَوْ مُسْلِمًا قَالَ فَسَكَتُ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ
 فِيهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَالِكَ عَنْ فُلَانٍ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا أَوْ (٢) قَالَ مُسْلِمًا قَالَ
 فَسَكَتُ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ فِيهِ (٣) فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَالِكَ عَنْ فُلَانٍ وَاللَّهِ إِنِّي
 لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا أَوْ (٤) قَالَ مُسْلِمًا يَعْنِي فَقَالَ إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ
 خَشْيَةَ أَنْ يُكَبَّ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ * وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ
 أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ هَذَا (٥) فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ فَضْرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ
 جَمَعَ بَيْنَ عُنُقِي وَكَتَفِي ثُمَّ قَالَ أَقْبِلْ (٦) أَيْ سَعْدُ إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ * قَالَ أَبُو عَبْدِ
 اللَّهِ فَكُذِّبُوا قُلُوبًا (٧) مُكْبًا (٨) أَسْبَّ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ فِعْلُهُ غَيْرَ وَاقِعٍ عَلَى أَحَدٍ
 فَإِذَا وَقَعَ الْفِعْلُ قُلْتُ كَبَّ اللَّهُ لَوَجْهِهِ وَكَبَيْتُهُ أَنَا (٩) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَيْسَ الْمُسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ
 وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمُسْكِينُ الَّذِي لَا يَجِدُ غَنِيًّا يُغْنِيهِ، وَلَا يُفْطَنُ بِهِ (١٠)،
 فَيَتَصَدَّقُ عَلَيْهِ وَلَا يَقُومُ فَيُسْأَلُ النَّاسَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا
 أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَأَنْ يَأْخُذَ
 أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ ثُمَّ يَمْدُو أَحْسِبُهُ قَالَ إِلَى الْجَبَلِ فَيَحْتَطِبُ فَيَبِيعُ فَيَأْكُلُ وَيَتَصَدَّقَ
 خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ أَكْبَرُ مِنَ الزُّهْرِيِّ
 وَهُوَ قَدْ أُدْرِكَ ابْنُ عُمَرَ بِأَبِ حَرْصِ التَّمْرِ (١١) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ حَدَّثَنَا

- (١) فِيهِمْ (٢) قَالَ أَوْ
 (٣) مِنْهُ (٤) قَالَ أَوْ
 (٥) بِهَذَا (٦) أَقْبِلْ
 (٧) فَكُذِّبُوا
 (٨) مُكْبًا
 قال الفسلائي بكسر الكاف
 لا يجر ذر وكذا في هامش
 النسخ التي بأيدينا وانظر كتبه
 مصححه
 (٩) أنا هكذا في النسخ التي
 بأيدينا وضمت الي على أنا
 وليست مسبوقة بعلامة السقوط
 وميلا
 (١٠) لَهُ (١١) التَّمْرِ

وَهَيْبٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسِ السَّاعِدِيِّ عَنْ أَبِي مُهِمِّدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ غَزَوْنَا
 مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ فَلَمَّا جَاءَ وَادِي الْقُرَى إِذَا امْرَأَةٌ فِي حَدِيقَةٍ لَهَا فَقَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ لِأَصْحَابِهِ اخْرُصُوا وَخَرَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ فَقَالَ لَهَا أَحْصِي مَا
 يَخْرُجُ مِنْهَا فَلَمَّا أَتَيْنَا تَبُوكَ قَالَ أَمَا إِنَّهَا ^(١) سَهَبُ اللَّيْلَةِ رِيحٌ شَدِيدَةٌ فَلَا يَقُومَنَّ
 أَحَدٌ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ بِعِيرَةٌ فَلْيَعْقِلْهُ فَمَقَلْنَاهَا ^(٢)، وَهَبَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ فَقَامَ رَجُلٌ
 فَأَلْقَتْهُ بِجَبَلٍ طَبِيٍّ وَأَهْدَى مَلِكُ أَيْلَةَ النَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةً بَيْضَاءَ وَكَسَاهُ بُرْدًا وَكَتَبَ
 لَهُ بِحَرِهِمْ، فَلَمَّا أَتَى وَادِي الْقُرَى قَالَ لِلْمَرْأَةِ كَمْ جَاءَ ^(٣) حَدِيقَتِكَ قَالَتْ عَشْرَةَ
 أَوْسُقٍ خَرَصَ ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنِّي مُتَعَجِّلٌ إِلَى الْمَدِينَةِ فَمَنْ أَرَادَ
 مِنْكُمْ أَنْ يَتَعَجَّلَ مَعِي فَلْيَتَعَجَّلْ فَلَمَّا قَالَ ابْنُ بَكَّارٍ كَلِمَةً ^(٥) مَعْنَاهَا أَشْرَفَ عَلَى
 الْمَدِينَةِ قَالَ هَذِهِ طَابَةٌ فَلَمَّا رَأَى أَحَدًا قَالَ هَذَا جَبَلٌ ^(٦) مُجْبِنًا وَمُجْبِيهِ إِلَّا أَخْبِرْكُمْ
 بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ قَالُوا بَلَى قَالَ دُورُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ دُورُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ
 دُورُ بَنِي سَاعِدَةَ أَوْ دُورُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، وَفِي كُلِّ دُورٍ الْأَنْصَارِ يَبْنِي
 خَيْرًا ^(٧) * وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دَارٍ بَنِي الْحَارِثِ ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ
 وَقَالَ سُلَيْمَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ عَنْ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ
 ﷺ قَالَ أَحَدُ جَبَلٍ مُجْبِنًا وَمُجْبِيهِ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ كُلُّ بُسْتَانٍ عَلَيْهِ حَائِطٌ فَهُوَ
 حَدِيقَةٌ وَمَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ حَائِطٌ لَمْ يَقُلْ حَدِيقَةً **باب العُشْرِ** فِيمَا يُسْتَقَى مِنْ
 مَاءِ السَّمَاءِ وَبِالْمَاءِ ^(٨) الْجَارِي وَلَمْ يَرِ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي الْعَسَلِ شَبْنًا طَرَسًا
 سَمِيدٌ بِنُ أَبِي مَرْثَمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ^(٩)
 الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِيمَا سَقَتِ
 السَّمَاءُ وَالْمَيْوُونَ أَوْ كَانَ عَرِيًّا الْعُشْرُ وَمَا سَقَى بِالنَّضْحِ نِصْفُ الْعُشْرِ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

(١) إِيَّهَا بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ

فِي الْيُونَنِيَّةِ

(٢) فَفَعَلْنَا

(٣) جَاءَ . فِي نَسَخَةِ

الْقِسْطَلَانِيِّ جَاءَتْ بِنَاهِ

التَّائِبِثِ اهـ

(٤) خَرَصَ

(٥) كَلِمَةً مَعْنَاهُ

هَسْرًا

(٦) جَبَلٌ

(٧) يَعْنِي خَيْرًا

(٨) وَالْمَاءِ

(٩) ابْنِ شِهَابٍ

(١) في بعض النسخ التي
بأيدنا تبعاً لليونانية هذا
الأول وضرب على لفظ
الأول وكتب بازانه صولبه
أولي أو المفسر للأول
كتبه مصححه

(٢) يوقَّت

(٣) ونها كذا هو بالواو
في جميع النسخ المعتمدة ونسخة
السلطاني فها من غير واو اه
مصححه

(٤) التَّبَتِ

لم يضبط الباء في اليونانية
كالثانية الآية وضبطها في
الفرع بنتها وسكونها
وضبطها الحافظ والكرماني
وغيرها بالفتح كذا بهامش
الأصل

(٥) خسة (٦) أواقِي

(٧) قال السلطاني اذا
بالالف بعد المجمة في الفرع
وأصله والنسخة المقروءة على
اليهودي وجميع ما وقت عليه
من النسخ المعتمدة ولعلها
سبق قلم والا فالمراد اذا
التعليلية لم يحتمل أن تكون
اذا بمعنى حين اه باختصار
(٨) الأَسْدِي

لم يضبط السين في اليونانية
وضبطها في التقريب بالفتح

(٩) كوماً . كوماً

(١٠) فَعَلَهَا

(١١) صدقة

هَذَا (١) تَفْسِيرُ الْأَوَّلِ لِأَنَّهُ لَمْ يُوَقَّتْ (٢) فِي الْأَوَّلِ يَعْنِي حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ وَفِي (٣)
سَقَّتِ السَّمَاءُ الْعُشْرُ وَبَيَّنَ فِي هَذَا وَوَقَّتَ وَالزِّيَادَةُ مَقْبُولَةٌ وَالْمُفَسِّرُ يَقْضِي عَلَى الْمُبْتَدَأِ
إِذَا رَوَاهُ أَهْلُ الثَّبَتِ (٤) كَمَا رَوَى الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُصَلِّ فِي
الْكُمْبَةِ ، وَقَالَ بِلَالٌ قَدْ صَلَّى فَأَخَذَ بِقَوْلِ بِلَالٍ ، وَتَرَكَ قَوْلَ الْفَضْلِ **بَابُ**
لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا مَالِكٌ قَالَ
حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْمَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَيْسَ فِيهَا أَقْلٌ مِنْ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ
وَلَا فِي أَقْلٍ مِنْ خَمْسَةِ مِنَ الْإِبِلِ الذُّودِ صَدَقَةٌ ، وَلَا فِي أَقْلٍ مِنْ خَمْسِ (٥) أَوْاقٍ (٦) مِنْ
الْوَرِقِ صَدَقَةٌ ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هَذَا تَفْسِيرُ الْأَوَّلِ إِذَا (٧) قَالَ لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسَةِ
أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ وَيُؤْخَذُ أَيْدَاءً فِي الْعِلْمِ بِمَا زَادَ أَهْلُ الثَّبَتِ أَوْ يَتَنَوَّأُ **بَابُ** أَخَذَ
صَدَقَةَ التَّمْرِ عِنْدَ صِرَامِ النَّخْلِ وَهَلْ يُتْرَكُ الصَّبِيُّ فَيَمْسُ ثَمَرُ الصَّدَقَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْأَسَدِيِّ (٨) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتَى بِالتَّمْرِ عِنْدَ
صِرَامِ النَّخْلِ فَيَجِيءُ هَذَا بِتَمْرِهِ وَهَذَا مِنْ ثَمَرِهِ حَتَّى يَصِيرَ عِنْدَهُ كَوْمًا (٩) مِنْ تَمْرِ
جَعَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَلْبَسَانِ بِذَلِكَ التَّمْرِ ، فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا ثَمْرَةً
فَجَعَلَهُ (١٠) فِي فِيهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجَهَا مِنْ فِيهِ فَقَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ
أَبِي مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ (١١) **بَابُ** مَنْ بَاعَ ثَمْرَةً أَوْ نَخْلَةً أَوْ أَرْضَهُ
أَوْ زَرْعَهُ وَقَدْ وَجَبَ فِيهِ الْعُشْرُ أَوْ الصَّدَقَةُ فَأَدَّى الزَّكَاةَ مِنْ غَيْرِهِ أَوْ بَاعَ ثَمْرَهُ
وَلَمْ يَتَجَبَّ فِيهِ الصَّدَقَةُ وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لَا تَبِعُوا الثَّمْرَةَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا فَلَمْ
يَحْظُرِ التَّبَعُ بَعْدَ الصَّلَاحِ عَلَى أَحَدٍ وَلَمْ يُحْصَ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ الزَّكَاةُ مِنْ لَمْ يَتَجَبَّ

حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا وَكَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ صَلاَحِهَا
 قَالَ حَتَّى تَذَهَبَ عَاهَتُهُ (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي خَالِدُ
 ابْنُ زَيْدٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نَهَى النَّبِيُّ
 ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُهِيدٍ عَنْ أَنَسِ
 ابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى تُرْهَى قَالَ حَتَّى
 تَحْمَرَ **بَابُ** هَلْ بَشْتَرِي صَدَقَتَهُ وَلَا بَأْسَ أَنْ بَشْتَرِي صَدَقَتَهُ (٢) غَيْرُهُ لِأَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ إِذَا نَهَى الْمُتَصَدِّقَ خَاصَّةً عَنِ الشِّرَاءِ وَلَمْ يَنْهَ غَيْرَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ تَصَدَّقَ بِفَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَجَدَهُ
 يُبَاعَ فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ (٣) ، ثُمَّ أتَى النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَهُ فَقَالَ لَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ
 فَبَدَلِكَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَا يَتْرُكُ أَنْ يَبْتَاعَ شَيْئًا تَصَدَّقَ بِهِ إِلَّا جَعَلَهُ
 صَدَقَةً حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ
 أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَصَاعَهُ
 الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيعُهُ بِرُخْصٍ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ
 فَقَالَ لَا تَشْتَرِي (٤) وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ وَإِنْ أُعْطَا كُهُ بَدْرَهُمْ فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ
 كَالْمَائِدِ فِي قَيْتِهِ **بَابُ** مَا يُذَكَّرُ فِي الصَّدَقَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ (٥) حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَخَذَ الْحَسَنُ
 ابْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ جَعَلَهَا فِي فِيهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 كَيْفَ كَيْفَ (٦) لِيَطْرَحَهَا ثُمَّ قَالَ أَمَا شَعَرْتَ أَنَا لَأَنَا كُلُّ الصَّدَقَةِ **بَابُ** الصَّدَقَةِ

(١) عَاهَتُهَا
 (٢) صَدَقَةٌ غَيْرُهُ
 (٣) بَشْتَرِي
 (٤) لَا تَشْتَرِي هَكَذَا فِي
 بعض النسخ الموعول عليها
 بيدنا منسباً على الباء وفي
 بعضها وهو ما في نسخة
 القسطلاني تَشْتَرِي بِجَدْفِ
 الباء
 لَا تَشْتَرِيهِ . تَشْتَرِيهِ
 (٥) وَآلِهِ
 (٦) كَيْفَ كَيْفَ هَكَذَا
 بهامش الاصل وقال
 القسطلاني ورواية أبي
 ذر كَيْفَ كَيْفَ بِكسر
 الكاف وسكون الخاء
 مخففة اه فانظر كتبه
 مصححه

عَلَى مَوَالِي أَرْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
وَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ شَاةً مَيْتَةً أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاهُ لِمَيْمُونَةَ مِنَ الصَّدَقَةِ قَالَ ^(١) النَّبِيُّ ﷺ هَلَّا
أَنْتَقَمْتُمْ بِجِلْدِهَا قَالُوا إِنَّهَا مَيْتَةٌ قَالَ إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلَهَا **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَرَادَتْ
أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعِنَقِ وَأَرَادَ مَوَالِيهَا أَنْ يَشْتَرُطُوا وِلَاءَهَا فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ لِلنَّبِيِّ
ﷺ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ أُشْتَرِيهَا فَإِنَّمَا الْوِلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ قَالَتْ وَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ
فَقُلْتُ هَذَا مَا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ فَقَالَ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ **بَابُ** إِذَا
تَحَوَّاتِ ^(٢) الصَّدَقَةُ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ
عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ النَّبِيُّ
ﷺ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ فَوَقَّالَتْ لِأَنَّ شَيْءًا بَعَثَتْ بِهِ إِلَيْنَا
سُبَيْبَةً مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثَتْ بِهَا مِنَ الصَّدَقَةِ فَقَالَ إِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَجْلَهَا **حَدَّثَنَا** يَحْيَى
ابْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ
ﷺ أَتَى بِلَحْمٍ تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ فَقَالَ هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ * وَقَالَ
أَبُو دَاوُدَ أَنَّ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ أَنَسَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ** أَخْذِ الصَّدَقَةِ
مِنَ الْأَغْنِيَاءِ ، وَتُرَدُّ ^(٣) فِي الْفُقَرَاءِ حَيْثُ كَانُوا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ ^(٤) أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
أَخْبَرَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ
عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ
بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ ، إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ ^(٥) ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَأُدْعُهُمْ إِلَى أَنْ
يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَإِنْ مُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ

(١) فَقَالَ

(٢) حَوَّاتِ

(٣) وَتُرَدُّ كَذَا فِي

اليونانية الدال مفتوحة

مصصح عليها

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ

(٥) الْكِتَابِ

فَأَخْبِرُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَإِنْ هُمْ
 أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ ، فَأَخْبِرُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ
 قَتْرُذٌ عَلَى فُقَرَائِهِمْ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ وَأَتَقِ دَعْوَةَ
 الْمَظْلُومِ ، فَإِنَّهُ ^(١) لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ **بَابُ صَلَاةِ الْإِمَامِ** ، وَدُعَائِهِ
 لِصَاحِبِ الصَّدَقَةِ ، وَقَوْلِهِ : خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ ^(٢) وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا
 وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ ^(٣) سَكَنٌ لَهُمْ **حَدِيثُ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ**
 عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا آتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ
 اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ ، فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ ، فَقَالَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى *
بَابُ مَا يُسْتَخْرَجُ مِنَ الْبَحْرِ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَيْسَ الْعَنْبَرُ
 بِرِكَازٍ هُوَ شَيْءٌ دَسْرَهُ ^(٤) الْبَحْرُ ، وَقَالَ الْحَسَنُ فِي الْعَنْبَرِ وَاللُّوْلُؤِ الْخُمْسُ فَإِنَّمَا ^(٥)
 جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الرَّكَازِ الْخُمْسَ لَيْسَ فِي النَّبِيِّ يُصَابُ فِي الْمَاءِ * وَقَالَ الْيَثُ
 حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٦) أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِأَنَّ ^(٧)
 يُسَلِّفُهُ أَلْفَ دِينَارٍ ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ ، فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَلَمْ يَجِدْ مَرَكَبًا ، فَأَخَذَ خَشَبَةً
 فَذَقَرَهَا فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسَلَفَهُ
 فَإِذَا بِالْخَشَبَةِ فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ *
بَابُ فِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ ، وَقَالَ مَالِكٌ وَابْنُ إِدْرِيسَ الرَّكَازُ دَفْنُ الْجَاهِلِيَّةِ فِي
 قَلْبِهِ وَكَشِيرِهِ الْخُمْسُ وَلَيْسَ الْمَعْدِنُ بِرِكَازٍ ، وَقَدْ ^(٨) قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَعْدِنِ جُبَارٌ
 وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ وَأَخَذَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنَ الْمَعَادِنِ مِنْ كُلِّ مِائَتَيْنِ خَمْسَةً
 وَقَالَ الْحَسَنُ مَا كَانَ مِنْ رِكَازٍ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ فَفِيهِ الْخُمْسُ وَمَا كَانَ ^(٩) مِنْ أَرْضِ

(١) فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا

(٢) لِي قَوْلِهِ سَكَنٌ

(٣) صَلَاتِكَ ضَبَطَ فِي

نسخة عبد الله بن سالم
 تبعاً للبوينية بالافراد
 والجمع وهما قراءتان اه
 مصححه

(٤) دَسْرَهُ قَالَ عِيَاضُ

أَي دَفَعَهُ وَرَوَى بِهِ اه مِنْ
 البونينية

(٥) فِي أَسْوَاطٍ كَثِيرَةٍ وَإِنَّمَا
 بِالْوَاوِ اه مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ

(٦) رَسُولِ اللَّهِ

(٧) أَنْ

(٨) فِي أَسْوَاطٍ كَثِيرَةٍ اسْتَغْفَا

قَدْ
 (٩) فِي الْفِطْلَانِي فِي أَرْضِ
 وَإِنْ مِنْ أَرْضِ رِوَايَةِ أَبِي
 الرِّقْتِ

السَّلْمِ فِيهِ الزَّرْكَاءُ ، وَإِنْ وَجَدْتَ اللَّقْطَةَ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ فَعَرَّفْهَا ، وَإِنْ كَانَتْ مِنْ
 الْعَدُوِّ فَفِيهَا الْخُمْسُ وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ الْمَعْدِنُ رِكَازٌ مِثْلُ دَفْنِ الْجَاهِلِيَّةِ لِأَنَّهُ يُقَالُ
 أُرْكَزَ الْمَعْدِنُ إِذَا خَرَجَ ^(١) مِنْهُ شَيْءٌ قِيلَ لَهُ قَدْ يُقَالُ لِمَنْ وَهَبَ لَهُ شَيْءٌ أَوْ رَجَعَ
 رِيحًا كَثِيرًا أَوْ كَثُرَ ثَمَرُهُ أُرْكَزَتْ ثُمَّ نَاقَضَ ، وَقَالَ لَا بَأْسَ أَنْ يَكْتُمَهُ فَلَا ^(٢)
 يُؤَدَّى الْخُمْسَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ
 ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ وَالْبَيْرُ جُبَارٌ وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ *
بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا ، وَمُحَاسَبَةِ الْمُصَدِّقِينَ مَعَ الْإِمَامِ **حَدَّثَنَا**
 يُوسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَايِمَةَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُهِدٍ
 السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أُسْتَعْمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَسَدِيِّينَ صَدَقَتْ
 بَنِي سُلَيْمٍ يُدْعَى ابْنُ اللَّثْبِيَّةِ ^(٣) فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبُهُ **بَابُ** أُسْتَعْمَالِ إِبِلِ الصَّدَقَةِ
 وَالْبَانِيَا لِأَبْنَاءِ السَّبِيلِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ
 أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَاسًا مِنْ عُرَيْنَةَ أَجْتَوُوا الْمَدِينَةَ فَرَخَّصَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ فَيَشْرَبُوا مِنَ الْبَانِيَا وَأَبْوَالِهَا فَفَقَتَلُوا الرَّاعِيَ وَأَسْتَأْفُوا
 الذُّودَ ^(٤) فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَتَى بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ ^(٥)
 أَعْيُنَهُمْ وَتَرَكَهُمْ بِالْحَرَّةِ يَعَضُّونَ الْحِجَارَةَ * تَابَعَهُ أَبُو قِلَابَةَ وَحَمِيدٌ وَتَابَتْ عَنْ أَنَسٍ
بَابُ وَسَمِ الْإِمَامِ إِبِلَ الصَّدَقَةِ بِيَدِهِ **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ
 حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَنِي أَنَسُ
 ابْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ غَدَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ
 لِيُخَنِّكَهُ فَوَاقَيْتُهُ فِي يَدِهِ الْمَيْسَمِ يُسَمُّ إِبِلَ الصَّدَقَةِ .

- (١) أَخْرَجَ
 (٢) فَلَا الَّذِي فِي أَصُولِ
 كَثِيرَةٌ وَلَا بِالْوَاوِ
 (٣) اللَّثْبِيَّةُ
 لم يسطر اللام والياء في اليونانية
 وضبط في الفرع الأول بالضم
 والثاني بالسكون قاله القسطلاني
 وفي بعض الأصول بفتح
 الفوقية وقيل بفتحهما حكاهما
 في الفتح اه
 (٤) الإبل
 (٥) وَسَمَرَ

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

باب (١) فَرَضَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ ، وَرَأَى أَبُو الْعَالِيَةِ وَعَطَاءُ وَابْنُ سِيرِينَ
 صَدَقَةَ الْفِطْرِ فَرِيضَةً حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّكَنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُعَمَّرٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى الْعَبْدِ
 وَالْحُرِّ وَالذَّكْرِ وَالْأُنْثَى وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ
 خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ **باب** صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى الْعَبْدِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ
 حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ **باب** (٢) صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ حَدَّثَنَا
 قَبِيصَةُ (٣) حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَطْعِمُ الصَّدَقَةَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ **باب** صَدَقَةَ الْفِطْرِ
 صَاعًا (٤) مِنْ طَعَامٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ
 عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ الْعَامِرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ
 أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ أَوْ صَاعًا مِنْ زَيْبٍ **باب** صَدَقَةَ الْفِطْرِ
 صَاعًا مِنْ تَمْرٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ (٥) قَالَ
 أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ جَعَلَ النَّاسُ عِدْلَهُ مَدِينٍ مِنْ حِنْطَةٍ **باب** صَاعٍ مِنْ زَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ يَزِيدَ (٦) الْعَدَنِيَّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ حَدَّثَنِي

(١) أبوابُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ

هكذا خرج هذه الرواية على لفظ باب في النسخ التي يدنا وفي القسطلاني ولا في ذر أبواب صَدَقَةِ الْفِطْرِ باب صَدَقَةِ الْفِطْرِ ومثله في شيخ الإسلام كتبه مصححه

(٢) بابُ صَاعٍ لم يضببط

صاع في اليونانية وضبط في الفرع بكسرتين

٢ بابُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ

صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ وَصَاعٍ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ مَرْفُوعٍ خَبَرٌ مَبْتَدَأُ مَحْذُوفٌ أَيْ هِيَ صَاعٌ أَفَادَهُ الْقَسْطَلَانِيُّ

(٣) ابْنُ عُقَيْبَةَ

(٤) صَاعٌ

(٥) ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

(٦) ابْنُ أَبِي حَكِيمٍ

عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نُعْطِيهَا فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ فَلَمَّا جَاءَ مُكَابِلَةٌ وَجِئَتْ السَّمْرَاءُ قَالَ أَرَى ^(١) مُدًّا مِنْ هَذَا يَبْدُلُ مَدِينٍ **بَابُ الصَّدَقَةِ قَبْلَ الْعِيدِ** حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا ^(٢) مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِرُكَاةِ الْفِطْرِ قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ **حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ ^(٣) عَنِ زَيْدِ بْنِ أَبِي عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَخْرُجُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ وَكَانَ طَعَامَنَا ^(٤) الشَّعِيرُ وَالزَّبِيبُ وَالْأَفِطُ وَالتَّمْرُ **بَابُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ عَلَى الْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ**، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي الْمَمْلُوكِينَ لِلتَّجَارَةِ يُرَكِّي فِي التَّجَارَةِ، وَيُرَكِّي فِي الْفِطْرِ **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا سَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ فَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَةَ الْفِطْرِ**، أَوْ قَالَ رَمَضَانَ عَلَى اللَّهِ كَرِ وَالْأَنْثَى وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُعْطِي التَّمْرَ فَأَعْوَزَ ^(٥) أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنَ التَّمْرِ فَأَعْطَى شَعِيرًا، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِي عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ حَتَّى إِنْ كَانَ يُعْطَى ^(٦) عَنِ ابْنِيَّ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُعْطِيهِمَا الَّذِينَ يَقْبَلُونَهَا ^(٧) وَكَانُوا يُطْطُونَ قَبْلَ الْفِطْرِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ **بَابُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ** **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُيَيْدٍ** اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(٨) قَالَ فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدَقَةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ**

(١) ارأى (٢) حدثنى

(٣) حفص بن ميسرة

(٤) زيد بن اسلم

(٥) طعامنا الشعير والزبيب والأفطو والتمر

(٦) فأعوز

(٧) يعطى

(٨) يقبلون

(٩) عنه كذا في البونية بافراد الضميراه من هامش الاصل

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)
كِتَابُ الْحَجِّ

بَابُ وَجُوبِ الْحَجِّ وَفَضْلِهِ (١) : **وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ**
إِلَيْهِ سَبِيلًا ، وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ**
أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَجَاءِ امْرَأَةٍ مِنْ خَشْعَمَ بَجَعَلِ
الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ وَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى السَّقِّ
الْآخِرِ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا
كَبِيرًا لَا يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ أَفَأُحِجُّ عَنْهُ قَالَ نَعَمْ وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ **بَابُ**
قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : يَا تُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ لِيَشْهَدُوا
مَنَافِعَ لَهُمْ فَبَاجَا الطَّرِيقَ الْوَاسِعَةَ **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ**
يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ (٢) أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرُكِبُ رَاحِلَتَهُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ثُمَّ يَهْلُ حَتَّى (٣) تَسْتَوِيَ
بِهِ قَائِمَةً **حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (٤) أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ سَمِعَ عَطَاءً يُحَدِّثُ**
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ إِهْلَالَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ
حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ رَوَاهُ أَنَسُ وَأَبْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **بَابُ الْحَجِّ**
عَلَى الرَّحْلِ ، وَقَالَ أَبَانُ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مَعَهَا أَخَاهَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَأَمَرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ وَحَمَلَهَا عَلَى
قَتَبٍ وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَدُّوا الرَّحَالَ فِي الْحَجِّ فَإِنَّهُ أَحَدُ الْجِهَادِينَ * وَقَالَ (٥)

(١) وَقَوْلِ اللَّهِ

(٢) ابْنِ عُمَرَ

(٣) حِينَ

(٤) ابْنِ مُوسَى

(٥) حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ حَجَّ أَنَسٌ عَلَى رَحْلِ وَلَمْ^(١) يَكُنْ شَحِيحًا وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ حَجَّ عَلَى رَحْلٍ وَكَانَتْ زَامِلَتُهُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ
 حَدَّثَنَا أَيُّمَنُ بْنُ نَابِلٍ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْتَمَرْتُمْ^(٢) وَلَمْ أَعْتَمِرْ، فَقَالَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَذْهَبَ بِأَخْتِكَ فَأَعْمَرَهَا
 مِنَ التَّنِيمِ فَأَحْقَبَهَا^(٣) عَلَى نَاقَةٍ^(٤) فَأَعْتَمَرْتُ بِأَبِ فُضْلِ الْحَجِّ الْمَبْرُورِ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَى الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ قَالَ إِيمَانٌ
 بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، قِيلَ ثُمَّ مَاذَا قَالَ جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قِيلَ ثُمَّ مَاذَا قَالَ حَجٌّ مَبْرُورٌ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ
 بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَرَى
 الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ أَفَلَا تُجَاهِدُ قَالَ لَا لَكِنَّ^(٥) أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ حَدَّثَنَا
 آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ^(٦) وَلَمْ
 يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ **بَابُ فَرَضِ مَوَاقِفِ الْحَجِّ وَالْمُمْرَةِ حَدَّثَنَا**
مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَنَّهُ أَتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي مَنْزِلِهِ وَهُوَ فُسْطَاطٌ وَسُرَادِقٌ فَسَأَلَتْهُ مِنْ أَيْنَ يَجُوزُ أَنْ أَعْتَمِرَ
قَالَ فَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ بَيْتِهِ قَرْنًا^(٧) وَلِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَلِأَهْلِ
الشَّامِ الْجُحْفَةَ **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: وَتَرَوُودُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى حَدَّثَنَا**
يَحْيَى بْنُ يَسْرِ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ عَنْ وَرْقَاءَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ

(١) قَلَمٌ
 (٢) فَأَحْقَبَهَا هَذِهِ رَوَايَةٌ
 أَصْرَابِي ذَرَعَنَ الْكَسْمِينِي
 كَمَا فِي الْقِسْطَانِي
 (٣) نَاقَتُهُ
 (٤) لَكِنَّ أَفْضَلَ فِي
 الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ قَالَ
 لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ كَذَا
 بِهَامِشِ الْيُونَنِيَّةِ اهْ مِنْ
 هَامِشِ الْأَصْلِ
 (٥) يَرْفُثُ
 كَذَا هُوَ بَعْضُ الْفَاءِ فِي نَسْخِ
 مَشْتَدَّةٍ وَفُتِحَتْ فِي نَسْخَةِ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ فِي الْقِسْطَانِي
 أَنَّ الْمَضَارِعَ مِثْلُ الْفَاءِ
 كَالْمَاضِي وَأَنَّ الْأَنْصَحَ فَتَعْمَا
 فِي الْمَاضِي وَضَمَّهَا فِي الْمَضَارِعِ
 كَتَبَهُ مَصْحُوحًا
 (٦) مِنْ قَرْنٍ

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَحْجُونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ وَيَقُولُونَ نَحْنُ
 الْمَنُوكُونَ فَإِذَا قَدِمُوا مَكَّةَ ^(١) سَأَلُوا النَّاسَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ
 الزَّادِ التَّقْوَى رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عِمْرَةَ مُرْسَلًا **بَابُ مُهَلِّ أَهْلِ**
 مَكَّةَ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَلَا أَهْلَ
 الشَّامِ الْجُحْفَةَ وَلَا أَهْلَ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ وَلَا أَهْلَ الْيَمَنِ يَلْمَلَمُ هُنَّ هُنَّ ^(٢) وَلَمَّا
 أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمَنْ حَيْثُ
 أُنشِأَتْ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ **بَابُ مِيقَاتِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَلَا يَهْلُوا** ^(٣) قَبْلَ ذِي
 الْحُلَيْفَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَهْلُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ وَأَهْلُ ^(٤)
 الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ ، وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَبَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ وَيَهْلُ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَلَمَ **بَابُ مُهَلِّ أَهْلِ الشَّامِ** حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا
 سَمَاءُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ وَقَّتَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ
 قَرْنَ الْمَنَازِلِ ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ فَهِنَّ هُنَّ ^(٥) وَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ
 لَمَّا كَانَ يُرِيدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَهَلَّهُ مِنْ أَهْلِهِ وَكَذَلِكَ ^(٦) حَتَّى أَهْلُ
 مَكَّةَ يَهْلُونَ مِنْهَا **بَابُ مُهَلِّ أَهْلِ نَجْدٍ** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصَةَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَفْظَانَاهُ
 مِنَ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ وَقَّتَ النَّبِيُّ ﷺ * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ^(٧) حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ
 قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَهْلُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ذُو الْحُلَيْفَةِ وَمَهْلُ أَهْلِ الشَّامِ مَبِيعَةُ

(١) اللدنية
 هذه لغز الكشمير ومكة
 أصوب لكنه ضبط عليه في
 اليونانية أفاده القسطنطيني
 (٢) هُنَّ هُنَّ
 (٣) ميسلوا كذا في جميع
 النسخ المعتمدة بيدنا
 ونسخة القسطنطيني
 ميسلون بثبوت النون
 كتبه مصححه
 (٤) ويهل أهل
 (٥) هُنَّ هُنَّ
 (٦) وكذلك أي بذكر
 وكذلك مرزبان كما في هامش
 اليونانية ونبه عليه القسطنطيني
 (٧) ابن عيسى

وَهِيَ الْجُحْفَةُ وَأَهْلُ تَجْدِ قَرْنٍ قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا زَعَمُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ
 وَلَمْ أَسْمَعْهُ وَمَهْلُ أَهْلِ الْيَمَنِ يَلْسَمُ **بَابُ** مَهْلٍ مَنْ كَانَ دُونَ الْمَوَاقِيتِ حَدَّثَنَا
 قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَمَاءٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ
 ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْسَمَ
 وَلِأَهْلِ تَجْدِ قَرْنًا ، فَهُنَّ لَهْنٌ ^(١) وَإِنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِيْنَ يَمِّنٌ كَانَ يُرِيدُ
 الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَمِنْ أَهْلِهِ حَتَّىٰ إِنْ أَهْلُ مَكَّةَ يَهْلُونَ مِنْهَا **بَابُ**
 مَهْلٍ أَهْلِ الْيَمَنِ حَدَّثَنَا مَعْلَى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةَ ،
 وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ ، وَلِأَهْلِ تَجْدِ قَرْنِ الْمَنَارِلِ ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْسَمَ ، هُنَّ
 لِأَهْلِيْنَ وَلِكُلِّ آتَىٰ أَتَىٰ عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِمْ ^(٢) يَمِّنٌ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَمَنْ كَانَ
 دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ حَتَّىٰ أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ **بَابُ** ذَاتِ عِرْقٍ لِأَهْلِ
 الْعِرَاقِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ
 عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا فَتِحَ ^(٣) هَذَا مِنَ الْمِصْرَانِ أَتَوْا عُمَرَ ، فَقَالُوا
 يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّ لِأَهْلِ تَجْدِ قَرْنًا وَهُوَ جَوْرٌ عَنْ طَرِيقِنَا
 وَإِنَّا إِنْ أَرَدْنَا قَرْنًا شَقَّ عَلَيْنَا قَالَ فَأَنْظَرُوا حَدَّوَهَا مِنْ طَرِيقِكُمْ فَحَدَّ لَهُمْ ذَاتَ
 عِرْقٍ **بَابُ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ بِدِي الْحُلَيْفَةِ فَصَلَّىٰ بِهَا وَكَانَ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ **بَابُ** خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَىٰ طَرِيقِ
 الشَّجَرَةِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ

(١) لَهْنٌ

(٢) غَيْرِهِنَّ

(٣) فَتَحَ هَذَيْنِ الْمِصْرَيْنِ

الشَّجَرَةَ وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمُعَرِّسِ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ يُصَلِّي (١) فِي مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ وَإِذَا رَجَعَ صَلَّى بِبَيْتِ الْحَلِيفَةِ بِبَطْنِ الْوَادِي وَبَاتَ حَتَّى يُصْبِحَ **بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ الْعَمِيقُ وَادٍ مُبَارَكٌ حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ وَبِشْرُ بْنُ بَكْرِ التَّنَيْسِيُّ** قَالَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ إِنَّهُ سَمِعَ مُعَمَّرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِوَادِي الْعَمِيقِ يَقُولُ أَنَا بِنِي اللَّيْلَةِ آتٍ مِنْ رَبِّي فَقَالَ صَلَّى فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقُلَّ عُمَرَةُ فِي حَجَّةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا فَضِيلُ ابْنِ مُسْلِمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رُوِيَ (٢) وَهُوَ (٣) فِي مُعَرِّسٍ بِبَيْتِ الْحَلِيفَةِ بِبَطْنِ الْوَادِي فِيلَ لَهُ إِنَّكَ يَبْطَحَاءُ مُبَارَكَةٌ وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ يَتَوَخَّى بِالْمَنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُبْشِخُ يَتَحَرَّى مُعَرِّسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِبَطْنِ الْوَادِي يَنْهَمُ (٤) وَيَنْ الطَّرِيقِ وَسَطًا (٥) مِنْ ذَلِكَ **بَابُ غَسْلِ الْخَلْقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنَ النَّيَابِ** قَالَ أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى أَخْبَرَهُ أَنَّ يَعْلَى قَالَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرِنِي النَّبِيَّ ﷺ حِينَ يُوحَى إِلَيْهِ قَالَ فَبَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ (٦) وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَهُوَ مُتَضَمِّحٌ بِطَيْبٍ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاعَةً جَاءَهُ الْوَحْيُ فَأَشَارَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى يَعْلَى جَاءَ يَعْلَى وَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَبَ بِهِ فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْمَرٌ الْوَجْهَ وَهُوَ يَغْطُ ثُمَّ سُرِيَ عَنْهُ فَقَالَ أَيْنَ الَّذِي سَأَلَ عَنِ الْعُمْرَةِ فَأَتَى بِرَجُلٍ فَقَالَ اغْسِلِ الطَّيْبَ الَّذِي بِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَأَنْزِعْ عَنْكَ الْجُبَّةَ، وَأَصْنَعْ فِي عُمَرَتِكَ، كَمَا تَصْنَعُ (٧) فِي حَجَّتِكَ،

(١) صَلَّى (٢) أَرِي

(٣) وَهُوَ مُعَرِّسٌ هَذِهِ

من القرع أكذا بهامش
الاصل

(٤) بَيْنَهُ (٥) وَسَطًا

(٦) بِالْجِعْرَانَةِ

باسكان العين وتخفيف الراء
كما ضبطه جماعة من اللغويين
ومحققو المحدثين ومنهم من
ضبطه بكسر العين وتشديد
الراء وكلاهما صواب أفاده
القسطلاني كتبه مصححه

(٧) مَا تَصْنَعُ فِي حَجَّتِكَ

قُلْتُ (١) لِعَطَاءٍ أَرَادَ الْإِثْقَاءَ حِينَ أَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ نَعَمْ **بَابُ**
 الطَّيِّبِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ وَمَا يَلْبَسُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ وَيَتَرَجَّلَ وَيَدَّهِنَ ، وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَشْمُ الْحُرْمُ الرِّيحَانَ وَيَنْظُرُ فِي الْمِرْآةِ وَيَتَدَاوَى بِمَا (٢) يَا مُكَلُّ
 الزَّيْتِ (٣) وَالسَّمْنِ ، وَقَالَ عَطَاءٌ يَتَخَمُّ وَيَلْبَسُ الْهَمِيَانَ ، وَطَافَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ مُحْرِمٌ وَقَدْ حَزَمَ عَلَى بَطْنِهِ بِثَوْبٍ ، وَلَمْ تَرَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 بِالثَّبَّانِ بَأْسًا لِلَّذِينَ يَرْحَلُونَ (٤) هَوَّجَهَا حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
 عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَدَّهِنُ بِالزَّيْتِ
 فَذَكَرْتُهُ لِأَبِي زَاهِمٍ قَالَ (٥) مَا تَصْنَعُ بِقَوْلِهِ حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَتْ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْسِ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ كُنْتُ أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 لِإِحْرَامِهِ حِينَ يُحْرِمُ وَحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ * (٦) مَنْ أَهْلٌ مُلْبَدًّا (٧) حَدَّثَنَا
 أَصْبَغٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ مُلْبَدًّا **بَابُ** الْأَهْلَالِ عِنْدَ مَسْجِدِ ذِي
 الْحُلَيْفَةِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ سَمِعْتُ سَالِمَ
 ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (٨) ، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ
 عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ مَا أَهْلَلَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ عِنْدِ الْمَسْجِدِ يَعْنِي مَسْجِدَ ذِي الْحُلَيْفَةِ **بَابُ** مَا لَا يَلْبَسُ
 الْحُرْمَ مِنَ الثِّيَابِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَلْبَسُ الْحُرْمَ مِنَ الثِّيَابِ ،

(١) في كثير من الاصول
 قلت بزيادة الفاء اه من
 هامش الاصل

(٢) وَيَا مُكَلُّ

(٣) كذا ضبط بالنسب والجر
 في الزيت والسمن وجعل على
 الجرح علامة أبي در كنية
 مصححة

(٤) يَرْحَلُونَ كذا

ضبط في بعض النسخ
 للشمدة وفي بعضها
 يَرْحَلُونَ

وبالاول ضبطه ابن حجر
 وقال قال الجوهري رحلت
 البعير أرحله رحلا اذا شدت
 على ظهره الرحل وسأني في
 التفسير استعمال البخاري
 بقول الشاعر

* اذا ما فت أرحلها بليل *
 وعلى هذا نوم من ضبطه هنا
 بتشديد الحاء المهملة وكسرها اه
 (٥) في اصول كثيرة صحيحة
 قال اه من هامش الاصل

(٦) بَابُ (٧) مُلْبَدًّا

فتح الموحدة وكسرها في
 الفرع وأصله

(٨) في اصول كثيرة زيادة
 ح قبل قوله وحديثنا

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ ^{صِرْفًا} (١) وَلَا الْعَمَامَّ وَلَا السَّرَاوِيلاتِ وَلَا الْبِرَانِسَ وَلَا الْخِيفَ إِلَّا أَحَدًا لَا يَجِدُ تَعْلِينَ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ وَلْيَقَطْعُهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ (٢) أَوْ وَرْسٌ **بَابُ الرُّكُوبِ** وَالْإِرْتِدَافِ فِي الْحَجِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ الْأَيْلِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَسَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ (٣) مِنْ عِرْقَةٍ إِلَى الْمُرْدَلِفَةِ ثُمَّ أَرَدَفَ الْفُضْلَ مِنَ الْمُرْدَلِفَةِ إِلَى مِئِي قَالَ فَكَلَاهُمَا قَالَ لَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُلَبِّي حَتَّى رَمِيَ بِجَمْرَةِ الْعَقَبَةِ **بَابُ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ وَالْأَرْدِيَةِ وَالْأَزْرِ** (٤) وَلَيْسَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الثِّيَابَ الْمُصَفَّرَةَ وَهِيَ مُحْرِمَةٌ وَقَالَتْ لَا تَلْمَمُ (٥) وَلَا تَتَبَرَّقِعُ (٦) وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا يَوْرَسِي (٧) وَلَا زَعْفَرَانٍ وَقَالَ جَابِرٌ لَا أَرَى الْمُصَفَّرَ طَيِّبًا وَلَمْ تَرَ عَائِشَةَ بَأْسًا بِالْحُلِيِّ وَالثَّوْبِ الْأَسْوَدِ وَالْمُورِدِ وَالْخَلْفِ لِلْمَرْأَةِ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ لَا بَأْسَ أَنْ يُبَدَّلَ (٨) نِيَابَهُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّبِيُّ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ** قَالَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَنْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ بَعْدَ مَا تَرَجَّلَ وَأَدَّهَنَ وَلَبَسَ إِزَارَهُ وَرِدَاهُ هُوَ وَأَصْحَابُهُ فَلَمْ يَنْتَهَ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْأَرْدِيَةِ وَالْأَزْرِ (٩) تَلْبَسُ إِلَّا الْمُرْعَفَةَ الَّتِي تَرْدَعُ (١٠) عَلَى الْجِلْدِ فَاصْبَحَ بِإِذَى الْحُلَيْفَةِ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهْلٌ هُوَ وَأَصْحَابُهُ وَقَلَدَ بَدَنَتَهُ (١١) وَذَلِكَ لِخَمْسِ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ فَقَدِمَ مَكَّةَ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَسَمِيَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ أَجْلِ بَدَنِهِ لِأَنَّهُ قَلَدَهَا، ثُمَّ تَزَلَّ بِأَعْلَى مَكَّةَ عِنْدَ الْحُجُونِ وَهُوَ مُهَلٌّ بِالْحَجِّ وَلَمْ يَقْرَبِ الْكَعْبَةَ بَعْدَ طَوَافِهِ بِهَا حَتَّى رَجَعَ مِنْ عِرْقَةٍ وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ

- (١) الْقَمِيصُ
- (٢) زَعْفَرَانٌ
- (٣) رَسُولِ اللَّهِ
- (٤) وَالْأَزْرِ
- بسم الهزلة والراي وف
- اليونانية يكونها لا غير افاده
- الفسطاني
- (٥) لَا تَلْمَمُ وَلَا تَبَرَّقِعُ
- (٦) في اصول كثيرة ولا
- تبرقع ثناء واحدة اه من
- عائش الاصل
- (٧) يَوْرَسِي
- بكر الراء وسه عليه
- الفسطاني والذي في كتب
- اللغة أن الورس ساكن الراء
- لا غير كتبه مصححه
- (٨) يُبَدَّلُ كَذَا لِأَبِي
- الوقت
- (٩) وَالْأَزْرِ كَذَا
- بالضبطين في اليونانية
- (١٠) تَرْدَعُ
- رواية أخرى قال عباس والفتح
- أوجه كذا في الفسطاني
- (١١) بَدَنَتُهُ

يَطُوفُوا^(١) بِالْبَيْتِ وَيَبْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ ثُمَّ يَقْصِرُوا مِنْ رُؤْسِهِمْ ثُمَّ يَحْلِلُوا وَذَلِكَ
 لِيَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ بَدَنَةٌ فَلَدَّهَا، وَمَنْ كَانَتْ مَعَهُ أَمْرًا فَهِيَ لَهُ حَلَالٌ، وَالطَّيِّبُ
 وَالثَّيَابُ **بَابُ مَنْ بَاتَ بِبَنِي الْحُلَيْفَةِ حَتَّى أَصْبَحَ**^(٢) قَالَ ابْنُ عُمرَرَ رَضِيَ اللهُ
 عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا ابْنُ
 جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ
 ﷺ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا وَبَنِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ بَاتَ حَتَّى أَصْبَحَ بِبَنِي الْحُلَيْفَةِ فَلَمَّا
 رَكِبَ رَاحِلَتَهُ وَأَسْتَوَتْ بِهِ أَهْلٌ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ
 عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ
 أَرْبَعًا، وَصَلَّى الْمَصْرَ بِبَنِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ، قَالَ وَأَحْسِبُهُ بَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ *
بَابُ رَفَعِ الصَّوْتِ بِالْإِهْلَالِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ
 عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ
 أَرْبَعًا وَالْمَصْرَ بِبَنِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ وَسَمِعْتُهُمْ يَصْرُخُونَ بِهِمَا جَمِيعًا **بَابُ التَّلْبِيَةِ**
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمرَرَ رَضِيَ اللهُ
 عَنْهُمَا أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَيْتُكَ اللَّهُمَّ لَيْتُكَ، لَيْتُكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْتُكَ،
 إِنَّ^(٣) الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ، وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ إِنِّي
 لَا أَعْلَمُ كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُلِّي لَيْتُكَ اللَّهُمَّ لَيْتُكَ، لَيْتُكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْتُكَ،
 إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ * تَابَعَهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ وَقَالَ شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ
 سَمِعْتُ خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا **بَابُ التَّخْمِيدِ**
 وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ قَبْلَ الْإِهْلَالِ عِنْدَ الرَّكُوبِ عَلَى الدَّابَّةِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ

(١) كَذَا فِي الْفَرْعِ وَأَصْلُهُ
 فِي غَيْرِهَا يَطُوفُوا بِضَمِّ الطَّاءِ
 مَخْفَفَةٌ كَذَا فِي الْقِسْطَلَانِ
 هَرَقَ

(٢) يُصْبِحُ

(٣) إِنَّ الْحَمْدَ ضَبَطَهَا

الْقِسْطَلَانِي بِكسْرِ الهمزة

وَفَتْحَهَا

إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى وَسَلَّمَ اللَّهُ ﷺ وَنَحْنُ مَعَهُ بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا وَالْعَطْرَ بِيَدِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ بَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ رَكِبَ حَتَّى اسْتَوْتُ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ حَمِدَ اللَّهُ وَسَبَّحَ وَكَبَّرَ ثُمَّ أَهَلَ بِحَجِّ وَعُمُرَةٍ وَأَهَلَ النَّاسَ بِهِمَا فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَ النَّاسَ فَخَلُّوا حَتَّى كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ أَهَلُوا بِالْحَجِّ قَالَ وَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ بَدَأَتْ يَدِهِ فَيَأْمَأُ وَذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ كَبَشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ تَبَّعْتُهُمْ هَذَا عَنْ أَيُّوبَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَنَسٍ **بَابُ** مِنْ أَهْلِ حَيْثُ اسْتَوْتُ بِهِ رَأِحَتُهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَهَلَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ اسْتَوْتُ بِهِ رَأِحَتُهُ قَائِمَةً **بَابُ** الْإِهْلَالِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا صَلَّى بِالْمَدِينَةِ ^(١) بِيَدِي الْحُلَيْفَةِ أَمَرَ بِرَأِحَتِهِ فَرُحِلَتْ ، ثُمَّ رَكِبَ فَإِذَا اسْتَوْتُ بِهِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ قَائِمًا ثُمَّ يَلْبِي حَتَّى يَبْلُغَ الْحَرَمَ ^(٢) ثُمَّ يَمْسِكُ حَتَّى إِذَا جَاءَ ذَا ^(٣) طُوًى بَاتَ بِهِ حَتَّى يُصْبِحَ فَإِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ اغْتَسَلَ وَرَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ ذَلِكَ * تَابَعَهُ إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ فِي الْغَسَلِ ^(٤) **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ ابْنُ قَاوُودٍ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَى مَكَّةَ أَذْهَنَ بِدُهْنٍ لَيْسَ لَهُ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ ثُمَّ يَأْتِي مَسْجِدَ ^(٥) الْحُلَيْفَةِ فَيُصَلِّيُ ثُمَّ يَرْكَبُ وَإِذَا اسْتَوْتُ بِهِ رَأِحَتُهُ قَائِمَةً أَحْرَمَ ثُمَّ قَالَ هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُ **بَابُ** التَّلْبِيَةِ إِذَا انْحَدَرَ فِي الْوَادِي **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَذَكَرُوا الدُّجَالَ أَنَّهُ قَالَ مَسْكَوْبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَمْ

(١) الْغَدَاةُ بِيَدِي الْحُلَيْفَةِ

(٢) الْحَرَمُ

(٣) دَاطُوًى

بِكسر الطاء غير معروف
وصحح على عدم الصرف في
اليونانية ولي القاموس أن
الطاء ثلثة اه قسطنطيني

(٤) الْغَسَلُ (٥) دِي

أَسْمَهُ، وَلَكِنَّهُ قَالَ أَمَا مُوسَى كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ إِذِ ^(١) أَنْحَدَرَ فِي الْوَادِي يَلْبِي *
باب كَيْفَ تُهَلُّ الْحَائِضُ وَالنَّفْسَاءُ أَهْلًا تَكَلَّمَ بِهِ، وَأُسْتَهْلَلْنَا وَأَهْلَلْنَا
 الْهَلَالُ ^(٢) كُلُّهُ مِنَ الظُّهُورِ وَأُسْتَهْلَلِ الْمَطْرُ خَرَجَ مِنَ السَّحَابِ، وَمَا أَهْلٌ لِقَبْرِ اللَّهِ
 بِهِ وَهُوَ مِنَ اسْتِهْلَالِ الصَّبِيِّ **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ
 شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ
 خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ كَانَ
 مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهَلِّ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا فَقَدِمْتُ مَكَّةَ
 وَأَنَا حَائِضٌ وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ
 ﷺ فَقَالَ انْقُضِي رَأْسَكَ وَأَمْتَشِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ وَدَعِي الْعُمْرَةَ ففعلتُ، فَلَمَّا
 قَضَيْنَا الْحَجَّ أَرْسَلَنِي النَّبِيُّ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَعْتَمَرْتُ
 فَقَالَ هَذِهِ مَكَانٌ عُمَرْتِكِ، قَالَتْ فَطَافَ الَّذِينَ كَانُوا أَهْلُوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ
 الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ حَلُّوا ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا ^(٣) بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِنَى وَأَمَّا الَّذِينَ
 جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا **باب** مَنْ أَهْلٌ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 كَمَا هَلَالَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَهُ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حدثنا** الْمَكِّيُّ بْنُ
 إِبرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ عَطَايَا قَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ وَذَكَرَ قَوْلَ سُرَاقَةَ **حدثنا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ
 الْهَدَلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ سَمِعْتُ مَرْوَانَ الْأَصْفَرَ عَنْ
 أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ
 فَقَالَ بِمَا ^(٤) أَهَلَّتْ قَالَ بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لَوْلَا أَنْ مَعِيَ الْهَدْيُ لَأَحَلَّتْ
 وَزَادَ ^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِمَا أَهَلَّتْ يَا عَلِيُّ قَالَ بِمَا

(١) إِذَا انْحَدَرَ

(٢) الْهَلَالُ

(٣) آخَرَ (٤) بِيَمٍ

(٥) قوله وزاد محمد بن بكر
 الجمهور خرج في هامش البيهقي
 في هذا المحل مصححا عليه
 وفي بعض النسخ مذكور قبل
 قوله حدثنا الحسن بن علي
 الخلال وعليه يدل فتح الباري
 لان هذه الزيادة في حديث
 جابر لا في حديث أنس اه
 من هامش الاصل

أَهْلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ فَأَهْدِ وَأَمْكُثْ حَرَامًا كَمَا أَنْتَ حَرِّشُ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مَسْلَمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى قَوْمٍ ^(١) بِالْيَمَنِ جَحْتُ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ فَقَالَ يَا أَهْلَتُ قُلْتُ أَهْلَتُ كَمَا هَلَلِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ هَلْ مَعَكَ مِنْ هَدْيٍ ، قُلْتُ لَا ؛ فَأَمَرَنِي فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ أَمَرَنِي فَأَحَلَّتْ فَأَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي فَشَطَطَنِي أَوْ غَسَلَتْ رَأْسِي فَقَدِمَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ إِنْ نَأَخَذُ بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَا مَرْوَةَ بِالْأَمَامِ ، قَالَ اللَّهُ : وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ^(٢) ، وَإِنْ نَأَخَذُ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُ لَمْ يَجَلَّ حَتَّى نَحْرَ الْهَدْيِ **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ** فَمَنْ قَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ^(٣) يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَشْهُرُ الْحَجِّ شَوَّالٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَعَشْرٌ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنْ السَّنَةِ أَنْ لَا يُحْرَمَ بِالْحَجِّ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ، وَكَرِهَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُحْرَمَ مِنْ خُرَّاسَانَ أَوْ كَرْمَانَ ^(٤) حَرِّشُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ الْخَنَفِيُّ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ، وَلِيَالِي الْحَجِّ ، وَحُرْمٌ ^(٥) الْحَجِّ ، فَتَرْنَا بِسَرَفٍ قَالَتْ نَخْرَجُ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَعَهُ هَدْيٌ فَأَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَلَا قَالَتْ فَالْأَخَذُهَا وَالتَّارِكُ لَهَا مِنْ أَصْحَابِهِ ، قَالَتْ فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَكَانُوا أَهْلَ قُوَّةٍ وَكَانَ مَعَهُمُ الْهَدْيُ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الْعُمْرَةِ قَالَتْ فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي فَقَالَ مَا يُبْكِيكَ يَا هُنْتَاهُ ، قُلْتُ سَمِعْتُ قَوْلَكَ لِأَصْحَابِكَ فَمُنِعْتُ الْعُمْرَةَ ، قَالَ وَمَا شَأْنُكَ ، قُلْتُ :

(١) قَوْمِي
(٢) فواصل كثيرة زيادة
لفظ لله بد قوله والعمرة
(٣) وقوله جز وقوله
من القرع اه من هاشم
الاصل

(٤) كرمان
(٥) وحرم من غير
اليونانية

لَا أُصَلِّي قَالَ فَلَا يَضِيرُكَ إِنَّمَا أَنْتِ أُمْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَا كَتَبَ
عَلَيْهِنَّ فَكَوْنِي فِي حَجَّتِكَ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَكِيهَا ، قَالَتْ نَخْرَجْنَا فِي حَجَّتِهِ حَتَّى
قَدِمْنَا مِنِّي فَطَهَرْتُ ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْ مِنِّي فَأَقْبَطْتُ بِالْبَيْتِ قَالَتْ ثُمَّ خَرَجْتُ (١) مَعَهُ
فِي النَّقْرِ الْآخِرِ حَتَّى نَزَلَ الْمُحْصَبَ وَنَزَلْنَا مَعَهُ فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ
أَخْرِجْ بِأَخْتِكَ مِنَ الْحَرَمِ فَلْتَهْلِ بِعُمْرَةٍ ثُمَّ أَوْرَعَا ثُمَّ أَتَيْتَا هَاهُنَا فَإِنِّي أَنْظَرُكُمْ (٢)
حَتَّى تَأْتِيَانِي (٣) قَالَتْ نَخْرَجْنَا حَتَّى إِذَا فَرَعْتُ وَفَرَعْتُ مِنَ الطَّوَافِ ثُمَّ جِئْتُهُ بِسَحَرٍ
فَقَالَ هَلْ فَرَعْتُمْ ، فَقُلْتُ (٤) نَعَمْ فَأَذَلَّ بِالرَّحِيلِ فِي أَصْحَابِهِ ، فَأَرْتَحَلَ النَّاسُ قَرَّ
مُتَوَجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ * صَيْرٍ مِنْ صَارَ يَضِيرُ ضَيْرًا ، وَيُقَالُ صَارَ يَصُورُ ضَوْرًا وَضَرَّ
يَضُرُّ ضِرًّا ^{الده} **بَابُ التَّمَتُّعِ وَالْإِفْرَاقِ بِالْحَجِّ** وَفَسَخِ الْحَجِّ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ
مَعَهُ هَدْيٌ **حَدِيثُ عُمَانَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ**
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا تُرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا
تَطَوَّفْنَا بِالْبَيْتِ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ أَنْ يَحِلَّ فُحِلَّ مِنْ لَمْ
يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ وَنِسَاؤُهُ لَمْ يَسْقَنْ فَأَحْلَلْنَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَفِضْتُ
قَلَمٌ أَطْفُ بِالْبَيْتِ ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ ، قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَرْجِعُ النَّاسُ
بِعُمْرَةٍ (٥) وَحَجَّةٍ وَأَرْجِعُ أَنَا بِحَجَّةٍ ، قَالَ وَمَا طُفْتُ لِيَالِي قَدِمْنَا مَكَّةَ ، قُلْتُ لَا ،
قَالَ فَادْهَبِي مَعَ أَخِيكَ إِلَى التَّعْمِيمِ فَأَهْلِي بِعُمْرَةٍ ، ثُمَّ مَوَّعِدُكَ كَذَا وَكَذَا ، قَالَتْ
صَفِيَّةُ مَا أَرَانِي إِلَّا حَابِسَتَهُمْ ، قَالَ عَقْرِي حَلَقِي أَوْ مَا طُفْتُ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَتْ قُلْتُ
بَلَى ، قَالَ لَا بَأْسَ أَنْفِرِي ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَلَقِيَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ
مُصْعِدٌ مِنْ مَكَّةَ وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ عَلَيْهَا أَوْ أَنَا مُصْعِدَةٌ وَهُوَ مُنْهَبِطٌ مِنْهَا **حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ**
ابْنِ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ

(١) فِي غَيْبِ الْيُونَنِيَّةِ

خَرَجْتُ بِيَكُونُ الْمَجِيمِ
وَضَمُّ التَّاءِ أَهْمَنَّ الْقِسْطَلَانِي

(٢) أَنْتَظِرُكُمْ كَمَا

(٣) فِي بَعْضِ الْأَصُولِ

يَأْتِيَانِ بِحَدْفِ الْيَاءِ
تَجْتَمِعَانِ أَهْ قِسْطَلَانِي

(٤) قُلْتُ

(٥) فِي نَسْخِ كَثِيرَةٍ

بِحَجَّةٍ وَبِعُمْرَةٍ

ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع ، فمنا من أهل بعمرة ، ومنا من أهل بحجة ^(١) ومنا من أهل بالحج ، وأهل رسول الله ﷺ بالحج ، فأما من أهل بالحج ، أو جمع ^(٢) الحج والعمرة لم ^(٣) يجلوا حتى كان يوم النحر ^(٤) حدثنا محمد بن بشر حدثنا غندر حدثنا شعبة عن الحكم عن علي بن حسين عن مروان بن الحكم قال شهدت عثمان وعلياً رضي الله عنهما وعثمان ينهى عن التمتع وأن يجمع بينهما ، فلما رأى علي أهل بيته بعمرة وحجة ، قال ما كنت لإداع سنة النبي ﷺ لقول أحد حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج من أجز ^(٥) الفجور في الأرض ويجعلون الحرم صفرًا ، ويقولون إذا برأ ^(٦) الذب ، وعفا الأثر ، وأنسلخ صفر ، حلت العمرة لمن أعتزم ، قديم النبي ﷺ وأصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج فأمرهم أن يجعلوها عمرة فتعاطم ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله أي الحِلِّ قال حل كلُّه ^(٧) حدثنا محمد بن المتي حدثنا غندر حدثنا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى رضي الله عنه قال قدمت على النبي ﷺ فأمره ^(٨) بالحلِّ ^(٩) حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك * وحدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن حفصة رضي الله عنهم زوج النبي ﷺ أنها قالت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا بعمرة ولم تحلل أنت من عمرتك قال إني لبدت رأسي ، وقلدت هدي ، فلا أحل حتى أنحر ^(١٠) حدثنا آدم حدثنا شعبة أخبرنا أبو جهمرة نصر بن عمران الضبي قال تمتعت فنهاني ناس فسألت ابن عباس رضي الله عنهما فأمرني فرأيت في المنام كأن رجلاً يقول لي حج ^(١١) مبرور ،

- (١) بحج
- (٢) رواية أبي الويثج وجمع فالساقط هو الهمزة من أو
- (٣) فلم من غير اليونانية
- (٤) حدثني
- (٥) على رواية أبي الويثج من اسقاط من يكون أجز مرفوعا خبر أت وأعره الفسطاني وشيخ الاسلام منصوبا على المفعولية كنه مصححه
- (٦) برا كذا هو في نسخة عبد الله بن سالم تبع اليونانية من غير همزة والاصل فيه الهمز اه كنه مصححه
- (٧) فأمرني
- (٨) حجة مبرورة

وَعُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ، فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ سُنَّةٌ (١) النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِي أَقِيمْ عِنْدِي
فَأَجْعَلُ (٢) لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي، قَالَ شُعْبَةُ فَقُلْتُ لِمَ، فَقَالَ لِلرُّوْيَا الَّتِي رَأَيْتُ حَدِيثًا
أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ قَالَ قَدِمْتُ مُتَمَتِّعًا مَكَّةَ بِعُمْرَةٍ فَدَخَلْنَا قَبْلَ التَّرْوِيَةِ
بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَقَالَ لِي أَنَسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ تَصِيرُ (٣) الْآنَ حَجَّتُكَ مَكَّةَ فَدَخَلْتُ عَلَى
عَطَاءٍ أَسْتَفْتِيهِ فَقَالَ حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ حَجَّ مَعَ النَّبِيِّ (٤)
ﷺ يَوْمَ سَاقِ الْبُدْنِ مَعَهُ وَقَدْ أَهْلُوا بِالْحَجِّ مُفْرَدًا فَقَالَ لَهُمْ أَحِلُّوا مِنْ إِحْرَامِكُمْ
بَطَوَافِ الْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَقَصِّرُوا ثُمَّ أَقِيمُوا حَلَالًا حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ
التَّرْوِيَةِ فَأَهْلُوا بِالْحَجِّ وَأَجْعَلُوا الَّتِي قَدِمْتُمْ بِهَا مُتَمَتِّعًا فَقَالُوا كَيْفَ نَجْعَلُهَا مُتَمَتِّعًا وَقَدْ
سَمَّيْنَا الْحَجَّ فَقَالَ أَفْعَلُوا مَا أَمَرْتُكُمْ فَلَوْلَا أَنِّي سَقْتُ الْهَدْيَ لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي
أَمَرْتُكُمْ، وَلَكِنْ لَا يَحِلُّ مِنِّي حَرَامٌ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ حِلَّهُ فَفَعَلُوا (٥) حَدِيثًا
قَدِيمًا مِنْ سَعِيدِ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْمُرِيُّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ
سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ اخْتَلَفَ عَلِيُّ وَعُمَرَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُمَا بِعُسْفَانَ فِي الْمُتَمَتِّعِ
فَقَالَ عَلِيُّ مَا تُرِيدُ إِلَّا (٦) أَنْ تَنْهَى عَنْ أَمْرِ فَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَمَا رَأَى ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ
بَيْتِهِ جَمِيعًا **بَابُ مَنْ لَبَّى بِالْحَجِّ وَسَمَاءُ حَدِيثًا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سَمَاءُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ**
أَيُّوبَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (٧) قَدِمْنَا
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَقُولُ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بِحَمَلِنَاهَا عُمْرَةً **بَابُ التَّمَتُّعِ (٨) حَدِيثًا مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ**
قَتَادَةَ قَالَ حَدَّثَنِي مُطَرِّفٌ عَنْ عِمْرَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ تَمَتَّتْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ فَتَزَلُ (٩) الْقُرْآنُ قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ذَلِكَ لِمَنْ**
لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْبَصْرِيُّ

(١) سنة

(٢) وأجعل

(٣) يصير الآن حجك
مكيا

(٤) رسول الله

(٥) قال أبو عبد الله أبو
شهاب ليس له مسند
إلا هذا

(٦) إلى ص

(٧) في بعض الاصول
الصحيحة قال قدمنا
من هاشم الاصل

(٨) على عهد النبي ﷺ

(٩) فنزل

كنا في البونية وقرها
بالفاء وفي غيرها بالواو

حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ^(١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مُتْعَةِ الْحَجِّ فَقَالَ أَهْلُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَأَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَأَهْلَانَا ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اجْعَلُوا إِهْلَاكَكُمْ بِالْحَجِّ عُمَرَةَ إِلَّا مَنْ قَلَدَ الْهَدْيَ طَفْنَا ^(٢) بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَأَتَيْنَا النِّسَاءَ وَبَسْنَا الثِّيابَ ، وَقَالَ مَنْ قَلَدَ الْهَدْيَ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَهُ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيَ مَحَلَّهُ ، ثُمَّ أَمَرْنَا عَشِيَّةَ التَّرْوِيَةِ أَنْ نُهَلِّ بِالْحَجِّ ، فَإِذَا فَرَعْنَا مِنَ الْمَنَاسِكِ جِئْنَا فَطَفْنَا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَقَدْ ^(٣) تَمَّ حَجُّنَا وَعَلَيْنَا الْهَدْيُ ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : فَاسْتَسِرَّ مِنَ الْهَدْيِ مَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَى أَنْصَارِكُمْ ، الشَّاةُ تَجْزِي جَمَعُوا نُسُكِينَ فِي عَامٍ يَبِينُ الْحَجُّ وَالْمَرْوَةَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَهُ فِي كِتَابِهِ وَسَنَّهُ نَبِيُّهُ ﷺ وَأَبَاحَهُ لِلنَّاسِ غَيْرِ أَهْلِ مَكَّةَ ، قَالَ اللَّهُ : ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَأَشْهُرُ الْحَجِّ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى ^(٤) : شَوَّالٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ ، فَمَنْ تَمَتَّعَ فِي هَذِهِ الْأَشْهُرِ ، فَعَلَيْهِ دَمٌ أَوْ صَوْمٌ ، وَالرَّقْتُ الْجَمَاعُ . وَالْفُسُوقُ الْمَعَاصِي ، وَالْجِدَالُ الْمِرَاءُ **بَابُ الْأَغْتِسَالِ عِنْدَ دُخُولِ مَكَّةَ** حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا دَخَلَ أَدْنَى الْحَرَمِ أَمْسَكَ عَنِ التَّلْبِيَةِ ثُمَّ يَبِيتُ بِبَيْتِ طُؤْيٍ ^(٥) ثُمَّ يُصَلِّي بِهِ الصُّبْحَ وَيَغْتَسِلُ وَيُحَدِّثُ أَنْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ **بَابُ دُخُولِ مَكَّةَ نَهَارًا أَوْ لَيْلًا** ^(٦) بَاتَ النَّبِيُّ ﷺ بِبَيْتِ طُؤْيٍ ^(٧) حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُهُ ^(٨) حَتَّى مَسَدَدُ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَاتَ النَّبِيُّ ﷺ بِبَيْتِ طُؤْيٍ حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُهُ

- (١) البراه
- (٢) فطفنا من الفتح
- (٣) وقد من الفتح
- (٤) في كتابه
- (٥) طوي (٦) وليلاً
- (٧) طوي

باب من أين يدخل مكة **حدثنا** إبراهيم بن المنذر قال حدثني معن قال
 حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله ﷺ يدخل
 من الثنية العليا ويخرج من الثنية السفلى **باب** من أين يخرج من مكة **حدثنا**
 مسدد بن مسرهد البصري حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي
 الله عنهما أن رسول الله ﷺ دخل مكة من كداء من الثنية العليا التي بالبطحاء
 ويخرج ^(١) من الثنية السفلى * قال أبو عبد الله كان يقال هو مسدد كاسمه قال
 أبو عبد الله سميت يحيى بن معين يقول سميت يحيى بن سعيد يقول لو أن مسدداً
 أتته في بيته فحدثته لأستحق ذلك وما أبا لي لشي كانت عندي أو عند مسدد ^{الله}
حدثنا الحميدي ومحمد بن المثنى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة
 عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ لما جاء إلى مكة دخل ^(٢) من
 أعلاها وخرج من أسفلها **حدثنا** ^(٣) محمود بن غيلان المروزي حدثنا أبو أسامة
 حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ دخل عام
 الفتح من كداء وخرج من كداء من أعلى مكة **حدثنا** أحمد حدثنا ابن وهب
 أخبرنا عمرو عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ
 دخل عام الفتح من كداء أعلى مكة قال هشام وكان عروة يدخل على ^(٤) كليهما
 من كداء وكداً وأكثر ما يدخل من كداء ^(٥) وكانت أقربهما إلى منزله **حدثنا**
 عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا حاتم عن هشام عن عروة دخل النبي ﷺ عام
 الفتح من كداء من أعلى مكة، وكان عروة أكثر ما يدخل من كداء ^(٦) وكان
 أقربهما إلى منزله **حدثنا** موسى حدثنا وهيب حدثنا هشام عن أبيه دخل النبي
 ﷺ عام الفتح من كداء وكان عروة يدخل منهما كليهما ^(٧) وأكثر ^(٨) ما يدخل

(١) وخرج

(٢) دخلها

(٣) حدثني

(٤) من كدى

(٥) كداً

(٦) كداً

(٧) كداً
باللف على لغة من أعره
بالمركات الفدرة في الأحوال
الثلاث أفاده القسطلاني

(٨) وكان أكثر

مِنْ كَدَاءٍ ^(١) أَفْرَجِيهَا إِلَى مَنْزِلِهِ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ كَدَاءٌ وَكَدَاءٌ مَوْضِعَانِ بَابُ
 فَضْلِ مَكَّةَ وَبُنْيَانِهَا ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنَا وَاتَّخِذُوا
 مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ
 وَالْمَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ^(٢) ، وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا
 وَأُزِفْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ
 قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ، وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ
 الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ
 لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ
 الرَّحِيمُ ^(٣) حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ
 أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ ^(٤) لَمَّا بُنِيَتِ
 الْكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَهَبَّاسٌ يَنْتَقِلَانِ الْحِجَابَةَ فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ ﷺ اجْعَلْ
 إِزَارَكَ عَلَى رَقَبَتِكَ نَحْرًا إِلَى الْأَرْضِ وَطَمَحَتْ ^(٥) عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ أَرِنِي إِزَارِي
 فَشَدَّهُ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْمُودٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ
 اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمْ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا أَلَمْ تَرَى أَنَّ قَوْمَكَ لَمَّا ^(٦) بَنَوْا
 الْكَعْبَةَ أَتَوْا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تُرَدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ
 إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ لَوْلَا حِدَاتُنَّ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَفَعَلْتُ ، فَقَالَ ^(٧) عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ لَنْ كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَرَى
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ أُسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِكِينِ الْحِجْرَ إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يَتِمَّ
 عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ حَدَّثَنَا أُسْتُ عَنْ

(١) كَدَاءٌ

(٢) إِلَى قَوْلِهِ إِنَّكَ أَنْتَ

التَّوَّابُ الرَّحِيمُ

(٣) حَدَّثَنِي (٤) يقول

(٥) فَطَمَحَتْ

(٦) حِينَ

(٧) في كثير من الاصول قال بدون فاء وهي التي في نسخة الفتح اه من هامش الاصل

الْأَمَّوْدِيُّ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْجَدْرِ (١)
 آمِنَ الْبَيْتِ هُوَ ، قَالَ نَعَمْ ، قُلْتُ فَمَا لَهُمْ لَمْ يُدْخِلُوهُ فِي الْبَيْتِ ، قَالَ إِنَّ قَوْمَكَ
 قَصُرَتْ (٢) بِهِمُ النَّفَقَةُ قُلْتُ فَمَا شَأْنُ أَبِيهِ مُرْتَفِعًا قَالَ فَعَلَّ ذَلِكَ قَوْمُكَ لِيُدْخِلُوا (٣)
 مِنْ شَاوُوا وَيَمْنَعُوا مِنْ شَاوُوا وَلَوْلَا أَنْ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ (٤) فَأَخَافُ
 أَنْ تُنْكَرَ قُلُوبُهُمْ أَنْ أُدْخِلَ الْجَدْرَ فِي الْبَيْتِ وَأَنْ أُلْصِقَ بَابَهُ بِالْأَرْضِ حَدَّثَنَا
 عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْلَا حَدَاثَةُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ ثُمَّ لَبَيْتُهُ
 عَلَى أُسَاسِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنْ قُرَيْشًا أَسْتَقْصَرَتْ بِنَاءَهُ وَجَعَلَتْ لَهُ خَلْفًا
 قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ خَلْفًا يَعْنِي أَبَا حَدَّثَنَا يَبَانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا يَزِيدُ
 حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا يَا عَائِشَةُ لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِ الْجَاهِلِيَّةِ لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ
 فَهَدِمَ فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أَخْرَجَ مِنْهُ وَالزَّقْنَةَ بِالْأَرْضِ وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ بَابًا شَرْقِيًّا
 وَبَابًا غَرْبِيًّا فَبَلَّغْتُ بِهِ أُسَاسَ إِبْرَاهِيمَ فَذَلِكَ الَّذِي حَمَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 عَلَى هَدْمِهِ قَالَ يَزِيدُ وَشَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حِينَ هَدَمَهُ وَبَنَاهُ وَأَدْخَلَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ
 وَقَدْ رَأَيْتُ أُسَاسَ إِبْرَاهِيمَ حِجَارَةً كَأَسْمَةِ الْإِبِلِ قَالَ جَرِيرُ فَقُلْتُ لَهُ أَيْنَ مَوْضِعُهُ
 قَالَ أَرِيكَهُ الْآنَ فَدَخَلْتُ مَعَهُ الْحِجْرَ فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ فَقَالَ هَاهُنَا قَالَ جَرِيرُ فَخَرَزْتُ
 مِنَ الْحِجْرِ سِتَّةَ (٥) أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا **بَابُ فَضْلِ الْحَرَمِ** ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : إِنَّمَا
 أَمْرٌ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلَدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَأَمْرٌ أَنْ أَكُونَ مِنَ
 الْمُسْلِمِينَ ، وَقَوْلُهُ (٦) جَلَّ ذِكْرُهُ : أَوْ لَمْ تُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبِي إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ
 كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

(١) الْجَدْرُ

(٢) قَصُرَتْ

(٣) يُدْخِلُونَهَا

(٤) بِالْجَاهِلِيَّةِ

(٥) سِتَّةَ

(٦) وَقَوْلُهُ كَذَا

بِالضُّبُطِ فِي الْيُونَنِيَّةِ

حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَمَةُ اللَّهِ لَا
 يُعْضَدُ شَوْكُهُ وَلَا يُفْرَسُ صِيدُهُ وَلَا يُلْتَقَطُ لُقَطَتُهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا **بَابُ تَوْرِيثِ**
 دُورِ مَكَّةَ وَبَيْعِهَا وَشِرَائِهَا ، وَأَنَّ النَّاسَ فِي مَسْجِدِ ^(١) الْحَرَامِ سَوَاءٌ خَاصَّةٌ ، لِقَوْلِهِ
 تَعَالَى : إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ
 لِلنَّاسِ سَوَاءً الْمَا كَيْفَ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْإِحَادِ يُظْلَمْ تُذَقُّهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ
 الْبَادِي الطَّارِي مَعْكُوفًا مَحْبُوسًا **حَدَّثَنَا** أَصْبَغٌ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ^(٢) عَنْ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ تَنْزِلُ فِي ذَارِكِ بِمَكَّةَ فَقَالَ وَهَلْ تَرَكَ عَقِيلُ
 مِنْ رِبَاعٍ أَوْ دُورٍ ، وَكَانَ عَقِيلُ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ هُوَ وَطَالِبٌ وَلَمْ يَرَهُ جَمْفَرٌ وَلَا
 عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَيْئًا لِأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمِينَ وَكَانَ عَقِيلُ وَطَالِبُ كَافِرَيْنِ فَكَانَ
 عَمْرٌو بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ مِنَ الْكَافِرِ ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ
 وَكَانُوا يَتَأَوَّلُونَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى : إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ
 وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَانْتَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ الْآيَةِ ،
بَابُ تَرْوِيلِ النَّبِيِّ ﷺ مَكَّةَ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ
 حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِئْتُ أَرَادَ
 قُدُومَ مَكَّةَ مَنزِلْنَا عَدَاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِحَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ ،
حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ^(٣) مِنَ الْعَدِ يَوْمَ النَّحْرِ وَهُوَ يَمِينِي
 نَحْنُ نَازِلُونَ عَدَاً بِحَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ يَعْنِي ذَلِكَ ^(٤) الْمُحْتَصَبُ

(١) لِلْمَسْجِدِ

(٢) الْحُسَيْنِ

(٣) رَسُولُ اللَّهِ

(٤) بِذَلِكَ

وَذَلِكَ أَنَّ فُرَيْشًا وَكَثَانَةَ تَحَالَفَتَا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَوْ بَنِي الْمُطَّلِبِ
 أَنْ لَا يَتَنَا كَيْحُومٌ وَلَا يَأْبِئُومُ حَتَّى يُسَلِّمُوا إِلَيْهِمُ النَّبِيَّ ﷺ * وَقَالَ سَلَامَةٌ عَنْ عُقَيْلٍ
 وَيَحْيَى (١) بَنُ الضَّحَّاكِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ وَقَالَ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي
 الْمُطَّلِبِ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بَنِي الْمُطَّلِبِ أَشْبَهُهُ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَإِذْ قَالَ
 إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْهُ رَبًّا لِي وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ (٢) ، رَبِّ إِنِّي
 أَضَلُّنَّ كَثِيرًا مِنْ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ،
 رَبَّنَا إِنِّي أَتَّكَلْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْحَرَامِ رَبَّنَا لِيُصِيبُوا
 الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْتِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمُ الْآيَةُ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :
 جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ ذَلِكَ
 لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ،
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ
 ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ يُحْرَبُ الْكَعْبَةُ ذُو
 السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ
 شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
 عَبْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانُوا يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَانُ وَكَانَ
 يَوْمًا تُسْتَرَفِيهِ الْكَعْبَةُ ، فَلَمَّا فَرَضَ اللَّهُ رَمَضَانَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ شَاءَ أَنْ
 يَصُومَهُ فَلْيَصُومْهُ وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا
 إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ حَجَّاجٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَثْبَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
 الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِيَحْجَنَّ الْبَيْتُ وَلِيُعْتَمِرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ

(١) قال في النسخ قوله ويحيى
 ابن الضحاك عن الاوزاعي
 وقع في رواية ابي ذر وكريفة
 ويحيى عن الضحاك وهو وهم
 وهو يحيى بن عبد الله بن الضحاك
 نسب لجده الباطلي بموحدتين
 وبعد اللام المضمومة مثناة
 مشددة اه ورواية عن
 الضحاك هي التي وقعت في
 نسخة عبد الله بن سالم تما
 للبريانية كتبه مصححه

(٢) السَّمَاعُ إِلَيَّ قَوْلُهُ
 لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ .

كنا في هامش النسخ التي
 بأيدنا وعبارة السطواني
 ولفظ رواية ابي ذر ان نميد
 الاضمام الى قوله لعالمهم
 يشكرون كتبه مصححه

بِأَجُوجَ وَمَأْجُوجَ * تَابِعَهُ أَبَانُ وَعِمْرَانُ عَنْ قَتَادَةَ ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ
 لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُحْجَجَ الْبَيْتُ وَالْأَوْلَى أَكْثَرُ سَمِعَ قَتَادَةَ عَبْدَ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ
 أَبُو سَعِيدٍ ^١ **بَابُ كِسْوَةِ الْكَمْبَةِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا
 خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْذَبِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ جِئْتُ إِلَى
 شَيْبَةَ وَحَدَّثَنَا قَيْصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ وَاصِلِ بْنِ أَبِي وَائِلٍ قَالَ جَلَسْتُ مَعَ شَيْبَةَ
 عَلَى الْكُرْسِيِّ فِي الْكَمْبَةِ فَقَالَ لَقَدْ جَلَسَ هَذَا الْمَجْلِسَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ
 لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهُ ، قُلْتُ : إِنَّ صَاحِبِيكَ لَمْ
 يَفْعَلْ ، قَالَ هُمَا الْمَرَّانِ أَقْتَدِي بِهِمَا **بَابُ هَدْمِ الْكَمْبَةِ** قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْزُو جَيْشٌ ^(١) الْكَمْبَةَ فَيُخَسِفُ بِهِمْ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ
 ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ كَأَنِّي بِهِ أَسْوَدٌ أَفْجٍ يَقْلَعُهَا حَجْرًا
 حَجْرًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ
 ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحْرَبُ الْكَمْبَةَ
 ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ **بَابُ مَا ذُكِرَ فِي الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ
 عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ فَقَالَ إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ
 لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ وَلَوْ لَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ **بَابُ إِغْلَاقِ**
 الْبَيْتِ ، وَيُصَلَّى فِي أَيِّ نَوَاحِي الْبَيْتِ شَاءَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ هُوَ وَأَسَامَةُ
 ابْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُمَانُ بْنُ طَلْحَةَ فَأَغْلَقُوا عَلَيْهِمْ ، فَلَمَّا فَتَحُوا كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ

(١) حَبَشٌ

(٢) رَسُولُ اللَّهِ

وَلَجَ فَلَقِيَتْ بِلَالًا فَسَأَلَتْهُ هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ نَعَمْ بَيْنَ الْمُؤَدِّينِ
 الْيَمَانِيِّينِ **بَابُ الصَّلَاةِ فِي الْكَعْبَةِ** حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ
 الْكَعْبَةَ مَشَى قِبَلَ الْوُجْهِ حِينَ يَدْخُلُ وَيَجْعَلُ الْبَابَ قِبَلَ الظُّهْرِ يَمْشِي حَتَّى يَكُونَ
 بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ الَّذِي قِبَلَ وَجْهِهِ قَرِيبًا ^(١) مِنْ ثَلَاثِ ^(٢) أَذْرُعٍ فَيُصَلِّي بِتَوَخُّي
 الْمَكَانِ الَّذِي أَخْبَرَهُ بِلَالٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِيهِ ، وَلَيْسَ عَلَى أَحَدٍ بِأَسُّ أَنْ
 يُصَلِّيَ فِي أَيِّ نَوَاحِي الْبَيْتِ شَاءَ **بَابُ مَنْ لَمْ يَدْخُلِ الْكَعْبَةَ** ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَحْجُجُ كَثِيرًا وَلَا يَدْخُلُ **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ**
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ أَعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ وَمَعَهُ مَنْ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ ، فَقَالَ لَهُ
 رَجُلٌ أَدْخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَعْبَةَ قَالَ لَا **بَابُ مَنْ كَبَّرَ فِي نَوَاحِي**
الْكَعْبَةِ **حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ** حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ
 ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ أَلِيٌّ أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ
 وَفِيهِ الْآلِهَةُ فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ فَأُخْرِجُوا صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا
 الْأَزْلَامَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاتِلَهُمُ اللَّهُ أَمَا ^(٣) وَاللَّهِ قَدْ ^(٤) عَلِمُوا أَنَّهُمْ لَمْ يَسْتَقْسِمَا
 بِهَا قَطُّ فَدَخَلَ الْبَيْتَ فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِيهِ وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ **بَابُ كَيْفَ كَانَ بَدَأَ**
الرَّمْلِ **حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ** عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ
 ابْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ فَقَالَ
 الْمُشْرِكُونَ إِنَّهُ يُقَدِّمُ عَلَيْكُمْ وَقَدْ ^(٥) وَهَنَهُمْ مُحَيٌّ يَتْرِبَ فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ
 يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ ، وَلَمْ يَمْنَعُهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ

(١) قَرِيبٌ ^{مِنْ} ثَلَاثَةٍ
 (٢) فِي هَامِشِ التَّرْجُمَانِ
 وَلَيْسَ عَلَيْهِ عَلَامَةٌ وَهِيَ
 الَّتِي فِي الْفَتْحِ وَقَالَ لَهَا
 لِأَكْثَرِهَا مِنْ هَامِشِ
 الْأَصْلِ
 (٤) لَقَدْ
 (٥) وَقَدْ

يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ * **بَابُ اسْتِئْذَانِ الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ حِينَ**
يَقْدُمُ مَكَّةَ أَوَّلَ مَا يَطُوفُ وَيَرْمُلُ ثَلَاثًا حَدِيثًا أَصْبَحُ بْنُ الْفَرَجِ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ
 عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ حِينَ يَقْدُمُ مَكَّةَ إِذَا اسْتَلَّمَ الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ أَوَّلَ مَا يَطُوفُ يَحْبُ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ
 مِنَ السَّبْعِ **بَابُ الرَّمْلِ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ حَدِيثِي** (١) مُحَمَّدٌ (٢) حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ
 ابْنُ النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا (٣) فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَعَى
 النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ وَمَشَى أَرْبَعَةَ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ * تَابَعَهُ اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي
 كَثِيرُ بْنُ فَرْقَدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدِيثًا**
 سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (٤) قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ
 عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِلرُّكْنِ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَنْصُرُ
 وَلَا تَنْفَعُ وَلَا أُنِي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ (٥) اسْتَلَّمَكَ مَا اسْتَلَمْتُكَ فَاسْتَلَمْتُهُ ثُمَّ قَالَ فَآ
 لَنَا وَاللِّرْمَلِ (٦) إِنَّمَا كُنَّا رَأَيْنَا (٨) بِهِ الْمَشْرِكِينَ وَقَدْ أَهْلَكَهُمُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ شَيْءٌ
 صَنَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ (٩) فَلَا يُحِبُّ أَنْ تَرُكَّهُ **حَدِيثًا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ
 عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ مَا تَرَكْتُ اسْتِئْذَانَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ فِي
 شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ مُنْذُ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ (١٠) يَسْتَلِمُهُمَا، قُلْتُ لِنَافِعٍ أَكَانَ ابْنُ عُمَرَ
 يَمْسِي بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ قَالَ إِذَا كَانَ يَمْسِي لِيَكُونَ أَيْسَرَ لَأَسْتِئْذِنَهُ **بَابُ اسْتِئْذَانِ**
الرُّكْنِ بِالْحُجْبَةِ حَدِيثًا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَيَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ
 قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِخْجَنِ *
 تَابَعَهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ **بَابُ مَنْ لَمْ يَسْتَلِمِ إِلَّا**

(١) في أصول كثيرة حدثنا
 بلفظ الجمع اهـ من هاشم
 الاصل

(٢) محمد بن سلام من
 غير اليونينية

(٣) عن فليح

(٤) جعفر بن أبي كثير

(٥) رسول الله

(٦) مالنا

(٧) وللرملة

هكذا في النسخ التي بأيدينا
 وقال القسطلاني والزملي
 بالنصب نحو مالك وزيد ووجواز
 الجر في مثله منعب كوفي
 ويروي وللرملة باعادة اللام اهـ

(٨) رأينا هذه رواية

غير أبي ذر والاصلي

وهي من الفرع

(٩) رسول الله

(١٠) رسول الله

الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيِّينِ ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ
 عَنْ أَبِي الشَّعْمَاءِ أَنَّهُ قَالَ وَمَنْ يَتَّقِي شَيْئًا مِنَ الْبَيْتِ وَكَانَ مَعَاوِيَةَ يُسْتَلَمُ الْأَرْكَانَ فَقَالَ
 لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِنَّهُ لَا يُسْتَلَمُ ^(١) هَذَا ابْنُ الرُّكْنَانِ فَقَالَ لَيْسَ شَيْءٌ
 مِنَ الْبَيْتِ مَهْجُورًا ^(٢) وَكَانَ ابْنُ الرُّزَيْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَسْتَلِمُهُنَّ كُلَّهُنَّ **حَدَّثَنَا**
 أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا ^(٣) قَالَ لَمْ أَرِ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَلِمُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيِّينِ **بَابُ**
تَقْيِيلِ الْحَجْرِ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا وَرَقَةُ أَخْبَرَنَا
 زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ الْحَجْرِ وَقَالَ
 لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ^(٤) عَنْ
 الزُّبَيْرِ بْنِ عَرَبِيِّ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ اسْتِلَامِ الْحَجْرِ فَقَالَ
 رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُ وَيُقْبَلُهُ قَالَ ^(٥) قُلْتُ أَرَأَيْتَ إِنْ زَحَمْتُ أَرَأَيْتَ إِنْ
 غُلِبْتُ قَالَ أَجْعَلُ أَرَأَيْتَ بِالْيَمَنِ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُ وَيُقْبَلُهُ ^(٦) ،
بَابُ مَنْ أَشَارَ إِلَى الرُّكْنِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ طَافَ النَّبِيُّ
 ﷺ بِالْبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ كَلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ **بَابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ**
الرُّكْنِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ
 ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ طَافَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ كَلَّمَا أَتَى الرُّكْنَ ^(٧)
 أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ كَانَ عِنْدَهُ وَكَبَّرَ * تَابَعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ ،
بَابُ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ
ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا **حَدَّثَنَا** أَصْبَغُ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ

- (١) لَا تُسْتَلَمُ هَذَيْنِ
 الرُّكْنَيْنِ فِي التَّمَلُّكِ
 رَوَاتَانِ الْأَوَّلَى لَا يُسْتَلَمُ أَيْ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَيْنِ
 الرُّكْنَيْنِ وَالثَّانِيَهُ لَا يُسْتَلَمُ
 بِاللُّوْنِ اهـ
- (٢) مَهْجُورٍ
 (٣) عِنْدَهُمَا كَذَا بِصِيغَةِ
 التَّثْنِيَةِ فِي الْيُونَنِيَةِ اهـ مِنْ
 هَامِشِ الْأَوَّلِ
- (٤) حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ
- (٥) وَقَالَ أَرَأَيْتَ
- (٦) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ
 الْقُرْبَرِيِّ وَجَدْتُ فِي
 كِتَابِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ
 أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ بْنُ
 هَدِيٍّ كُوفِيٌّ وَالزُّبَيْرِيُّ
 ابْنُ عَرَبِيِّ بَصْرِيٌّ
 كَذَا بِهَامِشِ الْيُونَنِيَةِ وَقَالَ فِي
 الْفَتْحِ بَعْدَ أَنْ سَأَلَ هَذِهِ الزِّيَادَةَ
 أَهَكَذَا وَقَعَ عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ عَنْ
 شَيْخِهِ عَنِ الْقُرْبَرِيِّ اهـ كَتَبَهُ
- (٧) عَلَى الرُّكْنِ

الرَّحْمَنِ ذَكَرْتُ لِمَرْوَةَ قَالَ فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ
 حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ تَوَصَّأَ ثُمَّ طَافَ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ مُعْمَرَةً (١) ، ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ
 وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِثْلَهُ ثُمَّ حَجَّجْتُ مَعَ أَبِي (٢) الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَوْلَى شَيْءٌ
 بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ ، ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ يَفْعَلُونَهُ ، وَقَدْ أَخْبَرْتَنِي أُمِّي أَنَّهَا
 أَهَلَّتْ هِيَ وَأَخْتُهَا وَالزُّبَيْرُ وَقِلَانٌ وَقِلَانٌ بِعُمَرَةَ فَلَمَّا مَسَحُوا الرَّكْنَ حَلُّوا حَدِيثَنَا
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ أَنَّهُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ فِي الْحَجِّ أَوْ
 الْعُمْرَةِ أَوَّلَ مَا يَقْدُمُ سَعْيَ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ ، وَمَشَى أَرْبَعَةً ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ
 يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حَدِيثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ
 عُيَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ
 الطَّوَافَ الْأَوَّلَ يَحْبُثُ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ وَيَمْشِي أَرْبَعَةً وَأَنَّهُ كَانَ يَسْعَى بَطْنَ الْمَسِيلِ
 إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ **بَابُ طَوَافِ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ** * وَقَالَ (٣) عَمْرُو
 ابْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا (٤) قَالَ أَخْبَرْتَنِي عَطَاءٌ إِذْ مَنَعَ ابْنَ
 هِشَامٍ النِّسَاءَ الطَّوَافَ مَعَ الرِّجَالِ قَالَ كَيْفَ يَمْنَعُهُنَّ وَقَدْ طَافَ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ
 الرِّجَالِ قُلْتُ أَبَعْدَ الْحِجَابِ أَوْ قَبْلُ قَالَ إِي لَعَمْرِي لَقَدْ أَدْرَكْتُهُ بَعْدَ الْحِجَابِ قُلْتُ
 كَيْفَ يُخَالِطُنَ الرِّجَالَ ، قَالَ لَمْ يَكُنْ يُخَالِطُنَ كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَطُوفُ
 حِجْرَةً (٥) مِنَ الرِّجَالِ لَا تُخَالِطُهُمْ ، فَقَالَتْ أُمْرَأَةٌ أَنْطَلِقِي نَسْتَلِمُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ،
 قَالَتْ (٦) عِنَّا وَأَبْتُ (٧) يَخْرُجْنَ مَتَّكِرَاتٍ بِاللَّيْلِ فَيَطْفَنَ مَعَ الرِّجَالِ وَلَكِنَّهُنَّ
 كُنَّ إِذَا دَخَلْنَ الْبَيْتَ فَمَنْ حَتَّى (٨) يَدْخُلْنَ وَأَخْرَجَ الرِّجَالُ وَكُنْتُ آتِي عَائِشَةَ أَنَا
 وَعُيَيْدُ بْنُ عَمِيرٍ ، وَهِيَ مُجَاوِرَةٌ فِي جَوْفِ تَبِيرٍ ، قُلْتُ وَمَا حِجَابُهَا ، قَالَ هِيَ فِي قُبَّةٍ

(١) عُمَرَةُ
 (٢) مَعَ ابْنِ قَالِ الْقَاضِي
 عِيَاضٌ هُوَ نَصِيفُ
 قِسْطَلَانِي
 (٣) لِي (٤) أَخْبَرَنِي
 (٥) حِجْرَةٌ
 (٦) أَنْطَلِقِي
 (٧) قَوْلُهُ وَأَبْتُ يَخْرُجْنَ
 هَكَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ
 اللَّعْمَدَةُ بَيْدَاوَةٌ عِبَارَةٌ الْفَتْحُ
 قَوْلُهُ يَخْرُجْنَ زَادَ الْقَاكِمِيُّ
 وَكَانَ يَخْرُجْنَ الْحِجْرَةَ
 فِي شَيْخِ الْإِسْلَامِ وَالْمَبِينِ
 اهـ مَصْحُوحُهُ
 (٨) حِينَ

رُكِيَةً لَهَا غِشَاءٌ وَمَا يَنْتَنَا وَيَنْتَهَا غَيْرُ ذَلِكَ وَرَأَيْتُ عَلَيْهَا دِرْعًا مُورَدًا **حَدَّثَنَا**
إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا (١) **مَالِكٌ** عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ
 عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ
 شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي ، فَقَالَ طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ
 رَاكِبَةٌ فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ يُصَلِّي (٢) إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ وَهُوَ يَقْرَأُ وَالطُّورِ
 وَكِتَابِ مَسْطُورٍ **بَابُ** الْكَلَامِ فِي الطَّوَافِ **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى
 حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ
 عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ
 رَبَطَ يَدَهُ إِلَى إِنْسَانٍ بِسَيْرٍ أَوْ بِحَيْطٍ أَوْ بِشَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ فَقَطَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ ثُمَّ
 قَالَ قُدُّهُ (٣) **بَابُ** إِذَا رَأَى سَيْرًا أَوْ شَيْئًا يُكْرَهُ فِي الطَّوَافِ فَطَعَهُ
حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِزِمَامٍ أَوْ غَيْرِهِ فَقَطَعَهُ
بَابُ لَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ وَلَا يَحْجُّ مُشْرِكٌ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ قَالَ يُونُسُ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِي مُهَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ
 أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ عَلَيْهِ (٤) رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَوْمَ النَّخْرِ فِي رَهْطٍ يُؤَدِّنُ فِي النَّاسِ الْأَ (٥) لَا يَحْجُّ بَعْدَ الْمَامِ
 مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفُ (٦) بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ **بَابُ** إِذَا وَقَفَ فِي الطَّوَافِ ، وَقَالَ عَطَاءٌ
 فِيمَنْ يَطُوفُ فَتَقَامُ الصَّلَاةُ أَوْ يُدْفَعُ عَنْ مَكَانِهِ إِذَا سَلَّمَ يَرْجِعُ إِلَى حَيْثُ قُطِعَ
 عَلَيْهِ (٧) وَيَذُكُرُ تَحْوَهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
بَابُ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ لِسُبُوعِهِ رَكْعَتَيْنِ وَقَالَ نَافِعٌ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

(١) في رواية حدثني اه

فطواني

(٢) يُصَلِّي لِي جَنْبِ

هكذا في جميع النسخ

للمتددة يدينا وفي نسخة

التسطواني يُصَلِّي الصُّبْحِ

لِي جَنْبِ وَلَعَلَّهَا مِنْ

الشرح اختلطت بالمتن

بدليل قول شيخ الاسلام

أي الصبح اه مصححه

(٣) قُدُّهُ

كذا هو باتان الضمير في

جميع النسخ وفي التسطواني أنه

بجحف الضمير ومثله في المتن

تم قال وفي رواية أحمد

والنساء في هذه جهاء الضمير اه

كتبه مصححه

(٤) عليها

(٥) أَنْ لَا يَحْجُّ

(٦) وَلَا يَطُوفُ

(٧) قَبِيْنِي

يُصَلِّي لِكُلِّ سَبُوعٍ رَكَعَتَيْنِ وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ إِنْ عَطَاءٌ يَقُولُ
 تُخْرِجُهُ الْمَكْتُوبَةُ مِنْ رَكَعَتِي الطَّوَافِ فَقَالَ السَّنَةُ أَفْضَلُ لَمْ يَطْفِ النَّبِيُّ ﷺ سَبُوعًا
 قَطُّ إِلَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو سَأَلْنَا ابْنَ
 عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَيَقَعُ الرَّجُلُ عَلَى أَمْرَاتِهِ فِي الْعُمْرَةِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا
 وَالْمَرْوَةِ قَالَ قَدِيمٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ثُمَّ صَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ
 وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَقَالَ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ ، قَالَ
 وَسَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ لَا يَقْرَبُ (١) أَمْرَاتُهُ حَتَّى يَطُوفَ
 بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ **بَابٌ** مَنْ لَمْ يَقْرَبِ الْكَعْبَةَ ، وَلَمْ يَطُفْ حَتَّى يَخْرُجَ إِلَى
 عَرَفَةَ وَيَرْجِعَ بَعْدَ الطَّوَافِ الْأَوَّلِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا فَضِيلُ
 حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
 قَدِيمُ النَّبِيِّ ﷺ مَكَّةَ فَطَافَ وَسَمِيَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَلَمْ يَقْرَبِ الْكَعْبَةَ بَعْدَ
 طَوَافِهِ بِهَا حَتَّى رَجَعَ مِنْ عَرَفَةَ **بَابٌ** مَنْ صَلَّى رَكَعَتِي الطَّوَافِ خَارِجًا مِنَ
 الْمَسْجِدِ وَصَلَّى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَارِجًا مِنَ الْحَرَمِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ
 أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا شَكَوَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى
 ابْنُ أَبِي زَكَرِيَاءَ النَّسَائِيُّ (٢) عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ
 النَّبِيِّ ﷺ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ بِمَكَّةَ وَأَرَادَ الْخُرُوجَ وَلَمْ تَكُنْ أُمُّ سَلَمَةَ
 طَافَتْ بِالْبَيْتِ وَأَرَادَتْ الْخُرُوجَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُقِيمَتِ صَلَاةُ الصُّبْحِ
 فَطُوفِي عَلَى بَعِيرِكَ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ فَفَعَلْتَ ذَلِكَ فَلَمْ تُصَلِّ حَتَّى خَرَجْتَ **بَابٌ**
 مَنْ صَلَّى رَكَعَتِي الطَّوَافِ خَلْفَ الْمَقَامِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ

(١) لَا يَقْرَبُ

كذا هو بفتح الراء وبياء
 مضمومة ومكسورة في نسخة
 عبد الله بن سالم وضبطه
 القسطلاني بضم الراء وكسر
 الباء

(٢) العسائني

قال في التتبع قال ابن قرقول
 رواه القاسبي بمهمة ثم معجمة
 خفيفة وهو وهم اه

دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ
 سَبْعًا ، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : لَقَدْ
 كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ **بَابُ الطَّوَافِ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْمَصْرِ** ،
 وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُصَلِّي رَكَعَتِي الطَّوَافِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ ، وَطَافَ
 عُمَرُ بَعْدَ ^(١) الصُّبْحِ فَرَكَبَ حَتَّى صَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ ^(٢) بِيَدِي طُوًى حَدَّثَنَا الْحَسَنُ
 ابْنُ عُمَرَ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ نَاسًا طَافُوا بِالْبَيْتِ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ثُمَّ قَعَدُوا إِلَى الْمَذْكَرِ حَتَّى
 إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامُوا يُصَلُّونَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَعَدُوا حَتَّى إِذَا كَانَتْ
 السَّاعَةُ الَّتِي تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ قَامُوا يُصَلُّونَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو
 صَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقِبَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ
 ﷺ يَنْهَى عَنِ الصَّلَاةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ هُوَ
 الرَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ قَالَ رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ
 ابْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَطُوفُ بَعْدَ الْفَجْرِ وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ
 وَرَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَصْرِ وَيُخْبِرُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَدْخُلْ يَتِمَّهَا إِلَّا صَلَّاهَا **بَابُ الْمَرِيضِ يَطُوفُ**
رَاكِبًا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَذَّاءِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ بِالْبَيْتِ وَهُوَ عَلَى بَيْرِكُلْمَا أُنِيَ عَلَى
 الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ فِي يَدِهِ وَكَبَّرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةَ ^(٣) أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ
 سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي فَقَالَ طُوفِي

(١) صلاة

(٢) في بعض الأصول

ورَكَعَتَيْنِ اه من هاتين

الأصل

(٣) بنت

مِنْ وَرَاهِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ وَهُوَ
 يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابِ مَسْطُورٍ **بَابُ سِقَايَةِ الْحَاجِّ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي
 الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا أَبُو صَمْرَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ أَسْتَأْذِنَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ
 لِيَالِي مَنِيٍّ مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ فَأَذِنَ لَهُ **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ** حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ
 عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ إِلَى السَّقَايَةِ
 فَاسْتَسْقَى فَقَالَ الْعَبَّاسُ يَا فَضْلُ أَذْهَبَ إِلَى أُمِّكَ فَآتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَرَابٍ مِنْ
 عِنْدِهَا فَقَالَ اسْقِنِي قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ أَيْدِيَهُمْ فِيهِ قَالَ اسْقِنِي فَشَرِبَ
 مِنْهُ ثُمَّ أَنَّى زَمَزَمَ وَهُمْ يَسْفُونَ وَيَعْمَلُونَ فِيهَا فَقَالَ أَعْمَلُوا فَإِنَّكُمْ عَلَى عَمَلٍ صَالِحٍ
 ثُمَّ قَالَ لَوْلَا أَنْ تُعَلِّبُوا لَنَزَلْتُ حَتَّى أَضَعَ الْحَبْلَ عَلَى هَذِهِ يَعْنِي عَاتِقَهُ وَأَشَارَ إِلَى عَاتِقِهِ
بَابُ مَا جَاءَ فِي زَمَزَمَ ، وَقَالَ عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ كَانَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فَرَجَ
 سَقْفِي وَأَنَا بِمَكَّةَ فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَفَرَجَ صَدْرِي ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمَزَمَ ثُمَّ
 جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِيٍّ بِحِكْمَةٍ وَإِيمَانًا فَأَوْرَقَهَا فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهُ ثُمَّ أَخَذَ
 بِيَدِي فَفَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا قَالَ ^(١) جِبْرِيلُ خَازِنُ السَّمَاءِ الدُّنْيَا أُوْتِخَ قَالَ مَنْ هَذَا
 قَالَ جِبْرِيلُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ** ^(٢) أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ
 أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ قَالَ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَمَزَمَ فَشَرِبَ
 وَهُوَ قَائِمٌ ، قَالَ عَاصِمٌ خَلَفَ عِكْرِمَةَ مَا كَانَ يَوْمَئِذٍ إِلَّا عَلَى بَعِيرٍ **بَابُ طَوَافِ**
 الْقَارِنِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ ثُمَّ قَالَ

(١) فَقَالَ

(٢) سَلَامٌ بِالتَّشْدِيدِ لِابْنِ

ذَرِيحٍ وَقَعَ أَهْلُ قِطْلَانِي

مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهْلِلْ بِالْحَجِّ وَالْمُمْرَةِ ثُمَّ لَا (١) يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا فَقَدِمْتُ
 مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ فَلَمَّا قَضَيْتَا حَجَّيْنَا أَرْسَلَنِي مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَعْتَمَرْتُ
 فَقَالَ ﷺ هَذِهِ مَكَانُ عُمْرَتِكَ فَطَافَ الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالْمُمْرَةِ ثُمَّ حَلُّوا ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا
 آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِنًى، وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْمُمْرَةِ (٢) طَافُوا طَوَافًا
 وَاحِدًا حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ
 عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا دَخَلَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَظَهَرَهُ فِي الدَّارِ، فَقَالَ إِنِّي لَا
 آمَنُ (٣) أَنْ يَكُونَ الْعَامَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ فَيَصُدُّوكَ عَنِ الْبَيْتِ فَلَوْ أَقَمْتُ فَقَالَ قَدْ
 خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَإِنْ حِيلَ (٤) بَيْنِي
 وَبَيْنَهُ أَفْعَلُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ
 ثُمَّ قَالَ أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجِبْتُ مَعَ عُمْرَتِي حَجًّا قَالَ ثُمَّ قَدِمَ فَطَافَ لَهَا طَوَافًا
 وَاحِدًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَرَادَ
 الْحَجَّ عَامَ نَزَلِ الْحَجَّاجُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ فَقِيلَ لَهُ إِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَنْهَوْنَهُمْ فَقَالَ وَإِنَّا نَخَافُ
 أَنْ يَصُدُّوكَ فَقَالَ: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ، إِذَا أَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجِبْتُ مُمْرَةً ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَاهِرِ
 الْبَيْدَاءِ قَالَ مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْمُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجِبْتُ حَجًّا مَعَ
 عُمْرَتِي وَأَهْدَى هَدْيًا اشْتَرَاهُ بِقُدَيْدٍ وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ فَلَمْ يَنْحَرْ وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ شَيْءٍ
 حَرُمَ مِنْهُ وَلَمْ يَحْلِقْ وَلَمْ يُقَصِّرْ حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ فَنَحَرَ وَحَلَقَ وَرَأَى أَنَّ قَدْ
 قَضَى طَوَافَ الْحَجِّ وَالْمُمْرَةِ بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَذَلِكَ
 فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **بَابُ الطَّوَافِ عَلَى وَضُوءِهِ** حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا
 ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْفِيلِ الْقُرَشِيِّ

(١) يَحِلُّ

لِحَيْضَةٍ

(٢) جَمَعُوا بَيْنَهُمَا

(٣) آمَنُ (٤) حِيلَ

أَنَّهُ سَأَلَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ قَدْ حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهُ أَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ مُعْمَرَةً (١) ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ مُعْمَرَةً ، ثُمَّ عُمِرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلُ ذَلِكَ ، ثُمَّ حَجَّ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَرَأَيْتَهُ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ مُعْمَرَةً (٢) ، ثُمَّ مَعَاوِيَةُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، ثُمَّ حَجَّجْتُ مَعَ (٣) أَبِي الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ مُعْمَرَةً (٤) ، ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ مُعْمَرَةً (٥) ، ثُمَّ آخِرُ مَنْ رَأَيْتُ فَعَلَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُضْهَا مُعْمَرَةً ، وَهَذَا ابْنُ عُمَرَ عِنْدَهُمْ فَلَا يَسْأَلُونَهُ وَلَا أَحَدٌ مِنْ مَضَى مَا كَانُوا يَبْدُونَ بِشَيْءٍ حَتَّى (٦) يَضَعُوا أَقْدَامَهُمْ مِنَ الطَّوْفِ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَا يَحِلُّونَ وَقَدْ رَأَيْتُ أُبَيَّ وَخَالَتِي حِينَ تَقْدَمَانِ لَا تَبْتَدِئَانِ بِشَيْءٍ أَوْلَ مِنْ الْبَيْتِ تَطُوفَانِ بِهِ ثُمَّ (٨) لَا تَحِلَّانِ ، وَقَدْ أَخْبَرَتْنِي أُمِّي أَنَّهَا أَهَلَّتْ هِيَ وَأُخْتُهَا وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ بِمُعْمَرَةٍ فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ حَلُّوا بِأَبِ وَجُوبِ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَجُعِلَ (٩) مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ حَرَشًا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ عُرْوَةُ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْتُ لَهَا أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا ، فَوَاللَّهِ مَا عَلَيَّ أَحَدٌ جُنَاحٌ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، قَالَتْ بئسَ ما قلتَ يَا ابْنَ أُخْتِي : إِنَّ هَذِهِ لَوْ كَانَتْ كَمَا أَوْلَتْهَا عَلَيْهِ كَانَتْ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا وَلَكِنِّي أَنْزَلْتُ فِي الْأَنْصَارِ كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمُوا يَهْلُونَ لِمَنَاةَ الطَّاعِيَةِ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ الْمُشَلَّلِ ، فَكَانَ مَنْ أَهْلًا يَخْرُجُ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَلَمَّا أَسْمَعُوا سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ

(١) مُعْمَرَةً

(٢) مُعْمَرَةً

(٣) مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ
قَالَ الْفَسْطَلَانِيُّ قَالَ عِيَّاضُ
وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ تَصْغِفُهَا

(٤) مُعْمَرَةً

(٥) لَا تَكُونُ

(٦) مُعْمَرَةً

(٧) حِينَ يَضَعُونَ

(٨) إِيَّاهُمَا

(٩) فِي بَعْضِ الْأَصُولِ
وَجُعِلَ أَيْ مِنْ هَامِشٍ

الاصِل

قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطُوفَ بَيْنَ (١) الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ الْآيَةَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَقَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّوَّافَ بَيْنَهُمَا فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرَكَ الطَّوَّافَ بَيْنَهُمَا ثُمَّ أَخْبَرَتْ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ إِنَّ (٢) هَذَا لَعِلْمٌ مَا كُنْتُ سَمِعْتُهُ وَلَقَدْ سَمِعْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَذْكُرُونَ أَنَّ النَّاسَ إِلَّا مَنْ ذَكَرَتْ عَائِشَةُ مِمَّنْ كَانَ يُهْلُ بِمِنَاةٍ كَانُوا يَطُوفُونَ كُلُّهُمْ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَلَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى الطَّوَّافَ بِالْبَيْتِ وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ فِي الْقُرْآنِ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنَّا نَطُوفُ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَإِنَّ (٣) اللَّهَ أَنْزَلَ الطَّوَّافَ بِالْبَيْتِ فَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا ، فَهَلْ عَلَيْنَا مِنْ حَرَجٍ أَنْ نَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ الْآيَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ فَأَسْمِعْ هَذِهِ الْآيَةَ تَزَلَّتْ فِي الْفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا (٤) فِي الَّذِينَ كَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بِالْجَاهِلِيَّةِ (٥) بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَالَّذِينَ يَطُوفُونَ ثُمَّ تَحَرَّجُوا أَنْ يَطُوفُوا بِهِمَا فِي الْإِسْلَامِ مِنْ أَجْلِ أَنْ اللَّهُ تَعَالَى أَمَرَ بِالطَّوَّافِ بِالْبَيْتِ وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا حَتَّى (٦) ذَكَرَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا ذَكَرَ الطَّوَّافَ بِالْبَيْتِ مَا جَاءَ فِي السُّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَقَالَ ابْنُ مُعَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا السُّعْيُ مِنْ دَارِ بَنِي عَبَادٍ إِلَى زُقَافِ بَنِي (٧) أَبِي حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَمَّرٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مُعَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَافَ الطَّوَّافَ الْأَوَّلَ خَبَّ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا ، وَكَانَ يَسْمَعُ بَطْنَ الْمَسِيلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَقُلْتُ لِنَافِعٍ أَمَا كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَمْشِي إِذَا بَلَغَ الرُّكْنَ الْيَمَانِي قَالَ لَا إِلَّا أَنْ يُرَاحِمَ عَلَى الرُّكْنِ فَإِنَّهُ كَانَ لَا يَدْعُهُ حَتَّى يَسْتَلِمَهُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ سَأَلْنَا ابْنَ مُعَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٨)

(١) بِالصَّفَا

(٢) إِنَّ هَذَا الْعِلْمُ

(٣) فَإِنَّ

(٤) وَقَعَ فِي أَصُولِ

سِكِّلَاهُمَا بِالْأَلْفِ هـ

هَامِشِ الْأَصْلِ

(٥) بِالْجَاهِلِيَّةِ كَمَا فِي

الْيُونَنِيَّةِ وَالْفَرَعِ وَفِي نَسْخٍ فِي

الْجَاهِلِيَّةِ هـ مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ

(٦) حَتَّى ذَكَرَ بَعْدَ

ذَلِكَ مَا ذَكَرَ الطَّوَّافَ

بِالْبَيْتِ

(٧) ابْنِ أَبِي

(٨) عَنْهُ

كَمَا بِالْأَفْرَادِ فِي الْيُونَنِيَّةِ

وَالْفَرَعِ هـ مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ

عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ فِي مُعْمَرَةٍ وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَيَّامِي أَمْرَاتِهِ ،
فَقَالَ ^(١) قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ فَطَافَ ^(٢)
بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا ، لَقَدْ ^(٣) كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ ، وَسَأَلْنَا
جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ لَا يَقْرَبَنَّهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ،
حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ
ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ
ثُمَّ سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ تَلَا : لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ قَالَ قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ السَّعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ قَالَ ^(٤) نَعَمْ لِأَنَّهَا كَانَتْ
مِنْ شِعَائِرِ الْجَاهِلِيَّةِ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ : إِنْ الصَّفَا وَالْمَرْوَةُ مِنْ شِعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ
أَوْ أَعْمَرَ فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
عَنْ عَمْرٍو ^(٥) عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ * زَادَ الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
حَدَّثَنَا عَمْرٍو سَمِعْتُ عَطَاءً عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ **بَابُ تَقْضِي الْحَائِضِ الْمَنَاسِكَ**
كُلَّهَا إِلَّا الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ ، وَإِذَا سَعَى عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ قَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ وَلَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا
وَالْمَرْوَةِ قَالَتْ فَتَسْكُوتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ ^(٦) أُنْفَعِي كَمَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ
غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهُرِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ
قَالَ وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمَعْلَمِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ

(١) قال (٢) وطاف

(٢) وقد (٤) قال

(٥) عمرو بن دينار

(٦) في أصول كثيرة نقله
للهم من هاشم الاصل

عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَهْلَ النَّبِيِّ ﷺ هُوَ وَأَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ ، وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ غَيْرُ (١) النَّبِيِّ ﷺ وَطَلْحَةَ وَقَدِيمَ عَلِيٍّ مِنَ الْيَمَنِ وَمَعَهُ هَدْيٌ فَقَالَ أَهَلَّتْ بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَحْمِلُوهَا عُمْرَةً وَيَطُوفُوا ، ثُمَّ يُقْضُوا وَيَحِلُّوا إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَقَالُوا (٢) نَنْطَلِقُ إِلَى مَنِيٍّ وَذَكَرَ أَحَدَانَا يَقْطُرُ فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهَدَيْتُ وَلَوْلَا أَنْ مَعِيَ الْهَدْيُ لَأَحَلَّتْ وَحَاضَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَاسْتَكْتَبَ الْمَنَاسِكُ كُلَّهَا غَيْرَ أَنَّهَا لَمْ تَطُفْ بِالْبَيْتِ فَمَا طَهَّرَتْ طَافَتْ بِالْبَيْتِ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَنْطَلِقُونَ بِحُجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَأَنْطَلِقُ بِحَجٍّ ، فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا إِلَى التَّعْمِيمِ فَأَعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ حَدَّثَنَا مُوَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ فَقَدِمَتْ امْرَأَةٌ فَزَلَتْ فَضَرَبَتْ بِنِي خَلْفِ حَدَّثَتْ أَنَّ أُخْتَهَا كَانَتْ تَحْتُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً ، وَكَانَتْ أُخْتِي مَعَهُ فِي سِتِّ غَزَوَاتٍ قَالَتْ كُنَّا نَدَاوِي الْكَلْمِي ، وَتَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى ، فَسَأَلْتُ أُخْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ هَلْ عَلَى إِحْدَانَا بَأْسٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ ، قَالَ لِيَلْبِسْهَا صَاحِبَتِهَا مِنْ جِلْبَابِهَا وَلْتَشْهَدْ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَأَلْتُهَا (٣) أَوْ قَالَتْ (٤) سَأَلْتُهَا فَقَالَتْ (٥) وَكَانَتْ لَا تَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٦) إِلَّا قَالَتْ يَا بِي (٧) فَقُلْنَا (٨) أَسَمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا قَالَتْ نَعَمْ يَا بِي (٩) فَقَالَ لِتَخْرُجِ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ (١٠) الْخُدُورِ ، أَوِ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ ، وَالْحَيْضُ فَيَشْهَدْنَ (١١) الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ وَيَعْتَرِلُ الْحَيْضُ الْمُصَلِّيَ ، فَقُلْتُ الْحَائِضُ (١٢) فَقَالَتْ أَوْ لَيْسَ تَشْهَدُ عَرَفَةَ وَتَشْهَدُ كَذَا وَتَشْهَدُ كَذَا **بَابُ الْإِهْلَالِ مِنَ**

- (١) عَبْرٌ (٢) قَالُوا
- (٣) سَأَلْتُهَا هَذِهِ مِنْ غَيْرِ الْيُونَنِيَّةِ
- (٤) أَوْ قَالَ (٥) قَالَتْ
- (٦) أَبَدًا
- (٧) يَا أَبَا بِيئَا
- (٨) قَالُوا وَعِزَّاهَا السُّطْلَانِي إِلَى أَبِي ذَرٍّ
- (٩) بِيئَا
- (١٠) وَذَوَاتُ
- (١١) وَلَيْتَشْهَدْنَ
- (١٢) قَالَ السُّطْلَانِي بِمَدِّ الْهَمْزَةِ وَلَيْسَ فِي الْيُونَنِيَّةِ مَدُّ عَلَى الْهَمْزَةِ اهـ

الْبَطْحَاءِ وَغَيْرِهَا لِلْمَكِيِّ وَاللَّجَاجِ إِذَا خَرَجَ إِلَى مِيٍّ وَسُئِلَ عَطَاءً عَنِ الْمَجَاوِرِ يَلْبِيَّ (١)
 بِالْحَجِّ قَالَ (٢) وَكَانَ (٣) ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَلْبِيَّ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ إِذَا صَلَّى الظُّهْرَ
 وَأَسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ ، وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ عَنِ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدِمْنَا مَعَ
 النَّبِيِّ ﷺ فَأُخْلِنَا حَتَّى يَوْمَ التَّرْوِيَةِ وَجَعَلْنَا مَكَّةَ بَطْحَاءً لَيْدًا بِالْحَجِّ وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ
 عَنْ جَابِرٍ أَهْلَانَا مِنَ الْبَطْحَاءِ وَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ جُرَيْجٍ لِابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَأَيْتُكَ
 إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهَلَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا الْهَيْلَالَ وَالْمُتَهَلِّئُ أَنْتَ حَتَّى يَوْمَ (٤) التَّرْوِيَةِ
 فَقَالَ لَمْ أَرِ النَّبِيَّ ﷺ يَهْلُ حَتَّى تَبَعْتُ بِهِ رَاحِلَتَهُ **بَابُ** أَيْنَ يُصَلِّي الظُّهْرَ يَوْمَ
 التَّرْوِيَةِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ الْأَزْرَقِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ
 الْعَزِيزِ بْنِ رُقَيْعٍ ، قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قُلْتُ أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ
 عَقَلْتَهُ عَنِ النَّبِيِّ (٥) ﷺ أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ قَالَ بِمِئِي ، قُلْتُ
 فَأَيْنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ ، قَالَ بِالْأَبْطَحِ ، ثُمَّ قَالَ أَفْعَلُ كَمَا يَفْعَلُ أَمْرَاؤُكَ ،
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَمِيعٍ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَمِيَّاشٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ رَقِيتُ أَنَسًا وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ
 ابْنُ أَبِي بَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ خَرَجْتُ إِلَى مِيٍّ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ فَلَقِيتُ
 أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَاهِبًا (٦) عَلَى جِمَارٍ ، فَقُلْتُ أَيْنَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ هَذَا الْيَوْمَ الظُّهْرَ
 فَقَالَ أَنْظِرْ حَيْثُ يُصَلِّي أَمْرَاؤُكَ فَصَلَّ **بَابُ** الصَّلَاةِ بِمِئِي **حَدَّثَنَا** ابْنُ زَاهِمٍ
 ابْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِئِي رَكَعَتَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ
 وَعُمَرُ وَعُمَانُ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ الْهَمْدَانِيَّ
 عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخُرَاعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ (٧) ﷺ وَنَحْنُ أَكْثَرُ
 مَا كُنَّا قَطُّ وَأَمَّنُهُ بِمِئِي رَكَعَتَيْنِ **حَدَّثَنَا** قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ

(١) أَيْلِيَّ (٢) فَقَالَ

(٣) فَكَانَ . كَانَ

(٤) يَوْمَ

قال القسطلاني يوم بالحركات
 الثلاث والجر رواية أبي ذر
 اه كتبه مصححه
 صحاح

(٥) رَسُولِ اللَّهِ

(٦) رَأَى كَمَا

(٧) رَسُولِ اللَّهِ

الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكَعَتَيْنِ ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَكَعَتَيْنِ ، وَمَعَ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ تَفَرَّقَتْ بِكُمْ الطَّرِيقُ فَيَأْتِيَتْ حَظِيَّ مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتَيْنِ (١)
 مَتَقَبَّلَتَانِ بِأَبِ صَوْمٍ يَوْمَ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ (٢)
 الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا سَالِمٌ قَالَ سَمِعْتُ مُعْمِرًا مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ شَكَتْ
 النَّاسَ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ فَبَعَثَتْ (٣) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ ،
 بَابُ التَّلْبِيَةِ وَالتَّكْبِيرِ إِذَا غَدَا مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
 أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ التَّمِيزِيُّ أَنَّهُ سَأَلَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَهِيَ عَادِيَانِ مِنْ
 مَنَى إِلَى عَرَفَةَ كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي هَذَا الْيَوْمِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ كَانَ
 يُهَلُّ مِنَّا الْمُهَلُّ فَلَا يُنْكَرُ (٤) عَلَيْهِ وَيُكَبَّرُ مِنَّا الْكَبِيرُ فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ بِأَبِ
 التَّهْجِيرِ بِالرَّوَّاحِ يَوْمَ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
 عَنْ سَالِمٍ قَالَ كَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ إِلَى الْحَجَّاجِ أَنْ لَا يُخَالِفَ ابْنَ عُمَرَ فِي الْحَجِّ بَجَاءِ
 ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٥) وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَ عَرَفَةَ حِينَ زَالَتْ الشَّمْسُ ، فَصَاحَ عِنْدَ
 سُرَادِقِ الْحَجَّاجِ نَفْرَجَ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُعْصَفَرَةٌ فَقَالَ مَالِكٌ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ
 الرَّوَّاحِ إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السَّنَةَ ، قَالَ هَذِهِ السَّاعَةَ ، قَالَ نَعَمْ ، قَالَ فَأَنْظِرْنِي (٦) حَتَّى
 أَفِيضَ عَلَى رَأْسِي ثُمَّ أَخْرَجُ فَنَزَلَ حَتَّى خَرَجَ الْحَجَّاجُ فَسَارَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي فَقُلْتُ
 إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السَّنَةَ فَأَقْضِرِ الْخُطْبَةَ وَعَجِّلِ الْوُقُوفَ ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ ،
 فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ صَدَقَ بَابُ الْوُقُوفِ عَلَى الدَّابَّةِ بِعَرَفَةَ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ مُعْمِرٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ
 عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّ نَاسًا اخْتَلَفُوا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ

(١) رَكَعَتَيْنِ مَتَقَبَّلَتَيْنِ

(٢) قوله عن الزهري سقط في أصول كثيرة صحيحة اه من هامش الاصل والمصواب منقوطة كما في بعض الاصول اه قسطلاني

(٣) فَبَعَثَتْ

(٤) يُنْكَرُ

كسر كاف ينكر في الموضعين من اليونانية قال ابن حجر هو البناء للمجهول وكذلك سبق ضبطه في البيهقي اه (٥) عنه بافراد الضمير في اليونانية اه من هامش الاصل

(٦) فَأَنْظِرْنِي

ﷺ فَقَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ صَائِمٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَيْسَ بِصَائِمٍ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ
 وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ فَشَرِبَهُ **بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِعَرَفَةَ** ، وَكَانَ ابْنُ
 عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مَعَ الْإِمَامِ جَمَعَ بَيْنَهُمَا * وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي
 عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ يُوسُفَ عَامَ تَزَلُّ يَابْنَ الزُّبَيْرِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَيْفَ تَصْنَعُ فِي الْمَوْقِفِ يَوْمَ عَرَفَةَ
 فَقَالَ سَالِمٌ إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السَّنَةَ فَهَجِّرْ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ عَرَفَةَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ
 صَدَقَ إِيْنَهُمْ كَانُوا يَجْمَعُونَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْمَصْرِ فِي السَّنَةِ ، فَقُلْتُ لِسَالِمٍ أَفَعَلَ ذَلِكَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ سَالِمٌ وَهَلْ تَتَّبِعُونَ ^(١) فِي ذَلِكَ الْإِسْنَةَ **بَابُ قَصْرِ**
الْخُطْبَةِ بِعَرَفَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ أَخْبَرَنَا ^(٢) مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ كَتَبَ إِلَى الْحَجَّاجِ أَنْ يَأْتِمَّ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
 فِي الْحَجِّ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ جَاءَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَأَنَا مَعَهُ حِينَ زَاغَتِ
 الشَّمْسُ أَوْ زَالَتْ فَصَاحَ عِنْدَ فُسْطَاطِهِ أَيْنَ هَذَا نَجْرَجُ إِلَيْهِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ الرَّوَاحِ
 فَقَالَ الْآنَ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَنْظِرْنِي أَفِيضُ ^(٣) عَلَى مَاءٍ فَتَزَلَّ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 حَتَّى خَرَجَ فَسَارَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي ، فَقُلْتُ إِنْ ^(٤) كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تُصِيبَ السَّنَةَ
 الْيَوْمَ فَأَقْصِرِ الْخُطْبَةَ وَتَجَلَّ الْوُقُوفَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ صَدَقَ **بَابُ التَّعْجِيلِ إِلَى**
الْمَوْقِفِ ^(٥) **بَابُ الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا
 عَمْرُو حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ كُنْتُ أُطَلَّبُ بِعَيْرٍ إِلَى * وَحَدَّثَنَا
 مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو وَسَمِعَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ ^(٥) عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ
 أَصَلْتُ بِعَيْرٍ لِي فَذَهَبَتْ أُطَلَّبُهُ يَوْمَ عَرَفَةَ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَاقِفًا بِعَرَفَةَ فَقُلْتُ
 هَذَا وَاللَّهِ مِنَ الْحُمْسِ فَمَا شَأْنُهُ هَاهُنَا حَدَّثَنَا فَرَوَهُ ابْنُ أَبِي الْمَعْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ

(١) يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ

وفي القسطلاني أن رواية الحموي
 والمستعلي يبتغون يفوقين بينهما
 موحدة وبهذه المعجزة
 ثم نقل عن الحافظ ابن حجر
 ما يخالف ذلك فانظره كتبه
 مصححه

(٢) كذا علامة السقوط
 لابي ذر وابن عساکر في
 البرنية وليس يهاشئ
 ولعل روايتها حدثنا بدل
 أخبرنا كما في بعض النسخ
 له من هاشم الاصل

(٣) أَفِيضُ (٤) لَوْ

(٥) جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ

مُشْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ عُرْوَةُ كَانَ النَّاسُ يَطُوفُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عُرَاءً إِلَّا
 الْحُمْسَ وَالْحُمْسُ فُرَيْشٌ وَمَا وَلَدَتْ وَكَانَتْ الْحُمْسُ يَحْتَسِبُونَ عَلَى النَّاسِ يُعْطِي الرَّجُلُ
 الرَّجُلَ الثِّيَابَ يَطُوفُ فِيهَا ، وَتُعْطِي الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ الثِّيَابَ تَطُوفُ فِيهَا ، فَمَنْ لَمْ يُعْطِ
 الْحُمْسُ طَافَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا وَكَانَ يُفِيضُ جَمَاعَةَ النَّاسِ مِنْ عَرَفَاتٍ وَيُفِيضُ الْحُمْسُ
 مِنْ جَمْعٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ تَرَلَّتْ فِي الْحُمْسِ
 ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ، قَالَ ^(١) كَانُوا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ فَدَفِعُوا ^(٢) إِلَى
 عَرَفَاتٍ **بَابُ السَّيْرِ إِذَا دَفَعَ مِنْ عَرَفَةَ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا
 مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ بَأَنَّهُ قَالَ سُئِلَ أَسَامَةُ وَأَنَا جَالِسٌ كَيْفَ كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حِينَ دَفَعَ قَالَ كَانَ ^(٣) يَسِيرُ الْعُنُقَ فَإِذَا وَجَدَ
 جَفْوَةً نَسَّ ، قَالَ هِشَامٌ وَالنَّصُّ فَوْقَ الْعُنُقِ ^(٤) جَفْوَةٌ مُتَّسِعَةٌ وَالْجَمِيعُ جَفَوَاتٌ وَجَفَاوَةٌ
 وَكَذَلِكَ رَكُوتٌ وَرَكَالَةٌ مَنَاصُ لَبَسَ حِينَ فِرَارٍ **بَابُ النَّزُولِ بَيْنَ عَرَفَةَ وَجَمْعٍ**
 حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ
 كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَيْثُ ^(٥)
 أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ مَالَ إِلَى الشَّعْبِ فَقَضَى حَاجَتَهُ فَمَتَّوَصًا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْصَلِي
 فَقَالَ الصَّلَاةَ أَمَامَكَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْبِ وَالْمِشَاءِ يَجْمَعُ ، خَبَرَ أَنَّهُ يَمُرُّ
 بِالشَّعْبِ الَّذِي أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَدْخُلُ فَيَنْتَفِضُ وَيَتَوَصَّأُ وَلَا يُصَلِّي حَتَّى يُصَلِّيَ
 يَجْمَعُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرَمَلَةَ عَنْ كُرَيْبِ
 مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ رَدَفَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 مِنْ عَرَفَاتٍ ، فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشَّعْبَ الْأَيْسَرَ الَّذِي دُونَ الْمَزْدَلِفَةِ أَنْخَرَ

- (١) قال
 (٢) فرأوا
 (٣) فكان
 (٤) قال أبو عبد الله
 (٥) حين

فَبَالَ ثُمَّ جَاءَ فَصَبَّتْ عَلَيْهِ الْوُضُوءَ تَوْصِيًا ^(١) وَضُوءًا خَفِيفًا فَقُلْتُ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ، قَالَ الصَّلَاةُ أَمَامَكَ فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى آتَى الْمُزْدَلِفَةَ فَصَلَّى ثُمَّ رَدَفَ
 الْفَضْلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَدَاةَ جَمْعٍ، قَالَ كُرَيْبٌ فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الْفَضْلِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى بَلَغَ الْجَمْرَةَ **بَابُ**
 أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ بِالسَّكِينَةِ عِنْدَ الْإِفَاضَةِ وَإِشَارَتِهِ إِلَيْهِمْ بِالسُّوْطِ **حَدَّثَنَا سَعِيدُ**
ابْنُ أَبِي مَرْيَمٍ حَدَّثَنَا إِزْرَاهِيمُ بْنُ سُؤَيْدٍ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ
 أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ مَوْلَى وَالِبَةَ الْكُوفِيِّ حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ
 دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ فَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَرَأَاهُ زَجْرًا شَدِيدًا وَضَرْبًا وَصَوْتًا
 لِلْإِبِلِ فَأَشَارَ بِسُوطِهِ إِلَيْهِمْ وَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ
 بِالْإِيضَاعِ أَوْضَعُوا أَسْرِعُوا خَلَاكُمْ مِنَ التَّخَلُّلِ بَيْنَكُمْ وَبَفِرْنَا خِلَاكُمَا بَيْنَهُمَا
بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِالْمُزْدَلِفَةِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ
 عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ
 دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ فَتَزَلَّ الشَّعْبُ فَبَالَ ^(٢) ثُمَّ تَوَصَّأَ وَلَمْ يُسْبِغِ الْوُضُوءَ
 فَقُلْتُ لَهُ الصَّلَاةُ، فَقَالَ الصَّلَاةُ أَمَامَكَ، بَجَاءِ الْمُزْدَلِفَةَ فَتَوَصَّأَ فَأَسْبَغَ ثُمَّ أَقَامَتِ
 الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ ثُمَّ أَقَامَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى
 وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا **بَابُ** مَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا وَلَمْ يَتَطَوَّعْ **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ
 أَبِي ذَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ جَمَعَ
 النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِإِقَامَةٍ وَلَمْ يُسْبِغْ بَيْنَهُمَا
 وَلَا عَلَى إِثْرِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا **حَدَّثَنَا** خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ الْخَطْمِيُّ

(١) فتوصأ
 (٢) بآل

قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ الْمَغْرِبَ
 وَالْمِشَاءَ بِالْمُزْدَلِفَةِ **بَابُ** مَنْ أَذَّنَ وَأَقَامَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ
 خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ حَجَّ
 عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَتَيْنَا الْمُزْدَلِفَةَ حِينَ الْأَذَانِ بِالْمَتَمَّةِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ فَأَمَرَ
 رَجُلًا فَأَذَّنَ وَأَقَامَ ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَصَلَّى بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ دَعَا بِعَشَائِهِ فَتَشَى ثُمَّ
 أَمَرَ أَرَى فَأَذَّنَ وَأَقَامَ قَالَ عَمْرُو بْنُ زُهَيْرٍ لَوْلَا أَعْلَمُ الشَّكَّ إِلَّا مِنْ زُهَيْرٍ ثُمَّ صَلَّى الْمِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ
 فَلَمَّا ^(١) طَلَعَ الْفَجْرُ قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ فِي
 هَذَا الْمَكَانِ مِنْ هَذَا الْيَوْمِ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ هُمَا صَلَاتَانِ يُحْوَلَانِ عَنْ وَقْتَيْهِمَا ^(٢) صَلَاةُ
 الْمَغْرِبِ بَعْدَ مَا يَأْتِي النَّاسُ الْمُزْدَلِفَةَ وَالْفَجْرُ حِينَ يَبْرُغُ الْفَجْرُ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ
 يَفْعَلُهُ **بَابُ** مَنْ قَدَّمَ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ بِلَيْلٍ فَيَقْفُونَ بِالْمُزْدَلِفَةِ وَيَدْعُونَ وَيَقْدُمُ إِذَا
 غَابَ الْقَمَرُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ
 سَأَلْتُ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقْدُمُ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ فَيَقْفُونَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ
 الْحَرَامِ بِالْمُزْدَلِفَةِ بِلَيْلٍ فَيَدْعُونَ اللَّهَ مَا بَدَأَ لَهُمْ ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ ^(٣) قَبْلَ أَنْ يَقِفَ
 الْإِمَامُ وَقَبْلَ أَنْ يَدْفَعَ ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدُمُ مَنَى لِصَلَاةِ الْفَجْرِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدُمُ بَعْدَ
 ذَلِكَ ، فَإِذَا قَدِمُوا رَمَوْا الْجَمْرَةَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ أَرْنَحْصَ فِي
 أَوْلَائِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سَهَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ
 عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٤) مِنْ جَمْعِ
 بَلِيلٍ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حَفْصَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ لِسَلَّةِ الْمُزْدَلِفَةِ فِي ضَعْفَةِ أَهْلِهِ **حَدَّثَنَا**
 مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي ^(٥) عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّهَا

(١) حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ

قَالَ الْقِسْطَلَانِيُّ أَيُّ لَمَّا

كَانَ حِينَ طُلُوعِهِ اه

كُتِبَ مَصْحُوحًا

(٢) وَقْتَيْهِمَا هَذِهِ مِنَ الْمَتَحِ

(٣) مَا بَدَأَ لَهُمْ

سَمِعَ

(٤) النَّبِيُّ

لَا يَرَى

(٥) حَدَّثَنَا

نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ عِنْدَ الْمُرْدَلِفَةِ فَقَامَتْ تُصَلِّي فَصَلَّتْ سَاعَةً ثُمَّ قَالَتْ يَا بُنَيَّ هَلْ غَابَ
 الْقَمَرُ قُلْتُ لَا فَصَلَّتْ سَاعَةً ثُمَّ قَالَتْ ^(١) هَلْ غَابَ الْقَمَرُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَتْ فَأَرْتَحِلُوا
 فَأَرْتَحِلْنَا وَمَضَيْنَا ^(٢) ، حَتَّى رَمَتِ الْجَمْرَةَ ، ثُمَّ رَجَعَتْ فَصَلَّتِ الصُّبْحَ فِي مَنْزِلِهَا ،
 فَقُلْتُ لَهَا يَا هَتَّاهُ مَا أَرَانَا إِلَّا قَدْ غَلَسْنَا ، قَالَتْ يَا بُنَيَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُذِنَ
 لِلظُّنِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ
 عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أُسْتَأْذِنْتُ سَوْدَةَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ جَمْعٍ
 وَكَانَتْ ثَقِيلَةً ثَبُطَةً ^(٣) فَأَذِنَ لَهَا حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ
 ابْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ نَزَلْنَا الْمُرْدَلِفَةَ فَأُسْتَأْذِنْتُ النَّبِيَّ ﷺ سَوْدَةَ
 أَنْ تَدْفَعَ قَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ ، وَكَانَتْ أَمْرًا بَطِيئَةً فَأَذِنَ لَهَا ، فَدَفَعَتْ قَبْلَ حَطْمَةِ
 النَّاسِ وَأَقَمْنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا نَحْنُ ثُمَّ دَفَعْنَا بِدَفْعِهِ فَلَا نَأْكُفُّنَ أُسْتَأْذِنْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ كَمَا أُسْتَأْذِنْتُ سَوْدَةَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مَفْرُوحٍ بِهِ **بَابٌ** مِنْ ^(٤) يُصَلِّي الْفَجْرَ
 بِجَمْعٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي
 عُمَارَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى
 صَلَاةً بغيرِ ^(٥) مِيقَاتِهَا ، إِلَّا صَلَّاهُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، وَصَلَّى الْفَجْرَ قَبْلَ
 مِيقَاتِهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 ابْنِ زَيْدٍ قَالَ خَرَجْنَا ^(٦) مَعَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى مَكَّةَ ثُمَّ قَدِمْنَا جَمْعًا فَصَلَّى
 الصَّلَاتَيْنِ كُلَّ صَلَاةٍ وَحَدَّاهَا بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ وَالْعِشَاءَ ^(٧) يَدْنِيهِمَا ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ حِينَ
 طَلَعَ الْفَجْرُ قَائِلٌ يَقُولُ طَلَعَ الْفَجْرُ وَقَائِلٌ يَقُولُ لَمْ يَطْلُعِ الْفَجْرُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ حَوْلَتَا عَنْ وَقْتِهِمَا فِي هَذَا الْمَكَانِ الْمَغْرِبِ
 وَالْعِشَاءِ ^(٨) فَلَا يَقْدَمُ النَّاسُ جَمْعًا حَتَّى يُعْتَمُوا وَصَلَاةً ^(٩) الْفَجْرِ هَذِهِ السَّاعَةَ ثُمَّ وَقَفَ

(١) يَا بُنَيَّ

(٢) فَضَيْنَا

(٣) ثَبُطَةً

(٤) **بَابٌ** مَتَى

(٥) لِبغيرِ

(٦) خَرَجْتُ

(٧) وَالْعِشَاءَ

كذا في البيهقي والمعين
 مفتوحة وهو الصواب كما في
 الفسطاني

(٨) نبت لفظ والعشاء في

عدة من النسخ المتمددة وعليه
 شرح الصراح وسقط من بعض
 النسخ تبعاً لليونينية وهو

ساقط عند ابن عساكر كما في
 الفسطاني كتبه مصححه

(٩) وَصَلَاةً

حَتَّى أَسْفَرَ ثُمَّ قَالَ لَوْ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفَاضَ الْآنَ أَصَابَ السَّنَةَ فَمَا أَدْرِي أَقَوْلُهُ
 كَانَ أَسْرَعَ أَمْ دَفَعُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمْ يَزَلْ يُبَلِّغِي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ
 النَّخْرِ **بَابُ مَتَى يُدْفَعُ** ^(١) مِنْ جَمِيعٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 عَنْ أَبِي إِسْحَقَ سَمِعْتُ ^(٢) عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ يَقُولُ شَهِدْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى
 بِجَمْعِ الصُّبْحِ ، ثُمَّ وَقَفَ فَقَالَ إِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ
 وَيَقُولُونَ أَشْرَقَ نَبِيٌّ ، وَأَنَّ ^(٣) النَّبِيَّ ﷺ خَالَفَهُمْ ثُمَّ أَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ
بَابُ التَّلْبِيَةِ وَالتَّكْبِيرِ غَدَاةَ النَّخْرِ حِينَ ^(٤) يَرْمِي الْجَمْرَةَ وَالْإِرْتِدَافِ فِي السَّيْرِ
 حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْدَفَ الْفُضْلَ فَأَخْبَرَ الْفُضْلَ أَنَّهُ لَمْ يَزَلْ يُبَلِّغِي
 حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ
 يُونُسَ الْإِيلِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى
 الْمُرْدَلِفَةِ ثُمَّ أَرْدَفَ الْفُضْلَ مِنَ الْمُرْدَلِفَةِ إِلَى مَنَى قَالَ فَكَلَاهُمَا قَالَا ^(٥) لَمْ يَزَلْ النَّبِيُّ
 ﷺ يُبَلِّغِي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ **بَابُ فَنَ تَمْتَعُ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ** فَاسْتَبَسَّرَ
 مِنَ الْهَدْيِ ^(٦) فَنَ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ
 عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِأَنَّ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَدَّثَنَا ^(٧) إِسْحَقُ
 ابْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ ، قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الْمُتَمَعَةِ فَأَمَرَنِي بِهَا وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْهَدْيِ فَقَالَ فِيهَا جُزُورٌ أَوْ بَقَرَةٌ
 أَوْ شَاةٌ أَوْ شِرْكٌ فِي دَمٍ ، قَالَ وَكَانَ نَاسًا كَرِهُوهَا ، فَنِمْتُ فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ
 إِنْسَانًا ^(٨) يُنَادِي حَجَّ مَبْرُورٌ ، وَمَتَمَعَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

(١) يَدْفَعُ
 (٢) فِي بَعْضِ الْأَصُولِ قَالَ
 سَمِعْتُ إِيَّاهُ مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ
 (٣) فَتَحَ الْهَمْزَةَ مِنَ الْفُرْعِ
 وَقَالَ الْقَسْطَلَانِيُّ وَفِي بَعْضِ
 النُّسخِ بَكَسْرِهَا إِيَّاهُ مِنْ هَامِشِ
 الْأَصْلِ

(٤) حَتَّى
 (٥) رَسُولُ اللَّهِ
 (٦) رَسُولُ اللَّهِ
 (٧) قَالَ
 (٨) إِلَى قَوْلِهِ حَاضِرِي
 الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ
 (٩) حَدَّثَنِي
 (١٠) الْمُنَادِي

فَخَدَّثَهُ فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ وَقَالَ آدَمُ وَوَهَبُ بْنُ جَرِيرٍ
 وَغُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عُمَرَةَ مَتَّقِبَلَةَ ، وَحَجَّ مَبْرُورٌ **بَابُ رُكُوبِ الْبُذْنِ لِقَوْلِهِ :**
 وَالْبُذْنُ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا
 صَوَافٍ فَإِذَا وَجِبَتْ جُنُوبُهَا ^(١) فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِعُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا
 لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاوُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى
 مِنْكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ ، قَالَ
 مُجَاهِدٌ سُمِّيَتْ الْبُذْنُ لِبُذْنِهَا ^(٢) وَالْقَانِعُ السَّائِلُ ^{لَا} ، وَالْمُعْتَرُّ الَّذِي يَمْتَرُ بِالْبُذْنِ مِنْ غَنَى
 أَوْ فَقِيرٍ وَشَعَائِرُ ^(٣) اسْتِظْمَامُ الْبُذْنِ وَأَسْتَحْسَانُهَا وَالْعَتِيقُ عِتْقُهُ مِنَ الْجَبَابِرَةِ وَيُقَالُ
 وَجِبَتْ سَقَطَتْ إِلَى الْأَرْضِ ، وَمِنْهُ وَجِبَتْ الشَّمْسُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
 أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ أُرْكَبُهَا فَقَالَ إِنَّهَا بَدَنَةٌ فَقَالَ أُرْكَبُهَا قَالَ إِنَّهَا
 بَدَنَةٌ قَالَ أُرْكَبُهَا وَيَلِكُ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الثَّانِيَةِ **حَدَّثَنَا** مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا
 هِشَامٌ وَشُعْبَةُ قَالَا حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا
 يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ ^(٤) أُرْكَبُهَا قَالَ إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ أُرْكَبُهَا قَالَ إِنَّهَا ^{هَالِكٌ}
ثَلَاثًا **بَابُ مَنْ سَاقَ الْبُذْنَ مَعَهُ** **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ
 عُمَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ مُمَرَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ تَمَتَّعَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَأَهْدَى فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدَى مِنْ
 ذِي الْحُلَيْفَةِ وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَهْلًا بِالْعُمْرَةِ ثُمَّ أَهْلًا بِالْحَجِّ فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ الْهَدَى وَمِنْهُمْ
 مَنْ لَمْ يَهْدِ ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى فَإِنَّهُ

(١) لَمَّا قَوْلِهِ وَبَشِّرِ
الْمُحْسِنِينَ

(٢) لِبُذْنِهَا . لِبِدَائِعِهَا
(٣) كَدْنَا فِي الْيُونَنِيَّةِ وَفِي
بَعْضِ النُّسخِ وَشَعَائِرُ اللَّهِ اه
مِنْ هَامِشِ الْأَسْلِ
قَالَ (٤)

لَا يَحِلُّ لَيْشَى^(١) حَرَمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضَى حَجَّهُ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى فَلْيُطْفِئْ
بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلْيَقْصُرْ^(٢) وَلْيَحْلِلْ ثُمَّ لِيَهْلِ بِالْحَجِّ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا
فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ ، فَطَافَ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ
وَأَسْتَلَّمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ ثُمَّ حَبَّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ وَمَشَى أَرْبَعًا^(٣) فَرَكَعَ حِينَ قَضَى
طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ فَأَنْصَرَفَ فَأَتَى الصَّفَا ، فَطَافَ بِالصَّفَا
وَالْمَرْوَةِ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ ثُمَّ لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرَمَ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ وَتَحَرَّ هَدْيَهُ
يَوْمَ النَّحْرِ وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرَمَ مِنْهُ وَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْدَى وَسَاقِ الْهَدْيِ مِنَ النَّاسِ * وَعَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي تَمَتُّعِهِ بِالْمُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَهُ بِمِثْلِ
الَّذِي أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ **بَابُ**
مَنْ اشْتَرَى الْهَدْيَ مِنَ الطَّرِيقِ حَدَّثَنَا أَبُو الثَّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ
نَافِعٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لِأَيُّوبَ أَقِيمْ فَإِنِّي لَا أَسْمَأُ^(٥)
أَنْ سَتُّصَدَّ^(٦) عَنِ الْبَيْتِ قَالَ إِذَا أَفْعَلْ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ : لَقَدْ
كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ ، فَأَنَا أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عَلَى نَفْسِي
الْمُمْرَةَ فَأَهْلَ بِالْمُمْرَةِ^(٧) ، قَالَ ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْبَيْدَاءِ أَهَلَ بِالْحَجِّ وَالْمُمْرَةِ
وَقَالَ مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْمُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ ثُمَّ اشْتَرَى الْهَدْيَ مِنْ قَدِيدٍ ثُمَّ قَدِمَ فَطَافَ
لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا فَلَمْ يَحِلَّ حَتَّى حَلَّ^(٨) مِنْهُمَا جَمِيعًا **بَابُ مَنْ أَشْمَرَ وَقَلَدَ**
بِذِي الْحُلَيْفَةِ ثُمَّ أَحْرَمَ ، وَقَالَ نَافِعٌ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا أَهْدَى مِنَ
الْمَدِينَةِ قَلَدَهُ وَأَشْمَرَهُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ يَطْمُنُ فِي شِقِّ سِتَامِهِ الْأَيْمَنِ بِالشُّمْرِ وَوَجْهَهَا
فَبَلَ الْقِبْلَةَ بِأَرَاكَةِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ

- (١) مِنْ شَيْءٍ
- (٢) وَيُقْصَرُ
- (٣) أَرْبَعَةً
- (٤) النَّبِيِّ ﷺ لِيَمْتَنَّا
- (٥) تُصَدَّ
- (٦) مِنَ النَّارِ
- (٧) أَحَلَّ

ﷺ يَدِي ثُمَّ قَلَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيْهِ ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِي فَلَمْ يَحْرَمْ عَلَى
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءًا أَحَلَّهُ اللَّهُ (١) حَتَّى نُحْرِجَ الْهَدْيُ بِأَبِ تَقْلِيدِ النَّعْمِ حَدَّثَنَا
 أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ
 أَهْدَى النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً غَنَمًا حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ
 حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كُنْتُ أَقْتُلُ الْقَلَائِدَ
 لِلنَّبِيِّ ﷺ فَيُقَلِّدُ النَّعْمَ وَيُقِيمُ فِي أَهْلِهِ حَلَالًا حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ
 حَدَّثَنَا مَنصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ
 إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كُنْتُ أَقْتُلُ الْقَلَائِدَ النَّعْمِ
 لِلنَّبِيِّ ﷺ فَيَبْعَثُ بِهَا ثُمَّ يَمْكُ حَلَالًا حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنْ عَامِرٍ
 عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ فَتَلْتُ لِهَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ تَعْنِي الْقَلَائِدَ
 قَبْلَ أَنْ يُحْرَمَ **بَابُ الْقَلَائِدِ مِنَ الْعِهْنِ** حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ
 مُعَاذٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ فَتَلْتُ
 قَلَائِدَهَا مِنْ عِهْنٍ كَانَ عِنْدِي **بَابُ تَقْلِيدِ النَّعْلِ** حَدَّثَنَا (٢) مُحَمَّدُ (٣) أَخْبَرَنَا
 عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَحُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً قَالَ (٤) أُرَكِبُهَا قَالَ
 إِهَا بَدَنَةٌ قَالَ أُرَكِبُهَا قَالَ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ رَاكِبًا يُسِيرُ النَّبِيُّ ﷺ وَالنَّعْلُ فِي عُنُقِهَا *
 تَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا (٥) عُمَانُ بْنُ مُعَمَّرٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى عَنْ
 عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ الْحِلَالِ لِلْبُدْنِ وَكَانَ**
 ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَا يَشُقُّ مِنَ الْجِلَالِ إِلَّا مَوْضِعَ السَّنَامِ وَإِذَا نَحَرَهَا نَزَعَ
 جِلَالَهَا خَافَةَ أَنْ يُفْسِدَهَا اللَّهُ ثُمَّ يَتَصَدَّقُ بِهَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ

(١) لَهُ

(٢) مَا لَا يَسْقُ
حَدَّثَنَا

(٣) هُوَ ابْنُ سَلَامٍ

(٤) قَالَ (٥) أَخْبَرَنَا

ابن أبي نجیح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه قال
 أمرني رسول الله ﷺ أن أتصدق بجلال البدن التي (١) نحرته (٢) ويجلوها (٣)
باب من اشترى هديه من الطريق وقلدها (٤) **حدثنا إبراهيم بن المنذر**
حدثنا أبو صمرة حدثنا موسى بن عتبة عن نافع قال أراد ابن عمر رضي الله
 عنهما الحج عام حجة (٥) الحرورية في عهد ابن الزبير رضي الله عنهما فقيل له إن
 الناس كانوا ينهون فقال ونحاف أن يصدوك فقال: لقد كان لكم في رسول الله
 أسوة حسنة، إذا صنع كما صنع أشهدكم أني أوجبت حجة حتى (٦) كان
 بظاهر البيداء قال ماشأن الحج والعمرة إلا واحد أشهدكم أني (٧) جمعت حجة (٨)
 مع عمرة وأهدى هدياً مقلداً اشتراه حتى (٩) قدم فطاف بالبيت وبالصفا ولم يرد
 على ذلك ولم يحل من شيء حرم منه حتى يوم النحر فحلق ونحر ورأى أن قد
 قضى طوافه الحج (١٠) والعمرة بطوافه الأول ثم قال كذلك (١١) صنع النبي ﷺ
باب ذبح الرجل البقر عن نسائه من غير أن يهرن **حدثنا عبد الله بن يوسف**
أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت سمعت عائشة
 رضي الله عنها تقول خرجنا مع رسول الله ﷺ خمس بقين من ذبي القعدة لا
 ربي إلا الحج، فلما دنونا من مكة أمر رسول الله ﷺ من لم يكن معه هدي
 إذا طاف وسعى بين الصفا والمروة أن يحل قالت فدخل علينا يوم النحر بلحم
 بقر فقلنا ما هذا، قال (١٢) نحر رسول الله ﷺ عن أزواجه، قال يحيى فذكرته
 للتاسيم فقال أتتكم بالحديث على وجهه **باب النحر في منحر النبي ﷺ**
حدثنا إسحاق بن إبراهيم سمع خالد بن الحارث حدثنا عبيد الله بن عمر عن
نافع أن عبد الله رضي الله عنه كان ينحر في المنحر قال عبيد الله منحر رسول الله

(١) التي (٢) نحرته

(٣) ويجلوها

(٤) وقلدها

(٥) حجة الحرورية

الحرورية

كذافي بعض النسخ الممتدة
 حجة بصفة الفعل والحرورية
 بالرفع فاعله والذي في السطواني
 أن رواية الاصل حجة
 الحرورية برفع حجة على أنه
 خبر مبتدا محذوف فحرف وقاله
 شيخ الاسلام عام حجة
 الحرورية نصب حجة أي عام
 أوقصوا فيها حجة الحرورية
 ورفها أي عام وقت فيها
 حجة الحرورية اه وفي بعض
 الاصول حجت الحرورية
 بصيغة الفعل وتاء التانيث

كتبه مصححه

(٦) إذا (٧) قد

(٨) الحج (٩) حين

(١٠) للحج والعمرة

(١١) هكذا

(١٢) كذا في اليونانية

وأصول كثيرة وفي بعضها

قالوا اه من هامش الاصل

حَدَّثَنَا **عَدْنِي** (١) **إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ** حَدَّثَنَا **أَنْسُ بْنُ عِيَاضٍ** حَدَّثَنَا **مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ**
 عَنْ **نَافِعٍ** أَنَّ **ابْنَ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَبْعَثُ بِهَيْدِيهِ مِنْ جَمْعٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ
 حَتَّى يُدْخَلَ بِهِ **مَنْحَرُ النَّبِيِّ** (٢) **مَعَ حُجَّاجٍ فِيهِمُ الْحُرُّ وَالْمَمْلُوكُ** **بَاب** (٣)
نَحْرِ الْإِبِلِ مُقَيَّدَةً (٤) **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ** حَدَّثَنَا **يَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ** عَنْ **يُونُسَ**
 عَنْ **زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ** قَالَ رَأَيْتُ **ابْنَ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَتَى عَلَى رَجُلٍ قَدْ أَنَاخَ بَدَنَتَهُ
 يَنْحَرُهَا قَالَ أَيْمَنُهَا قِيَامًا مُقَيَّدَةً سَنَةَ **مُحَمَّدٍ** **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ، وَقَالَ **شُعْبَةُ** عَنْ **يُونُسَ** أَخْبَرَنِي **زِيَادُ**
بَاب **نَحْرِ الْبَدَنِ قَائِمَةً** (٥) ، وَقَالَ **ابْنُ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَنَةَ (٦) **مُحَمَّدٍ** **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ،
 وَقَالَ **ابْنُ عَبَّاسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا صَوَافٍ قِيَامًا **حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ** حَدَّثَنَا
وَهَيْبُ عَنْ **أَيُّوبَ** عَنْ **أَبِي قِلَابَةَ** عَنْ **أَنْسِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى **النَّبِيُّ** **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** الظُّهْرَ
 بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا وَالْعَصْرَ بِبَنِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ فَبَاتَ بِهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ
 فَعَلَّ يَهْلُلُ وَيُسَبِّحُ فَلَمَّا عَلَا عَلَى الْبَيْدَاءِ لَبَّى بِهِمَا جَمِيعًا فَلَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ أَمَرَهُمْ
 أَنْ يَحْلُوا وَنَحَرَ **النَّبِيُّ** **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يَدِيهِ سَبْعَ (٧) **بُدْنٍ** قِيَامًا وَصَحَّى بِالْمَدِينَةِ كَبَشِينَ أَمْلَحِينَ
أَقْرَبِينَ **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ** حَدَّثَنَا **إِسْمَاعِيلُ** عَنْ **أَيُّوبَ** عَنْ **أَبِي قِلَابَةَ** عَنْ **أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ**
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى **النَّبِيُّ** **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا وَالْعَصْرَ بِبَنِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ
 * وَعَنْ **أَيُّوبَ** عَنْ **رَجُلٍ** عَنْ **أَنْسِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثُمَّ بَاتَ حَتَّى أَصْبَحَ فَصَلَّى الصُّبْحَ
 ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ الْبَيْدَاءُ أَهَلَ بِمُورَةٍ وَحَجَّ **بَاب** لَا يُعْطَى
 الْجَزَارُ مِنَ الْهَدْيِ شَيْئًا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ** أَخْبَرَنَا **سُفْيَانُ** قَالَ أَخْبَرَنِي (٨) **ابْنُ**
أَبِي نَجِيحٍ عَنْ **مُجَاهِدٍ** عَنْ **عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْثَى** عَنْ **عَلِيِّ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 بَعَثَنِي **النَّبِيُّ** **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فَقَمْتُ عَلَى الْبَدَنِ فَأَمَرَنِي فَقَسَمْتُ لِحُومَهَا ، ثُمَّ أَمَرَنِي فَقَسَمْتُ
 جِلَاهَا وَجُلُودَهَا قَالَ (٩) **سُفْيَانُ** وَحَدَّثَنِي **عَبْدُ الْكَرِيمِ** عَنْ **مُجَاهِدٍ** عَنْ **عَبْدِ الرَّحْمَنِ**

- (١) حدثنى
- (٢) رسول الله
- (٣) باب من نحر
- بيده حدثنى سهل بن
- بكار حدثننا وهيب
- عن أيوب عن أبي
- قلاية عن أنس وذكروا
- الحديث قال ونحر
- النبي صلى الله عليه وسلم
- بدين قياما وصحى بالمدينة
- كباشين املحين
- اقربين مختصرا
- (٤) المقيدة
- (٥) قياما
- (٦) من سنة
- (٧) سبعة
- (٨) حدثنى (٩) وقال

ابن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه قال أمرني النبي ﷺ أن أقوم على البدن ولا
 أعطي عليهما شيئاً في جزارتها **باب يتصدق** (١) مجلود الهدى حدش مسدد
 حدثنا يحيى عن ابن جريج قال أخبرني الحسن بن مسلم وعبد الكريم الجزري
 أن مجاهداً أخبرها أن عبد الرحمن بن أبي ليلى أخبره أن علياً رضي الله عنه
 أخبره أن النبي ﷺ أمره أن يقوم على بدنه وأن يقسم بدنه كلها لحومها وجلودها
 وجلالها ولا يعطي في جزارتها شيئاً **باب يتصدق** (٢) بجلال البدن حدش
 أبو نعيم حدثنا سيف بن أبي سليمان قال سمعت مجاهداً يقول حدثني ابن أبي
 ليلى أن علياً رضي الله عنه حدثه قال أهدى النبي ﷺ مائة بدنة فأمرني
 بلحومها فقسمتها ثم أمرني بجلالها فقسمتها ثم مجلودها فقسمتها **باب وإذا**
 بونا لإبراهيم مكان البيت أن لا تشرك بي شيئاً وطهر يدي للطائفين والقامين
 والرُكع السجود وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالاً (٣) وعلى كل ضامر يأتين
 من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على
 ما رزقهم من بهيمة الأنعام فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير ثم ليقتضوا تفهمهم
 وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق ذلك ومن يعظم حرمات الله فهو خير
 له عند ربه **باب ما يأكل** (٤) من البدن وما (٥) يتصدق (٦) وقال عبيد الله
 أخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما لا يؤكل من جزاء الصيد والتذرية
 ويؤكل مما سوى ذلك، وقال عطاء يأكل ويطعم من المتعة حدش مسدد
 حدثنا يحيى عن ابن جريج حدثنا عطاء سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
 يقول كنا لا نأكل من لحوم بدنا فوق ثلاث مني فرخص لنا النبي ﷺ فقال
 كلوا وتزودوا فأكلنا وتزودنا، قلت لعطاء أقال حتى جئنا المدينة قال لا حدش

(١) يتصدق

(٢) يتصدق

(٣) إلى قوله فهو خير له عند ربه

(٤) وما يأكل

(٥) يتصدق

(٦) في الفرع زيادة لفظ يا
 اه من هاشم الاصل

خَالِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ^(١) قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرَةُ قَالَتْ سَمِعْتُ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ حَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِحَمْسٍ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ
 وَلَا تَرَى ^(٢) إِلَّا الْحَجَّ حَتَّى إِذَا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ
 مَعَهُ هَدْيٌ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ ^(٣) يَحِلُّ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَدَخِلَ ^(٤) عَلَيْنَا
 يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمٍ بَقِرٍ فَقُلْتُ مَا هَذَا ، فَقِيلَ ذَبْحَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَرْوَجِهِ ، قَالَ يَحْيَى
 فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ فَقَالَ أَتَيْتُكَ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ **بَابُ الذَّبْحِ**
 قَبْلَ الْخَلْقِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ ^(٥)
 عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَمَّنْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ
 يَذْبَحَ وَنَحْوَهُ فَقَالَ لَا حَرَجَ لَا حَرَجَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ
 عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ
 زُرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ قَالَ لَا حَرَجَ قَالَ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبَحَ قَالَ لَا حَرَجَ قَالَ ذَبَحْتُ
 قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ قَالَ لَا حَرَجَ * وَقَالَ عَبْدُ الرَّحِيمِ الرَّازِيُّ عَنْ ابْنِ خُنَيْمٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ * وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنِي ابْنُ
 خُنَيْمٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ * وَقَالَ عَفَّانُ أَرَاهُ عَنْ وَهَيْبٍ حَدَّثَنَا
 ابْنُ خُنَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ * وَقَالَ
 حَمَّادٌ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ وَعَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ
 ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ رَمَيْتُ بَعْدَ مَا أَمْسَيْتُ فَقَالَ
 لَا حَرَجَ قَالَ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ قَالَ لَا حَرَجَ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ
 شُعْبَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ

(١) ابْنُ بِلَالٍ

(٢) تَرَى

كذا في البيهقي بالضم
اه من هامس الاصل

(٣) أَنْ يَحِلَّ

(٤) فَدَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ هُنَا رَوَايَةٌ غَيْرُ
أَبِي ذَر

(٥) ابْنُ زَادَانَ

قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ فَقَالَ أَحَجَبْتَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ بِمَا
 أَهَلَّتْ قُلْتُ لَبَيْكَ يَا هَلَالٍ كَاهِلَالِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَحَسَنْتَ أَنْطَلِقُ فَطُفُّ بِالْبَيْتِ
 وَبِالصَّمَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ بَنِي قَيْسٍ فَقَلَّتْ رَأْسِي ثُمَّ أَهَلَّتْ بِالْحَجِّ
 فَكُنْتُ أُفْتِي بِهِ النَّاسَ حَتَّى خِلَافَةَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرْتُ لَهُ ؛ فَقَالَ إِنْ
 تَأَخَذَ بِكِتَابِ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ بِأَمْرِنَا بِالتَّامِّ ، وَإِنْ تَأَخَذَ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ حَيْلَهُ **باب من لبَّد رأسه عند**
الإحرام وحلق **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ
 عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا بِعُمْرَةٍ وَلَمْ
 يَحْلِلُوا أَنْتَ مِنْ عُمَرَتِكَ قَالَ إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي وَقَلَدْتُ هَدْيِي فَلَا أَجِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ
باب الحلق والتقصير عند الإحلال **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي
 حَزْمَةَ قَالَ نَافِعٌ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ حَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ
حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ قَالُوا وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ
 اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ قَالُوا وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَالْمُقَصِّرِينَ * وَقَالَ اللَّيْثُ
 حَدَّثَنِي نَافِعٌ رَحِمَهُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ، قَالَ وَقَالَ عُمَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ وَقَالَ
 فِي الرَّابِعَةِ وَالْمُقَصِّرِينَ **حدثنا** عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا عَمْرَةُ ابْنُ
 الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللَّهُمَّ
 اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ قَالُوا وَالْمُقَصِّرِينَ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ قَالُوا وَالْمُقَصِّرِينَ قَالَهُمَا
 ثَلَاثًا قَالَ وَالْمُقَصِّرِينَ **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ
 نَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ^(١) قَالَ حَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ وَطَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَقَصَرَ بَعْضُهُمْ حَدَّثَنَا أَبُو

(١) ابن عمر
 (٢) ابن عمر

عاصم عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاووس عن ابن عباس عن معاوية رضي
الله عنهم قال قصرت عن رسول الله ﷺ عشقني **باب** تقصير المتعمع بعد
العمرة حدثنا محمد بن أبي بكر حدثنا فضيل بن سليمان حدثنا موسى بن عتبة
أخبرني كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما قدم النبي ﷺ مكة أصر أصحابه
أن يطوفوا بالبيت وبالصفاء والمرورة ثم يحلوا ويحلقوا أو يقصروا **باب** الزيارة
يوم النحر وقال أبو الزبير عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم أخر النبي ﷺ
الزيارة إلى الليل، ويذكر عن أبي حسان عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي
ﷺ كان يزور البيت أيام منى * وقال لنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن عبيد الله عن
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه طاف طوافاً واحداً ثم يقبل ثم يأتي منى
يعني يوم النحر ورفع عبد الرزاق أخبرنا عبيد الله حدثنا يحيى بن بكير حدثنا
الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج قال حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن
عائشة رضي الله عنها قالت حججنا مع النبي ﷺ فأفصنا يوم النحر فأضت صفة
فأراد النبي ﷺ منها ما يريد الرجل من أهله فقلت يا رسول الله إنها حائض قال
حائضت هي قالوا يا رسول الله أفصت يوم النحر قال أخرجوا * ويذكر عن
القاسم وعروة والأسود عن عائشة رضي الله عنها أفصت صفة يوم النحر
باب إذا رمى بعد ما أمسى، أو حلق قبل أن يذبح ناسياً أو جهلاً حدثنا
موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس رضي
الله عنهما أن النبي ﷺ قيل له في الذبح والحلق والرمي والتقديم والتأخير فقال لا
حرج حدثنا علي بن عبد الله حدثنا يزيد بن زريع حدثنا خالد عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي ﷺ يسئل يوم النحر مني فيقول

لأَحْرَجَ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ قَالَ أَذْبَحْ وَلَا حَرَجَ ، وَقَالَ رَمَيْتُ
 بَعْدَ مَا أَمْسَيْتُ فَقَالَ لَا حَرَجَ **بَابُ الْقُتَيْبَا عَلَى الدَّابَّةِ عِنْدَ الْجَمْرَةِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ جَمَعُوا يَسْأَلُونَهُ ، فَقَالَ رَجُلٌ لَمْ
 أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ قَالَ أَذْبَحْ وَلَا حَرَجَ بِنَاءً آخَرَ فَقَالَ لَمْ أَشْعُرْ فَتَحَرَّتْ
 قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ قَالَ أَرْمِ وَلَا حَرَجَ فَمَا سئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا آخَرَ إِلَّا قَالَ
 أَفْعَلْ وَلَا حَرَجَ حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ
 حَدَّثَنِي ^(١) الزُّهْرِيُّ عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ ^(٢) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ ^(٣) حَدَّثَنَاهُ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَلَّمَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ
 كُنْتُ أَحْسِبُ أَنْ كَذَا قَبْلَ كَذَا ، ثُمَّ قَامَ آخَرَ فَقَالَ كُنْتُ أَحْسِبُ أَنْ كَذَا قَبْلَ
 كَذَا حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ تَحَرَّتْ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ وَأَشْبَهَهُ ذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَفْعَلْ
 وَلَا حَرَجَ لَمَنْ كُلُّهُنَّ فَمَا سئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ أَفْعَلْ وَلَا حَرَجَ حَدَّثَنَا ^(٤)
 إِسْحَاقُ قَالَ أَخْبَرَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي
 عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عِيسَى بْنِ سَمْعَانَ أَنَّ سَمْعَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ * تَابَعَهُ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ
بَابُ الْخُطْبَةِ أَيَّامَ مِنَى حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَمِيدٍ حَدَّثَنَا
 فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا قَالُوا يَوْمٌ حَرَامٌ قَالَ
 قَائِلٌ بَلَدٍ هَذَا قَالُوا بَلَدٌ حَرَامٌ قَالَ قَائِلٌ شَهْرٍ هَذَا قَالُوا شَهْرٌ حَرَامٌ قَالَ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ
 وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا

- (١) أَخْبَرَنِي
- (٢) أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
- (٣) عَنْهُ كَذَا بِإِفْرَادِ السَّبْعِينَ
فِي الْيَوْمِ نِيَّةً مِنْ هَامِشِ
الْأَسْلِ
- (٤) حَدَّثَنِي

فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فَأَعَادَهَا مِرَارًا ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ اللَّهُمَّ هَلْ
 بَلَغْتُ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَوَصِيَّتُهُ إِلَى أُمَّتِهِ
 فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفْرًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ
 حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي ^(١) عُمَرُو قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ
 قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ بَعْرَفَاتٍ *
 تَابِعَهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ حَدَّثَنِي ^(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا قُرَّةُ
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ وَرَجُلٍ
 أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّخْرِ قَالَ أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ
 فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ يَوْمَ النَّخْرِ قُلْنَا بَلَى ، قَالَ
 أَيُّ شَهْرٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ
 فَقَالَ ^(٣) أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ قُلْنَا بَلَى ، قَالَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا ، قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ
 فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، قَالَ أَلَيْسَتْ بِالْبَلَدَةِ الْحَرَامِ قُلْنَا بَلَى ،
 قَالَ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ
 هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ أَلَا هَلْ بَلَغْتُ قَالُوا نَعَمْ ، قَالَ اللَّهُمَّ
 أَشْهَدُ فَلْيُبَلِّغِ ^(٤) الشَّاهِدُ الْغَائِبَ قَرِيبٌ مُبَلِّغٌ أَوْعِي مِنْ سَامِعٍ فَلَا ^(٥) تَرْجِعُوا بَعْدِي
 كُفْرًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ
 هَارُونَ أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ عِنِّي أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَقَالَ ^(٦) فَإِنَّ هَذَا
 يَوْمٌ حَرَامٌ أَتَدْرُونَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ بَلَدٌ حَرَامٌ أَتَدْرُونَ

(١) في أصول كثيرة أخبرنا
بصيغة الجمع اه من هامش
الاصل

(٢) حدثنا (٣) قال ذو
ط

(٤) وَأَيُّ بَلَدٍ
ط

وقوله فليبلغ ضبط في نسخة
عبد الله بن سالم تبعاً لليونانية
بسكوت الباء وتشديد اللام
ولعله إشارة إلى روايتين في
الكلمة من أبلغ وبلغ كتبه
مصححه

(٥) ولا (٦) قال
ط

أَيُّ شَهْرٍ هَذَا قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ شَهْرٌ حَرَامٌ قَالَ فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ
 دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ
 هَذَا * وَقَالَ هِشَامُ بْنُ النَّعَزِ أَخْبَرَنِي ^(١) نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَقَفَ
 النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّخْرِ بَيْنَ الْجَمْرَاتِ فِي الْحَجَّةِ ^(٢) الَّتِي حَجَّ بِهَذَا ، وَقَالَ هَذَا يَوْمُ
 الْحَجِّ الْأَكْبَرِ فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ اللَّهُمَّ أَشْهَدُ وَوَدَّعَ ^(٣) النَّاسَ فَقَالُوا هَذِهِ
 حَجَّةُ الْوَدَاعِ **باب** هل يبيت أصحاب السقاية أو غيرهم بمكة ليالي منى ،
حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون حدثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله عن نافع
 عن ابن عمر رضي الله عنهما رخص النبي ﷺ **حدثنا** ^(٤) يحيى بن موسى حدثنا
 محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج أخبرني عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله
 عنهما أن النبي ﷺ أذن حدثنا ^(٥) محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي حدثنا
 عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن العباس رضي الله عنه
 استأذن النبي ﷺ لبيت بمكة ليالي منى من أجل سقائته فأذن له * تابعه أبو
 أسامة وعقبة بن خالد وأبو ضمرة **باب** رمي الجمار وقال جابر رضي النبي ﷺ
 يوم النحر ضحى ورمي بعد ذلك بعد الزوال **حدثنا** أبو نعيم حدثنا مسعر عن
 وبرة قال سألت ابن عمر رضي الله عنهما متى أرمي الجمار قال إذا رمي إمامك
 فأرميه فأعدت عليه المسئلة قال كنا نتحين فإذا زالت الشمس رمينا **باب**
 رمي الجمار من بطن الوادي **حدثنا** محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن الأعمش
 عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال رمي عبد الله من بطن الوادي فقلت
 يا أبا عبد الرحمن إن ناساً يرمونها من فوقها ، فقال والذي لا إله غيره هذا مقام
 الذي أنزلت عليه سورة البقرة ﷻ * وقال عبد الله بن الوليد حدثنا سفيان

(١) أخبرنا

(٢) حجته (٣) فودع

(٤) في أصول كتيبة ح
وحدثني اه من هامش الاصل(٥) وحدثني وفي بعض
الاصول ح وحدثنا

حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ بِهَذَا **بَابُ** رَمَى الْجِمَارِ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ ذَكَرَهُ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ
 إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى الْجَمْرَةِ
 الْكُبْرَى جَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ وَمِنَى عَنْ يَمِينِهِ وَرَمَى بِسَبْعٍ وَقَالَ هَكَذَا رَمَى
 الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ﷻ **بَابُ** مَنْ رَمَى جَمْرَةَ الْعُقَبَةِ جَعَلَ (١)
 الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ حَجَّ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَرَأَاهُ يَرْمِي الْجَمْرَةَ
 الْكُبْرَى بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ جَعَلَ (٢) الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ وَمِنَى عَنْ يَمِينِهِ ، ثُمَّ قَالَ هَذَا
 مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ **بَابُ** يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ قَالَهُ ابْنُ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ
 سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ يَقُولُ عَلَى الْمَذْبَحِ السُّورَةَ الَّتِي يُذَكِّرُ فِيهَا الْبَقَرَةَ . وَالسُّورَةُ الَّتِي
 يُذَكِّرُ فِيهَا آلُ عِمْرَانَ ، وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذَكِّرُ فِيهَا النَّسَاءَ ، قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ
 لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ أَنَّهُ كَانَ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ حِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعُقَبَةِ فَاسْتَبَطْنَ الْوَادِيَّ حَتَّى إِذَا حَازَى بِالشَّجَرَةِ اعْتَرَضَهَا
 فَرَمَى (٣) بِسَبْعِ (٤) حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ ثُمَّ قَالَ مِنْ هَاهُنَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ
 غَيْرُهُ قَالَهُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ﷻ **بَابُ** مَنْ رَمَى جَمْرَةَ الْعُقَبَةِ
 وَلَمْ يَقِفْ قَالَهُ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ** إِذَا رَمَى الْجَمْرَتَيْنِ
 يَقُومُ (٥) وَيُسْتَقْبَلُ الْقِبْلَةَ **حَدَّثَنَا** (٦) عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ
 يَحْيَى حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ
 يَرْمِي الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ عَلَى إِثْرِ كُلِّ حَصَاةٍ ثُمَّ يَتَقَدَّمُ حَتَّى يُسْبِغَ

(١) وَجَعَلَ

(٢) وَجَعَلَ

(٣) فَرَمَاهَا

(٤) سَبْعَ

(٥) رَوَاةُ أَبِي ذَرٍّ يَقُومُ

مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَيُسْبِغُ

(٦) حَدَّثَنِي

(١) يَدَاتِ
 (٢) فَيَسْتَهْلُ
 (٣) ثُمَّ يَدْعُو وَيَرْفَعُ
 يَدَيْهِ وَيَقُومُ
 (٤) يَقِفُ
 مجزوم عند أبي ذر كذا
 بهامش الاصل
 (٥) وَيَقُولُ
 (٦) قَوْلُهُ عِنْدَ جَمْرَةِ الدُّنْيَا
 عبارة التسلازي
 (عِنْدَ الْجَمْرَةِ بَيْنِ الدُّنْيَا)
 والتي في القرع وأصله
 عِنْدَ الْجَمْرَةِ الدُّنْيَا لَيْسَ
 إِلَّا (وَالْوُسْطَى) اهـ
 (٧) النَّبِيِّ
 (٨) قوله عن الزهري أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الخ قال التسلازي هذا من
 تقديم المتن على بعض السند
 فانه ساق السند من أوله الى
 أن قال عن الزهري أن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ثم
 بعد أن ذكر المتن كله ساق
 تنمة السند فقال قال الزهري
 الخ وقد صرح بمجاوز ذلك
 جماعة منهم الامام أحمد ولا
 يمنع التقديم في ذلك الوصل
 بل يحكم بانصاه قال الحافظ
 ابن حجر ولا خلاف بين أهل
 الحديث أن الاسناد يمثل هنا
 السياق موصول اهـ
 (٩) يَمْلِكُ (١٠) قَالَ

فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ فَيَقُومُ طَوِيلًا وَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ ، ثُمَّ يَرْمِي الْوُسْطَى ، ثُمَّ
 يَأْخُذُ ذَاتَ الشَّمَالِ فَيَسْتَهْلُ^{خف} (١) وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ (٢) فَيَقُومُ طَوِيلًا وَيَدْعُو
 وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ وَيَقُومُ طَوِيلًا ، ثُمَّ يَرْمِي جَمْرَةَ ذَاتِ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي ، وَلَا
 يَقِفُ (٤) عِنْدَهَا ثُمَّ يَتَصَرَّفُ فَيَقُولُ (٥) هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ **بَابُ**
 رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ جَمْرَةِ الدُّنْيَا وَالْوُسْطَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي
 أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يُونُسَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ
 اللَّهِ بْنَ مَعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ عَلَى
 إِثْرِكُلِّ حَصَاةٍ ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَسْتَهْلُ فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ قِيَامًا طَوِيلًا فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ
 يَدَيْهِ ثُمَّ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الْوُسْطَى كَذَلِكَ فَيَأْخُذُ ذَاتَ الشَّمَالِ فَيَسْتَهْلُ وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ
 الْقِبْلَةِ قِيَامًا طَوِيلًا فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ ثُمَّ يَرْمِي الْجَمْرَةَ ذَاتَ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي
 وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا وَيَقُولُ هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ **بَابُ الدُّعَاءِ**
 عِنْدَ الْجَمْرَتَيْنِ * وَقَالَ مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَعْمَرٍ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيِّ (٨) أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ الَّتِي تَلِي مَسْجِدَ مِنِّي يَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ
 يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ ثُمَّ تَقَدَّمَ أَمَامَهَا فَوَقَفَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو
 وَكَانَ يُطِيلُ الْوُقُوفَ ، ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ كُلَّمَا
 رَمَى بِحَصَاةٍ ، ثُمَّ يَنْحَدِرُ ذَاتَ الْيَسَارِ مِمَّا يَلِي الْوَادِي فَيَقِفُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا
 يَدَيْهِ يَدْعُو ، ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الْعَقَبَةِ فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ عِنْدَ
 كُلِّ حَصَاةٍ ثُمَّ يَتَصَرَّفُ وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا ، قَالَ الزُّهْرِيُّ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
 يُحَدِّثُ مِثْلَ (٩) هَذَا عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (١٠) وَكَانَ ابْنُ مَعْمَرٍ يَفْعَلُهُ **بَابُ**
 الطَّيْبِ بَعْدَ رَمَى الْجِمَارِ ، وَالْحَلْقِ قَبْلَ الْإِفَاضَةِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا

سفيان حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ ^(١) أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ وَكَانَ أَفْضَلَ أَهْلِ زَمَانِهِ
يَقُولُ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ طَيِّبَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ هَاتَيْنِ حِينَ
أُخْرِمَ وَجِلَّهُ حِينَ أَحَلَّ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ وَبَسَطَتْ يَدَيْهَا **بَابُ طَوَافِ الْوَدَاعِ**
حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ أَمَرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونُوا آخِرًا ^(٢) عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ إِلَّا أَنَّهُ خَفَّفَ عَنِ الْحَائِضِ
حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ
أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ
وَالْمِشَاءَ ثُمَّ رَقَدَ رَقْدَةً بِالْحُصْبِ ثُمَّ رَكِبَ إِلَى الْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ * تَابَعَهُ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي
خَالِدٌ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ ^(٣) بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
بَابُ إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ بَعْدَ مَا أَفَاضَتْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حَيٍّ
زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَاضَتْ فَذَكَرَتْ ^(٤) ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَحَابِسْتُنَا هِيَ
قَالُوا إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ قَالَ فَلَا إِذَا **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ**
عِكْرِمَةَ أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ سَأَلُوا ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ امْرَأَةٍ طَافَتْ، ثُمَّ
حَاضَتْ قَالَ لَهُمْ تَنْفِرُ، قَالُوا لَا نَأْخُذُ بِقَوْلِكَ وَنَدَّع ^(٥) قَوْلَ زَيْدٍ، قَالَ إِذَا قَدِمْتُمْ
الْمَدِينَةَ فَسَلُّوا فَقَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَسَأَلُوا فَكَانَ فِيمَنْ سَأَلُوا أُمَّ سُلَيْمٍ فَذَكَرَتْ حَدِيثَ
صَفِيَّةَ رَوَاهُ خَالِدٌ وَقَتَادَةُ عَنْ عِكْرِمَةَ **حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ**
طَاوُسٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رُخِّصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَنْفِرَ إِذَا
أَفَاضَتْ قَالَ وَسَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ يَقُولُ إِنَّهَا لَا تَنْفِرُ ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ بَعْدَ إِنْ النَّبِيِّ ﷺ
رُخِّصَ لَهُنَّ **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ**

(١) وَكَانَ أَفْضَلَ أَهْلِ
زَمَانِهِ

(٢) آخِرًا

(٣) كَذَا فِي بَعْضِ

الْأَصُولِ وَفِي غَالِبِهَا أَنَّ

أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَه

مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ

(٤) فَذَكَرَتْ

(٥) فَذَكَرَتْ

الْأَسْوَدَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلَمْ يَحِلَّ ، وَكَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَطَافَ ^(١) مَنْ كَانَ مَعَهُ مِنْ نِسَائِهِ وَأَصْحَابِهِ وَحَلَّ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ فَحَاضَتْ هِيَ فَتَسَكَّنَا مَنَاسِكَنَا مِنْ حَجَبًا فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةَ ^(٢) الْحَصْبَةِ ^(٣) لَيْلَةَ ^(٤) النَّفْرِ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلُّ أَصْحَابِكَ يَرْجِعُ بِحَجٍّ وَمُعْتَمِرَةٍ فَيُرَى ، قَالَ مَا كُنْتُ تَطُوفِي ^(٥) بِالْبَيْتِ لِيَأْتِي قَدِمْنَا ، قُلْتُ لَا ^(٦) ، قَالَ فَأَخْرَجَنِي مَعَ أَخِيكَ إِلَى التَّنِيمِ فَأَهْلَيْتُ بِمُعْتَمِرَةٍ وَمَوَّعِدُكَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا ، فَخَرَجْتُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنِيمِ فَأَهْلَيْتُ بِمُعْتَمِرَةٍ ، وَحَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجَيْبٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَقْرِي حَلَّتْ بِإِنَّكَ لِحَابِسْتُنَا ، أَمَا كُنْتَ طِفْتَ يَوْمَ النَّخْرِ ، قَالَتْ بَلَى ، قَالَ فَلَا بَأْسَ أَنْفَرِي فَلَقِيْتُهُ مُضْمِعًا عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ وَأَنَا مُنْهَيْطَةٌ أَوْ ^(٧) أَنَا مُضْمِعِدَةٌ وَهُوَ مُنْهَيْطٌ * وَقَالَ مُسَدَّدٌ ^(٨) قُلْتُ لَا * تَابَعَهُ ^(٩) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ فِي قَوْلِهِ لَا بَابٌ مِنْ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ بِالْأَبْطَحِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَنِي بِشَيْءٍ عَقَلْتُهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَيَّنَ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ قَالَ بَعْنِي قُلْتُ فَأَيَّنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ قَالَ بِالْأَبْطَحِ أَفْعَلُ كَمَا يَفْعَلُ أَمْرَاؤُكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُتَعَالِ بْنِ طَالِبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ عَنْ ^(١٠) أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْمِشَاءَ وَرَقَدَ رَقْدَةً بِالْحَصْبِ ثُمَّ رَكِبَ إِلَى الْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ ^(١١) بِأَبِ الْحَصْبِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ إِنَّمَا كَانَ مَنَزِلُ ^(١٢) يَنْزِلُهُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَكُونَ أَسْمَحَ لِحُرُوجِهِ يَعْنِي بِالْأَبْطَحِ ^(١٣) حَدَّثَنَا

- (١) وطاف
- (٢) لَيْلَةُ (٣) الْحَصْبَةِ
- (٤) لَيْلَةُ
- قوله فلما كانت ليلة الحصة ليلة النفر كذا في الاصل للطبوع ينصب ليلة الاولى ورفع الثانية وبها من بالكس كاترى وقال الفسطلاني برفعها في اليونانية ونصبها لاني ذر اه وعمل قبل ذلك جواز رفع احدهما ونصب الاخرى اه مصححه
- (٥) تَطُوفِينَ
- (٦) بَلَى
- من غير اليونانية
- (٧) رواية ابن صاكر وأنا بالواو أفاده الفسطلاني
- (٨) هذا التعليل كما في الفتح ثبت لغير أبي ذر وسقط به أفاده الفسطلاني
- (٩) وَتَابَعَهُ
- (١٠) أَنَّ أَنَسَ بْنَ
- (١١) مَنَزِلًا
- (١٢) الْأَبْطَحِ

عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ قَالَ عَمْرُو عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ لَيْسَ التَّحْصِيبُ بِشَيْءٍ إِتْمَا هُوَ مَنَزَلٌ نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **بَابُ النُّزُولِ**
 بِبَيْتِ طُوًى قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ وَالنُّزُولُ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِيَدِي الْحُلَيْفَةِ إِذَا رَجَعَ مِنْ
 مَكَّةَ **حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقِبَةَ عَنْ نَافِعِ**
أَنَّ (١) ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَبِيتُ بِبَيْتِ طُوًى (٢) بَيْنَ الثَّنِيَّتَيْنِ ثُمَّ يَدْخُلُ
مِنَ الثَّنِيَّةِ الَّتِي بِأَعْلَى مَكَّةَ ، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا لَمْ يُسَخِّ نَاقَتَهُ إِلَّا
عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ يَدْخُلُ قِيَامِي الرُّسْكَانِ الْأَسْوَدَ فَيَبْدَأُ بِهِ ثُمَّ يَطُوفُ سَبْعًا تَلَاكًا
سَعْيًا وَأَرْبَعًا مَشِيًا ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ (٣) ثُمَّ يَنْطَلِقُ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى
مَنَزَلِهِ فَيَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَكَانَ إِذَا صَدَرَ عَنِ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ
الَّتِي بِيَدِي الْحُلَيْفَةِ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُنْشِئُ بِهَا **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ**
حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ سَمِعْتُ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنِ الْمُحْصَبِ (٤) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ
نَافِعِ قَالَ نَزَلَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ وَعَنْ نَافِعِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يُصَلِّي بِهَا بَيْنِي الْمُحْصَبِ الظُّهْرَ وَالْمَضْرَ أَحْسِبُهُ قَالَ وَالْمَغْرِبَ قَالَ خَالِدُ
لَا أَشْكُ فِي الْمِشَاءِ وَيَهْجِعُ هَجْعَةً ، وَيَذْكُرُ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ**
بِيَدِي طُوًى إِذَا رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ * وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا سَعْدُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ
نَافِعِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ إِذَا أُقْبِلَ بَاتَ بِبَيْتِ طُوًى حَتَّى إِذَا
أَصْبَحَ دَخَلَ وَإِذَا نَفَرَ مَرَّ بِبَيْتِ (٥) طُوًى وَبَاتَ حَتَّى يُصْبِحَ ، وَكَانَ يَذْكُرُ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ **بَابُ التَّجَارَةِ أَيَّامَ الْمَوْسِمِ وَالْبَيْعِ فِي أَسْوَاقِ الْجَاهِلِيَّةِ**
حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ ذُو الْحِجَابِ وَعُكَاظُ مَتَجَرِّ النَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ

(١) عَنِ ابْنِ

(٢) الطُّوًى

(٣) رَكَعَتَيْنِ

(٤) التَّحْصِيبِ

(٥) مِنْ بَيْتِ

كَانَهُمْ كَرِهُوا ذَلِكَ حَتَّى نَزَلَتْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ
 فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ **بَابُ الْإِدْلَاجِ** (١) مِنَ الْحَصْبِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصٍ
 حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 قَالَتْ حَاضَتْ صَفِيَّةُ لَيْلَةَ النَّفْرِ، فَقَالَتْ مَا أُرَانِي إِلَّا حَابِسْتِكُمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 عَقْرَى حَلَقَى أَطَافَتْ يَوْمَ النَّخْرِ قِيلَ نَعَمْ، قَالَ فَأُنْفِرِي * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَزَادَنِي
 مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَذْكُرُ إِلَّا الْحَجَّ فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرْنَا أَنْ نُحِلَّ
 فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ النَّفْرِ حَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ حَلَقَى عَقْرَى مَا
 أَرَاهَا إِلَّا حَابِسْتِكُمْ ثُمَّ قَالَ كُنْتِ طُفْتُ يَوْمَ النَّخْرِ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ فَأُنْفِرِي قُلْتُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَمْ أَكُنْ حَلَلْتُ، قَالَ فَأَعْتَمِرِي مِنَ التَّنْعِيمِ، فَخَرَجَ مَعَهَا أَخُوهَا
 فَلَقِيْنَاهُ مُدْجِلًا فَقَالَ مَوْعِدُكَ مَكَانٌ (٢) كَذَا وَكَذَا .

(١) الإِدْلَاجُ . من العرع
 (٢) منعة نول مكان من
 العرع اه من هامن الاصل

﴿ تم الجزء الثاني ويليهِ الجزء الثالث وأوله بعد البسملة باب العمرة ﴾



البيهارى

لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم
أبي المغيرة بن بزوربة البخارى الجففى
رضى الله تعالى عنه وثقتنا به
أمين

الجزء الثالث



باب^{لا} (١) العمرة * وجوب^{ه الى} (٢) العمرة وفضلها ، وقال ابن عمر رضي الله
 عنهما ليس أحد إلا وعليه حجة وعمرة ، وقال ابن عباس رضي الله عنهما إنهما
 لقريبتان في كتاب الله وأتموا الحج والعمرة لله حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا
 مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة
 رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج
 المبرور ليس له جزاء إلا الجنة باب من أتم قبل الحج حدثنا أحمد بن
 محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا ابن جريج أن عكرمة بن خالد سأل ابن عمر رضي الله
 عنهما عن العمرة قبل الحج فقال لا بأس قال عكرمة قال ابن عمر أتم النبي ﷺ
 قبل أن يحج ، وقال إبراهيم بن سعد عن ابن إسحق حدثني عكرمة بن خالد
 سألت ابن عمر مثله حدثنا^(٣) عمرو بن علي حدثنا أبو عاصم أخبرنا ابن جريج

- (١) أبواب العمرة
 (٢) باب
 (٣) حديثي

قَالَ عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ سَأَلْتُ ابْنَ مُعَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِثْلَهُ **بَابٌ** كُمْ أَعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا جَالِسٌ إِلَى جُجْرَةَ عَائِشَةَ وَإِذَا نَاسٌ^(١) يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ صَلَاةَ الضُّحَى قَالَ فَسَأَلْنَاهُ عَنْ صَلَاتِهِمْ فَقَالَ بَدَعَةٌ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُمْ أَعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ أُرْبِعٌ^(٢) إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ فَكَّرْهُنَا أَنْ تَرُدَّ عَلَيْهِ قَالَ وَسَمِعْنَا أُسَيْنَانَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحُجْرَةِ فَقَالَ عُرْوَةُ يَا أُمَّةُ^(٣) يَا أُمَّةَ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ مَا يَقُولُ قَالَ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرَاتٍ^(٤) إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ قَالَتْ يَرْحِمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا أَعْتَمَرَ عُمْرَةً إِلَّا وَهُوَ شَاهِدٌ وَمَا أَعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ **حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا أَعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَجَبٍ **حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ حَسَّانٍ**^(٥) حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ سَأَلْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُمْ أَعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ أُرْبِعٌ^(٦) عُمْرَةُ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ حَيْثُ صَدَّ الْمُشْرِكُونَ، وَعُمْرَةُ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ حَيْثُ صَالَحَهُمْ، وَعُمْرَةُ الْجُمُرَانَةِ إِذْ قَسَمَ غَنِيمَةَ أَرَاهُ حُنَيْنٍ قُلْتُ كَمْ حَجَّ قَالَ وَاحِدَةً **حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ أَعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ حَيْثُ رَدُّوهُ وَمِنْ الْقَابِلِ عُمْرَةَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَعُمْرَةَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ وَعُمْرَةَ مَعَ حَجَّتِهِ **حَدَّثَنَا هُدُبَةُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ وَقَالَ أَعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ إِلَّا الَّتِي^(٧) أَعْتَمَرَ مَعَ حَجَّتِهِ عُمْرَتَهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَمِنْ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، وَمِنْ الْجُمُرَانَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ وَعُمْرَةَ مَعَ حَجَّتِهِ **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ**********

(١) أناس
 (٢) رواية غير أبي ذر الرفع
 وهي رواية أبي ذر رسم
 بين واحدة على لغة ربيعة
 من الوقف على النصب
 بصورة الرفع والمجرور
 (٣) يا أمة
 (٤) عمرات بالحريك هند
 أي در ولنغيره بالسكون
 وضبط في الأصل بالواو
 الثلاثة
 (٥) كذا بالضبطين في
 البونينية
 (٦) لم يضبط أربع في
 البونينية
 ٦ أُرْبِعًا وَقَوْلُهُ عُمْرَةُ
 الْحُدَيْبِيَّةِ وَعُمْرَةُ وَعُمْرَةُ
 الْجُمُرَانَةِ وَالنَّصْبُ لَهُ
 صفة
 (٧) الذي

أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَأَلْتُ مَسْرُوقًا وَعَطَاءَ وَمَجَاهِدًا ، فَقَالُوا اُعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ قَبْلَ أَنْ يُحْجَّ ، وَقَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ اُعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ قَبْلَ أَنْ يُحْجَّ مَرَّتَيْنِ **بَابُ** عُمْرَةٍ فِي رَمَضَانَ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُخْبِرُنَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ سَمَّاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ فَذَسَيْتُ أَسْمَهُمَا مَا مَنَعَكَ أَنْ تَحْجِينَ ^(١) مَعَنَا قَالَتْ كَانَ لَنَا نَاصِحٌ فَرَكِبَهُ أَبُو فُلَانٍ وَأَبْنَةُ لِرُؤُوسِهَا وَأَبْنَاهَا وَتَرَكَ نَاصِحًا نَنْضَحُ ^(٢) عَلَيْهِ قَالَ فَإِذَا كَانَ رَمَضَانَ ^(٣) اُعْتَمِرِي فِيهِ فَإِنَّ عُمْرَةَ فِي رَمَضَانَ حَجَّةٌ أَوْ نَحْوًا ^(٤) **بَابُ** الْعُمْرَةِ لَيْلَةَ الْحَضْبَةِ وَغَيْرِهَا ^(٥) **حَدَّثَنَا** ^(٦) مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ **حَدَّثَنَا** هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُوَافِينَ لِهَيْلَالِ ذِي الْحِجَّةِ فَقَالَ لَنَا مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَهْلُ بِالْحَجِّ فَلَيْهَلٍ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَهْلُ بِعُمْرَةٍ فَلَيْهَلٍ بِعُمْرَةٍ ، قَالُوا أَنَّى أَهْدَيْتُ لَأَهْلَيْتُ بِعُمْرَةٍ قَالَتْ فِينَا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ ، وَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ بِعُمْرَةٍ فَأُظَنِّي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ فَشَكَوْتُ ^(٧) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ أَرُفُضِي ^(٨) عُمْرَتَكَ وَأَنْقُضِي رَأْسَكَ وَأَمْتَشِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةَ الْحَضْبَةِ أَرْسَلَ مَعِيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلَيْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِي **بَابُ** عُمْرَةِ التَّنْعِيمِ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ **حَدَّثَنَا** سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَيْخٍ عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُرَدِّفَ عَائِشَةَ وَيُعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ ، قَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً سَمِعْتُ عَمْرًا كَمَ ^(٩) سَمِعْتُهُ مِنْ عَمْرِو **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْجَبِيدِ عَنْ حَبِيبِ الْمَعْلَمِ عَنْ عَطَاءٍ **حَدَّثَنَا** جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

- (١) النبي
(٢) النبي (٣) تحجتي
(٤) بفتح الضاد في المرع
وغيره وضبطه ابن حجر
بالكسر
(٥) في رمضان
(٦) من ذلك كذا في الاصل
وفي الفسطاني أن من ذلك
رواية المستلي
(٧) رواية أبي ذر الجر
(٨) حدثني
(٩) في بعض الاصول فشكوت
ذلك
(١٠) ضم فاء ارفضى من
الفرع
(١١) كم سمعته كذا في
اليونانية وفتحها ولى بعض
النسخ وكم بالواو

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَ وَأَصْحَابَهُ ^(١) بِالْحَجِّ وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ
 غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ وَطَلْحَةَ وَكَانَ عَلَى قَدَمٍ مِنَ الْيَمَنِ وَمَعَهُ الْهَدْيُ ^(٢) فَقَالَ أَهَلْتُمْ بِمَا
 أَهَلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَذِنَ لِأَصْحَابِهِ ^(٣) أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً يَطُوفُوا
 بِالْبَيْتِ ثُمَّ يَقْضُوا وَيَجْلُوا إِلَّا مَنْ مَعَهُ الْهَدْيُ فَقَالُوا نَنْطَلِقُ إِلَى مَنِيٍّ وَذَكَرَ أَحَدُنَا
 يَقْطُرُ فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهَدَيْتُمْ وَلَوْلَا
 أَنَّ مَنِيَّ الْهَدْيُ لَأَخْلَلْتُ وَأَنَّ عَائِشَةَ حَاضَتْ فَتَسَكَّتِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ
 تَطُفْ بِالْبَيْتِ قَالَ فَمَا طَهَّرْتُ وَطَافْتُ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ تَطْلُقُونَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ
 وَأَنْتَ تَطْلُقُ بِالْحَجِّ فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَعْتَمَرَتْ
 بَعْدَ الْحَجِّ فِي ذِي الْحِجَّةِ ، وَأَنَّ سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ
 بِالْعَقْبَةِ وَهُوَ يَرْمِيهَا ، فَقَالَ أَلَيْسَ هَذِهِ خَاصَّةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ لَا بَلَى لِلْأَبَدِ ،
بَابُ الإِعْتِمَارِ بَعْدَ الْحَجِّ بِغَيْرِ هَدْيٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا
 هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ مُوَافِينَ لِهَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَهْلَ بِعُمْرَةٍ
 فَلْيَهْلِ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَهْلَ بِحِجَّةٍ فَلْيَهْلِ ، وَلَوْلَا أَنِّي ^(٤) أَهَدَيْتُمْ ، لَأَهَلْتُمْ ^(٥)
 بِعُمْرَةٍ ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَ بِحِجَّةٍ ، وَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ بِعُمْرَةٍ
 فَخَضْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْخُلَ مَكَّةَ فَأَدْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ فَشَكَوْتُ ^(٦) إِلَى
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ دَعِي عُمْرَتَكَ ، وَأَنْقِضِي رَأْسَكَ وَأَمْتَشِطِي ، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ
 فَفَعَلْتُ ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ أَرْسَلَ مَنِيَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَرَدَتْهَا
 فَأَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِهَا فَقَضَى اللهُ حَجَّهَا وَعُمْرَتَهَا وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ
 هَدْيٌ وَلَا صَدَقَةٌ وَلَا صَوْمٌ **بَابُ أَجْرِ الْعُمْرَةِ عَلَى قَدْرِ النَّصَبِ** حَدَّثَنَا مَسَدُّ

(١) في البيهقي وأصحابه

بالنصب مفعولا معه وعليها

علامة الصحة

(٢) هَدْيٌ

(٣) أَذِنَ أَصْحَابُهُ

(٤) أَنِّي

(٥) ذكر في النسخ أن

رواية السرخسي لا تملك

(٦) فشكوت ذلك

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَعَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ
 إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ يَصْدُرُ النَّاسُ
 بِنُسُكَيْنِ وَأَصْدُرُ بِنُسُكٍ فَمِيلَ لَهَا أَنْتَظِرِي فَإِذَا طَهَّرْتِ ^(١) فَأَخْرَجِي إِلَى التَّنْعِيمِ
 فَأَهْلِي ثُمَّ أَتَيْنَا بِمَكَانٍ كَذَا وَلَكِنَّا عَلَى قَدَرٍ نَفَقَتِكَ أَوْ نَصَبِكَ **بَابُ الْمُتَعَمِّرِ**
 إِذَا طَافَ طَوَافَ الْعُمْرَةِ ثُمَّ خَرَجَ هَلْ يُجِزُّهُ مِنْ طَوَافِ الْوُدَاعِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ
 حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا ^(٢) مَهْلِينَ
 بِالْحَجِّ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ وَحُرْمِ الْحَجِّ فَتَرْنَا ^(٣) سَرِيفًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ مَنْ
 لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَأَحَبَّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلَا ،
 وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَرِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ذَوِي قُوَّةٍ الْهَدْيُ فَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ عُمْرَةً
 فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي فَقَالَ مَا يُبْكِيكَ قُلْتُ سَمِعْتُكَ تَقُولُ لِأَصْحَابِكَ مَا
 قُلْتُ فُنِمْتُ الْعُمْرَةَ ، قَالَ وَمَا شَأْنُكَ قُلْتُ لَا أَصَلِّي ، قَالَ فَلَا يُضْرَكَ ^(٤) أَنْتِ مِنْ
 بَنَاتِ آدَمَ كَتَبَ ^(٥) عَلَيْكَ مَا كَتَبَ عَلَيْهِنَّ ، فَكُونِي فِي حَجَّتِكَ ^(٦) عَسَى اللَّهُ
 أَنْ يَرْزُقَكِيهَا ^(٧) قَالَتْ فَكُنْتُ حَتَّى نَفَرْنَا مِنْ مَنَى فَتَرْنَا الْمُحْصَبَ فَدَعَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
 فَقَالَ أَخْرِجِي بِأَخْنِكَ الْحَرَمَ ^(٨) فَلْتَهَلِّي بِعُمْرَةٍ ثُمَّ أَفْرَأْنَا مِنْ طَوَافِكِمْ أَنْتَظِرِي كَمَا ^(٩)
 هَا هُنَا فَأَتَيْنَا فِي جَوْفِ اللَّيْلِ فَقَالَ فَرَعْنَمَا قُلْتُ نَعَمْ ، فَنَادَى بِالرَّحِيلِ فِي أَصْحَابِهِ
 فَارْتَحَلَ النَّاسُ ، وَمَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، ثُمَّ خَرَجَ مُوجِّهًا ^(١٠) إِلَى
 الْمَدِينَةِ **بَابُ يَفْعَلُ فِي الْعُمْرَةِ** ^(١١) مَا يَفْعَلُ فِي الْحَجِّ ^(١٢) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ
 حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ يَعْنِي عَنْ أَبِيهِ أَنَّ
 رَجُلًا أَمَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِالْجُمُرَانَةِ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ وَعَلَيْهِ أَرْمُ الْخُلُوقِ أَوْ قَالَ صُفْرَةٌ
 فَقَالَ كَيْفَ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ فِي عُمْرَتِي ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسْتَرَتْ بِثَوْبٍ

(١) نعمة الماء وضئها من
الفرع

(٢) خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ

(٣) فَتَرْنَا بِسَرِيفٍ

٣ فَتَرْنَا مَنَزَلًا

(٤) ضبطها الفسطلاني
بالضبطين وليست مضبوطة في
اليونانية ولا فرعها

(٥) كَتَبَ اللَّهُ

(٦) حَجَّتِكَ

(٧) في بعض الاصول
يَرْزُقَكِيهَا

(٨) مِنَ الْحَرَمِ كُنَا فِي

الفتح

(٩) بالرفع في بعض الاصول
للمتعمدة وفي بعضها بالجزم
مصححا عليه اه مصححه

(١٠) كسر الجيم من الفرع

١٠ مُتَوَجِّهًا

(١١) بالعمرة (١٢) بالحج

وَوَدِدْتُ أَنِّي قَدَرْتُ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَقَدْ أُنزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فَقَالَ مُعْمَرٌ تَعَالَ أَيْسُرُكَ
 أَنْ تَنْظُرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ أُنزِلَ اللَّهُ الْوَحْيَ (١) قُلْتُ نَعَمْ ، فَرَفَعَ طَرَفَ الثَّوْبِ
 فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ لَهْ غَطِيطٌ وَأَحْسِبُهُ قَالَ كَغَطِيطِ الْبَكْرِ فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ قَالَ أَيْنَ السَّائِلُ
 عَنِ الْمُرَّةِ أَخْلَعُ عَنْكَ الْجُبَّةَ وَأَغْسِلُ أُمَّرَ الْخُلُوقِ عَنْكَ وَأَنْتَ (٢) الصَّفْرَةَ وَأُصْنَعُ فِي
 مُعْمَرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجَّكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسَيْفٍ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ
 ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ
 حَدِيثُ السِّنِّ أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : إِنْ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ
 حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا ، فَلَا أَرَى (٣) عَلَى أَحَدٍ شَيْئًا
 أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا (٤) فَقَالَتْ (٥) عَائِشَةُ كَلَّا لَوْ كَانَتْ (٦) كَمَا تَقُولُ كَانَتْ فَلَا جُنَاحَ
 عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا إِنَّمَا أُنزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْأَنْصَارِ كَانُوا يُهْلُونَ لِمَنَاةَ وَكَانَتْ
 مَنَاةُ حَذْوًا قَدِيدًا وَكَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ
 سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : إِنْ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ
 فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا ، زَادَ سُفْيَانُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ
 عَنْ هِشَامٍ مَا أْتَمَّ اللَّهُ حَجَّ امْرِئٍ ، وَلَا عُمْرَتَهُ لَمْ يَطُفْ (٧) بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ،
بَابُ مَتَى يَحِلُّ الْمُعْتَمِرُ ، وَقَالَ عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ
أَصْحَابَهُ أَنْ يَجْمَعُوا عُمْرَةً وَيَطُوفُوا ثُمَّ يَفْضَرُوا وَيَحْلُوا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
عَنْ جَرِيرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ أَعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَعْتَمَرْنَا
مَعَهُ فَلَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ طَافَ وَطُفْنَا (٨) مَعَهُ ، وَأَتَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ وَأَتَيْنَاهَا (٩) مَعَهُ ،
وَكَانَ نَسْرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَنْ يَرْمِيَهُ أَحَدٌ فَقَالَ لَهُ صَاحِبٌ لِي أَكَانَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ
قَالَ لَا قَالَ فَحَدَّثْنَا مَا قَالَ خَلِدِيَّةٌ قَالَ بَشَرُوا خَدِيجةَ بَيْتٍ مِنْ (١٠) الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ

(١) عَلَيْهِ الْوَحْيُ

(٢) وَأَنْتَ (٣) أَرَى

(٤) بَيْنَهُمَا

(٥) مَالِكٌ عَائِشَةَ

(٦) كَانَتْ

(٧) فِي نَسْخَةِ ابْنِ رَافِعٍ

مَا لَمْ يَطُفْ

(٨) نَطُفْنَا (٩) وَأَتَيْنَاهَا

(١٠) فِي الْجَنَّةِ

لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ **حَدَّثَنَا** الْحَمِيدِيُّ **حَدَّثَنَا** سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ
 سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ فِي عُمْرَةٍ ^{صحة لا ط} (١) ، وَلَمْ يَطُفْ
 بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَيَّامِي أُمَّرَاتِهِ ، فَقَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى
 خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا ، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ
 اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ، قَالَ وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ لَا يَقْرَبُنَهَا حَتَّى
 يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ **حَدَّثَنَا** (٢) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ **حَدَّثَنَا** غُنْدَرٌ **حَدَّثَنَا** شُعْبَةُ عَنْ
 قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْبَطْحَاءِ وَهُوَ مُنِيخٌ فَقَالَ أُحْجَجْتَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ بِمَا أَهَلَّتْ
 قُلْتُ لَبَيْكَ يَا هَلَالٍ كَاهِلَالِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَحْسَنْتَ طُفَّ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ
 ثُمَّ أَحَلَّ فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَيْسٍ فَقُلْتُ رَأْسِي ثُمَّ
 أَهَلَّتْ بِالْحَجِّ فَكُنْتُ أَفْتِي بِهِ حَتَّى كَانَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ فَقَالَ إِنْ أَخَذْنَا بِكِتَابِ
 اللَّهِ فَإِنَّهُ يَا امْرَأَتَا (٣) بِالْتِمَامِ ، وَإِنْ أَخَذْنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ (٤)
 الْهَدْيَ مِحْلَهُ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى (٥) **حَدَّثَنَا** ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو عَنْ أَبِي
 الْأَسْوَدِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ أَسْمَاءَ تَقُولُ
 كُلَّمَا مَرَّتْ بِالْحُجُونِ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ (٦) لَقَدْ تَزَلْنَا مَعَهُ هَاهُنَا وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ خِفَافٌ
 قَلِيلٌ ظَهَرْنَا قَلِيلَةً أَرْوَادَنَا فَاعْتَمَرْتُ أَنَا وَأُخْتِي عَائِشَةُ وَالزُّبَيْرُ وَقُلَانٌ وَقُلَانٌ فَلَمَّا
 مَسَحْنَا الْبَيْتَ أَخْلَلْنَا ثُمَّ أَهَلَّلْنَا مِنَ الْعَشِيِّ بِالْحَجِّ **بَابُ** مَا يَقُولُ إِذَا رَجَعَ مِنَ
 الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ أَوْ الْغَزْوِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ
 أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا

- (١) فِي عُمْرَةٍ (٢) حَدَّثَنَا
 (٣) بِأَسْرَدًا فِي الْفَتْحِ
 (٤) بَلَّغَ مِنْ غَيْرِ
 الْيُونَنِيَّةِ
 (٥) ابْنُ سَالِحٍ مِنْ غَيْرِ
 الْيُونَنِيَّةِ
 (٦) عَلَى رَسُولِهِ ﷺ

الله وحده لأشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، آيئون تأيئون،
 عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب
 وحده **باب** استقبال الحاج القادمين ^(١) والثلاثة على الدابة **حدثنا** معلى بن
 أسد **حدثنا** يزيد بن زريع **حدثنا** خالد بن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
 قال لما قدم النبي ﷺ مكة استقبلته أغملة بن عبد المطلب فحمل واحدا بين
 يديه وآخر خلفه **باب** القدوم بالغداه **حدثنا** أحمد بن الحجاج **حدثنا** أنس
 بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ
 كان إذا خرج إلى مكة يصلي في مسجد الشجرة ، وإذا رجع صلى بذي الحليفة
 بطن الوادي وبات حتى يصبح **باب** الدخول بالنسي **حدثنا** موسى بن
 إسماعيل **حدثنا** همام عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس رضي الله عنه
 قال كان النبي ﷺ لا يطرق أهله كان لا يدخل إلا غدوة أو عشية **باب** لا
 يطرق أهله إذا بلغ ^(٢) المدينة **حدثنا** مسلم بن إبراهيم **حدثنا** شعبة عن محارب
 عن جابر رضي الله عنه قال نهى النبي ﷺ أن يطرق أهله ليلا **باب** من
 أسرع ناقته إذا بلغ المدينة **حدثنا** سعيد بن أبي مرزيم **حدثنا** محمد بن جعفر قال
 أخبرني حميد أنه سمع أنس رضي الله عنه يقول كان رسول الله ﷺ إذا قدم
 من سفر فأبصر درجات ^(٣) المدينة أوضع ناقته ، وإن كانت ذابة حر كها ، قال
 أبو عبد الله زاد الحارث بن عمير عن حميد حر كها من حبا **حدثنا** قتيبة **حدثنا**
 إسماعيل عن حميد عن أنس قال جدرات ^(٤) * تابعة الحارث بن عمير **باب**
 قول الله تعالى : وأثوا البيوت من أبوابها **حدثنا** أبو الوليد **حدثنا** شعبة عن أبي
 إسحاق قال سمعت البراء رضي الله عنه يقول تزلت هذه الآية فينا كانت الأنصار

(١) القادمين

الغلامين

(٢) رسول الله

(٣) دخل النبي

(٤) دوحات

(٥) ضم الال وعدم التنوين
من الفرع وغيره

إِذَا حَجَّوْا جَاوَأُوا لَمْ يَدْخُلُوا مِنْ قِبَلِ أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ ، وَلَكِنْ مِنْ ظُهُورِهَا ، جَاءَ
 رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ قِبَلِ بَابِهِ فَكَانَتْهُ عَيْرٌ بِذَلِكَ ، فَزَلَتْ وَلَيْسَ الْبُرُ
 بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا ، وَلَكِنَّ الْبُرَّ مِنَ اتَّقَى ، وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا
بَابُ السَّفَرِ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ
 مُسَيَّبٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ السَّفَرُ قِطْعَةٌ
 مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ ، فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ فَلْيُعْجَلْ إِلَى
 أَهْلِهِ **بَابُ الْمُسَافِرِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ يُعْجَلُ إِلَى أَهْلِهِ** حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ أَبِي
 مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ عَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَبَلَغَهُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةُ
 وَجَعٍ فَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ جَمَعَ
 بَيْنَهُمَا ثُمَّ قَالَ إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا .

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

بَابُ (١) الْأُخْصَرِ وَجَزَاءِ الصَّيْدِ ، وَقَوْلُهُ (٢) تَعَالَى : فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا
 اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ ، وَقَالَ عَطَاءُ
 الْأَحْصَارُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يَجْبَسُهُ (٣) **بَابُ إِذَا أَحْصَرَ الْمُعْتَمِرُ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حِينَ خَرَجَ
 إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ ، قَالَ إِنْ صَدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْتُ (٤) كَمَا صَنَعْنَا مَعَ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَهْلًا بِمُرَّةٍ مِنْ أَجْلِ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَهْلًا بِمُرَّةٍ حَامِ
 الْحُدَيْبِيَّةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ
 ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا كَلَمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

(١) أبواب
 (٢) كذا في البوينية
 بالنبطين
 (٣) كذا في البوينية
 وفي بعض النسخ المعتمدة
 بحسبه وعليها شرح
 التسطلاني اه صححه

٢ قال أبو عبد الله
 حضوراً لا يأتي النساء
 (٤) صنعنا

لِيَالِي تَزَلُ الْجَيْشُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَا لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَمُجَّ الدَّامُ وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يُحَالِ
 يَبْنِكَ وَيَبْنَ الْبَيْتِ فَقَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ
 فَخَرَّ النَّبِيُّ ﷺ هَدِيَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ وَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ الْعُمْرَةَ ^(١) إِنْ شَاءَ
 اللَّهُ أَنْطَلِقُ فَإِنْ خَلَى بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ طُفْتُ وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ
 النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ فَأَهْلَ بِالْعُمْرَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا شَأْنُهُمَا
 وَاحِدٌ أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ حَجَّةً مَعَ عُمَرَةَ فَلَمْ يَحِلَّ مِنْهُمَا حَتَّى حَلَّ ^(٢) يَوْمَ
 النَّعْرِ وَأَهْدَى ، وَكَانَ يَقُولُ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَطُوفَ طَوَافًا وَاحِدًا يَوْمَ يَدْخُلُ مَكَّةَ
 حَدَّثَنِي ^(٣) مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ بَعْضَ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
 لَهُ لَوْ أَقَمْتُ بِهَذَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ قَالَ ^(٤) ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَدْ
 أَخْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَلَقَ رَأْسَهُ وَجَامَعَ نِسَاءَهُ وَنَحَرَ هَدِيَهُ حَتَّى ^(٥) أُعْتَمَرَ عَامًا
 قَابِلًا **بَابُ الْإِحْصَارِ فِي الْحَجِّ** حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا
 يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ
 أَلَيْسَ حَسْبُكُمْ ^(٦) سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنْ حُسِبَ أَحَدُكُمْ عَنْ الْحَجِّ طَافَ
 بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَحُجَّ عَامًا قَابِلًا فَيُهْدِي أَوْ يَصُومُ
 إِنْ لَمْ يَجِدْ هَدِيًا * وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنْ
 ابْنِ عُمَرَ نَحْوَهُ **بَابُ النَّعْرِ قَبْلَ الْحَلْقِ فِي الْحَضْرِ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ نَحَرَ قَبْلَ أَنْ يَحْلِقَ وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ حَدَّثَنَا ^(٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ
 أَخْبَرَنَا أَبُو بَدْرِ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَمَرِيِّ قَالَ وَحَدَّثَ نَافِعٌ أَنَّ

(١) ميمونة
 (٢) دَخَلَ يَوْمَ
 (٣) حدثنا (٤) قال
 (٥) ثم اعتمر
 (٦) رَمَمَ حَسْبُكُمْ
 في الاصل الذي بيدنا بنقطة
 سوداء بين الحاء والسين من
 تحت ونقطة حمراء تحت الباء
 بعد السين فصارت محذلة
 لان تكون حسبكم وحسبكم
 وكتب بهامش الاصل مانسه
 كذا صورته في اليونانية
 والذي في الفرع حسبكم لاغير
 اه
 (٧) حدثني

عَبْدَ اللَّهِ وَسَالِمًا كَمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مُعَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ
 مُعْتَمِرِينَ فَحَالَ كُفَّارُ قَرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ فَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدَنَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ
بَابُ مَنْ قَالَ لَيْسَ عَلَى الْمُحْضَرِ بَدَلٌ، وَقَالَ رَوْحٌ عَنْ شَيْبٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ
 عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِنَّمَا الْبَدَلُ عَلَى مَنْ تَقَضَّى (١) حَجَّهُ بِالتَّلَذُّذِ
 فَأَمَّا مَنْ حَبَسَهُ عُدْرَهُ (٢) أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَحِلُّ وَلَا يَرْجِعُ وَإِنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ
 وَهُوَ مُحْضَرٌ نَحَرَهُ إِنْ كَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَبْعَثَ (٣) وَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَبْعَثَ بِهِ لَمْ
 يَحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ وَقَالَ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ يَنْحَرُ هَدْيَهُ وَيَحْلِقُ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ (٤)
 كَانَ وَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ لِإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ بِالْحَدِيدِيَّةِ نَحَرُوا وَحَلَقُوا وَحَلُّوا مِنْ
 كُلِّ شَيْءٍ قَبْلَ الطَّوَافِ وَقَبْلَ أَنْ يَصِلَ الْهَدْيُ إِلَى الْبَيْتِ، ثُمَّ لَمْ يُذَكَّرْ أَنَّ النَّبِيَّ
 ﷺ أَمَرَ أَحَدًا أَنْ يَقْضُوا شَيْئًا وَلَا يَعُودُوا لَهُ وَالْحَدِيدِيَّةُ خَارِجٌ مِنَ الْحَرَمِ حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ جِئْنَا
 خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ إِنْ صُدِّدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ فَأَهْلًا بِعُمْرَةٍ مِنْ أَجْلِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحَدِيدِيَّةِ ثُمَّ إِنْ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعَمَّرٍ نَظَرَ فِي أَمْرِهِ فَقَالَ مَا أَمْرُهَا إِلَّا وَاحِدٌ، فَاتَّقَمْتُ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ
 مَا أَمْرُهَا إِلَّا وَاحِدٌ أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ ثُمَّ طَافَ لَهُمَا طَوَافًا
 وَاحِدًا وَرَأَى أَنَّ ذَلِكَ مُجْزِيًا (٥) عَنْهُ وَأَهْدَى **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى** : فَمَنْ كَانَ
 مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَعِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٌ أَوْ نُسْكَ، وَهُوَ
 مُخَيَّرٌ، فَأَمَّا الصَّوْمُ (٦) فَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ مُجْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لَمَلَّكَ آذَاكَ هَوَاتُكَ، قَالَ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ

(١) تَقَضَّى بِالصَادِ الْهَمْزَةُ

(٢) عُدْرَةٌ

(٣) أَنْ يَبْعَثَ بِهِ

(٤) الْوَأَضِعُ

(٥) مُجْزِيًا

وقوله مجزيًا قال الفسطلاني
 بغيره في اليونانية وكشطها
 في الدرغ وأبق الباء صوزتها
 منصوبا على لغة من ينصب
 الجزأين بأن أو خبر يكوت
 محذوفة

(٦) الصيام . من النصح

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْلِقِ رَأْسَكَ وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعِمِ سِتَّةَ مَسَاكِينَ أَوْ
 أَنْسُكْ بِشَاةٍ (١) **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : أَوْ صَدَقَةٌ وَهِيَ إِطْعَامُ سِتَّةِ مَسَاكِينَ
 حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَيْفٌ قَالَ حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي
 لَيْلَى أَنْ كَتَبَ بِنِ مَعْجَرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَّةِ وَرَأْسِي
 يَتَهَافَتُ فَلَا فَقَالَ يُؤْذِيكَ هَوَامُّكَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَاحْلِقِ رَأْسَكَ ، أَوْ قَالَ أُحْلِقُ
 قَالَ فِي تَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذَى مِنْ رَأْسِهِ إِلَى آخِرِهَا
 فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقٍ بَيْنَ سِتَّةِ أَوْ أَنْسُكْ (٢) بِمَا (٣)
 تَيْسَرَ **بَابُ** الْإِطْعَامِ فِي الْفِدْيَةِ نِصْفُ صَاعٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ ، قَالَ جَلَسْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ
 مَعْجَرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْفِدْيَةِ ، فَقَالَ تَزَلَّتْ فِي خَاصَّةٍ وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةٌ
 حَمَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقَمَلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِهِ ، فَقَالَ مَا كُنْتُ أَرَى الْوَجَعَ
 بَلَغَ (٤) بِكَ مَا أَرَى أَوْ مَا كُنْتُ أَرَى الْجُهْدَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى تَجِدُ شَاةً ، فَقُلْتُ لَا
 فَقَالَ (٥) فَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعِمِ سِتَّةَ مَسَاكِينَ ، لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ
بَابُ النَّسْكِ شَاةً حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ
 عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ مَعْجَرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَاهُ وَأَنَّهُ (٦) يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ أَيُّذِيكَ هَوَامُّكَ قَالَ نَعَمْ
 فَأَمَرَهُ أَنْ يَحْلِقَ وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ وَلَمْ يَتَّبِعْ لَهُمْ أَنَّهُمْ يَحْلِقُونَ بِهَا وَهُمْ (٧) عَلَى طَمَعٍ
 أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْفِدْيَةَ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُطْعِمَ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةِ
 أَوْ يُهْدِيَ شَاةً أَوْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ * وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ حَدَّثَنَا وَرْقَاهُ عَنْ ابْنِ
 أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَخْبَرَنَا (٨) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ مَعْجَرَةَ

- (١) شَاةٌ
- (٢) أَوْ أَنْسُكْ
- (٣) مَا . وَفَد كُتِبَتْ مَا
- (٤) يَبْلُغُ (٥) قَالَ
- (٦) فِي نِصْفِ الْهَدْيَةِ مِنَ الْفَرَقِ
- (٧) وَفِي نَسْخَةِ ابْنِ رَافِعٍ وَأَنَّهُ
- (٨) يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ الْقَمَلُ
- (٩) وَهُوَ
- (١٠) وَهُوَ
- (١١) وَهُوَ
- (١٢) حَدَّثَنِي

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنْ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَاهُ وَقَلَهُ يَسْقُطُ عَلَيَّ وَجْهُهُ مِثْلَهُ بِأَبِ قَوْلِ
 اللهُ تَعَالَى فَلَا رَفْتٌ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ (١)
 أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ حَجَّ هَذَا
 الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُتْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَمَا (٢) وَلَدَتْهُ أُمُّهُ بِأَبِ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ
 وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالٌ فِي الْحَجِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ
 عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ (٣) مَنْ حَجَّ هَذَا
 الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُتْ (٤) وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ (٥) بِأَبِ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى
 لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا جُزَاءُ مِثْلِ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ (٦)
 يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كِفَارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ
 عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمِ اللهُ مِنْهُ
 وَاللهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحَرَّمَ
 عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمَّتْ حُرْمًا وَأَتَقُوا اللهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ بِأَبِ (٧) إِذَا
 صَادَ الْحَلَالُ فَأَهْدَى لِلْمَحْرَمِ الصَّيْدَ أَكَلَهُ، وَلَمْ يَرَ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَنْسَى بِالذَّبْحِ بِأَسَا
 وَهُوَ عَيْدٌ (٨) الصَّيْدِ نَحْوُ الْأَيْلِ وَالنَّعَمِ وَالْبَقَرِ وَالذَّجَاجِ وَالْخَيْلِ يُقَالُ عَدَلْتُ ذَلِكَ
 مِثْلُ، فَإِذَا كَسِرْتَ عِدْلًا (٩)، فَهُوَ زِنَةٌ ذَلِكَ قِيَامًا قِيَامًا يَمْدُلُونَ، يَجْمَلُونَ عَدْلًا
 حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ أَنْطَلَقَ
 أَبِي عَامٍ الْحُدَيْبِيَّةَ، فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ يُحْرِمِ، وَحَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ عَدُوا يَفْرُوهُ
 فَأَنْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ فَيَبْتِغِي (١٠) أَنَا مَعَ أَصْحَابِهِ تَضَحَكَ (١١) بِمَضْمُونِهِ إِلَى بَعْضِ فَنظَرْتُ
 فَإِذَا أَنَا بِحِمَارٍ وَحَشِي خَمَلْتُ عَلَيْهِ فَطَعَمْتُهُ فَأَثْبَتُهُ وَأَسْتَعْنَتُ بِهِمْ فَأَبَوْا أَنْ يُسِينُونِي
 فَأَكُنَّا مِنْ لَحْمِهِ وَخَشِينَا أَنْ نُفْتَحَ فَطَلَبْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَرْفَعُ فَرَسِي شَأْوًا وَأَسِيرُ

(١) لهد أبي الوقت سمعت أبا حازم من
 الفتح وصرح منصور بملحه
 له من أن حازم في رواية
 شعبة اه من هاشم الاصل
 (٢) كذا في البونينية
 والفرع وفي بعض النسخ
 كالسلافي كيدوم ولدته. أمه
 (٣) رسول الله
 (٤) ضم الفاء من الفرع
 وهو منات لفاء (قوله كيدوم)
 كسر الميم هو الذي في
 البونينية اه مصححه
 (٥) بم الله الرحمن الرحيم
 في
 بلب جزاء الصيد ونحوه وقول
 الله تعالى الخ
 (٦) من النعم الى قوله وانها
 الله الذي اليه تحشرون
 (٧) سفلابوي ذر والوقت
 لفظ باب وثبت عندها واو
 اللطف قبل اذا
 (٨) وهو في عهد
 (٩) الرمن الذي فوق عدل
 في فرع البونينية الذي بيدنا
 ولم نجد في غيره من النسخ
 بوف السلافي وشيخ الاسلام
 لمع في نسخة فلذا كسرت
 بقاء الخطاب عدلا بالنصب
 اه مصححه
 (١٠) فبيننا وفي السلافي
 بان الذي في الفرع واصله
 فبيننا أبي مع أصحابه
 فكوت من قول ابن أبي
 قتاد فوف بعض النسخ المنسدة
 فيها أناع أصحاه اه مصححه
 (١١) كذا في الفرع
 ولا في الوقت بضحك
 ولغيره فضحك كذا في
 السلافي كنه مصححه

شأوا فَلَقيتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ قُلْتُ أَيْنَ تَرَكْتَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ
 تَرَكْتُهُ بِتَمَعِينَ ^(١) وَهُوَ قَائِلٌ السَّقِيَا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَهْلَكَ يَقْرُونَ عَلَيْكَ
 السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ إِنَّهُمْ قَدْ خَشُوا أَنْ يُقْتَطِعُوا دُونَكَ فَأَنْتَ تَنْظِرُهُمْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 أَصَبْتُ حِمَارًا وَحَشٍ وَعِنْدِي مِنْهُ فَاضِلَةٌ فَقَالَ لِلْقَوْمِ كُلُوا وَهُمْ مُحْرِمُونَ **بَابُ**
 إِذَا رَأَى الْمُحْرِمُونَ صَيْدًا فَضَحِكُوا فَفَطِنَ الْحَلَالُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ أَنْطَلَقْنَا مَعَ
 النَّبِيِّ ﷺ حَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ أُحْرَمِ فَأَنْبِثْنَا بِمَدْوٍ بَغِيْقَةً فَتَوَجَّهْنَا
 نَحْوَهُمْ فَبَصُرَ ^(٢) أَصْحَابِي بِحِمَارٍ وَحَشٍ فَعَمَلُ بَعْضِهِمْ يَضْحَكُ إِلَى بَعْضٍ فَظَنَرْتُ
 فَرَأَيْتُهُ حَمَلْتُ عَلَيْهِ الْفَرَسَ فَطَعَنَتْهُ فَأَثَلَتْهُ فَأَسْتَعْنَيْتُهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي فَأَكَلْنَا
 مِنْهُ ثُمَّ لَحِقْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطِعَ أَرْفَعُ قَرَسِي شَأوًا وَأَسِيرُ عَلَيْهِ
 شَأوًا فَلَقَيْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ قُلْتُ ^(٣) أَيْنَ تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ فَقَالَ تَرَكْتُهُ بِتَمَعِينَ ^(٤) وَهُوَ قَائِلٌ السَّقِيَا فَاحْتَضْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى آتَيْتُهُ
 فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَصْحَابَكَ أَرْسَلُوا يَقْرُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَتَرَكَاؤُهُ
 وَإِنَّهُمْ قَدْ خَشُوا أَنْ يُقْتَطِعَهُمُ الْعَدُوُّ دُونَكَ فَأَنْظِرْهُمْ فَعَمَلٌ ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 إِنَّا أَصَدْنَا حِمَارًا وَحَشٍ وَإِنْ عِنْدَنَا فَاضِلَةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ كُلُوا وَهُمْ
 مُحْرِمُونَ **بَابُ** لَا يُبَيِّنُ الْمُحْرِمُ الْحَلَالَ فِي قَتْلِ الصَّيْدِ حَدَّثَنَا ^(٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ^(٦) صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ
 سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْقَاحَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى ثَلَاثِ
 خ ^(٧) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ
 عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْقَاحَةِ وَمِنَّا الْمُحْرِمُ وَمِنَّا غَيْرُ

(١) بتعمين . وفي

القسطلاني ان رواية أبي

ذر بتعمين مفتوح التاء

مكسور الهاء ورواية غيرهما

بتعمين بفتحهما قال وفي

فرع اليونانية وأصلها ضمير

فوق الهاء بالجرمة تحت الفتحة

اه وهي كذلك في نسخة

الفرع التي بيدنا اه

(قوله قابل) بالثناة التحتية

من غير همز كما في الفرع

وصحح عليه وفي غيره بالهمزة

كذافي القسطلاني اه مصححه

(٢) فنظر أصحابي لجمار

(٣) قلت له

(٤) في فرع اليونانية الذي

بأيدنا كتبت كسرة الهاء

وضمتها بالجرمة

(٥) حدثني

(٦) عن صالح

(٧) هي منقوطة في نسخة

الفرع التي بيدنا وكتب عليها

في كتاب الغسل في باب اذا

التقى الختانان الخ مانسه كذا

في اليونانية في كل تحويل

اه يعني بالخاء المعجمة اشارة

الى سند آخر اه مصححه

الْحَرِّمِ فَرَأَيْتُمْ أَصْحَابِي يَتَرَاءُونَ شَيْئًا فَنظَرْتُ فَإِذَا حِمَارٌ وَحِشٌّ يَمْنَى وَقَعَ ^(١) سَوْطُهُ
 فَقَالُوا لَا تُعِينِكَ عَلَيْهِ شَيْءٌ إِنَّا مُخْرِمُونَ فَتَنَاوَلْتُهُ فَأَخَذْتُهُ ثُمَّ أَتَيْتُ الْجِمَارَ مِنْ وِرَاءِ
 أَكْمَةٍ فَمَقَرَّتُهُ فَأَتَيْتُ بِهِ أَصْحَابِي فَقَالَ ^(٢) بَعْضُهُمْ كُلُّوا وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا تَأْكُلُوا
 فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ أَمَامَنَا فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ كُلُّوهُ حَلَالٌ ^(٣) قَالَ لَنَا عَمْرُو أَدْهَبُوا إِلَى
 صَاحِبٍ فَسَلُّوهُ عَنْ هَذَا وَغَيْرِهِ وَقَدِمَ عَلَيْنَا هَاهُنَا **بَابُ** لَا يُشِيرُ الْحَرِّمُ إِلَى الصَّيْدِ
 لِكَيْ يَصْطَادَهُ الْحَلَالُ **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ
 هُوَ ابْنُ مَوْهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ خَرَجَ حَاجًّا نَخْرَجُوا مَعَهُ فَصَرَفَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ فَقَالَ خُذُوا
 سَاحِلَ الْبَحْرِ حَتَّى تَلْتَقِي ، فَأَخَذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ ، فَلَمَّا أَنْصَرَفُوا أَحْرَمُوا كُلَّهُمْ إِلَّا
 أَبُو قَتَادَةَ ^(٤) لَمْ يُحْرِمْ فَيَنْتَابُهُمْ يَسِيرُونَ إِذْ رَأَوْا حِمْرًا وَحِشًّا ^(٥) ، فَحَمَلَ أَبُو قَتَادَةَ
 عَلَى الْحِمْرِ فَمَقَرَّ مِنْهَا أَنَا نَا فَتَزَلُّوا فَأَكَلُوا مِنْ لَحْمِهَا وَقَالُوا ^(٦) أَنَا كُلُّ لَحْمٍ صَيْدٍ وَنَحْنُ
 مُخْرِمُونَ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِ الْإِتَانِ فَلَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالُوا ^(٧) يَا رَسُولَ
 اللَّهِ إِنَّا كُنَّا أَحْرَمْنَا وَقَدْ كَانَ أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمْ فَرَأَيْنَا حِمْرًا وَحِشًّا فَحَمَلَ عَلَيْهَا
 أَبُو قَتَادَةَ فَمَقَرَّ مِنْهَا أَنَا نَا فَتَزَلُّنَا فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهَا ثُمَّ قُلْنَا أَنَا كُلُّ لَحْمٍ صَيْدٍ وَنَحْنُ
 مُخْرِمُونَ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا قَالَ مِنْكُمْ ^(٨) أَحَدٌ أَمَرَهُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا أَوْ أَشَارَ
 إِلَيْهَا قَالُوا لَا قَالَ فَكُلُوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا **بَابُ** إِذَا أَهْدَى لِلْمُحْرِمِ حِمَارًا وَحِشِيًّا
 حَيًّا لَمْ يَقْبَلْ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ
 اللَّيْثِيِّ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحِشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بَوْدَانَ فَرَدَّهُ ^(٩)
 عَلَيْهِ فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ ^(١٠) عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حَرِّمُ **بَابُ** مَا يَقْبَلُ

- (١) فَوَقَعَ ^ق قَالَ (٢) قَالَ
 (٣) حلال كذا هو في
 اليونانية بدون ضبط
 (٤) حلال (٤) أبا قتادة
 (٥) حمار وحش كذا في
 اليونانية من غير علامة أحد
 عليه
 (٦) قالوا (٧) قالوا
 (٨) أمينكم
 (٩) فرد (١٠) نردة
 ١٠ يفتح الدال في اليونانية
 وهو رواية المحدثين وعليها
 علامة أبي ذر

الْحَرَمِ مِنَ الدَّوَابِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْحَرَمِ
 فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ * وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ حَدَّثَنِي إِحْدَى نِسْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ
 حَدَّثَنَا أَصْبَغٌ (١) قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ
 قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ حَفْصَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسٌ مِنَ
 الدَّوَابِّ لَا حَرَجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ العُرَابُ وَالْحِدَاةُ (٢) وَالْفَارَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْكَلْبُ
 العَقُورُ حَدَّثَنَا (٣) يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ
 ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ خَمْسٌ مِنَ
 الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ يَقْتُلُهُنَّ (٤) فِي الْحَرَمِ العُرَابُ وَالْحِدَاةُ (٥) وَالْعَقْرَبُ وَالْفَارَةُ
 وَالْكَلْبُ العَقُورُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ
 قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ يَدِينَا (٦) نَحْنُ مَعَ
 النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارِ بَيْتِي إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِ وَالْمُرْسَلَاتِ وَإِنَّهُ لَيَسْتُلُوها وَإِنِّي لَأَتَلَقَاهَا مِنْ
 فِيهِ وَإِنْ فَاهُ لَرَطْبٌ بِهَا إِذْ وَبَّتْ عَلَيْنَا حِيَةٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْتُلُوها فَأَبْتَدَرْنَاها
 فَذَهَبَتْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَيْتُ شَرَّكُمْ كَمَا وَقَيْتُمْ شَرَّها حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي
 مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ
 ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْوَزْعِ فُوَيْسِقٌ وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ (٧) بَابُ
 لَا يُعْضَدُ شَجَرُ الْحَرَمِ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا يُعْضَدُ
 شَوْكُهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ

- (١) أَصْبَغُ بْنُ الفَرَجِ
- (٢) وَالْحِدَاةُ
- (٣) وَحَدَّثَنِي
- (٤) يَقْتُلُهُنَّ
- (٥) كَذَا فِي البَوَيْهِيَّةِ
وَذَكَرَهَا فِي الفَتْحِ بِفِرْهَاءٍ ثُمَّ
قَالَ وَقَوِّعَ فِرْوَايَةَ الكَشْمِيرِيِّ
الْحِدَاةُ بزيادة هاء بلفظة
الواحدة
- (٦) بَيْنَنَا
- (٧) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَمَّا
أَرَدْنَا هَذَا أَنْ مَنَى
مِنَ الْحَرَمِ وَأَتَمَّهُمْ لَمْ
يَرَوْا يَقْتُلِ الحِيَةَ بَأْسًا

الْعَدَوِيُّ أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ أَتَدْنُ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ
 أَحَدْتُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَدِيدِ (١) مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ ، فَسَمِعْتَهُ أُذُنًا ،
 وَوَعَاهُ قَلْبِي ، وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ ، إِنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ
 إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ ، وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ فَلَا يَحِلُّ لِأَنْبِيَاءِ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
 أَنْ يَسْفِكُوا بِهَا دَمًا وَلَا يَمْضِدُوا (٢) بِهَا شَجَرَةً فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 فَقُولُوا لَهُ إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ ﷺ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ
 وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ ، وَتُبَلِّغُ الشَّاهِدُ الْعَائِبَ ، فَقِيلَ لِأَبِي
 شُرَيْحٍ مَا قَالَ لَكَ عَمْرُو قَالَ أَنَا أَغْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ إِنْ الْحَرَمَ لَا يَمِيدُ عَاصِبًا
 وَلَا فَارًا بِدَمٍ وَلَا فَارًا بِخُرْبَةٍ خُرْبَةً بَلِيَّةً **بَابُ** لَا يَنْفَرُ صَيْدُ الْحَرَمِ **حَدَّثَنَا**
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَلَمْ يَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ
 بَعْدِي وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ لَا يَحْتَلَى خِلَافَهَا وَلَا يَمْضِدُ شَجَرَهَا وَلَا يَنْفَرُ
 صَيْدُهَا ، وَلَا تُلْتَقَطُ لِقُطْبَتِهَا إِلَّا لِمُرْتَفٍ ، وَقَالَ الْعَبَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ
 لِصَاعَتِنَا وَقُبُورِنَا فَقَالَ إِلَّا الْإِذْخِرَ وَعَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ هَلْ تَدْرِي مَا لَا يَنْفَرُ
 صَيْدُهَا هُوَ أَنْ يُنْحِيَهُ (٣) مِنَ الظِّلِّ يَنْزِلُ (٤) مَكَانَهُ **بَابُ** (٥) لَا يَحِلُّ الْقِتَالُ
 بِمَكَّةَ ، وَقَالَ أَبُو شُرَيْحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا يَسْفِكُ بِهَا دَمًا **حَدَّثَنَا**
 عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ افْتَتَحَ مَكَّةَ لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبِئْسَ
 وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَأَنْفِرُوا فَإِنَّ هَذَا بَلَدٌ حَرَّمَ (٦) اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ
 وَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ (٧) الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي

(١) الْفَدَى

(٢) كسر الصاد لابي ذر

(٣) تَنْحِيَهُ (٤) تَنْزَلُ

(٥) كذا باب بضمة واحدة

في اليونانية

(٦) حُرْمَةٌ

(٧) ذكر في الفتح أت لم

يحل رواية الكشميهني وأن

رواية غيره وأنه لا يحل قال

القسطلاني والاول أنسب

لقوله قبلي

وَلَمْ يَجَلِّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ ، الْقِيَامَةِ لَا يُمَضُّهُ
 شَوْكُهُ وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهُ وَلَا يَلْتَقِطُ لُقْطَتَهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا وَلَا يُحْتَلَى خَلَاهَا ، قَالَ
 النَّبَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ فَإِنَّهُ لِيَقِينِهِمْ وَلِيُؤْتِيَهُمْ قَالَ قَالَ إِلَّا الْإِذْخِرَ *
بابُ الْحِجَابَةِ لِلْمُحْرِمِ وَكَوْنِ ابْنِ مُرَّأْتِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَيَتَدَاوَى مَا لَمْ يَكُنْ
فِيهِ طَيْبٌ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ قَالَ (١) عَمْرُو أَوْلَى شَيْءٍ مِمِّتُ
عَطَاءٍ يَقُولُ مِمِّتُ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ أَحْتَجِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ
مُحْرِمٌ ، ثُمَّ مِمِّتُهُ يَقُولُ حَدَّثَنِي طَاوُسٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقُلْتُ لِمَ لَعَلَّهُ مِمِّتُهُ مِنْهَا
حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَحْتَجِمُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ
بِلِحْيِ جَلِّ (٢) فِي وَسْطِ رَأْسِهِ **بابُ تَرْوِجِ الْمُحْرِمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُضَرِّبِ**
الْقُدُوسِيُّ بْنُ الْحَبَّاجِ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَاحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَرَوَّجَ مَيْوَنَةً وَهُوَ مُحْرِمٌ **بابُ مَا يَنْهَى مِنَ**
الطَّيِّبِ لِلْمُحْرِمِ وَالْمُحْرِمَةِ ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَا تَلْبَسُ (٣) الْحُرْمَةَ ثَوْبًا
بِوَرْسٍ أَوْ زَعْفَرَانٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ مُرَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنْ
الثِّيَابِ فِي الْأَحْرَامِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ (٤) وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ وَلَا
الْبَعَائِمَ وَلَا الْبَرَانِسَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ لَبَسَتْ لَهُ نَمْلَانِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ وَيَقْطَعْ
أَسْفَلَ مِنَ الْكَمِيئِينَ وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا الْوَرْسُ ، وَلَا تَنْتَقِبْ (٥)
الْمَرْأَةُ الْحُرْمَةَ وَلَا تَلْبَسِ الْقَفَّازِينَ * تَابَعَهُ مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
ابْنِ عُبَيْدَةَ وَجُوَيْرِيَةُ وَأَبْنُ إِسْحَاقَ فِي النَّقَابِ وَالْقَفَّازِينَ ، وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ وَلَا وَرْسٌ

(١) قال لبا
 (٢) قال في الصح وضع في
 رواية أبي ذر بلحي جلي
 بسبب الصبية وتغيره بالأفراء
 (٣) ضم السين من الرفع
 (٤) القميص
 (٥) تنتقب

وَكَانَ يَقُولُ لَا تَتَّقِبِ الْمُحْرِمَةَ وَلَا تَلْبَسِ الْقَفَّازِينَ ، وَقَالَ مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ
عُمَرَ لَا تَتَّقِبِ الْمُحْرِمَةَ * وَتَابِعَهُ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ
عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
وَقَصَّتْ بَرَجُلٌ مُحْرِمٍ نَاقَتَهُ فَقَتَلَتْهُ فَأُتِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ اغْسِلُوهُ وَكَفِّنُوهُ
وَلَا تَغُطُّوا رَأْسَهُ وَلَا تُقَرِّبُوهُ طَيْبًا فَإِنَّهُ يُبَسِّئُ يَهُلُ **بَابُ الْأُغْتِسَالِ لِلْمُحْرِمِ**
وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَدْخُلُ الْمُحْرِمُ الْحَمَّامَ ، وَلَمْ يَرَ ابْنَ عُمَرَ وَعَالِشَةَ
بِالْحِكِّ بَأْسًا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ ^(١) وَالْمِسْوَرَةَ بْنَ
مُحْرِمَةَ اخْتَلَفَا بِالْأَبْوَاءِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَنْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ ، وَقَالَ الْمِسْوَرَةُ
لَا يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ ، فَأَرْسَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ
فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ ، وَهُوَ يُسْتَرُّ بِثَوْبٍ فَسَأَلْتُهُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ مَنْ هَذَا
فَقُلْتُ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ أُرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ أَسْأَلُكَ ^(٢) كَيْفَ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ ، فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ
فَطَأَ طَأَهُ حَتَّى بَدَأَ لِي رَأْسَهُ ، ثُمَّ قَالَ لِإِنْسَانٍ يَصُبُّ عَلَيْهِ أَصْبَبُ فَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ
ثُمَّ حَرَّكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ ، وَقَالَ هَكَذَا رَأَيْتُهُ ﷺ يَفْعَلُ **بَابُ**
لُبْسِ الْخُفَيْنِ لِلْمُحْرِمِ إِذَا لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ
أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ بَعْرَفَاتٍ مَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ وَمَنْ لَمْ يَجِدْ
إِذَا رَأَى فَلْيَلْبَسِ سَرَوِيلَ ^(٣) لِلْمُحْرِمِ ^(٤) **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ
ابْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

(١) المراد من علامة السقوط
في هذه والتي بعدها أن آل
وحدها ساقطة وهو كذلك
في الأصول عبد الله بن عباس
بالتنكير

(٢) بِسَأَلِكُ

(٣) السَّرَاوِيلَ

(٤) لِلْمُحْرِمِ

ﷺ ما يلبس الحريم من الثياب ، فقال لا يلبس القميص (١) ، ولا العمائم ، ولا
 السراويلات ولا البرؤيس ولا ثوبا مسه زعفران ولا ورس (٢) وإن لم يجد ثعلين
 فليلبس الخفين وليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين باب إذا لم يجد
 الإزار فليلبس السراويل حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن دينار عن
 جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خطبنا النبي ﷺ بعرفات فقال من
 لم يجد الإزار فليلبس السراويل ومن لم يجد الثعلين فليلبس الخفين باب
 لبس السلاح المحرم ، وقال عكرمة إذا خشى العدو لبس السلاح وأفتدى ولم
 يتابع يائيه في الفدية حدثنا عبيد الله عن إسرائيل عن أبي إسحق عن البراء
 رضي الله عنه أعتز النبي ﷺ في ذي القعدة فأبى أهل مكة أن يدعوه يدخل
 مكة حتى قاضهم لا يدخل (٣) مكة سلاحا إلا في القرباب باب دخول الحرم
 ومكة بغير إحرام ودخل ابن عمر وإنما أمر النبي ﷺ بالاهلال لمن أراد الحج
 والممرة ، ولم يذكر (٤) للحطابين (٥) وغيرهم حدثنا مسلم حدثنا وهيب
 حدثنا ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ وقت
 لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل نجد قرن المنازل ولأهل اليمن يلمم (٦) هن
 هنن ولكل أتى عليهن من غيرهم من (٨) أراد الحج والممرة فمن كان دون
 ذلك فمن حيث أنشأ حتى أهل مكة من مكة حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا
 مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ دخل
 عام الفتح وعلى رأسه المنفر ، فلما نزع جاءه (٩) رجل فقال إن ابن خطل متعلق
 بأستار الكعبة فقال اقتلوه باب إذا أحرمت جاهلا وعديه فيص وقال عطاء
 إذا تطيب أو لبس جاهلا أو ناسيا فلا كفارة عليه حدثنا أبو الوليد حدثنا

- (١) القميص
- (٢) قوله ورس
- ضبط في الفرع الذي
- بيدنا ورس وكتب عليه
- بالهلمش كذا في اليونانية
- الراء مفتوحة وصوابه
- السكون اه مصححه
- (٣) رسول الله
- (٤) لا يدخل مكة سلاحا
- (٥) يذكره
- (٦) الحطابين
- (٧) الملمم
- (٨) يمن
- (٩) جاءه

هَمَامٌ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى ^(١) عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ^(٢)
 ﷺ فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جُبَّةٌ أَثْرٌ ^(٣) صَفْرَةٌ أَوْ نَحْوُهُ كَانَ ^(٤) عُمَرُ يَقُولُ لِي تُحِبُّ
 إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ أَنْ تَرَاهُ فَنَزَلَ عَلَيْهِ ثُمَّ سُرِّي عَنْهُ فَقَالَ أَصْنَعُ فِي عُمَرَاتِكَ مَا
 تَصْنَعُ فِي حَجَّكَ، وَعَضَّ رَجُلٌ يَدَ رَجُلٍ، يُعْنَى فَأَنْتَزَعَتْ نَيْبَتَهُ فَأَبْطَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ
بَابُ الْحُرْمِ يَمُوتُ بِعَرَفَةَ وَلَمْ يَأْمُرِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُودَى عَنْهُ بِقِيَةِ الْحَجِّ حَدَّثَنَا
 سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ
 ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ يَبْنَا رَجُلٌ وَقَفَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ
 رَاحِلَتِهِ فَوَقَصَتْهُ أَوْ قَالَ فَأَفْعَصَتْهُ فَقَالَ ^(٥) النَّبِيُّ ﷺ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ
 فِي ثَوْبَيْنِ أَوْ قَالَ ثَوْبِيهِ وَلَا تُحْنَطُوهُ وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 يُلَبِّي **حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ ^(٦) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ**
 ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ يَبْنَا رَجُلٌ وَقَفَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ
 رَاحِلَتِهِ فَوَقَصَتْهُ أَوْ قَالَ فَأَوَقَصَتْهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ فِي
 ثَوْبَيْنِ وَلَا تَمْسُوهُ ^(٧) طَيِّبًا وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ وَلَا تُحْنَطُوهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًّا **بَابُ سُنَّةِ الْحُرْمِ إِذَا مَاتَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا**
 هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
 رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبِيهِ وَلَا تَمْسُوهُ ^(٨) بِطَيِّبٍ وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّهُ
 يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًّا **بَابُ الْحَجِّ وَالنُّذُورِ عَنِ الْمَيْتِ وَالرَّجُلِ يَحْجُّ عَنِ الْمَرْأَةِ**
حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ
 ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ إِنَّ أُمَّي

(١) ابْنُ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ

(٢) مَعَ النَّبِيِّ ﷺ

(٣) فِيهِ أَثْرٌ ٢ وَأَثْرٌ

(٤) فِي بَعْضِ النُّسخِ وَكَانَ

(٥) قَالَ (٦) حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ

(٧) تَمْسُوهُ

(٨) تَمْسُوهُ

نَذَرْتُ أَنْ تَحُجَّ فَلَمْ تَحُجَّ حَتَّى مَاتَتْ أَفَاحُجُّ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ حُجَّيْتُ عَنْهَا أَرَأَيْتَ لَوْ
 كَانَ عَلَى أُمَّكَ دِينَ أُكُنْتُ قَاضِيَةً ^(١) أَفَضُوا اللَّهَ فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ **بَابُ الْحَجِّ**
 عَمَّنْ لَا يَسْتَطِيعُ الثَّبُوتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ **حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ** عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ
 شِهَابٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ
 أَنَّ ^(٢) أُمَّرَأَةً خَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنَا
 ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ جَاءَتْ أُمَّرَأَةٌ
 مِنْ خَثَمٍ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ
 أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ ^(٣) أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ
 أَنْ أُحْجَّ عَنْهُ قَالَ نَعَمْ **بَابُ حَجِّ الْمَرْأَةِ عَنِ الرَّجُلِ** **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ
 عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا قَالَ كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ جَاءَتْ أُمَّرَأَةٌ مِنْ خَثَمٍ جَعَلَ الْفَضْلُ
 يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ جَعَلَ ^(٤) النَّبِيُّ ﷺ يَضْرِبُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشَّقِّ الْأَخْرِ
 فَقَالَتْ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ أَفَاحُجُّ عَنْهُ
 قَالَ نَعَمْ وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ **بَابُ حَجِّ الصَّبِيَّانِ** **حَدَّثَنَا** أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا
 سَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 يَقُولُ بَعَثَنِي أَوْ قَدَمَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي الثَّقَلِ مِنْ جَمْعِ بَلِيلٍ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا ^(٥)
 يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَقْبَلْتُ وَقَدْ
 نَاهَزْتُ الْحُلْمَ أَسِيرًا عَلَى أَنِّي لِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي بِيَمِينِي حَتَّى سِرْتُ بَيْنَ
 يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ تَرَلْتُ عَنْهَا فَرَتَمْتُ فَصَفَفْتُ مَعَ النَّاسِ وَرَاءَ رَسُولِ

- (١) قَاضِيَةٌ
- (٢) وَحَدَّثَنَا
- (٣) مَا يَسْتَطِيعُ
- (٤) وَجَعَلَ
- (٥) (قوله أخبرنا يَمْقُوبُ)
 كذا هو في بعض النسخ
 والذي في أكثرها حدثنا
 يَمْقُوبُ وهو الذي اقتصروا عليه
 في الفتح كذا بهامش الفرع
 الذي بيدنا اه صححه

اللَّهُ ﷺ وَقَالَ يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ يَعْنِي فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
 ابْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ
 حُجَّ بِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا
 الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ
 لِلسَّائِبِ بْنِ زَيْدٍ وَكَانَ (١) قَدْ حُجَّ بِهِ فِي ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَبِ حَجِّ النَّسَاءِ وَقَالَ
 لِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (٢) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَذِنَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي آخِرِ حَجَّةِ حَجَّهَا فَبَعَثَ مَعَهُنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ (٣)
 حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا عَائِشَةُ
 بِنْتُ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا
 تَنْزَرُونَ (٤) وَتُجَاهِدُونَ مَعَكُمْ فَقَالَ لَكِنَّ أَحْسَنَ الْجِهَادِ وَأَجْمَلُهُ (٥) الْحَجُّ حَجُّ مَبْرُورٍ
 فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَا أَدْعُ الْحَجَّ بَعْدَ إِذْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا أَبُو
 النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا سَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ وَلَا
 يَدْخُلُ عَلَيْهَا رَجُلٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ فِي
 جَيْشٍ كَذَا وَكَذَا وَأَمْرَأَتِي تُرِيدُ الْحَجَّ فَقَالَ أَخْرُجْ مَعَهَا حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ
 ابْنُ زُرَيْعٍ أَخْبَرَنَا حَبِيبُ الْمَعْلَمِ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا
 رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حَجَّتِهِ قَالَ لَأَمَّ سِنَانِ الْأَنْصَارِيَّةِ مَا مَنَعَكَ مِنَ الْحَجِّ قَالَتْ أَبُو
 فَلَانٍ تَعْنِي زَوْجَهَا كَانَ لَهُ نَاصِحَانِ حَجَّ عَلَى أَحَدِهِمَا، وَالْآخَرُ يَسْقِي أَرْضًا لَنَا، قَالَ
 فَإِنْ عُمَرَةَ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً (٦) مَعِي رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ سَمِعْتُ ابْنَ
 عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ

- (١) النبي
 (٢) وكان السائب
 (٣) هو الأزرق
 (٤) ابن عوف
 (٥) ننزروا كذا بآيات
 الألف به واورنروا في
 اليونانية
 (٦) وأجمله . كذا في
 القمع
 (٧) حجة أو حجة معي

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ قَزَعَةَ
 مَوْلَى زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَمْعِيذٍ وَقَدْ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً قَالَ أُرْبَعُ
 سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ قَالَ يُحَدِّثُهُنَّ ^(١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَعْجَبَنِي وَأَنْفَنِي
 أَنْ لَا تُسَافِرَ امْرَأَةٌ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ لَيْسَ مَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ وَلَا صَوْمَ يَوْمَيْنِ
 الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ ، بَعْدَ الْمَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ
 الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَلَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِ الْحَرَامِ
 وَمَسْجِدِي وَمَسْجِدِ الْأَفْصَى **بَابُ مَنْ نَذَرَ الْمَشْيَ إِلَى الْكَعْبَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ ^(٢)**
 سَلَامٍ أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الطَّوِيلِ قَالَ حَدَّثَنِي ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى شَيْخًا يَهَادِي بَيْنَ أَيْدِيهِ قَالَ مَا بَالُ هَذَا قَالُوا نَذَرْنَا أَنْ يَمْشِيَ قَالَ إِنْ
 اللَّهُ عَنْ تَعْدِيبِ هَذَا نَفْسَهُ لَفَنِي ^(٣) أَمْرُهُ أَنْ يَرْكَبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى
 أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنْ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي سَمْعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ
 أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ نَذَرْتُ
 أَنْتِ أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ وَأَمَرْتَنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَفْتَيْتُهُ ^(٤) فَقَالَ
 عَلَيْهِ السَّلَامُ ^(٥) لَيْتَشَى ^(٦) وَلْتَرْكَبْ قَالَ وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يَفَارِقُ عُقْبَةَ **حَدَّثَنَا ^(٧)**
 أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ
 فَذَكَرَ الْحَدِيثَ **بَابُ ^(٨) حَرَمِ الْمَدِينَةِ حَدَّثَنَا أَبُو الثَّمَانِ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ**
 يَزِيدَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَحْوَلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 قَالَ الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا لَا يُقَطَعُ شَجَرُهَا وَلَا يُحَدَّثُ فِيهَا حَدَثٌ مَنْ
 أَحَدَثَ حَدَّثَنَا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ **حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا**
 عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَأَمَرَ ^(٩)

- (١) أَخَذْتُهُنَّ
- (٢) حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ
- (٣) وَأَمْرُهُ
- (٤) فَاسْتَفْتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ
- (٥) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَمَا هُوَ فِي الْبُيُوتِ
- (٦) لَيْتَشَى
- (٧) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا
- (٨) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
- (٩) ٨ فضائل المدينة باب حرم المدينة

بِنَاءِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ يَا بَنِي النَّجَّارِ تَأْمِنُونِي فَقَالُوا ^(١) لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ فَأَمَرَ
 بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَتُبِسَتْ ثُمَّ بِالْحَرْبِ فَسُوِيَتْ وَبِالنَّخْلِ فَتَطْعُحُ فَصَفَّوْا النَّخْلَ قِبَةَ
 الْمَسْجِدِ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 عَنْ ^(٢) سَعِيدِ الْقُبَيْرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ حُرْمٌ ^(٣) مَا
 بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ عَلَى لِسَانِي قَالَ وَأَنَا النَّبِيُّ ﷺ بَنِي حَارِثَةَ فَقَالَ ^(٤) أَرَأَيْكُمْ ^(٥) يَا بَنِي
 حَارِثَةَ قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْحَرَمِ ثُمَّ التُّفَّتَ فَقَالَ بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 الْمَدِينَةَ حُرْمٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا مَنْ أَحَدَتْ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ
 اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ ، وَقَالَ ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ
 وَاحِدَةٌ فَنُ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ
 صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ ، وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ
 وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ ^(٦) **بَابُ** فَضْلِ الْمَدِينَةِ وَأَنَّهَا
 تَنْفِي النَّاسَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ
 أَبَا الْحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ أَمْرَتْ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى يَقُولُونَ يَثْرِبُ وَهِيَ الْمَدِينَةُ تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي
 الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ **بَابُ** الْمَدِينَةِ طَابَةٌ **حَدَّثَنَا** خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ
 قَالَ حَدَّثَنِي تَمْرُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي مُهَيْمِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ تَبُوكَ حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ هَذِهِ طَابَةٌ **بَابُ**
 لَابَتِي الْمَدِينَةِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ

- (١) قالوا
 (٢) ابن عمر
 (٣) حرم
 (٤) وقال
 (٥) أراكم بفتح الهزرة في
 الفرع وغيره
 (٦) قال أبو عبد الله
 عدل فدا

ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول لو رأيت الأطباء بالمدينة
 ترتع مذعرتها قال رسول الله ﷺ ما بين لابتيها حرام **باب** من رغب عن
 المدينة حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني (١) سعيد بن
 المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول يتركون
 المدينة على خير ما كانت لا يغشاها إلا العواف (٢) ، يريد عوافي السباع والطير ،
 وآخر من يحشر راعيان من منبنة يريدان المدينة ينعقان (٣) بغنهما فيجداها
 وحشا (٤) حتى إذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما حدثنا عبد الله بن يوسف
 أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن سفيان بن
 أبي زهير رضي الله عنه أنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول تفتح اليمن
 فيأتي قوم ييسون فيتحملون بأهلهم (٥) ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا
 يعلمون وتفتح الشام فيأتي قوم ييسون فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم والمدينة
 خير لهم لو كانوا يعلمون ، وتفتح العراق فيأتي قوم ييسون فيتحملون بأهلهم
 ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون **باب** الإيمان يارز إلى
 المدينة حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا أنس بن عياض قال حدثني عبيد الله عن
 خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن
 رسول الله ﷺ قال إن الإيمان يارز إلى المدينة ، كما تارز الحية إلى جحرها ،
باب إثم من كاد أهل المدينة حدثنا حسين بن حريث أخبرنا الفضل عن
 جعيدي عن عائشة (٦) قالت سمعت سعدا رضي الله عنه قال سمعت النبي ﷺ يقول
 لا يكيد أهل المدينة أحد إلا اتماع ، كما يناع الملح في الماء **باب** أطام
 المدينة حدثنا علي (٧) حدثنا سفيان حدثنا ابن شهاب قال أخبرني عروة سمعت

(١) عن
 (٢) كذا في اليونية بالياء
 المشاة التحية وقال الحافظ
 بناء الخطاب للاكثر
 (٣) عوافي
 كذا في فرع اليونية الذي
 يدنا علامة أبي ذر والنصح
 على العواف وعلى عوافي
 والذي في القسطلاني ان رواية
 أبي ذر عوافي فقط فخر اه
 مصححه
 (٤) الضبطان في الفرع معا
 وسرط
 (٥) وحوشا
 (٦) ليس في اليونية على
 الحرف الاول من تفتح قط
 في المواضع الثلاثة فاحتل أن
 يكون بالفوقية أو التحية
 وقال القسطلاني في الاولى
 بضم الفوقية اه وفي بعض
 الاصول بفتح التحية
 (٧) كذا في اليونية هذه
 بدون ياء
 لاس
 (٨) هي بنت سعد
 (٩) ابن عبد الله

أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَطْمٍ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ هَلْ
 تَرَوْنَ مَا أَرَى إِيَّيَ لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ يُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ * تَابِعَهُ
 مَعْمَرُ وَسَلِيمَانُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ **بَابُ** لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي
 بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُعْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ لَهَا
 يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ عَلَى ^(١) كُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ
 عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْجَمِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 عَلَى أَثْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
 الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ لَيْسَ
 لَهُ مِنْ بَقَائِهَا نَفْسٌ إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ يَحْرُسُونَهَا ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةَ بِأَهْلِهَا
 ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ فَيُخْرِجُ اللَّهُ ^(٢) كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ أَنَّ أَبَا
 سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ
 فَكَانَ فِيهَا حَدَّثَنَا بِهِ أَنْ قَالَ يَأْتِي الدَّجَالُ وَهُوَ مُحْرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ
 الْمَدِينَةِ ^(٣) بَعْضَ السَّبَاحِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ
 أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ ، فَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ ، الَّذِي حَدَّثَنَا عَنْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 حَدِيثُهُ ، فَيَقُولُ الدَّحَالُ أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ هَلْ تَشْكُونُ فِي الْأَمْرِ ،
 فَيَقُولُونَ لَا فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي
 الْيَوْمَ ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ أَقْتُلُهُ فَلَا ^(٤) أُسَلِّطُ عَلَيْهِ **بَابُ** الْمَدِينَةُ تَنْفِي الْخَبَثِ

(١) لكل (٢) إليه

(٣) يَنْزِلُ

(٤) قوله أقتله فلا أسلط عليه (عليه) قال شيخ الإسلام هو بغير همزة الإنكار في أقتله وفي نسخة باظهارها وكأنه ينكر ارادته القتل وعدم تسلطه عليه فمناه على هذا ما أريد قتله فلا أسلط عليه أه وفي نسخة ولا أسلط عليه وفي بعض الاصول فلا يسلط عليه وفي نسخة ولا يسقط عليه اه

حَدَّثَنَا هَمْرُ بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ
 عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ النَّبِيَّ ﷺ فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ جَاءَ مِنَ الْغَدِ
 تَحْمُومًا، فَقَالَ أَقْلَنِي فَأَبَى ثَلَاثَ مَرَارٍ، فَقَالَ الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْبِي خَبِهَا، وَيَنْصَعُ
 طَيْبَهَا (١) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ
 إِلَى أُحُدٍ رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَتْ فِرْقَةٌ تَقْتُلُهُمْ وَقَالَتْ فِرْقَةٌ لَا تَقْتُلُهُمْ فَزَلَّتْ
 فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَيْنِ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّهَا تَنْبِي الرِّجَالَ (٢) كَمَا تَنْبِي النَّارُ
 خَبَثَ الْحَدِيدِ **بَابُ حَدَّثَنَا** (٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا
 أَبِي سَمِيعٌ يُوسُفُ بْنُ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ اللَّهُمَّ
 اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَاتِ * تَابِعَهُ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ عَنْ
 يُوسُفَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَظَنَّ إِلَى جُدُرَاتِ الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ رِاحِلَتَهُ وَإِنْ
 كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا مِنْ خَبِهَا **بَابُ كَرَاهِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ تُعْرَى** (٤) الْمَدِينَةُ
 حَدَّثَنَا (٥) ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ أَرَادَ (٦) بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ
 تُعْرَى الْمَدِينَةُ، وَقَالَ يَا بَنِي سَلَمَةَ أَلَا تَحْتَسِبُونَ أَنْ تَارِكُمْ فَأَقَامُوا **بَابُ حَدَّثَنَا**
 مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ
 حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا بَيْنَ بَيْتِي
 وَمِثْرِي (٧) رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَمِثْرِي عَلَى حَوْضِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ
 حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَالِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ

(١) وَتَنْصَعُ طَيْبَهَا
 (قوله طيبها) فوفه لفظ معا
 وليس تحت الطاء كسرفع
 سكون الباء كذا في المطوع
 سابقا وليس في الفسطاني
 الاروايات فانظره كتبه
 مصححه
 (٢) رَسُولُ اللَّهِ
 (٣) الدَّجَالُ قَالَ فِي الْفَتْحِ
 هي تصحيف
 (٤) حَدَّثَنِي
 (٥) أَنْ تُعْرَى
 سرق
 (٦) حَدَّثَنِي
 (٧) أَرَادُوا (١) بَنُو سَلَمَةَ
 (٨) وَقَبْرِي
 هكذا زيادة الواو في وقبري
 والتخريجة بعد ومثري في
 اليونينية وعبارة الفتح
 والفسطاني وفي رواية ابن
 عساكر فبري بدل بيتي
 (١) كذا في المطوع سابقا
 من غير رمز عليها اه من
 هامش الاصل

اللَّهُ ﷻ الْمَدِينَةَ وَمَعِكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ :
كُلُّ أَمْرِي مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِي * وَالْمَوْتُ أَذْنِي مِنْ شِرَاكِ نَعْلِي
وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أُقْلِعَ ^(١) عَنْهُ الْحُمَى يَرْفَعُ عَقْبِرَتَهُ يَقُولُ :

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْتَنَ لَيْلَةً * بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْ خِرْتُ وَجَلِيلُ
وَهَلْ أُرِدُنَّ يَوْمًا مِيَاهَ مَجْنَسَةٍ * وَهَلْ يَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ
قَالَ ^(٢) اللَّهُمَّ الْعَنْ شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَعُثْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ ، كَمَا أَخْرَجُونَا
مِنْ أَرْضِنَا إِلَى أَرْضِ الْوَبَاءِ ^(٣) ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا
مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَفِي مَدَّنَا وَصَحْحَهَا لَنَا وَأَنْتَلُهَا إِلَى الْجَحْفَةِ
قَالَتْ وَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ أَوْ بَأُ أَرْضِ اللَّهِ قَالَتْ فَكَانَ بَطْحَانُ يَجْرِي نَجْلًا تَمَنِي
مَاءِ آجِنًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
أَبِي هِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اللَّهُمَّ أَرْضُ قُرَيْشٍ
شَهَادَةٌ فِي سَبِيلِكَ ، وَأَجْمَلُ مَوْتِي فِي بَلَدِ رَسُولِكَ ﷺ . وَقَالَ ابْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رَوْحِ
ابْنِ الْقَاسِمِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أُمِّهِ ^(٤) عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَتْ سَمِعْتُ عُمَرَ نَحْوَهُ ، وَقَالَ هِشَامُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ حَفْصَةَ سَمِعْتُ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

- (١) أَقْلِعَ (٢) وَقَالَ
(٣) بمد ويصدر وليس في
اليونانية على الوباء مدة
ع
(٤) عن أبيه
(٥) في أصول كثيرة تقديم
البسلة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كِتَابُ الصَّوْمِ (٥)

بَابُ وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ
عَلَيْكُمْ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ

ابن سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ
 أَنْ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَثَرُ الرَّأْسِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ
 اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فَقَالَ الصَّلَوَاتُ ^(١) الْخَمْسُ إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ شَيْئًا ، فَقَالَ أَخْبِرْنِي
 مَا فَرَضَ ^(٢) اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصِّيَامِ ، فَقَالَ شَهْرَ رَمَضَانَ إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ شَيْئًا ، فَقَالَ
 أَخْبِرْنِي بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكَاةِ فَقَالَ ^(٣) فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَرَائِعَ ^(٤)
 الْإِسْلَامِ ، قَالَ وَالَّذِي أُرْمَى فِيهِ كَرْمًا ^(٥) لَا أَتَطْوَعُ شَيْئًا وَلَا أَنْقُصُ مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ
 شَيْئًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ أَوْ دَخَلَ ^(٦) الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ **حَدَّثَنَا**
 مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ صَامَ
 النَّبِيُّ ﷺ عَشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَصُومُهُ
 إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ صَوْمَهُ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ
 أَنَّ عِرَاكَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قُرَيْشًا
 كَانَتْ تَصُومُ يَوْمَ عَشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصِيَامِهِ حَتَّى فُرِضَ
 رَمَضَانُ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ ^(٧) وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرْ ^(٨) **بَابُ**
فَضْلِ الصَّوْمِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ الصِّيَامُ جُنَّةٌ فَلَا يَرُفُثُ ^(٩)
 وَلَا يَجْهَلُ وَإِنْ أَمْرًا قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ
 خُلُوفُ فَمِّ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ يَتْرُكُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ
 وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِ الصِّيَامِ لِي وَأَنَا أَجْزَى بِهِ وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَلِهَا **بَابُ** الصَّوْمِ
 كَفَّارَةٌ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا جَامِعٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ
 حَدِيفَةَ قَالَ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ يَحْفَظْ حَدِيثًا ^(١٠) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ

- (١) ضبط في الفرع الذي يسدنا الصلوات بضم الراء وكسرهما والكسر رواية أبي لؤي مصححا عليها وكذا سبغ الحسن بالضم والفتح
- (٢) بما (٢) قال
- (٣) بضم السين
- (٤) بضم السين
- (٥) بالحق
- (٦) ادخل
- (٧) فليصم
- (٨) انظره
- (٩) هو مثلث الفاء وضم الفاء من النزع
- (١٠) حديث النبي

قَالَ حَدِيثُهُ أَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ : فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ تَكْفُرُهَا الصَّلَاةُ
 وَالصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ ، قَالَ لَيْسَ أَسْأَلُ عَنْ ذِهِ إِنَّمَا أَسْأَلُ عَنِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ
 قَالَ وَإِنْ دُونَ ذَلِكَ بَابًا مَغْلَقًا قَالَ فَيُفْتَحُ أَوْ يُكْسَرُ قَالَ يُكْسَرُ قَالَ ذَلِكَ أَجْدَرُ (١)
 أَنْ لَا يَمْتَلِقَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ سَلَهُ أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ فَسَأَلَهُ
 فَقَالَ نَعَمْ كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ (٢) دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ **بَابُ الرِّيَانِ لِلصَّائِمِينَ حَدِيثُ خَالِدِ**
ابْنِ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ رَضِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرِّيَانُ يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ يُقَالُ أَيْنَ الصَّائِمُونَ فَيَقُومُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ
فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْ
قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُهَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ (٣) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ مِنَ أَبْوَابِ
الْجَنَّةِ يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنَ بَابِ الصَّلَاةِ ، وَمَنْ
كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنَ بَابِ الْجِهَادِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنَ
بَابِ الرِّيَانِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنَ بَابِ (٤) الصَّدَقَةِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَا بَنِي أُمَّتِي يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلَيَّ مِنْ دُعِيٍّ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ
مِنْ ضَرُورَةٍ فَهَلْ يَدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا قَالَ نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ
مِنْهُمْ **بَابُ هَلْ يُقَالُ رَمَضَانُ أَوْ شَهْرُ رَمَضَانَ وَمَنْ رَأَى كَلَّهُ وَاسِعًا ، وَقَالَ**
النَّبِيُّ ﷺ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَقَالَ لَا تَقْدَمُوا رَمَضَانَ حَدِيثُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ قَالَ إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فُتِحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ حَدِيثُ (٥) يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ قَالَ

(١) أَحْمَدُ

(٢) أَنَّ غَدَاً دُونَ اللَّيْلَةِ

(٣) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(٤) مِنْ أَبْوَابِ كَذَا

فِي الْيُونَنِيَّةِ مِنْ غَيْرِ رَقْمٍ

(٥) أَخْبَرَنِي . وَحَدَّثَنِي

حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ^(١) ابْنُ أَبِي أَنَسٍ مَوْلَى التَّمِيمِيِّينَ
 أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا
 دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَتُجَّتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَعُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلِسَتْ الشَّيَاطِينُ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
 سَالِمٌ ^(٢) أَنَّ ابْنَ مُهَرَّمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا رَأَيْتُمُوهُ
 فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدِرُوا لَهُ * وَقَالَ غَيْرُهُ
 عَنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ وَيُونُسُ لَهْلَالَ رَمَضَانَ **بَابُ** مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا
 وَأَحْسَابًا وَنِيَّةً وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ حَدَّثَنَا
 مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَأَحْسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ
 ذَنْبِهِ، وَمَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَأَحْسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ **بَابُ** أَجْوَدُ
 مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
 سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ وَكَانَ أَجْوَدُ ^(٣) مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ
 حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ وَكَانَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَلْقَاهُ كُلَّ ^(٤) لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى
 يَنْسَلِخَ يَرِيضُ ^(٥) عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ
 أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ **بَابُ** مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ، وَالْعَمَلَ بِهِ فِي
 الصَّوْمِ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْقُبَيْرِيُّ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٦) مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ
 الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدْعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ **بَابُ** هَلْ يَقُولُ

- (١) حدَّثني
- (٢) ابنُ عبدِ اللهِ بنِ
- (٣) أجودُ
- (٤) في كلِّ
- (٥) راء يعرض بالكسر من
- (٦) النبي

إِنِّي صَائِمٌ إِذَا شِئِمَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُسُفَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ أَبِي صَالِحٍ الزِّيَّاتِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ اللَّهُ كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزَى بِهِ وَالصِّيَامُ جَنَّةٌ ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرَفُتُ ^(١) وَلَا يَصْحَبُ فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي أُمْرٌ صَائِمٌ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ خَلُوفٌ ^(٢) فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ **بَابُ الصَّوْمِ** لِمَنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الْعَزُوبَةَ ^(٣) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ يَبْنَا أَنَا أُمِّئِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ مَنْ أَسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغْضَى لِلْبَصْرِ وَأَحْصَنَ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاهٌ **بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا ، وَقَالَ صِلَةٌ عَنْ عَمَّارٍ مِنْ صَائِمٍ يَوْمَ الشُّكِّ فَقَدَّ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ ^(٤) مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ وَلَا تَفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدَرُوا لَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سَحِيمٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَخَسَنَ ^(٥) الْإِبْهَامَ فِي الثَّلَاثَةِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ

(١) ضم الفاء من الفرع

(٢) تخلُّفٌ فهم ولايي

ذرفي نسخة خلُوفٌ في

الصَّائِمِ

(٣) العزوبة

(٤) حدثنا

(٥) وحبس

(١) فَإِنْ عَيَّيَ . أَعْيَى
 عُمُ هَذِهِ الرَّمُوزِ مِنَ التَّرْعِ
 وَكَانَتْ انْحَكَّتْ مِنْ هَامِشِ
 الْيُونَنِيَّةِ (وَقَوْلُهُ عَيَّيَ)
 يَفْتَحُ الْغَيْنَ وَتَخْفِيفُ الْبَاءِ
 كَذَا هُنَا لِأَبِي ذَرُوعِنْدِ
 الْقَاسِي عَيَّيَ بِضَمِّ الْغَيْنِ
 وَشَدَّ الْبَاءَ الْمَكْسُورَةَ وَكَبَّرَهَا
 قَبْدَهُ الْاَصْلِيَّ بِحَطِّهِ وَالْاَوَّلُ
 أَبِينِ وَمَعْنَاهُ خَفِيَ عَلَيْكُمْ قَاهُ
 عَيَّيَ مِنْ الْيُونَنِيَّةِ

(٢) وَعَتْرُونَ
 (٣) فَكَانَتْ هَكَذَا فِي
 الْيُونَنِيَّةِ مِنْ غَيْرِ رِوَايَةٍ
 (قَوْلُهُ فِي مَدْرَبَةِ)
 هِيَ يَفْتَحُ الرَّاءَ وَضَمُّهَا وَضَبَطَتْ
 فِي التَّرْعِ الَّذِي يَدِينَا يَفْتَحُ
 الرَّاءَ لِأَخِيهِ إِهْ مَبِيحِهِ

(٤) نِسْعَةً هَكَذَا فِي
 الْاَصْلِ
 مَبِيحِهِ
 (٥) نِسْعَةً
 عَلَامَةُ الْكَسْبِيَّةِ فِي الْيُونَنِيَّةِ
 مُحْتَمَلَةٌ لِأَنَّ تَكْوِينَ عَلَى نَسْبِهَا
 الَّذِي فِي الْاَصْلِ

(٦) اسْتَحَقَّ بِنِ سُوَيْدٍ
 لَاطِ
 ٦ بَعْنِي ابْنَ سُوَيْدٍ
 هَاسِ
 (٧) حَدَّثَنِي
 هَاسِ
 (٨) لَا يَتَقَدَّمُ
 هَاسِ
 (٩) أَوْ يَوْمَيْنِ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْ قَالَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ
 وَأُفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ فَإِنْ عَيَّيَ (١) عَلَيْكُمْ فَأَكْمَلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ حَدَّثَنَا أَبُو
 عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ آتَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ
 وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدَا أَوْ رَاحَ فَقِيلَ لَهُ إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ شَهْرًا فَقَالَ إِنَّ الشَّهْرَ
 يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ (٢) يَوْمًا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
 بِلَالٍ عَنْ مُهَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ آتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ
 وَكَانَتْ (٣) أَنْفَكَتُ رِجْلَهُ فَأَقَامَ فِي مَدْرَبَةِ تِسْعًا (٤) وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ثُمَّ تَزَلَّ فَقَالُوا
 يَا رَسُولَ اللَّهِ آتَيْتَ شَهْرًا فَقَالَ إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا (٥) وَعِشْرِينَ بِأَبِ شَهْرًا
 عِيدٍ لَا يَنْقُصَانِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ اسْتَحَقَّ وَإِنْ كَانَ نَاقِصًا فَهُوَ تَمَامٌ وَقَالَ مُحَمَّدٌ لَا
 يَجْتَمِعَانِ كِلَاهُمَا نَاقِصٌ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ اسْتَحَقَّ (٦) عَنْ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَحَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ خَالِدِ
 الْحَدَّاءِ قَالَ أَخْبَرَنِي (٧) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
 ﷺ قَالَ شَهْرَانِ لَا يَنْقُصَانِ شَهْرًا عِيدِ رَمَضَانَ وَذُو الْحِجَّةِ بِأَبِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ
 لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسِبُ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ حَدَّثَنَا
 سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِنَّا أُمَّةٌ
 أُمِّيَّةٌ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسِبُ الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا يَعْنِي مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ وَمَرَّةً
 ثَلَاثِينَ بِأَبِ لَا يَتَقَدَّمَنَّ (٨) رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا (٩) يَوْمَيْنِ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ
 ابْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ ، أَوْ

يَوْمَيْنِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ (١) فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ **بَابُ**
 قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ (٢) هُنَّ لِبَاسٌ
 لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ
 وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
 مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ
 ﷺ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا فَخَضَرَ الْإِفْطَارُ فَتَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ
 وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُمِيسَى، وَإِنْ قَيْسَ بْنِ صِرْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ كَانَ صَائِمًا فَلَمَّا خَضَرَ
 الْإِفْطَارُ أَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ لَهَا أَعِنْدِكَ طَعَامٌ قَالَتْ لَا وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ
 وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ فَعَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ (٣) فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ خَيْبَةٌ لَكَ فَلَمَّا
 أَنْتَصَفَ النَّهَارُ غَشِيَ عَلَيْهِ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ أَحِلَّ لَكُمْ
 لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ، فَفَرِحُوا بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا، وَتَزَلَّتْ (٤) وَكُلُّوا
 وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ
 تَعَالَى: وَكُلُّوا وَأَشْرَبُوا (٥) حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ
 مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ فِيهِ (٦) الْبَرَاءُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** حَبَّاجُ (٧)
 ابْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ أَخْبَرَنِي حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَبْدِ
 ابْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ لَمَّا تَزَلَّتْ: حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ
 الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ عَمَدَتْ إِلَى عِقَالِ أَسْوَدَ وَإِلَى عِقَالِ أَبْيَضَ جَعَلْتُمَا تَحْتِ وَسَادَتِي
 جَعَلْتُ أَنْظُرُ فِي اللَّيْلِ فَلَا يَسْتَبِينُ لِي فَعَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذُكِرَتْ لَهُ
 ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَابْيَاضُ النَّهَارِ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا
 ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِي (٨) سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا

(١) صَوْمًا

(٢) إِلَى قَوْلِهِ مَا كَتَبَ
اللَّهُ لَكُمْ

(٣) عَيْنُهُ نَجَّاهُ

(٤) فَتَزَلَّتْ

(٥) إِلَى قَوْلِهِ ثُمَّ أَتَمُّوا
الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ

(٦) فِيهِ عَنِ الْبَرَاءِ

(٧) الْحَبَّاجُ

(٨) وَحَدَّثَنِي

أَبُو عَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ أَنْزَلَتْ
وَكَلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَّبِينَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ، وَلَمْ يَنْزِلْ
مِنَ الْفَجْرِ ، فَكَانَ ^(١) رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطُوا أَحَدَهُمْ فِي رِجْلِهِ ^(٢) الْخَيْطَ
الْأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ وَلَمْ يَزَلْ ^(٣) يَأْكُلُ حَتَّى يَتَّبِينَ ^(٤) لَهُ رُؤْيَاهُمَا ، فَأَنْزَلَ
اللَّهُ بَعْدَ مِنَ الْفَجْرِ فَمَامُوا أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ^(٥) **بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ**
لَا يَنْفَعُكُمْ ^(٦) مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ
بِلَالَ كَانَ يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمَّ
مَكْتُومٍ فَإِنَّهُ لَا يُؤَدِّنُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ ، قَالَ الْقَاسِمُ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ أَذَانِهِمَا إِلَّا أَنْ
يَرْتَقِيَ ذَا وَيَنْزِلُ ذَا **بَابُ تَأْخِيرِ ^(٧) السَّحُورِ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ
أَنْسَحِرُ فِي أَهْلِي ، ثُمَّ تَكُونُ سُرْعَتِي أَنْ أُدْرِكَ السُّجُودَ ^(٨) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
بَابُ قَدْرِكُمْ بَيْنَ السَّحُورِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا
هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَسَحَرْنَا مَعَ
النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ ، قُلْتُ كَمْ كَانَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالسَّحُورِ ، قَالَ قَدْرُ
خَمْسِينَ آيَةً **بَابُ بَرَكَةِ السَّحُورِ مِنْ غَيْرِ إِجَابٍ** ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ
وَاصَلُوا وَلَمْ يُذْكَرِ السَّحُورُ ^(٩) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ
نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَاصَلَ فَوَاصَلَ النَّاسُ فَشَقَّ عَلَيْهِمْ
فَنَهَاهُمْ ، قَالُوا إِنَّكَ ^(١٠) تَوَاصَلُ ، قَالَ لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ، إِنِّي أَطَلُّ أَطْعَمُ وَأُسْقِي ،
حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ

(١) وكلا

(٢) رجليه

(٣) ولا يزال

(٤) يتتبعين . يستبين

(٥) من النهار

(٦) ينفعكم

(٧) تعجيل

(٨) السحور عزاء الفتح

هذه الرواية للكشيبى

والنسبى وصوب الرواية

التي في الاصل

(٩) سحور . نسب هذه

الرواية في الفتح للكشيبى

والنسبى

(١٠) فانك

أَنَّ بَنِي مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ (١) تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً **بَابُ**
 إِذَا تَوَسَّى بِالنَّهَارِ صَوْمًا ، وَقَالَتْ أُمُّ الدَّوْدَاءِ كَانَ أَبُو الدَّوْدَاءِ يَقُولُ عِنْدَكُمْ طَعَامٌ فَإِنْ
 قُلْنَا لَا ، قَالَ فَإِنِّي صَائِمٌ يَوْمِي هَذَا ، وَفَعَلَهُ أَبُو طَلْحَةَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَأَبْنُ عَبَّاسٍ
 وَحَدِيثُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ **حَدِيثُ** أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ
 الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا يُنَادِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ
 أَنْ (٢) مَنْ أَكَلَ فَلَيْتُمْ أَوْ قَلْبِصُمْ وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلْ **بَابُ الصَّائِمِ**
 يُصْبِحُ جُنُبًا **حَدِيثُ** عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْأَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُحَيْبٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ
 كُنْتُ أَنَا وَأَبِي حِينَ (٣) دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ خَ حَدَّثَنَا (٤) أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا
 شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ
 أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَ مَرْوَانَ أَنَّ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ
 يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ ، وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ ، وَقَالَ (٥) مَرْوَانُ إِعْبُدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ أَقْسِمُ بِاللَّهِ لَتُقْرَأَنَّ (٦) بِهَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَمَرْوَانَ يَوْمَ مَيْدِ عَلَى الْمَدِينَةِ
 فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فَكَّرَهُ ذَلِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ثُمَّ قَدَّرَ لَنَا أَنْ نَجْتَمِعَ بِبَنِي الْحَلِيفَةِ وَكَانَتْ
 لِأَبِي هُرَيْرَةَ هُنَالِكَ أَرْضٌ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِأَبِي هُرَيْرَةَ إِنِّي ذَاكِرٌ (٧) لَكَ أَمْرًا
 وَلَوْلَا مَرْوَانُ أَقْسَمَ عَلَيَّ فِيهِ لَمْ أَذْكُرْهُ لَكَ (٨) فَذَكَرَ قَوْلَ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ فَقَالَ
 كَذَلِكَ حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ (٩) أَعْلَمُ ، وَقَالَ هَمَّامٌ وَأَبْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتُرُ (١٠) بِالْفِطْرِ وَالْأَوَّلِ أَسْنَدُ **بَابُ الْمُبَاشَرَةِ**
 لِلصَّائِمِ وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَحْرُمُ عَلَيْهِمْ فَرَجُهَا **حَدِيثُ** سَلِيمَانَ بْنِ حَرْبٍ
 قَالَ عَنْ شُعْبَةَ (١١) عَنِ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

- (١) رَسُولُ اللَّهِ
- (٢) إِنْ (٢) حَتَّى
- (٣) وَحَدَّثَنَا (٥) فَقَالَ
- (٤) لَتُقْرَأَنَّ
- (٥) إِذْ ذَكَرْتُ هَذِهِ مِنَ الْفَتْحِ
- (٦) كَمْ أَذْكَرُ ذَلِكَ مِنَ الْفَتْحِ
- (٧) وَهَذَا وَهَذِهِ رِوَايَةُ النَّسْفِيِّ وَهِيَ مِنَ الْفَرَجِ
- (٨) يَا مَرْوَانَا
- (٩) عَنْ سَعِيدٍ
- قال الحافظ ابن حجر وهو غلط فاحش فليتس في شيوخ سليمان بن حرب أحد اسمه سعيد حدثه عن الحكم (قوله لإبراهيم) ثبتت لفظة إلى على قوله لإبراهيم في البيهقيونية، اهـ.

قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقْبَلُ وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِزْبِهِ ، وَقَالَ قَالَ
 ابْنُ عَبَّاسٍ مَارَبُ حَاجَةٌ (١) ، قَالَ طَاوُسٌ (٢) أُولَى الْإِزْبَةِ الْأَحْمَقُ لَا حَاجَةَ لَهُ فِي
 النِّسَاءِ **بَابُ الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ** ، وَقَالَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ إِنْ نَظَرَ فَأَمْنَى يَوْمَ صَوْمِهِ (٣)
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا (٤) يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ عَنِ
 النَّبِيِّ ﷺ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُقْبَلُ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ وَهُوَ صَائِمٌ ، ثُمَّ
 ضَحِكَتْ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي
 كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ يَدْنِمَا
 أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَمِيلَةِ إِذْ حِضْتُ فَأَنْسَلْتُ فَأَخَذَتْ نِيَابَ حَيْضَتِي فَقَالَ
 مَالِكٌ أَتَيْسَتْ ، قُلْتُ نَعَمْ ، فَدَخَلْتُ مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ وَكَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 يَمْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ وَكَانَ يُقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ **بَابُ اغْتِسَالِ الصَّائِمِ** وَبَلَ ابْنُ
 عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ثَوْبًا فَأَلْفَاهُ (٥) عَلَيْهِ وَهُوَ صَائِمٌ ، وَدَخَلَ الشَّعْبِيُّ الْحَمَّامَ وَهُوَ
 صَائِمٌ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا بَأْسَ أَنْ يَتَطَعَّمَ الْقِدْرُ أَوْ الشَّيْءُ وَقَالَ الْحَسَنُ لَا بَأْسَ بِالْمُضْمَضَةِ
 وَالتَّبْرِيدِ لِلصَّائِمِ وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ إِذَا كَانَ صَوْمٌ (٦) أَحَدِكُمْ فَلْيُصْبِحْ دَهِينًا مُرَجَّلًا
 وَقَالَ أَنَسُ بْنُ لِيٍّ أَبْرَنُ (٧) أَتَقَحَّمُ فِيهِ وَأَنَا صَائِمٌ وَيَذْكُرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَسْتَاكَ
 وَهُوَ صَائِمٌ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ يَسْتَاكَ أَوَّلَ النَّهَارِ وَآخِرَهُ وَلَا يَبْلَعُ رِيْقَهُ وَقَالَ عَطَاءٌ إِنْ
 أُرْدِرْدَ رِيْقَهُ لَا أَقُولُ يُفْطِرُ وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ لَا بَأْسَ بِالسُّوَالِكِ الرَّطْبِ قِيلَ لَهُ طَعْمٌ
 قَالَ وَالْمَاءُ لَهُ طَعْمٌ وَأَنْتَ تَمَضِيضٌ (٨) بِهِ وَلَمْ يَرَ أَنَسُ وَالْحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ بِالْكُحْلِ
 لِلصَّائِمِ بَأْسًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ
 شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ وَأَبِي بَكْرِ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُدْرِكُهُ

- (١) مَارَبُ حَاجَاتُ
- مَارَبُ حَاجَةٌ
- (٢) عَبْرٌ
- (٣) بَابُ الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ
- (٤) حَدَّثَنِي
- (٥) فَأَلْفَاهُ
- (٦) يَوْمٌ صَوْمٌ
- (٧) (قَوْلُهُ أَبْرَنُ) هُوَ
- بهذا الضبط في اليونانية
- وفي رواية أبرنا وليس
- عليه رقم في اليونانية وفي
- القسطلاني ان رواية أبي
- ذر أبرن قال والروايتان
- في الفرع منوتان وفي
- غيره بغير تنوين لانه
- فارسي فلذلك لم يصرف
- اه
- (٨) تَمَضِيضٌ بِالْفَتْحِ عِنْدَ
- أبي ذر اه

الفَجْرُ فِي رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ فَيَمْتَسِلُ وَيَصُومُ حَدِيثُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ
 عَنْ مُسَيَّبِ بْنِ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ أَنَّهُ
 سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ كُنْتُ أَنَا وَأَبِي فَذَهَبْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَالِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنْ كَانَ لِيُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ جَمَاعٍ غَيْرِ
 اِخْتِلَامٍ ثُمَّ يَصُومُهُ ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ **بَابُ الصَّائِمِ إِذَا**
أَكَلَ أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا، وَقَالَ عَطَاءٌ إِنْ اسْتَنْتَرَ فَدَخَلَ الْمَاءَ فِي حَلْقِهِ لَا بَأْسَ إِنْ لَمْ
 يَمْلِكْ وَقَالَ الْحَسَنُ إِنْ دَخَلَ حَلْقَهُ الدُّبَابُ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ وَقَالَ الْحَسَنُ وَمُجَاهِدٌ إِنْ
 جَامَعَ نَاسِيًا فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ
 حَدَّثَنَا ابْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا نَسِيَ فَأَكَلَ
 وَشَرِبَ فَلَيْتِمَ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ **بَابُ سُؤَالِ** ^(١) الرُّطْبِ وَالْيَابِسِ
 لِلصَّائِمِ وَيُذَكَّرُ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَاكُ وَهُوَ صَائِمٌ مَا لَا
 أُحْصِي أَوْ أَعْدُ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَوْلَا أَنْ أَشُقُّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ
 بِالسُّؤَالِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ، وَيُرْوَى نَحْوَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 وَلَمْ يَخْصُ الصَّائِمَ مِنْ غَيْرِهِ وَقَالَتْ عَالِشَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٢) مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرَضَاةٌ
 لِلرَّبِّ، وَقَالَ عَطَاءٌ وَقَتَادَةُ يَنْتَلِعُ ^(٣) رِيْقَهُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ أَخْبَرَنَا
 مَعْمَرٌ قَالَ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُهْرَانَ رَأَيْتُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 تَوَضَّأَ فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا ثُمَّ مَضَمَضَ ^(٤) وَأَسْتَنْتَرَ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ثُمَّ غَسَلَ
 يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمَرْفِقِ ثَلَاثًا ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى إِلَى الْمَرْفِقِ ثَلَاثًا ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ^(٥)
 ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا ثُمَّ الْيُسْرَى ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ
 نَحْوَ وَضُوئِي ^(٦) هَذَا، ثُمَّ قَالَ مَنْ تَوَضَّأَ وَضُوئِي هَذَا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ

(١) السُّؤَالُ

(٢) السُّؤَالُ

(٣) يَنْتَلِعُ وَيَتْبَعُ وَكَلَامُهُمَا

من الفتح

(٤) مَضَمَضَ

(٥) رَأْسَهُ

(٦) هكذا الواو من

وضوئي مفتوحة في

البونية

نَفْسَهُ فِيهِمَا بِشَيْءٍ إِلَّا غَفِرَ (١) لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ **بَابُ** قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا
 تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَمِشِقْ بِمَنْحِرِهِ الْمَاءَ وَلَا يُمَيِّزْ بَيْنَ الصَّائِمِ وَغَيْرِهِ وَقَالَ الْحَسَنُ لَا بَأْسَ
 بِالسُّعُوطِ (٢) لِلصَّائِمِ إِنْ لَمْ يَصِلْ إِلَى حَلْقِهِ وَيَكْتَحِلُ وَقَالَ عَطَاءٌ إِنْ تَمَضَّضَ (٣)
 ثُمَّ أَفْرَغَ مَا فِي فِيهِ مِنَ الْمَاءِ لَا يَضِيرُهُ (٤) إِنْ لَمْ يَزِدْ رَدِّ رِيْقَهُ وَمَاذَا بَقِيَ فِيهِ وَلَا (٥)
 يَمَضُّعُ الْعِلْكَ فَإِنْ أَزْدَرَدَ رِيْقَ الْعِلْكَ لَا أَقُولُ إِنَّهُ (٦) يَفْطِرُ وَلَكِنْ يَنْهَى عَنْهُ فَإِنْ
 أُسْتَنْزَرَ فَدَخَلَ الْمَاءُ حَلْقَهُ لَا بَأْسَ لَمْ يَمِئِكَ **بَابُ** إِذَا جَامَعَ فِي رَمَضَانَ ،
 وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ (٧) وَلَا
 مَرَضٍ لَمْ يَقْضِهِ صِيَامُ الدَّهْرِ وَإِنْ صَامَهُ ، وَبِهِ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ ، وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ
 الْمُسَبِّبِ وَالشَّعْبِيُّ وَأَبْنُ جُبَيْرٍ وَإِبْرَاهِيمُ وَقَتَادَةُ وَحَمَّادٌ يَقْضِي يَوْمًا مَكَانَهُ **حَدِيثُ** عَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ حَدَّثَنَا (٨) يَحْيَى هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ
 ابْنَ الْقَاسِمِ أَخْبَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ إِنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ
 ﷺ فَقَالَ إِنَّهُ احْتَرَقَ قَالَ مَا لَكَ قَالَ أَصَبْتُ أَهْلِي فِي رَمَضَانَ (٩) ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ
 بِمَكْتَلٍ يُدْعَى الْعَرَقَ ، فَقَالَ أَيْنَ الْمُحْتَرِقُ قَالَ أَنَا ، قَالَ تَصَدَّقْ بِهَذَا **بَابُ** إِذَا
 جَامَعَ فِي رَمَضَانَ وَلَا يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ فَتُصَدَّقَ عَلَيْهِ فَلْيُكْفَرْ **حَدِيثُ** أَبِي الْيَمَانِ
 أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ (١٠) النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 هَلَكْتُ قَالَ مَا لَكَ قَالَ وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَلْ تَجِدُ
 رَقَبَةً تُتَمَقُّهَا قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ قَالَ لَا فَقَالَ (١١)
 فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا قَالَ لَا قَالَ فَكُتِبَ النَّبِيُّ ﷺ فَبَيْنَمَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ

(١) قوله الاغفره الخ يجوز
 الا في جميع النسخ المعتدة
 ومنها فرج اليونانية الذي يندنا
 وهي ساقطة من شرح الفطاني
 ومن جميع نسخ المتن المطبوعة
 (٢) فتح سين السعوط من
 الفرع

ص ح
 مضمض (٣)

ص ح
 لا يضره (٤)

ص ح
 لم يضره وفي
 الفطاني ولا في الوقت
 لا يضره ان يزدرد
 ريقه فاسقط لم فتح
 الهزرة ونصب يزدرد اه

ص ح
 ويضع (٥)

يضع بفتح الصاد عند أبي ذر
 مصححا عليه وهي تفتح وتضم
 قاله ابن سيده اه من اليونانية
 (٦) هكذا الهزرة من انه
 مفتوحة ومكسورة في اليونانية

ص ح
 اعبرنا (٨)

ص ح
 في نهار رمضان (٩)

ص ح
 مع النبي علامة
 الكشميهني من الفتح

ص ح
 قال (١١)

أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهَا ^(١) تَمْرٌ وَالْمَرَقُ الْمِكْتَلُ قَالَ ^(٢) أَيْنَ السَّائِلُ فَقَالَ أَنَا قَالَ
 خُذْهَا ^(٣) فَتَصَدَّقَ بِهِ فَقَالَ الرَّجُلُ أَعْلَى أَفْقَرِ مَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا
 يُرِيدُ الْحَرَّتَيْنِ أَهْلُ بَيْتِ أَفْقَرُ مِنِّي أَهْلُ بَيْتِي فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أُنْيَابُهُ
 ثُمَّ قَالَ أَطْعِمُهُ أَهْلَكَ بِأَبِ الْجَمَاعِ فِي رَمَضَانَ هَلْ يُطْعِمُ أَهْلَهُ مِنَ الْكِفَارَةِ
 إِذَا كَانُوا تَحَوِّجَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ
 الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى
 النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ إِنَّ الْأَخِيرَ ^(٤) وَقَعَ عَلَيَّ أَمْرًا بِهِ فِي رَمَضَانَ فَقَالَ أَتَجِدُ مَا يُحَرِّرُ رَقَبَةً
 قَالَ لَا قَالَ فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ قَالَ لَا قَالَ أَتَجِدُ مَا تُطْعِمُ بِهِ
 سِتِّينَ مِسْكِينًا قَالَ لَا قَالَ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ وَهُوَ الزَّيْبِلُ قَالَ أَطْعِمُ
 هَذَا عَنْكَ قَالَ عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجُ مِنَّا قَالَ فَأَطْعِمُهُ
 أَهْلَكَ بِأَبِ الْحِجَامَةِ وَالْقِيَاءِ لِلصَّائِمِ * وَقَالَ لِي يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ
 ابْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ إِذَا قَاءَ فَلَا يُفْطِرُ إِنَّمَا ^(٥) يُخْرِجُ وَلَا يُوَلِّجُ وَيَدُ كَرُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ يُفْطِرُ
 وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعِكْرِمَةُ الصَّوْمُ ^(٦) مِمَّا دَخَلَ وَلَيْسَ مِمَّا خَرَجَ وَكَانَ
 ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَحْتَجِمُ وَشَوْصًا صَائِمًا، ثُمَّ تَرَكَهُ، فَكَانَ يَحْتَجِمُ بِاللَّيْلِ
 وَأَحْتَجِمَ أَبُو مُوسَى لَيْلًا، وَيَدُ كَرُّ عَنْ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ أَحْتَجِمُوا
 صِيَامًا وَقَالَ بُكَيْرٌ عَنْ أُمِّ عَلْقَمَةَ كُنَّا نَحْتَجِمُ عِنْدَ عَائِشَةَ فَلَا تَنْهَى ^(٧) وَيُرَوِّى
 عَنِ الْحَسَنِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مَرْفُوعًا فَقَالَ ^(٨) أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْتَجِمُ * وَقَالَ لِي عِيَّاشٌ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ قِيلَ لَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ نَعَمْ
 ثُمَّ قَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ

- (١) عرق
- (٢) قال
- (٣) خذ هذا
- (٤) لفظ قصر الذي هو في الأخير ليس من اليونانية
- (٥) إنه من الفتح
- (٦) الفطر انتهى
- (٧) انتهى
- (٨) قال

ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ احتجهم وهو محرم واحتجهم وهو صائم
 حدثنا أبو ميمون حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس
 رضي الله عنهما قال احتجهم النبي ﷺ وهو صائم ^{صحة إلى أبي} حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا
 شعبة قال سمعت ثابت^(١) البناني يسأل^(٢) أنس بن مالك رضي الله عنه أكنتم
 تسكرهون الحجة للصائم قال لا إلا من أجل الضعف وزاد شعبة حدثنا شعبة
 على عهد النبي ﷺ باب الصوم في السفر والأفطار ^{صحة} حدثنا علي بن عبد الله
 حدثنا سفيان عن أبي إسحق الشيباني سمع ابن أبي أوفى رضي الله عنه قال كنا
 مع رسول الله ﷺ في سفر، فقال لرجل أنزل فأجدح لي قال يا رسول الله
 الشمس^(٣) قال أنزل فأجدح لي قال يا رسول الله الشمس^(٤)، قال أنزل فأجدح لي
 فنزل فجدح له فشرب ثم رمي بيده هاهنا ثم قال إذا رأيتم الليل أقبل من هاهنا
 فقد أفطر الصائم * تابعة جرير وأبو بكر بن عياش عن الشيباني عن ابن أبي
 أوفى قال كنت مع النبي ﷺ في سفر ^{صحة} حدثنا يحيى عن هشام قال
 حدثني أبي عن عائشة أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال يا رسول الله إني أسرود
 الصوم ^{صحة} حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن
 عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال للنبي ﷺ
 أأصوم في السفر، وكان كثير الصيام، فقال إن شئت فصم، وإن شئت فأفطر
 باب إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر ^{صحة} حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا
 مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله
 عنهما أن رسول الله ﷺ خرج إلى مكة في رمضان فصام حتى بلغ الكديد
 أفطر فأفطر الناس قال أبو عبد الله والكديد ماء بين عسفان وقديد^(٥) ^{صحة} حدثنا

(١) قال احتجهم

(٢) ثابت هو هكذا في

اليونانية بصورة المرفوع

وعليه فتحتان

(٣) سئل

(٤) النبي

(٥) الشمس في الرفعين

بالنصب والرفع والرفع رواية

أبي ذر

(٦) باب هذا الباب من

غير اليونانية وهو ثابت

بغير ترجمة في أصول

كثيرة قال الحافظ وسقط

من رواية النسفي

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ أَنَّ
 إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَبِيدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ^(١) ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمٍ حَارٍّ حَتَّى يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ عَلَى
 رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ وَمَا فِينَا صَائِمٌ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبْنِ رَوَاحَةَ **بَابُ**
 قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَمَنْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ وَأَشْتَدَّ الْحَرُّ لَيْسَ مِنَ الْبَرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ **حَدَّثَنَا**
 آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو
 ابْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 فِي سَفَرٍ فَرَأَى زِحَامًا وَرَجُلًا قَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ فَقَالَ مَا هَذَا فَقَالُوا ^(٢) صَائِمٌ فَقَالَ لَيْسَ
 مِنَ الْبَرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ **بَابُ** لَمْ يَعْيبِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ بَعْضُهُمْ بَعْضًا
 فِي الصَّوْمِ وَالْإِفْطَارِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَعْيبِ الصَّائِمَ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا
 الْمُفْطِرَ عَلَى الصَّائِمِ **بَابُ** مَنْ أَفْطَرَ فِي السَّفَرِ لِيَرَاهُ النَّاسُ **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ
 إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ
 ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَرَفَعَهُ إِلَى يَدَيْهِ ^(٣) لِيُرِيَهُ ^(٤) النَّاسَ فَأَفْطَرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ ، وَذَلِكَ فِي
 رَمَضَانَ فَكَانَ ^(٥) ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَفْطَرَ فَمَنْ شَاءَ صَامَ
 وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ **بَابُ** وَعَلَى الَّذِينَ يُطَلِقُونَهُ فِدْيَةٌ ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَسَلَمَةُ بْنُ
 الْأَكْوَعِ نَسَخَتْهَا ، شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُتْرِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ ^(٦) هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ
 مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى
 سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا

(١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٢) فَالُوا

(٣) لِيُرِيَهُ . أَلِي فِيهِ

(٤) لِيُرَاهُ النَّاسُ

(٥) وَكَانَ

(٦) أَلِي قَوْلُهُ (عَلَى مَا هَدَى كُمْ) وَلِلَّكُمْ تَشْكُرُونَ

الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ * وَقَالَ (١) ابْنُ مُخَيَّرٍ
 حَدَّثَنَا (٢) الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ
 ﷺ نَزَلَ رَمَضَانَ فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَكَانَ مِنْ أَطْعَمَ كُلَّ يَوْمٍ مِسْكِينًا تَرَكَ الصَّوْمَ
 مِنْ يَطْلِقُهُ، وَرُخِصَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ فَتَسَخَّرَهَا، وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرَ لَكُمْ، فَأَمَرُوا
 بِالصَّوْمِ حَدَّثَنَا عِيَّاشُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مَرْمَرٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَرَأَ فِدْيَةَ طَعَامٍ مَسَاكِينَ (٣) قَالَ هِيَ مَذْخُوحَةٌ بِأَبٍ مَتَى يُقْضَى
 قَضَاءُ رَمَضَانَ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا بَأْسَ أَنْ يَفْرَقَ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ
 أُخْرَى، وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ فِي صَوْمِ الْعَشْرِ لَا يَصْلُحُ حَتَّى يَبْدَأَ بِرَمَضَانَ، وَقَالَ
 إِبْرَاهِيمُ إِذَا قَرِطَ حَتَّى جَاءَ (٤) رَمَضَانَ أُخْرَى يَصُومُوهَا وَلَمْ يَرَ عَلَيْهِ طَعَامًا وَيَذْكُرُ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مُرْسَلًا وَابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ يُطْعِمُ، وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهُ إِلَّا طَعَامًا إِذَا قَالَ
 فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي
 سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ كَانَ يَكُونُ عَلَى الصَّوْمِ مِنْ رَمَضَانَ
 فَمَا اسْتَطَاعَ أَنْ أَقْضَى إِلَّا فِي شَعْبَانَ، قَالَ يَحْيَى الشُّعْلُ (٥) مِنَ النَّبِيِّ، أَوْ بِالنَّبِيِّ
 ﷺ **بَابُ الْحَائِضِ تَرَكَ الصَّوْمَ وَالصَّلَاةَ**، وَقَالَ أَبُو الزِّنَادِ إِنَّ السُّنَّ وَوُجُوهَ
 الْحَقِّ كُنَّا فِي كَثِيرٍ عَلَى خِلَافِ الرَّأْيِ، فَسَاجِدُ الْمُسْلِمُونَ بَدَأَ مِنْ أَتْبَاعِهَا مِنْ ذَلِكَ
 أَنَّ الْحَائِضَ تَقْضَى الصِّيَامَ وَلَا تَقْضَى الصَّلَاةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزُومٍ حَدَّثَنَا (٦) مُحَمَّدُ
 ابْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنِي (٨) زَيْدٌ عَنْ عِيَّاشِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تُصُمْ فَذَلِكَ نُقْصَانٌ (٩) دِينِهَا **بَابُ مَنْ**
 مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ، وَقَالَ الْحَسَنُ إِنْ صَامَ عَنْهُ ثَلَاثُونَ رَجُلًا يَوْمًا (١٠) وَاحِدًا جَازَ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَمْرُو بْنِ

(١) في بعض الاصول تقدم
 حديث عياش على قوله وقال
 ابن نمير الخ

(٢) أخبرنا

(٣) مسكين

(٤) جاز

(٥) ضم شين الشُّعْلِ
 من الفرع

(٦) في القسطلاني وفي
 بعض الاصول قال يَحْيَى
 ذَلِكَ عَنِ الشُّعْلِ مِنْ
 النَّبِيِّ الخ

(٧) أخبرنا

(٨) نُقْصَانٌ مِنْ دِينِهَا
 مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا

(٩) في يوم واحد

الْحَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيَّهُ *
 تَابَعَهُ ابْنُ وَهَبٍ عَنْ عَمْرِو وَرَوَاهُ^(١) يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمِ
 الْبَطَّانِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ^(٢) جَاءَ رَجُلٌ إِلَى
 النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا قَالَ
 نَعَمْ قَالَ فَدَيْنَ اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى * قَالَ سُلَيْمَانُ، فَقَالَ^(٣) الْحَكَمُ وَسَلَمَةُ وَنَحْنُ
 جَمِيعًا جُلُوسٌ حِينَ حَدَّثَ مُسْلِمٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ سَمِعْنَا مُجَاهِدًا يَذْكُرُ هَذَا عَنِ
 ابْنِ عَبَّاسٍ، وَيُذْكَرُ عَنْ أَبِي خَالِدٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْحَكَمِ وَمُسْلِمِ الْبَطَّانِ
 وَسَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَطَاءٍ وَمُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَتْ امْرَأَةٌ
 لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنَّ أُخْتِي مَاتَتْ * وَقَالَ يَحْيَى وَأَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمِ عَنْ
 سَعِيدِ^(٤) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَتْ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ * وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ
 زَيْدِ بْنِ أَبِي أُبَيْسَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَتْ امْرَأَةٌ
 لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ نَذِيرٌ * وَقَالَ أَبُو حَرِيرَةَ حَدَّثَنَا^(٥) حِكْرَمَةُ
 عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَتْ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَاتَتْ أُمَّي وَعَلَيْهَا صَوْمٌ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا
بَابُ مَتَى يَحِلُّ فِطْرُ الصَّائِمِ، وَأَفْطَرَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ حِينَ غَابَ قُرْصُ
 الشَّمْسِ حَدَّثَنَا الْجَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي
 يَقُولُ سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا وَأَذْبَرَ النَّهَارَ مِنْ هَاهُنَا وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ
 الصَّائِمُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

- (١) في أصول كثيرة
 وَرَوَاهُ بِالْوَادِ
 (٢) أَنَّهُ قَالَ
 (٣) قَالَ
 (٤) ابْنُ جُبَيْرٍ
 (٥) حَدَّثَنِي

أَوْ فِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَهُوَ صَائِمٌ فَلَمَّا غَرَبَتِ (١)
 الشَّمْسُ قَالَ لِبَعْضِ الْقَوْمِ يَا فُلَانُ قُمْ فَاجِدْخَ لَنَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أُمْسَيْتَ قَالَ
 أَنْزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَوْ أُمْسَيْتَ قَالَ أَنْزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا قَالَ إِنْ عَلَيكَ
 نَهَارًا قَالَ أَنْزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا فَنَزَلَ جَدَخَ لَهُمْ فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ (٢) ثُمَّ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمْ
 اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ **بَابُ** يُفْطِرُ بِمَا تَيْسَّرَ عَلَيْهِ بِالْمَاءِ (٣)
 وَغَيْرِهِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ (٤) قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ
 ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ فَلَمَّا غَرَبَتِ
 الشَّمْسُ قَالَ أَنْزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أُمْسَيْتَ قَالَ أَنْزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا
 قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ عَلَيكَ نَهَارًا قَالَ أَنْزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا (٥) فَنَزَلَ جَدَخَ ثُمَّ قَالَ إِذَا
 رَأَيْتُمْ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ ، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ
بَابُ تَعْجِيلِ الْإِفْطَارِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَارِمٍ (٦)
 عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا يَزَالُ النَّاسُ بِحَيْرٍ مَا مَجَلُّوا الْفِطْرَ
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَصَامَ حَتَّى أُمْسَى قَالَ لِرَجُلٍ أَنْزِلْ فَاجِدْخَ
 لِي قَالَ لَوْ أَنْتَظَرْتَ حَتَّى تُمْسَى قَالَ أَنْزِلْ فَاجِدْخَ لِي إِذَا رَأَيْتَ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ
 هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ **بَابُ** إِذَا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ ثُمَّ طَلَمَتِ الشَّمْسُ **حَدَّثَنَا** (٧)
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ
 بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ أَفْطَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ غَيْمٍ ثُمَّ
 طَلَمَتِ الشَّمْسُ قِيلَ لِهَيْشَامٍ فَأَمِرُوا بِالْقَضَاءِ قَالَ بَدُّ (٨) مِنْ قَضَاءٍ وَقَالَ مَعَرٌ سَمِعْتُ
 هِشَامًا لَا أَدْرِي أَقْضَوْا أَمْ لَا **بَابُ** صَوْمِ الصَّبِيَّانِ ، وَقَالَ مُعَمَّرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

- (١) غَابَتْ
 (٢) رَسُولِ اللَّهِ
 (٣) مِنَ الْمَاءِ
 (٤) الشَّيْبَانِيُّ سُلَيْمَانُ
 (٥) قَالَ فَنَزَلَ
 (٦) فِي أُسُولِ كَبِيرَةٍ حَدَّثَنَا
 (٧) الصَّدِّيقِ
 (٨) رَسُولِ اللَّهِ
 (٩) بَدُّ مِنَ التَّرْعِ لَا بَدُّ

لِنَشْوَانٍ فِي رَمَضَانَ وَبِكَ وَصِيَانِنَا صِيَامٌ^(١) فَضْرَبَهُ حَدِيثًا مُسَدَّدًا حَدَّثَنَا بِشْرُ
 ابْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِذٍ قَالَتْ أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ
 غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلَيْتِمُ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ وَمَنْ أَصْبَحَ
 صَائِمًا فَلَيْتِمُ قَالَتْ فَسَكُنَّا^(٢) نَصُومُهُ بَعْدُ وَأَصُومُ صَبِيَانِنَا وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ
 الْعِهْنِ ، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ^(٣)
بَابُ الْوِصَالِ وَمَنْ قَالَ لَيْسَ فِي اللَّيْلِ صِيَامٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى
 اللَّيْلِ وَانْهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ رَحْمَةً لَهُمْ وَإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ وَمَا يُكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ حَدِيثًا
 مُسَدَّدًا قَالَ حَدَّثَنِي^(٤) يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا تُوَاصِلُوا قَالُوا إِنَّكَ تُوَاصِلُ قَالَ لَسْتُ^(٥) كَأَحَدٍ^(٦) مِنْكُمْ إِنِّي
 أَطْعَمُ وَأَسْقِي أَوْ إِنِّي آيِسْتُ أَطْعَمُ وَأَسْقِي حَدِيثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ
 عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ
 قَالُوا^(٧) إِنَّكَ تُوَاصِلُ قَالَ إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ إِنِّي أَطْعَمُ وَأَسْقِي حَدِيثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَا تُوَاصِلُوا فَأَيُّكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ فَلْيُوَاصِلِ
 حَتَّى السَّحَرِ قَالُوا فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي آيِسْتُ
 لِي مُطْعِمٌ يُطْعِمُنِي وَسَاقٍ يَسْقِينِي حَدِيثًا^(٨) عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدٌ قَالَا أَخْبَرَنَا
 عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ عَنِ الْوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ ، فَقَالُوا إِنَّكَ تُوَاصِلُ ، قَالَ إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي
 يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي^(٩) ، لَمْ يَذْكُرْ عُمَانُ رَحْمَةً لَهُمْ **بَابُ التَّنْكِيلِ** لِمَنْ
 أَكْثَرَ الْوِصَالِ رَوَاهُ أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ

(١) صَوَّامٌ

(٢) كُنَّا

(٣) قَالَ الْعَيْنُ الصُّوفُ

(٤) فِي أَصُولٍ كَثِيرَةٍ حَدَّثَنَا

(٥) إِنِّي لَسْتُ

(٦) كَأَحَدٍ مِنْكُمْ

(٧) قَالَ قَالُوا إِنَّكَ

(٨) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ

(٩) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَمْ

يَذْكُرْ

الزهرى قال حدثني ^(١) أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال
 نهى رسول الله ﷺ عن الوصال في الصوم، فقال له رجل من المسلمين، إنك
 توصل يا رسول الله قال وأيكم ^(٢) مثلي إني أبيت مطعمي ربي ويسقين، فلما
 أبوا أن ينتهوا عن ^(٣) الوصال واصل بهم يوماً ثم يوماً ثم رأوا الهلال، فقال لو
 تأخر لزدتكم كالشكيل لهم حين أبوا أن ينتهوا **حدثنا يحيى** ^(٤) حدثنا
 عبد الرزاق عن معمر عن همام أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ
 قال إياكم والوصال مرتين قيل إنك توصل قال إني أبيت مطعمي ربي ويسقين
 فأكفوا من العمل ما تطيقون **باب الوصال إلى السحر حدثنا إبراهيم**
 ابن حمزة حدثني ابن أبي حازم عن يزيد عن عبد الله بن خباب عن أبي سعيد
 الخدري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول لا توصلوا فأيكم أراد أن
 يوصل فليوصل حتى السحر، قالوا فإنك توصل يا رسول الله، قال لست ^(٥)
 كهيتكم إني أبيت لي مطعم مطعمي وساق يسقين **باب من أقسم على**
 أخيه ليفطر في التطوع ولم ير عليه قضاء إذا كان ^(٦) أوفق له **حدثنا محمد بن**
بشار حدثنا جعفر بن عون حدثنا أبو العيمس عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه
 قال أخطى النبي ﷺ بين سلمان وأبي الدرداء، فزار سلمان أبا الدرداء، فرأى أم
 الدرداء متبدلة ^(٧)، فقال لها ما شأنك، قالت أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة
 في الدنيا، فجاء أبو الدرداء فصنع له طعاماً فقال كل، قال فإني صائم، قال ما أنا
 بأكل حتى تأكل، قال فأكل، فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم، قال تم
 فنام ثم ذهب يقوم فقال تم، فلما كان من آخر الليل قال سلمان قم الآن فصلينا
 فقال له سلمان: إن ربك عليك حقاً، ولنفسك عليك حقاً، ولأهلك عليك

- (١) أخبرني
- (٢) فأيكم
- (٣) من الوصال من
- (٤) الفتح
- (٥) قال في الفتح ولاي ذو
- حدثنا يحيى بن موسى
- (٦) إني لست
- (٧) إذ كان
- متبدلة

حَقًّا ، فَأَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 صَدَقَ سَلْمَانُ **بَابُ صَوْمِ شَعْبَانَ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ
 أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 يَصُومُ حَتَّى يَقُولَ لَا يُفْطِرُ وَيُفْطِرُ حَتَّى يَقُولَ لَا يَصُومُ فَمَا ^(١) رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرِ إِلَّا رَمَضَانَ ، وَمَا رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ
 حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا حَدَّثَتْهُ قَالَتْ لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ شَهْرًا أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ فَإِنَّهُ كَانَ
 يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ ، وَكَانَ يَقُولُ خُدُّوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُ حَتَّى
 تَمَلُّوا ، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا دُوومَ ^(٢) عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّتْ وَكَانَ إِذَا صَلَّى
 صَلَاةً دَاوِمَةً عَلَيْهَا **بَابُ مَا يُدْكَرُ مِنْ صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِفْطَارِهِ** حَدَّثَنَا ^(٣)
 مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدٍ ^(٤) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ مَا صَامَ النَّبِيُّ ﷺ شَهْرًا كَامِلًا قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ ، وَيَصُومُ حَتَّى
 يَقُولَ الْقَائِلُ لَا وَاللَّهِ لَا يُفْطِرُ وَيُفْطِرُ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ لَا وَاللَّهِ لَا يَصُومُ حَدَّثَنَا ^(٥)
 عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يَصُومُ مِنْهُ
 وَيَصُومُ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يُفْطِرُ مِنْهُ شَبْنًا ، وَكَانَ لَا تَشَاهُ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًّا إِلَّا
 رَأَيْتُهُ وَلَا نَأْتُمَا إِلَّا رَأَيْتُهُ * وَقَالَ ^(٦) سُلَيْمَانُ عَنْ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَنَسًا فِي الصَّوْمِ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ^(٧) أَخْبَرَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ عَنْ صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ مَا كُنْتُ أَحِبُّ أَنْ أَرَاهُ مِنَ الشَّهْرِ صَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ
 وَلَا مُفْطِرًا إِلَّا رَأَيْتُهُ وَلَا مِنْ اللَّيْلِ قَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ وَلَا نَأْتُمَا إِلَّا رَأَيْتُهُ وَلَا مَسِينَتُ

(١) وَمَا

(٢) النَّبِيُّ

(٣) إِلَى اللَّهِ

(٤) دِيمٌ (٥) حَدَّثَنِي

(٦) ابْنِ جُبَيْرٍ

(٧) فِي أَصُولٍ كَثِيرَةٍ حَدَّثَنَا

(٨) قَالَ

(٩) هُوَ ابْنُ سَلَامٍ

خَزَّةٌ وَلَا حَرِيرَةٌ أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا شِمْتٌ مُسْكَاةٌ وَلَا عَيْبَةٌ ١١
 أَطْيَبَ رَاحِحَةً مِنْ رَاحِحَتِي ١٢ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَابُ حَقِّ الضَّيْفِ فِي الصَّوْمِ
 حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو
 سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ دَخَلَ عَلِيٌّ ١٣
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ يَعْنِي إِنْ لَزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَإِنْ لَزَوَجِكَ عَلَيْكَ
 حَقًّا فَقُلْتُ ١٤ وَمَا صَوْمٌ دَاوُدَ قَالَ نِصْفُ الدَّهْرِ بَابُ حَقِّ الْجِسْمِ فِي الصَّوْمِ
 حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ ١٥ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي
 كَثِيرٍ ، قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ
 الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ
 النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ فَقُلْتُ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَلَا ١٦ تَقْمَلْ صُومَ وَأَفْطِرْ وَتَمِّمْ
 فَإِنَّ لِحَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنْ لِعَيْنِكَ ١٧ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنْ لِرِوَجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا
 وَإِنْ لِرِوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنْ بِحَسَبِكَ ١٨ أَنْ تَصُومَ كُلَّ ١٩ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ
 لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرًا أَمْثَلَهَا فَإِنَّ ٢٠ ذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ كُلُّهُ فَشَدَّدْتُ فُشَدَّدَ عَلَيَّ
 قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً ، قَالَ فَصُمْ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَا
 تَرُدْ عَلَيْهِ ، قُلْتُ : وَمَا كَانَ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ نِصْفَ الدَّهْرِ ،
 فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ بَعْدَ مَا كَبُرَ يَا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُحْصَةَ النَّبِيِّ ﷺ بَابُ صَوْمِ
 الدَّهْرِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ
 وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَقُولُ
 وَاللَّهِ لَأَصُومَنَّ النَّهَارَ ، وَلَا أَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عِشْتُ ، فَقُلْتُ لَهُ قَدْ ٢١ قُلْتَهُ يَا بَنِي أُنْتِ
 وَأَنْتَى ، قَالَ فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَتَمِّمْ مِنْ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ

(١) عَيْبَةٌ
 (٢) مِنْ رِيحٍ مِنْ
 الفتح
 (٣) شد الباء من على وضم
 لام رسول من الفرع
 (٤) قُلْتُ
 (٥) مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ
 (٦) لَا تَقْمَلْ
 (٧) ذكر في الفتح أنت
 رواية الافراد للكشيبي
 وأن رواية غيره وإن
 لِعَيْنِكَ بالثنية
 (٨) كذا في اليونانية
 وكانت البين فيها مفتوحة
 فأصلحت بتسكينها فالله أعلم
 وفي هامشها حَسَبِكَ
 بغير خط الاصل وبغير خط
 اليوناني وليس عليها رقم اه
 من هامش الفرع الذي بيدها
 (٩) مِنْ كُلِّ فِي كُلِّ
 (١٠) قَادَنْ ذَلِكَ
 (١١) قَدْ

أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعَثَ أُمَّثَالَهَا ، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ ، قُلْتُ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ فَصُمْ يَوْمًا وَأُفْطِرْ يَوْمَيْنِ ، قُلْتُ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ فَصُمْ يَوْمًا وَأُفْطِرْ يَوْمًا قَدْ لَكَ صِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ فَقُلْتُ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ بَابُ حَقِّ الْأَهْلِ فِي الصَّوْمِ رَوَاهُ أَبُو جُعَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا (١) أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ سَمِعْتُ عَطَاءً أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنِّي أَسْرُدُ الصَّوْمَ ، وَأُصَلِّي اللَّيْلَ ، فَأَمَّا أُرْسَلَ إِلَيَّ وَإِنَّمَا لَقِيْتُهُ فَقَالَ أَلَمْ أَخْبَرَ أَنَّكَ تَصُومُ وَلَا تُفْطِرُ وَتُصَلِّي (٢) فَصُمْ وَأُفْطِرْ وَتَقُمْ وَتَمِّمْ ، فَإِنَّ لِعَيْنِكَ (٣) عَلَيْكَ حَطًّا وَإِنْ لِنَفْسِكَ وَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَطًّا ، قَالَ إِنِّي لَا أَقْوَى لِذَلِكَ (٤) قَالَ فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ وَكَيْفَ ، قَالَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى قَالَ مَنْ لِي بِهِدِي يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ عَطَاءٌ لَا أَدْرِي كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الْأَبَدِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ مَرَّتَيْنِ بَابُ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَخِيرَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُحَاهِدًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ صُمْ مِنْ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قَالَ أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ صُمْ يَوْمًا وَأُفْطِرْ يَوْمًا فَقَالَ أَقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ قَالَ إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ فِي ثَلَاثِ بَابِ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي تَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الْمَكِّيَّ وَكَانَ شَاعِرًا وَكَانَ لَا يَتَّبِعُهُمْ فِي حَدِيثِهِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ فَقُلْتُ (٥) نَعَمْ قَالَ إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ

(١) حَدَّثَنَا

(٢) (قوله وتصلى) في بعض النسخ المتعددة هنا زيادة ولا تام

(٣) هي بالافراد ولغير السرخسي والكشميني لِعَيْنِكَ بالثنية. كما في الفتح اه

(٤) لَا أَقْوَى ذَلِكَ

كذا في اليونانية وهي باسقاط حرف الجر وفي نسخة على ذلك

(٥) قُلْتُ

لَهُ الْعَيْنُ وَنَهَيْتُ^(١) لَهُ النَّفْسَ لِأَصَامٍ مِنْ صَامِ الدَّهْرِ صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلهُ ، قُلْتُ فَإِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ^(٢) يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى حَدِيثَنَا إِسْحَاقُ^(٣) الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ^(٤) عَنْ خَالِدٍ^(٥) عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي^(٦) أَبُو الْمَلِيحِ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذُكِرَ لَهُ صَوْمِي فَدَخَلَ عَلَيَّ فَالْتَمَيْتُ لَهُ وَسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفٌ جَلَسَ عَلَيَّ عَلَى الْأَرْضِ وَصَارَتِ الْوِسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، فَقَالَ أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ خَمْسًا^(٧) ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ سَبْعًا^(٨) ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ نِسْمًا^(٩) قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ إِحْدَى^(١٠) عَشْرَةَ ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصَوْمٍ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَطْرُ^(١١) الدَّهْرِ صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا بَابُ صِيَامِ أَيَّامِ الْبَيْضِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ^(١٢) وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ حَدِيثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبُو النَّيَّاحِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثِ : صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَرَكْعَتِي الضُّحَى ، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنْتَمَ بَابُ مَنْ زَارَ قَوْمًا فَلَمْ يُفْطِرْ عِنْدَهُمْ حَدِيثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي^(١٣) خَالِدٌ هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ فَأَتَتْهُ بِتَمْرٍ وَتَمْنٍ ، قَالَ أَعِيدُوا تَمَنُّكُمْ فِي سِقَانِي ، وَتَمَرُّكُمْ فِي وَعَائِي فَإِنِّي صَائِمٌ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ فَدَعَا لِأُمِّ سُلَيْمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا ، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي خَوْصَةً ، قَالَ مَا هِيَ قَالَتْ خَادِمُكَ أَنَسٌ فَتَرَكَ خَيْرَ آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا لِي بِهِ قَالَ اللَّهُمَّ أَرْزُقْهُ مَالًا وَوَلَدًا وَبَارِكْ^(١٤) لَهُ فَإِنِّي لِيَنْ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ مَالًا وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي أُمَيَّةَ أَنَّهُ

(١) نَهَيْتُ . نَهَيْتُ . نَهَيْتُ .

ورواية نهيت جعلها في القتح بتقديم الثلاثة على الهاء

(٢) وكان

(٣) إسحاق بن شاهين

(٤) خالد بن عبد الله

(٥) خالد الخذاء

(٦) حدي

(٧) خمسة

(٨) سبعة (٩) تسعة

(١٠) أحد عشر

(١١) نارفع والجر عند أبي ذر

(١٢) ثلاثة عشر وأربعة عشر وخمسة عشر

(١٣) حدثنا

(١٤) وبأرك له فيه ونسها في القتح للكشبي

قط

دُونِ لِيَسْلُبِي مَقْدَمَ حَجَّاجٍ (١) الْبَصْرَةَ بِضَعِ عَشْرُونَ وَمِائَةً حَدَّثَنَا (٢) ابْنُ أَبِي تَرِيمَةَ
 أَخْبَرَنَا يَحْيَى (٣) قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَمِيحٍ أَنَسَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ**
 الصَّوْمِ آخِرُهُ (٤) الشَّهْرِ حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ عَنْ غِيلَانَ وَحَدَّثَنَا
 أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا غِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ عِمْرَانَ
 ابْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَأَلَهُ أَوْ سَأَلَ رَجُلًا وَعِمْرَانُ يَسْمَعُ
 فَقَالَ يَا أَبَا فَلَانٍ (٥) أَمَا صُنْتَ سَرَرَ (٦) هَذَا الشَّهْرِ قَالَ أَظُنُّهُ قَالَ يَعْنِي رَمَضَانَ قَالَ
 الرَّجُلُ لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ لَمْ يَقُلِ الصَّلْتُ أَظُنُّهُ يَعْنِي
 رَمَضَانَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ^{الاس}، وَقَالَ ثَابِتٌ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ عِمْرَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ
 سَرَرَ شَعْبَانَ **بَابُ** صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَإِذَا (٧) أَصْبَحَ صَائِمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَعَلَيْهِ
 أَنْ يَفْطِرَ (٨) حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ (٩) عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَهَى (١٠) النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ
 الْجُمُعَةِ قَالَ نَعَمْ زَادَ غَيْرُ أَبِي عَاصِمٍ أَنْ (١١) يَنْفَرِدُ بِصَوْمِ (١٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصِ
 ابْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَا يَصُومُونَ (١٣) أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ
 أَوْ بَعْدَهُ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ فَقَالَ أَصُنْتِ أَمْسِ قَالَتْ لَا قَالَ
 تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي (١٤) غَدًا، قَالَتْ لَا: قَالَ فَأَفْطِرِي، وَقَالَ سَمَاءُ بْنُ الْجَعْدِ سَمِعَ
 قَتَادَةَ حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ أَنَّ جُوَيْرِيَةَ حَدَّثَتْهُ فَأَمَرَهَا فَأَفْطَرَتْ **بَابُ** هَلْ
 يَخْصُ (١٥) شَيْئًا مِنَ الْأَيَّامِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ

- (١) الْحَجَّاجِ (٢) قَالَ
- (٣) يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ
- (٤) مِنْ آخِرِ
- (٥) فِي أَصُولِ كَثِيرَةٍ يَا فُلَانُ قَالَ الْمَاهِظُ كَذَا لِأَكْثَرِ وَفِي لِسَخْتِ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ يَا أَبَا فُلَانٍ إِدَاءَةَ الْكُنْيَةِ
- (٦) فَنَحَّ السِّبْنَ فِي الْمَوْضِعَيْنِ مِنَ الْفَرْعِ
- (٧) وَإِذَا
- (٨) يَعْنِي إِذَا لَمْ يَصُمْ قَبْلَهُ وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ بَعْدَهُ
- (٩) ابْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ
- (١٠) أَنَّهُ
- (١١) يَعْنِي أَنْ يَنْفَرِدَ
- (١٢) بِصَوْمِهِ
- (١٣) لَا يَصُومُ
- (١٤) أَنْ تَصُومِي
- (١٥) بِخَصِّ شَيْءٍ

عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُلْقَمَةَ ، قُلْتُ لِمَا شَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْتَصُّ مِنَ الْأَيَّامِ شَيْئًا ، قَالَتْ لَا : كَانَ عَمَلُهُ دِيعةً وَأَيْكُمْ يُطِيقُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُطِيقُ **بَابُ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمٌ قَالَ حَدَّثَنِي مُعْمِرُ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ حَدَّثَتْهُ خَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُعْمِرِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَاسِ (١) عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ صَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَيْسَ بِصَائِمٍ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ فَشَرِبَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلْمَانَ حَدَّثَنَا (٢) ابْنُ وَهْبٍ أَوْ قُرَيْبٌ عَلَيْهِ ، قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّاسَ شَكَوْا فِي صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِجِلَابٍ وَهُوَ وَاقِفٌ فِي الْمَوْقِفِ ، فَشَرِبَ مِنْهُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ .**

بَابُ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ (٣) أَزْهَرَ قَالَ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ هَذَا نِ يَوْمَانِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِهِمَا يَوْمَ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ وَالْيَوْمِ الْآخِرُ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ (٤) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ (٥) عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَالنَّخْرِ وَعَنِ الصَّوْمِ وَأَنْ يَحْتَسِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَعَنِ صَلَاةِ (٦) بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْمَصْرِ **بَابُ الصَّوْمِ (٧) يَوْمَ النَّخْرِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ (٨) قَالَ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ يُنْهَى**

(١) عَبَّاسٌ

(٢) أَخْبَرَنِي

(٣) مَوْلَى بَنِي أَزْهَرَ
لِسَهَابِ الْفَتْحِ الْكُشَيْبِيِّ

(٤) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
ابْنُ عُبَيْدَةَ مَنْ قَالَ مَوْلَى
ابْنِ أَزْهَرَ فَقَدْ أَصَابَ
وَمَنْ قَالَ مَوْلَى عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَدْ
أَصَابَ

(٥) رَسُولُ اللَّهِ

(٦) وَعَنِ الصَّلَاةِ

(٧) صَوْمِ يَوْمِ النَّخْرِ

(٨) (قوله مينا) هو بغير
مد في الفرع الذي بأيدينا
وغيره وفي القسطلاني انه
ممدود

عَنْ صِيَامَيْنِ وَيَبْعَتَيْنِ الْفِطْرِ وَالنَّعْرِ وَالْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ رَجُلٌ نَذَرَ^(١) أَنْ يَصُومَ يَوْمًا قَالَ أَظْنَهُ قَالَ الْإِنْسَانُ فَوَافَقَ يَوْمَ^(٢) عِيدٍ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ أَمَرَ اللَّهُ بِوَفَاءِ النَّذْرِ ، وَنَهَى النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ حَدَّثَنَا حَبَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ قِرَاعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَنْتَهِي عَشْرَةَ غَزْوَةً ، قَالَ سَمِعْتُ أَرْبَعًا مِنَ^(٣) النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَجَّيْنِي قَالَ : لِأَسَافِرِ الْمَرْأَةِ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ إِلَّا وَمَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ ، وَلَا صَوْمَ فِي يَوْمَيْنِ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَلَا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ ، وَلَا تُسَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى ، وَمَسْجِدِي هَذَا **بَابُ صِيَامِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ** * ^(٤) وَقَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَصُومُ أَيَّامَ مِنِّي^(٥) ، وَكَانَ أَبُوهَا^(٦) يَصُومُهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عِيسَى^(٧) عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ وَعَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا لَمْ يُرَخَّصْ^(٨) فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنْ يُصَمَّنَ إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْهَدْيَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ الصِّيَامُ لِمَنْ تَمَتَّعَ بِالْمُعْتَمَةِ إِلَى الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ عَرَفَةَ فَإِنْ^(٩) لَمْ يَجِدْ هَدْيًا وَلَمْ يَصُمْ صَامَ أَيَّامَ مِنِّي * وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ مِثْلَهُ * تَابَعَهُ^(١٠) إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ **بَابُ صِيَامِ يَوْمِ عُلْتُورَاءَ** حَدَّثَنَا أَبُو عَالِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) قوله نذر (لفظ نذر
اق الفرع الذي يبدنا مكرر
وكتب عليه بالماض ماضه
كنا في اليونانية نذر مكررة
احداها آخر سطر والاخرى
أول سطر والاولى مضرب
عليها اه

(٢) فوافق ذلك يوم
عيد

(٣) عن النبي

(٤) قال أبو عبد الله

(٥) أيام التشريق بي عيسى

(٦) أبوه

(٧) ابن عيسى بن أبي

كثلى
(٨) دفع الماء من الفرع

(٩) فمن لم يجد . من

الفتح
(١٠) وتابعه

قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ إِنْ شَاءَ صَامَ حَرِشًا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 اللَّهُ ﷻ أَمَرَ بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ مِنْ شَاءِ صَامَ وَمِنْ شَاءِ
 أَفْطَرَ حَرِشًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْمَاةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ (١) ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ ، فَلَمَّا فُرِضَ
 رَمَضَانُ تَرَكَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ حَرِشًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 مَسْمَاةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي
 سَفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَوْمَ عَاشُورَاءَ عَامَ حَجَّ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيْنَ
 عُلَمَاؤُكُمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَلَمْ يَكْتُبْ (٢) عَلَيْكُمْ
 صِيَامَهُ وَأَنَا صَامٌ فَمَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْ (٣) وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْ حَرِشًا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ فَرَأَى الْيَهُودَ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ
 فَقَالَ مَا هَذَا قَالُوا هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ (٤) هَذَا يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوهِمْ
 فَصَامَهُ مُوسَى ، قَالَ فَأَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ حَرِشًا عَلِيُّ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي مُعَيْسٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ
 عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ تَعُدُّهُ الْيَهُودُ عِيدًا ، قَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ فَصُومُوهُ أَنْتُمْ حَرِشًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
 يَزِيدَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ
 فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، وَهَذَا الشَّهْرُ يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ

(١) النَّبِيُّ

(٢) أَنْ عَائِشَةَ

(٣) يَصُومُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ

(٤) وَلَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ

(٥) فَلْيَصُمْهُ

(٦) هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ

أَيُّ بِالْكَرَامَةِ كَمَا فِي

الْقِسْطِ

حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا زَيْدٌ^(١) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ أَنْ أَدْنَى فِي النَّاسِ أَنْ^(٢) مَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيُصِمْ
 بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيُصِمْ، فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمٌ عَاشُورَاءُ **بَابُ**^(٣)
 فَضْلِ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنِ ابْنِ
 شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ يَقُولُ لِرَمَضَانَ مَنْ قَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ **حَدَّثَنَا**
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ
 لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَتَوَقَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْأَمْرُ^(٤) عَلَى ذَلِكَ،
 ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا * وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَنَّهُ
 قَالَ خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا
 النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطِ
 فَقَالَ عُمَرُ إِنِّي أَرَى لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلُ ثُمَّ عَزَمَ جَمْعَهُمْ
 عَلَى أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِيَّتِهِمْ قَالَ
 عُمَرُ نِعْمَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ وَالَّتِي يَتَأَمَّنُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي يَقُومُونَ، يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ
 وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
 عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى
 وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
 أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ لَيْلَةً مِنْ

(١) زَيْدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ

(٢) فَتَحَ هِزَةَ أَنْ مِنَ الْفَرَعِ

(٣) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ صَلَاةِ النَّوَاحِ

(٤) وَالنَّاسُ . قَالَ فِي

الْفَتْحِ وَرَوَاةُ الْكَشْمِيرِيِّ

وَالْأَمْرُ

وَالْأَمْرُ

(٥) وَحَدَّثَنِي

جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ وَصَلَّى رِجَالُ بِصَلَاتِهِ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَأَجْتَمَعَ
 أَكْثَرُ مِنْهُمْ (١) فَصَلُّوا مَعَهُ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ
 الثَّلَاثَةِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى فَصَلُّوا (٢) بِصَلَاتِهِ ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ
 هَجَرَ الْمَسْجِدَ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ
 فَتَشَهَّدَ ، ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخَفْ عَلَى مَكَانِكُمْ ، وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْتَرَضَ
 عَلَيْكُمْ فَتَعَجِرُوا عَنْهَا فَتُوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ
 حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ فَقَالَتْ مَا كَانَ يَرِيدُ
 فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهَا (٣) عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْلُ عَنْ
 حُسَيْنٍ وَطُوبَاهُ لَهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسَيْنٍ وَطُوبَاهُ لَهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا
 فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ قَبْلَ أَنْ تُوتَرَ قَالَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنِي تَنَامُ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي
بَاب (٤) فَضْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ ، وَقَوْلِ (٥) اللَّهُ تَعَالَى : إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَمَا
أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ (٦) لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ تَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا
بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ سَلَامٌ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ ، قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ مَا كَانَ فِي
الْقُرْآنِ مَا أَدْرَاكَ (٧) فَقَدْ أَعْلَمَهُ ، وَمَا قَالَ (٨) وَمَا يُدْرِيكَ فَإِنَّهُ لَمْ يَعْلَمْهُ (٩) حَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَفِظْنَاهُ وَإِنَّمَا حَفِظَ (١٠) مِنَ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي
سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا
وَأَحْسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَأَحْسَابًا غُفِرَ لَهُ
مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ * تَابِعَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ **بَاب (١١) الْإِيمَانِ**
لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعِ

(١) فَصَلَّى فَصَلُّوا

(٢) فَصَلَّى

وعادة السامان ولان
 عساكر فصولي بصلاته فاسقط
 لفظ فملوا ولان ذر فصولي
 بصلاته بضم الصاد مبنيا للفقول
 وأسقط فصولوا أيضا اه

(٣) وَلَا فِي غَيْرِهِ

(٤) بِمِ اللَّهُ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٥) وَقَالَ

(٦) إِلَيَّ آخِرِهِ . إِلَيَّ

آخِرِ السُّورَةِ

(٧) وَمَا أَدْرَاكَ

(٨) وَمَا كَانَ

(٩) لَمْ يَعْلَمْ

(١٠) وَأَبَا حَنِظَةَ

(١١) بَابُ التَّمِيسِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أُرْوَى لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي
 الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَّخِرِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ
 الْأَوَّخِرِ فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّبًا ^(١) فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَّخِرِ ^(٢) حَدَّثَنَا ^(٣) مِمَّا ذُكِرَ
 فَضَالَةً حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ وَكَانَ لِي صَدِيقًا
 فَقَالَ أَعْتَكِفْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ نَخْرُجُ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ
 نَخْطُبُنَا وَقَالَ: إِنِّي أُرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ مِمَّ أَنْسَيْتُهَا أَوْ نُسَيْتُهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ
 الْأَوَّخِرِ فِي الْوَتْرِ وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنَّي ^(٤) أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ فَمَنْ كَانَ أَعْتَكَفَ مَعَ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَرْجِعْ فَرَجَعْنَا وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً جَاءَتْ سَحَابَةٌ فَطَرَتْ
 حَتَّى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ وَأَقْبَمَتِ الصَّلَاةُ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ حَتَّى رَأَيْتُ أُمَّرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ **بَابُ تَحَرِّيِ لَيْلَةِ**
الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ فِيهِ ^(٥) **عِبَادَةٌ** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ قَالَ تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ حَدَّثَنَا
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَمْرَةَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالذَّرَّاورِدِيُّ عَنْ يَزِيدَ ^(٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 يُجَاوِرُ فِي رَمَضَانَ الْعَشْرَ الَّذِي فِي وَسْطِهِ ^(٧) الشَّهْرِ فَإِذَا كَانَ حِينَ يُنْسَى مِنْ عِشْرِينَ
 لَيْلَةً تَمْضِي ^(٨) وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ رَجَعَ إِلَى مَسْكَنِهِ وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يُجَاوِرُ
 مَعَهُ وَأَنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرِ جَاوَرَ فِيهِ اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ يَرْجِعُ فِيهَا نَخَطَبُ النَّاسَ فَأَمَرَهُمْ
 مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ كُنْتُ أُجَاوِرُ هَذِهِ الْعَشْرَ، ثُمَّ قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ أُجَاوِرَ هَذِهِ الْعَشْرَ
 الْأَوَّخِرَ فَمَنْ كَانَ أَعْتَكَفَ مَعِي فَلْيَثْبُتْ ^(٩) فِي مَعْتَكِفِهِ وَقَدْ أُرَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ

(١) فتحة به متحرر بها

من الفرج

(٢) وحدثني

(٣) أن أسجد من الفتح

(٤) فيه عن عبادة

(٥) عن يزيد بن الهادي

(٦) التي وسط من

الفتح

(٧) يمتصين

(٨) فليثبت من الفتح

ثُمَّ أَنْسَبْتُهَا فَأَبْتَنُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ وَأَبْتَنُوهَا فِي كُلِّ وَتْرٍ وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ
 فِي مَاءٍ وَطِينٍ ، فَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ فَأَمْطَرَتْ فَوَكَّفَ الْمَسْجِدُ فِي مُصَلِّي
 النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ فَبَصُرْتُ عَيْنِي ^(١) نَظَرْتُ إِلَيْهِ أَنْصَرَفَ مِنَ الصُّبْحِ
 وَوَجْهُهُ مُتَمَلِّئٌ طِينًا وَمَاءً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
 أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ التَّمِسُوا حَدَّثَنَا ^(٢) مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا
 عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي
 الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ، وَيَقُولُ تَحَرُّوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ
 رَمَضَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ^(٣) أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ التَّمِسُوا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ
 رَمَضَانَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى فِي سَابِعَةٍ تَبْقَى فِي خَامِسَةٍ تَبْقَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي جَحْزَةَ وَعِكْرِمَةَ ، قَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هِيَ فِي الْعَشْرِ ^(٤) هِيَ فِي سَبْعٍ يَمْضِينَ
 أَوْ فِي سَبْعٍ يَبْقِينَ ^(٥) يَمْنَى لَيْلَةَ الْقَدْرِ * قَالَ ^(٦) عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ وَعَنْ خَالِدِ
 عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ التَّمِسُوا فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ ^(٧) حَدَّثَنَا ^(٨) مُحَمَّدُ بْنُ
 الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ^(٩) خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ
 قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخْبِرَنَا بِبَلَدِ الْقَدْرِ فَتَلَّحَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ خَرَجْتُ
 لِأَخْبِرْكُمْ بِبَلَدِ الْقَدْرِ فَتَلَّحَى فَلَانَ وَفُلَانَ فَرَفَعَتْ وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ
 فَالْتَّمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ **بَابُ الْعَمَلِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ**
 مِنْ ^(١٠) رَمَضَانَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي
 الضَّحِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ
 شَدَّ مِزْرَهُ وَأَخْبَأَ لَيْلَهُ وَأَيْقَطَ أَهْلَهُ .

(١) عَيْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 (٢) الرمز ان من القرع
 (٣) وحدني
 (٤) عَنْ أَيُّوبَ
 (٥) هِيَ فِي الْعَشْرِ
 (٦) الْأَوَّخِرِ
 (٧) فِي سَبْعٍ يَمْضِينَ
 (٨) تَابَهُ
بَابُ رَفْعِ
 (٩) مَعْرِفَةِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ
 (١٠) لِتَلَّحَى النَّاسِ يَعْني
 مُلَاحَاةً
 (١) حَدَّثَنِي
 (٢) حَدَّثَنِي
 (٣) فِي رَمَضَانَ

(١) (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

باب الأعتكاف في العشر الأواخر والأعتكاف في المساجد كلها، لقوله تعالى: وَلَا تَبَاسِرُوا هُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ^(١) تلك حدود الله فلا تقربوها كذلك يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون **حدثنا** إسماعيل بن عبد الله قال حدثني ابن وهب عن يونس أن نافعاً أخبره عن عبد الله بن محمد رضي الله عنهما قال كان رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأواخر من رمضان **حدثنا** عبد الله بن يوسف حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله ثم اعتكف أزواجه من بعده **حدثنا** إسماعيل قال حدثني مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهادي عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يعتكف في العشر الأوسط من رمضان فأعتكف عاماً حتى إذا كان ليلة إحدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج من صبيحتها من أعتكافه قال من كان أعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر، وقد^(٢) أريت هذه الليلة ثم أنسيتها، وقد رأيتني أسجد في ماء وطين من صبيحتها فالتمسوها في العشر الأواخر والتمسوها في كل وتر فطرت السماء تلك الليلة، وكان المسجد على عريش فوقك المسجد فبصرت عيني رسول الله ﷺ على جبهتي أثر الماء والطين من صبح إحدى وعشرين **باب** الحائض ترجل المعتكف **حدثنا** محمد بن المني حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرني أبي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي ﷺ يصني إلى رأسه وهو مجاور في المسجد فأرجله وأنا حائض **باب** لا يدخل البيت

(١) كتاب الاعتكاف

أبواب الاعتكاف

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

باب الاعتكاف في

العشر الأواخر الخ وهذه

الرموز من الفرع والرواية

التي شرح عليها الفسطلاني هي

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

(أبواب الاعتكاف) باب

الاعتكاف في العشر الأواخر

الخ

(٢) إلى آخر الآية

٧ إلى قوله اللهم يفتون

هكذا في اليونانية بدون رقم

ولله لابن سائر

فقد

(٣)

إِلَّا لِحَاجَةٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 لِيَدْخُلَ عَلَيَّ رَأْسُهُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْجَلُهُ وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ إِذَا
 كَانَ مُتَّكِفًا **بَابُ غَسْلِ الْمُتَّكِفِ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
 عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ
 ﷺ يُبَاثِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ مُتَّكِفٌ فَأَغْسِلُهُ
 وَأَنَا حَائِضٌ **بَابُ الْأَعْتِكَافِ لَيْلًا** حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا ^(١) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ
 عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ
 كُنْتُ نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتِكَفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ قَالَ فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ
بَابُ أَعْتِكَافِ النِّسَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا سَمَاءُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ
 عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ
 مِنْ رَمَضَانَ فَكُنْتُ أُضْرِبُ لَهُ خِيَابًا فَيُصَلِّي الصُّبْحَ ثُمَّ يَدْخُلُهَا فَاسْتَاذَنْتُ حَفْصَةَ
 عَائِشَةَ أَنْ تُضْرِبَ خِيَابًا فَأَذِنَتْ لَهَا فَضَرَبَتْ خِيَابًا فَلَمَّا رَأَتْهُ زَيْنَبُ ابْنَتُهُ ^(٢) جَحَشَتْ
 ضَرَبَتْ خِيَابًا آخَرَ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ رَأَى الْأَخْيِيَةَ فَقَالَ مَا هَذَا فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ آلِبِرُّ تَرُونَ ^(٣) بَيْنَ قَتْرِكَ الْإِعْتِكَافِ ذَلِكَ الشَّهْرُ ثُمَّ أَعْتِكَفَ عَشْرًا
 مِنْ شَوَّالٍ **بَابُ الْأَخْيِيَةِ فِي الْمَسْجِدِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا
 مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ ^(٤) عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَمْتَكِفَ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَرَادَ أَنْ يَمْتَكِفَ
 إِذَا أَخْيِيَةَ خِيَابًا عَائِشَةَ وَخِيَابًا حَفْصَةَ وَخِيَابًا زَيْنَبَ فَقَالَ آلِبِرُّ تَقُولُونَ بَيْنَ ثُمَّ أَنْصَرَفَ
 فَلَمْ يَمْتَكِفْ حَتَّى أَعْتِكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ **بَابُ هَلْ يُخْرِجُ الْمُتَّكِفُ**

(١) حدثني
 (٢) بنت
 (٣) تروذن
 (٤) سقط قوله عن عائشة
 في رواية الكشيبي والنسفي
 عن الفتح

لِحَوَائِجِهِ إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
 عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جَاءَتْ ^(٢)
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزُورُهُ فِي أَعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ
 فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً ثُمَّ قَامَتْ تَتَقَلَّبُ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَهَا يَقْلِبُهَا حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ
 بَابَ الْمَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ مَرَّ وَجَلَّانٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 فَقَالَ لَهْمَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رِسْلِكُمَا ، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ ، فَقَالَا سُبْحَانَ اللَّهِ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ
 الدَّمِ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدَفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا **بَابُ الْأَعْتِكَافِ وَخَرَجَ النَّبِيُّ**
ﷺ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ هَارُونَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ
 ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ حَدَّثَنِي ^(٣) يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 قَالَ سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قُلْتُ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ، قَالَ نَعَمْ أَعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ
 رَمَضَانَ قَالَ نَخْرَجْنَا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ قَالَ نَخْطُبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ
 فَقَالَ إِنِّي أُرَيْتُ ^(٤) لَيْلَةَ الْقَدْرِ وَإِنِّي نُسَيْتُهَا ^(٥) فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي
 وَتَرَى فَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ ^(٦) أَسْجُدَ فِي مَاءٍ وَطِينٍ ، وَمَنْ كَانَ أَعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 ﷺ فَلْيَرْجِعْ فَرَجَعَ النَّاسُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَا تَرَى فِي السَّمَاءِ قَرَعَةً قَالَ جَاءَتْ سَحَابَةٌ
 فَطَرَتْ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَسَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الطِّينِ وَالْمَاءِ ، حَتَّى رَأَيْتُ ^(٧)
 الطِّينَ فِي أُرْبَتَيْهِ وَجَبْهَتِهِ **بَابُ أَعْتِكَافِ الْمُسْتَحَاضَةِ** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا
 يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أَعْتَكَفْتُ
 مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً مِنْ أَزْوَاجِهِ مُسْتَحَاضَةً فَكَانَتْ تَرَى الْحُمْرَةَ وَالصُّفْرَةَ

(١) ابن الحسين

(٢) جاءت الى

(٣) حدثنا

(٤) رأيت

(٥) نسيتها

(٦) أتت أسجدت

(٧) أثر الطين

- (١) وَضَعَتْ. هَكَذَا بِلَا
 رقم في اليونانية
 (٢) حُسَيْنٍ
 وحديثي . حديثي وفي
 بعض النسخ المتعددة ح حدثنا
 (٤) هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ
 (٥) حُسَيْنٍ
 (٦) قَالَ (٧) فَقَالَ
 (٨) حَدَّثَنِي
 (٩) عَنِ الزُّهْرِيِّ
 (١٠) حُسَيْنٍ
 (١١) بِنْتُ حَيٍّ
 (١٢) وَحَدَّثَنَا
 (١٣) حُسَيْنٍ (١٤) فَبَلَ
 (١٥) إِلَّا لَيْلًا
 (١٦) ابْنُ يُسْرِ
 (١٧) قَالَ سُفْيَانُ . وَفِي
 التسطواني إن هذه
 للاصلي

فَرَبَّمَا وَضَعْنَا (١) الطَّسَّتْ تَحْتَهَا وَهِيَ تُصَلَّى **بَابُ** زِيَارَةِ الْمَرَأَةِ زَوْجَهَا فِي
 أَعْتِكَافِهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ
 أَخْبَرَتْهُ حَدَّثَنَا (٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ (٤) أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ
 عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (٥) كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ وَعِنْدَهُ أَرْوَاجُهُ فَرَحَنَ فَقَالَ لِصَفِيَّةَ
 بِنْتُ حَيٍّ لَا تَعْجَلِي حَتَّى أَنْصِرَفَ مَعَكَ وَكَانَ يَنْتَهَى فِي دَارِ أَسَامَةَ نَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ
 مَعَهَا فَلَقِيَهُ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَنظَرَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ أَجَازَا، وَقَالَ (٦) لَهْمَا النَّبِيُّ
 ﷺ تَعَالَى إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيٍّ، قَالَ (٧) سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِنَّ الشَّيْطَانَ
 يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يُلْقَى فِي أَنْفُسِكُمْ شَيْئًا **بَابُ**
 هَلْ يَدْرَأُ الْمُتَكْفِفُ عَنْ نَفْسِهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي (٨) أَخِي
 عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُرَيْعَةَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (٩)
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ (١٠) أَخْبَرَتْهُ حَدَّثَنَا (١١) عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
 قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُخْبِرُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (١٢) أَنَّ صَفِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَتَتْ
 النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُتَكْفِفٌ، فَلَمَّا رَجَعَتْ مَشَى مَعَهَا فَأَبْصَرَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَلَمَّا
 أَبْصَرَهُ دَعَاهُ، فَقَالَ تَمَالَ هِيَ صَفِيَّةُ، وَرَبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ هَذِهِ صَفِيَّةُ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ
 يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ، قُلْتُ لِسُفْيَانَ: أَتَنْتَهُ لَيْلًا، قَالَ وَهَلْ (١٤) هُوَ إِلَّا
 لَيْلٌ (١٥) **بَابُ** مَنْ خَرَجَ مِنْ أَعْتِكَافِهِ عِنْدَ الصُّبْحِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (١٦)
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ خَالِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ أَبِي
 سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ سُفْيَانُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
 قَالَ (١٧) وَأُظُنُّ أَنْ ابْنَ أَبِي لَيْدٍ حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ أَعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ فَمَا كَانَ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ نَقَلْنَا
 مَتَاعَنَا فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ ^(١) مَنْ كَانَ أَعْتَكَفَ فَلْيَرْجِعْ إِلَى مُعْتَكِفِهِ
 فَإِنِّي رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ وَرَأَيْتُنِي أُسْجِدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ، فَمَا رَجَعَ إِلَى مُعْتَكِفِهِ
 وَهَاجَتِ ^(٢) السَّمَاءُ فَمَطَرْنَا، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ لَقَدْ هَاجَتِ السَّمَاءُ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ
 الْيَوْمِ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَرِيشًا، فَلَقَدْ رَأَيْتُ عَلَى أَنْفِهِ وَأُرْبَتَيْهِ أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ .
بَابُ الْإِعْتِكَافِ فِي شَوَالٍ حَدِيثًا ^(٣) مُحَمَّدٌ ^(٤) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلِ بْنِ
 غَزْوَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ ^(٥) وَإِذَا ^(٦) صَلَّى الْغَدَاةَ دَخَلَ ^(٧)
 مَكَانَهُ الَّذِي أَعْتَكَفَ فِيهِ قَالَ فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ أَنْ تَعْتَكِفَ فَأَذِنَ لَهَا فَضَرَبَتْ
 فِيهِ قُبَّةً، فَسَمِعَتْ بِهَا حَفْصَةَ فَضَرَبَتْ قُبَّةً، وَسَمِعَتْ زَيْنَبُ بِهَا فَضَرَبَتْ قُبَّةً أُخْرَى
 فَلَمَّا أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْغَدِ ^(٨) أَبْصَرَ أَرْبَعَ قُبَابٍ، فَقَالَ مَا هَذَا فَأُخْبِرَ
 خَبْرَهُنَّ فَقَالَ مَا سَمَّاهُنَّ عَلَى هَذَا الْبَرِّ أَنْزَعُوهَا فَلَا أَرَاهَا قُنْزِعَتْ فَلَمْ يَمْتَكِفِ فِي
 رَمَضَانَ حَتَّى أَعْتَكَفَ فِي آخِرِ الْعَشْرِ مِنْ شَوَالٍ **بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ عَلَيْهِ** ^(٩)
 ضَوْماً إِذَا أَعْتَكَفَ ^(١٠) حَدِيثًا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَخِيهِ عَنْ سُلَيْمَانَ ^(١١) عَنْ
 عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَمَّرٍ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ
 الْحَرَامِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَوْفِ ^(١٢) نَذْرَكَ فَأَعْتَكَفَ لَيْلَةً **بَابُ إِذَا نَذَرَ فِي**
 الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَمْتَكِفَ ثُمَّ أَسْلَمَ **حَدِيثًا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ
 عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ أَنَّ مُعَمَّرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ
 يَمْتَكِفَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ قَالَ أَرَاهُ قَالَ لَيْلَةً قَالَ ^(١٣) لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْفِ

(١) قَالَ

(٢) قَالَ وَهَاجَتِ

(٣) حَدِيثًا

(٤) هُوَ ابْنُ سَلَامٍ

حَدَّثَنَا

(٥) رَمَضَانَ هَكَذَا هُوَ

مَصْرُوفٌ فِي الْيُونَنِيَّةِ

(٦) فَإِذَا (٧) حَلَّ

(٨) مِنَ الْغَدَاةِ

(٩) عَلَى الْمُعْتَكِفِ

(١٠) ابْنُ بِلَالٍ

(١١) أَوْفِ بِنَذْرِكَ

(١٢) فَقَالَ

بِذِكْرِكَ **بَابُ** الْأَعْتِكَافِ فِي الْعَشْرِ الْأَوْسَطِ مِنْ رَمَضَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ أَعْتَكَفَ عِشْرِينَ يَوْمًا **بَاب** مَنْ أَرَادَ أَنْ يَمْتَكِفَ ثُمَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَخْرُجَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي تَمِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ أَنْ يَمْتَكِفَ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ فَأَذِنَ لَهَا وَسَأَلَتْ حَفْصَةَ عَائِشَةَ أَنْ تَسْتَأْذِنَ لَهَا فَفَعَلَتْ ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ زَيْنَبُ أُمَّ بِنْتِ جَحْشٍ أَمَرَتْ بِبِنَاءِ فَيْبِي لَهَا ، قَالَتْ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى أَنْصَرَفَ إِلَى بِنَائِهِ فَبَصُرَ ^(١) بِالْأَبْنِيَةِ فَقَالَ مَا هَذَا قَالُوا بِنَاءُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَزَيْنَبَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آتِ بِنَاءَ بِنَائِكِ مَا أَنَا بِمَعْتَكِفٍ فَرَجَعَ فَلَمَّا أَفْطَرَ أَعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَالٍ **بَابُ** الْمُتَكِفِ يُدْخِلُ رَأْسَهُ الْبَيْتَ لِلغُسْلِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ ^(٢) أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَرَجُلُ النَّبِيَّ ﷺ وَهِيَ حَائِضٌ وَهِيَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا يُنَاوِلُهَا رَأْسَهُ

- (١) بِنْتُ
(٢) فَأَبْصَرَ الْأَبْنِيَةَ
(٣) هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كِتَابُ الْبَيْعِ

وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ، وَقَوْلُهُ : إِلَّا أَنْ تَكُونَ

تِجَارَةٌ جَازِرَةٌ تُدِيرُوهَا بَيْنَكُمْ ^{صحة الى} **بَاب** ^{سراى} مَا ^(١) جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى فَإِذَا قُضِيَتْ
 الصَّلَاةُ ، فَأَنْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ ، وَأُتْبِعُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ^(٢) ، وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا
 لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ^(٣) ، وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا ، قُلْ
 مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ، وَقَوْلِهِ : لَا تَأْكُلُوا
 أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ^{حدثنا}
 أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا ^(٤) شُعَيْبُ بْنُ الرَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ
 ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنَّكُمْ تَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ
 يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَقُولُونَ مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يُحَدِّثُونَ
 عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانُوا
 يَشْغَلُهُمْ صَفْقُ الْأَسْوَاقِ ، وَكُنْتُ أَلْزِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِثْلِ بَطْنِي فَأَشْهَدُ
 إِذَا غَابُوا ، وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا ، وَكَانَ يَشْغَلُ إِخْوَتِي مِنَ الْأَنْصَارِ ، عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ
 وَكُنْتُ أَمْرًا مِسْكِينًا مِنْ مَسَاكِينِ الصُّفَّةِ أَعْي حِينَ يَنْسَوْنَ ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ فِي حَدِيثٍ يُحَدِّثُهُ ^(٥) أَنَّهُ لَنْ يَنْسَطَ أَحَدٌ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ ، ثُمَّ
 يَجْمَعُ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ إِلَّا وَعَى مَا أَقُولُ فَبَسَطَتْ نَمْرَةً عَلَيَّ حَتَّى إِذَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 مَقَالَتَهُ جَمَعَهَا إِلَى صَدْرِي ، فَمَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ مِنْ شَيْءٍ
^{حدثنا} عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنِي
 وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا ، فَأَقْسِمُ
 لَكَ نِصْفَ مَالِي وَأَنْظُرُ ^(٦) أَيَّ رَوْجَتِي هَوَيْتَ تَرَكْتُ لَكَ عَنْهَا فَإِذَا حَلَّتْ تَرْوَجَتَهَا
 قَالَ فَقَالَ ^(٧) عَبْدُ الرَّحْمَنِ لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ هَلْ مِنْ سَوْقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ ، قَالَ سَوْقٌ

(١) وما

(٢) الى آخر السورة

(٣) الى آخر السورة هكذا

لتخرج بيان في اليونانية بعد

قوله من فضل الله وبعد قوله

تفاحون

(٤) في بعض الاصول أخبرنا

شعب

(٥) فتح هزة انه من الفرع

وفي بعض النسخ الممتدة

كرها

(٦) فانظر

سورة ما

(٧) فقال له

فَيُنْفَاجُ (١) قَالَ فَعَدَا إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَنَّى بِأَفْطٍ وَسَمِنَ قَالَ ثُمَّ تَابَعَ الْعَدُوَّ فَمَا لَبِثَ
 أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ أَرْبُ صَفْرَةٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَرَوَجَّتْ قَالَ نَعَمْ ، قَالَ
 وَمَنْ قَالَ أَمْرًا مِنْ الْأَنْصَارِ قَالَ كَمْ سَقَتْ قَالَ زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ نَوَاةٍ مِنْ
 ذَهَبٍ (٢) فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ
 حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِيمٌ (٣) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْمَدِينِيُّ
 فَأَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَكَانَ سَعْدٌ ذَا غَنَى ، فَقَالَ
 لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ أَفَأَسْمُكَ مَالِي نِصْفَيْنِ وَأَزْوَاجُكَ ، قَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ
 دُلُونِي عَلَى السُّوقِ فَمَا رَجَعَ حَتَّى اسْتَفْضَلَ أَفْطًا وَسَمِنًا فَأَنَّى بِهِ أَهْلَ مَنْزِلِهِ فَكَفَّنَا
 يَسِيرًا ، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ ، فَجَاءَ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صَفْرَةٍ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَهَيْمٌ قَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ تَرَوَجَّتْ أَمْرًا مِنْ الْأَنْصَارِ قَالَ مَسَمْتُ إِلَيْهَا قَالَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ
 وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ ، قَالَ أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ حَدَّثَنَا (٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا
 سُمَيْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَتْ عُكَاظُ (٥) وَجَنَّةٌ وَذُو
 الْجَزَارِ أَسْوَأَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ فَكَأَنَّهُمْ تَأَمَّنُوا فِيهِ (٦) ، فَتَزَلَّتْ
 لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ ، فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ ، قَرَأَهَا ابْنُ
 عَبَّاسٍ **بَابُ الْحَلَالِ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ** (٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ حَدَّثَنَا (٨) عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي (٩)
 فَرَوَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ (١٠) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (١١) حَدَّثَنَا (١٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي فَرَوَةَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي فَرَوَةَ

(١) فتحة عين قينفاج

من الفرع وهو ممنوع من
الصرف على ارادة القبيلة وفي
غيره بالصرف على ارادة الحظي
وحي في التنج تلث نونه
وم بطن من اليهود اضيف
اليهم السوق اه
س

(٢) نواة ذهب

(٣) لما قديم

(٤) حدثنى

(٥) عكاظ بمنع الصرف

لابي ذر وجننه بفتح

اليم لابي ذر ولغيره

بالكسر

(٦) منه

(٧) ضبط باء مشبهات

من الفرع

(٨) وحدنا

(٩) حدنا ابو فروة

(١٠) ابن بشير

(١١) قال سمعت النبي

ﷺ

(١٢) وحدنا وحدثنى

عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ الْحَلَالُ بَيْنَ
 وَالْحَرَامِ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ، فَمَنْ تَرَكَ مَا شَبَّهَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِيمَانِ كَانَ لِمَا
 اسْتَبَانَ أَتَرَكَ وَمَنْ اجْتَرَأَ عَلَى مَا يَشْكُ^(١) فِيهِ مِنَ الْإِيمَانِ أَوْشَكَ أَنْ يُوَاقِعَ مَا اسْتَبَانَ
 وَالْمَعَاصِيَ جَمِى اللهُ، مَنْ يَرْتَعِ حَوْلَ الْحَبِي، يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ **بابُ تَفْسِيرِ**
الْمُشَبَّهَاتِ^(٢)، وَقَالَ حَسَّانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ : مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَهْوَنَ مِنَ الْوَرَجِ، دَعَى
 مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ**
ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أُمَّرَأَةً سَوْدَاءَ جَاءَتْ فَرَزَعْتُ أُنْثَى أَرْضَعْتُهُمَا، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ
فَأَعْرَضَ عَنْهُ، وَتَبَسَّمَ^(٣) **النَّبِيُّ ﷺ قَالَ كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ وَقَدْ كَانَتْ تَحْتَهُ أُنْثَى**^(٤)
أَبِي إِهَابِ التَّمِيمِيِّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ
ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدًا إِلَى أَخِيهِ
سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ^(٥) **ابْنِ وَليدَةَ زَمْعَةَ مَنِي فَاقْبِضْهُ قَالَتْ فَلَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ**
أَخَذَهُ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَقَالَ ابْنُ أَخِي قَدْ عَهْدَ إِلَى فِيهِ فَقَامَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فَقَالَ
أَخِي وَأَبْنُ وَليدَةَ أَبِي وَليدَ عَلَى فِرَاشِهِ فَتَسَاوَقَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ سَعْدُ يَا رَسُولَ
اللَّهِ ابْنُ أَخِي كَانَ قَدْ عَهْدَ إِلَى فِيهِ فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ أَخِي وَأَبْنُ وَليدَةَ أَبِي وَليدَ عَلَى
فِرَاشِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَلَدُ
لِلْفِرَاشِ وَاللِّعَاهِرِ الْحَجْرُ، ثُمَّ قَالَ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَحْتَجِي مِنْهُ
لِمَا^(٦) **رَأَى مِنْ شَبْهِهِ بِعُتْبَةَ، فَأَرَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا**
شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّرِّعِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ، قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ^(٧) **عَنِ الْمِعْرَاضِ، فَقَالَ إِذَا أَصَابَ بِجِدِّهِ فَكُلْ، وَإِذَا**

(١) يُشْكُ

(٢) الْمُشَبَّهَاتِ

(٣) فَتَبَسَّمَ . كَذَا فِي

اليونانية من غير رقم

(٤) بِنْتُ

(٥) قَالَ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ

فِي نَسْخَتِهِ عَنِ هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ

لَا إِلَى لَمْ يَكُنْ فِي الْأَصْلِ وَهُوَ

مِن رِوَايَةِ الْحَمَوِيِّ وَالنَّبَسِيِّ

أَه مِنْ الْيُونَانِيَّةِ

(قَوْلُهُ زَمْعَةَ) بَفَتْحِ

الزَّيْ سَكُونِ الْمِيمِ وَالْيَا فِي

ذِر زَمْعَةَ بَفَتْحِهَا قَالَ

الْوَقْشِيُّ وَهُوَ الصَّوَابُ أَه

(٦) رَسُولِ اللَّهِ

(٧) النَّبِيُّ

(٨) كَسَرَ الْأَلَامَ مِنْ

لِمَا مِنَ الْفَرْعِ وَكُتِبَ

عَلَيْهَا خَف

(٩) رَسُولِ اللَّهِ

أَصَابَ بِعَرَضِهِ ^(١) فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أُرْسِلُ كَلْبِي وَأَسْمِي فَأَجِدُ مَعَهُ عَلَى الصَّيْدِ كَلْبًا آخَرَ لَمْ أَسْمَعْ عَلَيْهِ وَلَا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَ قَالَ لَا تَأْكُلْ إِنَّمَا تَمَيَّتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تَسْمَعْ عَلَى الْآخَرِ **بَابُ مَا بَشَّرَهُ ^(٢) مِنَ الشُّبُهَاتِ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ بِتَمْرَةٍ مَسْقُوطَةٍ ^(٣) ، فَقَالَ لَوْلَا أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً ^(٤) لَا كَلْتُمَا * وَقَالَ هَمَامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَجِدُ تَمْرَةً سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي **بَابُ** مَنْ لَمْ يَرَ الْوَسَاوِسَ وَنَحْوَهَا مِنَ الْمَشَبَهَاتِ ^(٥) حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَبَادِ بْنِ تَيْمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ سُكِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الرَّجُلُ يَجِدُ فِي الصَّلَاةِ شَبْنًا أَيْقُطُعُ الصَّلَاةَ قَالَ لَا حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا * وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَفْصَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ لَا وَضُوءَ إِلَّا فِيهَا وَجَدْتَ الرِّيحَ أَوْ سَمِعْتَ الصَّوْتَ حَدَّثَنَا ^(٦) أَحْمَدُ بْنُ الْمُقَدَّامِ الْعِجْلِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قَوْمًا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَكَ بِاللَّحْمِ لَا نَدْرِي أَدَكَرُوا أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ، أَمْ لَا : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَمُّوا اللَّهَ عَلَيْهِ وَكُلُوهُ **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا** حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ عَنَمٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَالِمٍ قَالَ حَدَّثَنِي جَابِرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ يَنْبَغِي نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا أَقْبَلَتْ مِنَ الشَّامِ عَيْرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا ، فَزَلَّتْ : وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا **بَابُ مَنْ لَمْ يُبَالِ مِنْ حَيْثُ كَسَبَ الْمَالَ** حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ مَا أَخَذَ مِنْهُ أَمِنْ الْحَلَالِ أَمْ مِنْ**

(١) بِعَرَضِهِ فَتَقَلَّ

(٢) يَسْكُرُهُ

(٣) مُسْقُوطَةً

(٤) فِي أَصُولِ كَثِيرَةٍ مِنْ صَدَقَةٍ بِيَزَادَةٌ مِنْ

(٥) الْمَشَبَهَاتِ الشُّبُهَاتِ

(٦) حَدَّثَنَا

الحَرَامِ بَابُ التَّجَارَةِ فِي الْبَرِّ ^(١) وَقَوْلُهُ رِجَالٌ لَا تُلْهِمُهُمْ تِجَارَةً وَلَا يَتَّبِعُونَ عَنْ
 ذِكْرِ اللَّهِ ، وَقَالَ قَتَادَةُ كَانَ الْقَوْمُ يَتَّبِعُونَ وَيَتَّجِرُونَ وَلَكِنَّهُمْ إِذَا نَابَهُمْ حَقٌّ مِنْ
 حُقُوقِ اللَّهِ لَمْ تُلْهِمُهُمْ تِجَارَةً وَلَا يَتَّبِعُونَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ حَتَّى يُؤَدُّوهُ إِلَى اللَّهِ **حَدَّثَنَا أَبُو**
عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ قَالَ كُنْتُ أَنْجِرُ
 فِي الصَّرْفِ ، فَسَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَحَدَّثَنِي
 الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ
 وَعَاصِمُ بْنُ مُضْعَبٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا الْمُنْهَالِ يَقُولُ سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَزَيْدَ بْنَ
 أَرْقَمَ عَنِ الصَّرْفِ فَقَالَا كُنَّا تَاجِرِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ عَنِ الصَّرْفِ ، فَقَالَ إِنْ كَانَ يَدًا يَدًا فَلَا بَأْسَ وَإِنْ كَانَ نِسَاءً ^(٢) فَلَا يَصْلُحُ
بَابُ الْخُرُوجِ فِي التَّجَارَةِ ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : فَأَنْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ
 فَضْلِ اللَّهِ **حَدَّثَنَا** ^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ
 أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ بْنِ
 الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ وَكَأَنَّهُ كَانَ مَشْغُولًا فَرَجَعَ أَبُو مُوسَى فَفَرَّغَ
 عُمَرُ فَقَالَ أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ أَنْذَرُوا لَهُ ، قِيلَ قَدْ رَجَعَ فَدَعَاهُ فَقَالَ
 كُنَّا نُؤَمِّرُ بِذَلِكَ ، فَقَالَ تَأْتِينِي عَلَى ذَلِكَ بِالْبَيْتَةِ فَأَنْطَلِقَ إِلَى مَجْلِسِ ^(٤) الْأَنْصَارِ
 فَسَأَلْتُهُمْ ، فَقَالُوا لَا يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا إِلَّا أَصْغَرْنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فَذَهَبَ بِأَبِي
 سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَخْفَى ^(٥) عَلَى مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَهْلَانِي الصَّفْقُ
 بِالْأَسْوَاقِ يَعْنِي الْخُرُوجَ إِلَى تِجَارَةٍ ^(٦) **بَابُ التَّجَارَةِ فِي الْبَحْرِ** ، وَقَالَ مَطَرٌ ^(٧)
 لَا بَأْسَ بِهِ ، وَمَا ذَكَرَهُ ^(٨) اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا بِحَقِّ ^(٩) ، ثُمَّ تَلَا : وَتَرَى الْفُلْكَ ^(١٠)
 مَوَآخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَالْفُلْكَ السَّفِينُ الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ ^(١١) سَوَاهِهِ وَقَالَ مُجَاهِدٌ

- (١) الْبَرُّ . الْبَرُّ
 بالضم عند ابن عساكر
 فِي الْبَرِّ وَغَيْرِهِ
 (٢) نِسَاءً (٣) حَدَّثَنِي
 (٤) مَجَالِسِ
 (٥) أَخْفَى هَذَا عَلَى
 (٦) التَّجَارَةِ
 (٧) مَطَرٌ
 (٨) ذَكَرَ (٩) بِالْحَقِّ
 (١٠) فِيهِ مَوَآخِرَ لِيَتَبْتَغُوا
 (١١) وَالْجَمْعُ

تَمَخَّرُ السَّقِينُ الرِّيحَ (١) ، وَلَا تَمَخَّرُ الرِّيحَ (٢) مِنَ السَّقِينِ ، إِلَّا الْفُلُكُ الْعِظَامُ * وَقَالَ
 اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ خَرَجَ فِي (٣) الْبَحْرِ
 فَفَضَى حَاجَتَهُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ (٤) **بَابُ** وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهَوْا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا
 وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ : رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ * وَقَالَ قَتَادَةُ كَانَ
 الْقَوْمُ يَتَجَرَّوْنَ وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا نَابَهُمْ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ لَمْ تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا
 بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ حَتَّى يُؤَدُّوهُ إِلَى اللَّهِ حَدَّثَنِي (٥) مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنِي (٦) مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ
 عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَقْبَلْتُ عِيرًا وَتَحَنُّنٌ
 نُصَلِّيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ فَأَنْفَضَ النَّاسُ إِلَّا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ
 وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهَوْا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوكَ قَائِمًا **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :
 أَنْفِقُوا (٧) مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ **حَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ
 مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ وَلِزَوْجِهَا
 بِمَا كَسَبَ وَلِلْخَارِنِ مِثْلُ ذَلِكَ لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَبَّحْنَا حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ
 جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا (٨) عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَلَهُ (٩)
 نِصْفُ أَجْرِهِ **بَابُ** مَنْ أَحَبَّ الْبَسْطَ فِي الرَّزْقِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ
 الْكِرْمَانِيُّ حَدَّثَنَا حَسَانُ حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا (١٠) مُحَمَّدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَبْسُطَ لَهُ رِزْقُهُ (١١) أَوْ
 يُنْسَأَ لَهُ فِي أَمْرِهِ (١٢) فَلْيَصِلْ رَحْمَةَ **بَابُ** شِرَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّسِيبَةِ **حَدَّثَنَا**

(١) مِنَ الرِّيحِ
 (٢) وَلَا تَمَخَّرُ الرِّيحَ
 مِنَ السَّقِينِ إِلَّا الْفُلُكُ الْعِظَامُ
 (٣) إِلَى الْبَحْرِ
 (٤) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنِي
 اللَّيْثُ بِهَذَا
 (٥) حَدَّثَنَا (٦) أَخْبَرَنَا
 (٧) لَابِي الْوَقْتِ كَلُوا
 بَدَلْ أَنْفَقُوا قَالَ ابْنُ بَطَالٍ
 وَهُوَ غَلَطٌ وَأَفَادَ فِي فَتْحِ
 الْبَارِي أَنَّهُ رَأَى ذَلِكَ فِي
 رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ بَعِي وَهُوَ غَلَطٌ
 أَيْضًا اه
 (٨) أَخْبَرَنَا (٩) قَالَهَا
 (١٠) قَالَ مُحَمَّدٌ هُوَ
 الرَّهْرِيُّ
 (١١) فِي رِزْقِهِ
 (١٢) فَتَحَ الْهَمْزَةَ وَالنَّاءَ مِنَ
 الْفَرَعِ

مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ ذَكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ
 فِي السَّلَمِ فَقَالَ حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى
 طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ وَرَهْنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ
 حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ حَدَّثَنِي ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ حَدَّثَنَا أُسْبَاطُ
 أَبُو الْبَسَمِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ الدُّسْتَوَائِيُّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ
 مَشَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخُبْزِ شَعِيرٍ، وَإِهَالَةٍ سِنْخَةٍ، وَلَقَدْ رَهَنَ النَّبِيُّ ﷺ دِرْعَالَهَ
 بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ يَهُودِيٍّ وَأَخَذَ مِنْهُ شَعِيرًا لِأَهْلِهِ، وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا أَمْسَى عِنْدَ
 آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ صَاعٌ بُرٌّ وَلَا صَاعٌ حَبٌّ وَإِنْ عِنْدَهُ لَتَسْعَ نِسْوَةٌ **بَابُ كَسْبِ**
 الرَّجُلِ وَعَمَلِهِ يَبْدُهُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي ^(٢) عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا
 اسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ قَالَ: لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنْ حِرْقَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجُرُ عَنْ
 مَوْتَةِ أَهْلِي، وَشَمِلَتْ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، فَسَيَأْكُلُ آلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ
 وَيَحْتَرِفُ ^(٣) لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ
 قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَ أَحْسَابُ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَمَالَ أَنْفُسِهِمْ وَكَانَ ^(٤) يَكُونُ لَهُمْ أَرْوَاحٌ فَقِيلَ لَهُمْ لَوْ أَعْتَسَلْتُمْ
 رَوَاهُ هَمَّامٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا
 عَيْسَى ^(٥) عَنْ ثَوْرٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنِ الْقَدَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 ﷺ قَالَ مَا أَكَلَ أَحَدٌ ^(٦) طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ وَإِنْ نَبِيٌّ
 اللَّهُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) وَجَدْتَنِي (٢) أَخْبَرَنِي

(٣) وَأَحْتَرِفُ

(٤) فَكَانَ

(٥) عَيْسَى بْنُ يُونُسَ

(٦) النَّبِيُّ

(٧) مِنْهُمْ كَذَا فِي الْبُيُوتِيَّةِ
يُحْتَسَبُ الْأَصْلُ مِنْ غَيْرِ رَقْمٍ قَالَ
الْقِسْلَانِيُّ وَعِنْدَ الْأَمْبَاعِيِّ
مَا أَكَلَ أَحَدٌ مِنْ بَنِي
آدَمَ طَعَامًا أَوْ

أَنَّ دَاوُدَ ^(١) عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأَنْ يَخْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُرْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ ^(٢) مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَخْبَلَهُ ^(٣) بَابُ السُّهُلَةِ وَالسَّهَابَةِ فِي الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ وَمَنْ طَلَبَ حَقًّا فَلْيَطْلُبْهُ فِي ^(٤) عَقَافٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمِعًا إِذَا بَاعَ وَإِذَا اشْتَرَى وَإِذَا اقْتَضَى **بَابُ مَنْ أَنْظَرَ مُوسِرًا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ** حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ أَنَّ رِبْعِيَّ بْنَ حِرَاشٍ حَدَّثَهُ أَنَّ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ قَالُوا ^(٥) أَعْمَلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا ، قَالَ كُنْتُ أَمُرُ فِتْيَانِي أَنْ يَنْظُرُوا وَيَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُسِيرِ ، قَالَ قَالَ فَتَجَاوَزُوا عَنْهُ وَقَالَ ^(٦) أَبُو مَالِكٍ عَنْ رِبْعِيِّ كُنْتُ أُبَسِّرُ عَلَى الْمُسِيرِ وَأُنْظِرُ الْمُسِيرَ * وَتَابَعَهُ شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رِبْعِيِّ ، وَقَالَ أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رِبْعِيِّ أَنْظِرُ الْمُسِيرَ ، وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمُسِيرِ ، وَقَالَ نَعِيمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ رِبْعِيِّ فَأَقْبَلُ مِنَ الْمُسِيرِ ، وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمُسِيرِ **بَابُ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا حَدَّثَنَا هِشَامُ** ابْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ كَانَ تَأْجِرُهُ يَدَايْنِ النَّاسِ فَإِذَا رَأَى مُعْسِرًا قَالَ لِفِتْيَانِهِ تَجَاوَزُوا عَنْهُ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) أَنَّ دَاوُدَ النَّبِيَّ

(٢) خَيْرٌ لَهُ

(٣) خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ

بَسَّالَ النَّاسِ كَذَا فِي

الْيُونَنِيَّةِ وَقَالَ الْقِسْطَلَانِيُّ

وَلابن عساكر وأبي ذر

عن الحموي واللساني

خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ بَسَّالَ

النَّاسِ

(٤) عَنْ عَقَافٍ

(٥) قَالُوا

(٦) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ

باب إِذَا بَيْنَ الْبَيْعَانِ ، وَلَمْ يَكُنْ تَوَصُّحًا ، وَيُذَكَّرُ عَنِ الْعَدَاءِ بْنِ خَالِدٍ ، قَالَ
 كَتَبَ لِي النَّبِيُّ ﷺ هَذَا مَا اشْتَرَى مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَدَاءِ بْنِ خَالِدٍ بَيْعَ
 الْمُسْلِمِ ^(١) الْمُسْلِمِ لَا دَاءَ وَلَا خَيْبَةَ ^(٢) وَلَا غَائِلَةَ ، وَقَالَ قَتَادَةُ الْغَائِلَةُ الزَّنَا وَالسَّرِقَةُ
 وَالْإِبَاقُ * وَقِيلَ لِإِبْرَاهِيمَ إِنْ بَعْضَ النَّخَاسِينَ يُسَمَّى آرِي ^(٣) خُرَاسَانَ وَسِجِسْتَانَ
 فَيَقُولُ جَاءَ أُمْسٍ مِنْ خُرَاسَانَ جَاءَ ^(٤) الْيَوْمَ ^(٥) مِنْ سِجِسْتَانَ ، فَكَرِهَهُ كَرَاهِيَةً
 شَدِيدَةً ، وَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ لَا يَحِلُّ لِأَمْرِي بَيْعُ سِلْعَةٍ يَعْلَمُ أَنَّ بِهَا دَاءً ، إِلَّا
 أَخْبَرَهُ ^(٦) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ رَفَعَهُ إِلَى حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا أَوْ قَالَ حَتَّى يَتَفَرَّقَا فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لهُمَا
 فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَّبَا مُحِقَّتْ بَرَكَتُهُمَا **باب** بَيْعُ الْخَلِطِ مِنَ التَّمْرِ
 حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ كُنَّا نُرْزَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ وَهُوَ الْخَلِطُ مِنَ التَّمْرِ ، وَكُنَّا نَبِيعُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ
 فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ وَلَا دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ **باب** مَا قِيلَ فِي الْأَحْمَامِ
 وَالْجَزَارِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ عَنْ
 أَبِي مَسْعُودٍ ، قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُكْنَى أَبُو شُعَيْبٍ ، فَقَالَ لِنُغْلَامٍ لَهُ قَصَابٌ
 أَجْعَلْ لِي طَعَامًا يَكْفِي خَمْسَةَ ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةِ ، فَإِنِّي
 قَدْ عَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْجُوعَ ، فَدَعَاهُمْ جَاءَ مَعَهُمْ رَجُلٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ هَذَا قَدْ
 تَبِعَنَا فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ فَأُذِنَ لَهُ ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ يَرْجِعَ رَجَعْ ، فَقَالَ ^(٧) لَا
 بَلْ قَدْ أَذِنْتُ لَهُ **باب** مَا يَمْحُضُ الْكَذِبُ وَالْكِبَانُ فِي الْبَيْعِ حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ
 الْحُبَيْرِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْخَلِيلِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) الْمُسْلِمِ مِنَ الْمُسْلِمِ

(٢) خَيْبَةَ

(٣) (قَوْلُهُ آرِي)

هو مفعول بسمى الأول وفي
 النسخ المعتمدة التي بأيدينا
 ومنها فرع اليونانية ضبطه
 بضم الياء وكتب عليه بالهامش
 كذا في اليونانية الياء مشددة
 مضمومة ضمة مشكوكا فيها
 في الاصل وبين الكلمة كلها
 في الهامش وأوضح الضمة
 له وفي الفسطلاني قال القاضي
 عباس وأظن أنه سقط من
 الاصل لفظ دوابه يعني أنه
 كان الاصل يسمى

آرِي دوابه اه والآري
 الاصل وقوله خراسان

هو المفعول الثاني ليسى

(٤) وَجَاءَ (٥) أُمْسٍ

(٦) أَخْبَرَهُ بِهِ (٧) قَالَ

الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ
 يَنْتَقِرَا أَوْ قَالَ حَتَّى يَنْتَقِرَا فَإِنْ صَدَقَا وَبَيْنَا بُورِكَ لهُمَا فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا
 مُحِقَّتْ بَرَكَتُهُ بَيْنَهُمَا **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا**
أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً ^(١) **وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي
 ذَيْبٍ حَدَّثَنَا سَمِيدُ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ
 زَمَانٌ لَا يَبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ أَمِنْ حَلَالٍ ^(٢) **أَمْ مِنْ حَرَامٍ** **بَابُ آكِلِ**
الرِّبَا وَشَاهِدِهِ وَكَانِيهِ ، وَقَوْلُهُ ^(٣) **تَعَالَى : الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا**
يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ^(٤) ، ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ،
 وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ، فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَاتَّبَعَهَا ، فَلَهُ مَا سَلَفَ
 وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ ، وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ**
بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الصُّحَيْبِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا نَزَلَتْ آخِرُ الْبَقَرَةِ قَرَأَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ فِي
الْمَسْجِدِ ثُمَّ حَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ**
حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ رَأَيْتُمْ ^(٥)
اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتْيَانِي فَأَخْرَجَانِي إِلَى أَرْضٍ مُقَدَّسَةٍ فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ
دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ وَعَلَى وَسْطِ النَّهْرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي
فِي النَّهْرِ ، فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ
جَمَلٌ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِي فِيهِ بِحَجَرٍ فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ فَقُلْتُ مَا هَذَا فَقَالَ الَّذِي
رَأَيْتُمْ فِي النَّهْرِ آكِلُ الرِّبَا **بَابُ مُوَكِّلِ الرِّبَا** ، لِقَوْلِهِ ^(٦) **تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ**
آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا ^(٧) **إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا**

(١) مضاعفة الآية كذا في أصول كثيرة

(٢) أمين الملاذ أم من حرام

(٣) قول الله تعالى بدون ولو

(٤) إلى ثم فيها خالدين

(٥) أريت

(٦) لقول الله تعالى

(٧) إلى قوله وهم لا يظلمون إلى ما كتبت وهم لا يظلمون

بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا
تُظْلَمُونَ ، وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ ، فَنظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ، وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ
كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ، وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ، ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ
وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هَذِهِ آيَةٌ تَزَلَّتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثُ أَبِي
الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ ، قَالَ : رَأَيْتُ أَبِي اشْتَرَى عَبْدًا
حَجَامًا (١) فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَثَمَنِ الدَّمِ وَتَهَى عَنِ
الْوَأَشِمَةِ وَالْمَوْشُومَةِ وَآكِلِ الرَّبَا وَمُوكِلِهِ وَلَعَنَ الْمُصَوِّرَ **بَابُ** يَمْحُقُ اللَّهُ الرَّبَا
وَيُرِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُجِبُ كُلَّ كَفَّارٍ أَنِيْمٍ حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا
اللَيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : الْحَلِفُ مُنْفَقَةٌ (٢) لِلسَّلْمَةِ ، مُمَحِقَةٌ (٣) لِلبِرْكَةِ
بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ حَدِيثُ تَمْرُودِ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا
الْعَوَّامُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
رَجُلًا أَقَامَ سِلْمَةً وَهُوَ فِي السُّوقِ خَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ (٤) بِهَا مَا لَمْ يُعْطِ (٥) لِيُوقِعْ
فِيهَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَزَلَّتْ إِنْ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ تَمَنَّا قَلِيلًا (٦)
بَابُ مَا قِيلَ فِي الصَّوَاغِ ، وَقَالَ طَاوُوسٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ النَّبِيُّ
ﷺ لَا يُحْتَلَى خَلَاهَا ، وَقَالَ الْعَبَّاسُ إِلَّا الْإِذْخِرَ فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ وَيُوتِيهِمْ ، فَقَالَ إِلَّا
الْإِذْخِرَ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ (٧) أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ
قَالَ كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيْبِي مِنَ الْمَنَعَمِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ
الْخُمْسِ فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتِنِي بِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَعَدْتُ

(١) حَجَامًا مَرَّ بِحَاجِهِ
فَكَسَّرَتْ كَذَا فِي

(بعض الاصول المعتمدة
وليس في اليونانية

(٢) مُنْفَقَةٌ (٣) مُمَحِقَةٌ

(٤) أُعْطِيَ (٥) يُعْطَى

(٦) لَمَّا لَآبَةً (٧) الْحُسَيْنِ

رَجُلًا صَوَّغًا مِنْ بَنِي قَيْنِقَاعٍ ^(١) أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِيَ فَتَأْتِي ^(٢) بِإِذْخِرٍ أَرَدْتُ أَنْ أُبْعِدَهُ
 مِنَ الصَّوْغَانَيْنِ وَأَسْتَعِينَ بِهِ فِي وِلِيْمَةٍ عَرَبِيٍّ ^(٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَلَمْ يَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي وَإِنَّمَا حَلَّتْ ^(٤) لِي
 سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ لَا يُبْتَغَى خَلَاهَا وَلَا يُضْعَدُ شَجْرُهَا وَلَا يُفْرَقُ صَيْدُهَا وَلَا يُلْتَقَطُ ^(٥)
 لُقْطَتُهَا إِلَّا لِمُعْرِفٍ وَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلِبِ إِلَّا الْإِذْخِرَ لِصَاعَتِنَا وَلِسُفِّ يَوْمِنَا
 فَقَالَ إِلَّا الْإِذْخِرَ فَقَالَ عِكْرِمَةُ هَلْ تَدْرِي مَا يُفْرَقُ صَيْدُهَا هُوَ أَنْ تُنْحِيَهُ مِنَ الظِّلِّ
 وَتَنْزِلَ مَكَانَهُ قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ خَالِدٍ لِصَاعَتِنَا وَقُبُورِنَا **بَابُ ذِكْرِ الْقَبْرِ**
 وَالْحَدَّادِ حَدَّثَنَا ^(٦) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ
 أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ حَبَّابٍ قَالَ كُنْتُ قَيْنَقِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ لِي عَلَى الْمَاصِ
 ابْنُ وَإِلِ دِينَ قَائِمَتُهُ أَنْقَاضَهُ قَالَ لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ فَقُلْتُ لَا
 أَكْفُرُ حَتَّى يُمَيِّتَكَ اللَّهُ ثُمَّ تَبِعْتُ قَالَ دَعَيْتُ حَتَّى أَمُوتَ وَأُبْعَثَ فَسَأَوْتِي مَا لَوْ وَوَلَدًا
 فَأَقْضِيكَ ^(٧) فَزَلْتُ : أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآبَائِنَا وَقَالَ لَا وَتَيْنَ مَا لَوْ وَوَلَدًا أَطَّلَعَ
 الْغَيْبَ أَمْ انْتَحَدَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا **بَابُ ذِكْرِ الْخِيَّاطِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ إِنَّ خِيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
 فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْزًا وَمَرَقًا
 فِيهِ دُبَابٌ وَقَدِيدٌ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَّبِعُ الدُّبَابَ مِنْ حَوَالِي الْقِصْعَةِ ، قَالَ فَلَمْ أَزَلْ
 أَحِبُّ الدُّبَابَ مِنْ يَوْمِئِذٍ **بَابُ ذِكْرِ النَّسَاجِ** حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا
 يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَارِمٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ

- (١) قصة ابن قينقاع من
- الفرع
- (٢) قاتني
- (٣) يضم الراء في اليونانية
- والفرع
- (٤) أحلت
- (٥) تلتقط
- (٦) حدثني
- (٧) فأقضيتك بالنصب
- جوابا عند أبي ذر

جاءت امرأة يزيدة قال^(١) أتدرون ما البردة قيل له نعم هي الشملة منسوج^(٢)
 في حاشيتها قالت يا رسول الله إني نسجت هذه بيدي أ كسوكها ، فأخذها النبي
 ﷺ محتاجا^(٣) إليها ففرج إلينا وإينها إزاره ، فقال رجل من القوم يا رسول الله
 أ كسيتها فقال نعم جلس النبي ﷺ في المجلس ، ثم رجع فطواها ، ثم أرملا بها
 إليه ، فقال له القوم ما أحسنت سألنا إياه لقد علمت^(٤) أنه لا يرده سائلا فقال
 الرجل والله ما سألته إلا لتكون كفني يوم أموت ، قال سهل فكانت كفته
باب النجار^(٥) حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز عن أبي حازم قال
 أتى رجال إلى سهل بن سعد يسألونه عن المنبر ، فقال بعث رسول الله ﷺ إلى
 فلانة امرأة قد سماها سهل أن مري غلامك النجار يعمل^(٦) لي أعوادا أجلس
 عليهن إذا كلمت الناس فأمرته^(٧) يعملها من طرفه الغابة ثم جاء بها فأرسلت
 إلى رسول الله ﷺ بها فأمر بها فوضعت جلس عليه حدثنا خالد بن يحيى
 حدثنا عبد الواحد بن أيمن عن أبيه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن امرأة
 من الأنصار قالت لرسول الله ﷺ يا رسول الله ألا أجعل لك شيئا تقعد عليه
 فإن لي غلاما نجارا قال إن شئت قال فعملت له المنبر فلما كان يوم^(٨) الجمعة
 قعد النبي ﷺ على المنبر الذي صنع فصاحت النخلة التي كان^(٩) يحطب عندها
 حتى كادت أن تنشق^(١٠) فنزل النبي ﷺ حتى أخذها فضمها إليه فجعلت تن
 أين الصبي الذي يسكت حتى استقرت قال بكت على ما كانت تسمع من الذكر
باب شراء الحوايج^(١١) بنفسه ، وقال ابن عمر رضي الله عنهما اشتري النبي
 ﷺ جملا من عمر^(١٢) ، وقال عبد الرحمن بن أبي بكر رضى الله عنهما جاء مشرك
 بنعم فاشترى النبي ﷺ منه شاة واشترى من جابر بعيرا - حدثنا يوسف بن

- (١) قال
- (٢) منسوجة
- (٣) محتاج
- (٤) عرفت
- (٥) النجارة
- (٦) يعمل لي أعوادا
- أجلس ، يجزم الفعلين
- لابي ذر جوابا للامر
- (٧) فأمره . فأمره
- يعملها (قوله يعملها)
- ضم اللام من الترع
- (٨) يوم
- (٩) كانت
- (١٠) كادت تنشق
- (١١) شراء الإمام الحوايج
- (١٢) واشترى ابن عمر
- رضي الله عنهما بنفسه

عيسى حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ مَالِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا بِنَسَبِيَّةٍ وَرَهْنَهُ دِرْعَةً
بابُ شِرَاءِ الدَّوَابِّ وَالْحَبِيرِ ^(١)، وَإِذَا اشْتَرَى دَابَّةً أَوْ جَمَلًا وَهُوَ عَلَيْكَ، هَلْ
 يَكُونُ ذَلِكَ قَبْضًا قَبْلَ أَنْ يَزَالَ، وَقَالَ ابْنُ عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ
 بَعْنِيهِ يَعْني جَمَلًا صَعْبًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ
 عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ
 فِي غَزَاةٍ فَأَبْطَأُ بِي جَمَلِي وَأَعْيَا فَأَتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ جَابِرُ، فَقُلْتُ نَعَمْ، قَالَ مَا
 شَأْنُكَ، قُلْتُ أَبْطَأُ عَلَيَّ جَمَلِي وَأَعْيَا فَتَخَلَّفْتُ، فَزَلَّ يَحْجُنُهُ ^(٢) يَحْجُنُهُ، ثُمَّ قَالَ
 أَرَكِبُ فَرَكِبْتُ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ ^(٣) أَكْفُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ تَزَوَّجْتَ، قُلْتُ
 نَعَمْ: قَالَ بَكْرًا ^(٤) أَمْ نَيْبًا، قُلْتُ: بَلَى نَيْبًا، قَالَ أَفَلَا جَارِيَةٌ نُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ،
 قُلْتُ: إِنْ لِي أَخَوَاتٍ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ امْرَأَةً تَجْمَعُهُنَّ وَتَمْسُطُهُنَّ وَتَقُومُ ^(٥)
 عَلَيْهِنَّ، قَالَ أَمَّا ^(٦) إِنَّكَ قَادِمٌ، فَإِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيْسَ الْكَيْسَ، ثُمَّ قَالَ أَتَبِيعُ
 جَمَلَكَ قُلْتُ نَعَمْ فَأَشْتَرَاهُ مِنِّي بِأَوْقِيَّةٍ ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلِي وَقَدِمْتُ بِالْعَدَاةِ
 يَحْتَنِي إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ قَالَ ^(٧) آلَانَ قَدِمْتَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ
 فَدَعُ جَمَلَكَ فَأَدْخُلْ ^(٨) فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَرِنَ لَهُ ^(٩)
 أُوقِيَةً ^(١٠) فَوَزَنَ لِي بِلَالٌ فَأَرْجَحَ ^(١١) فِي الْمِيزَانِ فَأَنْطَلَقْتُ حَتَّى وَلَّيْتُ فَقَالَ
 أَدْعُ ^(١٢) لِي جَابِرًا قُلْتُ الْآنَ يَرُدُّ عَلَيَّ الْجَمَلُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْصَحُ إِلَيْهِ مِنْهُ قَالَ ^(١٣)
بابُ الْأَسْوَاقِ الَّتِي كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَتَبَايَعُ بِهَا النَّاسُ
 فِي الْإِسْلَامِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو ^(١٤) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَتْ عُمَاظُ ^(١٥) وَحَمْنَةُ وَذُو الْجَارِ أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا

(١) والحبر

(٢) ضمة جيم يحجنه

من الفرع وفي القاموس

أنه من باب ضرب

(٣) رأيت

(٤) أكرأ

(٥) فتقوم

(٦) أمّا إنك

كذا في اليونانية بشد الميم

وكسر همزة انك وفتحها وفي

القسطلاني أن أمّا بتخفيف

الميم حرف نثيه اه

(٧) فقال

(٨) وأدخل

(٩) له في اليونانية له بالفظ

الغنية وفي بعض النسخ لي

(١٠) ووقية

(١١) لي في الميزان

(١٢) ادعوا (١٣) فقال

(١٤) عمرو وبن دينار

(١٥) عكاظ وحمنة

كَانَ الْإِسْلَامُ تَأْتِيهِ مِنَ التَّجَارَةِ فِيهَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِي مَوَاسِمِ
 الْحَجِّ ^(١) قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَذَا **بَابُ شِرَاءِ الْإِبِلِ الْهَيْمِ** ، أَوْ الْأَجْرِبِ الْهَائِمِ
 الْمُخَالِفُ لِلْقَصْدِ فِي كُلِّ شَيْءٍ **حَدَّثَنَا عَلِيُّ ^(٢)** حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ قَالَ قَالَ عُمَرُ وَكَانَ هَاهُنَا
 رَجُلٌ أَسْمُهُ نُوَاسٌ ^(٣) وَكَانَتْ عِنْدَهُ إِبِلٌ هَيْمٌ فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 فَأَشْتَرَى تِلْكَ الْإِبِلَ مِنْ شَرِيكِ لَهُ جَاءَهُ إِلَيْهِ شَرِيكُهُ فَقَالَ بِنَا تِلْكَ الْإِبِلَ فَقَالَ
 مِمَّنْ بَعْتَهَا قَالَ ^(٤) مِنْ شَيْخٍ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ وَيْحَكَ ذَلِكَ وَاللَّهِ ابْنُ عُمَرَ جَاءَهُ فَقَالَ
 إِنَّ شَرِيكِي بَاعَكَ إِبِلًا هَيْمًا وَلَمْ يَعْرِفْكَ ^(٥) قَالَ فَاسْتَقَهَا قَالَ فَمَا ذَهَبَ يَسْتَأْفَهَا
 فَقَالَ ^(٦) دَعَهَا رَضِينَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا عَدْوَى تَسْمَعُ سَفِيَّانُ عُمَرًا **بَابُ**
 بَيْعِ السَّلَاحِ فِي الْفِتْنَةِ وَغَيْرِهَا وَكَرِهَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ بَيْعَهُ فِي الْفِتْنَةِ **حَدَّثَنَا**
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ ^(٧) أَفْلَحَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ
 مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَامِ
 حَتِينَ فَأَعْطَاهُ يَمِينِي دِرْعًا قَبِيتُ الدَّرْعَ فَأَبْتَعْتُ بِهِ شَرْفًا فِي بَيْتِي سَلَمَةً فَإِنَّهُ
 لَأَوْلُ ^(٨) مَالٍ تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ **بَابُ فِي الْعَطَّارِ وَبَيْعِ الْمِسْكِ حَدَّثَنَا ^(٩)**
 مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا أَبُو بَرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا
 بَرْدَةَ بْنَ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَثَلُ الْجَلِيسِ
 الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوِّءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمِسْكِ وَكَبِيرِ الْحَدَّادِ لَا يَعْدُمُكَ ^(١٠) مِنْ
 صَاحِبِ الْمِسْكِ إِمَّا تَشْتَرِيهِ أَوْ تَجِدُ رِيحَهُ وَكَبِيرِ الْحَدَّادِ يُحْرِقُ بِدَنَّاكَ ^(١١) أَوْ تَوْبَكَ
 أَوْ تَجِدُ مِنْهُ رِيحًا خَيْثَ **بَابُ ذِكْرِ الْحَجَّامِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ**
 أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَجَّمَ أَبُو طَيْبَةَ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُخَفِّقُوا مِنْ خَرَجِهِ **حَدَّثَنَا**

(١) أَنْ تَبْتَعُوا فَضْلًا
مِنْ رَبِّكُمْ

(٢) عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

(٣) نُوَاسِيٌّ (٤) قَالَ

(٥) يَعْرِفُكَ (٦) قَالَ

(٧) عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ
ابْنِ أَفْلَحَ

(٨) أَوْلُ (٩) حَدَّثَنَا

(١٠) يُعْدُمُكَ

(١١) بَيْنَكَ

مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَحْتَجِبُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَعْطَى الَّذِي حَجَمَهُ ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ

بابُ التَّجَارَةِ فِيمَا يُكْرَهُ لِبُسِّهِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا

أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَرَّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أُرْسِلَ النَّبِيُّ ﷺ

إِلَى مُمَرَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِحُلَّةٍ حَرِيرٍ أَوْ سِيرَاءٍ فَرَأَاهَا عَلَيْهِ فَقَالَ إِنِّي لَمْ أُرْسِلْ بِهَا

إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا إِنَّمَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَأَخْلَاقَ لَهُ إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتَسْتَمْتِعَ^(١) بِهَا يَعْنِي

تَبِعُهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ نَمْرُقَةً فِيهَا نِصَاوِيرٌ ،

فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْهُ^(٢) فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ

فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ مَاذَا أَذْنَبْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

مَا بَالُ هَذِهِ النَّمْرُقَةِ ، قُلْتُ اشْتَرَيْتَهَا لَكَ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ^(٣) يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ ، فَيَقَالُ لَهُمْ أَخِيَا مَا خَلَقْتُمْ

وَقَالَ إِنَّ النَّبِيَّ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ^(٤) لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ **بابُ صَاحِبِ السَّلْعَةِ**

أَحْقُ بِالسُّؤْمِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ

أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي بِمَحَائِطِكُمْ وَفِيهِ خِرْبٌ

وَنُخْلٌ **بابُ كَيْفِ يَجُوزُ الْخِيَارُ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ**

يَحْيَى^(٥) قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا عَنْ ابْنِ مُمَرَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ

الْمُعْتَابِيَيْنِ^(٦) بِالْخِيَارِ فِي بَيْنِهِمَا مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا أَوْ يَكُونَ^(٧) الْبَيْعُ خِيَارًا ، قَالَ نَافِعٌ

وَكَانَ ابْنُ مُمَرَّ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا يُعْجِبُهُ فَارَقَ صَاحِبَهُ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مُمَرَّ حَدَّثَنَا

هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْحَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ

(١) تَسْتَمْتِعُ

(٢) يَدْخُلُ

(٣) الصُّورَةُ

(٤) هَذِهِ الصُّورُ

(٥) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ

(٦) إِنَّ التُّبَّاعِيَيْنِ قَالَ

الْمُسْلِمَانِي هِيَ عَلَى لَفْظٍ مِنْ

أَجْرِي الَّذِي بَأْتِي مَطْلَقًا

(٧) كَذَا فِي الْبُيُوتِيِّ

وَالْفَرْعُ أَوْ يَكُونُ بَارِعًا

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَفْتَرَقَا * وَزَادَ أَحْمَدُ حَدَّثَنَا
 بِهِ قَالَ قَالَ هَمَّامٌ فَقَدْ كَرِهْتُ ذَلِكَ لِأَبِي التَّيَّاحِ فَقَالَ كُنْتُ مَعَ أَبِي الْخَلِيلِ لَمَّا حَدَّثَهُ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بِهَذَا ^(١) الْحَدِيثِ **بَابُ** إِذَا لَمْ يُوَقِّتْ فِي الْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ
 الْبَيْعُ **حَدَّثَنَا** أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ
 رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا أَوْ يَقُولَ ^(٢) أَحَدُهُمَا
 لِصَاحِبِهِ أُخْتَرَوْا رَبَّمَا قَالَ أَوْ يَكُونُ بَيْعُ خِيَارٍ **بَابُ** الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا
 وَبِهِ قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَشَرِيحُ وَالشَّعْبِيُّ وَطَاوُسُ وَعَطَاءُ وَابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ **حَدَّثَنَا** ^(٣)
 إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ^(٤) قَالَ قَتَادَةُ أَخْبَرَنِي عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ سَمِعْتُ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ
 الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا فَإِنْ صَدَقَا وَتَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَذَبَا وَكُتِمَا
 مُحِقَّتْ بَرَكَتُهُ بَيْنَهُمَا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ الْمُبْتَائِمَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا
 بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا إِلَّا بَيْعُ الْخِيَارِ **بَابُ** إِذَا خَيَّرَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ
 بَعْدَ الْبَيْعِ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ
 رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلَانِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا
 بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا وَكَانَا جَمِيعًا أَوْ يُخَيَّرُ ^(٥) أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَبَيَّامَا عَلَى ذَلِكَ ، فَقَدْ
 وَجَبَ الْبَيْعُ وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ يَتَبَايَعَا ^(٦) وَلَمْ يَتْرُكْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ فَقَدْ وَجَبَ
 الْبَيْعُ **بَابُ** إِذَا كَانَ الْبَائِعُ بِالْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ
 كُلُّ بَيْعَيْنِ لَا يَبِيعُ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا إِلَّا بَيْعُ الْخِيَارِ **حَدَّثَنَا** ^(٧) إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا ^(٨)

(١) هَذَا الْحَدِيثُ
 (٢) رَسُولُ اللهِ
 (٣) (قوله أو يقول) هو بضم اللام وباببات الواو بسد الفاف في جميع الطرق وعبرة النووي في شرح المهذب أو يقول منصوب بأو بتقدير إلا أن أو إلى أن ولو كان معطوفا لكان مجزوما ولقال أو يقل اه
 (٤) حَدَّثَنَا
 (٥) هُوَ ابْنُ يَاسْكٍ
 (٦) (قوله أو يخير) هو يارفع في النسخ المتقدمة بأيدينا وقال ابن حجر بسكون الراء عطفًا على قوله ما لم يتفرقا ويحتمل نصب الراء على أن أو بمعنى إلا أن اه
 (٧) في بعض الاصول الصحيحة تبايعا بلفظ للاضي
 (٨) حَدَّثَنَا (٩) أَخْبَرَنَا

حَبَّانُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ
 ابْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ^(١) يَتَفَرَّقَا قَالَ هَمَّامٌ
 وَجَدْتُ فِي كِتَابِي يَحْتَارُ ثَلَاثَ مَرَارٍ فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لهُمَا فِي تَبِعِيهِمَا وَإِنْ
 كَذَبَا وَكَتَمَا فَعَسَى أَنْ يَرْبِحَا رِبْحًا وَيُحَقِّقَا بَرَكَهَ تَبِعِيهِمَا * قَالَ وَحَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا
 أَبُو التَّيَّاحِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ
 حِزَامٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابٌ** إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا فَوَهَبَ مِنْ سَاعَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا
 وَلَمْ يُنْكَرِ الْبَائِعُ عَلَى الْمُشْتَرِي أَوْ اشْتَرَى عَبْدًا فَأَعْتَقَهُ وَقَالَ طَاوُسٌ فِيْمَنْ يَشْتَرِي
 السَّلْمَةَ عَلَى الرِّضَا ثُمَّ بَاعَهَا وَجَبَتْ لَهُ وَالرُّبْحُ لَهُ، وَقَالَ^(٢) الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ
 حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَكُنْتُ
 عَلَى بَكْرِ صَعْبٍ لِعُمَرَ فَكَانَ يَعْلِبُنِي فَيَتَقَدَّمُ أَمَامَ الْقَوْمِ فَيَزِجُرُهُ عُمَرُ وَيَرُدُّهُ ثُمَّ
 يَتَقَدَّمُ فَيَزِجُرُهُ عُمَرُ وَيَرُدُّهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ بَعْنِيهِ قَالَ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 قَالَ^(٣) بَعْنِيهِ فَبَاعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ
 تَصْنَعُ بِهِ مَا شِئْتَ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ
 ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَعْتُ مِنْ
 أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَانَ^(٤) مَالًا بِالْوَادِي بِمَالٍ لَهُ بِحَيْبَرَ فَلَمَّا تَبَايَعْنَا رَجَعْتُ عَلَى عَقْبِي
 حَتَّى خَرَجْتُ مِنْ بَيْتِهِ خَشِيَةَ أَنْ يُرَادَنِي الْبَيْعُ وَكَانَتِ السَّنَةُ أَنَّ الْمُتَبَايِعِينَ بِالْخِيَارِ
 حَتَّى يَتَفَرَّقَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا وَجِبَ بَيْعِي وَبَيْعُهُ رَأَيْتُ أَنْيْ قَدْ غَبْنْتُهُ بِأَنِّي سَفَّيْتُهِ إِلَى
 أَرْضِ تَمُودٍ ثَلَاثَ لَيَالٍ وَسَاقَنِي إِلَى الْمَدِينَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ **بَابٌ** مَا يُبْكَرُهُ مِنَ
 الْخِيَارِ فِي الْبَيْعِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ يُخَدِّعُ فِي

(١) حتى (٢) لنا
 (٢) قال رسول الله ﷺ
 بعنيه
 (٤) عثمان بن عفان

الْيُوع ، فَقَالَ إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ **بَابُ** مَا ذَكَرَ فِي الْأَسْوَاقِ ، وَقَالَ
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، قُلْتُ هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ ، قَالَ ^(١)
 سُوقٌ قَيْنِقَاعَ ، وَقَالَ أَنَسُ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ دُلُونِي عَلَى السُّوقِ ، وَقَالَ مُعَمَّرُ الْأَهْلَانِيِّ
 الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ **حَدَّثَنَا** ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْرُوبُ جَنَشُ الْكُمْبَةِ ، فَإِذَا كَانُوا بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ
 يُحْسِفُ بِأَوْلِهِمْ وَأَخْرِهِمْ ، قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يُحْسِفُ بِأَوْلِهِمْ
 وَأَخْرِهِمْ وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ ، قَالَ يُحْسِفُ بِأَوْلِهِمْ وَأَخْرِهِمْ ، ثُمَّ
 يَمْتَنُونَ عَلَى نِيَّتِهِمْ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ فِي جَمَاعَةٍ تَرِيدُ عَلَى
 صَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ وَيَبْتِهِ بِضَمًّا وَعَشْرِينَ دَرَجَةً ، وَذَلِكَ بِأَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ
 الْوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ لَا يَنْهَرُهُ ^(٣) إِلَّا الصَّلَاةُ لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً
 إِلَّا رُفِعَ بِهَا دَرَجَةٌ أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ وَالْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ
 فِي مُصَلَاةٍ الَّتِي يُصَلِّي فِيهِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ اللَّهُمَّ أَرْحَمَهُ مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ مَا لَمْ يُؤْذِ
 فِيهِ ، وَقَالَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ **حَدَّثَنَا** آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ
 ﷺ فِي السُّوقِ فَقَالَ رَجُلٌ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ إِنَّمَا دَعَوْتُ
 هَذَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ سَمُوا ^(٤) بِأَسْمِي وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي **حَدَّثَنَا** مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ
 حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَا رَجُلٌ بِالْبَقِيْعِ يَا أَبَا الْقَاسِمِ
 فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لَمْ أَعْنِكَ قَالَ سَمُوا بِأَسْمِي وَلَا تَكُونُوا ^(٥) بِكُنْيَتِي

- (١) قَالَ (٢) حَدَّثَنَا
 (٣) يَنْهَرُهُ
 (٤) تَسَمَّوْا
 (٥) تَكُونُوا

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ
 ابْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَائِفَةِ
 النَّهَارِ لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أَكَلِمُهُ حَتَّى أَتَى سُوقَ بَنِي قَيْنِقَاعَ جَلَسَ بِغِنَاهُ بَيْنَ فَاطِمَةَ
 فَقَالَ أَمُّ لُكْعٍ أَمُّ لُكْعٍ فَخَبَسَتْهُ شَبْنَا فَظَنَنْتُ أَنَّهَا تُلْبِسُهُ سِخَابًا أَوْ تُنَسِّلُهُ (١)
 بَغَاءَ يَشْتَدُّ حَتَّى عَاتِقَهُ وَقَبْلَهُ وَقَالَ اللَّهُمَّ أَحْبِبْهُ (٢) وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ * قَالَ سُفْيَانُ
 قَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ رَأَى نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَوْ تَرَى بَرَكَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
 الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى (٣) عَنْ نَافِعِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ أَنَّهُمْ كَانُوا
 يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ (٤) مِنَ الرُّكْبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَيَبِيعَتُ عَلَيْهِمْ مَنْ يَمْنَعُهُمْ أَنْ
 يَبِيعُوهُ حَيْثُ اشْتَرَوْهُ حَتَّى يَنْقُلُوهُ حَيْثُ يُبَاعُ الطَّعَامُ * قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُبَاعَ الطَّعَامُ إِذَا اشْتَرَاهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ **بَابُ**
كِرَاهِيَةِ السَّخَبِ فِي السُّوقِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هِلَالٌ عَنْ
 عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قُلْتُ
 أَخْبَرَنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي التَّوْرَةِ، قَالَ أَجَلٌ : وَاللَّهِ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي
 التَّوْرَةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا،
 وَحِرْزًا لِلْأُمِّيِّينَ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكَّلَ، لَبَسَ بَغْضًا وَلَا غَلِيظًا
 وَلَا سَخَابًا فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّبْتَةِ السَّبْتَةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَغْفِرُ، وَلَنْ
 يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْمَوْجِئَةَ بِأَنْ يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَقْتَحُ (٥) بِهَا
 أَعْيُنًا مُنْمِيًا، وَآذَانًا صَمًّا، وَقُلُوبًا غُلْفًا * تَابَعَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ هِلَالٍ
 وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ هِلَالٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ سَلَامٍ غُلْفٌ كُلُّ شَيْءٍ فِي غِلَافٍ سَبْفٌ
 غُلْفٌ، وَقَوْسٌ غُلْفَاءُ، وَرَجُلٌ أَغْلَفٌ إِذَا لَمْ يَتَكُنْ تَخْتُونًا **بَابُ** (٦) الْكَيْلِ عَلَى

(١) نَسِئَهُ مَخْفٍ عَنكَ
 أَبِي ذَرٍّ
 (٢) أَحِبُّهُ
 (٣) مُوسَى بْنُ عَقِبَةَ صَحَّ
 (٤) طَعَامًا
 (٥) وَبَمَنْحُ بِهَا أَعْيُنَ
 مَعْنَى وَآذَانَ صَمٍّ وَقُلُوبًا
 غُلْفًا
 (٦) قَالَهُ أَبُو هَيْدٍ اللَّهُ
 كَتَابَهُ بِهَامِشِ الْفَرَعِ الْقَدِيِّ
 يَدْنَا وَقِ التَّصْلَاتِ وَزِيَادَةَ
 قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَا يَرَى مِنْ
 الْمَسْئَلِ يَدُونَ هَاءَ الضَّمِيرِ فِي
 قَالِ

البائع والمُعطي ، لِقَوْلِ (١) اللهُ تَعَالَى : وَإِذَا كَلُّمُ أَوْ وَزَنُومُ يُخْسِرُونَ ، يَعْني
 كَالُوا لَهُمْ وَوَزَنُوا لَهُمْ ، كَقَوْلِهِ : يَسْمَعُونَكُمْ ، يَسْمَعُونَ لَكُمْ ، وَقَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ أَكْتَالُوا حَتَّى تَسْتَوْفُوا ، وَيُذَكِّرُ عَنْ عُمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ
 لَهُ إِذَا بَيْتَ فَكِلْ ، وَإِذَا (٢) أَبْتَعْتَ فَأَكْتَلْ حَدِيثًا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا
 مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ
 ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ (٣) حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ حَدِيثًا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُعْبِرَةَ
 عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ تُوِّفِيَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَرَامٍ وَعَلَيْهِ
 دَيْنٌ فَأَسْتَعْتَبْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى عُرْمَانِهِ أَنْ يَضَعُوا مِنْ دَيْنِهِ فَطَلَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ
 فَلَمْ يَفْعَلُوا ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَذْهَبَ فَصَنَّفَ تَمْرُكٌ أَصْنَافًا ، الْعَجْوَةَ عَلَى حِدَةٍ
 وَعَدْقٌ (٤) زَيْدٌ عَلَى حِدَةٍ ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَيَّ فَفَعَلْتُ ثُمَّ أَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَجَلَسَ (٥)
 عَلَى أَعْلَاهُ أَوْ فِي وَسْطِهِ ، ثُمَّ قَالَ : كِلْ لِلْقَوْمِ فَكَلْتَهُمْ حَتَّى أَوْفَيْتَهُمُ الَّذِي لَهُمْ
 وَبَقِيَ تَمْرِي كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ * وَقَالَ فِرَاسٌ عَنْ الشَّعْبِيِّ حَدَّثَنِي جَابِرٌ عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ فَازَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى أَذَاهُ (٦) ، وَقَالَ هِشَامٌ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ جُدَّ لَهُ فَأَوْفٍ لَهُ **بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْكَيْلِ حَدِيثًا إِبْرَاهِيمُ**
ابْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنِ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ كِيلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارِكْ لَكُمْ (٧) **بَابُ بَرَكَةِ**
صَاعِ النَّبِيِّ ﷺ وَمُدِّهِمْ (٨) فِيهِ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا مُوسَى
حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يُحْيَى عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ
زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ (٩) إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لَهَا وَحَرَّمَتْ
الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ وَدَعَوَتْ لَهَا فِي مَدَّهَا وَصَاعِيهَا مِثْلَ مَا دَعَا إِبْرَاهِيمُ

- (١) وَقَوْلِ (٢) فَأِذَا
- (٣) يَبِيعُهُ
- (٤) عِدْقٌ بِكسر العين
- هند أبي ذر
- (٥) بقاء جلس
- (٦) لاني ذر وابن عساكر حتى أدى
- (٧) في بعض الاصول زيادة فيه بعد لكم وقال في الفتح كذا في جميع روايات البخاري أي باسقاط فيه قال ورواه غيره فزاد في آخره فيه اهـ
- (٨) وَمُدِّهِمْ
- (٩) ليست همزة أن مضبوطة في اليونانية وضبطها في الفرع فتحها

عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَكَّةَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ اللَّهُمَّ
 بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكْيَا لَهُمْ وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدَّهُمْ يَعْنِي أَهْلَ الْمَدِينَةِ **بَابُ**
 مَا يُذَكَّرُ فِي بَيْعِ الطَّعَامِ وَالْحِكْرَةِ حَدَّثَنَا ^(١) إِسْحَقُ بْنُ إِزَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ
 ابْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ
 الَّذِينَ يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مُجَازِفَةً يُضْرَبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعُوهُ حَتَّى
 يُوَوَّهُ إِلَى رِحَالِهِمْ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ أَبِي طَاوُسٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ طَعَامًا
 حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ ، قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ كَيْفَ ذَلِكَ ، قَالَ ذَلِكَ دَرَاهِمٌ بِدَرَاهِمٍ ، وَالطَّعَامُ
 مُرْجَأٌ ^(٢) حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ
 ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ أَتْبَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ ^(٣) حَتَّى
 يَقْبِضَهُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصَةَ سَفِيَانُ كَانَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ يُحَدِّثُهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ
 مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ أَنَّهُ قَالَ مَنْ ^(٤) عِنْدَهُ صَرْفٌ فَقَالَ طَلْحَةَ أَنَا حَتَّى يَبِيعَ خَازِنُنَا مِنَ
 الْعَابَةِ قَالَ سَفِيَانُ هُوَ الَّذِي حَفِظْنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ ، فَقَالَ ^(٥) أَخْبَرَنِي
 مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ ^(٦) سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ النَّهْبُ بِالذَّهَبِ ^(٧) رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ وَالشَّمْرُ بِالشَّمْرِ
 رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ **بَابُ بَيْعِ الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ**
 يُقْبِضَ وَيَبِيعَ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ ^(٨) الَّذِي
 حَفِظْنَاهُ مِنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 يَقُولُ أَمَا الَّذِي نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ فَهُوَ الطَّعَامُ أَنْ يُبَاعَ حَتَّى يُقْبِضَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ

- (١) حدثني
- (٢) مرزجي . قال أبو عبد الله مرزجون مؤخرين
- (٣) يبيعه
- (٤) من كان عنده
- (٥) قال
- (٦) أوس بن الحدادني أنه
- (٧) بالورق
- (٨) قال أما الذي

وَلَا أَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا مِثْلَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْمَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ
عَنِ ابْنِ مُعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ (١) حَتَّى
يَسْتَوْفِيَهُ زَادَ إِسْمَاعِيلُ مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ (٢) حَتَّى يَقْبِضَهُ **بَابُ** مَنْ رَأَى
إِذَا اشْتَرَى طَعَامًا جِزَافًا أَنْ لَا يَبِيعَهُ حَتَّى يُؤْوِيَهُ إِلَى رَحْلِهِ (٣) وَالْأَدَبُ فِي ذَلِكَ .
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ (٤) ابْنَ مُعْمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ يَبْتَاعُونَ (٥) جِزَافًا يَبْنِي الطَّعَامَ يُضْرَبُونَ أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِمْ حَتَّى يُؤْوُوهُ
إِلَى رِحَالِهِمْ **بَابُ** إِذَا اشْتَرَى مَتَاعًا أَوْ ذَابَةً فَوَضَعَهُ عِنْدَ الْبَائِعِ أَوْ مَاتَ قَبْلَ
أَنْ يَقْبِضَ ، وَقَالَ ابْنُ مُعْمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَا أُدْرِكْتَ الصَّفْقَةَ حَيًّا مُجْمُوعًا فَهُوَ مِنَ
الْمُبْتَاعِ حَدَّثَنَا فَرَوَةَ بِنْتُ أَبِي الْمُنْزَاءِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَقَلَّ يَوْمٌ كَانَ يَأْتِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا يَأْتِي فِيهِ بَيْتٌ
أَبِي بَكْرٍ أَحَدَ طَرَفِي النَّهَارِ فَلَمَّا أُذِنَ لَهُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَدِينَةِ لَمْ يَرُعْنَا إِلَّا وَقَدْ
أَتَانَا ظُهُرًا خُبِرَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ مَا جَاءَنَا (٦) النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا لِأَمْرٍ (٧)
حَدَّثَ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ أَخْرِجْ مَنْ (٨) عِنْدَكَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا
هُمَا ابْنَتَايَ يَبْنِي عَائِشَةَ وَأَسْمَاءُ قَالَ اشْعَرْتِ أَنَّهُ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ قَالَ الصَّحْبَةُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ الصَّحْبَةُ ، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عِنْدِي نَاقَتَيْنِ أَعَدَدْتُهُمَا لِلْخُرُوجِ
نَخُذُ إِحْدَاهُمَا ، قَالَ وَقَدْ أَخَذْتَهُمَا بِالثَّمَنِ **بَابُ** لَا يَبِيعُ (٩) عَلَى بَيْعِ أُخِيهِ ، وَلَا
بِسَوْمٍ (١٠) عَلَى سَوْمِ أُخِيهِ حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ (١١) أَوْ يَتْرُكَهُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي
مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ
لَا يَبِيعُ (١٢) بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ أُخِيهِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا

- (١) فَلَا يَبِيعُهُ
- (٢) فَلَا يَبِيعُهُ
- (٣) إِلَى رَحْلِهِ لَيْسَ عَلَيْهِ رِقْمٌ فِي الْبُيُوتِ
- (٤) أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ
- (٥) يَبْتَاعُونَ
- (٦) مَا جَاءَ النَّبِيُّ
- (٧) مِنْ أَمْرٍ
- (٨) مَا عِنْدَكَ
- (٩) لَا يَبِيعُ (١٠) بِسَوْمٍ
- (١١) سَطَطَ فِي أُصُولِ كِتَابِهِ لَفْظُهُ
- (١٢) لَا يَبِيعُ

(١) كَتَبْتُ فِي الطَّبْعِ لَيْسَ هُنَا مِنْ هِرْمِ وَلَا نَدِيهِ عَلَيْهِ مِنَ الْمَصْعِ وَلَكِنْ فِي التَّسْلُاطِ فِي لِسَانِ مَنْ أَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ

الزهرى عن سعيده بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله
 ﷺ أن يبيع حاضراً لباد ولا تناجشوا ولا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب
 على خطبة أخيه ولا تسأل المرأة طلاق أختها لكفأ^(١) ما في إنائها باب يبيع
 الزائدة وقال عطاء أدركت الناس لا يرون بأساً ببيع المعائم فيمن يزيد حذنا
 بشر بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا الحسين المكتب^(٢) عن عطاء بن أبي رباح
 عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رجلاً أعتق غلاماً له عن دبر، فأحتاج
 فأخذته النبي ﷺ فقال من يشتريه مني، فأشتراه نعيم بن عبد الله بكذا وكذا
 فدفعه إليه باب النجش ومن قال لا يجوز ذلك البيع، وقال ابن أبي أوفى
 الناجش آكل ريباً^(٣) خائن، وهو خداع باطل لا يحل قال النبي ﷺ الخديعة في
 النار ومن عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد^(٤) حذنا عبد الله بن مسleme حدثنا
 مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى النبي ﷺ عن النجش باب
 يبيع القرر وحبل الحبله حذنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن
 عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع حبل الحبله وكان
 يوماً يتبايعه أهل الجاهلية كان الرجل يبتاع الجزور إلى أن تنتج الناقة ثم تنتج
 التي في بطنها باب يبيع الملامسة، وقال أنس نهى عنه النبي ﷺ حذنا
 سعيده بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني
 عامر بن سعد أن أبا سعيده رضي الله عنه أخبره أن رسول الله ﷺ نهى عن
 المنابذة وهي طرح الرجل ثوبه بالبيع إلى الرجل قبل أن يقبله أو ينظر إليه
 ونهى عن الملامسة واللامسة لمس الثوب لا ينظر إليه حذنا قتيبة حدثنا عبد
 الوهاب حدثنا أيوب عن محمد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال نهى عن لبستين

(١) ضم باه بخط من
الفرع

(٢) عند أبي ذر لكتفي

بكر الفاء وبلثنة

التحية قال وصوابه بالفتح

والهمز

(٣) للكتب

(٤) الربا

() قوله تنتج التي في

بطنها هو بالرفع في جميع

النسخ الممندة يدينا

أَنْ يَحْتَسِيَ الرَّجُلُ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ ، ثُمَّ يَرْفَعَهُ عَلَى مَنْكِبِهِ ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ اللَّامِسِ
 وَالنَّبَازِ **بَابُ بَيْعِ الْمُنَابَذَةِ وَقَالَ** ^(١) أَنَسُ بْنُ نَهْيٍ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ**
قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ وَعَنْ أَبِي الزَّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ **حَدَّثَنَا** ^(٢)
عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْبُسْتَيْنِ وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ الْمَلَامَسَةِ
وَالْمُنَابَذَةِ **بَابُ النَّهْيِ لِلْبَّائِعِ أَنْ لَا يُحْفَلَ الْأَيْلَ وَالْبُقْرَ وَالنَّمَّ وَكُلَّ حُمْفَلَةٍ**
وَالْمُصْرَاةِ الَّتِي صُرِي لَبِئْمَا وَحُقِنَ فِيهِ وَجَمِعَ فَلَمْ يُحْلَبْ أَيَّامًا وَأَصْلُ التَّضْرِيَةِ حَبْسُ
الْمَاءِ يُقَالُ مِنْهُ صَرَيْتُ الْمَاءَ ^(٣) **حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ**
رَيْمَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا تُصْرُوا الْأَيْلَ
وَالنَّمَّ ، فَمَنْ أْبْتَاعَهَا بَعْدَ فَإِنَّهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ يَيْنَ ^(٤) **أَنْ يَحْتَلِبَهَا إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ**
وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعَ تَمْرٍ * وَيَذُكُرُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَمُجَاهِدٍ وَالْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ
وَمُوسَى بْنِ بَسَّارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ صَاعَ تَمْرٍ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ ابْنِ
سَيْرِينَ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ وَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلَاثًا ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ صَاعًا مِنْ
تَمْرٍ وَلَمْ يَذُكُرْ ثَلَاثًا وَالتَّمْرُ أَكْثَرُ **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي**
يَقُولُ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَنْ اشْتَرَى شَاةً
مُحْفَلَةً فَرَدَّهَا فَلْيُرُدَّ مَعَهَا صَاعًا ^(٥) **وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُتْلَقَ** ^(٦) **الْبَيْوعُ **حَدَّثَنَا عَبْدُ****
اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ ، وَلَا يَبِيعُ ^(٧) **بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ**
بَعْضٍ وَلَا تَتَّاجِسُوا وَلَا يَبِيعُ ^(٨) **حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلَا تُصْرُوا النَّمَّ ، وَمَنْ أْبْتَاعَهَا فَهُوَ**

(١) في أصول كثيرة قال
هوون واو

(٢) حدثني ميان

(٣) إذا حبسته

(٤) صوابه بعد كذا
في اليونانية

(٥) صاعا من تمر

(٦) أن تلتقى البيوع

(٧) يبيع (٨)

بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْتَلِبَهَا ^(١) إِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا
 مِنْ تَمْرٍ **باب** إِنْ شَاءَ رَدَّ الْمَصْرَاءَ وَفِي حَلْبَتِهَا ^(٢) صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ أَبِي مَرْثَدَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ مَنْ اشْتَرَى غَنَمًا مَصْرَاءً فَأَحْتَلَبَهَا ، فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ سَخِطَهَا فَفِي
 حَلْبَتِهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ **باب** يَبِيعُ الْعَبْدُ الزَّانِي وَقَالَ شُرَيْحٌ إِنْ شَاءَ رَدَّ مِنَ الزَّانَا
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا زَنَتِ الْأَمَةُ فَتَيْنِ
 زَانَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُتْرَبْ ثُمَّ إِنْ زَنَتِ فَتَيْنِ الثَّلَاثَةَ
 فَلْيَجْلِدْهَا وَلَوْ بِجَلْدٍ مِنْ شَعْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
 عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ سُمِلَ عَنِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ وَلَمْ تُحْصَنَّ ^(٣) قَالَ إِنْ زَنَتْ فَأَجْلِدُوهَا ثُمَّ إِنْ زَنَتْ
 فَأَجْلِدُوهَا ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَسَيِّمُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ لَا أُذْرِي بَعْدَ ^(٤) الثَّلَاثَةِ
أَوِ الرَّابِعَةِ بِأَسْبَابِ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ مَعَ النِّسَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَتْ حَالِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 فَذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اشْتَرَيْ وَأَعْتَقِي فَإِنَّ ^(٥) الْأَوْلَى لِمَنْ أَعْتَقَ ثُمَّ قَامَ
 النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْعَشِيِّ ، فَأَتَانِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ ^(٦) : مَا بَالُ أَنْاسٍ ^(٧)
 يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا ^(٨) لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ
 فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ شَرَطَ اللَّهُ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ أَبِي
 عَبَّادٍ ^(٩) حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

- (١) يَحْتَلِبُهَا
 - (٢) (قوله حلبتها) يسكون اللام في اليونانية وغيرها على أنه اسم الفعل ويجوز التفتح على أنه بمعنى الحلوب قاله العيني وابن حجر كذا في الفسطلاني
 - (٣) تُحْصَنَّ (٤) أَبْعَدُ
 - (٥) فَمَاذَا
 - (٦) أَمَا بَعْدُ مَا بَالُ
 - (٧) النَّاسِ (٨) شَرْطًا
 - (٩) ابْنُ حَسَّانٍ
- كنا في الفرع الذي بيدنا قال الفسطلاني ولاي ذر كما في الفرع ونسبها ابن حجر لغير المستمل حسان بن حسان اه

أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَاوَمَتْ بَرِيرَةَ تَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا جَاءَ إِيَّاهُمْ
 أَبُو أُنْ يَبِيعُهَا إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطُوا الْوَلَاءَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ قُلْتُ
 لِنَافِعِ حُرًّا كَانَ زَوْجُهَا أَوْ عَبْدًا ، فَقَالَ مَا يُدْرِي بِي **بَابُ** هَلْ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ
 بِغَيْرِ أَجْرٍ وَهَلْ يُعِينُهُ أَوْ يَنْصَحُهُ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ
 فَلْيَنْصَحْ لَهُ وَرَخَّصْ فِيهِ عَطَاءً **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ
 عَنْ قَيْسٍ سَمِعْتُ جَرِيرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(١) بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى شَهَادَةٍ أَنْ
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ ، وَالسَّمْعَ
 وَالطَّاعَةَ ، وَالنَّصِيحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ **حَدَّثَنَا** الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا
 مَعْمَرٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَلْقُوا الرَّكْبَانَ ^(٢) وَلَا يَبِيعُ ^(٣) حَاضِرٌ لِبَادٍ ، قَالَ فَقُلْتُ لِابْنِ
 عَبَّاسٍ مَا قَوْلُهُ لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، قَالَ لَا يَكُونُ لَهُ سِمْسَارًا **بَابُ** مِنْ كَرِهَ
 أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ بِأَجْرٍ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنَفِيُّ عَنْ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَبِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ **بَابُ**
 لَا يَبِيعُ ^(٤) حَاضِرٌ لِبَادٍ بِالسَّمْسَرَةِ وَكَرِهَهُ ابْنُ سِيرِينَ وَإِبْرَاهِيمُ اللَّبَّاعِيُّ وَالْمُشْتَرِيُّ ^(٥)
 وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ إِنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ بَعِيَ لِي ثَوْبًا وَهِيَ ^(٦) تَعْنِي الشَّرَاءَ **حَدَّثَنَا** الْمَكِّيُّ
 ابْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ
 أَبَاهُ بَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَبِيعُ ^(٧) الرَّءُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ
 وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا يَبِيعُ ^(٨) حَاضِرٌ لِبَادٍ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذٌ حَدَّثَنَا
 ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نُهِنَا أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ

(١) يَقُولُ بَايَعْتُ . قَالَ

(٢) الرَّكْبَانِ لِلْبَيْعِ

(٣) وَلَا يَبِيعُ

(٤) لَا يَشْتَرِي

(٥) وَالْمُشْتَرِيُّ

(٦) وَهُوَ بِنِي

(٧) يَبِيعُ

(٨) حَدَّثَنَا

بابُ النَّهْيِ عَنِ تَلْقَى الرَّكْبَانَ ، وَأَنْ يَبْعَهُ مَرْدُودًا ، لِأَنَّ صَاحِبَهُ عَاصٍ آئِمٌّ إِذَا كَانَ بِهِ عَالِمًا وَهُوَ خِدَاعٌ فِي الْبَيْعِ وَالْخِدَاعُ لَا يَجُوزُ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ^(١) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ تَعَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ التَّلْقَى وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَاكِ حَدِيثُ ^(٢) عَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَا مَعْنَى قَوْلِهِ لَا يَبِيعَنَّ حَاضِرٌ لِبَاكِ فَقَالَ لَا يَكُنْ ^(٣) لَهُ سِمْسَارًا حَدِيثُ مَسَدَّدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَنْ اشْتَرَى مُحْفَلَةً فَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعًا ، قَالَ وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ تَلْقَى الْبُيُوعِ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا يَبِيعُ ^(٤) بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بَعْضٌ وَلَا تَلْقَوْا السَّلْعَ حَتَّى يَهْبِطَ بِهَا إِلَى السُّوقِ **بابُ مُنْتَهَى التَّلْقَى حَدِيثُ مُوسَى ابْنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا تَلْقَى الرَّكْبَانَ فَاشْتَرَى مِنْهُمْ الطَّعَامَ فَهَاتَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَبِيعَهُ حَتَّى يَبْلُغَ بِهِ سُوقَ الطَّعَامِ ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هَذَا فِي أَعْلَى السُّوقِ يَبِيعُهُ ^(٥) حَدِيثُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانُوا يَبْتَاعُونَ ^(٦) الطَّعَامَ فِي أَعْلَى السُّوقِ فَيَبِيعُونَهُ فِي مَكَانِهِمْ ^(٧) فَهَاتَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِ حَتَّى يَنْقَلُوهُ **بابُ إِذَا اشْتَرَطَ شُرُوطًا فِي الْبَيْعِ لَا تَحِلُّ** حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ جَاءَنِي بَرِيرَةُ فَقَالَتْ كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تَسْعِ أَوْاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ وَقِيَّةً ^(٨) فَأَعْيَنِي ، فَقُلْتُ : إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَعِدَّهَا لَهُمْ ، وَيَكُونُ**

(١) عبید اللہ العمری

(٢) حدیثنا

(٣) لا تکتب ولا یکتب
وفي القسطلانی ولابی الوقت
لا تکتول بالنساء القویة

(٤) کذا فی البیونینی بالرفع

(٥) ویبینه

(٦) یتبایعون

(٧) فی مکانه

(٨) اوقیة

وَأَوْلِيَّ فَعَلْتُ، فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا، فَقَالَتْ لَهُمْ فَأَبُوا عَلَيْهَا (١) جَاءَتْ
 مِنْ عِنْدِهِمْ (٢) وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، فَقَالَتْ إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ (٣) عَلَيْهِمْ
 فَأَبُوا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ
 خَذِيهَا وَأَشْتَرِ طِيَّ لَهَا الْوَلَاءَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ففَعَلَتْ عَائِشَةُ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ حَمِيدَ اللَّهِ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ مَا بَالَ رِجَالٍ يَشْتَرُونَ
 شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ
 كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ فَضَاءَ اللَّهُ أَحَقُّ وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً فَتُعْتِقَهَا فَقَالَ أَهْلُهَا نَبِيْعُكُمَا عَلَى أَنْ
 وَلاَءَهُمَا لَنَا فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لاَ يَمْنَعُكَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ
 أَعْتَقَ **بَابُ بَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ** حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ (٤) عَنِ ابْنِ
 شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ سَمِعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْبُرُّ بِالْبُرِّ
 رَبًّا لِأَهَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا لِأَهَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا لِأَهَاءَ وَهَاءَ
بَابُ بَيْعِ الزَّيْبِ بِالزَّيْبِ وَالطَّعَامِ بِالطَّعَامِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا (٥) مَالِكٌ
 عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ
 وَالْمُرَابَنَةُ (٦) بَيْعُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا وَبَيْعُ الزَّيْبِ بِالزَّيْبِ كَيْلًا حَدَّثَنَا أَبُو الثَّعْمَانِ
 حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ
 ﷺ نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ، قَالَ وَالْمُرَابَنَةُ أَنْ يَبِيْعَ التَّمْرَ بِكَيْلٍ إِنْ زَادَ فَلِي وَإِنْ نَقَصَ
 فَمَعْلَى * قَالَ وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ نَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا بِحَرْصِهَا
بَابُ بَيْعِ الشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ

(١) فَأَبُوا ذَلِكَ عَلَيْهَا

(٢) مِنْ عِنْدِهَا

(٣) مِنْ ذَلِكَ

(٤) لَيْثٌ (٥) حَدَّثَنِي

(٦) قَالَ وَالْمُرَابَنَةُ لَفْظٌ قَالَ
 مَضْرُوبٌ عَلَيْهِ فِي الْيُونَنِيَّةِ
 وَهُوَ نَابِتٌ فِي بَعْضِ الْأَصُولِ

شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ التَّمَسَّ صَرَفًا بِمِائَةِ دِينَارٍ فَدَعَانِي طَلْحَةُ بْنُ
 عُبَيْدٍ اللَّهُ قَرَأَوْضَنَا حَتَّى أَصْطَرَفَ مِنِّي فَأَخَذَ الذَّهَبَ يَقْلِبُهَا فِي يَدِهِ ثُمَّ قَالَ حَتَّى بَاتِي
 خَارِي مِنْ الْعَابَةِ ، وَعَمْرُ بَسْمَعُ ذَلِكَ ، فَقَالَ وَاللَّهِ لَا تُفَارِقُهُ حَتَّى تَأْخُذَ مِنْهُ ، قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ ^(١) رَبَا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبَا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ
 وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبَا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبَا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ **بَابُ يُنْعَمُ**
الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ حَدِيثُ صَدَقَةَ بْنِ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنِي ^(٢)
يَحْيَى بْنُ أَبِي اسْتَحَقَّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو بَكْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، وَالْفِضَّةَ
بِالْفِضَّةِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ وَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْتُمْ
بَابُ يُنْعَمُ الْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ حَدِيثُ ^(٣) عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا عَمِّي حَدَّثَنَا
ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَمِّهِ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ ^(٤) حَدَّثَهُ مِثْلَ ذَلِكَ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَقِيَهُ عِنْدَ
اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، فَقَالَ يَا أَبَا سَعِيدٍ مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَبُو
سَعِيدٍ فِي الصَّرْفِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا ^(٥) مِثْلِي ،
وَالْوَرِقُ بِالْوَرِقِ مِثْلًا ^(٦) مِثْلِي حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ عَنْ نَافِعِ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ
بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا مِثْلِي وَلَا تُشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا
مِثْلًا مِثْلِي وَلَا تُشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ **بَابُ يُنْعَمُ**
الذَّيْنَارِ بِالذَّيْنَارِ نَسَاءً ^(٧) حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا
ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، أَنَّ أَبَا صَالِحٍ الزَّيَّاتَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ

صحيح

(١) بِالْوَرِقِ

(٢) حَدَّثَنَا (٣) حَدَّثَنِي

(٤) أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ

(٥) مِثْلِي (٦) مِثْلِي

(٧) نَسَاءً كَذَا فِي

البيوتانية بغير علامة

أَبَا سَمِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ وَالذَّرْهَمُ بِالذَّرْهَمِ فَقُلْتُ لَهُ فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَا يَقُولُهُ فَقَالَ أَبُو سَمِيدٍ سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ (١) كُلُّ (٢) ذَلِكَ لَا أَقُولُ وَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي وَلَكِنِّي (٣) أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَا رَبَّ إِلَّا فِي النَّسِيئَةِ **بَابُ** بَيْعِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ نَسِيئَةً حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي تَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْمُنْهَالِ قَالَ سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الصَّرْفِ ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَقُولُ هَذَا خَيْرٌ مِنِّي فَكَلَامُهَا يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ دَيْنًا **بَابُ** بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ يَدًا يَدٍ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَبْسُورَةَ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ وَأَمَرَنَا أَنْ نَتَّاعَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ (٤) كَيْفَ شِئْنَا وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ (٥) كَيْفَ شِئْنَا **بَابُ** بَيْعِ الْمُرَابَنَةِ وَهِيَ بَيْعُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ وَبَيْعُ الزَّيْبِ بِالكَرْمِ وَبَيْعُ الْعَرَايَا قَالَ أَنَسُ بْنُ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْمُرَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا تَبِيعُوا التَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ وَلَا تَبِيعُوا التَّمَرَ بِالتَّمْرِ * قَالَ سَالِمٌ وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ تَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي بَيْعِ الْعَرَبِيَّةِ بِالرُّطْبِ أَوْ بِالتَّمْرِ وَلَمْ يَرْخُصْ فِي غَيْرِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ وَالْمُرَابَنَةُ اشْتِرَاءُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا وَبَيْعُ الْكَرْمِ بِالزَّيْبِ

(١) قَالَ
(٢) كُلُّ ذَلِكَ
هو منصوب في الفرع الذي يدنا وقال الفسطاني هو بالرفع كما في الفرع وفي بعض الاصول بالنصب اه
(٣) وَلَكِن
(٤) فِي الْفِضَّةِ
(٥) فِي الذَّهَبِ

كَيْلًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِي
 سَفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ نَهَى عَنِ الْمُرَابِنَةِ وَالْحُقَافَةِ ، وَالْمُرَابِنَةُ أَشْتَرَاءُ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ فِي رُؤْسِ النَّخْلِ ،
 حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْحُقَافَةِ وَالْمُرَابِنَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ
 حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ أَرْخَصَ لِصَاحِبِ الْعَرِيَّةِ أَنْ يَبِيعَهَا بِمَخْرَجِهَا بِأَبِ بَيْعِ الثَّمَرِ عَلَى رُؤْسِ
 النَّخْلِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ^(١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا ^(٢)
 ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ
 بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَطِيبَ وَلَا يُبَاعَ شَيْءٌ مِنْهُ إِلَّا بِالذَّنْبَارِ وَالذَّرْهَمِ إِلَّا الْعَرَايَا حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكًا وَسَأَلَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّيِّعِ أَحَدًاكَ
 دَاوُدُ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ ^(٣) فِي
 بَيْعِ الْعَرَايَا فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ أَوْ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ قَالَ نَعَمْ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 حَدَّثَنَا سَفْيَانُ قَالَ قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ سَمِعْتُ بُشَيْرًا قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ أَبِي حَنَمَةَ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ وَرَخَّصَ فِي الْعَرِيَّةِ أَنْ تُبَاعَ بِمَخْرَجِهَا
 يَا كُلُّهَا أَهْلُهَا رُطْبًا وَقَالَ سَفْيَانُ مَرَّةً أُخْرَى إِلَّا أَنَّهُ رَخَّصَ فِي الْعَرِيَّةِ يَبِيعُهَا أَهْلُهَا
 بِمَخْرَجِهَا يَا كُلُّهَا رُطْبًا قَالَ هُوَ سَوَاءٌ قَالَ سَفْيَانُ فَقُلْتُ لِيَحْيَى يَا غُلَامُ إِنَّ أَهْلَ
 مَكَّةَ يَقُولُونَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا ، فَقَالَ وَمَا يُدْرِي أَهْلَ مَكَّةَ ، قُلْتُ
 إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ عَنْ جَابِرٍ فَسَكَتَ ، قَالَ سَفْيَانُ إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ جَابِرًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ
 قِيلَ لِسَفْيَانَ ، وَلَيْسَ فِيهِ نَهْيٌ عَنِ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُو صِلَاحُهُ ، قَالَ لَا بِأَبِ

- (١) أَوْ الْفِضَّةِ
 (٢) أَخْبَرَنِي
 (٣) أَرْخَصَ

تفسير العرايا وقال مالك العربية أن يعري الرجل الرجل النحلة ثم يتأذى بدخوله عليه فرخص له أن يشتريها منه بتمر، وقال ابن إدريس العربية لا تكون إلا بالكيل من التمر يداً بيد لا يكون بالجزاف، ومما يقويه قول سهل بن أبي حنمة بالأوسق الموصقة وقال ابن إسحاق في حديثه عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما كانت العرايا أن يعري الرجل في ماله النحلة والتحلين، وقال يزيد عن سفیان بن حسين العرايا نخل كانت توهب للمساكين فلا يستطيعون أن ينتظروا بها رخص لهم أن يبيعوها بما شاؤوا من التمر حدثنا محمد^(١) أخبرنا عبد الله أخبرنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت رضي الله عنهم أن رسول الله ﷺ رخص في العرايا أن تباع بخرصها كيلاً، قال موسى بن عقبة والعرايا نخلات معلومات تأتيها فتشترىها **باب** بيع الثمار قبل أن يندو صلاحها وقال الليث عن أبي الزناد كان^(٢) عروة بن الزبير يحدث عن سهل بن أبي حنمة الأنصاري من بني حارثة أنه حدثه عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال كان الناس في عهد رسول الله ﷺ يتبايعون الثمار فإذا جد^(٣) الناس وحصر تقاضيتهم قال المبتاع إنه أصاب الثمر الثمان أصابه مرض^(٤) أصابه قشام عاهات يحتجون بها، فقال رسول الله ﷺ لما كثرت عنده الخصومة في ذلك، فأما^(٥) لا فلا يتبايعوا حتى يندو صلاح الثمر كالمشورة يشير بها لكثرة خصومتهم^(٦) وأخبرني خارجة بن زيد بن ثابت، أن زيد بن ثابت لم يكن يبيع ثمار أرضه حتى يطلع الربا فيتبين الأصفر من الأحمر قال أبو عبد الله رواه علي بن بخر حدثنا حكام حدثنا عنبسة عن زكرياء عن أبي الزناد عن عروة عن سهل عن زيد حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن

(١) هو ابن مقاتل

(٢) من عروة

(٣) أجدد (٤) مرض

(٥) قوله فامالا قال القسطلاني قد نطقت العرب بامالة لا لتضمنها الجمة والافاليفاس أن لامال الحروف وقد كتبها للساناني امالي بلام وياه لاجل امالتها ومنهم من يكتبها بالالف على الاسل وهو الاكد ويجعل عليها فتحة معرفة علامة للامالة والامة تشع امالتها وهو خطأ اه (٦) ثبت في أصول كثيرة لفظ قال قبل وأخبرني

قوله نطلع الثريا هو بالفوقية والنخبة وكذا قوله السابق يتبايعوا اه

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُبْتَاعَ حَدَّثَنَا
 ابْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُبَاعَ ثَمْرَةُ النَّخْلِ حَتَّى تَزْهُو * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَعْني حَتَّى تَحْمَرَ
 حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَيَّانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ
 سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُبَاعَ الثَّمْرَةُ حَتَّى
 تُشَقَّحَ ، فَقِيلَ ^(١) مَا تُشَقَّحُ ^(٢) قَالَ تَحْمَارٌ وَتَصْفَارٌ وَيُوكَلُ مِنْهَا **بَابُ بَيْعِ**
 النَّخْلِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلَاحُهَا حَدَّثَنَا ^(٣) عَلِيُّ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا مُعَلَّى ^(٤) حَدَّثَنَا
 هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى
 عَنْ بَيْعِ الثَّمْرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا ، وَعَنِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهُو ، قِيلَ وَمَا يَزْهُو : قَالَ
 يَحْمَارٌ أَوْ يَصْفَارٌ **بَابُ إِذَا بَاعَ الثَّمَارَ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلَاحُهَا ثُمَّ أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ فَهُوَ**
مِنَ الْبَائِعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى تَزْهُي ، فَقِيلَ لَهُ ^(٥) وَمَا
 تَزْهُي : قَالَ حَتَّى تَحْمَرَ ، فَقَالَ ^(٦) : أَرَأَيْتَ إِذَا مَنَعَ اللَّهُ الثَّمْرَةَ بِمِ يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ
 مَالَ أَخِيهِ * قَالَ ^(٧) اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا ابْتِاعَ
 ثَمْرًا قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلَاحُهَا ، ثُمَّ أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ كَانَ مَا أَصَابَهُ عَلَى رَبِّهِ أَخْبَرَنِي سَالِمُ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا تَتَّبِعُوا الثَّمَرَ
 حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا وَلَا تَتَّبِعُوا الثَّمَرَ بِالثَّمْرِ **بَابُ شِرَاءِ الطَّعَامِ إِلَى أَجَلٍ** حَدَّثَنَا
 عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، قَالَ ذَكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ
 الرَّهْنِيِّ فِي السَّلْفِ ، فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ ، ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنِ الْأَسْوَدِيِّ عَنِ مَائِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ فَرَهَنَهُ دِرْعَهُ **بَابُ إِذَا**

(١) في أصول كثيرة قيل
 بلفظه

(٢) وما

(٣) حدثنا

(٤) معلى بن منصور
 الرازي

(٥) سقط لفظه في أصول
 كثيرة

(٦) قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم

(٧) وقال

أَرَادَ يَبِيعَ تَمْرٍ بِتَمْرٍ خَيْرٍ مِنْهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
الله عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْرٍ جَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ ، فَقَالَ
رَسُولُ اللهِ ﷺ أَكُلْ تَمْرَ خَيْرٍ هَكَذَا قَالَ لِأَوَالِهِ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ
هَذَا بِالصَّاعَيْنِ وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا تَفْعَلْ بِعِ الْجَمْعِ بِالذَّرَاهِمِ ثُمَّ
أَتْبَعَ بِالذَّرَاهِمِ جَنِيبًا **بَابُ** (١) مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ أَوْ أَرْضًا زُرُوعًا أَوْ بِاجَارَةً
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ وَقَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ
أَبِي مَلِيكَةَ يُخْبِرُ عَنْ نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ أَنَّ (٢) أَيَّمَا نَخْلِ بَيْعْتِ قَدْ أُبْرَتْ لَمْ
يُذْكَرِ الشَّرُّ ، فَالشَّرُّ لِلَّذِي أُبْرَهَا ، وَكَذَلِكَ الْعَبْدُ وَالْحَرْثُ سُمِّيَ لَهُ نَافِعٌ هُوَ لِأَهْلِ
الثَّلَاثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ فَتَمَرُهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا
أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ **بَابُ** يَبِيعُ الزَّرْعَ بِالطَّعَامِ كَيْلًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ
عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْمُرَابَنَةِ أَنْ
يَبِيعَ تَمْرَ حَائِطِهِ إِنْ كَانَ نَخْلًا بِتَمْرٍ كَيْلًا ، وَإِنْ كَانَ كَرْمًا أَنْ يَبِيعَهُ بِزَيْبٍ كَيْلًا
أَوْ (٣) كَانَ زَرْعًا ، أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلِ طَعَامٍ ، وَنَهَى (٤) عَنِ ذَلِكَ كُلِّهِ **بَابُ** يَبِيعُ
النَّخْلَ بِأَصْلِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ
الله عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ أَيَّمَا أَمْرِي أُبْرَ نَخْلًا ثُمَّ بَاعَ أَصْلَهَا فَلِلَّذِي أُبْرَ تَمْرُ النَّخْلِ
إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَهُ (٥) الْمُبْتَاعُ **بَابُ** يَبِيعُ الْمُخَاصِرَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا
عُمَرُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي (٦) إِسْحَقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ
أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُخَاصِرَةِ

(١) قَبْضٍ مِنْ بَاعٍ

(٢) أَنَّهُ قَالَ وَقَوْلُهُ أَيَّمَا

هُوَ بِالرَّفْعِ فِي جَمِيعِ الْأَصُولِ
لِلْعَمْدَةِ بِأَيْدِينَا

(٣) وَإِنْ كَانَ

(٤) فِي أَصُولٍ كَثِيرَةٍ نَعَى
بِدُونِ وَائِ

(٥) يَشْتَرِطُ

(٦) حَدَّثَنَا

وَالْمَلَامَةِ وَالْمَأْبُودَةِ وَالْمُزَابَنَةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ
 أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ تَيْعِ تَمْرٍ التَّمْرِ حَتَّى يَزْهُو، فَقُلْنَا (١)
 لِأَنَسٍ مَا زَهُوَهَا، قَالَ تَمَرٌ وَتَصْفَرُّ أَرَأَيْتَ إِنْ مَنَعَ اللَّهُ التَّمْرَةَ (٢) بِمِ تَسْتَجِلُّ مَالِ
 أَخِيكَ بِابِ تَيْعِ الْجَمَارِ وَأَكْلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا
 أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ كُنْتُ عِنْدَ
 النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَأْكُلُ جُمَارًا فَقَالَ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ كَالرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ فَأَرَدْتُ أَنْ
 أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ فَإِذَا أَنَا أَحَدُهُمْ قَالَ هِيَ النَّخْلَةُ بِابِ مَنْ أَجْرَى أَمْرًا لِمَنْصَارٍ
 عَلَى مَا يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ فِي الْبُيُوعِ وَالْإِجَارَةِ وَالْمِكْيَالِ وَالْوِزْنِ وَسُنَنِهِمْ عَلَى نِيَّاتِهِمْ
 وَمَذَاهِبِهِمْ الْمَشْهُورَةِ، وَقَالَ شُرَيْحٌ لِلغَزَالِينَ سُنَّتِكُمْ بَيْنَكُمْ رِيحًا، وَقَالَ عَبْدُ
 الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ لَا بَأْسَ الْعَشْرَةَ بِأَحَدٍ عَشَرَ وَيَأْخُذُ لِلنَّفَقَةِ رِيحًا وَقَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ لِهِنْدِ خَدِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدِكَ بِالْمَعْرُوفِ، وَقَالَ تَعَالَى: وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا
 فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ وَآكْرَى الْحَسَنُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْدَاسٍ جَمَارًا فَقَالَ بِكُمْ قَالَ
 بَدَأْتَيْنِ فَرَكِبَهُ ثُمَّ جَاءَ مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ الْجَمَارُ الْجَمَارُ فَرَكِبَهُ وَلَمْ يُشَارِطْهُ فَبَعَثَ
 إِلَيْهِ بِنِصْفِ دِرْهَمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ الطَّوِيلِ عَنْ
 أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَجَّمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبُو طَيْبَةَ فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُحَقِّقُوا عَنْهُ مِنْ خَرَجِهِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ هِنْدُ أُمُّ مَعَاوِيَةَ
 لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنْ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ فَهَلْ عَلَى جُنَاحٍ أَنْ آخُذَ مِنْ مَالِهِ سِرًّا
 قَالَ خَدِي أَنْتِ وَبَنُوكِ (٣) مَا يَكْفِيكَ بِالْمَعْرُوفِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا ابْنُ مُجَاهِدٍ
 أَخْبَرَنَا هِشَامُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ (٤) قَالَ سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ قَرْقَدٍ، قَالَ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ

(١) نِيل

(٢) الشَّرَّ

(٣) وَبَنُوكِ

(٤) ابْنُ سَلَامٍ

عُرْوَةٌ بَحَدَّثَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ : وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا
 فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ، أَنْزَلَتْ فِي وَائِي الْيَتِيمِ الَّذِي يُقِيمُ
 عَلَيْهِ وَيُصْلِحُ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ فَقِيرًا أَوْ كَلَّ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ **بَابُ** بَيْعِ الشَّرِيكِ
 مِنْ شَرِيكِهِ حَدَّثَنِي ^(١) مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي
 سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشُّفْعَةَ فِي كُلِّ مَالٍ ^(٢) لَمْ يُقْسَمْ
 فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ **بَابُ** بَيْعِ الْأَرْضِ وَاللُّهُورِ
 وَالْمُرُوضِ مُشَاعًا غَيْرَ مَقْسُومٍ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا
 مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا قَالَ قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَالٍ ^(٣) لَمْ يُقْسَمْ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ ،
 وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بِهَذَا ، وَقَالَ فِي كُلِّ
 مَالٍ ^(٤) يُقْسَمُ * تَابَعَهُ هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي كُلِّ مَالٍ ، رَوَاهُ عَبْدُ
 الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ **بَابُ** إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا لِغَيْرِهِ بِتَمِيرٍ إِذِنَهُ
 فَرَضِيَ **حَدَّثَنَا** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
 مَوْسَى بْنُ عَقِبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مِعْمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ خَرَجَ
 ثَلَاثَةَ ^(٥) يَمْسُونَ فَأَصَابَهُمُ الْمَطَرُ فَدَخَلُوا فِي غَارٍ فِي جَبَلٍ فَأَنْحَطَتْ عَلَيْهِمْ صَخْرَةٌ
 قَالَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ادْعُوا اللَّهَ بِأَفْضَلِ عَمَلٍ عَمِلْتُمُوهُ ، فَقَالَ أَحَدُهُمُ اللَّهُمَّ إِنِّي
 كَانَتِي لِي أَبْوَابُ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، فَكُنْتُ أُخْرِجُ فَأَرْعَى ، ثُمَّ أَجِيءُ فَأُحْلَبُ فَأَجِيءُ
 بِالْحِلَابِ ، فَأَتِي بِهِ أَبُوِّي فَيَبْشُرَانِي ، ثُمَّ أُسْقِي الصَّبِيَّةَ وَأَهْلِي وَأَمْرَأَتِي فَأَحْتَبِبَسْتُ
 لَيْلَةً بَخِثْتُ فَإِذَا هُنَّ نَائِمَاتٌ ، قَالَ فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُمَا ، وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاغُونَ عِنْدَ
 رِجْلِي ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ ذَا بِي وَذَأْبَهُمَا ، حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي

(١) حَدَّثَنَا

(٢) مَالٌ يُقْسَمُ

(٣) مَالٌ يُقْسَمُ

(٤) مَالٌ لَمْ يُقْسَمْ

(٥) ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ

فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ ، فَأَفْرُجَ عَنَّا فُرْجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ ، قَالَ فَفَرَّجَ عَنْهُمْ ،
 وَقَالَ ^(١) الْآخِرُ اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أَحِبُّ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِ عَمِّي كَأَسَدَ
 مَا يُحِبُّ الرَّجُلُ النِّسَاءَ ، فَقَالَتْ لَا تَنَالُ ذَلِكَ ^(٢) مِنْهَا حَتَّى تُعْطِيَهَا مِائَةَ دِينَارٍ فَسَعَيْتُ
 فِيهَا حَتَّى جَمَعْتُهَا . فَلَمَّا فَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَقْضِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ
 فَكُنْتُ وَتَرَكَتُهَا ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ ، فَأَفْرُجَ عَنَّا
 فُرْجَةً ، قَالَ ^(٣) فَفَرَّجَ عَنْهُمْ الثَّلَاثِينَ ، وَقَالَ الْآخِرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي
 اسْتَأْجَرْتُ أُجِيرًا يَفْرَقِي مِنْ دُرَّةٍ فَأَعْطَيْتُهُ ، وَأَبِي ذَلِكَ أَنْ يَأْخُذَ ، فَعَدَدْتُ إِلَى ذَلِكَ
 الْفَرَقِ فَرَزَعْتُهُ حَتَّى اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرَاعِيَهَا ^(٤) ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ أُعْطِي
 حَتَّى ، فَقُلْتُ : أَنْطَلِقَ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ وَرَاعِيهَا فَأَتَيْتُهَا لَكَ ، فَقَالَ اسْتَهِزِي بِي ، قَالَ
 فَقُلْتُ ^(٥) مَا اسْتَهِزِي بِكَ وَلَكِنِّي لَكَ ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ
 ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَأَفْرُجَ عَنَّا ، فَكَشَفَ عَنْهُمْ **بَابُ الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ**
 وَأَهْلِ الْحَرْبِ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عُمَانَ
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ
 مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ يَنْعَمُ يَسُوقُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْعًا أَمْ عَطِيَّةً أَوْ قَالَ أَمْ هِبَةً
 قَالَ لَا بَلْ يَبِيعُ فَأَشْتَرِي مِنْهُ شَاةً **بَابُ شِرَاءِ الْمَمْلُوكِ مِنَ الْحَرِيِّ وَهَيْبَتِهِ وَعَتَقِهِ**
 وَالنَّبِيُّ ﷺ لِسُلَيْمَانَ كَاتِبٍ ، وَكَانَ حُرًّا فَظَامُوهُ وَبَاغُوهُ ، وَسَيَّ عَمَّارٌ وَصُهَيْبٌ
 وَنَلَّانٌ ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ ، فَمَا الَّذِينَ
 قُضُوا بِرَادَى رِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ^(٦) فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ ، أَفَبِنِعْمَةِ اللَّهِ
 يَجْحَدُونَ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزَّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسَارَةَ ^(٧)

(١) قَالَ (٢) ذَلِكَ

(٣) قَالَ

(٤) وَرَاعِيَهَا

(٥) فِي أَصُولٍ كَثِيرَةٍ قَالَ

(٦) إِلَى قَوْلِهِ أَفَبِنِعْمَةِ

اللَّهِ يَجْحَدُونَ

(٧) قَوْلُهُ بِسَارَةَ هُوَ

بِتَخْفِيفِ الرَّاءِ وَقِيلَ

بِتَشْدِيدِهَا

فَدَخَلَ بِهَا قَرْبَةً فِيهَا مَلِكٌ مِنَ الْمُلُوكِ أَوْ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَّارَةِ ، فَقِيلَ دَخَلَ إِبْرَاهِيمُ
بِامْرَأَةٍ هِيَ مِنْ أَحْسَنِ النِّسَاءِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ مَنْ هَذِهِ الَّتِي مَعَكَ قَالَ
أُخْتِي ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهَا فَقَالَ لَا تُكَذِّبِي حَدِيثِي فَإِنِّي أَخْبَرْتُهُمْ أَنَّكَ أُخْتِي وَاللَّهِ إِن
عَلَى الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ ^(١) غَيْرِي وَغَيْرِكَ فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ فَقَامَ إِلَيْهَا ، فَقَامَتْ تَوْصِيًّا
وَتُصَلِّي فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ إِن كُنْتُ آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ وَأَحْصَنْتُ فَرْجِي إِلَّا عَلَى
زَوْجِي فَلَا تُسَلِّطْ عَلَى الْكَافِرِ فَعُطِّ حَتَّى رَكَضَ بِرِجْلِهِ قَالَ الْأَعْرَجُ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ
ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَتِ اللَّهُمَّ إِن بَيْتَ يُقَالُ ^(٢) هِيَ وَتَلَّتَهُ فَأَرْسَلَ
ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا فَقَامَتْ تَوْصِيًّا تُصَلِّي ^(٣) وَتَقُولُ اللَّهُمَّ إِن كُنْتُ آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ
وَأَحْصَنْتُ فَرْجِي إِلَّا عَلَى زَوْجِي ، فَلَا تُسَلِّطْ عَلَى هَذَا الْكَافِرِ ، فَعُطِّ حَتَّى رَكَضَ
بِرِجْلِهِ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَتِ اللَّهُمَّ إِن بَيْتَ يُقَالُ ^(٤)
هِيَ وَتَلَّتَهُ فَأَرْسَلَ فِي الثَّانِيَةِ ، أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ ، فَقَالَ وَاللَّهِ مَا أَرْسَلْتُمْ إِلَيَّ إِلَّا شَيْطَانًا
أَرْجَمُوهَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَأَعْطُوهَا آجَرَ فَرَجَعَتْ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَتْ
أَشْعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ كَبَتَ الْكَافِرَ وَأَخْدَمَ وَلِيدَةً حَدِيثًا قُتِبَتْ حَدِيثًا الْيَتُّ عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ أَخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ
وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلَامٍ فَقَالَ سَعْدُ هَذَا يَارَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أُخْتِي عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ
عَهْدَ إِلَى أَنَّهُ ابْنُهُ أَنْظِرْهُ إِلَيَّ شَبِيهِ ، وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ هَذَا أُخْتِي يَارَسُولَ اللَّهِ وَلِدٌ
عَلَى فِرَاشِ أَبِي مَيْمُونٍ وَلِيدَتِهِ فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى شَبِيهِ فَرَأَى شَبِيهَا يَتَنَا بِعُتْبَةَ
فَقَالَ هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ ^(٥) الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَاللِّمَاطِ وَالْحَجْرُ وَأَحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ بِنْتُ
زَمْعَةَ فَلَمْ تَرَهُ سَوْدَةَ قَطُّ حَدِيثًا ^(٦) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ رَحْمَنِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِصُهَيْبِ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَدَّعِ

(١) مِنْ مُؤْمِنٍ غَيْرِي

وَغَيْرِكَ

(٢) يُقَالُ

(٣) تُصَلِّي

الرواية التي شرح عليها
القسطلاني وتصلى قال والزاوي
مكتوبة في الفرع وكذا هي
محافظة في البيهقي أيضا اه

(٤) يُقَالُ . يُقَالُ

(٥) يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ

(٦) حَدِيثِي

إِلَى غَيْرِ أَيْكَ فَقَالَ صُهَيْبٌ مَا يَسْرُنِي أَنْ لِي كَذَا وَكَذَا وَأَنْتَى قُلْتَ ذَلِكَ وَلَكِنِّي
سُرِقْتُ وَأَنَا صَبِيٌّ **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ**
ابْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ أَمْوَرًا كُنْتُ
أَتَحَنَّنُ^{لِطَائِفَةٍ} أَوْ أَتَحَنَّنُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ صِلَةٍ وَعَتَاقَةٍ وَصَدَقَةٍ هَلْ لِي فِيهَا أَجْرٌ، قَالَ
حَكِيمٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسَأَمْتَ عَلَيَّ مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ .

بَابُ جُلُودِ الْمَيْتَةِ قَبْلَ أَنْ تُدْبَعَ **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَمْعُوبُ بْنُ**
إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ
مَيْتَةٍ فَقَالَ هَلَّا اسْتَمْتَمْتُمْ بِبَاهَايَا قَالُوا إِنَّهَا مَيْتَةٌ قَالَ إِنَّهَا حَرْمٌ^(١) أَكُلَهَا بَابُ
قَتْلِ الْخَنْزِيرِ وَقَالَ جَابِرُ حَرَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْعَ الْخَنْزِيرِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا**
اللَيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْثَمٍ حَكَمًا
مُقْسِطًا، فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخَنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجُزْيَةَ، وَيَفِيضُ الْمَالَ حَتَّى
لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ **بَابُ لَا يُدَابُّ شَحْمُ الْمَيْتَةِ وَلَا يَبَاعُ وَدَكُّهُ رَوَاهُ جَابِرُ رَضِيَ اللَّهُ**
عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ**
أَخْبَرَنِي طَاوُسٌ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ بَلَغَ عُمَرَ^(٢) أَنَّ فُلَانًا
بَاعَ خَمْرًا، فَقَالَ قَاتَلَ اللَّهُ فُلَانًا: أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ
حَرَمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ جَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا **حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا**
يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ قَاتَلَ اللَّهُ يَهُودَ^(٣)، حَرَمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوهَا

(١) حَرْمٌ

(٢) عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ

(٣) فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَصُولِ

يَهُودًا بِالتَّنْوِينِ

أَتَمَّانَهَا^(١) **بَابُ** يُبَيْعُ التَّصَاوِيرَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا رُوحٌ وَمَا يُكْرَهُ مِنْ ذَلِكَ حَدَّثَنَا^(٢)
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا عَوْفٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي
الْحَسَنِ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا أَبَا عَبَّاسٍ
إِنِّي إِنْسَانٌ إِنَّمَا مَعِيشَتِي مِنْ صَنْعَةِ يَدِي وَإِنِّي أَصْنَعُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فَإِن
اللَّهُ مُعَذِّبُهُ حَتَّى يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ يَنْفَخُ فِيهَا أَبَدًا فَرَبَا الرَّجُلُ رُبُوبَةً شَدِيدَةً
وَأَصْفَرَ وَجْهَهُ ، فَقَالَ وَيْحَكَ إِنْ آيَتَ إِلَّا أَنْ تَصْنَعَ ، فَمَلَيْكَ بِهَذَا الشَّجَرِ كُلِّ شَيْءٍ
لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ سَمِعَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ مِنَ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ هَذَا
الْوَاحِدَ **بَابُ** تَحْرِيمِ التَّجَارَةِ فِي الْخَمْرِ وَقَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَرَّمَ النَّبِيُّ ﷺ
بَيْعَ الْخَمْرِ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي الضُّحَى عَنِ مَسْرُوقٍ
عَنْ حَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمَّا تَرَلَّتْ آيَاتُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ عَنِ^(٣) آخِرِهَا خَرَجَ
النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ حُرِّمَتِ التَّجَارَةُ فِي الْخَمْرِ **بَابُ** إِنْهُمْ مَنْ بَاعَ حُرًّا حَدَّثَنَا بِشْرُ
ابْنُ مَرْحُومٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ قَالَ اللَّهُ ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصَمُهُمْ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ : رَجُلٌ أُعْطِيَ بِي ثُمَّ غَدَرَ ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ
أَجِيرًا فَأَسْتَوَفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِ أَجْرَهُ^(٤) **بَابُ** بَيْعِ الْعَبِيدِ وَالْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ
نَسِئَةً ، وَأَشْتَرَى ابْنُ عُمَرَ رَاحِلَةً بِأَرْبَعَةِ أْبَعْرَةٍ مَضْمُونَةٍ عَلَيْهِ يُؤْفِقُ فِيهَا صَاحِبَهَا
بِأَرْبَعَةِ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَدْ يَكُونُ الْبَعِيرُ خَيْرًا مِنَ الْبَعِيرَيْنِ ، وَأَشْتَرَى رَافِعُ بْنُ
خَدِيجٍ بَعِيرًا بِبَعِيرَيْنِ فَأَعْطَاهُ أَحَدَهُمَا ، وَقَالَ آتَيْكَ بِالْآخِرِ غَدًا رَهْوًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ ،
وَقَالَ ابْنُ الْمُسَبِّبِ لَأَرَبَا فِي الْحَيَوَانِ الْبَعِيرُ^(٥) وَالشَّاةُ بِالشَّاتَيْنِ إِلَى أَجَلٍ ، وَقَالَ ابْنُ

(١) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
فَاتَّكَلَمَهُمُ اللَّهُ لَعَنَهُمْ قَتِيلٌ
لُعِنَ الْخَرَاصُونَ
الْكُذَّابُونَ

(٢) حَدَّثَنِي

(٣) مِنْ آخِرِهَا

(٤) **بَابُ** أَمْرِ النَّبِيِّ

ﷺ الْيَهُودَ بِبَيْعِ

أَرْضِيهِمْ حِينَ أَجْلَانِهِمْ

فِي الْقَبْرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

هَذَا الْبَابُ وَمَا مَعَهُ فِي بَعْضِ

الْأَصُولِ وَلَيْسَ هُوَ فِي الْيُونَنِيَّةِ

وَهُوَ مَلْحَقٌ فِي الْفُرْعِ الْمَسْكِيِّ

وَشَرَحَ عَلَيْهِ الْكِرْمَانِيُّ وَغَيْرُهُ

هـ

(٥) الْبَعِيرُ بِالْبَعِيرَيْنِ

سيرين لا بأس بغيره^(١) بغيرين^(٢) نسيته^(٣) حدثننا سليمان بن حرب حدثننا حماد
 ابن زيد عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال كان في السبي صفيية، فصارت إلى
 دحية الكلبي، ثم صارت إلى النبي ﷺ باب يسع الرقيبي حدثننا أبو اليان
 أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني ابن مخيريز أن أباسعيد الخدري رضي الله
 عنه أخبره أنه بينما هو جالس عند النبي ﷺ قال^(٤) يا رسول الله إنا نصيب
 سبيًا، فنحب الأثمان، فكيف ترى في العزل، فقال: أو إنكم تفعلون ذلك
 لا عليكم أن لا تفعلوا ذلكم، فإنها ليست نسمة كتب الله أن تخرج، إلا
 هي^(٥) خارجة باب يسع المدبر حدثننا ابن عمير حدثننا وكيع حدثننا إسماعيل
 عن سامة بن كهيل عن عطاء عن جابر رضي الله عنه قال باع النبي ﷺ المدبر
 حدثننا قتيبة حدثننا سفیان عن عمرو سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول
 باعه رسول الله ﷺ حدثننا زهير بن حرب حدثننا يعقوب حدثننا أبي عن
 صالح، قال حدث ابن شهاب أن عبيد الله أخبره أن زيد بن خالد وأبا هريرة
 رضي الله عنهما أخبراه أنهما سمعا رسول الله ﷺ يسأل^(٦) عن الأمة ترى ولم
 تحصن، قال أجلدوها، ثم إن زنت فأجلدوها، ثم يبعوها بعد الثالثة أو الرابعة
 حدثننا عبد العزيز بن عبد الله قال أخبرني^(٧) الليث عن سعيد عن أبيه عن أبي
 هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي ﷺ يقول إذا زنت أمة أحديكم فتبين زناها
 فليجلدها الحد ولا يترب عليها، ثم إن زنت فليجلدها الحد ولا يترب^(٨)، ثم
 إن زنت الثالثة فتبين زناها، فليبعها ولو مجمل من شعر باب هل يسافر
 بالجارية قبل أن يستبرأها، ولم ير الحسن بأسا أن يقبلها أو^(٩) يباشرها، وقال
 ابن عمر رضي الله عنهما إذا وهبت الوليدة التي توطأ، أو يمت، أو هتقت

(١) بغير بغيرين كذا

في اليونانية

(٢) ودرهم بدرهم

(٣) في بعض الاصول

فقال وفي بعضها قل رجل

وفي رواية الفدر قال رجل

من الانصار

(٤) الا وهي

(٥) مثل

حدثننا

(٦) عليها

(٧) وبيباشرها

(٨) كذا في المطبوع سابقا

بلا رقم ولا تنبيه عليه وفي

الفسطاطي وزاد في غير الفرع

وأصله ودرهم بدرهم اه من

هامش الاصل

فَلَيْسَتْ بِرَأْسٍ (١) رَجْمًا مَحِيضَةً وَلَا تُسْتَبْرَأُ الْعَذْرَاءُ ، وَقَالَ عَطَاءٌ : لَا بَأْسَ أَنْ يُصِيبَ
 مِنْ جَارِيَتِهِ الْحَامِلُ مَا دُونَ الْفَرْجِ ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَاحِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ
 أَيْمَانُهُمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقَقَارِ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ تَمْرٍو بْنِ
 أَبِي مَرْوٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ
 عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذُكِرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وَكَانَتْ
 عَرُوسًا فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الرَّوْحَاءِ حَلَّتْ
 قَبْنِي بِهَا ، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطَاحِ صَغِيرٍ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آذِنْ مَنْ حَوْلَكَ
 فَكَانَتْ تِلْكَ وَليمة رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى صَفِيَّةَ ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ قَرَأْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ ، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ
 فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ بَابُ بَيْعِ الْمَيْتَةِ وَالْأَصْنَامِ حَدَّثَنَا
 قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ إِنَّ
 اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخَنزِيرِ وَالْأَصْنَامِ ، فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ
 شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهَا (٢) يُطْلَى بِهَا السُّفُنُ ، وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ
 فَقَالَ لَا هُوَ حَرَامٌ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ إِنْ اللَّهُ لَمَّا
 حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمَلُوهُ (٣) ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ * قَالَ أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ
 حَدَّثَنَا يَزِيدُ كَتَبَ إِلَى عَطَاءٍ سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بَابُ
 تَمَنِ الْكَلْبِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي
 بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 نَهَى عَنْ تَمَنِ الْكَلْبِ ، وَمَنْزِرِ الْبَغِيِّ ، وَخُلُوفِ الْكَاهِنِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ

(١) قال القسطلاني وفي

بعض الاصول فليست بريئ

رجمها مينا للفاعل

(٢) فانها
أجلوه

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ رَأَيْتُ أَبِي أُشْتَرِيَ حَبًّا مَاءً (١)
 فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، قَالَ (٢) «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ تَمْنَنِ الدَّمِّ وَتَمْنَنِ الكَلْبِ ،
 وَكَسْبِ الأُمَّةِ ، وَلَعَنَ الوَاشِمَةَ وَالمُسْتَوَشِمَةَ ، وَآكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ ، وَلَعَنَ المِصْوَرَ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كِتَابُ السَّلْمِ

بَابُ السَّلْمِ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ حَدَّثَنَا (٣) عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا (٤) إِسْمَاعِيلُ
 ابْنُ عُثَيْبَةَ أَخْبَرَنَا (٥) ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ عَنِ ابْنِ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِيمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَالنَّاسُ يُسَلِّفُونَ فِي التَّمْرِ
 الْعَامَ وَالْعَامِينَ ، أَوْ قَالَ عَامَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ شَأْنِ إِسْمَاعِيلِ ، فَقَالَ مَنْ سَلَفَ فِي تَمْرٍ (٦)
 فَلْيُسَلِّفْ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ حَدَّثَنَا (٧) مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ ابْنِ
 أَبِي نَجِيحٍ بِهَذَا فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ **بَابُ السَّلْمِ فِي وَزْنِ مَعْلُومٍ حَدَّثَنَا**
 صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي
 الْمُنْهَالِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِيمَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسَلِّفُونَ
 بِالتَّمْرِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ ، فَقَالَ مَنْ أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ فَنِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ
 إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَقَالَ فَلْيُسَلِّفْ
 فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَدِيمَ
 النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ أَبِي الْجَالِدِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي

(١) حَبًّا مَاءً مَرَّةً بِمَحَاجِدِهِ
 فَكَسِرَتْ
 (٢) فِي أَسْوَاطِ كَثِيرَةٍ قَالِ
 (٣) حَدَّثَنِي (٤) حَدَّثَنَا
 (٥) حَدَّثَنَا
 (٦) فِي تَمْرٍ كَيْلِ
 (٧) حَدَّثَنِي
 (٨) رَسُولُ اللَّهِ

الْجَالِدِ حَدَّثَنَا (١) حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
 الْجَالِدِ ، قَالَ اخْتَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ وَأَبُو بُرْدَةَ فِي السَّلَفِ ، فَبَعَثُونِي إِلَى
 ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢) فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ إِنَّا كُنَّا نُسَلِّفُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فِي الْخِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّرِيبِ وَالنَّمْرِ وَسَأَلْتُ ابْنَ أَبْرَى فَقَالَ
 مِثْلَ ذَلِكَ **باب السلم** إِلَى مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ أَصْلٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْجَالِدِ (٣) قَالَ بَعَثَنِي عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ شَدَّادٍ وَأَبُو بُرْدَةَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ سَلُّهُ هَلْ كَانَ
 أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يُسَلِّفُونَ فِي الْخِنْطَةِ ، قَالَ (٤) عَبْدُ اللَّهِ : كُنَّا
 نُسَلِّفُ نَبِيطَ أَهْلِ الشَّامِ فِي الْخِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّرِيبِ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ
 قُلْتُ إِلَى مَنْ كَانَ أَصْلُهُ عِنْدَهُ ، قَالَ مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ ، ثُمَّ بَعَثَانِي إِلَى عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْرَى ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يُسَلِّفُونَ عَلَى (٥) عَهْدِ النَّبِيِّ
 ﷺ وَلَمْ نَسْأَلُهُمْ أَهْلَهُمْ حَرَّتْ أَمْ لَا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ (٦) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي جَالِدٍ بِهِدَا ، وَقَالَ فَتُسَلِّفُهُمْ فِي الْخِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ *
 وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ ، وَقَالَ وَالزَّرِيبِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ
 حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، وَقَالَ فِي الْخِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّرِيبِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عَمْرُو ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيَّ ، قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ ، قَالَ (٧) نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُؤْكَلَ
 مِنْهُ وَحَتَّى يُوزَنَ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : وَأَيُّ شَيْءٍ يُوزَنُ ، قَالَ رَجُلٌ إِلَى جَانِبِهِ : حَتَّى
 يُحْرَزَ (٨) ، وَقَالَ مُعَاذٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ أَبُو الْبَخْتَرِيِّ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ **باب السلم** فِي النَّخْلِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ

(١) فِي غَالِبِ الْأَصُولِ
 وَحَدَّثَنَا بِالْوَاوِ
 (٢) عَنْهُ كُنَّا فِي الْيُونَنِيَّةِ
 بِإِرَادِ الضَّمِيرِ فِي عَهْدِهِ فِي هَذَا
 الْمَوْضِعِ

(٣) أَبِي الْجَالِدِ

(٤) قَالَ

(٥) فِي عَهْدِهِ

(٦) إِسْحَاقُ نَسَبُهُ فِي بَعْضِ
 الْأَصُولِ فَقَالَ الْوَاسِطِيُّ

(٧) قَالَ

(٨) يُحْرَزَ

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ
 السَّلْمِ فِي النَّخْلِ، فَقَالَ نُهِيَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَصْلُحَ، وَعَنْ بَيْعِ الْوَرِقِ نِسَاءً^(١)
 بِنَاجِزٍ، وَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ
 حَتَّى يُوَكَّلَ مِنْهُ، أَوْ يَأْكُلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُوزَنَ **حَدَّثَنَا** ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا
 غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 عَنِ السَّلْمِ فِي النَّخْلِ، فَقَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَصْلُحَ، وَنَهَى عَنِ
 الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ نِسَاءً بِنَاجِزٍ، وَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ
 النَّخْلِ حَتَّى يَأْكُلَ، أَوْ يُوَكَّلَ، وَحَتَّى يُوزَنَ، قُلْتُ وَمَا يُوزَنُ: قَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ
 حَتَّى يُحْزَرَ^(٣) **بَابُ الْكَفِيلِ فِي السَّلْمِ** **حَدَّثَنَا** ^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا
 الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ اشْتَرَى رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ بِنَسِيئَةٍ وَرَهْنَهُ دِرْعًا لَهُ مِنْ حَدِيدٍ **بَابُ الرَّهْنِ**
 فِي السَّلْمِ **حَدَّثَنَا** ^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ
 تَدَاكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ فِي السَّلْفِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ وَأَرْتَمَ مِنْهُ دِرْعًا
 مِنْ حَدِيدٍ **بَابُ السَّلْمِ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ**، وَبِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو سَعِيدٍ
 وَالْأَسْوَدُ وَالْحَسَنُ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَا بَأْسَ فِي الطَّعَامِ الْمَوْصُوفِ بِسِعْرِ مَعْلُومٍ إِلَى
 أَجَلٍ مَعْلُومٍ مَا لَمْ يَكُ ذَلِكَ فِي زَرْعٍ لَمْ يَبْدُ صِلَاحُهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ
 عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي الثَّمَارِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثِ، فَقَالَ
 أُسْلِفُوا فِي الثَّمَارِ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ * وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا

(١) اللد من الفرع هنا وفي
الآية

(٢) حدثني

(٣) نهي عمر رضي الله
عنه

(٤) بحزر. بحزر هذه

من غير البيهقي

(٥) حدثني

(٦) محمد بن سلام

(٧) حدثنا

سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ ، وَقَالَ فِي كَيْلٍ مَمْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَجَالِدٍ (١) قَالَ أُرْسِلَنِي أَبُو بُرْدَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي رَيْةٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُوْفَى فَسَأَلْتُهُمَا عَنِ السَّلَفِ ، فَقَالَا : كُنَّا نُصِيبُ الْمَغَانِمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ يَأْتِينَا أَنْبَاطٌ مِنْ أَنْبَاطِ الشَّامِ فَتُسَلِّفُهُمْ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْبِ (٢) إِلَى أَجْلِ مَسْمَى ، قَالَ قُلْتُ : أَكَانَ لَهُمْ زَرْعٌ ، أَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ زَرْعٌ ، قَالَا : مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ بِأَبِ السَّلَمِ إِلَى أَنْ تُنْتَجِجَ النَّاقَةُ حَدَّثَنَا (٣) مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَخْبَرَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانُوا يَتَّبِعُونَ الْجَزُورَ إِلَى حَبْلِ الْحَبَلَةِ ، فَتَهَيَّئُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْهُ ، فَسَرَّهُ نَافِعٌ أَنْ تُنْتَجِجَ النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا .

- (١) الْمُجَالِدِ
- (٢) وَالزَّيْبِ
- (٣) حَدَّثَنِي
- (٤) (كِتَابُ الشُّعْمَةِ)

(٤) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٥)

بَابُ الشُّعْمَةِ (٦) مَا لَمْ يُقَسِّمْ فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ فَلَا شُفْعَةَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّعْمَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقَسِّمْ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ ، وَصُرِّقَتِ الطُّرُقُ ، فَلَا شُفْعَةَ **بَابُ عَرْضِ الشُّعْمَةِ** عَلَى صَاحِبِهَا قَبْلَ الْبَيْعِ ، وَقَالَ الْحَكَمُ : إِذَا أُذِنَ لَهُ قَبْلَ الْبَيْعِ فَلَا شُفْعَةَ لَهُ ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ : مَنْ بَيْعَتْ شُفْعَتُهُ وَهُوَ شَاهِدٌ لَا يُغَيِّرُهَا فَلَا شُفْعَةَ لَهُ حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ قَالَ وَقَفْتُ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ جَاءَ الْمَسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى إِحْدَى مَنَكِبَيْهِ إِذْ جَاءَ أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا سَعْدُ اتَّبِعْ مِنِّي بَيْتِي فِي دَارِكِ فَقَالَ

- (٥) السَّلْمُ فِي الشُّعْمَةِ
- * هذه بعد الإسهله عند أبي ذر فليعلم ذلك كنا في اليونانية
- (٦) كذا في اليونانية بالضبطين وفي بعض النسخ فيما لم يقسم وهو الذي في السطالان
- (٧) النَّبِيُّ

سَعْدٌ وَاللَّهُ مَا أَبْتَاعَهُمَا ، فَقَالَ الْمِسُورُ : وَاللَّهِ لَتَبْتَاعَتَهُمَا ، فَقَالَ سَعْدٌ : وَاللَّهِ لَا أَرِيدُكَ عَلَى أَرْبَعَةِ آلَافٍ مُنْجَمَةً ^(١) أَوْ مُقَطَّعَةً ، قَالَ أَبُو رَافِعٍ : لَقَدْ أُعْطِيَتْ بِهَا خَمْسِمِائَةَ دِينَارٍ ، وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ^(٢) ﷺ يَقُولُ الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ مَا أُعْطِيْتُكَهَا بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ وَأَنَا ^(٣) أُعْطِيَ بِهَا خَمْسِمِائَةَ دِينَارٍ فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ **بَابُ أَيُّ الْجَوَارِ أَقْرَبُ** حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍان قَالَ سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لِي جَارَيْنِ فَاِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي قَالَ ^(٤) إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ **بَابُ** ^(٥)

(١) لصب منجمة ومقطعة
من الفرع
(٢) رسول الله
(٣) وأنا (٤) قال لي
(٥) (كتاب الاجارة)

(١) (في الاجارات)
(٧) استجارضة الراء من
الفرع وقوله وقول الله بالجر
عطفًا على السابق وبالرفع على
الاستئناف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ^(٦)
بَابُ فِي الْإِجَارَةِ

أُسْتَجَارَ ^(٧) الرَّجُلُ الصَّالِحُ ، وَقَوْلُهُ ^(٨) اللَّهُ تَعَالَى : إِنْ خَيْرٌ مِنْ أُسْتَجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ، وَالخَازِنُ الْأَمِينُ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَعْمِلْ مِنْ أَرَادَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي جَدِّي أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ الخَازِنُ الْأَمِينُ الَّذِي يُودَى مَا أَمَرَ بِهِ طَيِّبَةً ^(٩) نَفْسُهُ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ فَقُلْتُ مَا عَمِلْتُمَا أَنْهَمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ فَقَالَ ^(١٠) لَنْ أَوْ لَا نَسْتَعْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا مِنْ أَرَادَهُ **بَابُ رَعَى النَّمْرَ عَلَى قَرَارِيطَ** حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّكِّيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي

(٨) وقال
(٩) طَيِّبٌ
(١٠) قال

هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى ^(١) الْغَنَمَ ، فَقَالَ
 أَصْحَابُهُ وَأَنْتَ ، فَقَالَ ^(٢) نَعَمْ : كُنْتُ أُرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطٍ لِأَهْلِ مَكَّةَ **بَابُ**
 اسْتِئْجَارِ الْمُشْرِكِينَ عِنْدَ الضَّرُورَةِ أَوْ إِذَا لَمْ يُوْجَدْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ وَعَامِلَ النَّبِيِّ ﷺ
 يَهُودَ خَيْرَ حَدِيثٍ ^(٣) إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ
 عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَاسْتَأْجَرَ النَّبِيُّ ﷺ ^(٤) وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا
 مِنْ بَنِي الدَّيْلِ ، ثُمَّ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَبْدِ هَادِيًا خَرَيْتَنَا ، الْخُرَيْتُ الْمَاهِرُ بِالْهَدَايَةِ
 قَدْ نَحَسَ يَمِينَ حَلِيفٍ فِي آلِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ ، وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ فَأَمَانَاهُ
 فَدَقَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا ، وَوَعَدَاهُ ^(٥) غَارَ ثَوْرِ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، فَأَتَاهُمَا بِرَاحِلَتَيْهِمَا
 صَبِيحَةَ لَيَالٍ ثَلَاثٍ فَأَرْتَحَلَا وَأَنْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ قُهَيْرَةَ وَالذَّلِيلُ الدَّيْلِيُّ فَأَخَذَ
 بِهِمَا ^(٦) وَهُوَ طَرِيقُ السَّاحِلِ **بَابُ** إِذَا اسْتَأْجَرَ أُجِيرًا لِيَعْمَلَ لَهُ بَعْدَ ثَلَاثَةِ
 أَيَّامٍ أَوْ بَعْدَ شَهْرٍ أَوْ بَعْدَ سَنَةٍ جَارَوْهُمَا عَلَى شَرْطِهِمَا الَّذِي اسْتَشْرَطَاهُ إِذَا جَاءَ الْأَجَلَ
 حَدِيثًا يَخْبِي بَنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ
 ابْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوَّجَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدَّيْلِ هَادِيًا خَرَيْتَنَا وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ فَدَقَعَا
 إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا ، وَوَعَدَاهُ غَارَ ثَوْرِ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ^(٧) بِرَاحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلَاثِ .
بَابُ الْأَجِيرِ فِي الْغَزْوِ حَدِيثًا ^(٨) يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
 عُثَيْبَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ جَيْشَ الْمُسْرَةِ فَكَانَ مِنْ أَوْثَقِ أَعْمَالِي
 فِي نَفْسِي ، فَكَانَ لِي أُجِيرٌ فَقَاتَلَ إِنْسَانًا ، فَمَضَى أَحَدُهُمَا إصْبَعٌ صَاحِبِهِ ، فَأَنْتَزَعَ
 إصْبَعَهُ فَأَنْدَرَتْ نَيْتَهُ فَسَقَطَتْ ، فَأَنْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَهْدَرَ نَيْتَهُ ، وَقَالَ أَيْدِعْ

(١) إِلَّا رَاعِيَ الْغَنَمَ
 (٢) فِي أَصُولِ قَالَ بَدُونَ
 فَاء
 (٣) حَدِيثِي
 (٤) رَسُولُ اللَّهِ
 (٥) وَوَعَدَاهُ
 (٦) فِي نَسْخَةِ زِيَادَةَ
 أَسْفَلَ مَكَّةَ بَعْدَ قَوْلِهِ
 فَأَخَذَ بِهِمَا
 (٧) فِي نَسْخَةِ الْبَدَوِيِّ
 زِيَادَةَ فَأَتَاهُمَا قَبْلَ قَوْلِهِ
 بِرَاحِلَتَيْهِمَا
 (٨) حَدِيثِي

إِصْبَعَهُ فِي فَيْكٍ تَمْضِيهَا قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ كَمَا يَقْضَمُ الْفَحْلُ * قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَحَدَّثَنِي
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ جَدِّهِ عَيْلٍ هَذِهِ الصَّفَقَةُ ^(١) أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ
فَأَنْدَرَ ثَنِيَّتَهُ فَأَهْدَرَهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **بَابٌ مِنْ** ^(٢) **أَسْتَأْجَرَ أَجِيرًا**
فَبَيَّنَ لَهُ الْأَجَلَ ، وَلَمْ يَبَيِّنِ الْعَمَلَ ، لِقَوْلِهِ : إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيْ
هَاتَيْنِ ، إِلَى قَوْلِهِ : عَلَى ^(٣) مَا تَقُولُ وَكَيْلٌ ، يَأْجُرُ فَلَنَا يُعْطِيهِ أَجْرًا وَمِنْهُ فِي التَّعْرِيَةِ
أَجْرَكَ ^(٤) اللَّهُ **بَابٌ إِذَا اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا عَلَى أَنْ يَقِيمَ حَاطِطًا يُرِيدُ أَنْ يَقْضَى جَارَ**
حَدِثْنَا ^(٥) **إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ**
أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، يُرِيدُ أَحَدَهُمَا عَلَى
صَاحِبِهِ وَغَيْرُهُمَا قَالَ قَدْ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ عَنْ سَعِيدٍ قَالَ قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْطَلَقْنَا فَوَجَدْنَا جِدَارًا يُرِيدُ
أَنْ يَقْضَى ، قَالَ سَعِيدٌ بِيَدِهِ هَكَذَا وَرَفَعَ يَدَيْهِ ^(٦) فَاسْتَقَامَ ، قَالَ يَعْلَى حَسِبْتُ أَنْ
سَعِيدًا قَالَ فَسَحَّه بِيَدِهِ فَاسْتَقَامَ ، لَوْ ^(٧) سَبَّحْتُ لَأَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ، قَالَ سَعِيدٌ
أَجْرًا ^(٨) نَأْكُلُهُ **بَابُ الْإِجَارَةِ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ **حَدِثْنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ**
حَدَّثَنَا سَمَاءُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ
مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ أَهْلِ الْكِنَانِ ، كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أَجْرَاءَ ، فَقَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي
مِنْ غُدُوَّةٍ ^(٩) إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيْرَاطٍ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ ، ثُمَّ قَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ
نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيْرَاطٍ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ يَعْمَلُ لِي
مِنْ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيْبَ الشَّمْسُ عَلَى قِيْرَاطَيْنِ فَأَنْتُمْ ، ثُمَّ فَقَضَيْتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى
فَقَالُوا مَا لَنَا أَكْثَرُ ^(١٠) عَمَلًا وَأَوْلَ عَطَاءً ، قَالَ هَلْ تَقْضِيكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ قَالُوا لَا
قَالَ فَذَلِكَ فَضَّلِي أَوْيَهُ مِنْ أَشَاءَ **بَابُ الْإِجَارَةِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ **حَدِثْنَا** إِسْمَاعِيلُ**

- (١) الفصة
- (٢) إِذَا اسْتَأْجَرَ
- (٣) وَاللَّهُ
- (٤) أَجْرَكَ كَذَا عَدِ الْهَمْزَةُ فِي الْيُونَنِيَّةِ فِي الْفَرْعِ الْمَسْكِيِّ بِلَامٍ
- (٥) حَدَّثَنِي
- (٦) يَدَهُ
- (٧) قَالَ لَوْ سَبَّحْتُ
- (٨) أَجْرَهُ
- (٩) غُدُوَّةٌ هُمُ الْغَيْنِ مِنَ الْفَرْعِ
- (١٠) أَكْثَرَ بِالنَّصْبِ فِيهِ وَفِي أَقْلٍ عَلَى الْحَالِ وَفِي الْفَرْعِ بِالرَّفْعِ فِيهِمَا خَبِرَ مَبْتَدَأً مَحْذُوفٌ

ابن أبي أويس قال حدثني مالك عن عبد الله بن دينار مولى عبد الله بن عمر عن
عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال إنما مثلكم
واليهود والنصارى كرجل استعمل عملاً ، فقال من يعمل لي إلى نصف النهار على
قيراط قيراط فعملت اليهود على قيراط قيراط ثم عملت النصارى على قيراط قيراط
ثم أنتم الذين تعملون من صلاة العصر إلى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين
فغضبت اليهود والنصارى وقالوا نحن أكثر عملاً وأقل عطاءً قال هل ظلمتكم
من حقكم شيئاً ، قالوا لا : فقال ^(١) "فذلك فضلي أوتيه من أشاء" **باب** إثم
من منع أجر الأجير **حدثنا** يوسف بن محمد قال حدثني يحيى بن سليم عن
إسماعيل بن أمية عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
ﷺ قال ، قال الله تعالى : ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة رجل أعطى بي ثم غدر
ورجل باع حرّاً فأكل ثمنه ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه أجره
باب الإجارة من العصر إلى الليل **حدثنا** محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة
عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال مثل
المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر قوماً يعملون له عملاً يوماً إلى
الليل على أجر معلوم فعملوا له إلى نصف النهار ، فقالوا لا حاجة لنا إلى أجرِكَ الذي
شرطت لنا وما عملنا باطل ، فقال لهم لا تفعلوا أكملوا بقية عملكم ، وخذوا
أجركم كاملاً فأبوا وتركوها ، واستأجر أجيرين ^(٢) بعدم ، فقال ^(٣) "لهم أكمل
بقية يومكما هذا ، ولكم ^(٤) الذي شرطت لهم من الأجر ، فعملوا حتى إذا كان
حين صلاة العصر قالوا ^(٥) "لك ما عملنا باطل" ولك الأجر الذي جعلت لنا فيه فقال
لهم أكملوا ^(٦) بقية عملكم ما بقي من النهار شيء يسير فأبوا ^(٧) ، واستأجر ^(٨)

(١) قال محمد

(٢) آخرين

(٣) فقال أكملوا بقية

يومكم

(٤) ولكم

(٥) قالوا

(٦) أكملوا بقية عملكم

(٧) فأبوا

(٨) فاستأجر

قَوْمًا أَنْ يَعْمَلُوا لَهُ بِقِيَّةٍ يَوْمَهُمْ فَعَمِلُوا بِقِيَّةٍ يَوْمَهُمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ وَأَسْتَكْمَلُوا
 أَجْرَ الْفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا ، فَذَلِكَ مَثَلُهُمْ وَمَثَلُ مَا قَبَلُوا مِنْ هَذَا النُّورِ **بَابُ مَنْ**
 اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَتَرَكَ^(١) أَجْرَهُ ، فَعَمِلَ فِيهِ الْمُسْتَأْجِرُ فَرَادَ أَوْ مِنْ عَمَلٍ فِي مَالٍ غَيْرِهِ
 فَأَسْتَفْضَلَ حَدِيثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ أَنْطَلِقُ ثَلَاثَةً
 رَهْطٍ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى أَوْوَا الْمَيْتَ إِلَى غَارٍ فَدَخَلُوهُ فَأَمْحَدَرْتُمْ صَخْرَةً مِنْ
 الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ النَّارُ ، فَقَالُوا إِنَّهُ لَا يُنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا
 اللَّهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ ، فَقَالَ^(٢) رَجُلٌ مِنْهُمْ : اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبُوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ
 وَكُنْتُ لَا أَغْبِقُ^(٣) قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا فَتَأْنَى^(٤) بِي فِي طَلَبِ شَيْءٍ يَوْمًا فَلَمْ أُرِخْ
 عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا فَخَلَبْتُ^(٥) لُهُمَا غُبُوقَهُمَا فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ ، وَكَرِهْتُ^(٦) أَنْ أَغْبِقُ
 قَبْلَهُمَا أَهْلًا أَوْ مَالًا فَابْتَدْتُ وَالْقَدْحُ عَلَى يَدَيَّ أَنْتَظِرُ اسْتِيفَاظَهُمَا حَتَّى بَرَقَ^(٧) الْفَجْرُ
 فَاسْتَيْقَظَا فَشَرِبَا غُبُوقَهُمَا ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ أُبْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا
 نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ فَأَنْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 وَقَالَ الْآخِرُ اللَّهُمَّ كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ فَأَرَدْتُهَا عَنْ^(٨) نَفْسِيَا
 فَأَمْتَعْتُ مِنِّي حَتَّى أَمِتَّ^(٩) بِهَا سَنَةً مِنَ السَّنِينَ فَجَاءَتْ بِي فَأَعْطَيْتُهَا عِشْرِينَ وَمِائَةَ
 دِينَارٍ عَلَى أَنْ تُحَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِيَا فَفَعَلْتُ حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا قَالَتْ لَا أَجِلُ
 لَكَ أَنْ تَفُضَّ الْخَاتِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ فَخَرَجْتُ مِنَ الْوُقُوعِ عَلَيْهَا ، فَأَنْصَرَفْتُ عَنْهَا وَهِيَ
 أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ وَتَرَكَتُ الدَّهَبَ الَّذِي أُعْطَيْتُهَا ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ أُبْتِغَاءَ
 وَجْهِكَ فَافْرِجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ فَأَنْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ خَيْرَ أَنْهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ
 مِنْهَا ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ الثَّالِثُ : اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجْرَاءَ فَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ

- (١) فَتَرَكَ الْأَجِيرُ
- (٢) قَالَ
- (٣) قَوْلُهُ أَغْبِقُ التَّصْحِيحُ عَلَى كسرة بَاءِ أَغْبِقُ مِنَ الْيُونَنِيَّةِ وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ مَسَلٍ يَقَالُ عَصَبْتُ الرَّجُلَ بَفَتْحِ الْبَاءِ أَغْبَقُهُ بِضَمِّهَا مَعَ فَتْحِ الْمُهْمَلَةِ عَقَبًا فَاعْتَبِقُ هُوَ أَيْ سَقَيْتُهُ بِشَاءٍ فَشَرِبَ وَهَذَا الَّذِي ذَكَرْتَهُ مِنْ ضَبْطِهِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالنُّسُوحِ وَوَقَدْ يَصْحَفُهُ مِنْ لَأَنْتَرُ لَهُ يَقُولُ أَغْبِقُ بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ وَكسرة الْبَاءِ وَهَذَا غَلَطُ أَهْلِ
- (٤) فَتَأْنَى بوزن سَعَى
- أى بَعُدَ وَلِكْرِيْمَةَ وَالاصْبِلِ كَمَا فِي الْفَتْحِ فَنَاءٌ بَعْدَ الْبَاءِ بوزن جَاءَ وَهُوَ بِمَعْنَى الْاَوَّلِ أَهْ
- (٥) فَعَمَلْتُ
- (٦) فَكَرِهْتُ
- (٧) فَتَحَةَ رَاءِ بَرَقَ مِنَ الْفَرَعِ
- (٨) عَلَى نَفْسِيَا
- (٩) أَمِتَّ

غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ ، فَمَرَّتْ أُجْرُهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ
 جَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ ، فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَدَى ^(١) إِلَى أُجْرِي ، فَقُلْتُ لَهُ كُلُّ مَا تَرَى مِنْ
 أُجْرِكَ ^(٢) مِنَ الْأَيْلِ وَالْبَقَرِ وَالنَّعَمِ وَالرَّقِيقِ ، فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَسْتَهْزِئْ بِي فَقُلْتُ
 إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ فَأَخَذَهُ كُلَّهُ فَاسْتَأْفَقَهُ فَلَمْ يَتْرُكْ مِنْهُ شَيْئًا ، اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ
 فَمَلْتُ ذَلِكَ أَتِبَاءَ وَجْهِكَ فَأَفْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ ، فَأَنْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ نَخْرَجُوا
 يَمْشُونَ **بَابُ مَنْ آجَرَ نَفْسَهُ لِيُحْمِلَ عَلَى ظَهْرِهِ ، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ ^(٣) وَأُجْرَةَ ^(٤)**
الْحَمَالِ حَدَّثَنَا ^(٥) سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ^(٦) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ
شَقِيقٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا
أَمَرَ ^(٧) بِالصَّدَقَةِ ، أُنْطَلِقَ أَحَدُنَا إِلَى السُّوقِ فَيُحَامِلُ فَيُصِيبُ الْمُدَّ ، وَإِنْ لَبِغْتُمْ
لِمِائَةِ أَلْفٍ قَالَ مَا تَرَاهُ ^(٨) إِلَّا نَفْسُهُ **بَابُ أُجْرِ السَّمْسَرَةِ وَلَمْ يَرَ ابْنَ سَيْرِينَ**
وَعَطَاءُ وَإِبْرَاهِيمُ وَالْحَسَنُ بِأُجْرِ السَّمْسَارِ بَاسًا وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ
بِغِ هَذَا الثُّوبِ فَمَا زَادَ عَلَى كَذَا وَكَذَا فَهُوَ لَكَ * وَقَالَ ابْنُ سَيْرِينَ إِذَا قَالَ بَعْدَهُ
بِكَذَا فَمَا كَانَ مِنْ رِجْحٍ فَهُوَ لَكَ ^(٩) أَوْ يَنْبِي وَيَبْنِيكَ فَلَا بَأْسَ بِهِ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ
السُّامُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ**
طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَلَّقَى
الرُّكْبَانُ وَلَا يُبَيْعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، قُلْتُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ مَا قَوْلُهُ لَا يُبَيْعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، قَالَ
لَا يَكُونُ لَهُ سِمْسَارًا **بَابُ هَلْ يُؤْجَرُ الرَّجُلُ نَفْسَهُ مِنْ مُشْرِكٍ فِي أَرْضِ**
الْحَرْبِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ
حَدَّثَنَا حَبَّابٌ ، قَالَ كُنْتُ رَجُلًا قَيْنًا فَمِيلْتُ لِلْمَاصِ بْنِ وَاثِلٍ فَأَجْتَمَعَ لِي عِنْدَهُ
فَأَتَيْتُهُ بِتَقَاضَاهُ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ لَا أَفْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ فَقُلْتُ أَمَا وَاللَّهِ حَتَّى

- (١) أَدَى كَذَا فِي
 اليونانية بإثبات الياء وفي
 أصول يحدفها
 (٢) مِنْ أَجْلِكَ
 (٣) ثُمَّ تَصَدَّقَ مِنْهُ
 (٤) وَأُجْرَةَ
 (٥) حَدَّثَنَا
 (٦) ابْنِ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ
 (٧) أَمَرَ
 (٨) مَا تَرَاهُ يَعْنِي
 (٩) فَلَا

تَمُوتُ ثُمَّ تُبْعَثُ فَلَا قَالَ وَإِنِّي لَمَيْتٌ ثُمَّ مَبْعُوثٌ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَإِنَّهُ سَيَكُونُ لِي نَمٌّ
 مَالٌ وَوَلَدٌ فَأَقْضِيكَ فَأَثَرُ اللَّهِ تَعَالَى : أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأَتُوبَنَّ مَالًا
 وَوَلَدًا **بَابُ مَا يُعْطَى فِي الرُّقِيَةِ عَلَى أَحْيَاءِ** (١) الْعَرَبِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَقُّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ وَقَالَ الشَّعْبِيُّ لَا يَشْتَرِطُ
 الْمَعْلَمُ إِلَّا أَنْ يُعْطَى شَيْئًا فَلْيَقْبَلْهُ ، وَقَالَ الْحَكَمُ لَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا كَرِهَ أَجْرَ الْمَعْلَمِ
 وَأَعْطَى الْحَسَنُ دَرَاهِمَ عَشْرَةَ وَلَمْ يَرَ ابْنَ سَيْرِينَ بِأَجْرِ الْقَسَامِ بَاسًا وَقَالَ كَانَ يُقَالُ
 السَّحْنَةُ الرَّشْوَةُ فِي الْحُكْمِ وَكَانُوا يُعْطَوْنَ عَلَى الْخَرْصِ حَدِيثًا أَبُو الشُّعْمَانِ حَدَّثَنَا
 أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ أَبِي التَّوَكُّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَنْطَلَقَ
 نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرَةٍ سَافَرُوهَا حَتَّى تَزَلُّوا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ
 فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمْ ، فَلِدَغَ سَيِّدٌ ذَلِكَ الْحَيَّ فَسَمِعُوا (٢) لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ
 لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ تَزَلُّوا لَعَلَّهُ (٣) أَنْ يَكُونَ
 عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ فَأَتَوْهُمْ فَقَالُوا يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ إِنَّ سَيِّدَنَا لَدَغَ وَسَعَيْنَا (٤) لَهُ بِكُلِّ
 شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ نَعَمْ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرِي
 وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّفُونَا ، فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا
 جُعْلًا فَصَاحُوا عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْعَنَمِ ، فَأَنْطَلَقَ يَتْفَلُّ عَلَيْهِ وَيَقْرَأُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
 الْعَالَمِينَ فَكَأَنَّهَا نَشِطٌ مِنْ عِقَالٍ فَأَنْطَلَقَ يَمْشِي وَمَا بِهِ قَلْبَةٌ قَالَ فَأَوْفَوْهُمْ جُعْلَهُمْ
 الَّذِي صَاحُوا عَلَيْهِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ أَسْمُوا فَقَالَ الَّذِي رَفَى لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ
 ﷺ فَنَذَرَ لَهُ الَّذِي كَانَ فَنَنْظُرُ مَا يَأْتُرُنَا ، فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا
 لَهُ فَقَالَ وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَةٌ ثُمَّ قَالَ قَدْ أَصَبْتُمْ أَسْمُوا وَأَضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا
 فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ (٥) اللَّهُ ﷻ وَقَالَ (٦) شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ سَمِعْتُ أَبَا التَّوَكُّلِ بِهَذَا

- (١) قوله على أحياء العرب
 هذه الجملة مضروب عليها في
 اليونانية وفرعها وهي ثابتة
 في أصول كثيرة بل قال ابن
 حجر هي ثابتة عند الجميع اه
 (٢) فشمعوا (٣) لعل
 (٤) وسعينا
 (٥) النبي
 (٦) قال أبو عبد الله
 وقال شعبة

باب ضريبة العبد وتعاهد ضرائب الأئمة **حدثنا** محمد بن يوسف **حدثنا** سفيان عن حميد الطويل عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال حجج أبو طيبة النبي ﷺ فأمر له بصاع أو صاعين من طعام وكلم مواليه تخفف عن غلبه أو ضريبته **باب** خراج الحجام **حدثنا** موسى بن إسماعيل **حدثنا** وهيب **حدثنا** ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال أحتجهم النبي ﷺ وأعطى الحجام **حدثنا** مسدد **حدثنا** يزيد بن زريع عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال أحتجهم النبي ﷺ وأعطى الحجام أجره ولو علم كراهية لم يمتطه **حدثنا** أبو نعيم **حدثنا** مسعر عن عمرو بن حابر قال سمعت أنسا رضي الله عنه يقول كان النبي ﷺ يحتجهم ولم يكن يظلم أحدا أجره **باب** من كلم موالى العبد أن يخففوا عنه من خراجه **حدثنا** آدم **حدثنا** شعبة عن حميد الطويل عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال دعا النبي ﷺ غلاما حجاما فحججه وأمر له بصاع أو صاعين أو مد أو مدين وكلم^(١) فيه تخفف من ضريبته **باب** كسب البغي والأماء، وكرة إبراهيم أجن التائجة والمغنية، وقول الله تعالى: ولا تكررهن قياتكم على البغاه إن أردن تحصنا^(٢) لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ومن يكرهن فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم^(٣)، فتياتكم^(٤) إماؤكم **حدثنا** قتيبة بن سعيد عن مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أنهى عن ثمن الكلب، وتمر البغي، وحلوان الكاهن **حدثنا** مسلم بن إبراهيم **حدثنا** شعبة عن محمد بن جحادة عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال أنهى النبي ﷺ عن كسب الأماء **باب** عسب الفحل **حدثنا** مسدد **حدثنا** عبد

(١) فكلم

(٢) إلى قوله غفور

رحيم

(٣) وقال مجاهد قياتكم

الْوَارِثِ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مُعَمَّرٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ عَسَبِ الْفَحْلِ **بَابُ** إِذَا اسْتَأْجَرَ أَرْضًا فَمَاتَ
 أَحَدُهُمَا وَقَالَ ابْنُ سَيَرِينَ لَيْسَ لِأَهْلِهِ أَنْ يُخْرِجُوهُ إِلَى تَمَامِ الْأَجَلِ وَقَالَ الْحَكَمُ
 وَالْحَسَنُ وَإِيَّاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ يُنْضَى ^(١) الْإِجَارَةُ إِلَى أَجْلِهَا وَقَالَ ابْنُ مُعَمَّرٍ أَعْطَى النَّبِيُّ
 ﷺ خَيْبَرَ بِالشَّطْرِ ، فَكَانَ ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ ، وَصَدْرًا مِنْ
 خِلَافَةِ مُعَمَّرٍ وَلَمْ يُذْكَرْ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ جَدَّاهُ الْإِجَارَةَ بَعْدَ مَا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ
 حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ ^(٢) أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَرْزَعُوهَا وَلَهُمْ شَطْرُ
 مَا يُخْرَجُ مِنْهَا وَأَنَّ ابْنَ مُعَمَّرٍ حَدَّثَهُ أَنَّ الْمَزَارِعَ كَانَتْ تُكْرَى عَلَى شَيْءٍ سَمَّاهُ نَافِعٌ
 لَا أَحْفَظُهُ وَأَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ حَدَّثَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ، وَقَالَ
 عُمَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مُعَمَّرٍ حَتَّى أَجْلَاهُمْ مُعَمَّرٌ ^(٤)

- (١) نَضَى
- (٢) رَسُولِ اللَّهِ
- (٣) خَيْبَرَ الْيَهُودِ
- (٤) (كتاب الموالات)
- (٥) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
- (٥) إِذَا أَحَالَ عَلَى مَلِيٍّ فَلَيْسَ لَهُ رَدُّ

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

الْمَوَالَاتُ بَابُ فِي الْمَوَالَةِ وَهَلْ يَرْجِعُ فِي الْمَوَالَةِ وَقَالَ الْحَسَنُ وَقَتَادَةُ
 إِذَا كَانَ يَوْمَ أَحَالَ عَلَيْهِ مَلِيًّا جَارًا وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَتَخَارَجُ الشَّرِيكَانِ وَأَهْلُ الْمِيرَاثِ
 فَيَأْخُذُ هَذَا عَيْنًا وَهَذَا دَيْنًا فَإِنْ تَوَيَّ لِأَحَدِهِمَا لَمْ يَرْجِعْ عَلَى صَاحِبِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَطْلُ النَّعِيِّ ظُلْمٌ فَإِذَا اتَّبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَسْبِعْ
بَابُ إِذَا أَحَالَ عَلَى مَلِيٍّ فَلَيْسَ لَهُ رَدُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ
 عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ
 مَطْلُ النَّعِيِّ ظُلْمٌ وَمَنْ اتَّبَعَ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَسْبِعْ **بَابُ** ^(٥) إِنْ أَحَالَ دِينَ الْمَيْتِ عَلَى

رَجُلٍ جَارٍ حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ
 الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَتَى بِجِنَازَةٍ فَقَالُوا صَلِّ
 عَلَيْهَا ، فَقَالَ هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ قَالُوا لَا ، قَالَ فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا قَالُوا لَا فَصَلَّى عَلَيْهِ ثُمَّ أَتَى
 بِجِنَازَةٍ أُخْرَى فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلِّ عَلَيْهَا قَالَ هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ قِيلَ نَعَمْ قَالَ فَهَلْ
 تَرَكَ شَيْئًا ، قَالُوا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرٍ فَصَلَّى عَلَيْهَا ، ثُمَّ أَتَى بِالثَّالِثَةِ فَقَالُوا صَلِّ عَلَيْهَا قَالَ هَلْ
 تَرَكَ شَيْئًا قَالُوا لَا ، قَالَ فَهَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ قَالُوا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرٍ ، قَالَ صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ
 قَالَ أَبُو قَتَادَةَ صَلِّ عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَى دِينِهِ فَصَلَّى عَلَيْهِ

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

(١) كَفَالَةٌ
 (٢) فِيهِ

بَابُ الْكِفَالَةِ فِي الْقَرْضِ وَالذُّيُونِ بِالْأَبْدَانِ وَغَيْرِهَا وَقَالَ أَبُو الزُّنَادِ عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُ مُصَدِّقًا
 فَوَقَعَ رَجُلٌ عَلَى جَارِيَةٍ أَمْرَأَتِهِ فَأَخَذَ حَمْزَةُ مِنَ الرَّجُلِ كَفِيلًا (١) حَتَّى قَدِمَ عَلَى عُمَرَ
 وَكَانَ عُمَرُ قَدْ جَلَدَهُ مِائَةَ جَلْدَةٍ فَصَدَّقَهُمْ وَعَذَرَهُ بِالْجِهَالَةِ * وَقَالَ جَرِيرٌ وَالْأَشْعَثُ
 لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي الْمُرْتَدِّينَ اسْتَبْتَهُمْ وَكَفَلَهُمْ ، فَتَابُوا وَكَفَلَهُمْ عَشَارَتُهُمْ ،
 وَقَالَ سَمَاءٌ إِذَا تَكْفَلَّ بِنَفْسٍ فَمَاتَ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ ، وَقَالَ الْحَكَمُ يَضْمَنُ ، قَالَ أَبُو
 عَبْدِ اللَّهِ ^{الله} ، وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرٍ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ
 بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسَلِّفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ فَقَالَ أَتَيْتَنِي بِالشَّهَدَاءِ أَشْهَدُكُمْ فَقَالَ كَفَيْتَنِي
 بِاللَّهِ شَهِيدًا قَالَ فَأَتَيْتَنِي بِالْكَفِيلِ قَالَ كَفَيْتَنِي بِاللَّهِ كَفِيلًا ، قَالَ صَدَقَتْ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ
 إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى تَخْرُجُ فِي الْبَحْرِ فَيَقْضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ التَّمَسَ مَرْكَبًا يَرْتَكِبُهَا يَفْقَدُ عَلَيْهِ
 لِلْأَجَلِ الَّذِي أَجَلُهُ فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا فَأَخَذَ خَشَبَةً فَتَقَرَّهَا فَأَدْخَلَ فِيهَا (٢) أَلْفَ دِينَارٍ

وَصَحِيفَةً مِنْهُ ^(١) إِلَى صَاحِبِهِ ثُمَّ زَجَّجَ مَوْضِعَهَا ثُمَّ أَتَى بِهَا إِلَى الْبَحْرِ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنَّكَ
 تَنَلُّمُ أَنِّي كُنْتُ تَسَلَّفْتُ ^{لِي} فَلَنَا أَلْفَ دِينَارٍ فَسَأَلَنِي كَيْفِيًّا فَقُلْتُ كُنِّي بِاللَّهِ كَيْفِيًّا
 فَرَضِي بِكَ وَسَأَلَنِي شَهِيدًا فَقُلْتُ كُنِّي بِاللَّهِ شَهِيدًا فَرَضِي بِكَ ^(٢) ، وَأَنِّي جَهَدْتُ
 أَنْ أَجِدَ مَرْكَبًا أَبْتَعُ إِلَيْهِ الَّذِي لَهُ فَلَمْ أَقْدِرْ ، وَإِنِّي أَسْتَوْدِعُكُمْهَا ^(٣) فَرَضِي بِهَا فِي
 الْبَحْرِ حَتَّى وَجَلَّتْ فِيهِ ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَلْتَمِسُ مَرْكَبًا يَخْرُجُ إِلَى بَلَدِهِ
 فَنَجَّحَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ يَنْظُرُ لِمَلَّ مَرْكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ ، فَإِذَا بِالْخَشْبَةِ الَّتِي
 فِيهَا الْمَالُ فَأَخَذَهَا لِأَهْلِيهِ حَطْبًا فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ ثُمَّ قَدِمَ الَّذِي
 كَانَ أَسْلَفَهُ فَأَتَى بِالْأَلْفِ دِينَارٍ ، فَقَالَ ^(٤) وَاللَّهِ مَا زِلْتُ جَاهِدًا فِي طَلَبِ مَرْكَبٍ
 لِأَنِّيكَ بِمَالِكَ ، فَمَا وَجَدْتُ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي أَتَيْتُ فِيهِ ، قَالَ هَلْ كُنْتَ بَعَثْتَ إِلَى
 بَشِيءٍ ^(٥) قَالَ أَخْبِرْكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي جِئْتُ فِيهِ ^(٦) ، قَالَ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ
 أَدْبَى عَنَّاكَ الَّذِي ^(٧) بَعَثْتَ فِي الْخَشْبَةِ ^(٨) ، فَأَنْصَرَفَ بِالْأَلْفِ الدِّينَارِ ^(٩) رَاشِدًا .

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ حَدَّثَنَا
 الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ إِدْرِيسَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ عَنْ سَعِيدِ
 ابْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ قَالَ وَرَثَةٌ وَالَّذِينَ
 عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ ، قَالَ كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ ^(١٠) ، يَرِثُ ^(١١) الْمُهَاجِرُ
 الْأَنْصَارِيَّ ، دُونَ ذَوِي رَجْمِهِ ، لِلْأَخُوَّةِ الَّتِي أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمْ ، فَلَمَّا نَزَلَتْ :
 وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ ، نَسَحَتْ ثُمَّ قَالَ : وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ ، إِلَّا النَّصْرَ
 وَالرَّفَادَةَ وَالنَّصِيحَةَ ، وَقَدْ ذَهَبَ الْمِيرَاثُ ، وَبُوصِي ^(١٢) لَهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
 عَوْفٍ ، فَأَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا ^(١٣) مُحَمَّدُ بْنُ

- (١) فيه
- (٢) بذلك
- (٣) استودعتموها
- (٤) وقال (٥) شيئا
- (٦) به (٧) التي
- (٨) والخشبة
- (٩) في أصول كثيرة بالالف دينار بالتنكير
- (١٠) قديموا على النبي ﷺ
- (١١) ورث
- (١٢) كذا في البيهقي السادسة مفتوحة ومكسورة
- (١٣) حديثي

الصَّبَاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاهُ حَدَّثَنَا حَاصِمٌ ، قَالَ قُلْتُ لِأَنْسِي (١) رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ أَبْلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ
قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِي **بَابُ مَنْ تَكْفَلَّ عَنْ مَيْتِ دِينِنَا ، فَلَبَسَ لَهُ أَنْ**
يَرْجِعَ ، وَبِهِ قَالَ الْحَسَنُ حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ
الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِجِنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَقَالَ هَلْ عَلَيْكَ مِنْ
دَيْنٍ قَالُوا لَا فَصَلَّى عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَتَى بِجِنَازَةٍ أُخْرَى فَقَالَ هَلْ عَلَيْكَ مِنْ دَيْنٍ قَالُوا نَعَمْ
قَالَ صَلُّوا (٢) عَلَى صَاحِبِكُمْ قَالَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى دِينِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَصَلَّى عَلَيْهِ حَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُفِيانٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَمِيْعٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَدْ أُعْطِيتُكَ هَكَذَا
وَهَكَذَا وَهَكَذَا فَلَمْ يَجِبْ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى قَبِضَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ
أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ فَنَادَى مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عِدَةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا فَأْتَيْتُهُ فَقُلْتُ
إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا فَخَفَى لِي حَتَّى فَعَدَدْتُهَا فَإِذَا هِيَ خَمْسِمِائَةٍ وَقَالَ خُذْ
مِثْلَهَا **بَابُ جِوَارِ أَبِي بَكْرٍ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَقْدِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ**
حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ لَمْ أَعْقِلْ أَبُوبَيَّ (٣) إِلَّا وَهِيَ يَدِينَانِ الدِّينَ ، وَقَالَ أَبُو
صَالِحٍ (٤) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمْ أَعْقِلْ أَبُوبَيَّ قَطُّ إِلَّا وَهِيَ يَدِينَانِ الدِّينَ وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا
يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِنَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفِي النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً فَلَمَّا ابْتَدَأَ الْمُسْلِمُونَ
خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا قَبْلَ الْحَبْشَةِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرَكَةَ (٥) الْعِمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغْنَةِ (٦)
وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ ، فَقَالَ أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَخْرَجَنِي قَوْمِي فَأَنَا

(١) لَأَنْسِي بْنِ مَالِكٍ

(٢) فَصَلُّوا

(٣) أَبُوبَيَّ قَطُّ

(٤) أَبُو صَالِحٍ سَلَمَةُ

(٥) بَرَكَةَ

(٦) الدَّغْنَةُ يَقُومُ الدَّالِ
وَالْعَيْنُ وَتَشْدِيدُ التَّوْبِ
عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ مَصِيحًا عَلَيْهِ

أريد أن أسبيح في الأرض فأعبد^(١) ربي قال ابن الدغنة إن مثلك لا يخرج ولا يخرج فإنك تكسب المدوم ، وتصل الرحم ، وتحمل الكل ، وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق ، وأنا لك جار فأرجع فأعبد ربك ببلاذك ، فأرحم ابن الدغنة فرجع مع أبي بكر فطاف في أشراف كفار قرين فقال لهم إن أبا بكر لا يخرج^(٢) مثله ولا يخرج ، أخرجون رجلاً يكسب المدوم ، ويصل الرحم ويحمل الكل ، ويقري الضيف ، ويعين على نوائب الحق ، فأفادت قرين جوار ابن الدغنة ، وآمنوا أبا بكر وقالوا لا ين الدغنة من أبا بكر فليعبد ربه في داره فليصل^(٣) ، وليقرأ ما شاء ، ولا يؤذينا^(٤) بذلك ، ولا يستعلن به فإننا قد خشينا أن يفتن أبناءنا ونساءنا ، قال ذلك ابن الدغنة لأبي بكر ، فطلق أبو بكر يعبد ربه في داره ، ولا يستعلن بالصلاة ، ولا القراءة في غير داره ، ثم بدأ لأبي بكر فابتنى مسجداً بفناء داره وبرز فكان يصلي فيه ويقرأ القرآن فينصف^(٥) عليه نساء المشركين وأبنائهم يعجبون^(٦) وينظرون إليه ، وكان أبو بكر رجلاً بكاءً ، لا يملك دمه حين يقرأ القرآن ، فأفزع ذلك أشراف قرين من المشركين فأرسلوا إلى ابن الدغنة فقدم عليهم فقالوا له إننا كئنا أجرنا^(٧) أبا بكر على أن يعبد ربه في داره ، وإنه جاوز ذلك ، فابتنى مسجداً بفناء داره ، وأعلن الصلاة والقراءة وقد خشينا أن يفتن^(٨) أبناءنا ونساءنا فأتوه فإن أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه في داره فقل ، وإن أبي إلا أن يعلن ذلك ، فسأله أن يرده إليك ذمتك فإننا كرهنا أن نجفرك ولنا مقرين لأبي بكر الاستعلان ، قالت عائشة فأتى ابن الدغنة أبا بكر ، فقال قد علمت الذي عقدت لك عليه فإما أن تقتصر على ذلك ، وإما أن ترد إلى ذمتي فإني لا أحب أن تسمع العرب أنني أخفرت في

- (١) وأعبد
- (٢) لا يخرج مثله ولا يخرج
- (٣) وليصل
- (٤) ولا يؤذينا هكذا صورته في الروينية وكئنا هو بالياء في جميع الاصول المعتمدة بيدينا
- (٥) فينصف
- (٦) يعجبون منه
- (٧) أجرنا
- (٨) فتن أبناءنا ونساءنا

رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ إِيَّيَّ (١) أَرُدُّ إِلَيْكَ جِوَارِكَ ، وَأَرْضِي بِجِوَارِ اللَّهِ ،
 وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُرَيْتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ
 رَأَيْتُ سَبْحَةَ (٢) ذَاتَ فُحْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ ، وَهِيَ الْحَرَّتَانِ ، فَهَاجَرَ (٣) مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ
 الْمَدِينَةِ حَيْثُ ذَكَرَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ بَعْضُ مَنْ كَانَ هَاجَرَ
 إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رِسْمِكَ فَإِنِّي
 أَرْجُو أَنْ يُؤَدَّنَ لِي ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ هَلْ تَرْجُو ذَلِكَ يَا بِي أَنْتَ ، قَالَ نَعَمْ خَبَسَ أَبُو
 بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَصْحَبَهُ وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمَرِ
 أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ **بَابُ** الدِّينِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمُتَوَفَّى عَلَيْهِ الدِّينَ فَيَسْأَلُ هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ فَضْلًا (٤) فَإِنِ حَدَّثَ
 أَنَّهُ تَرَكَ لِدِينِهِ وَفَاءً صَلَّى ، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ ، فَهَلَا فَتَحَ اللَّهُ
 عَلَيْهِ الْفَتْوحَ ، قَالَ أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، فَمَنْ تَوَفَّى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ قَتَلَكَ
 دِينًا فَعَلَى قَضَاؤِهِ ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ .

(١) مَاتِي لَيْسَ عَلَيْهَا رَهْمٌ فِي
 الْيَوْمِيَّةِ

(٢) سَبْحَةُ

(٣) وَهَاجَرَ

(٤) قَضَاءً

(٥) **بَابُ** فِي وَقَوْلِهِ
 وَكَالَةُ الشَّرِيكَ ضَمُّ التَّاءِ
 مِنَ الْقُرْعِ

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)
كِتَابُ الْوَكَالَةِ

وَكَالَةُ (٥) الشَّرِيكَ الشَّرِيكَ فِي الْقِسْمَةِ وَغَيْرَهَا وَقَدْ أَشْرَكَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا فِي
 هَدْيِهِ ثُمَّ أَمَرَهُ بِقِسْمَتِهَا حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 أَنْ أَتَصَدَّقَ بِجِلَالِ الْبَدَنِ الَّتِي تَحَرَّتْ وَبِحُلُودِهَا حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا

اللَيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ فَبَقِيَ عَتُودٌ، فَذَكَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ صَحَّ (١) أَنْتَ
بَابُ إِذَا وَكَلَّ الْمُسْلِمُ حَرْبِيًّا فِي دَارِ الْحَرْبِ، أَوْ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ جَاؤَ حَدِيثًا
 عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ الْمَاجِشُونِ (٢) عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ
 ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ كَاتَبْتُ أُمِّيَّةَ بْنَ خَلْفٍ كِتَابًا، بَأَنَّ يَحْفَظَنِي فِي صَاعِيَّتِي بِمَكَّةَ، وَأَخْفَظَهُ فِي
 صَاعِيَّتِي بِالْمَدِينَةِ، فَمَاذَا كَرَّتُ الرَّحْمَنُ، قَالَ لَا أَعْرِفُ الرَّحْمَنَ، كَاتَبَنِي بِأَسْمِكَ
 الَّذِي كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَكَاتَبْتُهُ عَبْدٌ (٣) عَمْرُو، فَمَاذَا كَانَ فِي يَوْمِ بَدْرِ خَرَجْتُ
 إِلَى جَبَلٍ لِأَحْرَزُهُ حِينَ نَامَ النَّاسُ فَأَبْصَرَهُ بِلَالٌ، فَخَرَجَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مَجْلِسٍ مِنْ
 الْأَنْصَارِ، فَقَالَ أُمِّيَّةُ بْنُ خَلْفٍ: لَا تَجُوتُ إِنْ نَجَا أُمِّيَّةُ، فَخَرَجَ مَعَهُ فَرِيقٌ مِنْ
 الْأَنْصَارِ فِي آثَارِنَا، فَمَاذَا خَشِيتُ أَنْ يَلْحَقُونَا، خَلَفْتُ لَهُمْ ابْنَهُ لِأَسْغَلَهُمْ (٤)
 فَقَتَلُوهُ، ثُمَّ أَبُوَا حَتَّى يَتَّبِعُونَا، وَكَانَ رَجُلًا ثَقِيلًا، فَمَاذَا أَدْرَكُونَا، قُلْتُ لَهُ أُرْبُكُ
 فَبَرَّكُ، فَالْقَيْتُ عَلَيْهِ نَفْسِي لِأَمْنَعَهُ فَتَحَلَّلُوهُ (٥) بِالسُّيُوفِ مِنْ تَحْتِي حَتَّى قَتَلُوهُ
 وَأَصَابَ أَحَدُهُمْ رِجْلِي بِسَيْفِهِ، وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ يُرِينَا ذَلِكَ الْأَثَرِ فِي
 ظَهْرِ قَدَمِهِ (٦) * **بَابُ الْوَكَالَةِ فِي الصَّرْفِ وَالْمِيزَانِ، وَقَدْ وَكَلَّ عَمْرُو ابْنَ عَمْرٍو**
فِي الصَّرْفِ حَدِيثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ فَجَاءَهُمْ بِشَمْرِ جَنْبٍ،
 فَقَالَ (٧) أَكُلْهُ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا، فَقَالَ إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ (٨)،
 وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ، فَقَالَ لَا تَفْعَلْ بَعْ الْجَمْعِ بِالذَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتِغِ بِالذَّرَاهِمِ جَنْبًا،

(١) ضَحَّ بِهِ أَنْتَ

(٢) كَسَرُونِ الْمَاجِشُونِ

من القرع

(٣) عَبْدٌ عَمْرُو

كنا في اليونانية عبد بالرفع
قال الفسطلاني وفي غيرها
بالنصب على المفعولية

(٤) لِنَسْغَلَهُمْ

(٥) فَتَحَلَّلُوهُ . فَتَجَلَّلُوهُ

هو بالجم من القرع

(٦) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

سَمِعَ يُوسُفُ صَالِحًا

وَلَمْ يَرَاهُمْ أَبَاهُ

(٧) قَالَ

(٨) بِصَاعَيْنِ كَذَا فِي الْيُونَانِيَّةِ

مِنْ غَيْرِ رَقْمٍ

وَقَالَ فِي الْمِيزَانِ مِثْلَ ذَلِكَ **بَابٌ** إِذَا أَبْصَرَ الرَّاعِي أَوْ الْوَكِيلُ شَاةً تَمُوتُ ، أَوْ شَيْئًا يَفْسُدُ ذَبْحٌ ^(١) وَأَصْلَحَ مَا يَخَافُ عَلَيْهِ الْفَسَادَ **حَدَّثَنَا** ^(٢) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ الْمُعْتَمِرَ أُنْبَأَ تَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ كَعْبٍ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُمْ ^(٣) عَمَّ تَرَعَى بِسَلْعٍ ، فَأَبْصَرَتْ جَارِيَةً لَنَا بِشَاةٍ مِنْ غَنِينَا ^(٤) مَوْتًا فَكَسَّرَتْ حَجْرًا فَذَبَحَتْهَا بِهِ ، فَقَالَ لَهُمْ لَا تَأْكُلُوا حَتَّى أَسْأَلَ النَّبِيَّ ^(٥) ﷺ أَوْ أَرْسَلِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَنْ يَسْأَلُهُ ، وَأَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ^(٦) أَوْ أَرْسَلَ فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا * قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ فِيمَجِبُنِي أَنَّهَا أَمَةٌ وَأَنَّهَا ذَبَحَتْ * تَابَعَهُ عَبْدُهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ **بَابٌ** وَكَالَةَ الشَّاهِدِ وَالغَائِبِ جَائِزَةٌ ، وَكَتَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو إِلَى قَهْرْمَانِهِ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهُ أَنْ يَرْكَبِي عَنْ أَهْلِهِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ **حَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ ^(٧) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سِنَّةٌ مِنَ الْإِبِلِ بَجَاءَهُ يَتَقَاضَاهُ ، فَقَالَ أَعْطُوهُ فَطَلَبُوا سِنَّتَهُ فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ إِلَّا سِنًّا فَوْقَهَا ، فَقَالَ أَعْطُوهُ ، فَقَالَ أَوْفَيْتَنِي أَوْفَى اللَّهُ بِكَ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً **بَابٌ** الْوَكَالَةِ فِي قَضَاءِ الدُّيُونِ **حَدَّثَنَا** مُسْلِمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَيْسَلٍ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ فَأَغْلَطَ ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا ، ثُمَّ قَالَ : أَعْطُوهُ سِنًّا مِثْلَ سِنَّتِهِ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا ^(٨) أَمْثَلُ مِنْ سِنَّتِهِ ، فَقَالَ ^(٩) أَعْطُوهُ فَإِنْ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً **بَابٌ** إِذَا وَهَبَ شَيْئًا لَوَكِيلٍ أَوْ شَفِيعٍ قَوْمٍ جَازَ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَوْ ذُودَ هَوَازِنَ حِينَ سَأَلُوهُ الْمَغَانِمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ نَصِيبِي لَكُمْ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عَقِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ وَرَعَمَ

(١) ذَبْحٌ أَوْ أَصْلَحَ مَا يَخَافُ الْفَسَادَ

(٢) حَدَّثَنِي (٣) لَهُ

(٤) غَنِينَا

(٥) رَسُولُ اللَّهِ . فِي

الْيُونَنِيَّةِ مِنْ غَيْرِ رَقْمٍ
(٦) فِي أَصُولِ كَثِيرَةٍ عَنْ ذَلِكَ

(٧) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَيْسَلٍ

(٨) لَا يَجِدُ إِلَّا أَمْثَلًا

مِنْ غَيْرِ الْيُونَنِيَّةِ كَذَا فِي الْفَرَعِ
(٩) قَالَ

عُرُوهُ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالسُّورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ
 حِينَ جَاءَهُ وَفَدَّ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبِيَّهُمْ فَقَالَ لَهُمْ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ فَأَخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ ، إِمَّا السَّبْيَ
 وَإِمَّا الْمَالَ ، وَقَدْ ^(١) كُنْتُ أَسْتَأْنِتُ بِهِمْ ^(٢) ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْتَظَرُهُمْ
 بِضَعِّ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ
 رَادِّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ ، قَالُوا فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا ، فَبَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي
 الْمُسْلِمِينَ فَأَتَانِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنِ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ
 جَاؤُنَا تَابِعِينَ وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيبَ ^(٣)
 بِذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى تُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوْلَى
 مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ ، فَقَالَ النَّاسُ : قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٤) اللَّهُ ﷻ لَهُمْ
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ يَمِّنَ لَمْ يَأْذَنَ فَارْجِعُوا
 حَتَّى يَفْعَلُوا ^(٥) إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرُكُمْ فَرَجَعَ النَّاسُ فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ثُمَّ رَجَعُوا
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا **بَابُ إِذَا وَكَلَّ رَجُلٌ** ^(٦)
 أَنْ يُعْطِيَ شَيْئًا وَلَمْ يُبَيِّنْ كَمْ يُعْطِي فَأَعْطَى عَلَى مَا يَعْرِفُهُ النَّاسُ **حَدِيثُ الْمَكِّيِّ**
 ابْنِ إِسْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ وَغَيْرِهِ يُرِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى
 بَعْضٍ وَلَمْ يُبَلِّغَهُ كُلُّهُمْ رَجُلٌ ^(٧) وَاحِدٌ مِنْهُمْ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَكُنْتُ عَلَى جَمَلٍ فَقَالَ إِنَّمَا هُوَ فِي آخِرِ الْقَوْمِ قَرَّ
 فِي النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ مَنْ هَذَا قُلْتُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَالِكٌ قُلْتُ إِنْ عَلَى جَمَلٍ
 فَقَالَ قَالَ أَمْعَكَ قَضِيبٌ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَعْطِيهِ فَأَعْطَيْتُهُ فَضَرَبَهُ فَزَجَرَهُ فَكَانَ
 مِنْ ذَلِكَ الْمَكَانِ مِنْ أَوْلَى الْقَوْمِ ، قَالَ بِعْنِيهِ ، فَقُلْتُ ^(٨) بَلْ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ

- (١) قَدَّ
- (٢) بِكُمْ (٢) يَطِيبُ
- (٣) يَا رَسُولَ اللَّهِ
- (٤) يَرْفَعُ
- (٥) إِذَا وَكَلَّ رَجُلٌ رَجُلًا
- (٦) رَجُلٌ . هُوَ مَرْفُوعٌ
- فَاعِلٌ فَعَلْ مَحذُوفٌ أَيْ
- بَلْ بَلَّغَهُ رَجُلٌ كَمَا فِي
- التَّسْلُطَانِي أَه
- (٨) قَالَ بَلْ هُوَ لَكَ

قال ^(١) بعينه ^(٢) قد أخذته بأربعة دنانير ولات ظهره إلى المدينة ، فلما دتونا من
 المدينة أخذت أرنجول ، قال ابن زبير ، قلت تزوجت امرأة قد خلا منها قال فهلا
 جارية تلاعبها وتلاعبك قلت إن أبي توفي وترك بنات فأردت أن أنكح امرأة
 قد جربت خلا منها قال فذلك فلما قدمنا المدينة قال يا بلال أفضيه وزده فأعطاه
 أربعة دنانير وزاده قيراطا ، قال جابر لا تفارقني زيادة رسول الله ﷺ فلم يكن
 القيراط يفارق جراب ^(٣) جابر بن عبد الله باب وكالة المرأة ^(٤) الإمام في
 النكاح حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد
 قال جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إني قد وهبت لك من
 نفسي فقال رجل زوجنيها قال قد زوجناكما بما معك من القرآن باب إذا
 وكل رجلا فترك الوكيل شيئا فأجازة الموكل فهو جائز ، وإن أقرضه إلى أجل
 مسمى جاز * وقال عثمان بن الهيثم أبو عمرو حدثنا عوف عن محمد بن سيرين
 عن أبي هريرة رضي الله عنه قال وكنتي رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان
 فأتاني أت جعل يخبث من الطعام ، فأخذته وقلت والله لأرفعنك إلى رسول الله
 ﷺ قال إني محتاج وعلى عيال ولي ^(٥) حاجة شديدة ، قال نخلت عنه فأصبحت
 فقال النبي ﷺ يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة ، قال قلت يا رسول الله شكنا
 حاجة شديدة وعيالا فرحمته نخلت سبيله ، قال أما إنه قد كذبتك وسيعود
 فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله ﷺ إنه سيعود فرصدته فجاء ^(٦) يخبث من
 الطعام فأخذته فقلت لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ قال دعني فإني محتاج وعلى
 عيال لا أعود فرحمته نخلت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ يا أبا هريرة
 ما فعل أسيرك ، قلت يا رسول الله شكنا حاجة شديدة وعيالا فرحمته نخلت سبيله

(١) قال بل بعينه
 (٢) قال قد أخذته
 (٣) قراب (٤) المرأة
 (٥) وبني
 (٦) جعل يخبث

قَالَ أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ فَرَصَدْتُهُ الثَّالِثَةَ جَاءَهُ (١) يَحْتَوِي مِنَ الطَّامِ فَأَخَذْتُهُ
 فَقُلْتُ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَاتٍ أَنْتَ (٢) تَزْعُمُ لَا تَعُودُ مُنْ
 تَعُودُ، قَالَ دَعْنِي أَعْلَمَكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا، قُلْتُ مَا هُوَ (٣) : قَالَ إِذَا أُوْتِيتَ
 إِلَى فِرَاشِكَ، فَأَقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ : اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، حَتَّى تَخْتِمَ
 الْآيَةَ فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ (٤) عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ (٥) حَتَّى تُصْبِحَ
 نَفْسًا سَابِغَةً فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ، قُلْتُ (٦)
 يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا نَفَخْتُ سَيْدِي، قَالَ مَا هِيَ :
 قُلْتُ (٧) قَالَ لِي : إِذَا أُوْتِيتَ إِلَى فِرَاشِكَ، فَأَقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا، حَتَّى
 تَخْتِمَ (٨) اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَقَالَ لِي لَنْ يَزَالَ (٩) عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ
 وَلَا يَقْرَبَنَّكَ (١٠) شَيْطَانٌ (١١) حَتَّى تُصْبِحَ وَكَانُوا أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الْخَيْرِ فَقَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطَبُ مِنْهُ (١٢) ثَلَاثَ لَيَالٍ يَا أَبَا
 هُرَيْرَةَ، قَالَ لَا : قَالَ ذَلِكَ شَيْطَانٌ **بَابُ إِذَا بَاعَ الْوَكِيلُ شَيْئًا فَاسِدًا، فَبِعَهُ**
مَرْدُودٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا معاويةُ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ عَنْ
 يَحْيَى قَالَ سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ النَّافِرِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 جَاءَ بِلَالٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِتَمْرٍ بَرِّيٍّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَيْنَ هَذَا قَالَ بِلَالٌ كَانَ
 عِنْدَنَا (١٣) تَمْرٌ رَدِيٌّ فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ لِيُطْعِمَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ
 ذَلِكَ أَوْهَ أَوْهَ عَيْنُ الرَّبِّ عَيْنُ الرَّبِّ لَا تَفْعَلْ، وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ فَبِعِ
 التَّمْرَ بِبَيْعِ آخَرَ ثُمَّ اشْتَرِهِ (١٤) **بَابُ الْوَكَالَةِ فِي الْوَتْفِ وَتَفْقِيهِ، وَأَنْ يُطْعِمَ**
صَدِيقًا لَهُ وَيَأْكُلُ بِالْمَعْرُوفِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو قَالَ
 فِي صَدَقَةِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْسَ عَلَى الْوَلِيِّ جُنَاحٌ أَنْ يَأْكُلَ وَيُوَكِّلَ صَدِيقًا (١٥)

- (١) جَعَلَ يَحْتَوِي
- (٢) انك
- (٣) ماهن
- (٤) لم يزل هذه من
- الفتح
- (٥) الشيطان كذا من غير
- رقم في البونينية
- (٦) قُلْتُ
- (٧) قال قال لي
- (٨) حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ
- (٩) لم يزل
- (١٠) يقربك
- (١١) الشيطان
- (١٢) مذ ثلاث
- (١٣) عندي
- (١٤) اشتره كذا صورته في البونينية هذا ما في نسخة سيدي عبد الله بن سالم والذي في الفسطلاني ان رواية أبي ذر اشتره أي بالتمن اه من هامش الاصل
- (١٥) صديقه

غَيْرَ مَتَائِلٍ مَالًا ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ هُوَ يَتَلَى صَدَقَةَ عُمَرَ يُهْدِي لِلنَّاسِ ^(١) مِنْ أَهْلِ
 مَكَّةَ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ **بَابُ** الْوَكَالَةِ فِي الْحُدُودِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ أَخْبَرَنَا ^(٢)
 اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ^(٣) عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ وَأَعْدُ يَا أُدَيْسُ إِلَى ^(٤) امْرَأَةٍ هَذَا فَإِنْ أَعْتَرَدْتَ فَأَرْجُهَا
 حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ
 عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ جِئْتُ بِالتَّعْمَانِ ^(٥) أَوْ ابْنَ التَّعْمَانِ شَارِبًا فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 مَنْ كَانَ فِي الْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوا قَالَ فَكُنْتُ أَنَا فِيمَنْ ضَرَبَهُ فَضْرَبْنَا بِالْمَعَالِ وَالْجَرِيدِ
بَابُ الْوَكَالَةِ فِي الْبَدَنِ وَتَعَاهُهَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ
 حَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَا فَتَلْتُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي ثُمَّ قَلَدَهَا رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ بِيَدِي ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِي فَلَمْ يَحْرُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ أَحَلَّهُ اللَّهُ
 لَهُ حَتَّى تَجْرَ الْهَدْيُ **بَابُ** إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لَوَكِيلِهِ ضَعْمَهُ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ وَقَالَ
 الْوَكِيلُ قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ حَدَّثَنَا ^(٦) يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ
 إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ
 أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ ^(٧) بِالْمَدِينَةِ مَالًا وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ ^(٨) وَكَانَتْ
 مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ فَلَمَّا
 تَرَاكَ لَنْ تَتَأَلَا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ فَأَمَّ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ لَنْ تَتَأَلَا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَإِنْ
 أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَى بَيْرُحَاءَ وَإِنَّمَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ فَضَعَهَا
 يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتُ فَقَالَ نَحَى ^(٩) ذَلِكَ مَا رَأَيْتُ ذَلِكَ مَا رَأَيْتُ ^(١٠) قَدْ سَمِعْتُ

(١) لِنَاسٍ

(٢) حَدَّثَنَا

(٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

(٤) عَلَى امْرَأَةٍ

(٥) بِالتَّعْمَانِ بِالتَّكْبِيرِ

لغير أبي ذر

(٦) فِي أَصُولِ كَثِيرَةٍ حَدَّثَنَا

(٧) أَنْصَارِي

(٨) فَتَحَ هَمْرَةَ بَيْرُحَاءَ

مِنَ الْفَرَجِ بَيْرُحَاءَ

غَيْرِ هَمْرٍ

(٩) بَحَى قَالَ الْفَسْطَلَانِي يَفْتَحُ

الْمَوْحِدَةَ وَسُكُونُ الْمَاءِ

الْمُعْجَمَةُ وَتَوْنِيهَا وَبِالتَّخْفِيفِ

وَالْتَشْدِيدِ فِيهَا فَهِيَ أَرْبَعَةٌ

أَوْجُهُ وَبِهَا ضَبَطَتْ فِي الْفَرَجِ

(١٠) رَامِحٌ هُوَ بِالْمَدِينَةِ

وَالْمَاءُ الْمَهْلَةُ فِي الْفَرَجِ وَأَصْلُهُ

ما قلت فيها وأرى أن تجعلها في الأقربين قال أفعَلُ يارسول الله فقسّمها أبو طلحة
 في أقاربهِ وبني عمِّهِ * تَابَعَهُ إِسْمَاعِيلُ عَنْ مَالِكٍ وَقَالَ رَوْحٌ عَنْ مَالِكٍ رَابِعُ بَابُ
 وَكَالَةِ الْأَمِينِ فِي الْخِزَانَةِ وَنَحْوِهَا حَدَّثَنَا (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ
 بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ
 الْخِزَانُ الْأَمِينُ الَّذِي يُنْفِقُ وَرُبَّمَا قَالَ النَّبِيُّ يُعْطِي مَا أَمَرَ بِهِ كَامِلًا مُؤَفَّرًا طَيِّبًا (٢)
 نَفْسُهُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ (٣)

(١) حدثني
 (٢) طيباً
 (٣) (كِتَابُ الْحَرْثِ)
 فِي الْحَرْثِ
 (كِتَابُ الْمَزَارَعَةِ)

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

ما جاء في الحَرْثِ وَالْمَزَارَعَةِ بَابُ فَضْلِ الزَّرْعِ وَالْفَرْسِ إِذَا أُكِلَ مِنْهُ
 وَقَوْلُهُ (٤) تَعَالَى: أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ لَوْ نَشَاءُ
 لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ
 ابْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ (٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ
 إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ (٦) وَقَالَ لَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَرٍّ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ
 حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بَابُ مَا يُحْذَرُ (٨) مِنْ عَوَاقِبِ الْأَشْتِغَالِ بِاللَّحْدِ
 الزَّرْعِ أَوْ مُجَاوِزَةِ (٩) الْحَدِّ الَّذِي أَمَرَ بِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ سَالِمٍ الْحِمَصِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الْأَهْلَانِيُّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ وَرَأَى
 سِكَّةً وَشَيْئًا مِنْ آلَةِ الْحَرْثِ فَقَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَا يَدْخُلُ هَذَا بَيْتَ
 قَوْمٍ إِلَّا أُدْخِلَهُ (١١) الدُّلُّ (١٢) بَابُ أَقْتِنَاءِ الْكَلْبِ لِلْحَرْثِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ
 فَصَّالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ

السلامات التي على الروايات
 الثلاث من الفرع
 (٤) وَقَوْلُهُ لِلَّهِ
 (٥) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 (٦) النَّبِيِّ
 (٧) رَفَعُ صَدَقَةٍ مِنَ الْفَرَعِ
 (٨) يُحْذَرُ
 (٩) أَوْ جَاوَزَ الْحَدَّ
 (١٠) رَسُولِ اللَّهِ
 (١١) أُدْخِلَهُ اللَّهُ الدُّلَّ
 (١٢) قَالَ مُحَمَّدٌ وَاسْمُ أَبِي
 أُمَامَةَ صَدِيقِي بْنُ مَجْلَانَ

فِيرَاطٌ إِلَّا كَلْبَ حَزْنٍ أَوْ مَاشِيَةً قَالَ^(١) ابْنُ سِيرِينَ وَأَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا كَلْبَ عَمٍّ أَوْ حَزْنٍ أَوْ صَيْدٍ وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةً **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَزِيدَ
 ابْنِ خُصَيْفَةَ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سَفِيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ رَجُلًا^(٢)
 مِنْ أَرْضِ شَوْءَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ
 أَقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ فِيرَاطٌ، قُلْتُ
 أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِي وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ **بَابُ** اسْتِعْمَالِ
 الْبَقْرِ لِلْحِرَانَةِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ^(٤)
 سَمِعْتُ^(٥) أَبَا سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ يَدِمَا رَجُلٌ
 رَاكِبٌ عَلَى بَقْرَةٍ انْتَفَتَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا خُلِقْتُ لِلْحِرَانَةِ قَالَ آمَنْتُ بِهِ
 أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَأَخَذَ الذَّنْبُ شَاةً فَتَبِعَهَا الرَّاعِي فَقَالَ^(٦) الذَّنْبُ مَنْ لَهَا يَوْمَ
 السَّبْعِ يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي، قَالَ آمَنْتُ بِهِ. أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ
 وَمَا هُمَا يَوْمَيْنِ فِي الْقَوْمِ **بَابُ** إِذَا قَالَ أَكْفِنِي مَوْتَةَ النَّخْلِ أَوْ غَيْرِهِ^(٧)
 وَتَشْرِكُنِي^(٨) فِي الشَّمْرِ **حَدَّثَنَا** الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ
 عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَتِ الْأَنْصَارُ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَقْسِمُ
 بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا النَّخِيلِ^(٩) قَالَ لَا فَقَالُوا تَكْفُونَا الْمَوْتَةَ وَتَشْرِكُكُمْ^(١٠) فِي
 الشَّمْرِ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا **بَابُ** قَطْعِ الشَّجَرِ وَالنَّخْلِ، وَقَالَ أَنَسُ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ
 بِالنَّخْلِ فَقُطِعَ **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ وَهِيَ الْبُوَيْرَةُ وَلَهَا
 يَقُولُ حَسَانُ :

- (١) وقال
- (٢) رجل
- (٣) حدثني
- (٤) عن سعد بن
- (٥) إبراهيم في أصول كبيرة قال سمعت
- (٦) فقال له الذئب
- (٧) وعبره
- (٨) قوله وتشركني بضم الكاف في اليونانية
- (٩) النخل
- (١٠) وتشرككم كذا في اليونانية الكاف الاولى ساكنة

وَهَانَ ^(١) عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ * حَرِيقٌ بِالْبُؤَيْرَةِ مُسْتَطِيرٌ

بابُ حَرِيقِ مُحَمَّدٍ ^(٢) أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ سَمِعَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ قَالَ كُنَّا أَكْثَرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مُزْدَرَعًا كُنَّا نُكْرِي الْأَرْضَ بِالنَّاحِيَةِ مِنْهَا مُسَمًّى لِسَيِّدِ الْأَرْضِ ، قَالَ فِيمَا ^(٣) يُصَابُ ذَلِكَ وَتَسْلَمُ الْأَرْضُ ، وَمِمَّا ^(٤) يُصَابُ الْأَرْضُ ، وَبَسَلَمَ ذَلِكَ قَتْمِينَا ، وَأَمَّا الذَّهَبُ وَالْوَرِقُ ^(٥) فَلَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ **بَابُ الْمَزَارَعَةِ بِالشَّطْرِ وَنَحْوِهِ** ، وَقَالَ قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَمْفَرٍ ، قَالَ مَا بِالْمَدِينَةِ أَهْلٌ بَيْتَ هِجْرَةٍ ، إِلَّا يَزْرَعُونَ عَلَى الثَّلْثِ وَالرُّبْعِ ، وَزَارِعَ بَنِي سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَالْقَاسِمُ وَعُرْوَةُ وَآلُ أَبِي بَكْرٍ وَآلُ مُحَمَّدٍ وَآلُ عَلِيٍّ وَابْنُ سَيْرِينَ ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ الْأَسْوَدِ كُنْتُ أَشَارِكُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدَةَ فِي الزَّرْعِ ، وَعَامَلَ مُحَمَّدُ النَّاسَ عَلَى أَنْ جَاءَ مُحَمَّدٌ بِالْبَدْرِ مِنْ عِنْدِهِ فَلَهُ الشَّطْرُ وَإِنْ جَاؤَا بِالْبَدْرِ فَلَهُمْ كَذَا وَقَالَ الْحَسَنُ لَا بَأْسَ أَنْ تَكُونَ الْأَرْضُ لِأَحَدِهِمَا فَيُنْفِقَانِ جَمِيعًا فَمَا خَرَجَ فَهُوَ بَيْنَهُمَا ، وَرَأَى ذَلِكَ الرَّهْرِيُّ وَقَالَ الْحَسَنُ لَا بَأْسَ أَنْ يُجْتَنَى الْقَطْنُ عَلَى النَّصِيفِ ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ وَأَبْنُ سَيْرِينَ وَعَطَاءُ وَالْحَكَمُ وَالزُّهْرِيُّ وَقَتَادَةُ لَا بَأْسَ أَنْ يُعْطِيَ الثُّوبَ ^(٦) بِالثَّلْثِ أَوْ الرَّبْعِ وَنَحْوِهِ وَقَالَ مَعْمَرٌ ^(٧) لَا بَأْسَ أَنْ تَكُونَ ^(٨) الْمَاشِيَّةُ عَلَى الثَّلْثِ وَالرُّبْعِ إِلَى أَجَلٍ ^(٩) مُسَمًّى **حَرِيقًا** ^(١٠) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ عَنْ ^(١١) النَّبِيِّ ﷺ عَامَلَ خَيْرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ تَمْرٍ أَوْ زَرْعٍ فَكَانَ يُعْطَى أَرْوَاجَهُ مِائَةَ وَسَقٍ تَمَّائُونَ ^(١٢) وَسَقٍ تَمْرٍ وَعِشْرُونَ ^(١٣) وَسَقٍ شَعِيرٍ فَتَسَمَّ ^(١٤) مُحَمَّدٌ خَيْرَ نَخِيرٍ أَرْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَقْطَعَ لَهْنٌ مِنَ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ أَوْ يُغْضَى لَهْنٌ فَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ الْأَرْضَ وَمِنْهُنَّ

(١) هَانٌ

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ

(٣) فِيهَا (٤) وَمِمَّا

(٥) وَالْفِضَّةُ

وفي الفسطلاني أن هذه الرواية للاسيلي وحده

(٦) الثَّوْبُ

(٧) مَعْمَرٌ

(٨) أَنْ تُكْرَى

(٩) عند الحافظ أبي ذر على إلى أجل مسمى علامة المستلي

والكشبي سمي هكذا على أنه عندهما دون الحموي وهو ثابت على ما رواه في روايته

في هذا الأصل وكذلك كل ما أشار إليه في المواضع الملم عليها فاعلم ذلك وأنهم النصار

فيه اه من اليونانية

(١٠) في أصول كثيرة وحديثي

(١١) أن النبي (١٢) ثمانين

(١٣) وَعِشْرِينَ

(١٤) وَقَسَمَ

(١) كذا في المطبوع سابقا وقال الفسطلاني في نسخة

اليونانية وفرها معتمر (١٥) من هاشم الأصل

مَنِ اخْتَارَ الْوَسْقَ وَكَانَتْ مَائِشَةً اخْتَارَتِ الْأَرْضَ **بَابُ** إِذَا لَمْ يَشْطَرِطِ السَّيِّئِينَ
 فِي الْمَزَارَعَةِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي ^(١) نَافِعٌ عَنْ
 ابْنِ مُعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ عَامِلُ النَّبِيِّ ﷺ خَيْرٌ بِشَطْرِ مَا يُخْرِجُ مِنْهَا مِنْ عَمْرِ
أَوْ زَرْعٍ **بَابُ** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ تَعْمَرُو قُلْتُ لِطَاوُسٍ
 لَوْ تَرَكْتَ الْخُبْرَةَ فَأَيُّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهُ قَالَ أَيُّ تَعْمَرُو إِنِّي ^(٢)
 أُعْطِيهِمْ وَأَغْنِيهِمْ ^(٣) وَإِنْ أَعْلَمَهُمْ أَخْبَرَنِي يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ
 ﷺ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ، وَلَكِنْ قَالَ أَنْ يَمْنَحَ ^(٤) أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ
 عَلَيْهِ خَرْجًا مَعْلُومًا **بَابُ** الْمَزَارَعَةِ مَعَ الْيَهُودِ حَدَّثَنَا ابْنُ ^(٥) مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مُعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 أُعْطِيَ خَيْرَ الْيَهُودِ، عَلَى أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا، وَهَمُّ شَطْرُ مَا خَرَجَ ^(٦) مِنْهَا
بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الشَّرْطِ فِي الْمَزَارَعَةِ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا
 ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى سَمِعَ حَنْظَلَةَ الزُّرْقِيَّ عَنْ رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا أَكْثَرَ
 أَهْلِ الْمَدِينَةِ حَقْلًا وَكَانَ أَحَدُنَا يُكْرِي أَرْضَهُ فَيَقُولُ ^(٧) هَذِهِ الْقِطْعَةُ لِي وَهَذِهِ لَكَ
 فَرُبَّمَا أُخْرِجَتْ ذُوهُ وَلَمْ يُخْرِجْ ذُوهُ فَهَاتُمُ النَّبِيُّ ﷺ **بَابُ** إِذَا زَرَعَ بِمَالٍ قَوْمٌ
 بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ صَلَاحٌ لَهُمْ حَدَّثَنَا ^(٨) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا
 أَبُو صَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ يَبْنَى ثَلَاثَةَ نَفَرٍ يَمْشُونَ أَحَدُهُمُ الْمَطْرَ، فَأَوُوا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ
 فَأَنْحَطَّتْ عَلَى قَمَرِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَأَنْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ
 انظُرُوا أَعْمَالًا تَعْمَلْتُمُوهَا صَالِحَةٌ ^(٩) لِلَّهِ، فَأَدْعُوا اللَّهَ بِهَا لَعَلَّهَا يُفَرِّجُهَا ^(١٠) عَنْكُمْ
 قَالَ أَحَدُهُمُ اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ وَلِي صَبِيَّةٌ صِفَارٌ كُنْتُ أَرْعَى

(١) في أصول كثيرة قال
حدثنى نافع

(٢) فاني

(٣) وأغنيهم

(٤) إن يمنح

(٥) محمد بن مقاتل

(٦) في أصول كثيرة

بمخرج

(٧) ويقول

(٨) حدثنى

(٩) خالصة

(١٠) يفرجها . يفرجها

وَأَبْنِ عَوْفٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَالَ فِي غَيْرِ حَقِّ مُسْلِمٍ ، وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ فِيهِ حَقٌّ ،
 وَيُرْوَى فِيهِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُبَيْدِ
 اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ أَمَرَ ^(١) أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهِيَ أَحَقُّ ، قَالَ عُرْوَةُ قَضَى بِهِ عُمرُ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي خِلَافَتِهِ **بَابُ** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ
 مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمرَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 أَرَى وَهُوَ فِي مَعْرَمِيهِ مِنْ ^(٢) ذِي الْحُلَيْفَةِ فِي بَطْنِ الْوَادِي ، فَقِيلَ لَهُ إِنَّكَ بِطُحَاءِ
 مُبَارَكَةٍ ، فَقَالَ مُوسَى وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ بِالْمَنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُنْبِخُ بِهِ يَتَجَرَّى
 مَعْرَمَسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِبَطْنِ الْوَادِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ
 الطَّرِيقِ وَسَطٌ مِنْ ذَلِكَ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ
 الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ اللَّيْلَةُ أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي وَهُوَ بِالْعَقِيقِ أَنْ صَلَّى فِي هَذَا الْوَادِي
 الْمُبَارَكِ وَقُلَّ ^(٣) مُعْمَرَةٌ فِي حَجَّةٍ **بَابُ** إِذَا قَالَ رَبُّ الْأَرْضِ أَقْرَكَ مَا أَقْرَكَ اللَّهُ
 وَلَمْ يَذْكُرْ أَجَلًا مَعْلُومًا فَهِيَ عَلَى تَرَاضِيهِمَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ حَدَّثَنَا فَضِيلُ
 ابْنِ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى أَخْبَرَنَا ^(٤) نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ
 عَنْ ابْنِ عُمرَ أَنَّ عُمرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ^(٥) أَجَلَى الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ
 أَرْضِ الْحِجَازِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا
 وَكَانَتْ الْأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا ، لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ وَاللِّسْلَمِيِّينَ ، وَأَرَادَ إِخْرَاجَ
 الْيَهُودِ مِنْهَا ، فَسَأَلَتِ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُقَرِّمَهُمْ بِهَا أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا ، وَلَهُمْ

- (١) أَمَرَ. بضم الهمزة
 وكسر الهم عند أبي ذر
 (٢) بذى
 (٣) وقال معمرة
 (٤) في أصول كثيرة أخبرني
 نافع
 (٥) في أصول كثيرة رضى
 الله عن

نِصْفِ الثَّمَرِ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفِّرْكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا ، فَقَرُّوا بِهَا
 حَتَّى أَجْلَاهُمْ عَمْرٌ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَاءَ **بَابُ مَا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ**
 يُوَأَسِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الزَّرَاعَةِ وَالشَّمْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ مَوْلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ
 ابْنَ رَافِعٍ عَنْ عَمِّهِ ظَهْرِيِّ بْنِ رَافِعٍ قَالَ ظَهَرْتُ لِقَدِّ آنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرِ كَانَ
 بِنَاءً رَافِقًا ، قُلْتُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ حَقٌّ ، قَالَ دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ
 مَا تَصْنَعُونَ بِحَقَائِكُمْ ، قُلْتُ نُوَاجِرُهَا عَلَى الرَّبِيعِ ^(٢) ، وَعَلَى الْأَوْسُقِ مِنَ الثَّمَرِ
 وَالشَّعِيرِ ، قَالَ لَا تَفْعَلُوا أَرْعُوهَا أَوْ أَرْعُوهَا أَوْ أَمْسِكُوهَا ، قَالَ رَافِعٌ قُلْتُ سَمِعَا
 وَطَاعَةً حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانُوا يَزْرَعُونَهَا بِاللُّثِّ وَالرَّبِيعِ وَالنَّصِيفِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ كَانَتْ
 لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا فَإِنْ لَمْ يَقْعَلْ فَلْيَمْسِكْ أَرْضَهُ * وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ
 نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ ، فَإِنْ
 أَبِي فَلْيَمْسِكْ أَرْضَهُ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو قَالَ ذَكَرْتُ لِعَطَاؤُسِ
 فَقَالَ يَزْرَعُ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ ، وَلَكِنْ
 قَالَ أَنْ يَمْنَحَ ^(٣) أَحَدَكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ شَيْئًا مَمْلُومًا حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ
 ابْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ
 يُكْرِي مَزَارِعَهُ ، عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُمَانَ ، وَصَدْرًا مِنْ إِمَارَةِ
 مُعَاوِيَةَ ، ثُمَّ حَدَّثَ ^(٤) عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ
 فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى رَافِعٍ فَذَهَبَتْ مَعَهُ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كِرَاءِ

(١) ما كان أصحاب النبي

(٢) على الربيع . على

الربيع

(٣) إن يمنح

(٤) حدث رافع بن

خديج

(١) كذا في المطبوع سابقا

من غير رقم ولا تنبيه عليه

وهو كذلك في النسخة

من غير عز ولا حد اه من

هامش الإصل

الزَّرَاعِ ، فَقَالَ ابْنُ مُعَمَّرٍ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّا كُنَّا نُكْرِي مَزَارِعَنَا ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا عَلَى الْأَرْبَاعِ وَبِشْيءٍ مِنَ التَّبَنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنْتُ أَعْلَمُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْأَرْضَ تُكْرَى ، ثُمَّ خَشِيَ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَحَدَتْ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُهُ (١) ، فَتَرَكَ كِرَاءَ الْأَرْضِ .

بَابُ كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنْ أَمْتَلَّ مَا أَنْتُمْ صَائِمُونَ أَنْ تَسْتَأْجِرُوا الْأَرْضَ الْبَيْضَاءَ مِنَ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَمَامِيُّ أَنَّهُمْ كَانُوا يُكْرُونَ الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَا يَنْبَغُ عَلَى الْأَرْبَاعِ أَوْ شَيْءٍ (٢) يَسْتَثْنِيهِ صَاحِبُ الْأَرْضِ فَذَهَبِ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقُلْتُ لِرَافِعٍ فَكَيْفَ هِيَ بِالذَّهَبِ وَالذَّرِّهِمْ ، فَقَالَ رَافِعٌ لَيْسَ بِهَا بَأْسٌ بِالذَّهَبِ وَالذَّرِّهِمْ (٣) وَقَالَ اللَّيْثُ وَكَانَ الَّذِي نَهَى عَنْ (٤) ذَلِكَ مَا لَوْ نَظَرَ فِيهِ ذَوْوُ الْفَهْمِ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ لَمْ يُجِزُوهُ لِمَا فِيهِ مِنَ الْخَاطِرَةِ **بَابُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ (٥) حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هِلَالٌ وَحَدَّثَنَا (٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الزَّرْعِ ، فَقَالَ لَهُ أَلَسْتَ فِيمَا شِئْتَ ، قَالَ بَلَى : وَلَكِنِّي (٧) أُحِبُّ أَنْ أَزْرَعَ ، قَالَ فَبَدَرَ فَبَادَرَ الطَّرْفَ نَبَاتُهُ وَأَسْتَوَاوَهُ وَأَسْتَحْصَادُهُ ، فَكَانَ أَمْثَالَ الْجِبَالِ ، فَيَقُولُ اللَّهُ دُونَكَ يَا ابْنَ آدَمَ فَإِنَّهُ لَا يُسْمَعُ شَيْءٌ ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : وَاللَّهِ لَا تَجِدُهُ إِلَّا فَرَشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ ، وَأَمَّا نَحْنُ فَلَسْنَا بِأَصْحَابِ زَرْعٍ فَضَحِكَ**

(١) عَلِمَهُ
(٢) أَوْ بِشْيءٍ
(٣) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
مِنْ هَاهُنَا قَالَ اللَّيْثُ
أَرَاهُ الْحِج
(٤) مِنْ ذَلِكَ
(٥) بَشَّارٍ (١)
(٦) حَدَّثَنِي
(٧) وَلَكِنِّي

(١) كنا هو في المطبوع سابقا بلا رقم عليه كما ترى ولم يتعرض له القسطلاني اه من هامش الاصل

النَّبِيِّ ﷺ **باب** ما جاء في العرس **حدثنا** قتيبة بن سعيد **حدثنا** يعقوب (١)
 عن أبي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه أنه قال إنا كنا (٢) نقرح يوم
 الجمعة كانت لنا تجوز تأخذ من أصول سلق لنا كنا نقرسه في أرباعنا فتجمله
 في قدر لها ، فتجعل فيه حبات من شعير لا أعلم إلا أنه قال ليس فيه شحم ، ولا
 ودك ، فإذا صلينا الجمعة زرناها فقررتنا إيلنا فكاننا نقرح يوم الجمعة من أجل
 ذلك وما كنا نتغدى ولا نغسل إلا بعد الجمعة **حدثنا** موسى بن إسماعيل **حدثنا**
 إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
 يقولون إن أبا هريرة يكثر الحديث والله اللوعيد ويقولون ما للمهاجرين والأنصار
 لا يحدثون مثل أحاديثه وإن إخواني من المهاجرين كان يشغلهم الصق بالأسواق
 وإن إخواني من الأنصار كان يشغلهم عمل أموالهم وكنت أترا مسكيناً أزم
 رسول الله ﷺ على ملء بطني ، فأحضر حين يعيرون ، وأعي حين يتسبون ، وقال
 النبي ﷺ يوماً لن ينسط أحد منكم ثوبه حتى أفضى مقالتي هذه ، ثم يجمه
 إلى صدره فينسى من مقالتي شيئاً أبداً فبسطت عمرة ليس على ثوب غيرها حتى
 قضى النبي ﷺ مقالته ثم جمعها إلى صدرى فولدني بعثه بالحق ما نسيت من
 مقالته تلك إلى يومئذ هذا والله لولا آياتي في (٣) كتاب الله ما حدثتكم شيئاً
 أبداً : إن الدين يكتُمون ما أنزلنا من الآيات (٤) إلى قوله الرحيم

(١) يعقوب بن عبد الرحمن

(٢) إن كنا نقرح

(٣) من كتاب الله

(٤) والمهدي إلى الرحيم

(٥) كتاب المسألة

(٦) إلى قوله فلولا تشكرون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٥)

باب في الشرب ، وقول الله تعالى : وجعلنا من الماء كل شيء حي حتى أفلا
 يؤمنون ، وقوله جل ذكره : أفرايم الماء الذي تشربون (٦) أأنتم أنزلتموه من

الزُّنْ أَمْ نَحْنُ الْمُتَزَلُّونَ لَوْ نَشَاءُ جَعَلْنَاهُ أَجَابًا فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ ^(١) ، الْأَجَاجُ الرُّمُّ ،
 الزُّنُّ السَّحَابُ **بَابُ** فِي الشَّرْبِ وَمَنْ رَأَى صَدَقَةَ الْمَاءِ وَهَبَتْهُ وَوَصِيَّتَهُ جَائِزَةً
 مَقْسُومًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مَقْسُومٍ ، وَقَالَ عُمَانُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ يَشْتَرِي بِرُّ رُومَةَ
 فَيَكُونُ دَلْوُهُ فِيهَا كِدْلَاءَ الْمُسْلِمِينَ فَأَشْتَرَاهَا عُمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ
 أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ مِنْهُ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ أَصْغَرُ الْقَوْمِ وَالْأَشْيَاحُ عَنْ
 يَسَارِهِ فَقَالَ يَا غُلَامُ أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَهُ الْأَشْيَاحُ قَالَ مَا كُنْتُ لِأُوْتِرَ بِفَضْلِي مِنْكَ
 أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ
 حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهَا ^(٢) حَلَبَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةً دَاجِنٌ
 وَهِيَ ^(٣) فِي دَارِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَشِيبَ لَبْنًا بِمَاءٍ مِنَ الْبَيْتِ الَّتِي فِي دَارِ أَنَسٍ فَأَعْطَى
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْقَدَحَ فَشَرِبَ مِنْهُ حَتَّى إِذَا تَرَعَ الْقَدَحَ مِنْ ^(٤) فِيهِ وَعَلَى يَسَارِهِ أَبُو
 بَكْرٍ ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ ، فَقَالَ عُمَرُ وَخَافَ أَنْ يُعْطِيَهُ الْأَعْرَابِيَّ ، أَعْطَى أَبَا بَكْرٍ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدَكَ فَأَعْطَاهُ الْأَعْرَابِيَّ الَّذِي عَلَى ^(٥) يَمِينِهِ ، ثُمَّ قَالَ الْإِيمَنُ فَلَا يُعْنَنُ
بَابُ مَنْ قَالَ إِنَّ صَاحِبَ الْمَاءِ أَحَقُّ بِالْمَاءِ حَتَّى يَرَوْى لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَا يُمْنَعُ ^(٦)
 فَضْلُ الْمَاءِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعُ بِهِ
 الْكَلَاءُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ
 الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا تَمْنَعُوا
 فَضْلَ الْمَاءِ لِتَمْنَعُوا بِهِ فَضْلَ الْكَلَاءِ **بَابُ** مَنْ حَفَرَ بَرًّا فِي مِلْكِهِ لَمْ يَضْمَنْ
حَدَّثَنَا ^(٧) تَمُودٌ أَخْبَرَنَا ^(٨) حَبِيبُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنِ أَبِي صَالِحٍ

(١) نَجَّاجٌ مُنْصَبًا. الزُّنُّ

السَّحَابُ الْأَجَاجُ الرُّمُّ

فَرَاتًا عَدْبًا

(٢) أَنَّهُ (٣) وَهُوَ

(٤) مِنْ فِيهِ

(٥) عَنْ يَمِينِهِ

(٦) لَا يُمْنَعُ بِالْجِزْمِ هُنْدُ

أَبِي ذَرٍّ

(٧) حَدَّثَنِي (٨) أَخْبَرَنِي

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَعْدِنُ جُبَارٌ ، وَالْبِرُّ جُبَارٌ
وَالعَجْمَاءُ جُبَارٌ وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ بِأَبِ الْخُصُومَةِ فِي الْبِرِّ وَالْقَضَاءِ فِيهَا حَدِيثُ
عَبْدَانَ عَنْ أَبِي تَمْرَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ قَالَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَمْتَنِعُ بِهَا مَالِ امْرَأَةٍ (١) هُوَ عَلَيْهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ
عَلَيْهِ غَضَبَانُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا
الآيَةَ بَغَاءً الْأَشْعَثُ فَقَالَ مَا حَدَّثَكُمْ (٢) أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ
كَانَتْ لِي بِرَفِي أَرْضِ ابْنِ عَمِّ لِي ، فَقَالَ لِي شُهُودُكَ قُلْتُ مَالِي شُهُودٌ قَالَ فِيمَنِي
قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا يَحْلِفُ فَذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ هَذَا الْحَدِيثَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ذَلِكَ
تَصَدِيقًا لَهُ بِأَبِ إِثْمٍ مِنْ مَتَّى ابْنِ السَّبِيلِ مِنَ الْمَاءِ حَدِيثًا مُوَسَّعًا مِنْ إِسْمَاعِيلَ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ وَلَا يُرَكِّبُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ فَنَمَهُ مِنْ
ابْنِ السَّبِيلِ ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا (٣) لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا رَضِيَ وَإِنْ
لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا سَخِطَ ، وَرَجُلٌ أَقَامَ سِلْمَتَهُ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ
لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا كَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ رَجُلٌ ، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ : إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ
بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا بِأَبِ سَكْرٍ الْأَنْهَارِ حَدِيثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ
حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي بَنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصِمَ الزُّبَيْرِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِرَاجِ
الْحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ سَرَحَ الْمَاءَ يَمْرُؤُ (٤) فَأَبَى عَلَيْهِ فَاخْتَصَمَا
عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ (٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ أَسْقِ (٦) يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسَلَ الْمَاءَ إِلَى

(١) امرئ مسلم

(٢) يحدثكم

(٣) إمامه

(٤) ضئراء يمر من الفرع

(٥) قال

(٦) قطع مرة أسقى من

الفرع وغيره وفي بعض النسخ

الاسق بهزة وصل وهي في

الفرع أيضا

جَارِكَ فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ أَسْقِي يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَحْبَسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ تَزَلَّتْ فِي ذَلِكَ ، فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحْكَمُوا فِيهَا شَجَرَ يَنْتَهُمُ ^(١) **بَابُ شُرْبِ الْأَعْلَى قَبْلَ الْأَسْفَلِ** ^(٢) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ قَالَ خَاصِمَ الزُّبَيْرِ رَجُلٌ ^(٣) مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَا زُبَيْرُ اسْقِ ثُمَّ أَرْسِلْ ^(٤) فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ إِنَّهُ ابْنُ عَمَّتِكَ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ يَبْلُغُ ^(٥) الْمَاءَ الْجَدْرَ ثُمَّ امْسِكْ فَقَالَ ^(٦) الزُّبَيْرُ فَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ تَزَلَّتْ فِي ذَلِكَ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحْكَمُوا فِيهَا شَجَرَ يَنْتَهُمُ **بَابُ شُرْبِ الْأَعْلَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ حَدَّثَنَا** ^(٧) مُحَمَّدٌ ^(٨) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ ^(٩) قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصِمَ الزُّبَيْرِ فِي شِرَاحٍ مِنَ الْحَرَّةِ يَسْتَقِي ^(١٠) بِهَا النَّخْلَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْقِ يَا زُبَيْرُ فَأَمَرَهُ بِالْمَعْرُوفِ ثُمَّ أَرْسِلْ ^(١١) إِلَى جَارِكَ ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ اسْقِ ثُمَّ أَحْبَسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ الْمَاءُ إِلَى الْجَدْرِ وَأَسْتَوْعَى ^(١٢) لَهُ حَقُّهُ ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ أَنْزَلَتْ فِي ذَلِكَ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحْكَمُوا فِيهَا شَجَرَ يَنْتَهُمُ قَالَ ^(١٣) لِي ابْنُ شِهَابٍ فَقَدَّرْتَ الْأَنْصَارُ وَالنَّاسُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ اسْقِ ثُمَّ أَحْبَسِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ ^(١٤) وَكَانَ ذَلِكَ إِلَى الْكَعْبَيْنِ **بَابُ فَضْلِ سَقِي الْمَاءِ حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَبْنَى رَجُلٌ بِمَشْيِ فَاسْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَتَزَلَّ بِرَأْسِهِ فَنَسَبَ مِنْهَا ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ يَا كُلُّ الْبَرِّ مِنَ الْعَطَشِ ^(١٥) ، فَقَالَ لَقَدْ

(١) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ
 قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَيْسَ
 أَحَدٌ يَدُكُرُ عُرْوَةَ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ إِلَّا اللَّيْثُ فَقَطَّ
 قَبْلَ السُّفْلَى
 (٢)
 خَاصِمَ الزُّبَيْرِ رَجُلًا
 (٣) ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ
 (٤) حَتَّى يَبْلُغَ
 (٥) قَالَ (٧) حَدَّثَنِي
 (٨) مُحَمَّدٌ هُوَ (١) ابْنُ سَلَامٍ
 (٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ
 الْحِرَّانِيُّ
 (١٠) لَيْسَتْ يَدُ
 (١١) أَرْسِلَهُ
 (١٢) اسْتَوْعَى
 (١٣) قَالَ
 (١٤) الْجَدْرُ هُوَ الْأَصْلُ
 (١٥) الْعَطَشِ

(١) كفا في سابقها بلا
 رقم ونسبها الفطواني لابن
 الوقت اه من هاشم الاصل

بَلَغَ هَذَا مِثْلُ الَّذِي بَلَغَ بِي فَلَا خُفَّةَ (١) ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَدِهِ ، ثُمَّ رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ
فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَفَقَرَ لَهُ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا ، قَالَ فِي كُلِّ
كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ * تَابَعَهُ (٢) سَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ وَالرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ
حَدَّثَنَا أَبُو مَرْثَمٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ مُعَمَّرٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي
بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ ، فَقَالَ ذَنَّتْ مِنِّي النَّارُ
حَتَّى قُلْتُ أَيُّ رَبِّ وَأَنَا مَعَهُمْ ، فَإِذَا امْرَأَةٌ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ تَخَدِّشُهَا (٣) هِرَّةٌ ، قَالَ
مَا شَأْنُ هَذِهِ قَالُوا حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ
نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ عُدَّتْ امْرَأَةٌ فِي
هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ قَالَ ، فَقَالَ وَاللَّهِ أَعْلَمُ : لَا أَنْتِ
أَطْعَمْتِهَا (٤) وَلَا سَقَيْتِهَا (٥) حِينَ حَبَسْتِهَا وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتِهَا (٦) فَأَكَلَتْ (٧) مِنْ
خُشَّاشِ الْأَرْضِ **بَابُ مَنْ رَأَى أَنَّ صَاحِبَ الْحَوْضِ وَالْقِرْبَةِ أَحَقُّ بِمَاءِهِ**
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ هُوَ (٨) أَحَدُ الْقَوْمِ
وَالْأَشْيَاحُ عَنْ يَسَارِهِ قَالَ (٩) يَا غُلَامُ أَتَأْذُنِي لِي أَنْ أُعْطِيَ الْأَشْيَاحَ فَقَالَ مَا كُنْتُ
لَا وَرَبِّ نَبِيِّهِ مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا
عُنْدَرُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا ذُودَنَ رِجَالًا عَنْ حَوْضِي كَمَا تُدَادُ الْفَرِيبَةَ مِنَ الْإِبِلِ
عَنِ الْحَوْضِ حَدَّثَنَا (١٠) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ
أَيُّوبَ وَكَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ يَرِيدُ أَحَدَهُمَا عَلَى الْآخَرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ قَالَ ابْنُ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ لَوْ تَرَكَتْ زَمْرَمَ أَوْ قَالَ

(١) فَزَلَّ بِرَأْفَتِهِ

(٢) قوله تابعه حاد الخ

ساقط من أصول كثيرة

(٣) كسر دال تخدشها من

الفرع

(٤) أطعمتها

(٥) سقيتها كذا في

اليونانية بدون اشباع اللام

(٦) أرسلتها

(٧) فتأكل

(٨) وهو (٩) قال

(١٠) حدثنى

لَوْ كَمْ تَعْرِفَ مِنَ الْمَاءِ لَكَانَتْ عَيْنَا مَعِينَا وَأَقْبَلَ جُزْمٌ^(١) فَقَالُوا أَتَأْذِنِينَ أَنْ نَنْزِلَ
عِنْدَكَ قَالَتْ نَعَمْ وَلَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ قَالُوا نَعَمْ **حَدَّثَنَا**^(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَانِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى
سِلْعَةٍ^(٣) لَقَدْ أُعْطِيَ^(٤) بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ
كَاذِبَةٍ بَعْدَ الضَّرِّ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ^(٥) فَيَقُولُ اللَّهُ
الْيَوْمَ أَمْنُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ بِدَاكِ * قَالَ عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ غَيْرَ
مَرَّةٍ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ **بَابُ** لَا يَحِي إِِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ
ﷺ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ ابْنِ عَمَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَهَّامَةَ قَالَ إِنْ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا يَحِي إِِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَقَالَ^(٦) بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَمَى النَّقِيعَ
وَأَنَّ عَمْرًا حَمَى السَّرْفَ^(٧) وَالرَّبْدَةَ **بَابُ** شُرْبِ النَّاسِ وَالذَّوَابِّ مِنَ الْأَنْهَارِ ،
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ
السَّمَانِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ
وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ
بِهَا^(٨) فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرِّوَضَةِ كَانَتْ^(٩)
لَهُ حَسَنَاتٍ وَلَوْ أَنَّهَا انْقَطَعَتْ طِيلُهَا فَاسْتَنْتَ شَرْقًا أَوْ شَرْقَيْنِ كَانَتْ آثَارُهَا وَأَرْوَاهَا
حَسَنَاتٍ لَهُ وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يَرُدَّ أَنْ يَسْقَى كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ
لَهُ فَهِيَ لِلذَّكَاءِ أَجْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَعْنِيًا وَتَعَفُّفًا ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا
ظُهُورِهَا فَهِيَ لِلذَّكَاءِ سِتْرٌ وَرَجُلٌ رَبَطَهَا غَفْرًا وَرِيَاءً وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَهِيَ

(١) كذا جزم في

اليونينية غير منصرف

(٢) حدثني

(٣) على سلعته

(٤) أُعْطِيَ (٥) مائه

(٦) وقال أبو عبد الله

هكذا في اليونينية

(٧) الشرف

(٨) لها (٩) كان

عَلَى ذَلِكَ وَزُرُّ، وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ، فَقَالَ مَا أُثْرِلَ عَلَى فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا
 هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَائِذَةُ، فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ
 شَرًّا يَرَهُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا (١) مَالِكٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ زَيْدِ
 مَوْلَى الْمُتَّبِعِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ (٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقِطَةِ فَقَالَ أَعْرِفِ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ عَرَفَهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا
 وَالْإِفْئَانُكَ بِهَا قَالَ فَصَالَةُ النِّعَمِ قَالَ هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّبِّ قَالَ فَصَالَةُ
 الْإِبِلِ قَالَ مَالِكٌ وَلَهَا مَعَهَا سِقَاوُهَا وَحِذَاوُهَا تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا
 رَبُّهَا **بَابُ بَيْعِ الحَطَبِ وَالكَلَالِ** حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ
 هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَأَنْ يَأْخُذَ
 أَحَدُكُمْ أَحْبَلًا (٣) فَيَأْخُذَ حُرْمَةً مِنْ حَطَبٍ فَيَبِيعَ فَيَكْفِ اللَّهُ بِهِ وَجْهَهُ (٤) خَيْرٌ
 مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أُعْطِيَ أَمْ مُنِعَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ زَيْدَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُرْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ
 خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ حَدَّثَنَا (٥) إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا
 هِشَامٌ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ
 عَنْ أَبِيهِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُ قَالَ أَصَبْتُ
 شَارِفًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَنَعَمٍ يَوْمَ بَدْرٍ قَالَ وَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَارِفًا
 أُخْرَى فَأَنْخَضْتُمَا يَوْمًا عِنْدَ بَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَجْلَعَ عَلَيْهِمَا
 إِذْخِرًا لِأَيِّمَةٍ، وَمَعِيَ صَانِعٌ (٦) مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعٍ (٧)، فَأَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى وَلِيمَةِ فَاطِمَةَ
 وَحَزْرَةَ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَشْرَبُ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ مَعَهُ قَيْنَةٌ، فَقَالَتْ * أَلَا يَأْخُزُ لِلشَّرَفِ

- (١) حديثي
 (٢) ابنِ خالدِ الجُهني
 (٣) حبلاً
 (٤) بها عن وجهه
 (٥) حديثي
 (٦) طالع طابع
 (٧) فتحة عين قينقاع
 من الفرع

النَّوَاهِ * فَتَارَ إِلَيْهِمَا حَمْرَةَ بِالسَّيْفِ جَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا ثُمَّ أَخَذَ مِنْ
 أَكْبَادِهِمَا قُلْتَ لِابْنِ شِهَابٍ وَمِنْ السَّنَامِ قَالَ قَدْ جَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا فَذَهَبَ بِهَا قَالَ ابْنُ
 شِهَابٍ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَظَنَرْتُ إِلَى مَنْظَرٍ أَفْطَمَنِي، فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ
 وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ فُخْرِجَ وَمَعَهُ زَيْدٌ فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَدَخَلَ عَلَى
 حَمْرَةَ فَتَغَيَّطَ عَلَيْهِ فَرَفَعَ حَمْرَةَ بَصْرَهُ وَقَالَ هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدُ لِيَابِئِ فَرَجَعَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ يُفَهِّمُهُ حَتَّى خَرَجَ عَنْهُمْ، وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ **بَابُ الْقَطَائِعِ**
 حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ جَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ^(١) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقَطِّعَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ حَتَّى تُقَطِّعَ
 لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَ الَّذِي تُقَطِّعُ لَنَا، قَالَ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثْرَةً، فَأَصْبِرُوا
 حَتَّى تَلْقَوْنِي **بَابُ كِتَابَةِ الْقَطَائِعِ** وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَنَسِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَنْصَارَ لِيُقَطِّعَ لَهُمْ بِالْبَحْرَيْنِ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ
 فَعَلْتَ فَا كُتِبَ لِإِخْوَانِنَا مِنْ قُرَيْشٍ بِمِثْلِهَا فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ
 إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثْرَةً فَأَصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي **بَابُ حَلْبِ الْأَيْلِ عَلَى**
 الْمَاءِ حَدَّثَنَا ^(٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ هِلَالِ
 ابْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 قَالَ مِنْ حَقِّ الْأَيْلِ أَنْ يُحْلَبَ عَلَى الْمَاءِ **بَابُ الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ تَمَرٌ أَوْ شِرْبٌ**
 فِي حَائِطٍ أَوْ فِي نَخْلٍ قَالَ ^(٣) النَّبِيُّ ﷺ مَنْ بَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ فَتَمَرَتِهَا لِلْبَائِعِ
 فَلِلْبَائِعِ ^(٤) الْمَرُّ وَالسَّقِيُّ حَتَّى يَرْفَعَ وَكَذَلِكَ رَبُّ الْعَرَبِيَّةِ * أَخْبَرَنَا ^(٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يُونُسَ حَدَّثَنَا ^(٦) اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ أَتْبَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ فَتَمَرَتِهَا

- (١) حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ
 (٢) حَدَّثَنِي (٣) وَقَالَ
 (٤) وَالْبَائِعِ (٥) حَدَّثَنَا
 (٦) أَخْبَرَنَا

لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ ، وَمَنْ ابْتَعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَالَهُ لِلَّذِي بَاعَهُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ * وَعَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ مُمَرِّ فِي الْعَبْدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ ابْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَبَاعَ الْعَرَايَا بِحَرْصِهَا تَمْرًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءِ سَمِيعِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْخَابِرَةِ وَالْحَاقِلَةِ وَعَنِ الْمَزَابِنَةِ وَعَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحَهَا ^(١) وَأَنْ لَا تَبَاعَ إِلَّا بِالْذِّبَارِ وَالذَّرْهَمِ إِلَّا الْعَرَايَا حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ قَزَعَةَ ^(٢) أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ^(٣) أَبِي أَحْمَدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِحَرْصِهَا مِنْ التَّمْرِ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ أَوْ فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ شَكَ دَاوُدُ فِي ذَلِكَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ^(٤) أَبُو أُسَامَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَّارٍ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ وَسَهْلَ بْنَ أَبِي حَنْمَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ بَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ إِلَّا الْأَمْصَابَ الْعَرَايَا فَإِنَّهُ أَذِنَ لَهُمْ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ^(٥) وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي بُشَيْرٌ مِثْلَهُ

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

بَابُ فِي الْأَسْتِقْرَاضِ وَأَدَاءِ الدُّيُونِ وَالْحَجْرِ وَالتَّفْلِيسِ بَابٌ مِنْ
أَشْرَى بِالَّذِينَ وَلَيْسَ عِنْدَهُ مَمْنَةٌ أَوْ لَيْسَ بِحَضْرَتِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ^(٦) أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ
 عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ^(٧)
 ﷺ قَالَ ^(٨) كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ أَتَبِيعُنِيهِ ^(٩) قُلْتُ نَعَمْ فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ
 غَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْبَعِيرِ ، فَأَعْطَانِي مَمْنَةً حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ

(١) صَلَاحُهَا

(٢) قَزَعَةَ

(٣) مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ

(٤) حَدَّثَنَا

(٥) كِتَابُ فِي

الْأَسْتِقْرَاضِ

(٦) مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ

(٧) رَسُولِ اللَّهِ

(٨) قَالَ

(٩) أَتَبِيعُنِيهِ

حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ تَذَاكُرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ فِي السَّلْمِ فَقَالَ حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ
 عَنْ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجْلِ وَرَهْنَةً
 دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ **بَابُ مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَوْ إِنْتَافَاقَهَا حَدِيثَانِ**
 عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي
 الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ
 يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَى ^(١) اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِنْتَافَاقَهَا أَنْتَفَقَهُ اللَّهُ **بَابُ أَدَاءِ**
الَّذِينَ ^(٢) وَقَالَ ^(٣) اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا ^(٤) وَإِذَا
 حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ، إِنْ اللَّهُ كَانَ
 سَمِيمًا بَصِيرًا **حَدِيثَانِ** ^(٥) أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ
 ابْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أَبْصَرَ يَمِينِي
 أَحْدًا قَالَ مَا أَحِبُّ أَنَّهُ يُحَوَّلُ ^(٦) لِي ذَهَبًا يَكْتُبُ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارًا فَوْقَ ثَلَاثِ إِلَّا
 دِينَارًا ^(٧) أَرْضِيدُهُ ^(٨) لِدِينٍ ثُمَّ قَالَ إِنْ الْأَكْثَرِينَ مِمُّ الْأَقْلُونَ، إِلَّا مَنْ قَالَ بِاللَّيْلِ
 هَكَذَا وَهَكَذَا، وَأَشَارَ أَبُو شَهَابٍ بَيْنَ يَدَيْهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَقَلِيلٌ مَا مِمُّ
 وَقَالَ مَكَانَكَ وَتَقَدَّمَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَسَمِعْتُ صَوْتًا فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَهُ
 مَكَانَكَ حَتَّى آتَيْتُكَ، فَلَمَّا جَاءَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ الَّذِي سَمِعْتُ أَوْ قَالَ الصَّوْتُ الَّذِي
 سَمِعْتُ قَالَ وَهَلْ سَمِعْتَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ مَنْ مَاتَ
 مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ قُلْتُ وَإِنْ ^(٩) فَعَلَّ كَذَا وَكَذَا قَالَ نَعَمْ
حَدِيثَانِ ^(١٠) أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ حَدَّثَنِي
 عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبًا مَا يُسْرَفُنِي أَنْ لَا يُعْرَفُنِي عَلَى ثَلَاثِ وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا شَيْءٌ

(١) أَقْلَهَا (٢) الدِّينِ

(٣) وَقَوْلِ اللَّهِ

(٤) الْآيَةَ

(٥) حَدِيثِي

(٦) تَحْوَلُ

(٧) إِلَّا دِينَارًا

(٨) أَرْضِيدُهُ

جمع المزة وضما والماد
 مكسورة لا ضمير في هذه والتي
 بعدا هكذا في اليونانية .
 لكن التي في كتب اللغة
 بأدبنا أن التلافي يضم الصاد اه
 من عاش الاصل

(٩) ومن فعل

(١٠) حديثي

أَرَصِدُهُ لِهَيْبَيْنِ رَوَاهُ صَالِحٌ وَعُقَيْلٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ **بَابُ اسْتِقْرَاضِ الْإِبِلِ** حَدَّثَنَا
 أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بَيْنَنَا ^(١)
 يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا تَقَاضَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَغْلَظَ لَهُ
 فَهَمٌّ ^(٢) أَصْحَابُهُ فَقَالَ دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا وَأَشْتَرُوا لَهُ بَعِيرًا فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ
 وَقَالُوا لَا نَجِدُ إِلَّا أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ قَالَ أَشْتَرُوهُ فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ فَإِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنُكُمْ
قَضَاءُ **بَابُ حُسْنِ التَّقَاضِي** حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعٍ
 عَنْ خَدِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ مَاتَ رَجُلٌ فَقِيلَ لَهُ ^(٣) قَالَ
 كُنْتُ أُبَايِعُ النَّاسَ، فَأَتَجَوَّزُ عَنِ الْمَوْسِرِ، وَأُخَفِّفُ عَنِ الْمُسْرِيرِ فَقِيلَ لَهُ قَالَ أَبُو
 مَسْعُودٍ سَمِعْتُهُ مِنَ ^(٤) النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ هَلْ يُعْطَى** ^(٥) أَكْبَرَ مِنْ سِنِّهِ حَدَّثَنَا
 مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا آتَى النَّبِيَّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ بَعِيرًا، فَقَالَ ^(٦) رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ أَعْطُوهُ، فَقَالُوا مَا ^(٧) نَجِدُ إِلَّا سِنًّا أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ فَقَالَ الرَّجُلُ أَوْفَيْتَنِي أَوْفَاكَ
 اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْطُوهُ فَإِنَّ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ أَحْسَنَهُمْ **قَضَاءُ** **بَابُ**
 حُسْنِ الْقَضَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سِنَّ مِنْ الْإِبِلِ جَاءَهُ يَتَقَاضَاهُ
 فَقَالَ ﷺ أَعْطُوهُ فَطَلَبُوا سِنَّهُ فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ إِلَّا سِنًّا فَوْقَهَا، فَقَالَ ^(٨) أَعْطُوهُ فَقَالَ
 أَوْفَيْتَنِي وَفَى ^(٩) اللَّهُ بِكَ ^(١٠) قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنُكُمْ **قَضَاءُ** حَدَّثَنَا
 خَلَادٌ ^(١١) حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنَا مَحَارِبُ بْنُ دِنَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ مِسْعَرٌ أَرَاهُ قَالَ نُصَّبِي، فَقَالَ صَلَّى
 رَكَعَتَيْنِ وَكَانَ لِي عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَضَانِي وَزَادَنِي **بَابُ إِذَا قَضَى دُونَ حَقِّهِ أَوْ حَلَّاهُ**

(١) عَمِي بِمَعْنَى يُحَدِّثُ
 (٢) فَهَمٌّ بِمَعْنَى
 (٣) قِيلَ لَهُ مَا كُنْتَ تَقُولُ
 (٤) عَنِ النَّبِيِّ
 (٥) يُعْطَى قَلَّ فِي الْقَبْحِ
 بِالْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ
 (٦) قَالَ (٧) لَا نَجِدُ
 (٨) قَالَ (٩) أَوْفَى
 (١٠) لَكَ
 (١١) خَلَادٌ بْنُ يَحْيَى

فَهُوَ جَائِزٌ **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي
 ابْنُ كَعْبٍ بِنِ مَالِكٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ
 أُحُدٍ شَهِيدًا وَعَلَيْهِ دِينَ فَاشْتَدَّ الْعُرْمَاءُ فِي حُتُوفِهِمْ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلْتُهُمْ أَنْ
 يَقْبَلُوا عَمْرَ حَائِطِي وَيُحَلِّلُوا أَبِي فَأَبَوْا فَلَمْ يُعْطِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ حَائِطِي وَقَالَ سَنَعُدُّو
 عَلَيْكَ فَمَدَا عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ فَطَافَ فِي النَّخْلِ وَدَعَا فِي تَمْرِهَا بِإِبْرَكَةٍ جَدَّدَتْهَا
 فَقَضَيْتُهُمْ وَبَقِيَ لَنَا مِنْ تَمْرِهَا **بَابُ** إِذَا قَاصَّ أَوْ جَاوَزَهُ فِي الدِّينِ ^(١) تَمْرًا بِتَمْرٍ
 أَوْ غَيْرِهِ **حَدَّثَنَا** ^(٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ
 عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ ثَوْبِي وَتَرَكَ عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ
 وَسِقًا لِرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ فَاسْتَنْظَرَهُ جَابِرٌ فَأَبَى أَنْ يُنْظِرَهُ فَكَلَّمَ جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ لِيَشْفَعَ لَهُ إِلَيْهِ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَلَّمَ ^(٣) الْيَهُودِيَّ لِيَأْخُذَ عَمْرَ نَخْلِهِ
 بِالَّذِي ^(٤) لَهُ فَأَبَى ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ فَمَشَى فِيهَا ثُمَّ قَالَ لِحَابِرِ بْنِ جَدَّةَ لَهُ
 فَأَوْفِ لَهُ الَّذِي لَهُ جَدَّةَ بَعْدَ مَا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَوْفَاهُ ثَلَاثِينَ وَسِقًا وَفَضَّلَتْ
 لَهُ سَبْعَةَ عَشَرَ وَسِقًا فَجَاءَ جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ بِالَّذِي كَانَ فَوَجَدَهُ يُصَلِّي
 الْمَضْرَ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَخْبَرَهُ بِالْفَضْلِ فَقَالَ أَخْبِرْ ذَلِكَ ^(٥) ابْنَ الْخَطَّابِ فَذَهَبَ جَابِرٌ
 إِلَى مُعْمَرَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ لَهُ مُعْمَرٌ لَقَدْ عَلِمْتُ حِينَ مَشَى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُبَارِكَ
 فِيهَا **بَابُ** مَنْ اسْتَعَاذَ مِنَ الدِّينِ ^(٦) **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ
 سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ
 الْمَأْتَمِرِ وَالْمَعْرَمِ ، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ الْمَعْرَمِ قَالَ إِنَّ
 الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَّبَ ^(٧) ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ **بَابُ** الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ

(١) فِي الدِّينِ فَهُوَ جَائِزٌ
 (٢) حَدَّثَنِي
 (٣) فَكَلَّمَ
 (٤) بِالَّذِي (٥) ذَلِكَ
 (٦) حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا
 شَيْبَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَحَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ
 (٧) كَذَّبَ

تَرَكَ دِينًا حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ نَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَوْرَثْتَهُ ، وَمَنْ تَرَكَ
 كَلًّا فَإِنَّا حَدَّثَنَا ^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ هِلَالِ بْنِ
 عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعْدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 قَالَ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَأَنَا أَوْلَى بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، أَقْرَبُوا إِنْ شِئْتُمْ : النَّبِيُّ أَوْلَى
 بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا فَلْيَرِثْهُ عَصَبَتُهُ مَنْ كَانُوا وَمَنْ
 تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا فَلْيَأْتِي بِهَا مَوْلَاهُ **بَابُ مَطْلُ النَّبِيِّ ﷺ** حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَخِي وَهَبِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **بَابُ لِيَصَاحِبِ**
 الْحَقِّ مَقَالَ * وَيَذَكَّرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَى الْوَالِدِ يُجِلُّ عَقُوبَتَهُ وَعِرْضَتُهُ قَالَ سَفِيَانُ
 عِرْضَتُهُ يَقُولُ مَطْلَتِنِي ^(٢) وَعَقُوبَتُهُ الْحَبْسُ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ
 عَنْ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ يَتَّقَا ضَاهُ
 فَأَعْلَظَ لَهُ فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ فَقَالَ دَعُوهُ فَإِنْ لِيَصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالَ **بَابُ** إِذَا وَجَدَ
 مَالَهُ عِنْدَ مُفْلِسٍ فِي الْبَيْعِ وَالْقَرْضِ وَالْوَدِيْعَةِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ ، وَقَالَ الْحَسَنُ إِذَا أُلْفَسَ
 وَتَبَيَّنَ لَمْ يَجْزِ عِنَقُهُ وَلَا بَيْعُهُ وَلَا شِرَاؤُهُ ، وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَدِّبِ قَضَى عُمَانُ مِنْ
 اقْتَضَى مِنْ حَقِّهِ قَبْلَ أَنْ يُفْلِسَ فَهُوَ لَهُ ، وَمَنْ تَرَكَ مَتَاعَهُ بَيْنَهُ ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ
 حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ
 ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بَيْنَهُ عِنْدَ

(١) حديثي
 (٢) مطلقني

رَجُلٍ أَوْ إِنْسَانٍ قَدْ أَفْلَسَ فَهَوَّ أَحْسَنُ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ **بَابٌ** (١) مِنْ آخِرِ النَّبِيِّ إِلَى
 الْعِدَا أَوْ نَحْوِهِ وَلَمْ يَرَ ذَلِكَ مَطْلًا وَقَالَ جَابِرٌ اشْتَدَّ الْغُرْمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ فِي دِينِ أَبِي
 فَسَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقْبَلُوا تَمْرَ حَائِطِي فَأَبَوْا فَلَمْ يُعْطِهِمُ الْحَائِطُ ، وَلَمْ يَكْسِرْهُ
 لَهُمْ قَالَ (٢) سَأَعِدُّو عَلَيْكُمْ (٣) عَدَاً فَعَدَا عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ فَدَعَا فِي تَمْرِهَا بِالْبَرِّ كَذِبٌ
 فَقَضَيْتَهُمْ **بَابٌ** مِنْ بَاعِ مَالِ الْفُلَيْسِ أَوْ الْمُعْدِمِ فَصَمَّمَهُ بَيْنَ الْغُرْمَاءِ أَوْ أَعْطَاهُ
 حَتَّى يُنْفِقَ عَلَى نَفْسِهِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمِ
 حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَعْتَقَ رَجُلٌ (٤)
 غُلَامًا لَهُ عَنْ ذُبُرٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ (٥) مَنْ يَشْتَرِهِ مِنِّي فَأَشْتَرَاهُ نَعِيمٌ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ
 فَأَخَذَ مَنَّهُ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ **بَابٌ** إِذَا أقرَضَهُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى أَوْ أَجَلَهُ فِي الْبَيْعِ
 قَالَ (٦) ابْنُ عُمَرَ فِي الْقَرْضِ إِلَى أَجَلٍ لَا بَأْسَ بِهِ ، وَإِنْ أُعْطِيَ أَفْضَلَ مِنْ دَرَاهِمِهِ
 مَا لَمْ يَشْتَرِطْ وَقَالَ عَطَاءٌ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ هُوَ إِلَى أَجَلِهِ فِي الْقَرْضِ * وَقَالَ الْإِيْثُ
 حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ
 أَنْ يُسَلِّفَهُ ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى (٧) الْحَدِيثُ **بَابُ الشَّفَاعَةِ** فِي وَضْعِ
 الدِّينِ حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُعِينَةَ عَنْ عَابِرٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ أَصِيبَ عَبْدُ اللَّهِ وَتَرَكَ عِيَالًا وَدِينًا فَطَلَبْتُ إِلَى أَصْحَابِ الدِّينِ أَنْ يَضَعُوا بَعْضًا (٨)
 مِنْ دِينِهِ فَأَبَوْا فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَشْفَعْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا فَقَالَ صَنَّفَ تَمْرَكَ
 كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ عَلَى حِدَتِهِ ، عَذِقَ (٩) ابْنُ زَيْدٍ عَلَى حِدَةٍ (١٠) ، وَاللَّيْنُ عَلَى حِدَةٍ (١١)
 وَالْعَجْوَةُ عَلَى حِدَةٍ ، ثُمَّ أَحْضَرَهُمْ حَتَّى آتَيْتُكَ فَفَعَلْتُمْ ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَعَدَ عَلَيْهِ وَكَانَ
 لِكُلِّ رَجُلٍ حَتَّى اسْتَوْفَى وَبَقِيَ التَّمْرُ كَمَا هُوَ كَأَنَّهُ لَمْ يُمَسَّ وَغَرَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ

(١) **بَابٌ** مِنْ آخِرِ
 الْخِذَا فِي الْفَتْحِ أَنْ هَذِهِ
 التَّرْجُمَةُ وَحَدِيثُهَا سَطْفًا مِنْ
 رِوَايَةِ النَّسَقِ

(٢) وَقَالَ (٢) عَلَيْكُمْ

(٤) رَجُلٌ يَمَانًا

(٥) رَسُولُ اللَّهِ (١١)

(٦) وَقَالَ

(٧) وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

(٨) بَعْضُهَا

(٩) تَرَكَهَا فِي الْيُونَنِيَّةِ الْعَبْدِ
 مَكْسُورَةً

(١٠) عَلَى حِدَتِهِ

(١١) عَلَى حِدَتِهِ

(١) كَمَا بِالرَّقْمِ فِي الطَّبْعَةِ
 السَّاجِدَةِ فِي السُّطْلَانِ لَهَا
 نَسْخَةٌ لَكِنْ لَمْ يَفْلُ مِنْ
 الْيُونَنِيَّةِ أَوْ غَيْرِهَا مِنْ
 هَامِئِ الْأَصْلِ

عَلَى نَاصِحٍ لَنَا فَأَرْحَفَ الْجَمَلُ فَتَخَلَّفَ عَلَيَّ فَوَكَرَهُ ^(١) النَّبِيُّ ﷺ مِنْ خَلْفِهِ ، قَالَ
 بِعْنِيهِ وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَلَمَّا دَنَوْنَا أَسْتَأْذَنَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي حَدِيثٌ
 عَهْدٌ بِمُرْسٍ قَالَ ﷺ فَمَا رَوَّجْتَ بِكَرَامٍ ^(٢) نَبِيًّا قُلْتُ نَبِيًّا أُصِيبَ عَبْدُ اللَّهِ وَتَرَكَ
 جَوَارِي صِغَارًا ، فَزَوَّجْتُ نَبِيًّا مُعَامَرًا وَتَوَدَّيْنِ ، ثُمَّ قَالَ أَنْتِ أَهْلُكَ ، فَقَدِمْتُ
 فَأَخْبَرْتُ خَلِيَّ بَيْتِجَ الْجَمَلِ فَلَامَنِي ، فَأَخْبَرْتُهُ بِأَعْيَاءِ الْجَمَلِ ، وَبِالَّذِي كَانَ مِنَ النَّبِيِّ
 ﷺ وَوَكَرِهِ ^(٣) إِيَّاهُ فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْجَمَلِ فَأَعْطَانِي مَنَ الْجَمَلِ
 وَالْجَمَلِ وَسَهْمِي مَعَ الْقَوْمِ بِأَبِ مَائِنُحَى عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَاللَّهُ
 لَا يَحِبُّ الْفَسَادَ وَلَا يُضِلِّحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ وَقَالَ فِي قَوْلِهِ ^(٤) أَصْلَوْنَاكَ تَأْمُرُكَ أَنْ
 تَتْرَكَ مَا يَبْعُدُ آبَاؤَنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ ، وَقَالَ : وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ
 أَمْوَالَكُمُ وَالْحَجْرِ ^(٥) فِي ذَلِكَ وَمَا يُنْهَى عَنِ الْخِدَاجِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا
 سُهَيْبَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ^(٦) ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَجُلٌ
 لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنِّي أَخْدَعُ فِي الْبَيْعِ فَقَالَ إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَافَةَ فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُولُهُ
 حَدَّثَنَا ^(٧) عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمَغِيرَةِ بْنِ
 شُعْبَةَ عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ
 وَوَأْدَ الْبَنَاتِ ، وَمَنْعَ ^(٨) وَهَاتِ ، وَكَرِهَ لَكُمْ قَيْلَ وَقَالَ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ
 الْمَالِ **بَابُ الْعَبْدِ رَاجِعٌ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَلَا يَعْمَلُ إِلَّا بِإِذْنِهِ** حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ
 أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَرَّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : كُلُّكُمْ رَاجِعٌ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ
 فَالْإِمَامُ رَاجِعٌ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاجِعٌ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ
 وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاجِعَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا وَالْحَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاجِعٌ

(١) فَوَكَرَهُ

(٢) أَوْ نَبِيًّا

(٣) وَوَكَرِهِ لِنَاهُ

(٤) لفظ في قوله سافط من

الاصول الكبيرة

(٥) كسر واء الحجر من

الفرع

(٦) في اصول كثيرة قاله

سمعت

(٧) حدثني

(٨) وَمَنْعًا

وَهُوَ مَسْنُونٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، قَالَ فَسَمِعْتُ هُوَ لَاءَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَخِيبُ النَّبِيَّ
 ﷺ قَالَ وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاجِعٌ ، وَهُوَ مَسْنُونٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، فَكُلُّكُمْ رَاجِعٌ
 وَكُلُّكُمْ مَسْنُونٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ^(١)

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

باب ما يذكر في الإشخاص ^(٢) والخصومة بين المسلم واليهود ^(٣) حدثننا
 أبو الوليد حدثنا شعبة قال عبد الملك بن ميسرة أخبرني قال سمعت النزال ^(٤)
 سمعت ^(٥) عبد الله يقول سمعت رجلاً قرأ آية ، سمعت من النبي ﷺ خلافها
 فأخذت بيده فأنبت به رسول الله ﷺ فقال كلاً كما يحسن قال شعبة أظنه قال
 لا تختلفوا فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا حدثننا يحيى بن فرعة حدثننا
 إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن أبي سلمة وعبد الرحمن الأعرج عن أبي
 هريرة رضي الله عنه قال أسب رجلان رجل من المسلمين ، ورجل من اليهود
 قال ^(٦) المسلم والذي أصطنى محمدًا على العالمين ، فقال اليهودي والذي أصطنى موسى
 على العالمين فرقع المسلم يده عند ذلك فلطم وجه اليهودي ، فذهب اليهودي إلى
 النبي ﷺ فأخبره بما كان من أمره وأمر المسلم ، فدعا النبي ﷺ المسلم فسأله عن
 ذلك فأخبره ، فقال النبي ﷺ لا تحببروني على موسى ، فإن الناس يصعقون يوم
 القيامة فأصعق معهم فأكون أول من يفيق ، فإذا موسى باطش بجانب العرش
 فلا أدري أكان ^(٧) فيمن صيغ فأفاق قبلي أو كان ممن استثنى الله حدثننا موسى
 ابن إسماعيل حدثننا وهيب حدثننا عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري
 رضي الله عنه قال بينهما ^(٨) رسول الله ﷺ جالس جاء يهودي ، فقال يا أبا القاسم
 ضرب وجهي رجل من أصحابك فقال من قال رجل من الأنصار قال أذعوه فقال

(١) (في الخصومات)

(٢) والملازمة والخصومة

(٣) واليهودي

(٤) النزال بن سبرة

(٥) في أصول كثيرة قال سمعت

(٦) قال (٧) كان

(٨) بيننا

أَضْرَبْتَهُ قَالَ سَمِعْتُهُ بِالسُّوقِ يَحْلِفُ وَالَّذِي أَصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ ^(١) ، قُلْتُ أَيْ
 خَبَيْتُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ فَأَخَذَتْنِي غَضَبَةٌ ضَرَبْتُ وَجْهَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ
 الْأَنْبِيَاءِ فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ
 فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى أَخِذْ بِقَاعَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ ، فَلَا أُدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ ، أَمْ
 حُوسِبَ بِصَعْفَةِ الْأُولَى حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجْرَيْنِ قِيلَ مَنْ فَعَلَ هَذَا بِكَ أَفَلَانَ أَفَلَانَ
 حَتَّى سُمِّيَ ^(٢) الْيَهُودِيُّ فَأَوْمَتَ ^(٣) بِرَأْسِهَا فَأَخَذَ الْيَهُودِيُّ فَأَعْتَرَفَ فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ
 ﷺ فَرَضَّ رَأْسُهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ **بَابُ** مَنْ رَدَّ أَمْرَ السَّقِيهِ وَالضَّعِيفِ الْعَقْلِ ،
 وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَجَرَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ ، وَيُذَكَّرُ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ ^(٤) النَّبِيِّ
 ﷺ رَدَّ عَلَى الْمُتَصَدِّقِ قَبْلَ النَّهْيِ ثُمَّ نَهَاهُ * وَقَالَ مَالِكٌ إِذَا كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَجُلٍ مَالٌ
 وَلَهُ عَبْدٌ لَا شَيْءَ لَهُ غَيْرُهُ فَأَعْتَقَهُ لَمْ يَجُزْ عِتْقُهُ وَمَنْ ^(٥) بَاعَ عَلَى الضَّعِيفِ وَتَحْوِيهِ
 فَدَفَعَ ^(٦) نَمَتَهُ إِلَيْهِ وَأَمَرَهُ بِالْإِصْلَاحِ وَالْقِيَامِ بِشَأْنِهِ فَإِنْ أَفْسَدَ بَعْدُ مَنَعَهُ لِأَنَّ النَّبِيَّ
 ﷺ نَهَى عَنِ إِصْنَاعَةِ الْمَالِ ، وَقَالَ لِلَّذِي يُخْدَعُ فِي الْبَيْعِ إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ
 وَلَمْ يَأْخُذِ النَّبِيُّ ﷺ مَالَهُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَجُلٌ يُخْدَعُ
 فِي الْبَيْعِ ^(٧) فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ فَكَانَ يَقُولُهُ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ
 ابْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 رَجُلًا أَعْتَقَ عَبْدًا لَهُ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ فَرَدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ فَأَبْتَاعَهُ مِنْهُ نَيْمٌ بْنُ النَّحَّاسِ
بَابُ كَلَامِ الْخُصُومِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ
 الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ حَلَفَ

(١) على النبيين

(٢) سمي اليهودي

(٣) فأومأت

(٤) أن النبي

(٥) باب من باع

(٦) ودفع

(٧) في أصول كثيرة
بعد قوله في البيع إذا باع

عَلَى يَمِينٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ أَمْرِي مُسْلِمًا ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ
 قَالَ ، فَقَالَ الْأَشْعَثُ فِي وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ كَانَ بَيْنِي ^(١) وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضُ
 بَحْدَنِي فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَلَيْسَ بَيْنَهُ قُلْتُ لَا قَالَ فَقَالَ
 لِلْيَهُودِيِّ أَخْلِفْ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا بَخِلَفَ وَيَذْهَبَ بِمَالِي فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى :
 إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا إِلَى آخِرِ الْآيَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا ^(٢) يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ
 مَالِكٍ عَنْ كَعْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَدَرَةَ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي
 الْمَسْجِدِ فَأَرْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ تَفَرَّجَ إِلَيْهِمَا
 حَتَّى كَشَفَ سَجْفَ حُجْرَتِهِ فَنَادَى يَا كَعْبُ قَالَ لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ ضَعَّ مِنْ
 دَيْنِكَ هَذَا فَأَوْمَأَ ^(٣) إِلَيْهِ أَيْ الشَّطْرَ قَالَ لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ قُمْ فَأَقْضِهِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ
 سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أُقْرَأُهَا ، وَكَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأُهَا ، وَكَذْتُ أَنْ ^(٤) أَعْجَلَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَهْلَيْتُهُ حَتَّى أَنْصَرَفَ ، ثُمَّ
 لَبَيْتُهُ بِرِدَائِهِ ، فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ إِنَّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ ، عَلَى غَيْرِ
 مَا أُقْرَأُ تَنْبِيًا فَقَالَ لِي أَرْسِلْهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَقْرَأْ فَقَرَأَ قَالَ هَكَذَا أَنْزَلْتُ ثُمَّ قَالَ لِي أَقْرَأْ
 فَقَرَأْتُ فَقَالَ هَكَذَا أَنْزَلْتُ إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَأَقْرَأُوا مِنْهُ مَا تَسَّرَ
بَابُ إِخْرَاجِ أَهْلِ الْمَعَاصِي وَالْخُصُومِ مِنَ الْبُيُوتِ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ وَقَدْ أُخْرِجَ عُمَرُ
أُخْتِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ نَاحَتْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ
 شُعْبَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) بَيْنَ رَجُلٍ وَبَيْنِي

(٢) حَدَّثَنَا

(٣) وَأَوْمَأَ

(٤) وَكَذْتُ أَعْجَلَ

قَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ، ثُمَّ أَخْلِفَ إِلَيَّ مَنَازِلَ قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ
 الصَّلَاةَ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ **بَابُ دَعْوَى الْوَصِيِّ لِلْمَيِّتِ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ**
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ عَبْدَ بْنَ زَمْعَةَ ^(١)
 وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي ابْنِ أُمِّةٍ زَمْعَةَ، فَقَالَ سَعْدُ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ أَوْصَانِي أَخِي إِذَا قَدِمْتُ ^(٢) أَنْ أَنْظَرَ ابْنَ أُمِّةٍ زَمْعَةَ، فَأَقْبَضَهُ ^(٣) فَإِنَّهُ أَبِي
 وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ أَخِي وَابْنُ أُمِّةٍ أَبِي وَوَلِدَ عَلِيٍّ فِرَاشِ أَبِي، فَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ شَبَهَا
 بَيْنَنَا ^(٤)، فَقَالَ هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَأَحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ.
بَابُ التَّوَسُّطِ مِمَّنْ تُحْسِنُ ^(٥) مَعْرُوثُهُ، وَقَيْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ عِكْرِمَةَ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ
 وَالسُّنَنِ وَالْفَرَائِضِ **حَدِيثُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ**
 أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ^(٦) يَقُولُ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ
 بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ مُنَمَّةُ بْنُ أَثَالٍ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ
 مِنْ سَوَارِي السُّجْدِ فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ ^(٧) مَا عِنْدَكَ يَا مُنَمَّةُ قَالَ عِنْدِي
 يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ ^(٨) أَطْلِقُوا مُنَمَّةَ **بَابُ الرَّبْطِ وَالْحَبْسِ فِي الْحَرَمِ**
 وَأَشْتَرِي نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْحَارِثِ دَارًا لِلسُّجْنِ بِمَكَّةَ، مِنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَلَى أَنَّ
 مُحَمَّدًا ^(٩) إِنْ رَضِيَ فَالْبَيْعُ بَيْنَهُ وَإِنْ لَمْ يَرْضَ مُحَمَّدٌ فَلْيَصْفَوَانِ أَرْبَعًا ^(١٠) وَسَجَنَ
 ابْنَ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ **حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ**
 أَبِي سَعِيدٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ فَجَاءَتْ
 بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ مُنَمَّةُ بْنُ أَثَالٍ فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي السُّجْدِ

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

بَابُ ^(١١) الْمَلَاذِمَةِ **حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي** ^(١٢)

(١) (قوله زمعة) بسكون
 الميم ولا يذر بعدها

(٢) إِذَا قَدِمْتَ أَبِ
 انظُرْ

(٣) فَأَقْبَضَهُ

(٤) بَيْنَنَا بِعَيْنِ

(٥) ضَبَطَ تُحْسِنُ بِالتَّاءِ

من النزع المكى
 (٦) كذا في اليونينية
 بالثنية

(٧) قَالَ (٨) فَقَالَ

(٩) عَلَى إِنْ مُحَمَّدٌ رَضِيَ

(١٠) أَرْبَعًا ثَوْرًا دِينَارًا

(١١) **بَابُ** فِي الْمَلَاذِمَةِ

(١٢) جعفر

جَعْفَرُ بْنُ رَيْبَعَةَ ، وَقَالَ غَيْرُهُ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، قَالَ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَيْبَعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(١) بْنِ هُرَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ الْأَسْلَمِيِّ دَيْنٌ فَلَقِيَهُ فَلَرَّمَهُ فَكَلَّمَا حَتَّى أَرْتَقَعَتْ أَصْوَاهُمَا فَرَبَّيْمَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ يَا كَعْبُ وَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ النُّصْفَ فَأَخَذَ نِصْفَ مَا عَلَيْهِ وَتَرَكَ نِصْفًا **بَابُ التَّقَاضِي حَدِيثًا إِسْنَحُ** حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ بْنُ حَارِمٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خَبَّابٍ ، قَالَ كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ ^(٢) لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ دَرَاهِمٌ فَأَتَيْتُهُ فَأَتَقَاضَاهُ فَقَالَ لَا أَفْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ فَقُلْتُ لَا وَاللَّهِ لَا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ يَمِيتُكَ ، قَالَ فَدَعَنِي حَتَّى أَمُوتَ ، ثُمَّ أَتَيْتَ فَأُوتَى مَالًا وَوَلَدًا ثُمَّ أَفْضِيكَ فَتَزَلَّتْ أُفْرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَا وَتَيْنَ مَالًا وَوَلَدًا ^(٣) الْآيَةَ

- (١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُرَيْرٍ
(٢) وَكَانَ
(٣) **بَابُ إِذَا**
(٤) أَصَبْتُ . وَجَدْتُ
(٥) فِي بَعْضِ الْأَصُولِ حَوْلًا
(١) قَالَ

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)
كِتَابُ فِي اللَّقْطَةِ

وَإِذَا ^(١) أَخْبَرَهُ رَبُّ اللَّقْطَةِ بِالْعَلَامَةِ دَفَعُ إِلَيْهِ حَدِيثًا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ تَمِيمَتْ سُؤَيْدَ بْنَ عَفَلَةَ قَالَ لَقِيتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ أَخَذْتُ ^(٢) صُرَّةَ مِائَةِ دِينَارٍ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ عَرَّفْهَا حَوْلًا ، فَمَرَّفْتُهَا حَوْلَهَا ^(٣) ، فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ عَرَّفْهَا حَوْلًا ، فَمَرَّفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ ثَلَاثًا ، فَقَالَ ^(٤) أَحْفَظْ وِجَاهَهَا وَعَدَدَهَا وَوِكَاءَهَا فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا فَاسْتَمْتَعْتُ ، فَلَقِيْتُهُ بَعْدَ بِمَكَّةَ فَقَالَ

لَا أُدْرِي ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ أَوْ حَوْلًا وَاحِدًا **بَابُ صَالَةِ الْإِبِلِ حَدِيثٌ** (١) **عَمْرُو**
ابْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا **عَبْدُ الرَّحْمَنِ** حَدَّثَنَا **سُفْيَانُ** عَنْ **رَبِيعَةَ** حَدَّثَنِي **يَزِيدُ** **مَوْلَى** **الْمُنْبِثِ**
عَنْ **زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ** **رَضِيَ** **اللَّهُ** **عَنْهُ** **قَالَ** **جَاءَ** **أَعْرَابِيٌّ** **النَّبِيُّ** **ﷺ** **فَسَأَلَهُ** **عَمَّا** **بَلَّتْ** **قَطْرَتُهُ**
فَقَالَ (٢) **عَرَفَهَا** **سَنَةً** **ثُمَّ** **أَحْفَظُ** (٣) **عِفَاصَهَا** **وَوِكَاءَهَا** ، **فَإِنْ** **جَاءَ** **أَحَدٌ** **يُخْبِرُكَ** **بِهَا** **وَإِلَّا**
فَأَسْتَنْفِقْهَا **قَالَ** **يَا** **رَسُولَ** **اللَّهِ** **فَضَالَةٌ** (٤) **الْغَنَمِ** **قَالَ** **لَكَ** **أَوْ** **لِأَخِيكَ** **أَوْ** **لِلذَّنْبِ** **قَالَ** (٥)
صَالَةُ **الْإِبِلِ** ، **فَتَمَعَّرَ** **وَجْهَهُ** **النَّبِيُّ** **ﷺ** **فَقَالَ** **مَالِكٌ** **وَلَهَا** **مَعَهَا** **حِذَاوُهَا** **وَسِقَاوُهَا** **تَرُدُّ**
الْمَاءَ **وَتَأْكُلُ** **الشَّجَرَ** **بَابُ** **صَالَةِ** **الْغَنَمِ** **حَدِيثُ** **إِسْمَاعِيلِ** **بْنِ** **عَبْدِ** **اللَّهِ** **قَالَ** **حَدَّثَنِي**
سُلَيْمَانُ (٦) **عَنْ** **يَحْيَى** **عَنْ** **يَزِيدِ** **مَوْلَى** **الْمُنْبِثِ** **أَنَّهُ** **سَمِعَ** **زَيْدَ** **بْنَ** **خَالِدِ** **رَضِيَ** **اللَّهُ** **عَنْهُ**
يَقُولُ **سُئِلَ** **النَّبِيُّ** **ﷺ** **عَنِ** **اللَّقْطَةِ** **فَرَزَعَمَ** **أَنَّهُ** **قَالَ** **أَعْرِفْ** **عِفَاصَهَا** **وَوِكَاءَهَا** **ثُمَّ** **عَرَفَهَا**
سَنَةً ، **يَقُولُ** **يَزِيدُ** **إِنْ** **لَمْ** **تُعْتَرَفْ** (٧) **أَسْتَنْفِقْ** **بِهَا** **صَاحِبُهَا** ، **وَكَانَتْ** **وَدِيمَةً** **عِنْدَهُ** **قَالَ**
يَحْيَى **فَهَذَا** **الَّذِي** **لَا** **أُدْرِي** **أَفِي** **حَدِيثِ** **رَسُولِ** **اللَّهِ** **ﷺ** **هُوَ** **أَمْ** **شَيْءٌ** **مِنْ** **عِنْدِهِ** **ثُمَّ** **قَالَ**
كَيْفَ **تَرَى** **فِي** **صَالَةِ** **الْغَنَمِ** ، **قَالَ** **النَّبِيُّ** **ﷺ** **خُذْهَا** **فَإِنَّمَا** **هِيَ** **لَكَ** **أَوْ** **لِأَخِيكَ** **أَوْ**
لِلذَّنْبِ ، **قَالَ** **يَزِيدُ** **وَهِيَ** **تُعْرَفُ** **أَيْضًا** ، **ثُمَّ** **قَالَ** **كَيْفَ** **تَرَى** **فِي** **صَالَةِ** **الْإِبِلِ** **قَالَ** **فَقَالَ**
دَعَهَا **فَإِنَّ** **مَعَهَا** **حِذَاوُهَا** **وَسِقَاوُهَا** **تَرُدُّ** **الْمَاءَ** **وَتَأْكُلُ** **الشَّجَرَ** **حَتَّى** **يَجِدَهَا** **رَبَّهَا** **بَابُ**
إِذَا **لَمْ** **يُوجَدْ** **صَاحِبُ** **اللَّقْطَةِ** **بَعْدَ** **سَنَةٍ** **فَهِيَ** **لِأَنَّ** **وَجَدَهَا** **حَدِيثُ** **عَبْدِ** **اللَّهِ** **بْنِ** **يُوسُفَ**
أَخْبَرَنَا **مَالِكٌ** **عَنْ** **رَبِيعَةَ** **بْنِ** **أَبِي** **عَبْدِ** **الرَّحْمَنِ** **عَنْ** **يَزِيدِ** **مَوْلَى** **الْمُنْبِثِ** **عَنْ** **زَيْدِ** **بْنِ**
خَالِدِ **رَضِيَ** **اللَّهُ** **عَنْهُ** **قَالَ** **جَاءَ** **رَجُلٌ** **إِلَى** **رَسُولِ** **اللَّهِ** **ﷺ** **فَسَأَلَهُ** **عَنِ** **اللَّقْطَةِ** ، **فَقَالَ**
أَعْرِفْ **عِفَاصَهَا** **وَوِكَاءَهَا** **ثُمَّ** **عَرَفَهَا** **سَنَةً** **فَإِنْ** **جَاءَ** **صَاحِبُهَا** **وَإِلَّا** **فَشَانِكَ** **بِهَا** **قَالَ** **فَضَالَةٌ**
الْغَنَمِ **قَالَ** **هِيَ** **لَكَ** **أَوْ** **لِأَخِيكَ** **أَوْ** **لِلذَّنْبِ** **قَالَ** **فَضَالَةُ** **الْإِبِلِ** **قَالَ** **مَالِكٌ** **وَلَهَا** **مَعَهَا**
سِقَاوُهَا **وَحِذَاوُهَا** **تَرُدُّ** **الْمَاءَ** **وَتَأْكُلُ** **الشَّجَرَ** **حَتَّى** **يَلْقَاهَا** **رَبَّهَا** **بَابُ** **إِذَا** **وَجَدَ**

- (١) حديثي
- (٢) قال
- (٣) اعرف
- (٤) صالة (ه) قال
- (٦) سليمان بن يونس
- (٧) تعرف

خَسْبَةً فِي الْبَحْرِ أَوْ سَوَاطِئَ أَوْ نَحْوَهُ * وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ
رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ فَخَرَجَ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرَكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ فَإِذَا
هُوَ بِالْخَشْبَةِ فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ **بَابُ**
إِذَا وَجَدَ تَمْرَةً فِي الطَّرِيقِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ
طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِتَمْرَةٍ فِي الطَّرِيقِ قَالَ ^(١) لَوْلَا أَنِّي
أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَا أَكَلْتُهَا * وَقَالَ يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ
وَقَالَ زَائِدَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ طَلْحَةَ حَدَّثَنَا أَنَسٌ وَحَدَّثَنَا ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا
عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ قَالَ إِنِّي لَا تَقْلِبُ إِلَى أَهْلِي فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي فَأَرْفَعُهَا لِأَكْلِهَا
مُمْ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً فَأُلْفِيهَا ^(٣) **بَابُ** كَيْفَ تُرْفُ لُقْطَةُ أَهْلِ مَكَّةَ
* وَقَالَ طَاوُسٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا يَلْتَقِطُ لُقْطَةً
إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا * وَقَالَ خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا تَلْتَقِطُ ^(٤)
لُقْطَتَهَا إِلَّا لِمُعْرِفٍ * وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَعْدٍ ^(٥) حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا
عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ لَا يَمُضِدُ عِضَاهُهَا وَلَا يَنْفَرُ صَيْدُهَا وَلَا يَحِلُّ لُقْطَتُهَا إِلَّا لِلْمُشْدِ وَلَا يُحْتَلَى خِلَافَهَا
فَقَالَ عَبَّاسٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ فَقَالَ ^(٦) إِلَّا الْإِذْخِرَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى
حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي
أَبُو سَامَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى
رَسُولِهِ ﷺ مَكَّةَ قَامَ فِي النَّاسِ حَمْدُ اللَّهِ وَإِنِّي عَلَيْكَ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ

(١) قَالَ

(٢) وَحَدَّثَنَا سَفْطَنُ الرَّوَّادِ

مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْأَصُولِ

(٣) فَالْتَمِسُهَا هَكَذَا هُوَ بِالْفَاءِ

وَسُكُونِ الْبَاءِ فِي الْفَرْعِ الْمَعْمُولِ

عَلَيْهِ بِأَيْدِينَا وَكَذَلِكَ فِي الْبُورَانِيَّةِ

مِصْحَمًا عَلَيْهِ وَفِي الْفَرْعِ

التَّكْرِيضِ فَالْتَمِسُهَا بِالْفَاءِ

وَأَصْبَحَ الْبَاءُ وَعَلَيْهَا عِلَامَةٌ

أَبِي ذَرٍّ مِصْحَمًا عَلَيْهَا

وَفِي بَعْضِ الْقُرُوعِ فَالْتَمِسُهَا

بِالْفَاءِ وَالنَّصْبِ وَفِي

بَعْضِهَا فَالْتَمِسُهَا وَهُوَ الَّذِي

أَشْرَحَ عَلَيْهِ الْقَسْطَلَانِيُّ

(٤) لَا يَلْتَقِطُ لُقْطَةً إِلَّا

مُعْرِفٌ

(٥) أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ

قَالَ

(٦)

مَكَّةَ الْفَيْلِ^(١) وَسَلَطَ عَلَيْهَا رَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي وَإِنَّهَا
 أَحَلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ^(٢) لِأَحَدٍ بَعْدِي^(٣) ، فَلَا يَنْفَرُ صَيْدُهَا ، وَلَا
 يُخْتَلَى شَوْكُهَا وَلَا تَحِلُّ سَاقِطُهَا إِلَّا لِلنَّسِيبِ وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ
 إِمَّا أَنْ يُقْتَلَ وَإِمَّا أَنْ يُقَيْدَ ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ إِلَّا الْإِذْخِرَ فَإِنَّا^(٤) نَجْعَلُهُ لِقُبُورِنَا
 وَيُوتِنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا الْإِذْخِرَ ، فَقَامَ أَبُو شَاهٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ
 أَكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ ، قُلْتُ
 لِلأَوْزَاعِيِّ مَا قَوْلُهُ أَكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ هَذِهِ الْخُطْبَةُ^(٥) الَّتِي سَمِعْتُمَا مِنْ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ **بَابُ** لَا تُحْتَلَبُ مَاشِيَةٌ أَحَدٍ بغيرِ إِذْنِهِ^(٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ قَالَ لَا يَحِلُّ بِنَ أَحَدٍ مَاشِيَةٌ أَمْرِي بغيرِ إِذْنِهِ أَيُّبُ أَحَدِكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرَبَتُهُ
 فَتُكْسَرَ خِرَاتُهُ فَيَنْتَقِلَ طَعَامُهُ فَإِنَّمَا تُخْرَجُ^(٧) لَكُمْ ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ أَطْعِمَاتِهِمْ
 فَلَا يَحِلُّ بِنَ أَحَدٍ مَاشِيَةٌ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ **بَابُ** إِذَا جَاءَ صَاحِبُ اللَّقْطَةِ بَعْدَ سَنَةٍ
 رَدَّهَا عَلَيْهِ لِأَنَّهَا وَدِيعةٌ عِنْدَهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ
 عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُنبِثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ قَالَ عَرَفْتُهَا سَنَةً ثُمَّ أَعْرِفُ
 وَكَأْهَهَا وَعِيفَاصَهَا ، ثُمَّ اسْتَنْفَقَ بِهَا ، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدَّهَا إِلَيْهِ ، قَالُوا^(٨) يَا رَسُولَ اللَّهِ
 فَضَالَةٌ النِّعَمِ ، قَالَ خُذْهَا ، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّنْبِ ، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 فَضَالَةٌ الْإِبِلِ قَالَ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَمْرَتْ وَجَسَتْ ، أَوْ أَمْرَتْ وَجَسَتْ ثُمَّ
 قَالَ مَالِكٌ وَلَهَا مَعَهَا حِدَاوُهَا وَسِقَاوُهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا **بَابُ** هَلْ يَأْخُذُ اللَّقْطَةُ
 وَلَا يَدْعُهَا تَضِيغٌ حَتَّى لَا يَأْخُذَهَا مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا

- (١) القتل
- (٢) لَنْ تَحِلُّ
- (٣) لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي
- (٤) فَأَمَّا
- (٥) الخُطْبَةُ
- (٦) بغيرِ إِذْنِهِ
- (٧) فَأَمَّا تُخْرَجُ
- (٨) قَالَ

شُعْبَةُ عَنْ سَامَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ غَفَلَةَ قَالَ كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ بْنِ رَيْبَعَةَ
 وَزَيْدِ بْنِ صُوحَانَ فِي غَزَاةٍ فَوَجَدْتُ سَوْطًا فَقَالَ (١) لِي أَلْقِهِ قُلْتُ لَا ، وَلَكِنْ (٢)
 إِنْ وَجَدْتُ صَاحِبَهُ وَإِلَّا اسْتَمْتَعْتُ بِهِ فَلَمَّا رَجَعْنَا حَاجِبِينَ فَرَرْتُ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلْتُ
 أَبِي بَنَ كَنْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ وَجَدْتُ صُرَّةً عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا مِائَةُ دِينَارٍ
 فَأَتَيْتُ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ عَرَفْتُهَا حَوْلًا فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا ، ثُمَّ أَتَيْتُ (٣) فَقَالَ عَرَفْتُهَا
 حَوْلًا فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ عَرَفْتُهَا حَوْلًا فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا ثُمَّ أَتَيْتُهُ الرَّابِعَةَ
 فَقَالَ أَعْرِفْ عِدَّتَهَا وَوِكَاءَهَا وَوِعَاءَهَا فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا اسْتَمْتَعْ بِهَا حَدَّثَنَا
 عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَامَةَ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ فَلَقَيْتُهُ بَعْدُ بِمَكَّةَ ، فَقَالَ لَا
 أَدْرِي أَثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ أَوْ حَوْلًا وَاحِدًا **بَاب** مَنْ عَرَفَ اللَّقْطَةَ وَلَمْ يَدْفَعْهَا (٤)
 إِلَى السُّلْطَانِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ رَيْبَعَةَ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى
 الْمُنَبِّهِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ قَالَ
 عَرَفْتُهَا سَنَةً فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِمِفَاصِلِهَا وَوِكَائِهَا وَإِلَّا فَاسْتَنْفِقْ بِهَا ، وَسَأَلَهُ عَنْ
 صَالَةِ الْإِبِلِ فَتَمَرَّ وَجْهَهُ وَقَالَ مَالِكٌ وَلَهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِدَاؤُهَا تَرْدُ الْمَاءِ وَتَأْكُلُ
 الشَّجَرَ دَعَاهَا حَتَّى يَجِدَهَا رَبِّهَا ، وَسَأَلَهُ عَنْ صَالَةِ الْعَمَمِ فَقَالَ هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ
 لِلذَّنْبِ **بَاب** حَدَّثَنَا (٥) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ
 عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ أَخْبَرَنِي الْبَرَاءُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَنَا (٦) عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ أَنْطَلَقْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ يَسُوقُ غَنَمَهُ فَقُلْتُ لِمَنْ (٧) أَنْتَ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ
 قُرَيْشٍ فَسَمَّاهُ فَمَرَفْتُهُ ، فَقُلْتُ هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ ، فَقَالَ نَعَمْ فَقُلْتُ هَلْ أَنْتَ
 حَالِبٌ لِي قَالَ نَعَمْ فَأَمَرْتُهُ فَأَعْتَقَلَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفِضَ ضَرْعَهَا مِنْ

(١) قالوا (٢) ولكني
 (٣) في بعض الاصول ثم
 أتيت
 (٤) برقعها
 (٥) حدثني
 (٦) في اصول كثيرة ح
 وحدتنا
 (٧) بمن

الْعُبَارِ ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَنْفُضَ كَفِيَّهُ فَقَالَ (١) هَكَذَا ضَرَبَ إِحْدَى كَفَيْهِ بِالْآخِرَى
فَحَلَبَ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ وَقَدْ جَعَلَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِدَاوَةً عَلَىٰ فِيهَا (٢) خِرْقَةٌ فَصَبَتْ
عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ ، فَأَتَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ أَشْرَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَتْ .

(١) قل

(٢) على نبي

(٣) (كتاب الظالم)

(٤) إلى قوله إن الله عزير ذو انتقام

(٥) باب فصاح الظالم قال مجاهد

(٦) مذمبي

(٧) الآية

(٨) فيتقاضون

(٩) حتى إذا تقصوا

(٣)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لَا سِرَةَ فِي الظَّالِمِ وَالنَّصَبِ ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ
الظَّالِمُونَ ، إِنَّمَا (١) يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ مُطِيعِينَ مُقْنِعِي رُؤْسِهِمْ ،
رَافِعِي الْمُقْنِعِ وَالْمُقْمِحِ وَوَاحِدٌ ، وَقَالَ (٢) مُجَاهِدٌ : مُطِيعِينَ مُدْبِي (٣) النَّظْرِ ، وَيُقَالُ
مُسْرِعِينَ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ يَعْنِي جَوْفًا لِأَعْقُولِهِمْ وَأَنْذِرِ
النَّاسَ (٤) يَوْمَ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ فَيَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا رَبَّنَا أَخْرْنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ
نُجِبْ دَعْوَتَكَ وَتَتَّبِعِ الرُّسُلَ أَوْ لَمْ تَكُونُوا أَقْسَمْتُمْ مِنْ قَبْلِ مَا لَكُمْ مِنْ زَوَالٍ
وَسَكْنَتُمْ فِي مَسَاكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا
لَكُمْ الْأَمْثَالَ وَقَدْ مَكَرُوا مَكَرَهُمْ وَعِنْدَ اللَّهِ مَكَرُهُمْ وَإِنْ كَانَ مَكَرُهُمْ
لِاتْرُولِ مِنْهُ الْجِبَالِ فَلَا تَحْسِبَنَّ اللَّهُ مُخْلِفٌ وَعْدِهِ رُسُلُهُ إِنْ اللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ .

بَابُ فَصَاحِ الظَّالِمِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مَعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي
أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي التَّوَكِّلِ النَّاجِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ حُبِسُوا بِقَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ
فَيَتَقَاضُونَ (٥) مَظَالِمَهُمْ كَانَتْ يَدْنُهُمْ فِي الدُّنْيَا ، حَتَّى إِذَا (٦) تَقَوُّوا وَهَدَّبُوا ، أُذِنَ لَهُمْ
بِدُخُولِ الْجَنَّةِ ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ ﷺ بِيَدِهِ ، لَا أَحَدٌ مِمَّنْ بَسَكَتْ فِي الْجَنَّةِ ، أَدَلُّ

بِمَنْزِلِهِ ^(١) كَانَ فِي الدُّنْيَا * وَقَالَ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا
 أَبُو الْمُتَوَكِّلِ بِأَبٍ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ
 إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ أَخْبَرَنِي ^(٢) قَتَادَةُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مَحْرِزِ الْمَازِنِيِّ قَالَ يَدْنَمَا ^(٣)
 أَنَا أَمْشِي مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخَذَ بِيَدِهِ ، إِذْ عَرَضَ رَجُلٌ فَقَالَ: كَيْفَ
 سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي النَّجْوَى ^(٤) ، فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ
 يَدْنِي الْمُؤْمِنَ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتُرُهُ فَيَقُولُ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا أَتَعْرِفُ ذَنْبَ ^(٥)
 كَذَا ، فَيَقُولُ نَعَمْ أَيُّ رَبِّ ، حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكَ قَالَ
 سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا ، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ ، فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ . وَأَمَّا
 الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُونَ ^(٦) فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هُوَ لَا الدِّينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ
 عَلَى الظَّالِمِينَ بِأَبٍ لَا يَظْلِمُ الْمُسْلِمَ الْمُسْلِمَ وَلَا يُسْلِمُهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ
 حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ سَهَابٍ أَنَّ سَالِمًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ
 وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ ، كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ
 عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .
 بِأَبٍ أَعِنِ أَهْلَكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا حَدَّثَنَا ^(٧) عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا هَشِيمٌ
 أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنِ ابْنِ سَهَابٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ
 اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْصُرْ أَهْلَكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
 حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْصُرْ أَهْلَكَ
 ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا قَالُوا ^(٨) يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا
 قَالَ تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ بِأَبٍ نَصْرُ الْمَظْلُومِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّيِّعِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

- (١) بِمَنْزِلِهِ
 (٢) حَدَّثَنَا
 (٣) بَيْنَا
 (٤) يَقُولُ فِي النَّجْوَى
 (٥) ذَنْبًا
 (٦) وَالنَّافِقِينَ
 (٧) حَدَّثَنَا
 (٨) سَمِعًا (٩) النَّبِيِّ
 (١٠) قَالَ

عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سَلِيمٍ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُؤَيْدٍ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبِّهِ ، وَهَذَا عَنْ سَبِّهِ ، فَذَكَرَ عِيَادَةَ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعَ الْجَنَائِزِ ، وَتَشْيِيتِ الْعَاطِسِ ، وَرَدِّ السَّلَامِ ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي وَإِزَارِ الْمُقْسِمِ (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : الْمُؤْمِنُ الْمُؤْمِنِ كَالْبَيْنَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ (٢) بَعْضًا ، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ **بَابُ الْإِنْتِصَارِ مِنَ الظَّالِمِ** ، لِقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ : لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَن ظَلَمَ ، وَكَانَ اللَّهُ سَمِيمًا عَلِيمًا ، وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُسْتَذَلُّوا ، فَإِذَا قَدَرُوا عَفْوًا **بَابُ عَفْوِ الْمَظْلُومِ** ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : إِنْ تُبَدُّوا خَيْرًا أَوْ تُخَفُّوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا ، وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا ، فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (٣) ، وَلَمَنْ أُنْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ ، إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ ، وَيَتَّبِعُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ، وَلَمَنْ صَبَرَ وَخَفَرَ إِنْ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ وَتَرَى الظَّالِمِينَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَى مَرَدٍّ مِنْ سَبِيلِ **بَابُ الظُّلْمِ** ظَلَمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الظُّلْمُ ظَلَمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ **بَابُ الْإِتْقَانِ وَالْحَدَرِ مِنَ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ** حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِسْحَاقَ الْمَكِّيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَبِيحٍ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَمَثَبٍ مِمَّا ذَا إِلَى الْيَمَنِ ، فَقَالَ : أَتَى دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ، فَأَتَاهَا (٤) لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ

(١) الْقِسْمِ
 (٢) بَعْضُهُمْ
 (٣) إِلَى قَوْلِهِ لِي تَرَى
 مِنْ سَبِيلٍ
 (٤) فَأَتَاهَا

حِجَابُ بَابٍ مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ عِنْدَ الرَّجُلِ (١) فَخَلَّهَا لَهُ هَلْ يَبِينُ مَظْلَمَتَهُ
 حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَحَدٍ (٢) مِنْ عِرْضِهِ
 أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ
 صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِهِ صَاحِبِهِ
 فَخِيلَ عَلَيْهِ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ إِنَّمَا سُمِّيَ الْمَقْبُرِيُّ لِأَنَّهُ
 كَانَ تَزَلَّ (٣) نَاحِيَةَ الْمَقَابِرِ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَسَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ هُوَ مَوْلَى بَنِي لَيْثٍ
 وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ وَأَسْمُ أَبِي سَعِيدٍ كَيْسَانُ بَابٌ إِذَا حَلَّلَهُ مِنْ ظُلْمِهِ
 فَلَا رُجُوعَ فِيهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أُجْبَرْنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، وَإِنْ (٤) امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا ، قَالَتْ
 الرَّجُلُ يَكُونُ (٥) عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ لَيْسَ بِمُسْتَكْبِرٍ مِنْهَا يُرِيدُ أَنْ يَفَارِقَهَا فَتَقُولُ أَجْعَلْكَ
 مِنْ شَأْنِي فِي حِلٍّ فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ بَابٌ إِذَا أَدْنَى لَهُ أَوْ أَحَلَّهُ (٦)
 وَلَمْ يَبِينْ كَمْ هُوَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ
 عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ
 فَشَرِبَ مِنْهُ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ فَقَالَ لِلْغُلَامِ أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ
 هُوَ لَاءٌ ، فَقَالَ الْغُلَامُ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أُؤَيِّرُ بِنَصِيْبِي مِنْكَ أَحَدًا ، قَالَ فَتَلَّهُ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ بَابٌ إِثْمٌ مَنْ ظَلَمَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ
 أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَمْرٍو
 ابْنَ سَهْلِ أَخْبَرَهُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ
 مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا طَوْقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ

(١) عِنْدَ رَجُلٍ

(٢) لِأَحَدٍ

(٣) يَتَزَلَّ

(٤) فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَإِنْ

امْرَأَةٌ

(٥) يَكُونُ بِالْبَاءِ وَالْبَاءِ

(٦) أَوْ أَحَلَّ لَهُ وَفِي

أَصُولَ كَثِيرَةٍ أَوْ أَحَلَّهُ لَهُ

(٧) السُّبْحِيُّ

الوارث حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَتْ يَدُهُ وَبَيْنَ أَنْاسٍ خُصُومَةٍ فَذَكَرَ لِمَا شَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ يَا أَبَا سَلَمَةَ اجْتَنِبِ الْأَرْضَ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ^(١) مَنْ ظَلَمَ فَيَدْ شَيْئٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوْقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ ^(٢) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِحُرِّ اسْمَانِ ، فِي كِتَابِ ^(٣) ابْنِ الْمُبَارَكِ أَمْلَأَهُ ^(٤) عَلَيْهِم بِالْبَصْرَةِ **بَابُ** إِذَا أُذِنَ لِلنَّاسِ لِأَخْرَجِ شَيْئًا جَازَ حَدَّثَنَا حَقْفُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فِي بَعْضِ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَأَصَابَنَا سَنَةٌ ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ ^(٥) إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ حَدَّثَنَا أَبُو الثَّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي وَائِلٍ عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ كَانَ لَهُ غُلَامٌ حَلَامٌ فَقَالَ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ أَصْنَعِ لِي طَعَامَ خَمْسَةِ لَعَالِي أَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ وَأَبْصُرَ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ الْجُوعَ فَدَعَاهُ فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ لَمْ يَدْعَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ هَذَا قَدْ اتَّبَعَنَا أَتَأْذِنُ لَهُ قَالَ نَعَمْ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَهُوَ الَّذِي أَخْلَصَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ أِبْعَضَ الرَّجَالِ إِلَى اللَّهِ إِلَّا لَدَى الْخَصِيمِ **بَابُ** إِسْمٍ مِنْ خَاصِمٍ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّهَا أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوَّجَ النَّبِيَّ ﷺ

(١) يقول

(٢) قال الزُّبَيْرِيُّ قَالَ

أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

(٣) فِي كِتَابِ

(٤) إِنَّمَا أَمَلِي

(٥) قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ

رَحِمَهُ اللَّهُ كَذَا فِي أَكْبَرِ

الرَّوَايَاتِ وَالصَّوَابُ عَنِ

الْقُرْآنِ اهـ مِنَ الْيُونَنِيَّةِ

أَخْبَرْتَهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةَ يَبَابِ حُجْرَتِهِ تَخْرُجُ إِلَيْهِمْ فَقَالَ
 إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخُصْمُ فَمَلَّ بِمَعْضِكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْبَغَ مِنْ بَعْضٍ فَأَحْسِبُ
 أَنَّهُ صَدَقَ فَأَفْضَى لَهُ بِذَلِكَ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَأَنَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ
 فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ فَلْيَسْرِهَا ^(١) **بَابُ إِذَا خَاصَمَ بَخْرَ حَدِثْنَا بِشَرِّ بْنِ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا**
مُحَمَّدٌ ^(٢) عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا أَوْ كَانَتْ فِيهِ
 خِصْلَةٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ ^(٣) كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَّعِيَهَا : إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا ،
 وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ بَخَرَ **بَابُ فِصَاصِ الْمَظْلُومِ**
 إِذَا وَجَدَ مَالَ ظَالِمٍ ، وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ يَقَاصُهُ ، وَقَرَأَ : وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَمَا قَبِلُوا بِمِثْلِ مَا
 عَاقَبْتُمْ بِهِ **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ**
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُثْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا
سُفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أُطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ عِيَالُنَا فَقَالَ لَا حَرَجَ
عَلَيْكَ أَنْ تُطْعِمِيهِمْ بِالْمَعْرُوفِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي
زَيْدٌ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَامِرٍ قَالَ قُلْنَا لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنَّكَ تَبْعُنَا فَتَنْزِلُ بِقَوْمٍ
لَا يَقْرُونَا ^(٤) فَسَأَلْنَا فِيهِ فَقَالَ لَنَا إِنْ تَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمِّرْ لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّعِيفِ
فَأَقْبَلُوا فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا أَخَذُوا مِنْهُمْ ^(٥) حَقَّ الضَّعِيفِ **بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّقَائِفِ**
وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ
حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ وَأَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ
اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ حِينَ
تَوَقَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ إِنْ الْأَنْصَارَ اجْتَمَعُوا فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ

(١) لِيَسْرِهَا

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ

(٣) أَرْبَعٌ

(٤) لَا يَقْرُونَا

(٥) تَوَقَّى

أَنْطَلِقَ بِنَا جَنَانَهُمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ **بَابُ** لَا يَمْنَعُ جَارُ جَارِهِ أَنْ يَغْرِرَ (١)
 خَشْبَةَ (٢) فِي جِدَارِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ
 الْأَعْرَبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَمْنَعُ جَارُ جَارِهِ
 أَنْ يَغْرِرَ خَشْبَةَ (٣) فِي جِدَارِهِ، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ مَالِي أَرَأَيْتُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ وَاللَّهِ
 لَا ذَمِّينَ بِهَا بَيْنَ أَكْتافِكُمْ **بَابُ** صَبَّ الْخَمْرِ فِي الطَّرِيقِ (٤) حَدَّثَنَا (٥) مُحَمَّدُ
 ابْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُنْتُ سَأَلْتُ الْقَوْمَ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ وَكَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيحَ
 فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنَادِيًا يُنَادِي أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ قَالَ (٦) فَقَالَ لِي أَبُو
 طَلْحَةَ، أَخْرِجْ فَأَهْرِقْهَا، فَخَرَجْتُ فَهَرَقْتُهَا فَجَرَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ بَعْضُ
 الْقَوْمِ قَدْ قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بَطُونِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا
 الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا **بَابُ** أَفْنِيَةِ الدُّورِ وَالْجُلُوسِ فِيهَا وَالْجُلُوسِ عَلَى
 الصَّمَدَاتِ (٧) وَقَالَتْ عَائِشَةُ فَأَبْتَنِي أَبُو بَكْرٍ مَسْجِدًا بِنَاءَ دَارِهِ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ
 فَيَتَقَصَّفُ عَلَيْهِ نِسَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ
 حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ
 ابْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّا كُنَّا وَالْجُنُوسَ عَلَى
 الطَّرِيقِ فَقَالُوا مَا نَا بُدُّ إِنَّمَا هِيَ (٨) مَجَالِسُنَا تَتَحَدَّثُ فِيهَا (٩) قَالَ فَإِذَا أُبْتِمُ (١٠) إِلَّا
 الْمَجَالِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا، قَالُوا وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ، قَالَ: غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ
 الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ **بَابُ** الْأَبَارِ عَلَى
 الطَّرِيقِ (١١) إِذَا لَمْ يَتَأَذَّ بِهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ سُمَيِّ مَوْلَى
 أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

(١) يَغْرِرُ. كَسْرَةَ الرَّاءِ

فِي هَذِهِ وَالَّتِي بَعْدَهَا مِنَ

الترع

(٢) خَشْبَةَ

(٣) خَشْبَةَ

(٤) فِي الطَّرِيقِ

(٥) حَدَّثَنِي

(٦) قَالَ فَجَرَّتْ فِي سِكَكِ

الْمَدِينَةِ

(٧) نَزَعَ عَنِ الصَّمَدَاتِ
وَضَمَّهَا لِأَنَّ ذَر

(٨) هُوَ صَحِيحٌ فِيهِ

(٩) أُتَيْتُمْ إِلَى الْمَجَالِسِ

(١٠) عَلَى الطَّرِيقِ

(١١) رَسُولَ اللَّهِ

قَالَ يَنَّا (١) رَجُلٌ بِطَرِيقِ أُشْتَدَّ (٢) عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَوَجَدَ بَيْرًا فَزَلَّ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ
 خَرَجَ ، فَإِذَا كَأَبٌ يَلْهَثُ يَا كُلُّ النَّاسِ مِنَ الْعَطَشِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : لَقَدْ بَلَغَ هَذَا
 الْكَلْبَ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي ، فَزَلَّ الْبَيْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً ، فَسَقَى
 الْكَلْبَ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَفَقَرَ لَهُ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّا لَنَا فِي الْبِهَائِمِ لِأَجْرًا ،
 فَقَالَ فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ **بَابُ** إِمَاطَةِ الْأَذَى ، وَقَالَ هَمَّامٌ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ **بَابُ**
 الْعُرْفَةِ وَالْمِلْيَةِ الْمُشْرِفَةِ وَغَيْرِ الْمُشْرِفَةِ فِي السُّطُوحِ وَغَيْرِهَا **حَدِيثُ** (٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَطْمٍ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ ثُمَّ قَالَ هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى (٤) **مَوَاقِعُ**
 الْفَتَنِ خِلَالَ يَوْمِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ **حَدِيثُ** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ
 عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نُوَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ مُرَمَّرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ
 الْمَرَأَتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ لَهُمَا : إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ
 قُلُوبُكُمَا فَحَبِجْتُ مَعَهُ فَعَدَلُ وَعَدَلَتْ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ فَتَبَرَّرَ حَتَّى (٥) جَاءَ فَسَكَبَتْ
 عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ فَتَوَضَّأَ فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمَرَأَتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ
 ﷺ اللَّتَانِ قَالَ (٦) لَهُمَا : إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ (٧) ، فَقَالَ وَابْتِحَجِي (٨) لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ
 عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ عُمَرُ الْحَدِيثَ يَسُوقُهُ ، فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ وَجَارًا لِي مِنَ
 الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ ، وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ ، وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النَّزُولَ عَلَى
 النَّبِيِّ ﷺ فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا ، فَإِذَا تَرَأْتُ جِثَّتَهُ مِنْ خَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ
 الْأَمْرِ وَغَيْرِهِ ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَّ مِثْلَهُ ، وَكُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَعْلِبُ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا

(١) يَنَّا
 (٢) أُشْتَدَّ
 (٣) حَدِيثُ
 (٤) مَوَاقِعُ
 (٥) جَاءَ
 (٦) لَهُمَا
 (٧) فَتَوَضَّأَ
 (٨) وَابْتِحَجِي

عَلَى الْأَنْصَارِ إِذَا هُمْ ^(١) قَوْمٌ تَعَلَّبَهُمْ نِسَاؤُهُمْ ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا بِأَخْذِنَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ
 الْأَنْصَارِ فَصِيحَتْ عَلَى امْرَأَتِي فَرَأَجَعْتَنِي فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي فَقَالَتْ وَلِمَ تُنْكَرُ
 أَنْ أُرَاجِعَكَ فَوَاللَّهِ إِنْ أَرَوَّاجَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُرَاجِعْنَهُ ، وَإِنْ أَحْدَاهُنَّ لَتَهْجُرَهُ الْيَوْمَ
 حَتَّى اللَّيْلِ فَأَفْرَعَنِي ^(٢) فَقُلْتُ خَابَتْ ^(٣) مَنْ فَعَلَ مِنْهُنَّ بِعَظِيمٍ ^(٤) ، ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَى
 نِيَابِي فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ أَيْ حَفْصَةُ أَتَمَاضِبُ أَحَدًا كُنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ ، فَقَالَتْ نَعَمْ ، فَقُلْتُ خَابَتْ وَخَسِرَتْ ، أَفَتَا مَنْ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ
 لِعَظَبِ رَسُولِهِ ﷺ فَتَهْلِكِينَ لَا تَسْتَكْبِرِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي
 شَيْءٍ وَلَا تَهْجُرِيهِ وَأَسْأَلِي ^(٥) مَا بَدَأَ لَكَ وَلَا يَفْرَأُكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتِكَ هِيَ أَوْضًا ^(٦)
 مِنْكَ وَأَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ عَائِشَةَ وَكُنَّا نَحْدُثُنَا ^(٧) أَنْ عَسَانَ تَنْعَلُ ^(٨) النَّعَالَ
 لِيُغْزُونَ نَا فَتَزَلَّ صَاحِبِي يَوْمَ تَوْبَتِهِ فَرَجَعَ عِشَاءً فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا وَقَالَ ^(٩)
 أَنْتُمْ هُوَ فَفَزِعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ وَقَالَ حَدَّثَ امْرَأَةٌ عَظِيمٌ ، قُلْتُ مَا هُوَ أَجَاءتْ عَسَانُ
 قَالَ لَا بَلَّ أَعْظَمُ مِنْهُ وَأَطْوَلُ طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ ، قَالَ قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ
 وَخَسِرَتْ كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ هَذَا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ جَمَعْتُ عَلَى نِيَابِي فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ
 الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَدَخَلَ مَشْرَبَةً لَهُ فَأَعْتَزَلَ فِيهَا ، فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ، فَإِذَا
 هِيَ تَبْكِي ، قُلْتُ مَا يَبْكِيكَ أَوْ لَمْ أَكُنْ حَذَرْتُكَ ، أَطَلَقَ كُنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 قَالَتْ لَا أَدْرِي هُوَ ذَا فِي الْمَشْرَبَةِ فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ الْمُنْبَرِ فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ يَبْكِي
 بَعْضُهُمْ جَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلًا ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ جِئْتُ الْمَشْرَبَةَ الَّتِي هِيَ فِيهَا ^(١٠) ،
 فَقُلْتُ لِعَلَّامٍ لَهُ أَسْوَدٌ أَسْتَأْذِنُ لِمَمَرٍ ، فَدَخَلَ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ
 ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ ، فَأَنْصَرَفْتُ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمُنْبَرِ ، ثُمَّ
 غَلَبَنِي مَا أَجِدُ جِئْتُ قَدْ كَرَّ ^(١١) مِثْلَهُ فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمُنْبَرِ ، ثُمَّ

(١) إِذْ هُمْ

(٢) فَأَفْرَعَنِي

(٣) جَاءتْ مَنْ فَعَلَ

مَنْ فَعَلَ بِعَظِيمٍ

(٤) لِعَظِيمٍ

(٥) وَسَأَلِي

(٦) هِيَ أَوْضًا مِنْكَ

وَأَحَبَّ

(٧) نَحْدُثُنَا

(٨) تَنْعَلُ

(٩) فِيهِ

(١٠) قُلْتُ لِعَلَّامٍ

غَلِبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ الْغُلَامَ فَقُلْتُ اسْتَأْذِنْ لِعَمْرٍ فَذَكَرَ مِثْلَهُ ، فَأَمَّا وَلَيْتُ مُنْصَرِفًا
فَإِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي ، قَالَ أَذِنَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ
مُضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالٍ حَصِيرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ قَدْ أَثَرَ الرِّمَالُ بِجَنْبِهِ مُسَكِيٌّ
عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفٌ فَسَأَلْتُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ طَلَقْتَ نِسَاءَكَ
فَرَفَعَ بَصَرَهُ إِلَيَّ ، فَقَالَ لَا ، ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ : اسْتَأْذِنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَيْتَنِي
وَكَنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَعْلِبُ النِّسَاءَ ، فَأَمَّا قَدِمْنَا عَلَى قَوْمٍ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَذَكَرَهُ
فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قُلْتُ لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَا يَغُرُّكَ أَنْ
كَانَتْ جَارَتِكَ هِيَ أَوْضًا ^(١) مِنْكَ وَأَحَبَّ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ يُرِيدُ عَائِشَةَ فَتَبَسَّمَ أُخْرَى
فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ ثُمَّ رَفَعْتُ بَصَرِي فِي بَيْتِهِ فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يُرِيدُ
الْبَصَرَ غَيْرَ أَهْبَةِ ثَلَاثَةٍ ^(٢) فَقُلْتُ أَدْعُ اللَّهَ فَلْيُوسِّعْ عَلَيَّ أُمَّتِكَ ، فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ
وَسَّعَ عَلَيْهِمْ وَأَعْطَاوُا الدُّنْيَا وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ وَكَانَ مُتَّكِنًا فَقَالَ أَوْ فِي شَاكٍ أَنْتَ
يَا ابْنَ الْخَطَّابِ أَوْلَيْتَ قَوْمٌ مُجَلَّتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
أُسْتَعْفِرُ لِي فَأَعْتَرَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ
وَكَانَ قَدْ قَالَ مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا مِنْ شِدَّةِ مَوْجَدَاتِهِ ^(٤) عَلَيْهِنَّ حِينَ ^(٥)
عَاتَبَهُ اللَّهُ ، فَأَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَبَدَأَ بِهَا فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ
إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا وَإِنَّا أَصْبَحْنَا لِتِسْعٍ ^(٦) وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعْدَهَا
عَدًّا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ ، وَكَانَ ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ ^(٧) ،
قَالَتْ عَائِشَةُ فَأَنْزَلَتْ آيَةَ التَّخْيِيرِ فَبَدَأَ بِأُولَى امْرَأَةٍ فَقَالَ ^(٨) إِنِّي ذَا كَرَمٍ لَكَ أَمْرًا
وَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبِيكَ قَالَتْ قَدْ أَعْلَمْتُ ^(٩) أَنْ أَبِي لَمْ يَكُونَا
يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِكَ ^(١٠) ، ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ ، إِلَى قَوْلِهِ

(١) رَسُولُ اللَّهِ

(٢) هِيَ أَوْضًا مِنْكَ
وَأَحَبُّ

(٣) ثَلَاثٌ

(٤) مَوْجَدَاتِهِ . كَذَا

في اليونانية الجيم مفتوحة
وفي القسطلاني أنها
بالكسر والفتح

(٥) حتى (٦) بتسعم

(٧) تِسْعًا وَعِشْرِينَ

وقوله في الرواية الاخرى
تسع وعشرون بالرفع على أن
كانت شانية والشهر تسع
وعشرون مبتدأ وخبر والجملة
خبر كان الشانية

(٨) قال

(٩) ضبطاً عليهم من الفرع

(١٠) بفراقه

عَظِيمًا ، قُلْتُ أَيْ هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيْ ، فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ ، ثُمَّ خَيْرَ نِسَاءَهُ فَقُلْنَا مِثْلَ مَا قَالَتْ مَائِشَةُ حَدَّثَنَا ^(١) ابْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا ^(٢) الْفَزَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ آتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا وَكَانَتْ أَنْفَكَتْ قَدَمَهُ جَلَسَ فِي عُلْيَةِ لَهُ فَجَاءَ مُعَمَّرٌ فَقَالَ أَطْلَقْتَ نِسَاءَكَ قَالَ لَا : وَلَكِنِّي آتَيْتُ مِنْهُنَّ شَهْرًا ، فَكَتَبْتُ لِسَعْمَا وَعِشْرِينَ ثُمَّ نَزَلَ فَدَخَلَ عَلَيَّ نِسَائِهِ ^(٣) **بَابُ مَنْ عَقَلَ بَعِيرَهُ عَلَى الْبَلَاطِ أَوْ بَابِ الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ قَالَ أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ فَدَخَلْتُ إِلَيْهِ وَعَقَلْتُ الْجَمَلُ فِي نَاحِيَةِ الْبَلَاطِ فَقُلْتُ هَذَا جَمَلُكَ تَفْرَجُ فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ ، قَالَ التَّمَنُّ وَالْجَمَلُ لَكَ **بَابُ الْوُقُوفِ وَالْبَوْلِ عِنْدَ سُبَاطَةِ قَوْمِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْ قَالَ لَقَدْ أَتَى النَّبِيُّ ﷺ سُبَاطَةَ قَوْمٍ فَقَالَ قَائِمًا **بَابُ مَنْ أَخَذَ ^(٤) الْغُضْنَ ، وَمَا يُؤَذَى النَّاسَ فِي الطَّرِيقِ ^(٥) قَرَمِي بِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ^(٦) أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَتِيمَا رَجُلٍ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُضْنَ شَوْكٍ ^(٧) فَأَخَذَهُ ^(٨) فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَتَقَرَّرَ لَهُ **بَابُ إِذَا اُخْتَلَفُوا فِي الطَّرِيقِ الْمَيْتَةِ ، وَهِيَ الرَّحْبَةُ ^(٩) تَكُونُ بَيْنَ الطَّرِيقِ ، ثُمَّ يُرِيدُ أَهْلُهَا الْبُنْيَانَ فَتُرِكَ ^(١٠) مِنْهَا الطَّرِيقُ سَبْعَةَ ^(١١) أَذْرُعٍ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ خَرِيمٍ عَنْ عِكْرِمَةَ مَمِيَّتُ أبا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَضَى النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَشَاجَرُوا فِي الطَّرِيقِ ^(١٢) بِسَبْعَةِ أَذْرُعٍ **بَابُ التَّهْنِيءِ بِغَيْرِ إِذْنِ صَاحِبِهِ ، وَقَالَ عُبَادَةُ بَايَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ أَنْ لَا نَتَّهَبَ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي**********

- (١) حدثننا (٢) آخرنا
- (٣) على مائشة
- (٤) آخر
- (٥) في الطريق
- (٦) عبد الله بن يوسف
- (٧) شوك على الطريق
- (٨) فأخذه
- (٩) الرحبة
- ضبطت بسكون الحاء وفتحها في اليونانية
- (١٠) فترك
- منها للطريق سبعة
- (١١) سبع
- (١٢) في الطريق الميثة

إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ ^(١) الْأَنْصَارِيَّ
 وَهُوَ جَدُّ أَبُو أُمِّهِ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّهْبِ وَالْمَلَّةِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ
 حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنَا عَفِيلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا
 يَشْرِبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا
 يَنْتَهَبُ نَهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارُهُمْ حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ * وَعَنْ سَعِيدِ
 وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ إِلَّا النَّهْبَةَ ^(٢) **بَابُ كَسْرِ**
الصَّلِيبِ وَقَتْلِ الْخَنْزِيرِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ
 أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ
 لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْثَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ وَيَقْتُلَ
 الْخَنْزِيرَ وَيَضَعَ الْجِزْيَةَ وَيَقْبِضَ ^(٣) الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ **بَابُ هَلْ تُكْسَرُ**
الَّذَانُ الَّتِي فِيهَا الْخَمْرُ ^(٤) أَوْ تُخْرَقُ الزَّقَاقُ فَإِنْ كَسَرَ صَنَاءً أَوْ صَلِيكًا أَوْ طُبْنُو رَأً أَوْ
 مَا لَا يُدْتَمَعُ بِخَشْبِهِ وَأَتَى شُرْبِجَ فِي طُبْنُورٍ كَسِرَ فَلَمْ يَقْبِضْ فِيهِ بِشْيءٍ حَدَّثَنَا أَبُو
 حَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ عَمَلِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نِيرَانًا تَوْقَدُ يَوْمَ خَيْبَرَ، قَالَ عَلِيٌّ ^(٥) مَا تَوْقَدُ هَذِهِ النَّيرانُ
 قَالُوا ^(٦) عَلِيٌّ ^(٧) الْخَمْرُ الْإِنْسِيَّةُ قَالَ أَكْسِرُوهَا وَأَهْرِ قُوَهَا ^(٨) قَالُوا الْأَنْهَارُ يَقْتُلُهَا وَتَغْسِلُهَا
 قَالَ أَغْسِلُوهَا ^(٩) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ
 مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ
 مَكَّةَ وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثِمِائَةَ وَسِتُّونَ نُسْبًا، فَجَعَلَ يَطْعُمُهَا بِمُودٍ فِي يَدِهِ، وَجَعَلَ
 يَقُولُ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ الْآيَةُ حَدَّثَنَا ^(١٠) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ

(١) ابْنُ زَيْدٍ

(٢) قَالَ الْفَرَبْرِيُّ وَحَدَّثَ

بِحُضْرَةِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ أَبُو

عَبْدِ اللَّهِ تَسْبِيحُهُ أَنْ

يُسْتَمْعَ مِنْهُ بِرِيدِ الْإِيمَانِ

(٣) وَيَقْبِضُ (٤) خَمْرٌ

(٥) فَقَالَ عَلَامٌ . قَالَ

عَلَامٌ

(٦) قَالَ

(٧) نَبَتْ لَفْظَةً عَلَى لَابِ

فَرٍ وَسَقَطَتْ لُغْوَةً

(٨) وَهَرَفُوهَا

(٩) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

كَانَ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ

يَقُولُ الْخَمْرُ الْإِنْسِيَّةُ

يَنْصَبُ الْآلِفَ وَالنُّونَ

(١٠) حَدَّثَنِي

ابن عياض عن عبيد^(١) الله عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه القاسم عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت اتخذت على سهوة لها سترًا فيه تماثيل فهتكه النبي ﷺ فأخذت منه نمرقتين فكانتا في البيت يجلس عليهما **باب** من قاتل دون ماله **حدثنا** عبد الله بن يزيد **حدثنا** سعيد هو ابن أبي أيوب قال حدثني أبو الأسود عن عكرمة عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال سمعت النبي ﷺ يقول من قتل دون ماله فهو شهيد **باب** إذا كسر قصعة أو شينًا لغيره **حدثنا** مسدد **حدثنا** يحيى بن سعيد عن حميد عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان عند بعض نساءه ، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين مع خادم بقصعة فيها طعام فضربت يديها فكسرت القصعة فضمها وجعل فيها الطعام ، وقال كلوا وحبس الرسول والقصعة حتى فرغوا فدفع القصعة الصحيحة وحبس المكسورة * وقال ابن أبي مريم أخبرنا يحيى بن أيوب **حدثنا** حميد **حدثنا** أنس عن النبي ﷺ **باب** إذا هدم حائطًا فليتب مثله **حدثنا** مسلم بن إبراهيم **حدثنا** جرير بن حازم عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ كان رجل في بني إسرائيل يقال له جريج^(٢) يصل جفاته أمه فدعته فأبى أن يجيبها فقال أجيبها أو أصلي ثم أتته فقالت اللهم لا تمته حتى تربه^(٣) المومسات وكان جريج في صومعته فقالت امرأة لأفتن جريجًا فتمرصت له فكلمته فأبى فأتت رابعًا فأمكنته من نفسها ، فولدت غلامًا ، فقالت هو من جريج ، فأتوه وكسروا صومعته فأنزلوه^(٤) وسبوه فتوصنا وصلى ثم أتى الغلام فقال من أبوك يا غلام ، قال الراعي ، قالوا نبني صومعتك من ذهب ، قال لا إلا من طين^(٥) (**بسم الله الرحمن الرحيم**) **باب**^(٦) الشريكة^(٧) في الطعام والتهد^(٨)

(١) عن عبيد الله بن عمرو

(٢) رسول الله

(٣) جريج الراهب

(٤) تربية وجوه

(٥) وأنزلوه

(٦) في الشريكة

(٧) الشريكة والطعام

(٨) التهد . فتح النون

رواية أبي ذر

والمروض ، وكيف قسمة ما يكال ويوزن مجازفة ، أو قبضة قبضة لما (١) لم ير
المسالمون في التهد بأسا أن يأكل هذا بمضا وهذا بمضا وكذلك مجازفة الذهب
والفضة والقران (٢) في التمر **حدثنا عبد الله بن يوسف** أخبرنا مالك عن وهب
ابن كيسان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال بعث رسول الله ﷺ بمنا
قبل الساحل ، فأمر عليهم أبو عبيدة بن الجراح ومم ثلاثمائة وأنا فيهم فخرجنا
حتى إذا كنا ببعض الطريق فني الزاد فأمر أبو عبيدة بأزواد ذلك الجيش فجمع
ذلك كله ، فكان مزودى تمر ، فكان يقولنا (٣) كل يوم قليلا (٤) قليلا حتى
فني ، فلم يكن يصيبنا إلا ثمرة تمر ، فقلت وما تعني تمر ، فقال لقد وجدنا
فقداه حين فنيت ، قال ثم انتهينا إلى البحر فإذا حوت مثل الطرب فأكل منه
ذلك الجيش ثمانى عشرة ليلة ، ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من أضلعه فنصبا (٥) ،
ثم أمر برحلة فرحلت ثم مرت تحتها فلم تصبها **حدثنا بشر بن مزحوم** حدثنا
حاتم بن إسماعيل عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة رضي الله عنه قال خفت أزواد (٦)
القوم وأملقوا فأتوا النبي ﷺ في نحر إبلهم فأذن لهم ، فلقه بهم عمر فأخبروه
فقال ما بقاؤكم بعد إبلكم ، فدخل على النبي ﷺ فقال يا رسول الله ما بقاؤهم
بعد إبلهم فقال رسول الله ﷺ ناد في الناس فيأتون (٧) بفضل أزوادهم ، فبسط
لذلك نطع وجعلوه على النطع ، فقام رسول الله ﷺ فدعا وبرك عليه ، ثم دعاهم
بأوعينهم فأحصى الناس حتى فرغوا ثم قال رسول الله ﷺ أشهد أن لا إله إلا
الله وأنى رسول الله ﷺ **حدثنا محمد بن يوسف** حدثنا الأوزاعي حدثنا أبو النجاشي (٨)
قال سمعت رافع بن خديج رضي الله عنه قال كنا نصلي مع النبي ﷺ العصر
فنتحر جزورا ، فنقسم عشر قسم ، فناكل كل لحما نصيبا قبل أن تغرب الشمس ،

(١) لما ضبطها في الفتح
بكسر اللام وتخفيف الميم
(٢) والقران . كذا
أهو مرفوع في اليونانية وفي
غيرها مجرور . والإقران

(٣) يقولنا

(٤) قليلا قليلا

(٥) فنصبا . بغير باء

كذا في اليونانية

(٦) أزودة

(٧) يأتون

(٨) اسم أبي النجاشي

عطاء بن صهيب اه من

اليونانية

حدثنا محمد بن الملاء حدثنا حماد بن أسامة عن يزيد بن أبي بردة عن أبي موسى
قال قال النبي ﷺ إن الأشعريين إذا أرموا في الغزو أو قل طعام عيالهم بالمدينة
جمعوا ما كان عندهم في توب واحد ثم اقتسموه (١) بينهم في إناء واحد بالسوية
فهم مني وأنا منهم **باب** ما كان من خليطين فإنهما يتراجمان بينهما بالسوية
في الصدقة **حدثنا** محمد بن عبد الله بن المنثي قال حدثني أبي قال حدثني عمارة بن
عبد الله بن أنس أن أنسا حدثه أن أبا بكر رضي الله عنه كتب له فريضة
الصدقة التي فرض رسول الله ﷺ قال وما كان من خليطين فإنهما يتراجمان
بينهما بالسوية **باب** فسمية النعم **حدثنا** علي بن الحكم الأنصاري حدثنا
أبو عوانة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده
قال كذا مع النبي ﷺ بندي الحليفة ، فأصاب الناس جوع فأصابوا إبلا وغنما ، قال
وكان النبي ﷺ في أخريات القوم فعجلوا (٢) ودبجوا ونصبوا القدور فأمر النبي ﷺ
بالقدور فأكفئت ، ثم قسم فعدل عشرة (٣) من النعم ببيعير ، فند منها بعير
فطليوه فأعياهم ، وكان في القوم خيل يسيرة فأهوى رجل منهم بسهم فبسه
الله ، ثم قال : إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فاعلبكم منها فأصنعوا
به هكذا ، فقال جدي إنا نرجو أو نخاف العدو عدداً وليست (٤) مدى ، أفندخ
بالقصب ، قال ما أهر الدم ، وذكر اسم الله عليه فكلوه ، ليس السن والظفر
وسأحدثكم عن ذلك ، أما السن فعظم ، وأما الظفر فمدى الحبشة **باب**
القران في التمر بين الشركاء حتى يستأذن أصحابه **حدثنا** خلاد بن يحيى حدثنا
سفيان حدثنا جبلة بن سحيم قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول نهي النبي
ﷺ أن يقرن الرجل بين التمرتين جميعاً حتى يستأذن أصحابه **حدثنا** أبو الوليد

(١) اقتسموا

(٢) فعجلوا

لم يضبط الميم في اليونانية
وضبطها السطواني بالكسرة

(٣) عشر أو قوله عشرة

هكذا في أصل أبي ذر وأبي
محمد الاصملي وأبي القاسم
المنثقي والاصل السوس على
أبي الوقت بقراءة الحافظ ابن
السماني بإثبات تاء التائيت
قال شيخنا أبو عبد الله بن
مالك لا يجوز عشرة بإثبات
تاء التائيت والله أعلم اه
من اليونانية

(٤) وليست معنا

وكليست لنا

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ قَالَ كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَأَصَابَتْنَا سَنَةٌ فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا
 التَّمْرَ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْرُفُنَا فَيَقُولُ لَا تَقْرُؤُوا فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ (١)
 إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ **بَابُ تَقْوِيمِ الْأَشْيَاءِ بَيْنَ الشَّرَكَاءِ بِقِيَمَةِ**
عَدْلٍ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ
 ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ أَعْتَقَ شِقِصًا لَهُ مِنْ عَبْدٍ أَوْ
 بَرَكًا أَوْ قَالَ نَصِيبًا وَكَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ بِقِيَمَةِ الْعَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ ، وَإِلَّا فَقَدْ (٢)
 عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ ، قَالَ لَا أُدْرِي قَوْلَهُ عَتَقَ (٣) مِنْهُ مَا عَتَقَ ، قَوْلٌ مِنْ نَافِعٍ أَوْ فِي
 الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي
 عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ تَيْبِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ شِقِصًا مِنْ مَمْلُوكِيهِ فَعَلَيْهِ خَلَاصَتُهُ فِي مَالِهِ ،
 فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ ، قَوْمَ الْمَمْلُوكِ قِيَمَةَ عَدْلٍ ، ثُمَّ أَسْتَسْعَى فَبَرَّ مَشْفُوقٍ عَلَيْهِ
بَابُ هَلْ يُفْرَعُ (٤) فِي الْقِسْمَةِ وَالِاسْتِهَامِ فِيهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا
 قَالَ سَمِعْتُ حَامِرًا يَقُولُ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ
 مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا ، كَمَثَلِ قَوْمٍ أُسْتَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ ، فَأَصَابَ
 بَعْضُهُمْ (٥) أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا ، فَكَانَ الَّذِينَ (٦) فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ
 الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ فَقَالُوا لَوْ أَنَا خَرَفْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرَفًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا
 فَإِنْ يَبْرُكُ كَوْمٌ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا ، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَّوْا وَنَجَّوْا
جَمِيعًا **بَابُ شَرِكَةِ الْيَتِيمِ وَأَهْلِ الْمِيرَاثِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَامِرِيُّ
 الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا إِزْرَاهِمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ
 سَأَلَ جَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي

(١) القرآن وهو الصواب

(٢) فأعتق

(٣) عتق

قال السلفي ولا يعرف عتق
بضم العين لا الفاعل لازم
غير متعد وإنما يقال عتق
بالفتح وأعتق بضم الهجره اه
فقطاني ملخصا

(٤) يُفْرَعُ

كذا بالضبطين في اليونانية
(٥) بعضهم . كذا هو

في اليونانية مصالجا بالرفع
في الموضعين

(٦) الذي

عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: وَإِنْ خِفْتُمْ (١) إِلَىٰ وَرَبَاعٍ، فَقَالَتْ (٢) يَا ابْنَ أُخْتِي هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرٍ وَلَيْهَا تَشَارِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيُعْطِيهِ مَا لَهَا وَجَمَالُهَا، فَيُرِيدُ وَلَيْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، بَعِيرٌ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، فَتُهْوَىٰ أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ وَيَبْتَلُوهُنَّ بَيْنَ أَغْلَىٰ سُنْتَيْنِ مِنَ الصَّدَاقِ وَأَمَرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ * قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ، إِلَىٰ قَوْلِهِ وَتَرَعْبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ، وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ أَنَّهُ يُتَلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ الْآيَةُ الْأُولَىٰ، الَّتِي قَالَ فِيهَا: وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ قَالَتْ عَائِشَةُ وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَىٰ وَتَرَعْبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ يَعْنِي هِيَ رَغْبَةٌ أَحَدِكُمْ لِيَتِيمَةٍ (٣) الَّتِي تَكُونُ فِي حَجْرِهِ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالَ فَتُهْوَىٰ أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَىٰ النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ **بَابُ** الشَّرِكَةِ فِي الْأَرْضَيْنِ وَغَيْرِهَا **حَدِيثُ** عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ إِذَا جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ الشُّفْعَةَ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ، وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُّفْعَةَ **بَابُ** إِذَا أَقْسَمَ (٤) الشَّرِكَاءُ الدُّورَ أَوْ غَيْرَهَا (٥) فَلَيْسَ لَهُمْ رُجُوعٌ وَلَا شُّفْعَةٌ **حَدِيثُ** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَضَىٰ النَّبِيُّ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمْ فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُّفْعَةَ **بَابُ** الْأَشْتِرَاكِ فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَمَا يَكُونُ فِيهِ الصَّرْفُ **حَدِيثُ** (٦) عَمْرٍو بْنِ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَانَ بْنِ

(١) أَنْ لَا تُقْسِطُوا .

وفي أصول كثيرة أن لا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ

(٢) قَالَتْ

(٣) عُرْوَةُ بَيْنَتِي . بَيْنَتِي

(٤) قَسَمَ

(٥) وَغَيْرِهَا

(٦) حَدَّثَنِي

ابن الأسود قال أخبرني سليمان بن أبي مسلم قال سألت أبا المنهال عن الصريف
 يدا يدي فقال اشتريت أنا وشريك لي شيئا يدا يدي ونسيئة جفاءنا البراء بن عازب
 فسألناه فقال فعلت أنا وشريكي زيد بن أرقم وسألنا النبي ﷺ عن ذلك فقال ما
 كان يدا يدي نخذوه وما كان نسيئة فذروه^(١) **باب مشاركة الدمي والمشركين**
 في المزارعة حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن
 عبد الله رضي الله عنه قال أعطى رسول الله ﷺ خبير اليهود أن يعملها ويرزعوها
 ولهم شطر ما يخرج منها **باب قسمة النعم والمذل فيها** حدثنا قتيبة بن
 سعيد حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عتبة بن عامر
 رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أعطاه غنما يقسمها على صحابته صحابا فبقي عتود
 فذكره لرسول الله ﷺ فقال ضح به أنت **باب الشركة في الطعام** وقوله
 ويذكر أن رجلا ساوم شيئا فمزمه آخر قرأى عمر^(٢) أن له شركة حدثنا
 أصبغ بن الفرج قال أخبرني عبد الله بن وهب قال أخبرني سعيد عن زهرة بن
 معبد عن جده عبد الله بن هشام، وكان قد أدرك النبي ﷺ وذهبت به أمه زينب
 بنت محمد إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله يايمه فقال هو صغير فسمح
 رأسه ودعاه * وعن زهرة بن معبد أنه كان يخرج به جده عبد الله بن هشام
 إلى السوق فبشترى الطعام فيلقاه ابن عمر وابن الزبير رضي الله عنهم فيقولان
 له أشركنا^(٣) فإن النبي ﷺ قد دعا لك بالبركة فبشركهم فربما أصاب الرحلة
 كما هي فيبعت بها إلى المنزل **باب الشركة في الرقيق** حدثنا مسدد حدثنا
 جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال من
 أعتق شركا له في مملوك وجب عليه أن يمتق كله إن كان له مال قدر بمه يقام

(١) قرأه (٢) قسم

(٣) قرأه ابن عمر

لابن شوية قلى في الشح

وعمر أصح

(٤) اشركنا بوصل الهزة

وفتح الراء وكسرها في الفرع

وبقطع الهزة وكسر الراء

في اليونانية اه من التسلاني

فِيمَةَ عَدْلٍ وَيُعْطِي شُرَكَاءَهُ حِصَّتَهُمْ وَيُحْتَلَى سَبِيلَ الْمُعْتَقِ حَدَّثَنَا أَبُو الثَّمَعَانِ حَدَّثَنَا
 جَرِيرُ بْنُ حازِمٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ فِي عَبْدٍ أُعْتِقَ كُلُّهُ إِنْ كَانَ لَهُ
 مَالٌ وَإِلَّا يُسْتَسْعَ (١) غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ **بَابُ الإِشْتِرَاكِ فِي الْهَدْيِ وَالْبُدْنِ**
 وَإِذَا اشْرَكَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ (٢) فِي هَدْيِهِ بَعْدَ مَا هَدَى حَدَّثَنَا أَبُو الثَّمَعَانِ حَدَّثَنَا سَمَاءُ
 ابْنُ زَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ وَعَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ (٣) قَدِيمٌ (٤) النَّبِيُّ ﷺ صُبْحَ (٥) رَابِعَةٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ
 مُبَلِّغِينَ (٦) بِالْحَجِّ لَا يَخْلُطُهُمْ شَيْءٌ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمْرًا نَجَعَلُنَاهَا عُمْرَةَ وَأَنْ نَحِلَّ إِلَى
 نِسَائِنَا ، فَفَشَتْ فِي ذَلِكَ الْقَالَةَ (٧) قَالَ عَطَاءٌ ، فَقَالَ جَابِرٌ فَيَبْرُوحُ أَحَدُنَا إِلَى مَنِيٍّ
 وَذَكَرَهُ يَقْطُرُ مَنِيًّا ، فَقَالَ جَابِرٌ بِكَفِّهِ (٨) فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ
 بَلَّغْنِي أَنْ أَقْوَامًا يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا وَاللَّهِ لَا نَأْبُرُ وَأَتَقَى اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ
 مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ وَلَوْ لَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ ، فَقَامَ سُرَاقَةً
 ابْنُ مَالِكِ بْنِ جُمَيْشٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هِيَ لَنَا أَوْ لِلْأَبَدِ فَقَالَ لَا بَلَّ لِلْأَبَدِ قَالَ
 وَجَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ أَحَدُهُمَا يَقُولُ لِيَيْكَ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ
 وَقَالَ الْآخَرُ لِيَيْكَ بِحُجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ (٩) أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ
 وَأَشْرَكَهُ فِي الْهَدْيِ **بَابُ مَنْ عَدَلَ عَشْرًا** (١٠) مِنَ النِّعَمِ بِجَزْوَرٍ فِي النِّعَمِ ،
 حَدَّثَنَا (١١) مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ
 رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْحَلِيفَةِ مِنْ تِهَامَةَ
 فَأَصْبَحْنَا غَنَمًا وَإِبِلًا (١٢) فَجَلَّ الْقَوْمُ فَأَعْلَوْا بِهَا الْقُدُورَ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَ
 بِهَا فَأَكْفَيْتُ (١٣) ، ثُمَّ عَدَلَ (١٤) عَشْرًا (١٥) مِنَ النِّعَمِ بِجَزْوَرٍ ، ثُمَّ إِنْ بَعِيرًا عَدَّ

- (١) اسْتَسْعَى . يُسْتَسْعَى
- (٢) رَجُلًا
- (٣) قَالًا
- (٤) قَالَ لَمَّا قَدِمَ
- (٥) وَأَصْحَابُهُ صُبْحَ
- (٦) مُبَلِّغِينَ
- (٧) وَجَمَعَ عَلَى رِوَايَةٍ مِنْ أَسْفَلِ وَأَصْحَابَهُ بِاعْتِبَارِ أَنْتَ لِقَوْمِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُسْتَزِمٌ لِقُدُومِ أَصْحَابِهِمْ إِيَّاهُ فَسَلَّطَنِي
- (٨) الْقَالَةَ
- (٩) بِكَفِّهِ
- (١٠) فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
- (١١) عَشْرَةَ
- (١٢) حَدَّثَنِي (١٢) أُوَابِلَا
- (١٣) فَكْفَيْتُ
- (١٤) وَعَدَلَ هَكَذَا بِلَارِقِهِ
- (١٥) عَشْرَةَ

وَلَيْسَ فِي الْقَوْمِ إِلَّا خَيْلٌ يَسِيرَةٌ ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ حَبَسَهُ بِسَمِّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَأَصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا قَالَ
 قَالَ جَدِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَزَجُو أَوْ نَحَافُ أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا ، وَلَيْسَ مَعَنَا مَدَى
 فَتَدْبِجُ ^(١) بِالْقَصَبِ فَقَالَ ^(٢) أَعْجَلْ أَوْ أَرْبِي ^(٣) مَا أَنْهَرَ اللَّهُمَّ وَذُكِرَ أَنْهُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ
 فَكَلُوا لَيْسَ السِّنُّ وَالظَّفَرُ ، وَسَأَحَدْتُكُمْ عَنْ ذَلِكَ أَمَا السِّنُّ فَعَظْمٌ وَأَمَا الظَّفَرُ
 فَمُدَى الْحَبَشَةِ .

(١) أَتَدْبِجُ

(٢) قَالَ (٣) أَرْبِي

(٤) (كتاب الرهن)

كتاب في الرهن في المحضر
 هذه الرواية هي التي شرح
 عليها القسطلاني وفي النسخة
 للرفوعة على المبدوي
 (كتاب الرهن)

(باب الرهن في المحضر)

ولابن شُبَّوَيْهٍ

باب ما جاء في الرهن
 الخ

(٥) وَقَوْلُ اللَّهِ

(٦) فَرَاهِمٌ

(٧) رَسُولُ اللَّهِ

(٨) فَانَّهُ تَدَادَى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٤)
بَابُ فِي الرَّهْنِ فِي الْحَضَرِ

وَقَوْلُهُ ^(٥) تَعَالَى : وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ ^(٦) مَقْبُوضَةٌ
 حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ عَنَّهُ قَالَ
 وَلَقَدْ رَهَنَ النَّبِيُّ ^(٧) دِرْعَةً بِشَعِيرٍ وَمَشَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِحُبْزِ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٍ
 سَنِيخَةٍ وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَا أَصْبَحَ لَيْلٌ لِمُحَمَّدٍ ﷺ إِلَّا صَاعٌ وَلَا أَمْسَى وَإِنَّهُمْ لَتِسْعَةٌ
 آيَاتٍ **بَابُ مِنْ رَهْنِ دِرْعَةٍ** حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا
 الْأَعْمَشُ قَالَ تَذَاكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ وَالْقَبِيلِ فِي السَّلْفِ فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا
 الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى
 أَجْلِ وَرَهْنَهُ دِرْعَةً **بَابُ رَهْنِ السَّلَاحِ** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
 قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ
 كَتَبَ بِنِ الْأَشْرَفِ فَإِنَّهُ آذَى ^(٨) اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْنَمَةَ أَنَا

فَأَتَاهُ ، فَقَالَ أَرَدْنَا أَنْ نُسَلِّفَنَا وَسُقَا أَوْ وَسَقَيْنِ ، فَقَالَ أَرَهْنُونِي ^(١) نِسَاءَكُمْ ، قَالُوا
 كَيْفَ زَهْنُكَ نِسَاءَنَا ، وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ ، قَالَ فَأَرَهْنُونِي أَبْنَاءَكُمْ ، قَالُوا كَيْفَ
 زَهْنُ ^(٢) أَبْنَاءَنَا ، فَنَسِبَ أَحَدُهُمْ ، فَيُقَالُ رَهْنٌ بِيَسْتَقِي أَوْ وَسَقَيْنِ هَذَا حَارٌّ عَلَيْنَا
 وَلَكِنَّا زَهْنُكَ اللَّامَةُ قَالَ سَفِيَانُ يَعْنِي السَّلَاحَ فَوَعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ فَقَتَلُوهُ ثُمَّ أَتَوْا
 النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ **بَابُ الرِّهْنِ مَرْكُوبٌ وَتَحْلُوبٌ** وَقَالَ مُعَيْرَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ
 تَرْكَبُ الضَّالَّةُ بِقَدْرِ عِلْفِهَا وَتُحْلَبُ بِقَدْرِ عِلْفِهَا ^(٣) وَالرِّهْنُ مِثْلُهُ **حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ**
حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ عَنْ عَائِشَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ
يَقُولُ الرِّهْنُ يُرَكَّبُ بِنَفَقَتِهِ ، وَيُشْرَبُ لَبَنُ الدَّرِّ إِذَا كَانَ مَرَهُونًا . **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ**
مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا زَكْرِيَاءُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرِّهْنُ ^(٤) يُرَكَّبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرَهُونًا وَلَبَنُ الدَّرِّ يُشْرَبُ
بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرَهُونًا وَعَلَى الَّذِي يَرْكَبُ وَيُشْرَبُ النَّفَقَةُ **بَابُ الرِّهْنِ عِنْدَ**
الْيَهُودِ وَعِنْدَهُمْ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ**
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا وَرَهْنَهُ
دِرْعَهُ **بَابُ إِذَا اخْتَلَفَ الرَّاهِنُ وَالرَّاهِنُ وَنَحْوَهُ فَالْبَيْتَةُ عَلَى الْمُدَّعِيِ وَالْيَمِينُ عَلَى**
الْمُدَّعَى عَلَيْهِ **حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ**
كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَكَتَبَ إِلَيَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى أَنْ الْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ
****حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ****
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَتَى اللَّهُ وَهُوَ
عَلَيْهِ غَضَبَانُ فَأَنْزَلَ ^(٥) اللَّهُ تَعْدِيْقَ ذَلِكَ إِنَّ الَّذِينَ يَشْرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثُمَّ نَكَبُوا
فَلْيَلَا قَقْرًا إِلَى عَذَابِ أَلِيمٍ ثُمَّ إِنَّ الْأَشْمَعَ بْنَ قَيْسٍ خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ مَا يَجِدُكُمْ

- (١) أَرَهْنُونِي
- (٢) زَهْنُكَ
- (٣) نِسَاءَكُمْ
- (٤) الظَّهْرُ
- (٥) ثُمَّ أَنْزَلَ

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنَا قَالَ فَقَالَ صَدَقَ لَنِي ^(١) وَاللَّهِ أَنْزَلَتْ كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي بَعْرِ فَأَخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ شَاهِدُكَ ^(٢) أَوْ يَمِينُهُ ، قُلْتُ إِنَّهُ إِذَا يَحْلِفُ وَلَا يُبَالِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا ، هُوَ ^(٣) فِيهَا فَاجِرٌ ، لَنِي اللَّهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ ، فَأَنْزَلَ ^(٤) اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ ، ثُمَّ أَفْتَرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ : إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ، إِلَىٰ وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ^(٥)

(١) لَنِي نَزَلَتْ

(٢) شَاهِدُكَ

(٣) وَهُوَ

(٤) ثُمَّ أَنْزَلَ

(٥) (ما جاء في المتن)

(كتاب المتن)

(٦) (كتاب في المتن)

باب ما جاء في المتن وفضله هذه للنسفي كما في الفسطاطي

(٧) فَكَ رَقَبَةٍ أَوْ أَطْعَمَ

(٨) حَدَّثَنَا

(٩) الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

(١٠) فَأَنْطَلَقْتُ بِهِ

(١١) الْحُسَيْنِ

(١٢) الْحُسَيْنِ

(١٣) أَعْلَاهَا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ^(٦)

فِي الْعِتْقِ وَفَضْلِهِ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : فَكَ رَقَبَةٍ ^(٧) أَوْ أَطْعَمَ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْعِيَةٍ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ حَدَّثَنِي ^(٨) وَأَقْدَمُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ ، صَاحِبُ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ^(٩) قَالَ قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِمًا ، أَسْتَقَدَّ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ قَالَ سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ فَأَنْطَلَقْتُ ^(١٠) إِلَىٰ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ^(١١) فَعَمَدَ عَلِيٌّ بْنُ حُسَيْنٍ ^(١٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ قَدْ أَعْطَاهُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ ، أَوْ أَلْفَ دِينَارٍ فَاغْتَقَهُ **بَابُ** أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَىٰ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُرَاحٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ قَالَ إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ قُلْتُ فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ قَالَ أَغْلَاهَا ^(١٣) تَمَنَّا وَأَنْفَسَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا قُلْتُ فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ قَالَ تُبَيِّنُ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقَ قَالَ فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ قَالَ تَدْعُ النَّاسَ مِنْ

الشَّرِّ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ **بَابُ** مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْعِتَاقَةِ فِي
 الْكُسُوفِ وَالْآيَاتِ ^(١) **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ عَنْ
 هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَتْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعِتَاقَةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ * تَابَعَهُ عَلِيُّ بْنُ الدَّرَّازِ وَرَدِيٌّ عَنْ
 هِشَامٍ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَثَامٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ
 عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ كُنَّا نَوْمُرُ عِنْدَ الْحُسُوفِ بِالْعِتَاقَةِ
بَابُ إِذَا أُعْتِقَ عَبْدًا بَيْنَ اثْنَيْنِ أَوْ أُمَّةٍ بَيْنَ الشَّرَكَاهِ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ
 أُعْتِقَ عَبْدًا بَيْنَ اثْنَيْنِ، فَإِنْ كَانَ مُوسِرًا قَوْمٌ عَلَيْهِمْ مِمَّ يَمْتَقُونَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ قَالَ مَنْ أُعْتِقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَالٌ ^(٢) يَبْلُغُ مِثْلَ مَالِ الْعَبْدِ قَوْمِ الْعَبْدِ ^(٣)
 قِيمَةَ عَدْلٍ، فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ، وَعَتَقَ عَلَيْهِ ^(٤) وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ
حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أَسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ أُعْتِقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي مَمْلُوكٍ فَعَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ إِنْ
 كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَهُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ يُقَوِّمُ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ ^(٥) فَأَعْتَقَ مِنْهُ
 مَا أُعْتِقَ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْتَصَرَهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو النُّعْمَانِ
 حَدَّثَنَا **حَمَّادٌ** ^(٦) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 قَالَ مَنْ أُعْتِقَ نَصِيبًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ أَوْ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ وَكَانَ ^(٧) لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ
 قِيمَتَهُ بِقِيمَةِ الْعَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ قَالَ نَافِعٌ وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ ^(٨) مِنْهُ مَا عَتَقَ، قَالَ أَيُّوبُ
 لَا أَدْرِي أَسَى بِهِ قَالَهُ نَافِعٌ، أَوْ شَىءٌ فِي الْحَدِيثِ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مِقْدَامٍ حَدَّثَنَا

- (١) أَوْ الْآيَاتِ
- (٢) مَا يَبْلُغُ
- (٣) الْعَبْدُ عَلَيْهِ
- (٤) عَلَيْهِ الْعَبْدُ
- (٥) قِيمَةَ عَدْلٍ عَلَى
- الْمُعْتَقِ . قِيمَةَ عَدْلٍ
- عَلَى الْعَتِيقِ
- (٦) حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ
- (٧) نَكَانَ
- (٨) أُعْتِقَ مَا أُعْتِقَ

الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ مُهَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يُفْعَى فِي الْعَبْدِ أَوْ الْأَمَةِ يَكُونُ بَيْنَ شُرَكَاءِ فِيمَنْ أَحَدُهُمْ نَصِيبُهُ مِنْهُ يَقُولُ قَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ عِقْفُهُ كُلُّهُ إِذَا كَانَ لِلَّذِي أُعْتِقَ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ يَوْمَ مِنْ مَالِهِ قِيَمَةَ الْعَدَلِ، وَيُدْفَعُ ^(١) إِلَى الشُّرَكَاءِ أَنْصِبَاؤُهُمْ ^(٢)، وَيُحْتَلَى ^(٣) سَبِيلَ الْمُعْتَقِ يُخْبِرُ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ * وَرَوَاهُ اللَّيْثُ وَابْنُ أَبِي ذَنْبٍ وَابْنُ إِسْحَاقَ وَجُوزَيْرِيَّةٌ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أَسِيَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ مُهَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُخْتَصَرًا **بَابُ إِذَا أُعْتِقَ نَصِيبًا فِي عَبْدٍ، وَلَيْسَ لَهُ مَالٌ** اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْفُوقٍ عَلَيْهِ عَلَى نَحْوِ الْكِتَابَةِ **حَدِيثًا** ^(٤) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ سَمِعْتُ قَتَادَةَ قَالَ حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ ابْنُ مَالِكٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا مِنْ عَبْدٍ * حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا أَوْ شَقِيصًا فِي مَمْلُوكٍ تَفْلَأُصُهُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ وَالْأَقْرَبُ عَلَيْهِ فَأَسْتُسْعِيَ بِهِ غَيْرَ مَشْفُوقٍ عَلَيْهِ * تَابَعَهُ حَجَّاجُ بْنُ حَجَّاجٍ وَأَبَانُ وَمُوسَى بْنُ خَلْفٍ عَنْ قَتَادَةَ أَخْصَرَهُ شُعْبَةُ **بَابُ الْخَطَا وَالنَّسِيَانِ فِي الْعَتَاةِ وَالطَّلَاقِ وَالْحَوْهِ وَلَا عِتَاقَةَ إِلَّا لِيُوجِبَهُ اللَّهُ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِكُلِّ أَمْرٍ إِذَا مَا تَوَسَّى وَلَا نِيَّةَ لِلنَّاسِي وَالْخَطِيءِ **حَدِيثًا**** ^(٥) الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ اللَّهُ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسَّوَسْتَ بِهِ مِنْهُ **حَدِيثًا** ^(٦) مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلِّمْ **حَدِيثًا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّيْمِيِّ عَنْ

(١) وَيُدْفَعُ
(٢) أَنْصِبَاؤُهُمْ
(٣) وَيُحْتَلَى سَبِيلَ
(٤) حَدَّثَنِي (٥) وَحَدَّثَنِي
(٦) صُدُورَهَا • بفتح
الراء عند أبي ذر

عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 قَالَ الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، وَلَا أَمْرِي ^(١) مَا نَوَيْ ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ
 فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِلدُّنْيَا ^(٢) يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةً يَتَزَوَّجُهَا
 فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ **بَابُ** إِذَا قَالَ رَجُلٌ لِعَبْدِهِ هُوَ اللَّهُ ، وَنَوَى الْعِتَقَ
 وَالْإِسْهَادَ ^(٣) فِي الْعِتَقِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ
 إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ لَمَّا أُقْبِلَ يُرِيدُ الْإِسْلَامَ وَمَعَهُ
 غُلَامُهُ صَلَّى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ ، فَأَقْبَلَ بَعْدَ ذَلِكَ ^(٤) وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ
 مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَذَا غُلَامُكَ قَدْ أَتَاكَ ، فَقَالَ أَمَا إِنِّي
 أَشْهَدُكَ أَنَّهُ حُرٌّ ، قَالَ فَهَوَّ حِينَ يَقُولُ :

يَا لَيْلَةَ مِنْ طَوْلِهَا وَعَنَايَهَا * عَلَى أُنْهَامِنِ دَارَةَ الْكُفْرِ نَجَتْ

حَدَّثَنَا هَبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ فِي الطَّرِيقِ :

يَا لَيْلَةَ مِنْ طَوْلِهَا وَعَنَايَهَا * عَلَى أُنْهَامِنِ دَارَةَ الْكُفْرِ نَجَتْ

قَالَ وَأَبَى مِنِّي غُلَامٌ لِي فِي الطَّرِيقِ قَالَ فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَايَعْتُهُ ^(٥) فَبَدَّنَا
 أَنَا عِنْدَهُ إِذْ طَلَعَ الْغُلَامُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَذَا غُلَامُكَ فَقُلْتُ

هُوَ حُرٌّ لَوْجِهَ اللَّهِ فَأَعْتَقْتُهُ لَمْ ^(٦) يَقُلْ أَبُو كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ حُرٌّ حَدَّثَنَا ^(٧)
 شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُهَيْبٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ لَمَّا أُقْبِلَ أَبُو

هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمَعَهُ غُلَامُهُ وَهُوَ يَطْلُبُ الْإِسْلَامَ فَضَلَّ ^(٨) أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ
 بِهَذَا وَقَالَ أَمَا إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّهُ لِلَّهِ **بَابُ** أُمُّ الْوَلَدِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

مِنْ أَسْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةَ رَهَبًا حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ

(١) في بعض الاصول

وانما لا امرى

(٢) الى دنيا

(٣) كنا لفظ الاسهاد
مجرور في اليونانية وهو متكل
وفي بعض النسخ بالرفع انظر
القطاني

(٤) ذاك

(٥) فبايعته

(٦) قال ابو عبد الله

لم يقل

(٧) حدثني

(٨) فاضل وهي الصواب

كنا في اليونانية

قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ إِنَّ^(١) عُنْتَةَ بِنَ أَبِي
 وَقَّاصٍ عَهَدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنْ يَقْبِضَ إِلَيْهِ ابْنَ وَليدَةَ زَمْعَةَ قَالَ عُنْتَةُ
 إِنَّهُ أُنْبِي فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْفَتْحِ أَخَذَ سَعْدُ بْنُ وَليدَةَ زَمْعَةَ فَأَقْبَلَ
 بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَقْبَلَ مَعَهُ بَعِيدُ بْنُ زَمْعَةَ ، فَقَالَ سَعْدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا ابْنُ
 أَخِي عَهْدَ إِلَى أَنَّهُ ابْنُهُ فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَخِي ابْنُ وَليدَةَ زَمْعَةَ
 وَلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ فَظَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى ابْنِ وَليدَةَ زَمْعَةَ فَإِذَا هُوَ أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وَلِدَ عَلَى فِرَاشِ أَبِيهِ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْتَجِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ مِمَّا رَأَى مِنْ شَبْهِهِ بِعُنْتَةَ
 وَكَانَتْ سَوْدَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ يَتَّعِ الْمُدْبِرِ حَدِيثُ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَّاسٍ**
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
 أَهْتَقَ رَجُلٌ مِنَّا عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ بِهِ فَبَاعَهُ قَالَ جَابِرُ مَاتَ الْغُلَامُ
 مَامَ أَوْلٍ **بَابُ يَتَّعِ الْوَلَاءَ وَهَبْتِهِ حَدِيثُ أَبِي الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي**
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 عَنْ يَتَّعِ الْوَلَاءَ وَعَنْ هَبْتِهِ **حَدِيثُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ**
 عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أَشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ فَأَشْتَرَطَ
 أَهْلُهَا وَلَاءَهَا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ أَعْتَقِيهَا فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أُعْطِيَ الْوَرِقَ
 فَأَعْتَقْتُمَا فَدَعَاهَا النَّبِيُّ ﷺ خَيْرَهَا مِنْ زَوْجِهَا فَقَالَتْ لَوْ أُعْطَانِي كَذَا وَكَذَا مَا بَتُّ
 عِنْدَهُ فَأَخْتَارَتْ نَفْسَهَا **بَابُ إِذَا أُسِرَ أَخُو الرَّجُلِ أَوْ نَحْوُهُ هَلْ يُفَادَى إِذَا كَانَ**
 مُشْرِكًا وَقَالَ أَنَسُ قَالَ الْمُبَاسُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا وَكَانَ عَلِيٌّ لَهُ
 نُصَيْبٌ فِي تِلْكَ النَّيْمَةِ الَّتِي أَصَابَ مِنْ أَخِيهِ عَقِيلٌ وَنَحْوُهُ **(٢) عَبَّاسُ حَدِيثُ إِسْمَاعِيلِ**

(١) كان
 (٢) النبي
 (٣) ومن سمع

ابن عبد الله حدثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عتبة عن موسى ^(١) عن ابن شهاب قال
 حدثني انس رضي الله عنه ان رجلا من الانصار استاذنوا رسول الله ﷺ فقالوا
 انذن ^(٢) فلتترك لابن اختنا عباس فداءه فقال لا تدعون منه درهما **باب**
 عنق المشرك **حدثنا** عبيد بن اسمعيل حدثنا ابو اسامة عن هشام اخبرني ابي ان
 حكيم بن حزام رضي الله عنه اعتق في الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة بوير
 فلما اسلم حمل على مائة بوير واعتق مائة رقبة قال فسالت رسول الله ﷺ فقلت
 يا رسول الله ، ارايت اشياء كنت اصنعها في الجاهلية ، كنت اتحنث بها ، يعني
 اتبرر بها قال فقال رسول الله ﷺ اسلمت على ما سلف لك من خير **باب**
 من ملك من العرب رقيقا ، فوهب وباع وجامع وقدي وسبي الذرية ، وقوله ^(٣)
 تعالى : ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء ومن رزقناه منا رزقا حسنا
 فهو يفتق منه سرا وجهرا هل يستون الحمد لله بل اكثرهم لا يعلمون **حدثنا**
 ابن ابي مريم قال اخبرني ^(٤) الليث عن ^(٥) عقيل عن ابن شهاب ذكر عروه ان
 مروان والمسيور بن مخرمة اخبراه ان النبي ﷺ قام حين جاءه وقد هو اذن فسأله
 ان يرذ اليهم اموالهم وسبيهم ، فقال ان معي من ترون ، واحب الحديث الى
 اصدقته فاختروا احدى الطائفتين اما المال واما السبي وقد كنت استأبنت بهم
 وكان النبي ﷺ انتظرهم بضع عشرة ليلة حين نفل من الطائف ، فلما تبين لهم
 ان النبي ﷺ غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فاننا ^(٦) نختار سبينا ، فقام
 النبي ﷺ في الناس فاشي على الله بما هو اهله ، ثم قال : اما بعد فان اخوانكم
 جاؤنا ^(٧) تائبين واني رايت ان ارد اليهم سبيهم فن احب منكم ان يطيب ذلك
 فليفعل ومن احب ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول مايتي والله علينا

(١) عن موسى بن عتبة

(٢) انذن لنا

(٣) وقول الله

(٤) اخبرنا

(٥) حدثني ^(١) عقيل

(٦) انا (٧) قد جاؤنا

(١) كذا بالرقم في الطبعة السابقة وقال الصعلاني في نسخة حدثني عقيل بالافراد

فَلْيَفْعَلْ ، فَقَالَ النَّاسُ طَيِّبْنَا ذَلِكَ ^(١) ، قَالَ إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَدْرَأَ مِنْكُمْ مِنْكُمْ مِمَّنْ لَمْ
 يَأْذَنُ فَأَرْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْزَكُمْ فَرَجَعَ النَّاسُ فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ
 ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا ، فَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا عَنْ سَبِي
 هُوَازِنَ * وَقَالَ أَنَسٌ قَالَ عَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا **حَدَّثَنَا**
 عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ ^(٢) أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، قَالَ كَتَبْتُ ^(٣) إِلَى نَافِعِ
 فَكَتَبَ إِلَيَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُونَ وَأَنْعَمَهُمْ تُسْقَى عَلَى
 الْمَاءِ فَكُتِلَ مُقَاتِلَتِهِمْ ، وَسَبَى ذُرَارِيَهُمْ ، وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جُورِيَّةَ حَدَثَنِي بِهِ عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ عُمَرَ وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ رَيْعَةَ
 ابْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ قَالَ رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ
 فَأَصَبْنَا سَبِيًّا مِنْ سَبَى الْعَرَبِ ، فَأَشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ فَأَشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ ، وَأَحْبَبْنَا
 الْعَزْلَ ^(٤) فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَقْعَلُوا مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَائِنَةٍ
 إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ
 ابْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَا أَرَأَى أَحَبُّ بَنِي
 تَمِيمٍ وَحَدَّثَنِي ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْبَغَيْرَةِ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ
 أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَلَازِمْتُ
 أَحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ مُنْذُ ^(٥) ثَلَاثِ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِيهِمْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ
 مُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ قَالَ وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ صَدَقَاتُ
 قَوْمِنَا وَكَانَتْ سَبِيَّةً مِنْهُمْ عِنْدَ مَائِثَةَ فَقَالَ أَعْتَقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ **بَابُ**
 فَضْلِ مَنْ أَدَبَ جَارِيَتَهُ وَعَامَهَا **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فَضِيلٍ

(١) طَيَّبْنَا لَكَ

(٢) ابْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ

(٣) كَتَبْتُ

(٤) الْفِدَاءُ (٥) مَذ

عَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فَمَا لَهَا ^(١) فَأَحْسَنَ إِلَيْهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَرَوَّجَهَا كَانَ لَهُ أَجْرَانِ **بَابُ** قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ الْعَبِيدُ إِخْوَانُكُمْ فَأَطِيعُوهُمْ مِمَّا تَأْتُوا كُلَّوْنَ وَقَوْلِهِ تَعَالَى : وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ ^(٢) وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنْ اللَّهُ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ^(٣) ذِي الْقُرْبَىٰ الْقَرِيبِ وَالْجُنُبِ الْقَرِيبِ الْجَارِ الْجُنُبِ يَعْنِي الصَّاحِبِ فِي السَّفَرِ ^(٤) حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْذَبِ قَالَ سَمِعْتُ الْمَعْرُورَ ^(٥) بْنَ سُوَيْدٍ قَالَ رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَلَيْهِ حُلَةٌ وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَةٌ فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنِّي سَأَيْتُ رَجُلًا فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْيَرْتَهُ بِأُمَّهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ إِخْوَانَكُمْ خَوَلَّكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ ^(٦) فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلَا يَلْبَسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ وَلَا تَكْلَفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِنْ كَلَفْتُمُوهُمْ مَا ^(٧) يَغْلِبُهُمْ فَأَعِينُوهُمْ **بَابُ** الْعَبْدِ إِذَا أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَنَصَحَ سَيِّدَهُ ^(٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ سَيِّدَهُ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ مِثْلَ مِثْرَتَيْنِ ^(٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ صَالِحٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فَأَدْبَهَا ^(١٠) فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا ^(١١) وَأَعْتَقَهَا وَتَرَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ، وَأَيُّمَا عَبْدٍ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهِ فَلَهُ أَجْرَانِ ^(١٢) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يَقُولُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

- (١) فَعَلَهَا وَأَحْسَنَ
- (٢) لِيَ قَوْلِهِ مُخْتَالًا فَخُورًا
- (٣) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
- (٤) التَّفْرِيحُ
- (٥) مَلَائِكَةُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ
- (٦) هُنَا أَيْضًا
- (٧) مَعْرُورٌ
- (٨) يَدِيهِ
- (٩) جَمًّا يَغْلِبُهُمْ
- (١٠) أَدْبَهَا
- (١١) تَعَلَّمَهَا

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ تَوْلَا الْجِهَادُ فِي
 سَبِيلِ اللَّهِ وَالْحَجُّ وَبِرُّ أُمِّي لَا حَبِيبَتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ
 حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ نِعْمَ مَا لِأَحَدِهِمْ يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ **بَابُ**
كِرَاهِيَةِ التَّطَاوُلِ عَلَى الرَّقِيقِ وَقَوْلِهِ عَبْدِي أَوْ أَمْتِي ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : وَالصَّالِحِينَ
 مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ، وَقَالَ : عَبْدًا تَمْلُوكُوا وَالْفِيئَا سَيِّدَهَا لَدَى الْبَابِ ، وَقَالَ : مِنْ
 فِتْيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ ، وَأَذْ كُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ
 سَيِّدِكَ ^(١) وَمَنْ سَيِّدُكُمْ ^{لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ} حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا نَصَحَ الْعَبْدُ سَيِّدَهُ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ
 كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي
 بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْمَمْلُوكُ ^(٢) الَّذِي يُحْسِنُ عِبَادَةَ
 رَبِّهِ ، وَيُؤَدِّي إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِي لَهُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ وَالنَّصِيحَةِ وَالطَّاعَةِ ، لَهُ أَجْرَانِ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ أَطْعِمَ رَبِّكَ
 وَضِيَّ رَبِّكَ ، أَسْقِ رَبِّكَ ، وَلِيَقُلْ سَيِّدِي مَوْلَايَ ^(٣) ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ عَبْدِي
 أَمْتِي ، وَلِيَقُلْ فَتَايَ وَفَتَاتِي وَعُزْلَامِي حَدَّثَنَا أَبُو الشَّعْمَانَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَارِثٍ عَنْ
 نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ مِنَ الْعَبْدِ
 فَكَانَ ^(٤) لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيمَتَهُ يُقْوَمُ ^(٥) عَلَيْهِ قِيمَةٌ عَدْلٍ ، وَأَعْتَقَ مِنْ مَالِهِ
 وَإِلَّا فَقَدْ ^(٦) عَتَقَ مِنْهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ كُتِبَ عَلَيْكُمْ رَاجِعُ فَسْوَلِ ^(٧) عَنْ

(١) عِنْدَ سَيِّدِكَ

(٢) لِلْمَمْلُوكِ

(٣) وَمَوْلَايَ

(٤) كَانَ

(٥) قَوْمٌ

(٦) أَعْتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ

(٧) وَمَسْئُولٌ

رَعِيَّتِهِ ، فَأَلَامِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ ^(١) وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى
 أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى يَدَيْ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ
 عَنْهُمْ ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ إِلَّا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ
 مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ **حَدَّثَنَا** مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سَمِيُّانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي
 عُبَيْدُ اللَّهِ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَزَيْدُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا
 زَنَتِ الْأَمَةُ فَأَجْلِدُوهَا ، ثُمَّ إِذَا زَنَتْ فَأَجْلِدُوهَا ، ثُمَّ إِذَا زَنَتْ فَأَجْلِدُوهَا فِي الثَّلَاثَةِ
 أَوْ الرَّابِعَةِ بِعَمُوهَا ^(٢) وَلَوْ بِضَفِيرٍ **بَابُ** إِذَا آتَاهُ ^(٣) خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ **حَدَّثَنَا**
حَجَّاجُ بْنُ مِهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا آتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَجْلِسْهُ مَعَهُ
 فَلْيُنَالُوهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ أَوْ أُكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ فَإِنَّهُ وَلِيٌّ عِلَاجَتِهِ **بَابُ** الْعَبْدُ
 رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ ، وَنَسَبَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَالَ إِلَى السَّيِّدِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا
 شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، فَأَلَامِمُ
 رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ فِي
 يَدَيْ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ
 مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، قَالَ فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ
 وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ ^(٤)
 مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ **بَابُ** إِذَا ضَرَبَ الْعَبْدُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ **حَدَّثَنَا** ^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ
 عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِي ابْنُ فَلَانَ ^(٦)
 عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَحَدَّثَنَا ^(٧)

- (١) فهو راعٍ عليهم
- (٢) فبعضها
- (٣) أي خادمه
- (٤) فكلكم
- (٥) حدثني
- (٦) قال أبو إسحاق قال أبو حبيب الذي قال ابن فلان هو قول ابن وهب وهو ابن سمعان
- (٧) وحدثني

لم يخرج لهذه الزيادة في
 اليونانية وخرج لها في الفرع
 بعد قوله ابن فلان وكذا
 شرح القسطلاني والذي في
 أصول صحيحة محلها آخر
 الباب بعد قوله فليجتنب الوجه

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ
 (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

بَابُ (١) إِتْمَانِ مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ * الْمَكَابِبِ وَتُجُومِهِ فِي كُلِّ سَنَةٍ نَجْمٌ
 وَقَوْلِهِ : وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ بِمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ
 فِيهِمْ خَيْرًا وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَقَالَ رُوْحٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قُلْتُ لِعَطَاءَ
 أَوْاجِبُ عَلَيَّ إِذَا عَلِمْتُ لَهُ مَالًا أَنْ أَكْتَابَهُ قَالَ مَا أَرَاهُ (٢) إِلَّا وَاجِبًا ، وَقَالَ (٣) عَمْرُو
 ابْنُ دِينَارٍ قُلْتُ لِعَطَاءَ تَأْتُرُهُ (٤) عَنْ أَحَدٍ ، قَالَ لَا : ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنَّ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ
 أَخْبَرَهُ أَنَّ سِيرِينَ سَأَلَ أَنَسًا الْمَكَابِبَ ، وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ فَأَبَى فَأَنْطَلَقَ إِلَى عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ كَاتِبُهُ فَأَبَى فَضَرَبَهُ بِالذَّرَّةِ وَيَتْلُو عُمَرَ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ
 فِيهِمْ خَيْرًا فَكَاتِبُهُ * وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ سَهَابٍ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ
 حَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِنَّ بَرِيرَةَ دَخَلَتْ عَلَيْهَا تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا وَعَلَيْهَا خَمْسَةٌ (٥)
 أَوْاقٍ نُجِمَتْ عَلَيْهَا فِي خَمْسِ سِنِينَ ، فَقَالَتْ لَهَا حَائِشَةُ وَنَفَسَتْ فِيهَا : أَرَأَيْتِ إِنْ
 عَدَدْتُ لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً أَبْيَيْمُكَ أَهْلِكَ فَأَعْتَقَكَ ، فَيَكُونُ وَلَا وَكَلِي ، قَدَّهَبَتْ
 بَرِيرَةَ إِلَى أَهْلِهَا فَمَرَّصَتْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالُوا لَا : إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَنَا الْوَلَاءُ ، قَالَتْ
 حَائِشَةُ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 اشْتَرِيهَا فَأَعْتَقِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ مَا بَالُ رِجَالِي
 يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ
 بَاطِلٌ شَرْطُ اللَّهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ **بَابُ** مَا يَجُوزُ مِنْ شُرُوطِ الْمَكَابِبِ وَمَنْ اشْتَرَطَ
 شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فِيهِ (٦) ابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا

(١) (ن المَكَابِبِ)
 بَابُ الْمَكَابِبِ وَتُجُومِهِ
 فِي كُلِّ سَنَةٍ نَجْمٌ

(٢) أَرَاهُ

(٣) وَقَالَ عَمْرُو

هذه الرواية للنسفي قال
 الفسطلاني وظاهر قوله وقال
 عمرو بن دينار قلت لعطاء
 بلغ أنه من رواجه عن عطاء
 قال الجاهظ ابن حجر وليس
 كذلك والصواب ما رآه في
 الأصل المتعمد من رواية
 النسفي عن البخاري بلطف وقاله
 أي الوجوب عمرو بن دينار
 وفاضل قلت لعطاء تأخره ابن
 جريج لا عمرو اه

(٤) أَتَأْتُرُهُ

(٥) خَمْسُ أَوْاقٍ

(٦) فِيهِ مِنْ ابْنِ عُمَرَ

الليث عن ^(١) ابن شهاب عن عروة أن عائشة رضي الله عنها أخبرته أن بريرة
 جاءت تستمئنها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا ، قالت لها عائشة
 أرجعي إلى أهلِكَ فإن أحبوا أن أفضي عنك ^(٢) كتابتك ، ويكون ولاؤك لي
 فعلت ، فذكرت ذلك بريرة لأهلها فأبوا ، وقالوا إن شئت أن تحتسب عليك
 فلتفعل ويكون ولاؤك لنا ، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال لها رسول الله
 ﷺ أبتاعى فأعيتني فإنما الولاء لمن أعتق قال ثم قام رسول الله ﷺ فقال ما بال
 أناس يشترون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرطاً ليس في كتاب
 الله فليس له وإن شرط ^(٣) مائة مرة ^(٤) شرط الله أحق وأوثق حد ثنا عبد الله
 ابن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال
 أرادت عائشة أم المؤمنين أن تشتري جارية لتعتقها ^(٥) ، فقال ^(٦) أهلها على أن
 ولاءها لنا قال رسول الله ﷺ لا يمنعك ^(٧) ذلك فإنما الولاء لمن أعتق **باب**
 استيعان المكاتب وسؤاله الناس **حد ثنا عبيد بن إسحاق** حدثنا أبو أسامة عن
 هشام ^(٨) عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت بريرة فقالت اني كاتبته أهلي
 على تسع أواق ^(٩) في كل عام وقية ^(١٠) فأعيتني ^(١١) فقالت عائشة إن أحب أهلِكَ أن
 أعدها لهم عدة واحدة وأعتقك فعلت ويكون ^(١٢) ولاؤك لي فذهبت إلى أهلها
 فأبوا ذلك عليها فقالت اني قد عرضت ذلك عليهم فأبوا إلا أن يكون الولاء ^(١٣)
 لهم فسمع بذلك رسول الله ﷺ فسألني فأخبرته فقال خذها فأعيتها واشترطي
 لهم الولاء فإنما ^(١٤) الولاء لمن أعتق قالت عائشة فقام رسول الله ﷺ في الناس
 فحيد الله وأثنى عليه ، ثم قال أما بعد : فإبأ رجال منكم يشترون شروطاً
 ليست في كتاب الله فأيا شرط ^(١٥) ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة

- (١) عن عُبَيْلٍ
- (٢) عن كِتَابِكَ
- (٣) اشترطاً
- (٤) مائة شرطاً
- (٥) نعتقها
- (٦) قال
- (٧) لا يمنعك
- (٨) ابن عروة
- (٩) أوقية . كذا في
- اليونانية وليس عليها رقم
- (١٠) أوقية
- (١١) فأعيتني
- (١٢) فيكون
- (١٣) لهم الولاء
- (١٤) فإن الولاء
- (١٥) شرط . كان ليس

شَرَطَ ، فَقَضَاهُ اللَّهُ أَحَقُّ وَشَرَطُ اللَّهِ أَوْثَقُ مَا بَالَ رِجَالٌ مِنْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ أَعْتَقَ
يَافْلَانَ وَبِئْسَ الْوَلَاءُ ، إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ **بَابُ بَيْعِ الْمَكَاتِبِ** (١) إِذَا رَضِيَ
وَقَالَتْ عَائِشَةُ هُوَ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ ، وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ دِرْهَمٌ ،
وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ هُوَ عَبْدٌ إِنْ عَاشَ وَإِنْ مَاتَ وَإِنْ جَنَى مَا بَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ **حَدِيثَانِ**
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَقَالَتْ لَهَا : إِنْ أَحَبَّ
أَهْلُكَ أَنْ أَصِيبَ لَهُمْ مِمَّنْكَ صَبَةٌ وَاحِدَةٌ فَأَعْتِقْكَ (٢) فَعَلْتُ ، فَذَكَرَتْ بَرِيرَةُ
ذَلِكَ لِأَهْلِهَا ، فَقَالُوا لَا : إِلَّا أَنْ يَكُونَ وَلَاؤُكَ (٣) لَنَا قَالَ مَالِكٌ قَالَ يَحْيَى فَرَحِمَتْ
عُمَرُ أَنْ عَائِشَةَ ذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ
لِمَنْ أَعْتَقَ **بَابُ إِذَا قَالَ الْمَكَاتِبُ اشْتَرِي** (٤) وَأَعْتَقْنِي فَأَشْتَرَاهُ لِذَلِكَ **حَدِيثَانِ**
أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي أَيْمَنُ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَقُلْتُ كُنْتُ (٥) لِعُبَّةِ بْنِ أَبِي لَهَبٍ وَمَاتَ وَوَرِثَنِي بَنُوهُ ، وَإِنَّهُمْ
بَاعُونِي مِنْ (٦) ابْنِ أَبِي عَمْرٍو ، فَأَعْتَقَنِي ابْنُ أَبِي عَمْرٍو ، وَأَشْرَطَ بَنُو عُبَّةِ الْوَلَاءَ
فَقَالَتْ دَخَلْتُ بَرِيرَةَ وَهِيَ مَكَاتِبَةٌ فَقَالَتْ اشْتَرِنِي وَأَعْتِقْنِي (٧) ، قَالَتْ نَعَمْ : قَالَتْ
لَا يَبِيعُونِي حَتَّى يَشْتَرُوا وَلَائِي فَقَالَتْ لَا حَاجَةَ لِي بِذَلِكَ ، فَسَمِعَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ
أَوْ بَلَغَهُ فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ ، فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ مَا قَالَتْ لَهَا ، فَقَالَ اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِهَا (٨)
وَدَعِيهِمْ يَشْتَرُطُونَ (٩) مَا شَاؤُوا فَأَشْتَرْتَهَا عَائِشَةُ فَأَعْتَقْتَهَا ، وَأَشْرَطَ أَهْلُهَا الْوَلَاءَ ،
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ وَإِنْ اشْتَرَطُوا مِائَةَ شَرَطٍ .

(١) الْمَكَاتِبَةُ

(٢) وَأَعْتَقَكَ

(٣) الْوَلَاءُ

(٤) اشْتَرِنِي

(٥) كُنْتُ غَلَامًا

(٦) مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

أَبِي عَمْرٍو بْنِ عُمَرَ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَزُمِيِّ

فَأَعْتَقَنِي

(٧) فَأَعْتَقْنِي

(٨) فَأَعْتَقَهَا

(٩) يَشْتَرُطُونَ . بِاسْقَاطِ
النَّوْنِ عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)
كتاب الهبة وفضلها

- (١) فيها (٢) عن أبيه
 (٣) في هامش الفرع الذي
 بأيدينا فلا عن هبنا ما
 ملخصه في رواية بإسناد
 المؤمنات بنسب نساء وخفض
 المؤمنات أي بإسناد الجماعات
 المؤمنات وروى أيضا برفع
 نساء والمؤمنات ويجوز رفع
 نساء وكر المؤمنات لفظا
 لنساء على الموضع
 (٤) لجارة
 (٥) حدثنى
 (٦) بإخالت
 (٧) يمشيكم
 (٨) يمشون هو هكذا
 بالضبطين في اليونانية
 (٩) حدثنى
 (١٠) من المهاجرين صوابه
 من الأنصار اه من اليونانية
 (١١) فقال مري

والتحريض عليهما (١) حدثنا عاصم بن عليّ حدثنا ابن أبي ذئب عن
 المقبري (٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال يا نساء المسلمات (٣)
 لا تحقرن جارة لجارتها (٤) ولو فرسن شاة حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى
 حدثنا (٥) ابن أبي حازم عن أبيه عن يزيد بن رومان عن أعروة عن عائشة رضي
 الله عنها أنها قالت لعروة ابن أخي إن كنا ننظر إلى الهلال، ثم الهلال ثلاثة
 أهلة في شهرين وما أوقدت في آيات رسول الله ﷺ نار فقلت يا خالة (٦) ما كان
 يمشيكم (٧) قالت الأسودان التمر والماء إلا أنه قد كان لرسول الله ﷺ جيران
 من الأنصار كانت لهم منائح، وكانوا يمشون (٨) رسول الله ﷺ من ألبانهم
 فسقينا باب القليل من الهبة حدثنا (٩) محمد بن بشر حدثنا ابن أبي عدي
 عن شعبة عن سليمان عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ
 قال لو دعيت إلى ذراع أو كراع لأجبت ولو أهدى إلى ذراع أو كراع لقبلت
**باب من استوهب من أصحابه شيئا وقال أبو سعيد قال النبي ﷺ أضربوا لي
 منكم سهما** حدثنا ابن أبي مريم حدثنا أبو غسان قال حدثني أبو حازم عن
 سهل رضي الله عنه أن النبي ﷺ أرسل إلى امرأة من المهاجرين (١٠) وكان لها
 غلام نجار، قال (١١) لها مري عبدك فليعمل لنا أعواد المنبر، فأمرت عبدها
 فذهب فقطع من الطرفاء فصنع له منبرا، فلما قضاه أرسلت إلى النبي ﷺ إنه
 قد قضاه قال ﷺ أرسلني به إلى جأوا به فأختمه النبي ﷺ فوضعه حيث ترون

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن أبي حازم عن عبد الله
 ابن أبي قتادة السلمي عن أبيه رضي الله عنه قال كنت يوماً جالساً مع رجالٍ من
 أصحاب النبي ﷺ في منزلٍ في طريق مكة، ورسول الله ﷺ نازلُ أماننا والقومُ
 محرمون وأنا غيرُ محرمٍ، فأبصروا جماراً وحشياً، وأنا مشغولٌ أخضفُ نعلي، فلم
 يؤذوني به، وأحبوا لو أني أبصرته والتفتُ^(١)، فأبصرته فممتُ إلى الفرسِ
 فأسرجته ثم ركبتُ ونسيتُ السوطَ والرُمحَ فقلتُ لهم تأولوني السوطَ والرُمحَ
 فقالوا لا والله لا نعيمك عليه بشيءٍ فمضيتُ فترلتُ فأخذتهم ما ثم ركبتُ فشدتُ
 على الحمارِ فمقرته ثم جئتُ به وقد مات فوقعوا فيه يا كلوثة ثم إنهم شكوا في
 أكلهم إياه وهم حرمٌ فرحنا وخبأتُ المضدَّ معي فأدرَكنا رسولُ الله ﷺ فسألناه
 عن ذلك فقال معكم منه شيءٌ فقلتُ نعم فناولته المضدَّ فأكلها حتى قدَّها^(٢)
 وهو محرمٌ فحدثني به زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي قتادة^(٣) **باب**
 من أسنقى، وقال سهل قال لي النبي ﷺ أسقني **حدثنا** خالد بن مخلد حدثنا
 سليمان بن بلال قال حدثني أبو طوالة أمية عبد الله بن عبد الرحمن قال سمعتُ
 أنساً رضي الله عنه يقولُ أتانا رسولُ الله ﷺ في دارنا هذه فاستسقى فخلبنا له
 شاةً لنا ثم شبتُه من ماءِ بئرنا هذه فأعطيتُه وأبو بكرٍ عن يساره ومهرٌ تجاهه
 وأعرابيٌّ عن يمينه فلما فرغ قال مهرٌ هذا أبو بكرٍ، فأعطى الأعرابيُّ^(٤) ثم قال
 الأيمنون الأيمنون، الأيمنون، قال أنسُ فهي سنَّةٌ وهي سنَّةٌ^(٥) ثلاثُ مرَّاتٍ .
باب قبولِ هديَّةِ الصيدِ وقيل النبي ﷺ من أبي قتادة عضدُ الصيدِ **حدثنا**
 سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن هشام بن زيد بن أنس بن مالك عن أنسِ
 رضي الله عنه قال أنفجنا أرنباً بمز الظهران، فسعى القومُ فلغبوا^(٦)، فأدرَكها

(١) فالتفتُ

(٢) قدَّها

(٣) من النبي صلى الله عليه وسلم

(٤) فضله

(٥) فهي سنَّة

(٦) فلغبوا . فتمسوا

فَأَخَذَهَا فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ فَذَبَحَهَا وَبَعَثَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِوَرَكَيْهَا أَوْ
يَخْذِيهَا قَالَ يَخْذِيهَا لَا شَكَّ فِيهِ فَقَبِلَهُ قُلْتُ وَأَكَلَ مِنْهُ قَالَ وَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ بَعْدُ
قَبْلَهُ ^(١) حَدَّثَنَا إِبْنُ سَمِيْعٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّبِيِّ بْنِ جَمَّامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ
أَنَّهُ أَهْدَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَارًا وَحَشِييَا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بِوَدَّانَ فَرَدَّ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا
رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ أَمَا أَنَا ^(٢) لَمْ تَرُدَّهُ ^(٣) عَلَيْكَ ^(٤) إِلَّا أَنَا حُرْمٌ بِأَبٍ مُقْبُولٍ
الْهَدِيَةِ حَدَّثَنَا ^(٥) إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدَةُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ مَائِشَةَ يَبْتَغُونَ بِهَا أَوْ
يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ مَرَضَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا جَمْرٌ بْنُ
إِبَّاسٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَهْدَتْ أُمَّ
حُفَيْدٍ خَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقِطًا وَسَمِينًا وَأَصْبًا ^(٦) فَأَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ
الْأَقِطِ وَالسَّمِينِ وَتَرَكَ الصَّبَّ ^(٧) تَقْدَرًا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا ^(٨) إِبْرَاهِيمُ بْنُ
الْبُنْدِيِّ ^(٩) حَدَّثَنَا مَعْنٌ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَافِمٍ سَأَلَ عَنْهُ أَهْدِيَةٌ أَمْ
صَدَقَةٌ فَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ قَالَ لِأَصْحَابِهِ كُلُوا وَلَمْ يَأْكُلْ وَإِنْ قِيلَ هَدِيَةٌ ضَرَبَ يَدَيْهِ
ﷺ فَأَكَلَ مَعَهُمْ حَدَّثَنَا ^(١٠) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُثْمَرُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ فَقِيلَ تُصَدِّقَ عَلَى بَرِيرَةَ
قَالَ هِيَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَةٌ حَدَّثَنَا ^(١١) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُثْمَرُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ سَمِعْتُهُ مِنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

- (١) بِأَبٍ مُقْبُولٍ
- الهدية
- (٢) كُنَّا فِي الْيَوْمِ فِيهِ هَدِيَةٌ
- أَنَا مَفْتُوحَةٌ وَمَكْسُورَةٌ
- (٣) تَرُدُّهُ
- (٤) إِلَيْكَ
- (٥) حَدَّثَنِي
- (٦) وَصَبًّا
- (٧) الْأَصْبُ
- (٨) حَدَّثَنِي
- (٩) مُنْبَرِ
- (١٠) حَدَّثَنِي (١١) حَدَّثَنِي

أَنهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ وَأَنَّهُمْ اشْتَرَوْهَا وَلَا عَمَّا فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ اشْتَرِيهَا فَأَعْتِقِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، وَأَهْدِي لَهَا لَحْمَ فَقَالَ (١) النَّبِيُّ ﷺ
 هَذَا تُصَدِّقُ عَلَى بَرِيرَةَ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ وَخَيْرَتٌ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ زَوْجُهَا
 حُرٌّ أَوْ عَبْدٌ قَالَ شُعْبَةُ سَأَلْتُ (٢) عَبْدَ الرَّحْمَنِ عَنْ زَوْجِهَا قَالَ لَا أَدْرِي أَحَرٌّ (٣) أَمْ
 عَبْدٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ
 عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَيْرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا فَقَالَ عِنْدَكُمْ (٤) نِسَاءٌ قَالَتْ لَا: إِلَّا شَيْءٌ بَعَثَتْ بِهِ أُمُّ عَطِيَّةَ مِنَ الشَّاةِ الَّتِي
 بَعَثَتْ (٥) إِلَيْهَا مِنَ الصَّدَقَةِ قَالَ إِنَّهَا (٦) قَدْ بَلَغَتْ مَجَاهَا **بَابُ مَنْ أَهْدَى إِلَى**
صَاحِبِهِ وَتَحَرَّى بَعْضَ نِسَائِهِ دُونَ بَعْضٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ
 زَيْدٍ عَنْ هِشَامٍ (٧) عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ
 بِهَذَا يَوْمَ يَوْمِي وَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ إِنَّ صَوَاحِبِي اجْتَمَعْنَ فَذَكَرَتْ لَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهَا (٨)
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَرُوةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَرُوةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ حِزْبًا فِيهِ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ
 وَصَفِيَّةُ وَسَوْدَةُ، وَالْحِزْبُ الْآخِرُ أُمُّ سَلَمَةَ وَسَارَةُ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ
 الْمَسَامُونَ قَدْ عَامُوا حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَائِشَةَ فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ أَحَدِهِمْ هَدِيَّةً يُرِيدُ
 أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْرَجَهَا حَتَّى إِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ
 بَعَثَ صَاحِبَ الْهَدِيَّةِ إِلَى (٩) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ فَكَلَّمَ حِزْبَ أُمِّ سَلَمَةَ
 فَقُلْنَ لَهَا كَلِّمِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِكَلِمَةٍ النَّاسُ فَيَقُولُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُهْدِيَ إِلَى
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً فَلْيُهْدِهَا (١٠) إِلَيْهِ حَيْثُ كَانَ مِنْ بُيُوتِ نِسَائِهِ فَكَلَّمَتْهُ أُمُّ
 سَلَمَةَ بِمَا قُلْنَ فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا فَسَأَلَتْهَا فَقَالَتْ مَا قَالَ لِي شَيْئًا فَقُلْنَ لَهَا فَكَلَّمَتْهُ (١١)

- (١) قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ هَذَا تُصَدِّقُ عَلَى بَرِيرَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ
- (٢) ثُمَّ صَحَّ
- (٣) حُرٌّ أَوْ عَبْدٌ
- (٤) عِنْدَكُمْ
- (٥) بَعَثَتْ (٦) إِنَّهَا
- (٧) هِشَامُ بْنُ عَرُوةَ
- (٨) عَنْهَا
- (٩) بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
- (١٠) فَلْيُهْدِهَا
- (١١) كَلِّمِي

قَالَتْ فَكَلَّمْتُهُ حِينَ دَارَ إِلَيْهَا أَيْضًا فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا فَسَأَلْتُهَا فَقَالَتْ مَا قَالَ لِي شَيْئًا
فَقُلْنَا لَهَا كَلِمَةً حَتَّى يُكَلِّمَكَ فِدَارَ إِلَيْهَا فَكَلَّمْتُهُ فَقَالَ لَهَا لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ
فَإِنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي وَأَنَا فِي تَوْبِ امْرَأَةٍ إِلَّا عَائِشَةَ قَالَتْ فَقَالَتْ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ
أَذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ثُمَّ إِنَّهُنَّ دَعَوْنَ (١) فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَرْسَلَتْ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقُولُ إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدْنَكَ اللَّهُ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ فَكَلَّمْتُهُ
فَقَالَ يَا بَيْتِيَّةُ : أَلَا تُحِبِّينَ مَا أَحَبُّ ، قَالَتْ بَلَى : فَرَجَعْتُ إِلَيْهِنَّ فَأَخْبَرْتُهُنَّ ، فَقُلْنَا
أَرْجِعِي إِلَيْهِ فَأَبَتْ أَنْ تَرْجِعَ ، فَأَرْسَلْنَا زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ ، فَأَتَتْهُ فَأَغْلَضَتْ ،
وَقَالَتْ إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدْنَكَ اللَّهُ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ ابْنِ أَبِي قُحَافَةَ فَرَفَعَتْ صَوْتَهَا حَتَّى
تَنَاقَلَتْ عَائِشَةَ وَهِيَ قَاعِدَةٌ فَسَبَّتْهَا حَتَّى إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيَنْظُرُ إِلَى عَائِشَةَ هَلْ
تَكَلَّمُ قَالَ فَكَلَّمْتُ عَائِشَةَ تَرُدُّ عَلَى زَيْنَبَ حَتَّى أَسْكَنْتَهَا قَالَتْ فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ
إِلَى عَائِشَةَ ، وَقَالَ إِنَّهَا بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ الْبُخَارِيُّ الْكَلَامُ الْأَخِيرُ قِصَّةُ فَاطِمَةَ
يُذَكِّرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَقَالَ
أَبُو مَرْوَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ كَانَ النَّاسُ يَتَعَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ وَعَنْ
هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ وَرَجُلٍ مِنَ الْمَوَالِي عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ قَالَتْ عَائِشَةُ كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَأْذَنْتُ فَاطِمَةَ
بَابُ مَا لَا يُرَدُّ مِنَ الْهَدِيَّةِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عُرْوَةُ
ابْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَنَاقَئِي طَيْبًا
قَالَ كَانَ أَنْسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يُرَدُّ الطَّيِّبُ ، قَالَ وَزَعَمَ أَنَسُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا
يُرَدُّ الطَّيِّبُ **بَابُ مَنْ رَأَى (٢) الْهَيْبَةَ (٣) النَّائِبَةَ جَائِزَةً (٤)** حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي
مَرْيَمَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ ذَكَرَ عُرْوَةُ أَنَّ الْمَسُورَ

(١) دَعَيْنَ (٢) بَرَى

(٣) أَنْ الْهَيْبَةَ

(٤) جَائِزَةً

ابن حجر مته رضي الله عنهما وقرئوا أخبراه أن النبي ﷺ حين جاءه وقد هو آزر
قام في الناس قائم على الله بما هو أهله ، ثم قال أما بعد : فإن إخوانكم جاؤنا
تأبين وإني رأيت أن أردد إليهم سبيهم فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل
ومن أحب أن يكون على خطوه حتى تُعطيه إياه من أول ما يئتي الله علينا ، فقال
الناس طيبنا لك **باب المكافاة في الهبة** (١) حدثنا مسدد حدثنا عيسى بن
يونس عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ
يقبل الهدية ويئيب عليها لم يذكركم وكيع ومخاض عن هشام عن أبيه عن عائشة
باب الهبة للولد ، وإذا أعطى بعض ولديه شيئا لم يجز حتى يمدك بينهم
ويُعطي (٢) الآخرين مثله ولا يشهد عليه ، وقال النبي ﷺ أعدوا بين أولادكم
في العطيّة وهل للوالد أن يرجع في عطية ، وما يأكل من مال ولده بالمعروف
ولا يتعدى واشترى النبي ﷺ من عمر بيرا ثم أعطاه ابن عمر وقال أصنع به ما
شئت حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن محمد بن عبد
الرحمن ومحمد بن النعمان بن بشير أنهما حدثاه عن النعمان بن بشير أن أباه أتى به
إلى رسول الله ﷺ فقال إني نحت أبي هذا فلأما فقال أكل ولدي نحت مثله
قال لا قال فأرجعه **باب الإسهاد في الهبة** حدثنا حامد بن عمر حدثنا أبو
عوانة عن حصين عن عامر قال سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنهما وهو على
المنبر يقول أعطاني أبي عطية ، فقالت عمرة بنت ربيعة : لا أرضى حتى تُشهد
رسول الله ﷺ فأنى رسول الله ﷺ فقال إني أعطيت أبي من عمرة بنت ربيعة
عطية فأمرني أن أشهدك يا رسول الله قال أعطيت سائر ولديك مثل هذا قال لا
قال فاتقوا الله وأعدوا بين أولادكم قال فرجع فرؤ عطية **باب هبة الرجل**

(١) الهدية
(٢) ويُعطى الآخر

لِأَمْرَاتِهِ وَالْمَرَاةِ لِرُؤُوسِهَا ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ جَارِةً وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لَا يَرْجِعَانِ
وَأَسْتَأْذِنُ النَّبِيَّ ﷺ نِسَاءَهُ فِي أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِ مَائِشَةَ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ الْعَائِدُ فِي
هَيْبَتِهِ ، كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْتِهِ ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِيمَنْ قَالَ لِأَمْرَاتِهِ هِيَ لِي بَعْضَ
صَدَاقِكَ أَوْ كُلَّهُ ، ثُمَّ لَمْ يَمَكُثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى طَلَقَهَا فَرَجَعَتْ فِيهِ ، قَالَ يَرُدُّ إِلَيْهَا
إِنْ كَانَ خَلْبَهَا وَإِنْ كَانَتْ أُعْطَتْهُ عَنْ طِيبِ نَفْسٍ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ خَدِيعَةٌ
جَاؤَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا ^(١) حَدَّثَنَا ^(٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ
مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
مَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمَّا تَقَلَّ النَّبِيُّ ﷺ فَاشْتَدَّ وَجَعُهُ أُسْتَاذَنَ أَرْوَاجَهُ أَنْ يَمْرُضَ
فِي بَيْتِي فَأَذِنَ لَهُ فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَحُطُّ رِجْلَاهُ الْأَرْضَ وَكَانَ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَبَيْنَ
رَجُلٍ آخَرَ فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ فَذَكَرْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ مَائِشَةُ فَقَالَ لِي وَهَلْ تَدْرِي
مَنْ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ مَائِشَةَ ، قُلْتُ لَا : قَالَ هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا
مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ ، كَالْكَلْبِ يَتَّقِي ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْتِهِ ،
بَابُ هَيْبَةِ الْمَرَاةِ لِغَيْرِ زَوْجِهَا وَعَيْتِهَا إِذَا كَانَ لَهَا زَوْجٌ فَهِيَ جَارِةٌ إِذَا لَمْ تَكُنْ
سَفِيهَةً فَإِذَا كَانَتْ سَفِيهَةً لَمْ يَجُزْ قَالَ ^(٣) اللَّهُ تَعَالَى وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُم
حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ
أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي ، إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ
فَأَتَصَدَّقُ قَالَ تَصَدَّقِي وَلَا تُوعِي فِوَعِي عَلَيْكَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْمِرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ أَتَيْتِي وَلَا تُحْصِي فِئْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَلَا تُوعِي فِوَعِي اللَّهُ عَلَيْكَ حَدَّثَنَا

- (١) فَكَلِمَةٌ
(٢) حَدَّثَنَا
(٣) وَقَالَ قَالَ

بَحْيِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنِ يَزِيدَ عَنِ بُكَيْرٍ عَنِ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ
 مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً وَلَمْ تَسْتَأْذِنِ النَّبِيَّ
 ﷺ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ قَالَتْ أَشْعَرْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ
 وَلِيدَتِي ، قَالَ أَوْ قَمَلْتِ ، قَالَتْ نَعَمْ : قَالَ أَمَا إِنَّكَ لَوْ أُعْطِيتَهَا أَخْوَالَكَ ، كَانَ أَعْظَمَ
 لِأَجْرِكَ ، وَقَالَ بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ عَمْرِو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ إِنَّ مَيْمُونَةَ
 أَعْتَقَتْ ^(١) حَدَّثَنَا جَبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَعَ
 بَيْنَ نِسَائِهِ ، فَأَيُّهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ ، وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ أَمْرَأَةٍ مِنْهُنَّ
 يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا ، غَيْرَ أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ
 ﷺ تَبْتَدِي بِذَلِكَ رِضًا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ **بَابُ** مِمَّنْ يُبْدَأُ بِالْهَدِيَّةِ وَقَالَ بَكْرٌ عَنْ
 عَمْرِو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَعْتَقَتْ
 وَلِيدَةً لَهَا فَلَمَّا قَالَتْ لَهَا وَلَوْ وَصَلْتِ بَعْضَ أَخْوَالِكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ **حَدَّثَنَا** ^(٢) مُحَمَّدُ
 ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَيْمٍ بْنِ مُرَّةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ إِنَّ لِي جَارِيْنِ فَأَلِي أَيْهَمَا أُهْدَى قَالَ إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ **بَابُ** مَنْ لَمْ يَقْبَلِ
 الْهَدِيَّةَ لَيْلَةً وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَانَتْ الْهَدِيَّةُ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً
 وَالْيَوْمَ رِشْوَةً **حَدَّثَنَا** أَبُو الَيْمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ
 الصَّبَّابَ بْنَ جَثَامَةَ اللَّيْثِيَّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُخْبِرُ أَنَّهُ أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ حِمَارٌ وَخَشٍ وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بُوْدَانَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَرَدَّهُ ، قَالَ ^(٣) صَبَّبَهُ فَلَمَّا

(١) أَعْتَقَتْ
 (٢) حَدَّثَنَا
 (٣) قَالَ

عَرَفَ فِي وَجْهِ رَدِّهِ هَدْيِي قَالَ لَيْسَ بِنَا رَدُّ عَلَيْكَ وَلَكِنَّا حُرِّمَ حَرِّمًا (١) عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي مُجَيْدٍ
 السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ، يُقَالُ لَهُ ابْنُ
 الْأَثْبِيِّ (٢) عَلَى الصَّدَقَةِ فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي قَالَ فَهَلَّا جَلَسَ
 فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ بَيْتِ أُمِّهِ فَيَنْظُرَ يَهْدِي (٣) لَهُ (٤) أُمُّ لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْخُذُ
 أَحَدٌ مِثْلَهُ شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ أَوْ
 بَقْرَةٌ لَهَا خُورٌ أَوْ شَاةٌ تَعْرَمُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَةَ (٥) إِبْطِيهِ، اللَّهُمَّ هَلْ
 بَلَغْتُ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ ثَلَاثًا بِأَبٍ إِذَا وَهَبَ هِبَةً أَوْ وَعَدْتُمْ (٦) مَاتَ قَبْلَ أَنْ
 تَصِلَ إِلَيْهِ، وَقَالَ عَيْدَةُ: إِنْ مَاتَ (٧) وَكَانَتْ فُصِلَتْ الْهَدِيَّةُ وَالْمُهْدَى لَهُ حَتَّى تَفْهَى
 لَوْرَتَيْهِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فُصِلَتْ فَهِيَ لَوْرَتُهُ النَّبِيُّ أُهْدِيَ وَقَالَ الْحَسَنُ أَيُّهَا مَاتَ قَبْلَ
 فَهِيَ لَوْرَتُهُ الْمُهْدَى لَهُ إِذَا قَبَضَهَا الرَّسُولُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
 حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ لَوْ جَاءَ مَالُ
 الْبَحْرَيْنِ أُعْطَيْتُكَ هَكَذَا ثَلَاثًا فَلَمْ يَقْدَمْ حَتَّى تُؤْتِيَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ مُنَادِيًا
 فَنَادَى مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عِدَّةٌ أَوْ دِينَ فُلْيَاتِنَا فَأَبْتُهُ فَقُلْتُ إِنْ النَّبِيُّ ﷺ
 وَعَدَنِي فَخَيَّ لِي ثَلَاثًا بِأَبٍ كَيْفَ يُقْبَضُ الْعَبْدُ وَالْمَتَاعُ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ كُنْتُ
 عَلَى بَكْرِ صَتْبٍ فَأَشْتَرَاهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَنَا ثُبَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
 حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنِ الْمُسَوَّرِيِّ بْنِ خُرْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ (٨)
 قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْبِيَّةً وَلَمْ يُعْطِ خُرْمَةَ مِنْهَا شَيْئًا فَقَالَ خُرْمَةُ يَا بَنِيَّ (٩) أَنْطَلِقْ
 بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَقَالَ أَدْخُلْ فَأَدْعُهُ لِي قَالَ فَدَعَوْتُهُ لَهُ فَطَرَجَ
 إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا، فَقَالَ خَبَانَا هَذَا لَكَ، قَالَ فَظَنَرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ رَضِيَ خُرْمَةُ

(١) حديثي
 (٢) الاثبئية هو هكذا
 في اليونانية بالضبطين اه
 وفي القسطلاني قل
 الكرماني والاصح انه
 التثبية بضم اللام وسكون
 التثبية نسبة الى بني ثثب
 قبيلة مرفوقة واسمه عبد
 الله
 (٣) ايهدي (٤) اليه
 (٥) عفرة (٦) عدة
 (٧) مانا كذا في بعض
 الاموال المتعدة من غدير
 اليونانية
 (٨) انه قال من الفرع
 (٩) كسرة ياء بني من
 الفرع

باب إِذَا وَهَبَ هِبَةً فَقَبَضَهَا الْآخَرُ وَلَمْ يَقُلْ قَبِلْتُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ هَلَكْتُ، فَقَالَ وَمَا ذَاكَ قَالَ وَقَعْتُ بِأَهْلِي فِي رَمَضَانَ قَالَ تَجِدُ ^(١) رَقَبَةً قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ قَالَ لَا قَالَ فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِينَ مِسْكِينًا قَالَ لَا قَالَ بَعْدَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ بِعَرَقٍ وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ فِيهِ تَمْرٌ فَقَالَ أَذْهَبَ بِهَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ قَالَ عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ مِنَّا قَالَ ^(٢) أَذْهَبَ فَأُطْعِمَهُ أَهْلَكَ **باب** إِذَا وَهَبَ دِينَارًا عَلَى رَجُلٍ قَالَ شَعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ هُوَ جَائِزٌ، وَوَهَبَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لِرَجُلٍ دِينَارًا وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ حَقٌّ فَلْيُعْطِهِ أَوْ لِيَتَحَلَّهُ مِنْهُ، فَقَالَ جَابِرٌ قَتَلَ أَبِي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عُرْمَاءَهُ أَنْ يَقْبَلُوا تَمْرَ حَائِطِي وَيَحْلُلُوا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ، وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا فَأَشْتَدَّ الْعُرْمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمْتُهُ فَسَأَلْتُهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا تَمْرَ حَائِطِي، وَيَحْلُلُوا أَبِي فَأَبَوْا، فَلَمْ يُعْطِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَائِطِي وَلَمْ يَكْسِرْهُ لَهُمْ وَلَكِنْ قَالَ سَاعِدُوا عَلَيَّ ^(٣) فَقَدَا عَلَيْنَا حَتَّى ^(٤) أَصْبَحَ فَطَافَ فِي النَّحْلِ وَدَعَا ^(٥) فِي تَمْرِهِ بِالْبَرَكَةِ فَجَدَدَتْهَا فَقَضَيْتُهُمْ حُقُوقَهُمْ وَبَقِيَ لَنَا مِنْ تَمْرِهَا بَقِيَةٌ ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَ تَسْمَعُ وَهُوَ جَالِسٌ يَا جَمْرُ، فَقَالَ أَلَا ^(٦) يَكُونُ قَدْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهِ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ **باب** هِبَةُ الْوَاحِدِ لِلْجَمَاعَةِ، وَقَالَتْ أَسْمَاءُ لِلْقَاسِمِ بْنِ

(١) أَتَجِدُ

(٢) ثُمَّ قَالَ

(٣) عَلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

(٤) حِينَ سَمِعَ

(٥) فَدَعَا

(٦) أَلَا

مُحَمَّدٌ وَأَبْنِ أَبِي عَتِيقٍ وَرِثْتُ عَنْ أُخْتِي عَائِشَةَ بِالْقَابَةِ (١) ، وَقَدْ أَعْطَانِي بِهِ مِائَةَ
 مِائَةَ أَلْفٍ فَهُوَ لَكُمْ حَدِيثًا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ
 ابْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ
 يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ ، فَقَالَ لِلغُلَامِ إِنَّ أذُنِي لِي أُعْطِيتُ هُوَ لَأَوْ ، فَقَالَ مَا كُنْتُ لِأَوْرِي
 بِنَصِيْبِي مِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدًا ، فَتَلَّهُ فِي يَدِهِ **بَابُ الْهَبَةِ الْمَقْبُوضَةِ وَغَيْرِ**
الْمَقْبُوضَةِ وَالْمَقْسُومَةِ وَغَيْرِ الْمَقْسُومَةِ وَقَدْ وَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لَهُوَازِنَ مَاغْنَمُوا
 مِنْهُمْ وَهُوَ غَيْرُ مَقْسُومٍ (٢) وَقَالَ ثَابِتٌ (٣) حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ مَحَارِبٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فَقَضَانِي وَرَادَنِي حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا
 عُثْمَرُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَحَارِبٍ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ بَعَثَ
 مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بَعِيرًا فِي سَفَرٍ ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ أَنْتِ الْمَسْجِدُ فَصَلِّي رَكْعَتَيْنِ
 فَوَزَنَ * قَالَ شُعْبَةُ أَرَاهُ فَوَزَنَ لِي فَأَرْجَحُ فَأَزَالَ مِنْهَا (٤) شَيْءٌ حَتَّى أَصَابَهَا أَهْلُ
 الشَّامِ يَوْمَ الْحَرَقِ حَدِيثًا قَتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَشْيَاحٌ فَقَالَ
 لِلغُلَامِ أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هُوَ لَأَوْ ، فَقَالَ الْغُلَامُ لَا وَاللَّهِ لَا أَوْرِي بِنَصِيْبِي مِنْكَ أَحَدًا
 فَتَلَّهُ فِي يَدِهِ حَدِيثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ
 سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دِينَ قَهَمٌ بِهِ أَصْحَابُهُ ، فَقَالَ دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا ، وَقَالَ
 اشْتَرُوا لَهُ سِنًا فَأَعْطَوْهَا إِيَّاهُ فَقَالُوا إِنَّا لَا نَجِدُ سِنًا إِلَّا سِنًا هِيَ أَفْضَلُ مِنْ سِنِهِ قَالَ
 فَأَشْتَرُواهَا فَأَعْطَوْهَا إِيَّاهُ فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ (٥) أَحْسَنُكُمْ قَضَاءُ **بَابُ إِذَا وَهَبَ**
جَمَاعَةٌ لِقَوْمٍ (٦) حَدِيثًا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابِ

(١) مَالًا بِالْقَابَةِ

(٢) لَهُوَازِنَ

(٣) حَدَّثَنَا ثَابِتٌ بْنُ
مُحَمَّدٍ

(٤) فَأَزَالَ مَعَهَا

(٥) فَإِنْ خَيْرِكُمْ
أَحْسَنُكُمْ

(٦) أَوْ وَهَبَ رَجُلٌ
جَمَاعَةً جَارًا

عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ حِينَ
جَاءَهُ وَقَدْ هَوَّازَنَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبِيَّهُمْ فَقَالَ لَهُمْ مَعِيَ
مَنْ تَرَوْنَ وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصَدَقُهُ فَأَخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ إِمَّا السَّبِيَّ وَإِمَّا
الْمَالَ وَقَدْ كُنْتُ أَسْتَأْتِيْتُ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْتَظَرُكُمْ بِضَعِّ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قَفَلَ
مِنَ الطَّائِفِ ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَيْرُ رَادِّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ
قَالُوا فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبِيَّتَا فَتَقَامُ فِي الْمُسْلِمِينَ فَأَنَّى عَلَى اللَّهِ بِنَاهُ هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ
فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هُوَ لَأَوْلَى جَاؤُنَا تَائِبِينَ وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَّهُمْ فَمَنْ أَحَبُّ
مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نَمُطِّبَهُ إِيَّاهُ
مِنْ أَوْلَى مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ فَقَالَ النَّاسُ طَيَّبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ
إِنَّا لَأَنْدَرِي مَنْ أُذِنَ مِنْكُمْ فِيهِ يَمْنُ لَمْ يَأْذَنَ فَأَرْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ
أَنْزَكُمْ فَرَجَعَ النَّاسُ فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ
طَيَّبُوا وَأَذِنُوا ^(١) وَهَذَا ^(٢) الَّذِي بَلَّغْنَا مِنْ سَبِيِّ هَوَّازِنَ ، هَذَا آخِرُ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ
يَعْنِي فَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا ^(٣) **بَابُ مَنْ أُهْدِيَ لَهُ هَدِيَّةٌ وَعِنْدَهُ جُلَسَاؤُهُ فَهَوَّازِنُ أَحْسَنُ**
وَيُذَكَّرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ جُلَسَاءَهُ شُرَكَاءَ وَلَمْ يَصِحَّ **حَدِيثُ ابْنِ مِقَاتِلٍ** أَخْبَرَنَا
عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَخَذَ سِنًا ، فَجَاءَ صَاحِبُهُ يَتَقَاضَاهُ ^(٤) ، فَقَالَ إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ
مَقَالًا ، ثُمَّ قَضَاهُ أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ ، وَقَالَ أَفْضَلُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً **حَدِيثُ** ^(٥)
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ تَمْرٍ وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ
مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَكَانَ ^(٦) عَلَى بَكْرِ لِعُمَرَ صَعْبٍ فَكَانَ يَتَقَدَّمُ النَّبِيَّ ﷺ
فَيَقُولُ أَبُوهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا يَتَقَدَّمُ النَّبِيَّ ﷺ أَحَدٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْنِيهِ فَقَالَ ^(٧)

(١) قال أبو عبد الله

(قوله) فهذا الذي بَلَّغْنَا

من قول الزُّهْرِيِّ

(٢) هذا

(٣) فقالوا له

(٤) حدثني (٥) وكان

(٦) قال

عُمَرُ هُوَ لَكَ فَاشْتَرَاهُ ثُمَّ قَالَ هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ **بَاب** إِذَا
 وَهَبَ بِمِيرًا لِرَجُلٍ وَهُوَ رَاكِبُهُ ^(١) فَهُوَ جَائِزٌ * وَقَالَ الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا
 عُمَرُ وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ وَكُنْتُ عَلَى بَكْرِ
 صَنْبٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ بَعْنِيهِ فَأَبْتَاعَهُ ^(٢)، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ.
بَاب مُهْدِيَةً مَا يَسْكُرُهُ لِنِسْمَا ^(٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حُلَّةَ سِيرَاءٍ ^(٤) عِنْدَ بَابِ
 الْمَسْجِدِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَشْتَرَيْتَهَا فَلَبِستَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوَفْدِ قَالَ إِنَّمَا يَلْبَسُهَا
 مَنْ لَا خِلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ ثُمَّ جَاءَتْ حُلَّةٌ فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً ^(٥)
 وَقَالَ أ كَسَوْتَنِيهَا وَقُلْتَ فِي حُلَّةِ عَطَّارِدٍ مَا قُلْتَ فَقَالَ إِنِّي لَمْ أَكْسِكُمَا لِتَلْبَسَهَا
 فَكَسَا ^(٦) عُمَرُ أَخَاهُ بِمَكَّةَ مُشْرِكًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَبُو جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ
 فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَتَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْتَ
 فَاطِمَةَ فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا، وَجَاءَ عَلِيٌّ فَذَكَرَتْ لَهُ ذَلِكَ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنِّي
 رَأَيْتُ عَلَى بَابِهَا سِتْرًا مَوْشِيًّا، فَقَالَ مَا لِي وَلِلدُّنْيَا فَأَتَاهَا عَلِيٌّ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا فَقَالَتْ
 يَا مُرْتَبِي فِيهِ بِمَا شَاءَ قَالَ تَرْسِلُ ^(٨) بِهِ إِلَى فُلَانٍ أَهْلٍ ^(٩) يَنْتَبِهُنَّ بِهِمْ حَاجَةٌ حَدَّثَنَا
 حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ
 ابْنَ وَهَبٍ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حُلَّةً ^(١٠) سِيرَاءً فَلَبِستَهَا
 فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي **بَاب** قَبُولِ الْهَدِيَّةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ
 وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسَارَةَ، فَدَخَلَ قَرْيَةً فِيهَا
 مَلِكٌ أَوْ جَبَّارٌ فَقَالَ أَعْطُوهَا آجَرَ ^(١١)، وَأَهْدَيْتَ لِلنَّبِيِّ ﷺ شَاءَ فِيهَا سُمْ * وَقَالَ
 أَبُو مُحَمَّدٍ أَهْدَى مَلِكٌ أَيْلَةَ النَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةً بَيْضَاءَ وَكَسَاهُ ^(١٢) بَرْدًا وَكَتَبَ لَهُ ^(١٣)

(١) في القوم وهو
 راكب
 (٢) فباعه
 (٣) لينة
 (٤) حلة سيرة بالنون
 في القوم وأصله وغيرها
 على الصفة وقال عياض
 ضبطناه على متحف شيوخنا
 حلة سيرة على الأضافة
 وهو أيضا في اليونانية وقال
 النورى انه قول الحنفين
 ومنهى العربية وانه من اضافة
 النوى لمنته كما قالوا ثوب خز
 اه قطلان
 (٥) لعمره فقال
 (٦) فكساها عمر
 (٧) بنته. والرواية التي
 شرح عليها الفسطلاني
 بيت فاطمة بنته اه
 (٨) ترسلني (٩) آل
 (١٠) حلة سيرة
 (١١) هاجر
 (١٢) فكساه
 (١٣) له

بِخَيْرِهِمْ حَرِثًا (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ
 حَدَّثَنَا أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ جَبَّةٌ سُدُسِيَّةٌ ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ
 الْحَرِيرِ فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا ، فَقَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي
 الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا * وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ إِنَّ أُكَيْدِرَ رَدَّ وَمَا أَهْدَى
 إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حَرِثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ النَّبِيَّ
 ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا لَجِيءٌ بِهَا فَقِيلَ أَلَا تَنْتَقِلُهَا (٢) ، قَالَ لَا : فَمَارِلْتُ
 أُعْرِفُهَا فِي أَهْوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَرِثًا أَبُو الشَّعْمَانِ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا مَعَ
 النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ
 صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوَهُ فَمَجِنُّ ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ (٣) يَنْعَمُ بِسَوْفِهَا
 فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَمَا أُمُّ عَطِيَّةٍ أَوْ قَالَ أُمُّ هَيْبَةَ قَالَ لَا بَلْ يَبِيعُ فَأَشْتَرِي مِنْهُ (٤) شَاةً
 فَصُنِعَتْ وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشْوَى ، وَأَيْمُ اللَّهِ مَا فِي الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَةِ
 إِلَّا قَدْ (٥) حَزَّ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ حِزَّةٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ وَإِنْ
 كَانَ غَائِبًا حَبَأَ لَهُ ، فَجَعَلَ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ فَأَكَلُوا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا ، فَفَضَلَتِ الْقَصْعَتَانِ
 فَحَمَلْنَاهُ عَلَى الْبَعِيرِ أَوْ كَمَا قَالَ بَابُ الْأَهْدِيَّةِ لِلْمُشْرِكِينَ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى لَا يَنْهَاكُمُ
 اللَّهُ عَنِ الدِّينِ كُمْ يَهَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا
 إِلَيْهِمْ حَرِثًا (٦) خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ
 عَنْ ابْنِ مُمَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَأَى عُمَرَ حُلَّةً عَلَى رَجُلٍ تَبَاعُجٌ ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ
 أَيْتِجْ هَذِهِ الْحُلَّةَ تَلْبَسُهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَإِذَا جَاءَكَ الْوَقْدُ فَقَالَ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذَا (٧) مَنْ

(١) حدثني
 (٢) نقتلها كذا في
 بعض الفروع
 (٣) طويل جدا قوت
 الطول
 (٤) منها
 (٥) وقد كذا في الفروع
 الكي
 (٦) إن الله يجيب
 للسطين
 (٧) هذه

لَا خَلْقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا بِحُلِيِّ ، فَأَرْسَلَ إِلَى مُعْمَرٍ مِنْهَا
بِحُلِيَّةٍ ، فَقَالَ مُعْمَرٌ كَيْفَ أَلْبَسَهَا وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ ، قَالَ (١) إِنِّي لَمْ أَكُكَهَا
لِتَلْبَسَهَا تَبِيْعًا أَوْ تَكْسُوَهَا ، فَأَرْسَلَ بِهَا مُعْمَرٌ إِلَى أَخِي لَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ، قَبْلَ أَنْ
يُسَلِّمَ حَرِشًا عَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ
أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ (٢) قَدِمْتُ عَلَى أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ فَأَسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ (٣) وَهِيَ رَاغِبَةٌ ، أَفَصِلُ أُمِّي ، قَالَ نَعَمْ
صَلِّي أُمَّكَ **بَابٌ** لَا يَجِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَرْجِعَ فِي هَيْبَتِهِ وَصَدَّقْتَهُ حَرِشًا مُسْلِمٌ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشُعْبَةُ ، قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ السَّبَّابِ عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْمَائِدِ فِي قَيْئِهِ حَرِشًا (٤)
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْسَ لَنَا (٥) مِثْلُ السَّوَدِ ، الَّذِي يَعُودُ فِي هَيْبَتِهِ
كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْئِهِ حَرِشًا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ
عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ مُعْمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ مِنْهُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بِأَيْمَةٍ بِرُخْصٍ فَسَأَلْتُ
عَنْ ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ أَعْطَاكَهُ بِدِرْهَمٍ وَاحِدٍ فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ
كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ **بَابٌ** حَرِشًا (٦) إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ
ابْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ
أَنَّ ابْنَ صُهَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ (٧) جُدْعَانَ أَدْعَوَا يَتَيْنِي وَحُجْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
أَعْطَى ذَلِكَ صُهَيْبًا ، فَقَالَ مَرْوَانَ مَنْ يَشْهَدُ لَكَمَا عَلَى ذَلِكَ قَالُوا ابْنُ مُعْمَرٍ ، فَدَعَاهُ
فَشَهِدَ لَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صُهَيْبًا يَتَيْنِي وَحُجْرَةَ فَقَضَى مَرْوَانَ بِشَهَادَتِهِ لَكُمْ

- (١) قال
- (٢) قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
- (٣) قوله قُلْتُ وَهِيَ رَاغِبَةٌ هَكَذَا فِي النسخ المتمددة بأيدينا والذي في النسخة التي شرح عليها القسطلاني قلت إن أُمِّي قَدِمْتُ وَهِيَ رَاغِبَةٌ
- (٤) وحدثني
- (٥) مِنَّا (٦) حَدَّثَنِي
- (٧) أَبِي

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

باب ما قيل في العمري والرفعي، أعمرتهم الدار فهي عمري، جعلتها له
 استعمركم فيها جعلكم مزاراً **حدثنا أبو نعيم** حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي
 سلمة عن جابر رضي الله عنه قال قضى النبي ﷺ بالعمري، أنها لمن وهبت له
حدثنا حفص بن عمر حدثنا همام حدثنا قتادة قال حدثني النضر بن أنس عن
 بشير بن نبيك عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال العمري جائزة
 وقال عطاء حدثني جابر عن النبي ﷺ نحوه ^(١) **باب من استعمر من الناس**
 الفرس ^(٢) **حدثنا آدم** حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت أنسا يقول كان فرخ
 بالمدينة فاستعمر النبي ﷺ فرسا من أبي طلحة يقال له المذدوب فركب، فلما
 رجع قال ما رأيتنا من شيء وإن وجدناه لبغراً **باب الاستعارة للعمري عند**
 البناء **حدثنا أبو نعيم** حدثنا عبد الواحد بن أيمن قال حدثني أبي قال دخلت
 على عائشة رضي الله عنها وعليها درع فطير ^(٣)، فمن تحمسه دراهم، فقالت أرفع
 بصرك إلى جاري ياتي أنظر إليها فإنها ترهني أن تلبسه في البيت، وقد كان لي منهن
 درع على عهد رسول الله ﷺ فإنا كانت امرأة ثقيف بالمدينة إلا أرسلت إلى
 تستعيره **باب فضل المنيحة** **حدثنا يحيى بن بكير** حدثنا مالك عن أبي
 الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال نعم
 المنيحة اللقحة الصبي منحة والشاة الصبي تندو بإناء وتروخ بإناء **حدثنا عبد الله**
 ابن يوسف وإسماعيل عن مالك قال نعم الصدقة **حدثنا عبد الله بن يوسف** أخبرنا
 ابن وهب **حدثنا يونس** عن ابن شهاب عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال لما
 قدم المهاجرون المدينة من مكة وليس بأيديهم يعني شيتنا وكانت الأنصار أهل

(١) مثل
 (٢) والدابة وغيرها
 (٣) فطين

الأرضِ وَالْمَعَارِفَ فَسَمَّوْهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ يُعْطَوْهُمُ مِمَّا رَأَوْا مِنْ أَمْوَالِهِمْ كُلَّ عَامٍ وَيَكْفُوهُمْ
 الْعَمَلَ وَالْمَوْتَةَ ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أُمُّ أَنْسِ أُمُّ سُلَيْمٍ ، كَانَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ،
 فَكَانَتْ أُعْطَتْ أُمُّ أَنْسِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِدَاقًا (١) فَأَعْطَاهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ
 مَوْلَانَتَهُ أُمَّ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي أَنَّسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 لَمَّا فَرَّخَ مِنْ قَتْلِ (٢) أَهْلِ خَيْبَرَ فَأَنْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ
 مِمَّا لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ النَّبِيُّ ﷺ كَانُوا مَنَحُوهُمْ مِنْ مِمَّا رَأَوْا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أُمِّهِ عِدَاقَهَا (٣) وَأَعْطَى (٤)
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَكَانَهُنَّ مِنْ حَائِطِهِ * وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ أَخْبَرَنَا أَبِي
 عَنْ يُونُسَ يَهْدًا وَقَالَ مَكَانَهُنَّ مِنْ خَالِصِهِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ
 حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
 عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعُونَ خَصْلَةً أَعْلَاهُنَّ مَنِيحَةُ
 الْعَنْزِ ، مَا مِنْ حَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ نَوَابِهَا ، وَتَصْدِيقِ مَوْعُودِهَا ، إِلَّا أَدْخَلَهُ
 اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ ، قَالَ حَسَّانُ فَمَدَدْنَا مَا دُونَ مَنِيحَةِ الْعَنْزِ ، مِنْ رَدِّ السَّلَامِ ، وَتَشْمِيتِ
 الْعَاطِسِ ، وَإِمَاطَةِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَنَحْوِهِ ، فَاسْتَطَعْنَا أَنْ نَبْلُغَ خَمْسَ عَشْرَةَ
 خَصْلَةً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ (٥) حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَتْ لِرِجَالٍ مِمَّا فَضُلُوا أَرْضِينَ فَقَالُوا نَوَاجِرُهَا بِالْثُلُثِ وَالرُّبْعِ
 وَالنِّصْفِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا (٦) أَخَاهُ فَإِنْ
 أَبِي فَلْيُمْنِكْ أَرْضَهُ * وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ
 حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ قَالَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ
 عَنِ الْمِجْرَةِ ، فَقَالَ وَيْحَكَ إِنَّ الْمِجْرَةَ شَأْنُهَا شَدِيدٌ ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ، قَالَ نَعَمْ
 قَالَ فَتَعْطِي صَدَقَتَهَا ، قَالَ نَعَمْ ، قَالَ فَهَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا شَيْئًا ، قَالَ نَعَمْ ، قَالَ فَتَحْبُطُهَا

- (١) عِدَاقًا (٢) قِتَالٍ
- (٣) عِدَاقَهَا
- (٤) فَأَعْطَى
- (٥) الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَطَاءٍ
- (٦) لِيَمْنَحْهَا . هَكَذَا
بِالضَّبَطِ فِي الْبُيُوتِ كَالْبُيُوتِ
سَدَا
- (٧) رَسُولِ اللَّهِ

يَوْمَ وِرْدِهَا ^(١) ، قَالَ نَعَمْ ، قَالَ فَأَحْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ ^(٢) فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرُكَ مِنْ
عَمَلِكَ شَيْئًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرِو
عَنْ طَاوُسٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَعْلَمُهُمْ بِذَلِكَ ^(٣) يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ
ﷺ خَرَجَ إِلَى أَرْضٍ تَهْتَرُ زَرْعًا ، فَقَالَ لِمَنْ هَذِهِ ، فَقَالُوا كُنْتَرَاهَا فَلَانٌ ، فَقَالَ
أَمَا إِنَّهُ لَوْ مَنَحَهَا إِيَّاهُ كَانَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا أَجْرًا مَعْلُومًا **بَابُ إِذَا**
قَالَ أَخْدَمْتُكَ هَذِهِ الْجَارِيَةَ عَلَى مَا يَتَعَارَفُ النَّاسُ فَهِيَ جَائِرَةٌ ، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ
هَذِهِ عَارِيَةٌ ، وَإِنْ قَالَ كَسَوْتُكَ هَذَا الثَّوبَ فَهِيَ ^(٤) هِبَةٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا
شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ قَالَ هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ بِسَارَةٍ فَأَعْطَوْهَا أَجْرًا فَرَجَمَتْ فَقَالَتْ أَسْعَرْتَ أَنَّ اللَّهَ
كَبَتَ الْكَافِرَ ، وَأَخْدَمَ وَلِيدَةً ، وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
فَأَخْدَمَهَا هَاجَرَ **بَابُ إِذَا حَمَلَ زَجَلٌ** ^(٥) عَلَى فَرَسٍ ، فَهِيَ كَالْمُعْرَى وَالصَّدَقَةِ ،
وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ فِيهَا حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ
مَالِكًا يَسْأَلُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ قَالَ ^(٦) سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَمَلْتُ
عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَرَأَيْتُهُ يُبَايِعُ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَا تَشْتَرِي ^(٧) وَلَا
تَعُدِّي فِي صَدَقَتِكَ .

- (١) وِرْدِهَا
قال السلطان بكسر الواو
وفي اليونانية بفتحها ولله
سبب فلم
(٢) التَّجَارِ
(٣) بذلك (٤) هبته
(٥) رَجُلًا (٦) فقال
(٧) تَشْتَرِيهِ
(٨) **بَابُ مَا جَاءَ**
(٩) لقوله عز وجل - لقوله
تعالى
(١٠) لِي قَوْلِهِ وَأَنْتُمْ
اللَّهُ وَيَعْلَمُ اللَّهُ وَاللَّهُ
بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كتاب الشهادات

(٨) مَا جَاءَ فِي الْيَمِينَةِ عَلَى الْمُدْعَى ^(٩) : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَعْتُمْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ إِلَى
أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ ^(١٠) وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ

يَكْتُبُ كَمَا عَادَهُ اللهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَنْحَسِرْ
 مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُعِيلَ هُوَ
 فَلْيُمْلِلْ وَلِيَهُ بِالْمَدَلِّ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ
 فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا
 الْأُخْرَى وَلَا يَأْبُ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى
 أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَمْسَطُ عِنْدَ اللهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَنْ لَا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ
 تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا يَنْتِكُمُ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ لَا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهَدُوا
 إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ
 وَيَعْلَمِكُمُ اللهُ وَاللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ، قَوْلُهُ (١) تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا
 قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ (٢) شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا
 أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ نَعَرَصُوا فَإِنَّ اللَّهَ
 كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا **بَابُ إِذَا عَدَلَ رَجُلٌ أَحَدًا** (٣) فَقَالَ لَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا
 أَوْ قَالَ (٤) مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا (٥) حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ التَّمِيمِيُّ
 حَدَّثَنَا أَبُو بَانَ (٦)، وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ (٧)
 وَأَبْنُ الْمُسَيْبِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدُ اللهِ (٨) عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا
 وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْأَيْكَةِ (٩) فَذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ
 عَلَيْنَا وَأَسَامَةَ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيَ يَسْتَأْمِرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، فَأَمَّا أُسَامَةُ فَقَالَ:
 أَهْلًاكَ (١٠) وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا؛ وَقَالَتْ بَرِيرَةُ إِنْ رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا أَغْمَصْتُهُ أَكْثَرَ
 مِنْ أَنْهَا جَارِيَةٌ حَدِيثُ السَّنَنِ تَنَامُ عَنْ كَبِيْرٍ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي النَّاجِزُ فَنَأْكُلُهُ، فَقَالَ
 رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ يَعْتَدِرْنَا مِنْ (١١) رَجُلٍ بَلَّغْنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِ يَتِيٍّ فَوَاللهِ مَا عَلِمْتُ

- (١) وَقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ
- (٢) إِلَى قَوْلِهِ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرًا
- (٣) رَجُلًا
- (٤) أَوْ مَا عَلِمْتُ
- (٥) وَسَاقِ حَدِيثِ الْأَيْكَةِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَسَامَةَ حِينَ عَدَلَ قَالَ أَهْلًاكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا. كَذَا فِي الْبُيُوتِيَّةِ مِنْ غَيْرِ رَقْمٍ وَرَقْمٌ لَهُ فِي الْفَرَجِ عِلَامَةٌ أَبِي ذَرٍّ
- (٦) يُونُسُ
- (٧) ابْنُ الزُّبَيْرِ
- (٨) ابْنُ عَبْدِ اللهِ
- (٩) مَا تَلَا
- (١٠) أَهْلًاكَ (١١) فِي

مِنْ أَهْلِ الْإِخْبَرِ، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ (١) إِلَّا خَيْرًا بِأَبِ
 شَهَادَةِ الْمُخْتَبِي وَأَجَارَهُ عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ فَالَ وَكَذَلِكَ يُفَعَلُ بِالْكَاذِبِ الْفَاجِرِ وَقَالَ
 الشَّعْبِيُّ وَأَبْنُ سِيرِينَ وَعَطَاءٌ وَقَتَادَةُ السَّمْعُ شَهَادَةٌ، وَقَالَ (٢) الْحَسَنُ : يَقُولُ لَمْ
 يَشْهَدُونِي عَلَى شَيْءٍ وَإِنِّي (٣) سَمِعْتُ كَذَا وَكَذَا حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَأَلْتُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ أَنْطَلَقَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَنْ كَعْبِ الْأَنْصَارِيِّ يَوْمَ مَا نِ النَّحْلِ (٤) الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ
 حَتَّى إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَافِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعِي بِجُدُوعِ النَّحْلِ وَهُوَ يَحْتَلِ
 أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ، وَأَبْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاسِهِ فِي
 قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا زَمْرَةٌ ، أَوْ زَمْرَةٌ ، فَرَأَتْ أُمَّ ابْنِ صَيَّادٍ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَتَّبِعِي
 بِجُدُوعِ النَّحْلِ ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ أَيُّ صَافٍ هَذَا مُحَمَّدٌ ، فَتَنَاهَى ابْنَ صَيَّادٍ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْ تَرَكَتُهُ بَيْنَ حَدِّشَا (٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ حَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا جَاءَتْ أُمَّرَأَةً رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ النَّبِيَّ (٦)
 ﷺ فَقَالَتْ كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ فَطَلَّقَنِي فَأَبَتْ طَلَاقِي فَتَزَوَّجَتْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ
 الزُّبَيْرِ إِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ ، فَقَالَ أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَيَّ رِفَاعَةَ لَا حَتَّى
 تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقِي عُسَيْلَتَكَ وَأَبُو بَكْرٍ جَالِسٌ عِنْدَهُ وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ الْعَاصِ
 بِالْبَابِ يَنْتَظِرُ أَنْ يُودَّعَ لَهُ ، فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا تَسْمَعُ إِلَى هَذِهِ مَا تَجَهَّرُ بِهِ عِنْدَ
 النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ إِذَا شَهِدَ شَاهِدٌ ، أَوْ شَهِدَ بِشَيْءٍ ، فَقَالَ (٧) آخِرُونَ مَا عَلِمْنَا**
ذَلِكَ (٨) يُحْكَمُ بِقَوْلِ مَنْ شَهِدَ ، قَالَ الْجَمِيْدِيُّ هَذَا كَمَا أَخْبَرُ بِاللَّيْلِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
صَلَّى فِي الْكَعْبَةِ ، وَقَالَ الْفَضْلُ لَمْ يُصَلِّ ، فَأَخَذَ النَّاسُ بِشَهَادَةِ بِلَالٍ ، كَذَلِكَ إِنْ
شَهِدَ شَاهِدَانِ أَنَّ لِفُلَانٍ عَلَى فُلَانٍ أَلْفٌ دِرْهَمٌ وَشَهِدَ آخَرَانِ بِاللَّيْلِ وَتَحْمِيْلًا يُضْمَرُ (٩)

- (١) نبيه
(٢) وكان (٣) ولكن
(٤) إلى النحل
(٥) النبي
(٦) حدثني
(٧) إلى النبي
(٨) وقال (٩) بذلك
(١٠) يعطى ، والباه في
بالزيادة على هذا ساقطة أو
زائدة كذا في الفسطاني

بِالرِّيَازَةِ حَدَّثَنَا جِبَانٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ قَالَ
 أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْجَارِثِ أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَتَهُ لِأَبِي إِهَابِ
 ابْنِ عَزِيزٍ ^(١) فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالَّتِي تَزَوَّجَ فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ مَا
 أَعْلَمُ أَنَّكَ أَرْضَعْتِي وَلَا أَخْبَرْتِي فَأَرْسَلَ إِلَى آلِ أَبِي إِهَابٍ يَسْأَلُهُمْ ^(٢) فَقَالُوا مَا
 عَلِمْنَا ^(٣) أَرْضَعْتَ صَاحِبَتَنَا فَرَكِبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ فَفَارَقَهَا وَتَكَحَّتْ زَوْجًا غَيْرَهُ **بَابُ الشُّهَدَاءِ الْعَدُولِ** ،
 وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ وَمَنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ حَدَّثَنَا
 الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
 عَوْفٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُتْبَةَ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ إِنَّ
 أَنْاسًا كَانُوا يُؤَخِّدُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ وَإِنَّمَا
 نَأْخُذُكُمْ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمِنَاءَ وَقَرَّبَنَاهُ ،
 وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ وَاللَّهُ يُحَاسِبُهُ ^(٤) فِي سَرِيرَتِهِ ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا ^(٥)
 لَمْ نَأْمَنَّهُ وَلَمْ نُصَدِّقْهُ ، وَإِنْ قَالَ إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ **بَابُ تَعْدِيلِ لَمْ يَجُوزُ**
 حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ نَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجَنَازَةٍ فَأَثْنُوا عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ وَجَبَتْ ، ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى فَأَثْنُوا
 عَلَيْهَا شَرًّا أَوْ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ ، فَقَالَ وَجَبَتْ ، فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ لِهَذَا وَجَبَتْ
 وَلِهَذَا وَجَبَتْ ، قَالَ شَمَّ آدَةَ الْقَوْمِ الْمُؤْمِنُونَ ^(٦) شَهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ حَدَّثَنَا
 مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيدَةَ عَنْ أَبِي
 الْأَسْوَدِ قَالَ أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ وَهُمْ يَمُوتُونَ مَوْتًا ذَرِيبًا فَجَلَسْتُ
 إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَفَرَّتْ جَنَازَةٌ فَأُتِنِي ^(٧) خَيْرٌ ، فَقَالَ عُمَرُ وَجَبَتْ ، ثُمَّ مَرَّ

(١) عزير . قال ابن
 الاثير وغيره أبو اهاب بن
 عزير بن فتح العين المهمة بخلاف
 ما ضبطه أبو ذر عن الحموي
 والمستعمل اه ملخصا من
 اليونانية

(٢) قيسا لهم

(٣) ما علمنا

(٤) يحاسب

(٥) شرأ

(٦) المؤمنون

(٧) فأتني خيرا

(٨) بالثالث

قوله باب تعديل كذا في نسخة
 سيدى عبد الله بجر تعديل
 وصوب فضلاء الازهر رفعه
 يجعل اضافة باب للجملة كنية
 مصححة

بِأَخِي فَأَمَّنِي خَيْرًا فَقَالَ وَجِبْتُ ، ثُمَّ مَرَّ بِالنَّبِيِّ فَأَمَّنِي شَرًّا فَقَالَ وَجِبْتُ فَقُلْتُ
 مَا (١) وَجِبْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ
 أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ ، قُلْنَا وَثَلَاثَةٌ قَالَ وَثَلَاثَةٌ ، قُلْتُ وَأَتْنَانٍ قَالَ وَأَتْنَانٍ
 ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ **بَابُ الشَّهَادَةِ عَلَى الْأَنْسَابِ** ، وَالرِّضَاعِ الْمُسْتَفِيزِ ،
 وَالْمَوْتِ الْقَدِيمِ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَامَةَ ثُوَيْبَةَ وَالتَّبَثْتُ فِيهِ حَدِيثًا
 آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةَ أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ
 مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ أَفْلَحُ فَلَمْ أَذَنْ لَهُ ، فَقَالَ أَنْتَجِيبُ مِنِّي وَأَنَا
 عَمُّكَ ، فَقُلْتُ وَكَيْفَ (٢) ذَلِكَ ، قَالَ (٣) أَرْضَعْتَنِي امْرَأَةٌ أُخِي بِلَبَنِي أُخِي ، فَقَالَتْ
 سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ صَدَقَ أَفْلَحُ إِذْ ذَكَرَ لِي حَدِيثًا مُسْلِمٌ بْنُ
 إِزَاهِيمَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بِنْتِ حَمْرَةَ لِأَنْتِ لِي بِحَرْمٍ مِنَ الرِّضَاعِ (٤) مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ
 هِيَ بِنْتُ (٥) أُخِي مِنَ الرِّضَاعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوَّجَ النَّبِيُّ
 ﷺ أَخْبَرْتَهَا أَنَّ رَسُولَ (٦) اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ
 فِي بَيْتِ حَفْصَةَ قَالَتْ مَائِشَةُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ فَلَانًا لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعِ
 فَقَالَتْ مَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 أَرَأَيْتَ فَلَانًا لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعِ ، فَقَالَتْ مَائِشَةُ : لَوْ كَانَ فَلَانٌ حَيًّا لِعَمِّهَا مِنَ
 الرِّضَاعِ دَخَلَ عَلَيَّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَعَمْ إِنْ الرِّضَاعَةَ يُحْرِمُ (٧) مَا يَحْرُمُ مِنَ
 الْوِلَادَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدِي رَجُلٌ

- (١) وما
 (٢) كيف (٣) قال
 (٤) الرضا
 (٥) ابنة
 (٦) النبي
 (٧) يحرم منها

قال (١) يا عائشة من هذا ، قلتُ أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ ، قَالَ يَا عَائِشَةُ : أَنْظُرْنَ مَنْ
 إِخْوَانُكُمْ فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ المَجَاعَةِ * تَابَعَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سَفِيَّانَ **بَاب**
 شَهَادَةِ القَازِفِ وَالسَّارِقِ وَالزَّانِي ، وَقَوْلِهِ اللهُ تَعَالَى (٢) : وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا
 وَأُولَئِكَ هُمُ الفَاسِقُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا ، وَجَدَّ مُحَمَّدٌ أَبَا بَكْرَةَ وَشَيْبَةَ بْنَ مَعْبُدٍ وَنَافِعًا
 بِقَدْفِ المَغِيرَةِ ، ثُمَّ اسْتَتَابَهُمْ ، وَقَالَ مِنْ تَابَ قَبِلَتْ شَهَادَتُهُ ، وَأَجَازَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ
 عَبَّادَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَطَاوُسُ بْنُ مَجَاهِدٍ وَالشَّعْبِيُّ وَعِكْرِمَةُ
 وَالزُّهْرِيُّ وَمُحَارِبُ بْنُ دِينَارٍ وَشُرَيْحٌ وَمَعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ ، وَقَالَ أَبُو الزَّانِدِ الأَمْرُ عِنْدَنَا
 بِالمَدِينَةِ إِذَا رَجَعَ القَازِفُ عَنْ قَوْلِهِ ، فَاسْتَفْرَرَ رَبَّهُ قَبِلَتْ شَهَادَتُهُ ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ
 وَقَتَادَةُ إِذَا كَذَبَ نَفْسَهُ جُلِدَ ، وَقَبِلَتْ شَهَادَتُهُ ، وَقَالَ الثَّوْرِيُّ إِذَا جُلِدَ العَبْدُ ، ثُمَّ
 أُعْتِقَ جازَتْ شَهَادَتُهُ ، وَإِنْ اسْتَفْضَى المَحْدُودُ فَمَضَايَاهُ جازِرَةٌ * وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ
 لَا يَجُوزُ شَهَادَةُ القَازِفِ وَإِنْ تَابَ ، ثُمَّ قَالَ لَا يَجُوزُ نِكَاحُ بَعِيرٍ شَاهِدِينَ ، فَإِنْ
 تَزَوَّجَ بِشَهَادَةِ مَحْدُودِينَ جازَ ، وَإِنْ تَزَوَّجَ بِشَهَادَةِ عَبْدَيْنِ لَمْ يَجُزْ ، وَأَجَازَ شَهَادَةَ
 المَحْدُودِ وَالعَبْدِ والأَمَةُ لِروِيَةِ هَلَالِ رَمْضَانَ وَكَيْفَ تُعْرَفُ تَوْبَتُهُ ، وَقَدَّ ابْنُ اللَّيْثِ
 عَنِ الرَّانِيِّ سَنَةَ ، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كَلَامِ سَعْدِ بْنِ مالِكٍ وَصَاحِبِيهِ حَتَّى مَضَى
 خَمْسُونَ لَيْلَةً **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ ، وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي
 يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ أُمَّ رَأَةَ سَرَقَتْ فِي غَزْوَةِ الفَتْحِ
 فَأَتَى بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ أَمَرَ (٣) فَقَطِيعَتْ يَدَهَا ، قَالَتْ عَائِشَةُ فَحَسُنَتْ تَوْبَتُهَا
 وَتَزَوَّجَتْ وَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى
 ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ
 زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ فِيمَنْ زَنَى وَلَمْ يُحْصَنِ (٤)

(١) قال (٢) هو وحده
 (٣) أمر بها
 (٤) يُحْصَنُ

بِحَدِيثِ مَائَةٍ وَتَقْرِبِ حَامٍ **بَابُ** لَا يَشْهَدُ عَلَى شَهَادَةِ جَوْرِ إِذَا أُشْهِدَ حَدِيثًا
 عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَأَلْتُ أُمَّ أَبِي بَعْضَ الْمَوْهَبَةِ لِي مِنْ مَالِهِ ثُمَّ بَدَأَ لَهُ فَوَهَبَ بَالِي
 فَقَالَتْ لَا أَرْضِي حَتَّى تُشْهَدَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخَذَ بِيَدِي وَأَنَا غُلَامٌ فَأَتَى فِي النَّبِيِّ ﷺ
 فَقَالَ إِنَّ أُمَّهُ بِنْتُ رَوَاحَةَ سَأَلَتْنِي بَعْضَ الْمَوْهَبَةِ لِهَذَا ، قَالَ ^(١) أَلَيْكَ وَآلَتُ سِوَاهُ قَالَ
 نَعَمْ ، قَالَ فَأَرَاهُ قَالَ لَا تُشْهَدُنِي عَلَى جَوْرِ ، وَقَالَ أَبُو ^(٢) حَرِيرٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ لَا أَشْهَدُ
 عَلَى جَوْرِ حَدِيثِ آدَمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ زُهْدَمَ بْنَ مُضَرَّبٍ
 قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْرُكُمْ قَرْنِي ثُمَّ
 الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ قَالَ عُمَرَانُ لَا أَدْرِي أَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ^(٣) قَرْنَيْنِ
 أَوْ ثَلَاثَةٍ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ بَعَدَكُمْ قَوْمًا يَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ وَيَشْهَدُونَ وَلَا
 يُسْتَشْهَدُونَ وَيَنْذِرُونَ ^(٤) وَلَا يَفُونَ وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ
 أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ثُمَّ يَجِيءُ
 أَقْوَامٌ نَسَبُ شَهَادَةِ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ وَكَانُوا يَضْرِبُونَ عَلَى
 الشَّهَادَةِ وَالْمَهْدِ **بَابُ** مَا قِيلَ فِي شَهَادَةِ الزُّورِ ، لِقَوْلِ ^(٥) اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَالَّذِينَ
 لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَكَيْتَانِ الشَّهَادَةِ وَلَا ^(٦) تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آتِمٌ
 قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ تَلَوُوا أَلْسِنَتَكُمْ بِالشَّهَادَةِ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ
 مَعِجٍ وَهَبِ بْنِ جَرِيرٍ وَهَبِ الْمَلِكِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
 أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْكِبَارِ قَالَ
 الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ * تَابِعَهُ خُنْدَرٌ

- (١) قَالَ
- (٢) قوله وقال أبو حريز الخ هذه الجملة ثبتت في اليونانية هنا وقبل قوله حدثنا عبدان ضبط عليها هناك ووضع عليها علامة السقوط
- (٣) بعد قرني
- (٤) يندرون
- (٥) لقوله
- (٦) لقوله ولا تكتموا

وَأَبُو عَامِرٍ وَبِهِزُّ وَعَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ
 حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ أَلَا أُنبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ ثَلَاثًا، قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ: قَالَ الْإِشْرَاكُ
 بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَجَلْسَ وَكَانَ مَتَكِنًا، فَقَالَ: أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ، قَالَ فَمَا
 زَالَ يُكْرَرُهَا حَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ * وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ **بَابُ شَهَادَةِ الْأَعْمَى وَأَمْرِهِ وَنِكَاحِهِ وَإِنْكَاحِهِ وَمُبَايَعَتِهِ**
 وَقَبُولِهِ فِي التَّأْذِينَ وَغَيْرِهِ، وَمَا يُعْرَفُ بِالْأَصْوَاتِ، وَأَجَازَ شَهَادَتَهُ قَاسِمٌ وَالْحَسَنُ
 وَأَبْنُ سِيرِينَ وَالزُّهْرِيُّ وَعَطَاءٌ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: تَجُوزُ شَهَادَتُهُ إِذَا كَانَ عَاقِلًا، وَقَالَ
 الْحَكَمُ: رُبَّ شَيْءٍ تَجُوزُ فِيهِ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: أَرَأَيْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ لَوْ شَهِدَ عَلَى
 شَهَادَةٍ أَكُنْتَ تَرُدُّهُ، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَبْعَثُ رَجُلًا إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ أَفْطَرَ،
 وَيَسْأَلُ عَنِ الْفَجْرِ، فَإِذَا قِيلَ لَهُ طَلَعَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَّارٍ:
 اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَعَرَفَتْ صَوْتِي، قَالَتْ (١) سُلَيْمَانُ أَدْخُلْ فَإِنَّكَ تَمْلُوكُ مَا بَنَى
 عَلَيْكَ شَيْءٌ، وَأَجَازَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ شَهَادَةَ امْرَأَةٍ مُنْتَقِبَةٍ (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَتْ سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ رَجَمَهُ اللَّهُ: لَقَدْ أَذْكَرَنِي
 كَذًا وَكَذًا آيَةَ أَسْفَظْتُهُنَّ مِنْ سُورَةِ كَذًا وَكَذًا، وَزَادَ عَبَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ
 تَهَجَّدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي فَسَمِعَ صَوْتَ عَبَادٍ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ أَصَوْتُ
 عَبَادٍ هَذَا، قُلْتُ نَعَمْ: قَالَ اللَّهُمَّ أَرْحَمَ عَبَادًا حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الزُّرَّارِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 مَعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ بَلَغَ الْيُودُؤُنُ بِلَيْلٍ فَسَكُّوْا وَأَشْرَبُوا حَتَّى

(١) هَكَذَا

(٢) مُنْتَقِبَةٍ

يُوذَنُ ، أَوْ قَالَ حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ، وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ رَجُلًا
 أَعْمَى لَا يُوذَنُ حَتَّى يَقُولَ لَهُ النَّاسُ أَصْبَحْتَ حَدِيثًا زِيَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ
 وَرْدَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أُقْبِيَّةٌ فَقَالَ لِي أَبِي مَخْرَمَةَ أَنْطَلِقْ بِنَا إِلَيْهِ عَسَى أَنْ
 يُعْطِينَا مِنْهَا شَيْئًا فَقَامَ أَبِي عَلَى الْبَابِ فَتَكَلَّمَ فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ صَوْتَهُ فَفَرَّجَ (١)
 النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ قَبَاءٌ وَهُوَ يُرِيدُ مَحَاسِنَهُ وَهُوَ يَقُولُ : حَبَاتُ هَذَا لَكَ ، حَبَاتُ هَذَا
 لَكَ **بَابُ شَهَادَةِ النِّسَاءِ** ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : فَإِنْ لَمْ يَكُنَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَأَمْرَأَتَانِ
حَدِيثُ ابْنِ أَبِي مَرْزِيمٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدٌ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ
 اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ (٢) النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ
 مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ ، قُلْنَا (٣) بَلَى : قَالَ فَذَلِكَ مِنْ تَقْصَانِ عَقْلِهَا **بَابُ**
شَهَادَةِ الْإِمَاءِ وَالْعَبِيدِ ، وَقَالَ أَنَسُ شَهَادَةُ الْعَبْدِ جَائِزَةٌ إِذَا كَانَ عَدْلًا ، وَأَجَازُهُ شُرَيْحٌ
 وَزُرَّارَةٌ بْنُ أَوْفَى ، وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ شَهَادَتُهُ جَائِزَةٌ إِلَّا الْعَبْدَ لِسَيِّدِهِ وَأَجَازُهُ الْحَسَنُ
 وَإِبْرَاهِيمُ فِي الشَّيْءِ النَّافِهِ ، وَقَالَ شُرَيْحٌ كُلُّكُمْ بَنُو عَبِيدٍ وَإِمَاءُ حَدِيثُ أَبُو عَاصِمٍ
 عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عُقْبَةُ
 ابْنُ الْحَارِثِ أَوْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ أَنَّهُ تَرَوَّجَ أُمُّ يَحْيَى بِنْتُ أَبِي إِيَّابٍ قَالَ فَجَاءَتْ أُمَّةٌ
 سَوْدَاءٌ فَقَالَتْ قَدْ أَرْضَعْتُكُمْ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَعْرَضَ عَنِّي قَالَ فَتَنَحَّيْتُ
 فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، قَالَ وَكَيْفَ وَقَدْ زَعَمْتَ أَنْ (٤) قَدْ أَرْضَعْتُمْكُمْ فَتَهَاةٌ عَنَّا .
بَابُ شَهَادَةِ الْمُرْضِعَةِ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ
 عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ تَرَوَّجَتْ أُمْرَأَةٌ فَجَاءَتْ أُمَّةٌ فَقَالَتْ إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُمْكُمْ

(١) خروج

(٢) قال النبي

(٣) قلن (٤) أنها

فَأْتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ وَكَيْفَ وَقَدْ قِيلَ دَعَهَا عَنْكَ أَوْ نَحْوَهُ (١)

بابُ تَعْدِيلِ النِّسَاءِ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ وَأَهْمَمَنِي بَعْضُهُ أَحْمَدُ (٢) حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ ابْنِ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ وَعَبِيدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسَةَ عَنْ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكَ مَا قَالُوا فَبَرَّاهَا اللَّهُ مِنْهُ ، قَالَ الزُّهْرِيُّ وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ حَدِيثِهَا وَبَعْضُهُمْ أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ ، وَأَثْبَتُ لَهُ أَقْنِصَاصًا ، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ مَائِشَةَ ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا ؛ زَعَمُوا أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ أَرْوَاجِهِ ، فَأَيْتَهُنَّ خَرَجَ سَهْمَهَا خَرَجَ (٣) بِهَا مَعَهُ فَأَفْرَعَ يَنْتَنَا فِي غَزَاةٍ غَزَاهَا نَخْرَجَ سَهْمِي نَخْرَجْتُ مَعَهُ بَعْدَ مَا أَنْزَلَ الْحِجَابَ ، فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجٍ وَأُنزَلُ فِيهِ ، فَيَرِنَا حَتَّى إِذَا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ وَقَفَلَ وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ ، آذَنَ لَيْلَةَ بِالرَّحِيلِ ، فَفُتُّ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ ، فَشَبْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي ، أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحِيلِ ، فَلَمَسْتُ صَدْرِي ، فَإِذَا عِقْدٌ لِي مِنْ جَزَعِ أَظْفَارٍ (٤) قَدْ انْقَطَعَ ، فَجَمْتُ فَأَلْتَمَسْتُ عِقْدِي فَجَسْتِي أَبْتِغَاؤَهُ ، فَأَقْبَلُ الَّذِينَ يَرْتَحِلُونَ (٥) لِي فَأَحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ (٦) عَلَيَّ بِعَيْرِي الَّذِي كُنْتُ أُرْكَبُ ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَلِكَ خِيفًا لَمْ يَتَّقُنَ ، وَلَمْ يَنْفُسْنَ اللَّحْمَ ، وَإِنَّمَا يَا كَلْنَ الْمَلَقَةَ مِنَ الطَّمَامِ ، فَلَمْ يَسْتَكْرِ الْقَوْمُ ، حِينَ رَفَعُوهُ ثِقَلَ الْهُودَجِ فَأَحْتَمَلُوهُ ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ فَبِعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا فَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا أَسْتَمَرَ الْجَيْشُ فَجِئْتُ مَتْرَلَهُمْ وَلَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ ، فَأَمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَقْتُلُونِي (٧)

(١) (حديث الامك)

(٢) احمد بن يونس

(٣) اخرج

(٤) ظفار

(٥) برحون قال عياض

ورحلت البعير مخفف

شدت عليه الرحل ومنه

يرحلون لي في حديث

الافك وعند الحافظ ابي

ذر برحون مشددا ولم

اره في سائر نرفاته الا

مخففا اه من اليونانية

بخط اليوناني ملغصا

(٦) فرحله

(٧) سيقيدوني

فَيَرْتَجِمُونَ إِلَيَّ ، فَيَبْنُوْنَا أَنَا جَالِسَةً غَلْبَتُنِي عَيْنَايَ فَنِمْتُ ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعْطَلِ
السَّلْمِيُّ ، ثُمَّ اللَّهُ كَوَانِي مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي ، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ
تَأْتِيهِ فَأَتَانِي ، وَكَانَ يَرَانِي قَبْلَ الْحِجَابِ ، فَأَسْتَيْقِظُ بِأَسْتِرْجَاعِهِ حِينَ ^(١) أَنَا خَ
رَاحِلَتُهُ فَوْطِي يَدَاهَا فَرَكِبَتُهَا فَأَنْطَلِقُ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَ مَا
تَرَكُوا مُعَرَّسِينَ فِي نَحْرِ الظُّهَيْرَةِ فَهَلَكَ مِنْ هَلَاكَ ، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى الْإِفْكَ عَيْدُ اللَّهِ
ابْنُ أَبِي إِبْنِ سُلُوكٍ ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَأَشْتَكَيْتُ بِهَا شَهْرًا يُفِيضُونَ ^(٢) مِنْ قَوْلِ
أَصْحَابِ الْإِفْكَ ، وَيَرِيئِي فِي وَجْعِي أَنِّي لَا أَرَى مِنَ النَّبِيِّ ﷺ اللَّطْفَ ^(٣) الَّذِي
كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَمْرُضُ ، إِنَّمَا يَدْخُلُ فَيَسْلَمُ ، ثُمَّ يَقُولُ ^(٤) كَيْفَ تَبْكُمُ لَا
أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى تَهْتَفُ نَخْرَجْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ مُتَبَرِّزًا ^(٥)
لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُفَّ قَرِيبًا مِنْ بَيْتِنَا ، وَأَمْرُنَا
أَمْرُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي الْبَرِّيَّةِ أَوْ فِي التَّنَزُّهِ فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ بِنْتُ أَبِي رُمَيْحٍ
تَمَشِي فَمَسَرَّتْ فِي مِرْطَاحِهَا فَقَالَتْ تَعْسَ مِسْطَحُ ، فَقُلْتُ لَهَا بِئْسَ مَا قُلْتَ أَنْتَ بَيْنَ
رَجُلًا شَرِيذًا بَدْرًا ، فَقَالَتْ يَا هَتَّاهُ أَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالُوا ، فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ
الْإِفْكَ فَأَزْدَدْتُ مَرَضًا إِلَى ^(٦) مَرَضِي ، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي ، دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ فَقَالَ كَيْفَ تَبْكُمُ ، فَقُلْتُ أَتَذُنُّ لِي إِلَى أَبِي بَوَيٍّْ قَالَتْ وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ
أَنْ أَسْتَيْقِظَ الْخَبَرَ مِنْ قَبْلِهَا فَأَذُنُّ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْتُ أَبِي بَوَيٍّْ ، فَقُلْتُ لِأُمِّي
مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ ^(٧) فَقَالَتْ يَا بِنْتَهُ هُوَ يَنْعَى عَلَى نَفْسِكَ الشَّأْنَ قَوْلَ اللَّهِ لَقَامًا كَانَتْ
أُمْرَأَةٌ قَطُ وَصِنْتُهُ عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا وَلَهَا ضَرَارٌ إِلَّا أَكْثَرْنَ عَلَيْهَا ، فَقُلْتُ سُبْحَانَ
اللَّهِ وَلَقَدْ يَتَحَدَّثُ ^(٨) النَّاسُ بِهَذَا ، قَالَتْ فَبِتُّ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرُقُّ لِي
دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ فَدَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ بِنَ أَبِي طَالِبٍ

١٠

(١) حتى

(٢) والناسُ يُفِيضُونَ

(٣) اللطف - بضم اللام

وسكون الطاء عند ابن

الخطيب عن أبي ذر اه

من حاشية اليونانية وفي

أصلها زيادة فتح اللام

والطاء

(٤) يقول

(٥) متبرزًا تاروايه غير

أبي ذر بلجردلا من

للمناصع اه قسلائي

(٦) على

(٧) الناسُ به

(٨) يتحدث

وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ أُسْتَلْبِتَ الْوَحْيُ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَنَارَ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ يَتَلَمُّ فِي نَفْسِهِ مِنَ الْوُدِّ لَهُمْ ، فَقَالَ أُسَامَةُ أَهْلَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَلَا نَعْلَمُ وَاللَّهِ إِلَّا خَيْرًا ، وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ يُضَيِّقُ (١) اللَّهُ عَلَيْكَ وَالنِّسَاءَ سِوَاهَا كَثِيرٌ وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصَدُقْكَ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ فَقَالَ يَا بَرِيرَةُ هَلْ رَأَيْتِ فِيهَا شَبَابًا يَرِيكَ ، فَقَالَتْ بَرِيرَةُ : لَا وَاللَّهِ بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنْ رَأَيْتُ مِنْهَا أَمْرًا أَنْعَمْتُ عَلَيْهَا (٢) أَكْثَرَ مِنْ أَنْهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنِّ تَنَامُ عَنِ الْعَجِيذِ فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ ، فَاسْتَمَدَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ سَأَلَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ يَبْعُدُرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي ، فَوَاللَّهِ عَاوَمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا ، وَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَاوَمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا ، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي ، فَقَامَ سَعْدُ (٣) بْنُ مُمَاذٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا (٤) وَاللَّهِ أَعْدُرُكَ مِنْهُ إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنْ (٥) الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا فِيهِ أَمْرًا ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا ، وَلَكِنْ (٦) أَحْتَمَلْتُهُ الْحَمِيَّةَ ، فَقَالَ كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ (٧) لَا تَقْتُلُهُ وَلَا تَقْدِرْ عَلَى ذَلِكَ ، فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ الْحَضِيرِ (٨) فَقَالَ كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ ، وَاللَّهِ لَنَقْتُلَنَّهَ فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ ، فَتَنَارَ الْحَيَانَ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ حَتَّى هَمُّوا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنَبْرِ فَنَزَلَ نَخَفَظَهُمْ حَتَّى سَكَنُوا وَسَكَتَ وَبَكَيْتُ بَوْمِي لَا يَرِقُ قَالِي دَمْعٌ وَلَا أَكْشَجِلُ بِنَوْمٍ فَأَصْبَحَ عِنْدِي أَبُو آيٍ قَدْ (٩) بَكَيتُ لَيْلَتَيْنِ (١٠) وَيَوْمًا (١١) حَتَّى أَظُنُّ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقُ كَبِدِي ، قَالَتْ فَبَيْنَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي إِذْ اسْتَأْذَنَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذِنْتُ لَهَا جَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَلَسَ وَلَمْ

(١) لَمْ يُضَيِّقْ عَلَيْكَ

(٢) عَلَيْهَا قَطُّ

(٣) سَعْدٌ فَقَالَ

(٤) وَاللَّهِ أَنَا

(٥) مِنْ إِخْوَانِنَا الْخَزْرَجِ

(٦) وَكَانَ (٧) وَاللَّهِ

(٨) حَضِيرٍ (٩) وَقَدْ

(١٠) لَيْلَتَيْنِ

(١١) وَيَوْمِي

يَجْلِسُ عِنْدِي مِنْ يَوْمٍ ^(١) قِيلَ فِي ^(٢) مَا قِيلَ قَبْلَهَا وَقَدْ مَكَثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ
 فِي شَأْنِي شَيْءٌ ^(٣)، قَالَتْ فَتَشَهَّدْتُمْ قَالَ يَا عَائِشَةُ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا فَإِنْ
 كُنْتَ بَرِيئَةً فَسَيَرُّكَ اللَّهُ وَإِنْ كُنْتَ أَلْمَتِ ^(٤) فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ
 فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 مَقَالَتهُ قَلَمَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً، وَقُلْتُ لِأَبِي أَجِبْ عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ قَالَ وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لِأُمِّي أَجِيبِي عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ فِيمَا قَالَ قَالَتْ وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةٌ
 السَّنَّ لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ، فَقُلْتُ إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ سَمِعْتُمْ مَا
 يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ وَوَقَرَ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَقْتُمْ بِهِ، وَإِنِّي قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ
 وَاللَّهِ يَعْلَمُ إِنِّي لَبَرِيئَةٌ لَا تَصَدَّقُونِي ^(٥) بِذَلِكَ، وَإِنِّي اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرِ وَاللَّهِ
 يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ لَتَصَدَّقَنِي، وَاللَّهِ مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُوسُفَ إِذْ قَالَ:
 فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهِ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ، ثُمَّ تَحَوَّلْتُ عَلَى فِرَاشِي، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ
 يُبْرِئَنِي اللَّهُ وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا ظَنَنْتُ أَنْ يُنْزَلَ فِي شَأْنِي وَحْيًا وَلَا نَأْ أَحْقَرُ فِي نَفْسِي
 مِنْ أَنْ يُتَكَلَّمَ بِالْقُرْآنِ فِي أَمْرِي وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبْرِئَنِي ^(٦) اللَّهُ فَوَاللَّهِ مَا رَأَمَ مَجْلِسَهُ وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ
 حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ ^(٧) فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْخَاءِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ
 الْجَمَانِ مِنَ الْعَرَبِيِّ فِي يَوْمٍ شَاتٍ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ
 فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ لِي يَا عَائِشَةُ أُنْحَدِي اللَّهَ فَقَدْ بَرَأَكَ اللَّهُ فَقَالَتْ ^(٨)
 لِي أُمِّي فُوبِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَا وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أُنْحَدُ إِلَّا اللَّهَ،
 فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ جَاؤُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ الْآيَاتِ، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ

- (١) مِنْ يَوْمٍ
 (٢) قِيلَ فِي
 (٣) شَيْءٌ
 (٤) بَرِيئَةٌ
 (٥) لَا تَصَدَّقُونِي
 (٦) يُبْرِئَنِي
 (٧) فَأَخَذَهُ
 (٨) فَقَالَتْ

هَذَا فِي بَرَاءَتِي قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ يَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ
 أَنَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَاللَّهُ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا (١) أَبَدًا بَعْدَ مَا قَالَ لِمَا شَاءَ فَانزَلَ
 اللَّهُ تَعَالَى: وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ (٢) إِلَى قَوْلِهِ غُفُورٌ رَحِيمٌ، فَقَالَ
 أَبُو بَكْرٍ: بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحِبُّ أَنْ يَفْقَرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ الَّذِي كَانَ
 يُجِيرِي عَلَيْهِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُ (٣) زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي، فَقَالَ
 يَا زَيْنَبُ مَا عَلِمْتِ مَا رَأَيْتِ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْمِي سَمْعِي وَبَصْرِي وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ
 عَلَيْهَا إِلَّا خَيْرًا قَالَتْ وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ * قَالَ وَحَدَّثَنَا
 فُلَيْحٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ مِثْلَهُ * قَالَ
 وَحَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ رَيْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَيَحْيَى بْنِ سَمِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ
 ابْنِ أَبِي بَكْرٍ مِثْلَهُ **بَابٌ** إِذَا زَكَّى رَجُلٌ رَجُلًا كَفَّاهُ وَقَالَ أَبُو جَمِيلَةَ وَجَدْتُ
 مَنبُودًا فَلَمَّا رَأَى مُعَمَّرُ قَالَ عَسَى النُّوَيْرُ أَبُو سَأْدٍ كَأَنَّهُ يَتَّبِعُنِي قَالَ عَرَفِي إِنَّهُ رَجُلٌ
 صَالِحٌ قَالَ كَذَلِكَ أَذْهَبَ وَعَلَيْنَا نَفَقَتُهُ **حَدِيثٌ** (٤) ابْنِ (٥) سَلَامٍ أَخْبَرَنَا (٦) عَبْدُ
 الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَيْتُ رَجُلًا
 عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ وَبَيْتَكَ قَطَعْتَ عُنُقُ صَاحِبِكَ قَطَعْتَ عُنُقُ صَاحِبِكَ
 مِرَارًا ثُمَّ قَالَ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ أَحْسِبُ فَلَانَا وَاللَّهِ حَسِيبُهُ
 وَلَا أُرَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا أَحْسِبُهُ كَذَا وَكَذَا إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ **بَابٌ**
 مَا يُكْرَهُ مِنَ الْإِطْنَابِ فِي الْمَدْحِ وَلْيَقُلْ مَا يَعْلَمُ **حَدِيثٌ** مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ حَدَّثَنَا (٧) بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُنْثَى عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِبُهُ فِي مَدْحِهِ (٨)، فَقَالَ
 أَهْلَكُمْ أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهَرَ الرَّجُلِ **بَابٌ** مُبْلُوغُ الصَّبْيَانِ وَشَهَادَتِهِمْ وَقَوْلِ اللَّهِ

- (١) بِشَيْءٍ
- (٢) أَنْ يُؤْتُوا
- (٣) سَأَلَ (٤) حَدَّثَنِي
- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ
- (٦) حَدَّثَنَا (٧) حَدَّثَنِي
- (٨) فِي الْمَدْحِ

تَمَالَى (١) : وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا ، وَقَالَ مُبِيرَةُ أَخْتَمْتُ وَأَنَا
 ابْنُ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً وَبُلُوغُ النِّسَاءِ فِي الْحَيْضِ (٢) لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : وَاللَّائِي يَنْسَنَ
 مِنَ الْحَيْضِ مِنَ (٣) إِلَى قَوْلِهِ أَنْ يَضَعَنَّ سَمَلَهُنَّ ، وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ : أَدْرَكْتُ
 جَارَةً لَنَا جَدَّةً بِنْتُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ سَنَةً حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو
 أُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ مُمَرَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أَحُدٍ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يُجِزْنِي ثُمَّ عَرَضَنِي
 يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ (٤) فَأَجَازَنِي ، قَالَ نَافِعٌ فَقَدِمْتُ عَلَى مُعَمَّرِ بْنِ عَبْدِ
 الْعَزِيزِ وَهُوَ خَلِيفَةُ حَدِيثُهُ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ إِنَّ هَذَا لِحَدِّ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ
 وَكَتَبَ إِلَيَّ مِمَّا لَهُ أَنْ يَفْرَضُوا لِي أَنْ يَبْلُغَ خَمْسَ عَشْرَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ حَدَّثَنَا (٥) صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَبْلُغُ بِالنَّبِيِّ ﷺ قَالَ غُسِلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ .
بَابُ سُؤْلِ الْحَاكِمِ الْمُدَّعِيِ هَلْ لَكَ يَنْتَهُ قَبْلَ الْيَمِينِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو
 مُكَارِبَةَ عَنِ الْأَمْشَسِيِّ عَنِ شَقِيقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ أَمْرِي مُسْلِمٍ ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ
 عَلَيْهِ غَضَبَانُ قَالَ ، فَقَالَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فِي وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ ، كَانَ (٦) يَدِينِي وَبَيْنَ
 رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ لِحَدِيثِي فَقَدِمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 أَلَمْ يَنْتَهُ قَالَ قُلْتُ لَا قَالَ (٧) فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ أَخْلِفْ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا
 يَخْلِفُ ، وَيَنْهَبُ بِمَالِي قَالَ فَانزَلَ اللَّهُ تَمَالَى (٨) إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ
 ثَمَنًا قَلِيلًا إِلَى آخِرِ الْآيَةِ **بَابُ الْيَمِينِ عَلَى الْمُدَّعِيِ فِي الْأَمْوَالِ وَالْحُدُودِ**
 وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ شَاهِدُكَ أَوْ يَمِينُهُ وَقَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ شُبْرَمَةَ كَلَّمَنِي

- (١) عز وجل
 (٢) إلهي الحيض
 (٣) يسألكم
 (٤) سنة
 (٥) حدثني
 (٦) كان ذلك بيني
 (٧) قال أخلف
 (٨) عز وجل

أبو الزناد في شهادة الشاهد، ويمين المدعي فقلت، قال الله تعالى : وأستشهدوا
شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فبجلى وجليل وأمرأتان ممن ترضون من
الشهادة أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى، قلت : إذا كان يُكْتَفَى
بشهادة شاهد ويمين المدعي فما تحتاج أن تُذكر إحداهما الأخرى ما كان يصنع
بذكر هذه الأخرى **حدثنا أبو نعيم** حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة
قال كتب ابن عباس رضي الله عنهما أن ^(١) النبي ﷺ قضى باليمين على المدعي
عليه **باب حدثنا** ^(٢) عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن أبي
وائل قال قال عبد الله من حلف على يمين يستحق بها مالا، لبي الله وهو عليه
غضبان، ثم أنزل الله تصديق ذلك : إن الذين يشرون بعهدهم وأيمانهم ^(٣) إلى
عذاب أليم، ثم إن الأشعث بن قيس خرج إلينا، فقال ما يحدثكم أبو عبد
الرحمن حدثناه بما قال فقال صدق لبي أنزلت ^(٤) كان بيني وبين رجل خصومة
في شيء فاختصمتنا إلى رسول ^(٥) الله ﷺ فقال شاهدك أو يمينة فقلت له إنه إذا
يحلف ولا يبالى، فقال النبي ﷺ من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها
فاجر لبي الله ^(٦) وهو عليه غضبان فأنزل الله تصديق ذلك ثم أقرأ هذه الآية
باب إذا ادعى أو قذف فله أن يلتبس البينة وينطلق لطلب البينة **حدثنا**
محمد بن بشر حدثنا ابن أبي عدي عن هشام حدثنا ^(٧) عكرمة عن ابن عباس
رضي الله عنهما أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي ﷺ بشريك بن سحمة
فقال النبي ﷺ البينة أو حد في ظهرك، فقال ^(٨) يا رسول الله إذا رأى أحدنا على
امرأته رجلاً ينطلق يلتبس البينة، جعل يقول البينة والحد ^(٩) في ظهرك
فذكر حديث اللعان **باب** اليمين بعمه المضر **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا

- (١) إلى أن
- (٢) حدثني
- (٣) نعماً قليلاً إلى اليم
- (٤) تزالت تزالت
- (٥) النبي
- (٦) عز وجل
- (٧) عن عكرمة
- (٨) قال
- (٩) أو حد

جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَاثِمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُرَكِّبُهُمْ وَهُمْ
 عَذَابُ أَلِيمٌ ، رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِطَرِيقٍ يَمْنَعُ مِنْهُ ابْنُ السَّبِيلِ ، وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا
 لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا ، فَإِنْ أَعْطَاهُ مَا يُرِيدُ وَفَى لَهُ وَإِلَّا لَمْ يَفْ لَهُ ، وَرَجُلٌ سَاوَمَ
 رَجُلًا بِسِلْعَةٍ (١) بَعْدَ الْعَصْرِ ، خَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ (٢) بِهِ (٣) كَذَاً وَكَذَاً فَأَخَذَهَا
بَابُ يُخْلِفُ الْمُدْعَى عَلَيْهِ حَيْثُا وَجَبَتْ عَلَيْهِ الْيَمِينُ وَلَا يُصْرَفُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى
غَيْرِهِ قَضَى مَرْوَانَ بِالْيَمِينِ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَلَى النَّبْرِ ، فَقَالَ أَحْلِفْ لَهُ مَكَانِي
جَعَلَ زَيْدٌ يُخْلِفُ وَأَبِي أَنْ يُخْلِفَ عَلَى النَّبْرِ جَعَلَ مَرْوَانٌ يَجِبُ مِنْهُ ، وَقَالَ النَّبِيُّ
ﷺ شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ فَلَمْ (٤) يُخْصَ مَكَانًا دُونَ مَكَانِ حَدَثِ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالًا ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ
بَابُ إِذَا تَسَارَعَ قَوْمٌ فِي الْيَمِينِ حَدَّثَنَا (٥) إِسْحَقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَرَضَ عَلَى قَوْمٍ
الْيَمِينَ فَأَسْرَعُوا فَأَمَرَ أَنْ يُسْتَهَمَ (٦) يَمِينُهُمْ فِي الْيَمِينِ أَيُّهُمْ يُخْلِفُ بَابُ قَوْلِ
اللَّهِ تَعَالَى (٧) : إِنْ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا (٨) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ
أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ السُّكْسِكِيُّ
سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ أَقَامَ رَجُلٌ سِلْعَتَهُ خَلَفَ بِاللَّهِ
لَقَدْ أُعْطِيَ (٩) بِهَا مَالٌ يُعْطِيهَا ، فَتَرَلْتُ : إِنْ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا
قَلِيلًا ، وَقَالَ (١٠) ابْنُ أَبِي أُوْفَى : النَّاجِسُ آكِلُ رَبَا حَائِثٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ
حَدَّثَنَا (١١) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ

- (١) سِلْعَةٌ
- (٢) أُعْطِيَ
- (٣) بِهَا (٤) وَلَمْ
- (٥) حَدَّثَنِي
- (٦) أَنْ يَسْمَهُمْ كَذَا فِي
- الْيَوْمِ نِيَّةُ الْهَاءِ مِنْ يَسْمَهُمْ مَفْتُوحَةٌ
- هَذَا فِي بَابِ الْفَرْعَةِ فِي الْمَشْكَلَاتِ
- الَّتِي فِي قُرْبِ الْهَاءِ مَكْسُورَةٌ
- (٧) عَزَّ وَجَلَّ
- (٨) فِي الرَّوَايَةِ الَّتِي شَرِّحَ
- عَلَيْهَا السُّلْطَانِيُّ تَكْمِيلَ الْآيَةِ
- إِلَى وَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٌ
- (٩) أُعْطِيَ بِهَا مَالٌ
- يُعْطِيهَا
- (١٠) قَالَ (١١) أَخْبَرَنَا

الله عنه عن النبي ﷺ قال من حلف على يمين كاذبا ليقتطع مال رجل^(١) ، أو قال أخيه لقي الله وهو عليه غضبان ، وأنزل الله^(٢) تصديق ذلك في القرآن إن الذين يشترون بهدي الله وأيمانهم ثمنا قليلا الآية^(٣) فلقيني^(٤) الأشعث فقال ما حدثتكم عبد الله اليوم قلت كذا وكذا قال في أنزلت باب كيف يستخلف قال تعالى يخلفون بالله لكم^(٥) ، وقوله^(٦) عز وجل : ثم جاؤك يخلفون بالله إن أردنا إلا إحسانا وتوفيقا^(٧) يقال بالله وتالله وتالله وقال النبي ﷺ ورب رجل حلف بالله كاذبا بعد المنصر ولا يخلف بغير الله حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن عمه أبي سهيل^(٨) عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فإذا هو يسأله عن الإسلام ، فقال رسول الله ﷺ خمس صلوات في اليوم والآية ، فقال هل على غيرها^(٩) قال لا إلا أن تطوع ، فقال رسول الله ﷺ وصيام رمضان^(١٠) قال هل على غيرها^(١١) قال لا إلا أن تطوع ، قال وذكر له رسول الله ﷺ الزكاة قال هل على غيرها^(١٢) قال لا إلا أن تطوع فأدبر الرجل وهو يقول والله لا أريد على هذا ولا أنقص ، قال رسول الله ﷺ ألتج إن صدق حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا جويرية قال ذكر نافع عن عبد الله رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال من كان حالفا فليخلف بالله أو ليصمت باب من أقام البيعة بعد اليمين ، وقال النبي ﷺ لعل بعضكم ألحن بحجته من بعض ، وقال طاوس وإبراهيم وشريح البيعة العادلة أحق من اليمين الفاجرة حدثنا عبد الله ابن مسleme عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن زيد بن أسلم عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض فمن قضيت له بحق أخيه شيئا بقوله فإنما أقطع له قطعة من النار فلا

- (١) الرجل
- (٢) عز وجل تصديق
- (٣) إلى قوله عذاب
- (٤) إلي قوله ولم
- (٥) عذاب اليمين
- (٦) وقوله الله
- (٧) ويخلفون بالله إنهم
- (٨) لمنكم ويخلفون بالله
- (٩) لكم ليرضوكم فيسيمان
- (١٠) بالله لكم آياتنا أحق من
- (١١) شهد آياتها ورمز ط على
- (١٢) هذه الآيات هو كذلك
- في اليونانية
- (١) ابن مالك
- (٢) غيره
- (٣) شهر رمضان
- (٤) قال
- (٥) غيرها
- (٦) غيره

يَأْخُذُهَا **بَابُ** مَنْ أَمَرَ بِإِنجَازِ الْوَعْدِ ، وَفَعَلَهُ الْحَسَنُ ، وَذَكَرَ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ
 كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَقَضَى ابْنُ الْأَشْوَعِ (١) بِالْوَعْدِ وَذَكَرَ ذَلِكَ عَنْ سَمُرَةَ (٢) وَقَالَ (٣)
 الْمِسْوَرُ بْنُ سَخْرَةَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرَ صِهْرًا لَهُ قَالَ (٤) وَعَدَنِي (٥) فَوَفَى (٦)
 لِي قَالَ (٧) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، وَرَأَيْتُ اسْحَقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يَحْتَجُّ بِحَدِيثِ ابْنِ أَشْوَعٍ ،
 حَدَّثَنَا (٨) إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَخْرَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي
 أَبُو سُفْيَانَ أَنَّ هِرَقْلَ قَالَ لَهُ سَأَلْتُكَ مَاذَا يَأْمُرُكُمْ فَرَضِمْتَ أَنَّهُ أَمْرُكُمْ (٩) بِالصَّلَاةِ
 وَالصَّدَقِ وَالْعِفَافِ وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ قَالَ وَهَذِهِ صِفَةُ نَبِيِّ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ
 ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ نَافِعِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ ، إِذَا
 حَدَّثَ كَذَبًا ، وَإِذَا أَوْثَمَنَ خَانَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى
 أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ لَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ جَاءَ أَبَا بَكْرٍ مَالٌ مِنْ قِبَلِ الْعَلَاءِ
 ابْنِ الْخَضْرَمِيِّ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَيْنٌ أَوْ كَانَتْ لَهُ قِبَلَهُ عِدَةٌ
 فَلْيَأْتِنَا قَالَ جَابِرٌ فَقُلْتُ وَعَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعْطِيَنِي هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا
 فَبَسَطَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ جَابِرٌ فَعَدَّ فِي يَدَيْ خَمْسًا ثُمَّ خَمْسًا ثُمَّ خَمْسًا ثُمَّ خَمْسًا
حَدَّثَنَا (١٠) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ
 عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ سَأَلَنِي يَهُودِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْخَيْبَةِ أَيُّ
 الْأَجَلَيْنِ قَضَى مُوسَى قُلْتُ لَا أَدْرِي حَتَّى أَقْدَمَ عَلَيَّ حَبْرُ الْعَرَبِ فَاسْأَلُهُ ، فَقَدِمْتُ
 فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ قَضَى أَكْثَرَهَا وَأَطْيَبُهَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ فَعَلَّ

- (١) أشوع
- (٢) ابن جندب
- (٣) قال (٤) قال
- (٥) فوعدني
- (٦) فوفاني . فأوفاني
- (٧) عند أبي ذر مخطوط
- على قال أبو عبد الله رأيت
- اسحاق الى ابن أشوع بجاء
- هكذا - فاعلم بذلك أنه
- ثابت عند الحموي وحده اه
- من اليونانية
- (٨) حدثني
- (٩) يأمر
- (١٠) حدثني

باب لَا يُسْأَلُ أَهْلُ الشَّرْكِ عَنِ الشَّهَادَةِ وَغَيْرِهَا ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ
 أَهْلِ الْمِلَلِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ^(١) : فَأَعَزَّنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ ،
 وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ ، وَقُولُوا
 آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ الْآيَةَ ^(٢) **حَدَّثَنَا يَحْيَى** ^(٣) بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ^(٤)ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ يَامَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ وَكِتَابُكُمْ الَّذِي أُنزِلَ ^(٥)عَلَيْ
 نَبِيِّكُمْ ﷺ أَحَدُتُ الْأَخْبَارَ بِاللَّهِ تَقْرَوْنَهُ لَمْ يُسَبَّ ، وَقَدْ حَدَّثَكُمْ اللَّهُ أَنَّ أَهْلَ
 الْكِتَابِ بَدَّلُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ وَغَيَّرُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ فَقَالُوا هُوَ ^(٦)مِنْ عِنْدِ اللَّهِ
 لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ، أَفَلَا يَنْهَأُكُمْ مَا ^(٧)جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مُسَائَلَتِهِمْ ^(٨) وَلَا
 وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا قَطُّ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أُنزِلَ عَلَيْكُمْ **باب** الْقُرْعَةِ
 فِي ^(٩)الْمُشْكِلَاتِ ، وَقَوْلِهِ ^(١٠) : إِذْ يُلقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ ، وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ أَقْرَعُوا فَجَرَّتِ الْأَقْلَامُ مَعَ الْجُرْيَةِ وَعَالَ ^(١١) قَلَمٌ زَكَرِيَاءَ الْجُرْيَةَ فَكَفَلَهَا
 زَكَرِيَاءَ وَقَوْلِهِ فَسَاهَمَ أَفْرَعُ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ مِنَ الْمَشْهُومِينَ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ
 عَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَوْمِ الْيَمِينِ فَأَسْرَعُوا فَأَمَرَ أَنْ يُنْمِهُمُ بَيْنَهُمْ أَيُّهُمْ يَخْلِفُ
حَدَّثَنَا ^(١٢)عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي الشَّعْبِيُّ
 أَنَّهُ سَمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلُ الْمُدْهِنِ فِي
 حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَأَقِ فِيهَا مِثْلُ قَوْمٍ أَسْتَهَمُوا سَفِينَةً فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَسْفَلِهَا وَصَارَ
 بَعْضُهُمْ فِي أَعْلَاهَا فَكَانَ الَّذِي فِي أَسْفَلِهَا يَمْرُؤَنَ بِالمَاءِ عَلَى الَّذِينَ ^(١٣)فِي أَعْلَاهَا
 فَتَأَذُّوا بِهِ فَأَخَذَ فَاسًا. فَجَعَلَ يَنْقُرُ أَسْفَلَ السَّفِينَةِ فَاتَوَّهُ فَقَالُوا مَا لَكَ قَالَ تَأَذُّبُكُمْ
 فِي وَلَا بُدَّ لِي مِنَ الْمَاءِ فَإِنْ أَخَذُوا عَلَى يَدَيْهِ ^(١٤) أَنْجَوْهُ وَجَبُوا أَنْفُسَهُمْ وَإِنْ تَرَكَوهُ

- (١) عز وجل
- (٢) سقط قوله الآية عند
- أبوي ذر والوقت
- (٣) سقط يحيى بن عبد أبي
- ذر والوقت
- (٤) عن عبد الله بن
- عبَّاس
- (٥) أنزل
- (٦) هذا (٧) بما
- (٨) مساءلتهم
- (٩) من
- (١٠) عز وجل
- (١١) وعدا. وعالي
- (١٢) يؤخر حديث عمر بن
- حفص بن غياث الى آخر الباب
- عند ه ط بعد قوله ولو
- جوا اه من اليونانية
- (١٣) الذي
- (١٤) على يديه

أَهْلَكُوهُ وَأَهْلَكُوا أَنْفُسَهُمْ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ
 حَدَّثَنِي ^(١) خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ أَمْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ قَدْ بَايَعَتْ
 النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرْتَهُ أَنَّ عُمَانَ بْنَ مَطْمُونٍ طَارَ لَهُ ^(٢) مَهْمُهُ فِي السُّكْنَى حِينَ أَفْرَعَتْ
 الْأَنْصَارُ سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ ، قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ فَسَكَنَ عِنْدَنَا عُمَانُ بْنُ مَطْمُونٍ
 فَأَشْتَكَى قَرَضَنَاهُ حَتَّى إِذَا تَوَفَّى وَجَعَلْنَاهُ فِي مِيَابِهِ ، دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 فَقُلْتُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ ، فَشَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ ، فَقَالَ لِي
 النَّبِيُّ ﷺ وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ ، فَقُلْتُ لَا أَدْرِي بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ
 اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَا عُمَانُ فَقَدْ جَاءَهُ وَاللَّهِ الْيَقِينُ وَإِنِّي لَا رَجُوهُ لَهُ الْخَيْرَ
 وَاللَّهِ مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَا يُفْعَلُ بِهِ ، قَالَتْ فَوَاللَّهِ لَا أَزْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا
 وَأَخْرَجَنِي ^(٣) ذَلِكَ قَالَتْ فَتَمَّتُ فَأَرَيْتُ ^(٤) لِمَنْ عَيْنًا تَجْرِي فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ ذَلِكَ ^(٥) عَمَلُهُ حَدَّثَنَا ^(٦) مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَأَيَّتَهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ
 وَكَانَ يَسْمِي لِكُلِّ أَمْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا ، غَيْرَ أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ
 يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِمَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ تَبَتَّعِي بِذَلِكَ رِضًا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا ^(٧)
 إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاهِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ لَمْ
 يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَأَسْتَهْمُوا وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْنِجِ لَأَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ
 وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّبْحِ لَأَتَوْهَا وَلَوْ حَبَوًّا .

(١) حدثنا
 لهم

(٢) فَأَخْرَجَنِي

(٣) فَرَأَيْتُ ذَلِكَ

(٤) وحدثني

(٥) حدثني (١)

(١) كذا في المطبوع سابقا
 والتي في الفسطاطي نمتها
 لابي ذر للاصيل اه من
 هاشم الاصل



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

- (١) (كتاب الصلح)
- (٢) سقط ما جاء عند أبي ذر
- (٣) اذا تقاسدوا
- (٤) عز وجل
- (٥) الى آخر الآية
- (٦) الآية
- (٧) أخبرنا
- (٨) شراً
- (٩) سقط جلاء بلال لأبوي ذر والوقت والاصلي
- (١٠) في التصفيح
- بالتصفيح
- (١١) أن يصلي
- (١٢) وأثنى عليه
- (١٣) فقدم
- (١٤) صوابه مالككم إذا
- تأبكم كذا في اليونينية
- بخط الاصل
- (١٥) بالتصفيح
- (١٦) سبحان الله
- (١٧) أشير
- (١٨) رسول الله

ماجاء (٣) في الإصلاح بين الناس (٣) ، وقول الله تعالى (٤) : لا خير في كثير
 من نجواتهم إلا من أمر بصدقة أو معروف (٥) أو إصلاح بين الناس ومن يفعل
 ذلك ابتغاء مرضاة الله (٦) فسوف نؤتيه أجراً عظيماً ، وخروج الإمام إلى المواضع
 ليصلح بين الناس بأصحابه حدثنا سميد بن أبي مزيم حدثنا (٧) أبو غسان قال
 حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن أناساً من بني تمرو بن
 عوف كان بينهم شيء (٨) ، فخرج إليهم النبي ﷺ في أناس من أصحابه يصلح
 بينهم فحضرت الصلاة ولم يأت النبي ﷺ فجاء بلال (٩) فأذن بلال بالصلاة
 ولم يأت النبي ﷺ فجاء إلى أبي بكر ، فقال إن النبي ﷺ حُسن وقد حضرت
 الصلاة فهل لك أن تؤم الناس فقال نعم إن شئت فأقام الصلاة فتقدم أبو بكر
 ثم جاء النبي ﷺ يمشي في الصفوف ، حتى قام في الصف الأول ، فأخذ الناس
 بالتصفيح (١٠) حتى أكثروا وكان أبو بكر لا يكاد يلتفت في الصلاة فالتفت
 فإذا هو بالنبي ﷺ وراءه فأشار إليه بيده فأمره يصلي (١١) كما هو ، فرفع أبو
 بكر يده فحمد الله (١٢) ثم رجع القهقري وراءه حتى دخل في الصف وتقدم (١٣)
 النبي ﷺ فصلى بالناس ، فلما فرغ أقبل على الناس فقال : يا أيها الناس إذا
 تأبكم شيء في صلاتكم أخذتم بالتصفيح (١٤) إنما التصفيح للنساء ، من نأبه
 شيء في صلاته فليقل سبحان الله (١٥) فإنه لا يسمعه أحد إلا التفت يا أبا بكر
 ما منعك حين أسررت (١٦) إليك لم تصل بالناس ، فقال ما كان ينبغي لابن أبي
 قحافة أن يصلي بين يدي النبي ﷺ (١٧) حدثنا مسدد حدثنا متمر قال سمعت

أَبِي أَنْ أَنَسَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي ، فَأُتِلَقَ
 إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَرَكِبَ جِمَارًا فَأُتِلَقَ الْمُسْلِمُونَ يَمْشُونَ مَعَهُ وَهِيَ أَرْضٌ سَبِيحَةٌ فَلَمَّا
 أَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ ^(١) «إِلَيْكَ عَنِّي ، وَاللَّهِ لَقَدْ آذَانِي نَسْنُ جِمَارِكَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ
 الْأَنْصَارِ مِنْهُمْ وَاللَّهِ لِحِمَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ فَغَضِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ
 مِنْ قَوْمِهِ فَشَتَمَا ^(٢) فَغَضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ ، فَكَانَ بَيْنَهُمَا ضَرْبٌ
 بِالْجَرِيدِ ^(٣) وَالْأَيْدِي وَالنَّمَالِ ، فَبَلَّغْنَا أَنَّهَا أَنْزَلَتْ ^(٤) : وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
 اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا **بَابُ** لَيْسَ الْكَذِبُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ حَدِيثُ
 عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ مُحَمَّدَ
 بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّهُ أُمُّ كَلْثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَيْسَ الْكَذَابُ الَّذِي ^(٥) يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ ، فَيَنْبَغِي خَيْرًا أَوْ يَقُولُ
 خَيْرًا **بَابُ** قَوْلِ الْأِمَامِ لِأَصْحَابِهِ أَذْهَبُوا بِنَا نُصَلِّحُ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ ، قَالَ حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَهْلَ قَبَاءَ اقْتَتَلُوا
 حَتَّى تَرَامَوْا بِالْحِجَارَةِ فَأَخْبَرَ رَسُولَ ^(٦) اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ أَذْهَبُوا بِنَا نُصَلِّحُ ^(٧)
 بَيْنَهُمْ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : أَنْ يَصَالِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ حَدِيثُ
 قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا وَإِنْ أَمْرَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا قَالَتْ هُوَ الرَّجُلُ يَرَى مِنْ
 أَمْرَاتِهِ مَا لَا يُعْجِبُهُ كِبَرًا أَوْ غَيْرَهُ ^(٨) فَيُرِيدُ فِرَاقَهَا ، فَتَقُولُ أَمْسِكْنِي وَأَقْسِمْ لِي مَا
 شِئْتِ ، قَالَتْ فَلَا ^(٩) بَأْسَ إِذَا تَوَاصَيْتَا **بَابُ** إِذَا أَصْطَلَحُوا عَلَى صُلْحٍ جَوْرٍ
 فَالصُّلْحُ ^(١٠) تَرْدُودُ حَدِيثِ آدَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ

- (١) قال (٢) فُشِّتَمَا
 (٣) بِالْحَدِيدِ
 (٤) نَزَلَتْ
 (٥) النَّبِيِّ
 (٦) بِاللَّي
 (٧) النَّبِيِّ (٨) نُصَلِّحُ
 (٩) وَغَيْرَهُ . وَغَيْرَهُ
 (١٠) وَلَا (١١) هُوَ

ابن عبد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما قال جاء أعرابي فقال يا رسول الله أفضي بيننا بكتاب الله فقام خصمه، فقال صدق أفضي^(١) بيننا بكتاب الله فقال الأعرابي إن أبي كان عسيفا على هذا فرزني بأمرأته فقالوا لي على ابنك الرجم فقديت أبي منه يماتة من النعم ووليدة ثم سألت أهل العلم فقالوا إنما على ابنك جلد مائة وتغريب عام فقال النبي ﷺ لا فضين بينكما بكتاب الله أما الوليدة والنعم فرد^(٢) عليك، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام، وأما أنت يا أنيس رجب فاغد على امرأة هذا فأرجمها فغدا عليها أنيس فرجمها **حرسا** يعقوب حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد^(٣) رواه عبد الله بن جعفر الخرمي وعبد الواحد بن أبي عون عن سعد بن إبراهيم ، **باب** كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان بن فلان وإن^(٤) لم ينسبه إلى قبيلته^(٥) أو نسبه^(٦) **حرسا** محمد بن بشر حدثنا غندر حدثنا شعبة عن أبي إسحق قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما قال لما صالح رسول الله ﷺ أهل الهدية كتب علي^(٧) يدهم كتابا فكتب محمد رسول الله ﷺ فقال المشركون لا تكتب محمد رسول الله لو كنت رسولا لم تقا تلك فقال لعلي^(٨) أحه فقال^(٩) علي ما أنا بالذي أمناه فحاه رسول الله ﷺ بيده وصالحهم على أن يدخل هو وأصحابه ثلاثة أيام ولا^(١٠) يدخلوها إلا بجلبان السلاح فسألوه ما جلبان السلاح فقال^(١١) القراب بما فيه حرسا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحق عن البراء^(١٢) رضي الله عنه قال أعتز النبي ﷺ في ذي القعدة فأبى أهل مكة أن يدخل مكة ، حتى فاضم على أن يقم بها ثلاثة أيام ،

- (١) أفضي (٢) فرد
- (٣) النبي
- (٤) منه
- (٥) ولم
- (٦) قبيلته
- (٧) أو نسبه (٨)
- (٩) علي بن أبي طالب
- (١٠) قال
- (١١) قال
- (١٢) ابن عازب

كذا في الطبعة السابقة بدون رقم ولم يتعرض القسطلاني لهذه الرواية اه من هامش الاصل

فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ كَتَبُوا هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا لَا نُقْرُهَا
 بِهَا قَالُوا (١) نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ ، لَكِنَّ أَنْتَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ أَنَا
 رَسُولُ اللَّهِ ، وَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيِّ أَمَحُ رَسُولُ اللَّهِ (٢) ، قَالَ لَا وَاللَّهِ
 لَا أَتَحْوَكُ أَبَدًا فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِتَابَ فَكَتَبَ هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ لَا (٣) يَدْخُلُ (٤) مَكَّةَ سِلَاحًا (٥) إِلَّا فِي الْقِرَابِ ، وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا
 بِأَحَدٍ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّبِعَهُ (٦) وَأَنْ لَا يَمْنَعُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا ، فَلَمَّا
 دَخَلَهَا وَمَضَى الْأَجَلَ أَتَوْا عَلِيًّا فَقَالُوا قُلْ لِصَاحِبِكَ (٧) أَخْرُجْ عَنَّا فَقَدْ مَضَى
 الْأَجَلَ نَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَبِعْتَهُمْ ابْنَةُ (٨) حَمْزَةَ يَاعَمُّ يَاعَمُّ فَتَنَّاوَلَهَا عَلِيٌّ (٩) فَأَخَذَ
 يَدَيْهَا ، وَقَالَ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ دُونَكَ ابْنَةُ حَمِّكَ حَمَلَتْهَا (١٠) فَأَخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ
 وَزَيْدٌ وَجَعْفَرٌ فَقَالَ عَلِيٌّ أَنَا أَحَقُّ بِهَا وَهِيَ ابْنَةُ عَمِّي ، وَقَالَ جَعْفَرٌ ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا
 تَحْتِي ، وَقَالَ زَيْدٌ ابْنَةُ أَخِي فَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ خَالَتُهَا ، وَقَالَ الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ
 وَقَالَ لِعَلِيِّ أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ ، وَقَالَ جَعْفَرٌ أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي ، وَقَالَ زَيْدٌ أَنْتَ
 أَخُونَا وَمَوْلَانَا **بَابُ الصُّلْحِ** مَعَ الْمُشْرِكِينَ فِيهِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ وَقَالَ عَوْفُ بْنُ
 مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ تَكُونُ هُدْنَةٌ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ وَفِيهِ سَهْلٌ (١١)
 ابْنُ حُنَيْفٍ (١٢) وَأَسْمَاءُ وَالْمِسْوَرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ صَلَحَ
 النَّبِيُّ ﷺ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ ، عَلَى ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ : عَلَى أَنْ مَنْ أَتَاهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ
 رَدَّهُ إِلَيْهِمْ ، وَمَنْ أَتَاهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَرُدُّوهُ ، وَعَلَى أَنْ يَدْخُلَهَا مِنْ قَابِلٍ وَيُقِيمَ
 بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجِلْبَانِ السِّلَاحِ وَالْقَوْسِ وَنَحْوِهِ جَاءَ (١٣)

- (١) ولو
- (٢) رسول
- (٣) أن لا يدخل
- (٤) لا يدخل مكة سلاحا
- (٥) سلاح
- (٦) يتبعه
- (٧) لأصحابك
- (٨) بنت
- (٩) علي بن أبي طالب رضي الله عنه
- (١٠) أهلها
- (١١) عن سهل
- (١٢) لقد رأينا يوم أبي جندب وعند الاصلي
- (١٣) رأينا الخ جبل

أَبُو جَنْدَلٍ يَجْبُلُ فِي قُبُودِهِ فَرَدَّةً إِلَيْهِمْ قَالَ (١) لَمْ يَذْكُرْ مُؤَمَّلٌ عَنْ سَفِيَانَ أَبَا جَنْدَلٍ وَقَالَ إِلَّا بِجُجُبٍ (٢) السَّلَاحِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُعْتَمِرًا فَخَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَنَحَرَ هَدْيَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحَدِيثِيَّةِ وَقَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يَمْتَرِيَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ وَلَا يَحْمِلَ (٣) مِلاَحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سِيُوفًا وَلَا يُقِيمُ بِهَا إِلَّا مَا أَحَبُّوا فَأَعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَاحِبُهُمْ ، فَلَمَّا أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا (٤) أَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ بُشَيْرِ ابْنِ يَسَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَشَمَةَ قَالَ أَنْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ وَمُحِبَّةُ بْنُ مَسْعُودِ ابْنِ زَيْدٍ إِلَى خَيْبَرَ وَهِيَ (٥) يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ بِأَبِ الصَّلْحِ فِي الدِّيَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَنَسٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ الرُّبَيْعَ وَهِيَ ابْنَةُ النَّضْرِ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ فَطَلَبُوا الْأَرْضَ وَطَلَبُوا الْمُقَوَّ فَأَبَوْا فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَأَتَرَهُمْ (٦) بِالْقِصَاصِ فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيْعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا وَاللَّهِ بِمَتْنِكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا فَقَالَ (٧) يَا أَنَسُ كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَعَفَوْا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ زَادَ الْفَزَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَنَسٍ فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَقَبِلُوا الْأَرْضَ بِأَبِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَيْ هَذَا سَيِّدٌ وَلَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فَتَنَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ ، وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ : فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ أَسْتَقْبَلُ وَاللَّهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مُعَاوِيَةَ بِكِتَابِ أَمْثَالِ الْجِبَالِ ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ إِنِّي لَأَرَى كِتَابَ لَأَتُوَلِّي حَتَّى تَقْتُلَ أَقْرَانَهَا فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ وَكَانَ وَاللَّهِ خَيْرَ الرَّجُلَيْنِ أَيْ عَمْرُو بْنُ قَتْلِ هَوْلَاهُ

(١) قَالَ أَبُو هَبْدَةَ اللَّهِ لَمْ يَذْكُرْ

(٢) بِجُجُبٍ . كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ الْبَاءُ غَيْرُ مُشَدَّدَةٍ وَضَبَطَهَا الْقَسْطَلَانِيُّ بِالتَّشْدِيدِ

(٣) بِحَمَلٍ

(٤) ثَلَاثَةَ

(٥) وَهِيَ . وَهِيَ

(٦) فَأَتَرَهُمْ (٧) قَالَ

(٨) كِتَابٌ كِنْدَانِي

الْفَرَعِ الَّذِي بِيَدِنَا وَحَدَّثَنَا رِوَاةُ أَبِي ذَرٍّ أ. هـ .

هُوَ لَاءٌ وَهُوَ لَاءٌ هُوَ لَاءٌ مَنْ لِي بِأُمُورِ النَّاسِ مَنْ لِي ^(١) بِذَسَائِهِمْ مَنْ لِي بِضِيَعَتِهِمْ
 فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ
 ابْنَ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ ^(٢) فَقَالَ أَذْهَبَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فَأَعْرِضَا عَلَيْهِ وَقُولَا لَهُ وَأَطْلِبَا
 إِلَيْهِ فَأَتِيَاهُ فَدَخَلَا عَلَيْهِ فَتَكَلَّمَا ^(٣) وَقَالَا ^(٤) لَهُ فَطَلَبَا ^(٥) إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُمَا ^(٦)
 الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِنَّا بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَدْ أَصَبْنَا مِنْ هَذَا الْمَالِ وَإِنْ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَدْ
 حَامَتْ فِي دِمَائِهَا قَالَا فَإِنَّهُ يَعْرِضُ عَلَيْكَ كَذَا وَكَذَا وَيَطْلُبُ إِلَيْكَ وَيَسْأَلُكَ قَالَ
 فَنَزَلْنَا فِي هَذَا قَالَا نَحْنُ لَكَ بِهِ فَمَا سَأَلْتُمَا شَيْئًا إِلَّا قَالَا نَحْنُ لَكَ بِهِ فَصَالَحَهُ فَقَالَ ^(٧)
 الْحَسَنُ ^(٨) وَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ وَالْحَسَنُ
 ابْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ وَهُوَ يَقْبَلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً وَعَلَيْهِ أُخْرَى وَيَقُولُ إِنَّ ابْنِي هَذَا
 سَيِّدٌ وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ ^(٩) لِي عَلِيُّ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ إِنَّمَا بَيَّنَّتْ لَنَا سَمَاعُ الْحَسَنِ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ بِهَذَا ^(١٠) الْحَدِيثِ **بَابُ هَلْ**
 يُشِيرُ الْإِمَامُ بِالصُّلْحِ **حَدِيثُ** إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ
 عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أُمَّهُ عَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ قَالَتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَوْتًا
 خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةً أَصْوَاتُهُمَا ^(١١) ، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي
 شَيْءٍ وَهُوَ يَقُولُ وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ ، نَفَرَ ج ^(١٢) عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَيْنَ الْمَتَالِي
 عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ فَقَالَ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَبِهِ ^(١٣) أَيُّ ذَلِكَ ^(١٤) أَحَبُّ حَدِيثًا
 يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ
 الْأَسَلَمِيِّ مَالٌ فَلَقِيَهُ ^(١٥) فَلَزِمَهُ حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا ، فَرَبَّاهُمَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ

- (١) لنا
- (٢) سبط ابن كرز عند
- الاصيلي
- (٣) وتكلمنا
- (٤) قالا
- (٥) وطلبنا
- (٦) لهم
- (٧) قال
- (٨) الحسن هو اوسعيد
- البصري رضى الله عنه اه
- من اليونينية
- (٩) قال أبو عبد الله
- قال لي
- (١٠) لهذا
- (١١) أصواتهم
- (١٢) خرج
- (١٣) قال له
- (١٤) أي
- (١٥) قال فلقية

يَا كَعْبُ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ النِّصْفَ، فَأَخَذَ نِصْفَ مَا عَلَيْهِ ^(١) وَرَكَ نِصْفًا
بَابُ فَضْلِ الإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَالْعَدْلِ بَيْنَهُمْ حَدِيثُ اسْحَقَ ^(٢) أَخْبَرَنَا عَبْدُ
الرِّزَاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ كُلُّ سُلَامَى مِنْ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ يَعْدِلُ بَيْنَ
النَّاسِ صَدَقَةٌ **بَابُ إِذَا أَشَارَ الإِمَامُ بِالصُّلْحِ فَأَبَى حُكْمَ عَلَيْهِ بِالحُكْمِ**
الْبَيْتِيِّ حَدِيثُ أَبُو اليَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ
الزُّبَيْرَ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ خَاصِمٌ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ فِي شِرَاحٍ مِنَ الحُرَّةِ كَانَا يَسْتَقِيمَانِ بِهِ كِلَاهُمَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ اسْتَقِ
يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَى جَارِكَ، فَمَضَى الأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَن كَانَ ابْنُ
عَمَّتِكَ، فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ اسْتَقِ، ثُمَّ أَحْبَسَ حَتَّى يَبْلُغَ الجُدْرَ
فَاسْتَوْعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَقَّهُ لِلزُّبَيْرِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ
عَلَى الزُّبَيْرِ بِرَأْيِ ^(٣) سَعَةَ لَهُ وَلِلْأَنْصَارِيِّ، فَلَمَّا أَحْفَظَ الأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
اسْتَوْعَى لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الحُكْمِ قَالَ عُرْوَةُ قَالَ الزُّبَيْرُ وَاللَّهِ مَا أَحْسِبُ هَذِهِ
الآيَةَ نَزَلَتْ إِلَّا فِي ذَلِكَ، فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحْكُمُواكَ فِيمَا سَجَرَ بَيْنَهُمْ،
الآيَةُ **بَابُ الصُّلْحِ بَيْنَ النُّرْمَاءِ وَأَصْحَابِ المِيرَاثِ وَالمُجَازَفَةِ فِي ذَلِكَ وَقَالَ ابْنُ**
عَبَّاسٍ لَا بَأْسَ أَنْ يَتَخَارَجَ الشَّرِيكَانِ، فَيَأْخُذَ هَذَا دِينًا، وَهَذَا عَيْنًا، فَإِنْ تَوَى ^(٤)
لِأَحَدِهِمَا لَمْ يَرْجِعْ عَلَى صَاحِبِهِ حَدِيثُ ^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ
حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
تَوَى أَبِي وَعَلَيْهِ دِينَ، فَمَرَضْتُ عَلَى غُرْمَانِهِ أَنْ يَأْخُذُوا التَّمْرَ بِمَا عَلَيْهِ فَأَبَوْا وَلَمْ
يَرَوْا أَنْ فِيهِ وَفَاءٌ فَاتَّبَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ إِذَا جَدَدْتَهُ فَوَضَعْتَهُ

(١) ماله عليه

(٢) ابن منصور

(٣) رأي سعة هكذا

في الفرع الذي بأيدينا

وكتب عليه بهامشه

مانعه ليس في اليونانية

تحت الباء الاكسرة

واحدة وسعة منصوبة

ومكسورة كما ترى وفي

القطلائي رأيي

بالتنوين سعة بالانصب أي

للسعة وسعة بالجر صفة

لساقه

(٤) عند أبي ذر توى

بفتح الواو وهي على لغة

طيها من اليونانية

(٥) حدثنا

فِي الْمَرْبِدِ آذَنْتَ^(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَجَاءِ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ جَلَسَ عَلَيْهِ وَدَمَا
 بِالْبَرْكَةِ ثُمَّ قَالَ ادْعُ عُرْمَاءَكَ فَأَوْفِيهِمْ فَأَتَرَكْتُ أَحَدًا لَهُ عَلَى أَبِي دِينَ إِلَّا قَضَيْتُهُ
 وَفَضَلَ^(٢) ثَلَاثَةَ عَشَرَ وَسَقًا سَبْعَةَ مَجْوَةَ وَسِتَّةَ لُونٍ، أَوْ سِتَّةَ مَجْوَةَ وَسَبْعَةَ لُونٍ
 فَوَاقَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَرْبِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَضَحِكَ فَقَالَ أَنْتِ أُمُّ أَبِي بَكْرٍ
 وَعُمَرُ فَأَخْبِرْهُمَا فَقَالَا^(٣) لَقَدْ عَلِمْنَا إِذْ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا صَنَعَ أَنْ سَبَّكَوْهُ
 ذَلِكَ وَقَالَ هِشَامُ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ صَلَاةَ الْعَصْرِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا بَكْرٍ وَلَا ضَحِكَ
 وَقَالَ وَتَرَكَ أَبِي عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسَقًا دِينَارًا، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ صَلَاةَ
 الظُّهْرِ **بَابُ الصُّلْحِ بِالَّذِينَ وَالْعَيْنِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُمَانُ
 ابْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ، وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَدْرَدٍ دِينَارًا كَانَ لَهُ
 عَلَيْهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْتَفَعَتْ^(٤) أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتٍ^(٥) فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ
 فَتَادَى كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ فَقَالَ يَا كَعْبُ فَقَالَ^(٦) لَيْسَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ
 صَنَعَ الشُّطْرَ فَقَالَ كَعْبٌ قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُمْ فَأَقْضِهِ .

- (١) آذَنْتُ . كَذَا
 بِالضَّطْبِطِ فِي الْفُرُوعِ
 الْمُعْتَمِدَةَ بِأَيْدِينَا وَنَبِيِّهِمَا
 الْقِسْطَانِي
 (٢) وَقَضَلَ
 (٣) فَقَالَ
 (٤) حَتَّى ارْتَفَعَتْ
 (٥) بَيْتِهِ
 (٦) قَالَ
 (٧) (كِتَابُ الشُّرُوطِ)

(٧) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بَابُ مَا يُجُوزُ مِنَ الشُّرُوطِ فِي الْإِسْلَامِ وَالْأَحْكَامِ وَالْمُبَايَعَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ
 أَنَّهُ سَمِعَ مَرْوَانَ وَالْمِسْوَرَةَ بْنَ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُخْبِرَانِ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ قَالَ لَمَّا كَاتَبَ سُهَيْلُ بْنُ سَهْمٍ وَبَنُو مَيْمُونَةَ كَانَ فِيهَا أَشْرُوطٌ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو

عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا أَحَدٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا وَخَلَيْتَ
 بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ فَفَكَّرَ الْمُؤْمِنُونَ ذَلِكَ وَامْتَعَضُوا مِنْهُ ، وَأَبِي سَهِيلٍ إِلَّا ذَلِكَ فَكَاتَبَهُ
 النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ذَلِكَ فَرَدَّ يَوْمَئِذٍ أَبَا جَنْدَلٍ إِلَى أَبِيهِ سَهِيلِ بْنِ عَمْرٍو وَلَمْ يَأْتِهِ أَحَدٌ
 مِنَ الرِّجَالِ إِلَّا رَدَّهُ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا وَجَاءَ (١) الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ
 وَكَانَتْ أُمُّ كَلثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ مِمَّنْ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ
 وَهِيَ عَاتِقٌ فَجَاءَ أَهْلُهَا يَسْأَلُونَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَرْجِعْهَا إِلَيْهِمْ لِمَا
 أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِنَّ : إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَأَمْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِالْإِيمَانِ إِلَى
 قَوْلِهِ : وَلَا تُمْ يَحْلُونَ لَهُنَّ ، قَالَ عُرْوَةُ فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ
 يَمْتَحِنُهُنَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَأَمْتَحِنُوهُنَّ
 إِلَى غَفُورٍ رَحِيمٍ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَمَنْ أَقْرَبُ بِهَذَا الشَّرْطِ مِنْهُنَّ قَالَ لَهَا رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ قَدْ بَايَعْتِكِ كَلَامًا يُكَلِّمُهَا بِهِ وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ فِي الْمُبَايَعَةِ
 وَمَا بَايَعْتَنَّ إِلَّا بِقَوْلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ
 سَمِعْتُ جَرِيرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَشْرَطَ عَلَيَّ وَالنُّصْحَ
 لِكُلِّ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ
 عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِتْيَانِ
 الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ (٣) لِكُلِّ مُسْلِمٍ **بَابُ إِذَا بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ** (٤) حَدَّثَنَا (٥)
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ (٦) فَتَمَرَّتْهَا (٧) لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْرِطَ
 الْمُبْتَاعُ **بَابُ الشَّرْطِ فِي الْبَيْعِ** (٨) حَدَّثَنَا (٩) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْنَمَةَ حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ (١٠) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ بَرِيرَةَ

(١) وَجَاءَتْ

(٢) النَّبِيِّ ﷺ

(٣) وَالنُّصْحُ

(٤) أُبْرَتْ

(٥) وَلَمْ يَشْرِطَ الشَّرْطَ

(٦) أُبْرَتْ

(٧) فَتَمَرَّتْهَا

(٨) فِي الْبَيْعِ

(٩) أَخْبَرَنَا

(١٠) لَيْثٌ

جاءت مائشة تستينها في كتابتها ، ولم تكن قصت من كتابتها شيئا ، قالت لها
 مائشة أرجعي إلى أهلك فإن أحبوا أن أنضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي
 فعلت ، فذكرت ذلك بريرة إلى أهلها ^(١) فأبوا ، وقالوا إن شاءت أن تحتسب
 عليك فلنعمل ويكون لنا ولاؤك ، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال لها
 أتباعي فأعتقي فإنما الولاء لمن أعتق **باب** إذا اشترط البائع ظهر الدابة إلى
 مكان مسمي جاز **حدثنا أبو نعيم** حدثنا زكرياء قال سمعت عامرا يقول حدثني
 جابر رضي الله عنه أنه كان يسير على جمل له قد أعيا فرأى النبي ﷺ فصر به قدما
 له فسار يسير ^(٢) ليس يسير مثله ، ثم قال بعنيه بوقية ^(٣) قلت لا ، ثم قال بعنيه
 بوقية ^(٤) فبعته فاستنبت مملانه إلى أهلي ، فلما قدمنا أتيت به بالجمل وتقدي منته
 ثم أنصرفت فأرسل على إثري قال ما كنت لأخذ جملك فخذ جملك ذلك فهو مالك
 قال ^(٥) شعبة عن مغيرة عن عامر عن جابر أفقرني رسول الله ﷺ ظهره إلى المدينة وقال
 إسحق عن جرير عن مغيرة فبعته على أن لي فقار ظهره حتى أبلغ المدينة ، وقال عطاء
 وغيره لك ^(٦) ظهره إلى المدينة ، وقال محمد بن المنكدر عن جابر شرط ظهره إلى
 المدينة ، وقال زيد بن أسلم عن جابر ولك ظهره حتى ترجع وقال أبو الزبير عن جابر
 أفقرناك ظهره إلى المدينة ، وقال الأعمش عن سالم عن جابر تبلغ عليه إلى أهلك ^(٧) وقال
 عبيد الله وابن إسحاق عن وهب عن جابر اشتراه النبي ﷺ بوقية ^(٨) وتابعه ^(٩) زيد بن
 أسلم عن جابر وقال ابن جريج عن عطاء وغيره عن جابر أخذته بأربعة دنانير وهذا
 يكون وقية ^(١٠) على حساب الدينار بمشرة دراهم ، ولم يبين الثمن مغيرة عن
 الشعبي عن جابر وابن المنكدر وأبو الزبير عن جابر ، وقال الأعمش عن سالم
 عن جابر وقية ^(١١) ذهب ، وقال أبو إسحاق عن سالم عن جابر يماني درهم ،

(١) لأهلها

(٢) سيرا (٣) بأوقية

(٤) بأوقية

(٥) وقال (٦) ولك

(٧) قال أبو عبد الله
 الأشتر أطا أكثر
 وأصح عندي

(٨) بأوقية

(٩) تابعه (١٠) أوقية

(١١) أوقية ضبط وقية

بالرفع من الترع

وَقَالَ دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرٍ اشْتَرَاهُ بِطَرِيقِ تَبُوكَ أَحْسِبُهُ
 قَالَ بِأَرْبَعِ أَوْاقٍ (١) وَقَالَ أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرٍ اشْتَرَاهُ بِمِشْرِينَ دِينَارًا وَقَوْلُ الشَّعْبِيِّ
 بِوَقِيَّةٍ (٢) أَكْثَرُ الْأَشْتِرَاطِ أَكْثَرُ وَأَصَحُّ عِنْدِي قَالَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ **بَابُ**
الشُّرُوطِ فِي الْمَاعْمَلَةِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَتِ الْأَنْصَارُ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنْتُمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ
 إِخْوَانِنَا النَّجِيلِ قَالَ لَا فَقَالَ (٣) تَكْفُونَا (٤) الْمَوْتَةَ وَنُشْرِكُكُمْ فِي الثَّمَرَةِ ، قَالُوا
 سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا **حَدَّثَنَا** مُوسَى (٥) حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ الْيَهُودَ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَرْزَعُوهَا وَهَلْهُمْ
 شَطْرُ مَا يُخْرَجُ مِنْهَا **بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْمَهْرِ** عِنْدَ عُقْدَةِ النِّكَاحِ وَقَالَ مُهْرٌ إِنْ
 مَقَاتِلِ الْحَقُوقِ عِنْدَ الشُّرُوطِ وَلَكَ مَا شَرَطْتَ وَقَالَ الْمِنْشُورُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ
 صِهْرًا لَهُ فَأَتَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ فَأَحْسَنَ قَالَ حَدَّثَنِي وَصَدَقَنِي وَوَعَدَنِي فَوَقَى لِي
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي
 الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ
 تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحَلَّمْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ **بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْمَزَارَعَةِ** حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ
 إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ الزُّرَقِيَّ قَالَ
 سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: كُنَّا أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ حَقْلًا فَكُنَّا
 نُكْرِي الْأَرْضَ ، فَرُبَّمَا أُخْرِجَتْ هَذِهِ وَلَمْ تُخْرَجْ ذِهِ ، فَهَبْنَا عَنْ ذَلِكَ وَلَمْ نُنَّه
 عَنِ الْوَرِقِ **بَابُ مَا لَا يُجُوزُ مِنَ الشُّرُوطِ فِي النِّكَاحِ** حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا
 يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا يَبِيعُ (٦) حَاضِرٌ لِبَادٍ وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا يَزِيدَنَّ عَلَى يَبِيعِ أَخِيهِ وَلَا

- (١) أَوْاقٍ
- (٢) بِوَقِيَّةٍ
- (٣) فِي بَعْضِ الْأَصُولِ قَالُوا
- (٤) تَكْفُونَنَا
- (٥) ابْنُ إِسْمَاعِيلَ
- (٦) لَا يَبِيعُ

يَحْطُبْنَ عَلَى خِطْبَتِهِ ، وَلَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَكْفِيَ إِذَا هِيَ بَابُ
الشُّرُوطِ الَّتِي لَا تَحِلُّ فِي الْحُدُودِ حَدِيثًا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ هُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا قَالَا إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ أَنْشُدْكَ اللَّهَ الْإِقْضَيْتَ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ فَقَالَ الْخَصْمُ الْآخَرُ وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ نَعَمْ
فَأَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَأُذِّنْ لِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْ إِنْ أُنْبِي كَانَ عَسِيفًا
عَلَى هَذَا فَرَزَنِي بِأَمْرَاتِهِ وَإِنِّي أَخْبِرْتُ أَنْ عَلَى أَبِي الرَّجْمِ فَأَقْضَيْتَ مِنْهُ مِائَةَ شَاةٍ
وَوَلِيدَةٍ فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى أَبِي جَلْدٌ ^(١) مِائَةٌ وَتَغْرِيْبٌ عَامٍ وَأَنَّ
عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا الرَّجْمِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمْ
بِكِتَابِ اللَّهِ الْوَلِيدَةَ وَالنَّعْمُ رَدٌّ وَعَلَى ^(٢) أُنْبِكَ جَلْدٌ مِائَةٌ وَتَغْرِيْبٌ عَامٍ أَعْدُ يَا أُنْبَسُ
إِلَى امْرَأَةٍ هَذَا فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَأَرْجَمْهَا قَالَ فَقَدَا عَلَيْهِمَا فَأَعْتَرَفَتْ فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ فَرَجِمَتْ بَابُ مَا يَجُوزُ مِنْ شُرُوطِ الْمَكَاتِبِ إِذَا رَضِيَ بِالْبَيْعِ عَلَى أَنْ يُتَّقَى
حَدِيثًا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ الْمَكِّيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ دَخَلْتُ
عَلَى مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلْتُ عَلَى بَرِيرَةَ وَهِيَ مُكَاتِبَةٌ فَقَالَتْ يَا أُمَّ
الْمُؤْمِنِينَ اشْتَرَيْتَنِي ، فَإِنَّ أَهْلِي يَبِيعُونِي ^(٣) فَأَعْتَقِينِي ، قَالَتْ نَعَمْ : قَالَتْ إِنْ أَهْلِي
لَا يَبِيعُونِي ^(٤) حَتَّى يَشْتَرُوا وَلَا تِي ، قَالَتْ لَا حَاجَةَ لِي فِيكَ ، فَسَمِعَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ
أَوْ بَلَّغَهُ ، فَقَالَ مَا شَأْنُ بَرِيرَةَ ، فَقَالَ ^(٥) اشْتَرَيْتَهَا فَأَعْتَقْتَهَا ، وَلَبِشْتَرْتُوا ^(٦) مَا شَاؤُوا
قَالَتْ ^(٧) فَأَشْتَرَيْتَهَا فَأَعْتَقْتَهَا ، وَأَشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلَا هِيَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَلَاءُ لِمَنْ
أَعْتَقَ وَإِنْ أَشْتَرَطُوا مِائَةَ شَرْطٍ بَابُ الشُّرُوطِ فِي الطَّلَاقِ ، وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ
وَالْحَسَنُ وَعَطَاءُ إِنْ بَدَأَ ^(٨) بِالطَّلَاقِ أَوْ آخَرَ فَهُوَ أَحَقُّ بِشَرْطِهِ حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) مِائَةٌ جَلْدَةٌ

(٢) عَلَيْكَ

(٣) يَبِيعُونَنِي

(٤) لَا يَبِيعُونَنِي

(٥) قَالَ

(٦) وَشَرْتُوا

(٧) قَالَ فَأَشْتَرَيْتَهَا

فَأَعْتَقَهَا

(٨) بدأ كذا في اليونانية
والنوع بدون همز قال
الفسلاني وفي غيرها باباته
له

عَزْرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّلْقِي وَأَنْ يَتَنَعَ الْمَاجِرُ لِلْأَعْرَابِيِّ وَأَنْ تَشْتَرِيَ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ أُخْتِهَا ، وَأَنْ يَسْتَأْمَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أُخِيهِ ، وَنَهَى عَنِ النَّجْشِ ، وَعَنِ النَّصْرِيَّةِ تَابِعَهُ مُعَاذُ وَعَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ شُعْبَةَ وَقَالَ غُنْدَرٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ نَهَى نَهَى وَقَالَ آدَمُ نُهَيْنَا ، وَقَالَ النَّضْرُ وَحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ نَهَى **بَابُ الشُّرُوطِ مَعَ النَّاسِ بِالْقَوْلِ** حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُ ^(١) قَالَ أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ يَزِيدُ أَحَدَهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ وَغَيْرُهُمَا قَدْ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ إِنَّا لَعِنَدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ كَثْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوسَى رَسُولُ اللَّهِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ، كَانَتْ الْأُولَى نِسْيَانًا ، وَالْوَسْطَى شَرْطًا ، وَالثَّالِثَةُ عَمْدًا ، قَالَ لَا تَوَأْخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا ، لَقِيَ غُلَامًا فَقَتَلَهُ ، فَأَنْطَلَقَا فَوَجَدَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَأَقَامَهُ ، قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ أَسْمَهُمْ ^{لَا يَأْتِي} **مَلِكُ بَابِ الشُّرُوطِ فِي الْوَلَاءِ** حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَنِي بَرِيرَةُ فَقَالَتْ كَانَتْ أَهْلِي عَلَى نِسْجِ أَوْاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَوْقِيَةٌ فَأَعْيَيْنِي فَقَالَتْ إِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أُعْطَاهُمْ لَمْ يَكُونُوا لِي فَعَلْتُ فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا فَقَالَتْ لَهُمْ فَأَبَوْا عَلَيَّهَا ، فَجَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِمْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ ، فَقَالَتْ إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ فَسَجَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ خُذِيهَا وَأَشْتَرِي لِي لَهَا الْوَلَاءَ لِيَنْ أَعْتَقَ فَعَمَلْتُ عَائِشَةَ ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا كَانَ مِنْ شُرُوطِ

(١) أَخْبَرَنِي

لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهْوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ، قَضَاهُ اللَّهُ أَحَقُّ وَشَرَطُ اللَّهِ
 أَوْثَقُ وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَتَقَى **بَابُ** إِذَا اشْتَرَطَ فِي الْمَزَارَعَةِ إِذَا شِئْتَ أَخْرَجْتُكَ
 حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ ^(١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَيْحٍ أَبُو عَسَانَ الْكِنَانِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ
 نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مُرَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا قَدَعَ أَهْلُ خَيْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُرَمَّرٍ قَامَ
 مُرَمَّرٌ خَطِيبًا فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ حَامِلَ يَهُودَ خَيْبَرَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَقَالَ تُقْرَهُ كُمْ
 مَا أَقْرَأَكُمْ اللَّهُ وَإِنْ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ مُرَمَّرٍ خَرَجَ إِلَى مَالِهِ هُنَاكَ فَعُدِّي عَلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ
 فَقُدِّعَتْ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ، وَلَيْسَ لَنَا هُنَاكَ عَدُوٌّ غَيْرُكُمْ ثُمَّ عَدُونَا وَهَمَّتْنَا ^(٢)، وَقَدْ
 رَأَيْتُ إِجْلَاءَهُمْ، فَلَمَّا أَجْمَعَ مُرَمَّرٌ عَلَى ذَلِكَ أَنَاهُ أَحَدُ بَنِي أَبِي الْحَقِيقِ، فَقَالَ يَا أَمِيرَ
 الْمُؤْمِنِينَ أَخْرِجْنَا وَقَدْ أَقْرَأْنَا مُحَمَّدًا ﷺ وَحَامَلْنَا عَلَى الْأَمْوَالِ وَشَرَطَ ذَلِكَ لَنَا، فَقَالَ
 مُرَمَّرٌ أَظَنَنْتَ أَنِّي نَسِيتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ بِكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْ خَيْبَرَ
 تَمْدُوبِكَ قَلْوَصِكَ لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ كَانَتْ ^(٣) هَذِهِ هَزْبِيلَةَ مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ،
 قَالَ ^(٤) كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ فَأَجْلَاهُمْ مُرَمَّرٌ وَأَعْطَاهُمْ قِيمَةَ مَا كَانَ لَهُمْ مِنَ الشَّمْرِ
 مَالًا وَإِبِلًا وَعُرُوصًا مِنْ أَقْتَابٍ وَحِبَالٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ رَوَاهُ سَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هُبَيْدِ اللَّهِ
 أَحْسِبُهُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مُرَمَّرٍ عَنْ مُرَمَّرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَخْتَصَرَهُ **بَابُ** الشَّرْطِ فِي
 الْجِهَادِ وَالْمُصَالَحَةِ مَعَ أَهْلِ الْحَرْبِ وَكِتَابَةُ الشَّرْطِ ^(٥) حَدَّثَنَا ^(٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ أَخْبَرَنِي الرَّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ
 عَنِ السُّورِيِّ بْنِ غَزَمَةَ وَمَرْوَانَ يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ فَالْأَخْرَجَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ زَمَانَ الْحُدَيْبِيَّةِ حَتَّى كَانُوا ^(٧) يَبْعُضُ الطَّرِيقِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ
 بِالنَّعِيمِ فِي خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةً ^(٨)، فَخَذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ، فَوَاللَّهِ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ حَتَّى
 إِذَا مَرَّ بِقَعْرَةِ الْجَيْشِ فَأَنْطَلَقَ بِرُكُضٍ نَذِيرَ الْقُرَيْشِ وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّدِيَّةِ

- (١) مَرَّارُ بْنُ حُجْرَةَ
 مَرَّارُ. بفتح الليم وتشديد
 الراء المهملة وبعده الالف
 واء مهملة أيضا قاله على
 اه من اليونانية
 (٢) وَهَمَّتْنَا. فسكنين
 الهاء عند أبي ذر
 (٣) كان ذلك (٤) قال
 (٥) مع الناس بالقول
 (٦) حدثنا
 (٧) حتى إذا كانوا
 (٨) طليعة

الَّتِي يُبْطِئُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتٌ بِهِ رَاحِلَتُهُ ، فَقَالَ النَّاسُ حَلَّ حَلٌّ فَأَلْحَتْ ، فَقَالُوا خَلَّتِ
 الْقَصْوَاءُ خَلَّتِ الْقَصْوَاءُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا خَلَّتِ الْقَصْوَاءُ ، وَمَا ذَاكَ لَهَا بِمُخْلِطٍ
 وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفَيْلِ ثُمَّ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَسْأَلُونِي ^(١) خُطَّةً يُعْظَمُونَ
 فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا ثُمَّ زَجَرَهَا فَوَبَّتَ قَالَ فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ
 بِأَفْصَى الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى تَمْدٍ قَلِيلٍ الْمَاءِ يَتَبَرَّضُهُ النَّاسُ تَبَرُّضًا ، فَلَمْ يُلْبِثُهُ النَّاسُ حَتَّى
 تَزَحُّوهُ وَشَكِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَطَشُ ، فَأَنْزَعَ سَهْمًا مِنْ كِسَانَتِهِ ثُمَّ أَمَرَهُمْ
 أَنْ يَحْمَلُوهُ فِيهِ فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيئُ لَهُمْ بِالرَّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ ، فَبَيْنَمَا ^(٢) هُمْ
 كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءِ الْخَزَاعِيِّ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خَزَاعَةَ وَكَانُوا عَيْبَةً
 نُصَحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ تِهَامَةَ ، فَقَالَ إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ وَعَامِرَ بْنَ
 لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُدَيْبِيَّةِ وَمَعَهُمُ الْعُوذُ الْمَطَافِيلُ وَهُمْ مُقَاتِلُونَ وَمَا ذَاكَ عَنْ
 الْبَيْتِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّا لَمْ نَجِي لِقِتَالِ أَحَدٍ وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ وَإِنَّا
 قُرَيْشًا قَدْ نَهَيْتُهُمُ الْحَرْبُ ، وَأَضْرَتِ بِهِمْ ، فَإِنْ شَاءُوا مَا دَرَسْتُمْ مِدَّةً وَيُخْلُوا بَيْنِي
 وَبَيْنَ النَّاسِ ^(٣) فَإِنْ أَظْهَرَ ، فَإِنْ شَاءُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا وَإِلَّا
 فَقَدْ جِئُوا ^(٤) وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا قَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرِدَ
 سَالِفِي ، وَلَيْسَ فِئْتَنُ اللَّهِ أَمْرُهُ ، فَقَالَ بُدَيْلُ سَأَلَ بَعْضُهُمْ مَا تَقُولُ ، قَالَ فَأُطْلَقَ حَتَّى أَتَى
 قُرَيْشًا ، قَالَ إِنَّا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ وَسَمِعْتَاهُ يَقُولُ قَوْلًا ، فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ
 نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا فَقَالَ سَفَهَاوُكُمْ لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ نُخْبِرَنَا عَنْهُ بِشَيْءٍ ، وَقَالَ ذَوْرُو
 الرَّأْيِ مِنْهُمْ هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا فَخَدَّعْتُهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ فَقَامَ هُرَيْرَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ أَيُّ قَوْمِ أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ قَالُوا بَلَى قَالَ أَوْ لَسْتُ
 بِالْوَالِدِ قَالُوا بَلَى قَالَ فَهَلْ تَهْمُونِي ^(٥) قَالُوا لَا قَالَ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ

- (١) يسألوني
- (٢) فبينما
- (٣) ان شأوا
- (٤) جئوا أى استراحوا
- من جهد الحرب اه من
- اليونانية
- (٥) تهمونني

عُكَاطٍ ، فَلَمَّا بَلَحُوا ^(١) عَلَىٰ جِسْمِكُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي قَالُوا بَلَىٰ قَالِ
فَإِنَّ هَذَا قَدْ عَرَضَ لَكُمْ ^(٢) خُطَّةٌ رُشِدًا أَقْبَلُوهَا وَدَعُونِي آتِيهِ ^(٣) قَالُوا أَتَيْدُ فَاِنَّهُ
فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلٍ فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ
أَيُّ مُحَمَّدٌ ، أَرَأَيْتَ إِنْ أَسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتَنَحَ
أَهْلَهُ ^(٤) قَبْلَكَ ، وَإِنْ تَكُنِ الْأُخْرَى ، فَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَىٰ وُجُوهَهَا ، وَإِنِّي لَأَرَىٰ
أَشْوَابَهَا ^(٥) مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَفِرُوا وَيَدْعُوكَ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ ^(٦) امْضُصْ ^(٧)
بِظُرِّ ^(٨) اللَّاتِ أَنْحَنُ نَفْرَهُ هُنَّ وَنَدَعُهُ فَقَالَ مَنْ ذَا قَالُوا أَبُو بَكْرٍ قَالَ أَمَا وَاللَّهِ نَفْسِي
بِيَدِهِ لَوْلَا يَدُهُ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لِأَجْبَتِكَ قَالَ وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ
فَكُلَّمَا تَكَلَّمَ ^(٩) أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ وَالْمُنِيرَةُ بِنُ شُعْبَةَ قَامَتْ عَلَىٰ رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهُ
السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمَغْفَرُ ، فَكُلَّمَا أَهْوَىٰ عُرْوَةُ يَدَهُ إِلَىٰ لِحْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ ضَرَبَتْ يَدَهُ
بِنَعْلِ السَّيْفِ وَقَالَ لَهُ أُخْرَىٰ يَدِكَ عَنْ لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَفَعَ عُرْوَةُ رَأْسَهُ فَقَالَ
مَنْ هَذَا ، قَالُوا ^(١٠) الْمُنِيرَةُ بِنُ شُعْبَةَ ، فَقَالَ أَيُّ غُدْرُ السُّنْتِ أَسْمَىٰ فِي غُدْرَتِكَ وَكَانَ
الْمُنِيرَةُ صَحِيبَ قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَتَلَهُمْ وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ ثُمَّ جَاءَ فَأَسْلَمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ
ﷺ أَمَا الْإِسْلَامَ فَأَقْبَلُ وَأَمَّا الْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمِي
أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْيَتِهِ قَالَ فَوَاللَّهِ مَا تَنَحَّمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي
كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَذَلِكَ بِهَا وَجْهُهُ وَجِلْدُهُ وَإِذَا أَمَرَهُمْ أَيْتَدَرُوا أَمْرَهُ ، وَإِذَا تَوَضَّأَ
كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَىٰ وَضُوئِهِ ، وَإِذَا تَكَلَّمَ ^(١١) خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ وَمَا يُحِدُونَ
إِلَيْهِ النَّظَرَ تَمْظِيًا لَهُ ، فَرَجَعَ عُرْوَةُ إِلَىٰ أَصْحَابِهِ فَقَالَ أَيُّ قَوْمٍ وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَىٰ
الْمُلُوكِ ، وَوَفَدْتُ عَلَىٰ قَيْصَرَ وَكَيْسَرِي وَالتَّجَاشِي ، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتَ مَلِكًا قَطُّ يَمْظُمُهُ
أَصْحَابُهُ مَا يَمْظُمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُحَمَّدًا ، وَاللَّهِ إِنْ تَنَحَّمُ ^(١٢) مُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي

(١) بَلَحُوا أَيُّ نَحَرُوا

وتخفيف اللام لغة اه من

اليونانية

(٢) عليكم

(٣) آتَيْدُ أَضَلُّهُ

(٤) أَزْشَابًا

(٥) الصَّدِّيْقِي

(٦) امْضُصْ (٨) بَطَّرَ

(٩) كَلَّمَهُ (١٠) قَالَ

(١١) تَكَلَّمُوا

(١٢) يَنْنَحَّمُ

كَفَّ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَذَكَرَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمَرُكُمْ أَنْ تَبَدُّوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَصَّأُ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَصْوَتِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمْتُمْ^(١) خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُجِدُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ فَأَقْبَلُوهَا فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ دَعَوْنِي آتِيهِ^(٢) فَقَالُوا أَتَيْهِ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذَا فُلَانٌ وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعْظَمُونَ الْبَدْنَ فَأَبْشُوهَا لَهُ فَبِعِثَتْ لَهُ وَأَسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يَلْبَثُونَ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ مَا يَنْبَغِي لِهَؤُلَاءِ أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ قَالَ رَأَيْتُ الْبَدْنَ قَدْ فُلِدَتْ وَأَشْعِرَتْ فَمَا أَرَى أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مِكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ، فَقَالَ دَعُونِي آتِيهِ^(٣) فَقَالُوا أَتَيْهِ فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا مِكْرَزُ وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ جَعَلَ يَكْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَبَيْنَمَا هُوَ يَكْتُمُهُ إِذْ جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ مَعْمَرُ فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَقَدْ^(٤) سَهَّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ قَالَ مَعْمَرُ قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ، فَجَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ: هَاتِ أَكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْكَاتِبَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، قَالَ^(٥) سُهَيْلُ: أَمَّا الرَّحْمَنُ فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ^(٦)، وَلَكِنْ أَكْتُبُ بِأَسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَكْتُبْ بِأَسْمِكَ اللَّهُمَّ، ثُمَّ قَالَ هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ سُهَيْلُ: وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ وَلَا قَاتَلْنَاكَ، وَلَكِنْ أَكْتُبُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَاللَّهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي أَكْتُبُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ الزُّهْرِيُّ وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ لَا يَسْأَلُونَني^(٧) خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَتْهُمْ إِيَّاهَا فَقَالَ

(١) تَكَلَّمُوا

(٢) آتِيهِ (٣) آتِيهِ

(٤) قَدْ قَالَ

(٥) قَدْ قَالَ (٦) مَا ي

(٧) لَا يَسْأَلُونَني

لَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَنْ تُخْلُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَتَطُوفَ بِهِ فَقَالَ سُهَيْلٌ وَاللَّهِ لَا تَتَّحَدَثُ
 الْعَرَبُ أَنَا أَخِذْنَا ضَنْطَةً وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَكَتَبَ فَقَالَ سُهَيْلٌ وَعَلَى
 أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا قَالَ الْمُسْلِمُونَ سُبْحَانَ
 اللَّهِ كَيْفَ يُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا ، فَيَتَمَّا مُمْ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلٍ
 ابْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو بْنِ رَسُوفٍ فِي قُبُورِهِ وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ
 بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ سُهَيْلٌ هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوَّلُ مَا ^(١) أَقْضَيْكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَى
 فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّا لَمْ نَقْضِ ^(٢) الْكِتَابَ بَعْدُ ، قَالَ قَوْلَ اللَّهِ إِذَا لَمْ أَصْلِحْكَ ^(٣) عَلَى
 شَيْءٍ أَبَدًا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَجِزْهُ لِي قَالَ مَا أَنَا بِمُجِيزِهِ ^(٤) لَكَ قَالَ بَلَى فَأَمَلَنَّ قَالَ مَا أَنَا
 بِفَاعِلٍ قَالَ مِكَرَّرٌ بَلَى قَدْ أَجَزْنَاكَ لَكَ ، قَالَ أَبُو جَنْدَلٍ أَيْ مَعَشَرَ الْمُسْلِمِينَ أُرِدُّ إِلَى
 الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا إِلَّا تَرَوْنِي مَا قَدْ لَقَيْتُ ^(٥) وَكَانَ قَدْ عَذَّبَ عَذَابًا شَدِيدًا
 فِي اللَّهِ قَالَ فَقَالَ ^(٦) عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ أَلَسْتُ نَبِيَّ اللَّهِ
 حَقًّا قَالَ بَلَى قُلْتُ أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّوْنَا عَلَى الْبَاطِلِ قَالَ بَلَى قُلْتُ فَلِمَ نُنْعِي
 الدِّينَةَ فِي دِينِنَا إِذَا قَالَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَسْتُ أَعْصِيهِ وَهُوَ نَاصِرِي قُلْتُ أَوْ لَيْسَ
 كُنْتُ مُحَمَّدًا أَنَا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَتَطُوفُ بِهِ قَالَ بَلَى فَأَخْبَرْتُكَ ^(٧) أَنَا نَأْتِيهِ الْعَامَ
 قَالَ قُلْتُ لَا قَالَ فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطُوفٌ بِهِ ، قَالَ فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ يَا أَبَا بَكْرٍ
 أَلَيْسَ هَذَا نَبِيُّ اللَّهِ حَقًّا قَالَ بَلَى قُلْتُ أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّوْنَا عَلَى الْبَاطِلِ قَالَ بَلَى
 قُلْتُ فَلِمَ نُنْعِي الدِّينَةَ فِي دِينِنَا إِذَا قَالَ أَيُّهَا الرَّجُلُ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ^(٨) وَاللَّهُ ﷻ وَلَيْسَ
 يَعْصِي رَبَّهُ وَهُوَ نَاصِرُهُ فَاسْتَمْسِكْ بِعَزْرِهِ ، قَوْلَ اللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ ، قُلْتُ أَلَيْسَ كَانَ
 يُحَدِّثُنَا أَنَا سَنَأْتِي الْبَيْتَ وَنَطُوفُ ^(٩) بِهِ قَالَ بَلَى فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ قُلْتُ
 لَا قَالَ فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطُوفٌ بِهِ قَالَ الزُّهْرِيُّ قَالَ عُمَرُ فَعَمِلْتُ لِذَلِكَ أَهْمَالًا قَالَ فَلَمَّا

(١) مِنْ (٢) نَقَضَ

(٣) فِي أَصُولِ مَعْتَمِدَةٍ
لَا أَصْلَ لَكَ

(٤) مُجِيزٌ ذَلِكَ

(٥) لَقَيْتُ بِنَفْحِ الْقَافِ
فِي الْيُونَنِيَّةِ نَقَطَ وَفِي

غَيْرِهَا لَقَيْتُ بِكِسْرِهَا هـ
قَسَطَلَانِي

(٦) قَالَ

(٧) فَأَخْبَرْتُكَ فِي بَعْضِ
الْأَصُولِ الصَّحِيحَةِ فَأَخْبَرْتُكَ
بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ الْاسْتِغْنَاءِ

(٨) رَسُولُ

(٩) فَتَطُوفُ

فَرَعَ مِنْ قَضِيَّةِ الْكِتَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ قُومُوا فَأَنْحَرُوا ثُمَّ أَحْلِقُوا
 قَالَ فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَلَمَّا لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ
 دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَتُحِبُّ
 ذَلِكَ أَخْرَجَ ثُمَّ لَا تُكَلِّمُ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً ، حَتَّى تَنْحَرَ بِذَنكَ ، وَتَدْعُو حَالِقَكَ
 فَيَحْلِقَكَ تَخْرُجَ فَلَمْ يُكَلِّمُ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ، نَحَرَ بِذَنَّهُ (١) ، وَدَعَا حَالِقَهُ
 حَلِقَهُ ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَانْحَرُوا وَجَمَلَ بَعْضُهُمْ بِحَلِقِ بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ
 يَقْتُلُ بَعْضًا عَمَّا تَمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا
 جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَأَمْتَحِنُوهُنَّ ، حَتَّى بَلَغَ بَعْضَ الْكُوفَرِ ، فَطَلَّقَ مُحَمَّدٌ
 يَوْمَئِذٍ أُمَّرَاتَيْنِ ، كَانَتَا لَهُ فِي الشَّرِكِ ، فَتَرَوَّجَ إِحْدَاهَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ،
 وَالْآخَرَى صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ جَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ
 مِنْ قُرَيْشٍ (٢) وَهُوَ مُسْلِمٌ ، فَأَسْأَلُوا فِي طَلَبِهِ رَجُلَيْنِ فَقَالُوا الْمَهْدُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا
 فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ ، تَخَرَّجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الْحَلِيفَةِ ، فَتَزَلَّوْا يَا كَلْبُ مِنْ تَمَرٍ لَهُمْ
 فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلَانُ جَيِّدًا فَأَمْتَلَهُ
 الْآخَرَ فَقَالَ أَجَلٌ وَاللَّهِ إِنَّهُ لَجَيِّدٌ لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ ثُمَّ جَرَّبْتُ فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ أَرِنِي
 أَنْظُرْ إِلَيْهِ فَأَمْتَكَنَّهُ مِنْهُ (٣) ، فَضَرَبَهُ حَتَّى بَرَدَ وَفَرَ الْآخِرُ حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ ، فَدَخَلَ
 الْمَسْجِدَ يَمْدُو فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُ لَقَدْ رَأَى هَذَا دُعْرًا ، فَلَمَّا أَتَى إِلَى
 النَّبِيِّ ﷺ قَالَ قُتِلَ (٤) وَاللَّهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ ، جَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَدْ
 وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهِ ذِمَّتَكَ قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ ثُمَّ أَنْجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَيْلٌ (٥)
 أُمِّهِ مِسْعَرٌ (٦) حَرَبٍ لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَبَّوْهُ الْيَهُودُ ،
 فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سَيْفَ الْبَحْرِ قَالَ وَبَقِلْتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلٍ بْنُ سَهْلٍ فَلَحِقَ بِأَبِي

(١) هديته

(٢) صوابه رجل من قبيص
 كذا في فرعين من فروع
 اليونانية وقال القسطلاني
 ومضى كونه من قريش أنه
 منهم بالخلف والافهوت حتى اه

(٣)

(٤) قتل

(٥) ويل أمه برقع اللام في
 رواية أبي ذر وقطع همزة
 أمه وفي نسخة ويل أمه بخذف
 الهمزة تخفيفا وفي أخرى
 ويل أمه بنصب اللام
 وفي اليونانية ويل أمه
 يكسر اللام وقطع الهمزة قال
 ابن مالك وي كلة تعجب اسم
 فعل واللام بعدها مكسورة
 ويجوز ضمها انبعا للهمزة
 وحذف الهمزة تخفيفا واه
 ملخصا من القسطلاني

(٦) مسعر

بَصِيرٍ فَعَمَلٌ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ حَتَّى اجْتَمَعَتْ
 مِنْهُمْ عِصَابَةٌ قَوَّالَهُ مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اعْتَرَضُوا لَهَا
 فَكَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ، فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَنَادِيَةً بِاللَّهِ (١) وَالرَّحِمِ،
 لِمَا أَرْسَلَ فَنَأْتَاهُ فَهُوَ آمِنٌ فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : وَهُوَ الَّذِي
 كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ (٢) يَبْطُنُ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَ كُمْ عَلَيْهِمْ
 حَتَّى بَلَغَ الْحِمْيَةَ حِمْيَةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَتْ حِمْيَتُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَقْرَأُوا أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ وَلَمْ
 يَقْرَأُوا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَحَالُوا يَنْتَهُمُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ (٣)، وَقَالَ عَقِيلٌ عَنْ
 الرَّهْرِيِّ قَالَ عُرْوَةُ فَأَخْبَرَنِي حَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْتَحِنُهُمْ، وَبَلَّغْنَا أَنَّهُ
 لِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : أَنْ يَرُدُّوا إِلَى الْمُشْرِكِينَ مَا أَنْفَقُوا عَلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْ أَرْوَاجِهِمْ
 وَحَكَمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ لَا يَمْسِكُوا بِعَصَمِ الْكُوفَارِ، أَنْ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَيْنِ
 قَرِيبَةً (٤) بِنْتَ أَبِي أُمَيَّةَ، وَأَبْنَةَ جَزْوَلِ الْخَزَاعِيِّ فَتَزَوَّجَ قَرِيبَةً (٥) مُعَاوِيَةَ وَتَزَوَّجَ
 الْأُخْرَى أَبُو جَهْمٍ فَلَمَّا أَبَى الْكُفَّارُ أَنْ يَقْرَأُوا بِأَدَاءِ مَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَرْوَاجِهِمْ
 أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَمَا قَبَّضْتُمْ وَالْمَقْبُ
 مَا يُؤَدِّي الْمُسْلِمُونَ إِلَى مَنْ هَاجَرَتْ امْرَأَتُهُ مِنَ الْكُفَّارِ، فَأَمَرَ أَنْ يُعْطَى (٦) مَنْ
 ذَهَبَ لَهُ زَوْجٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَا أَنْفَقَ مِنْ صَدَاقِ نِسَاءِ الْكُفَّارِ اللَّائِي هَاجَرْنَ وَمَا
 نَعَلَمُ أَحَدًا (٧) مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ أَرْتَدَّتْ بَعْدَ إِيمَانِهَا، وَبَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا بَصِيرٍ بَنَ أَسِيدَ
 الثَّقَفِيِّ قَدِيمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مُؤْمِنًا (٨) مُهَاجِرًا فِي الْمُدَّةِ، فَكَتَبَ الْأَخْنَسُ بْنُ شَرِيْقٍ
 إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ أَبَا بَصِيرٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ **بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْقَرْضِ**،
 وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ

(١) اللَّهُ وَالرَّحِمِ

(٢) حَتَّى بَلَغَ حِمْيَةَ الْجَاهِلِيَّةِ

(٣) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

مَعْرَةَ الْعُرَابِ تَزَيَّلُوا وَحَبَّتِ الْقَوْمُ مِنْعُهُمْ حَيَاةً وَأَحْبَتِ الْحِمْيَةَ جَلَّتْ حَتَّى لَا يَدْخُلُ وَأَحْبَتِ الْحَدِيدُ وَأَحْبَتِ

الرَّجُلُ إِذَا أَعْضَبَتْهُ إِخَاءُ أَهْلِ الْيُونَنِيَّةِ وَتَزَيَّلُوا أَنَا زَاوَاهُ فَطَلَانِي

(٤) قَرِيبَةً

(٥) قَرِيبَةً (٦)

(٧) بَطْنِي

(٨) أَنْ أَحَدًا

(٨) مَنْ مَنِ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ وَهُوَ لِحَبِيبٍ كُنَا فِي السُّطَلَانِي

(١) كُنَا فِي الطَّبَعَةِ السَّابِقَةِ بِلَا رَمٍ وَلِسَاءِ السُّطَلَانِي الرَّهْرِيُّ مِنَ الْحَمْرِيِّ وَالْمَسْتَلِي عَكْسَ مَلْعَانِ أَهْلِ مِنْ هَامِشِ الْأَسْلَمِ

يُسَلِّفُهُ أَلْفَ دِينَارٍ ، فَدَقَمَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى ، وَقَالَ ابْنُ مُهَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 وَعَطَاءٌ إِذَا أَجَلُهُ فِي الْقَرْضِ جَازَ **بَابُ الْمَكَاتِبِ** وَمَا لَا يَجِلُّ مِنَ الشُّرُوطِ الَّتِي
 تُخَالَفُ كِتَابَ اللَّهِ ، وَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْمَكَاتِبِ شُرُوطُهُمْ
 يَنْتَهَمُ وَقَالَ ابْنُ مُهَمَّرٍ أَوْ مُهَمَّرٌ كُلُّ شَرْطٍ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ اشْتَرَطَ
 مِائَةَ شَرْطٍ ، وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يُقَالُ عَنْ كِلَيْهِمَا عَنْ مُهَمَّرٍ وَابْنِ مُهَمَّرٍ ^١ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ تَمِيمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أَتَيْتُهَا
 بَرِيرَةُ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابَتِهَا فَقَالَتْ إِنْ شِئْتَ أُعْطَيْتُ أَهْلَكَ وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِي فَلَمَّا
 جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَتْهُ ^(١) ذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ابْتِاعِيهَا فَأَعْتِقِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ
 لِمَنْ أَعْتَقَ ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا
 لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ وَإِنْ اشْتَرَطَ
 مِائَةَ شَرْطٍ **بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الْأَشْتِرَاطِ وَالشُّنْيَا فِي الْأَقْرَارِ وَالشُّرُوطِ الَّتِي**
 يَتَعَارَفُهَا ^(٢) النَّاسُ بَيْنَهُمْ ، وَإِذَا قَالَ مِائَةَ إِلَّا وَاحِدَةً أَوْ ثَلَاثِينَ ، وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ عَنْ
 ابْنِ سِيرِينَ قَالَ رَجُلٌ ^(٣) لِكُرْبَيْهِ أُدْخِلْ ^(٤) رِكَابَكَ فَإِنْ لَمْ أَرْحَلْ مَعَكَ يَوْمَ كَذَا
 وَكَذَا ، فَلَمْ يَأْتِ دِرْهَمًا ، فَلَمْ يَخْرُجْ ، فَقَالَ شَرِيحٌ : مَنْ شَرَطَ عَلَى نَفْسِهِ طَائِعًا غَيْرَ
 مُكْرَهٍ فَهُوَ عَلَيْهِ وَقَالَ أَبُو بَرٍّ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّ رَجُلًا بَاعَ طَعَامًا وَقَالَ إِنْ لَمْ آتِكَ
 الْأَرْبَاعُ فَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَيْعٌ ، فَلَمْ يَبْحَثْ ، فَقَالَ شَرِيحٌ لِلسُّتْرِيِّ أَنْتَ أَخْلَفْتَ
 فَقَضَى عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنْ لَمْ يَسْمَعْ وَتَسْمَعِينَ أَسْمَاءَ مِائَةَ إِلَّا
 وَاحِدًا ^(٥) مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ **بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْوَقْفِ** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
 سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ أَنْبَأَنِي نَافِعٌ عَنْ

- (١) ذَكَرَتْهُ . فَخُصِفَ
- الكاف وتثقل والتخفيف
- أكثر والتثقل لا يي ذر
- ٢
- (٢) يَتَعَارَفُ
- ٣
- (٣) الرَّجُلُ
- ٤
- (٤) أَرْحَلُ
- ٥
- (٥) وَاحِدَةً

ابن مُمَرِّزٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ مُعَمَّرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْبَرَ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ
بَسْتَأْذِينَهُ فِيهَا ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ ، لَمْ أَصِبْ مَالًا قَطُّ
أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ فَمَا تَأْمُرُ بِهِ ، قَالَ إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَهَا أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا ، قَالَ
فَتَصَدَّقْ بِهَا مُعَمَّرٌ أَنَّهُ لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ ، وَتَصَدَّقْ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ وَفِي
الْقُرْبَى وَفِي الرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّيْفِ لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ
يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ وَيُطْعِمَ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ ، قَالَ حَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ سَيِّدِينَ ، فَقَالَ
غَيْرَ مُتَأْكِلٍ مَالًا

((انتهى المجلد الأول ويليه المجلد الثاني))
ويبدأ بالجزء الرابع وأوله كتاب الوصايا



فهرستين المجزء الأول

(من صحيح الامام البخارى مقتصرًا فيها على الكتب وأمهات الأبواب والتراجم)

صفحة	صفحة
١٥١	٣
باب وقت الفجر	كيف كان بدء الوحي الى رسول الله
١٥٢	صلى الله عليه وسلم وقول الله جل ذكره
باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس	(انا أوحينا اليك كما اوحينا الى نوح والنبيين من بعده)
١٥٧	٨
باب بدء الأذان	كتاب الايمان
١٥٩	٢٢
باب ما يقول اذا سمع الأنادى	كتاب العلم
١٦٢	٤٦
باب الأذان للمسافر اذا كانوا جماعة والاقامة الخ	كتاب الوضوء
١٦٥	٦٢
باب وجوب صلاة الجماعة	باب المسح على الخفين
١٧٢	٧١
باب أهل العلم والفضل أحق بالامامة	كتاب الغسل
١٨٦	٨١
باب ايجاب التكبير واقتتاح الصلاة	كتاب الحيض
١٩٢	٩١
باب وجوب القراءة للامام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما يجهر فيها وما يخافت	باب التيمم
٢٠٠	٩٧
باب وضع الأكف على الركب في الركوع	كتاب الصلاة
٢٠٢	١٠٢
باب الاطمأينة حين يرفع رأسه من الركوع	باب ما يستر من العورة
٢٠٤	١٠٣
باب فضل السجود	باب ما يذكر في الفخذ
٢٠٧	١٠٨
باب المكث بين السجدين	باب فضل استقبال القبلة
٢١٢	١٣٢
باب التسليم	أبواب ستره المصلى
٢١٣	١٣٩
باب الذكر بعد الصلاة	باب مواقيت الصلاة وفضلها
	١٤٣
	باب وقت الظهر عند الزوال
	١٤٤
	باب وقت العصر
	١٤٧
	باب وقت المغرب
	١٥٠
	باب وقت العشاء الى نصف الليل

فهرس الجزء الثاني

من صحيح الامام البخارى مقتصرًا فيها على الكتب وأمهات الابواب والتراجم

صفحة	صفحة
١٤٣ باب زكاة الورق	٢ كتاب الجمعة
١٤٥ باب زكاة الابل	١٧ باب صلاة الخوف
١٤٦ باب زكاة الغنم	٢٥ باب فى العيدين والتجمل فيه
١٤٨ باب زكاة البقر	٣٥ باب ماجاء فى الوتر
١٥٤ باب خرص التمر	٣٢ باب القنوت قبل الركوع و بعده
١٥٥ باب العشر فيما يسقى من ماء السماء وبالماء الجارى	٣٢ باب الاستسقاء
١٥٩ باب ما يستخرج من البحر	٤٢ باب الصلاة فى كسوف الشمس
باب فى الركاك الخمس	٥٥ باب ماجاء فى سجود القرآن وسنتها
١٦١ باب فرض صدقة الفطر	٥٣ باب ماجاء فى التقصير وكم يقيم حتى يقصر
١٦٣ (كتاب الحج)	٥٥ باب صلاة التطوع على الدواب وحيما توجهت به
١٧٤ باب التمتع والاقران . والافراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدى	٥٨ باب صلاة القاعد
١٨٦ باب من طاف بالبيت اذا قدم مكة قبل أن يرجع الى بيته ثم صلى ركعتين ثم خرج الى الصفا	٦٥ باب التهجد بالليل
١٩٣ باب وجوب الصفا والمروة وجعل من شعائر الله	٧٥ باب ماجاء فى التطوع مثنى مثنى
١٩٨ باب التهجير بالرواح يوم عرفة	٧٦ باب فضل الصلاة فى مسجد مكة والمدينة
١٩٩ باب الوقوف بعرفة	٧٧ باب استعانة اليد فى الصلاة إذا كان من أمير الصلاة
٢١٢ باب الذبح قبل الحلق	٨٥ باب ماجاء فى السهو إذا قام من ركعتى الفريضة
٢١٧ باب رمى الجمار	٨٩ باب فى الجنائز
٢٢٥ باب طواف الوداع	١٢٢ باب ماجاء فى عذاب القبر
	١٣٥ باب وجوب الزكاة

فهرس الجزء الثالث

من صحيح الامام البخارى مقتصرًا فيها على الكتب وأمّهات الأبواب والتراجم

صفحة	صفحة
باب فى الشرب الخ ١٤٣	باب العمرة ٢
« فى الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس ١٥١	« المحصر وجزاء الصيد ١٠
باب ما يذكر فى الأشخاص والخصومة الخ ١٥٨	« لا يعضد شجر الحرم ١٧
« الملازمة ١٦١	« لا يحل القتال بمكة ١٨
كتاب فى اللقطة ١٦٢	« حرم المدينة ٢٥
فى المظالم والغصب الخ ١٦٧	كتاب الصوم ٣٠
باب الشركة فى الطعام والنهد والعروض ١٧٩	باب فضل من قام رمضان ٥٨
وكيف قسمة ما يكال ويوزن مجازفة أو قبضة قبضة لما لم ير المسلمون فى النهد بأسا أن يأكل هذه بعضا وهذا بعضا وكذلك مجازفة الذهب والفضة والقران فى التمر	« فضل ليلة القدر ٥٩
باب فى الرهن فى الحضر ١٨٦	« الاعتكاف فى العشر الأواخر الخ ٦٢
فى العتق وفضله ١٨٨	كتاب البيوع ٦٧
باب اثم من قذف مملوكه ١٩٨	باب قول الله تعالى : يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون ٧٧
كتاب الهبة وفضلها ٢٠١	باب كم يجوز الخيار ٨٣
باب ما قيل فى العمرى والرقيبى ٢١٦	كتاب السلم ١١١
كتاب الشهادات ٢١٨	باب الشفقة ١١٤
باب تعديل النساء بعضهن بعضا ٢٢٧	« فى الاجارة ١١٥
« القرعة فى المشكلات ٣٣٧	الحوالات ١٢٣
ما جاء فى الاصلاح بين الناس الخ ٢٣٩	باب الكفالة فى القرض والديون بالأبدان وغيرها ١٢٤
باب ما يجوز من الشروط فى الاسلام الخ ٢٤٦	كتاب الوكالة ١٢٨
	ما جاء فى الحرث والمزارعة ١٣٥
	باب من أحيا أرضا مواتا ١٣٩

دار ومطابع الشعب

SERAGELDIN
ISO 1169

